

اِسْمَاءُ حَسَنَةَ اللّٰهِ مِنْ عِبَادَةِ الْعَالَمِيْنَ

اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِيْ وَفَّقَنِيْ لِطَعْمِ هٰذَا الْكِتَابِ الصَّخِيْرِ الْمَشْهُورِ اَنْ رَايْتُ اَهْلَ الْمَطْبَعَةِ فَكُنْتُ
كَسْتَلُوْنِيْ حَتَّى كَتَبْتُ لَهُمْ وَطَّلَبُوْنِيْ لِمَنْ شَرَّهٖمْ اِلَّا اَنْ اَجْعَلُوْهُ مِنْ اَحْسَنِ الْكُتُبِ وَالطَّبَاعَةِ مَا لَا هُرَيْجَ عَلَيْهِ
فَاَنْتِيْ بِعَوْنِ اللّٰهِ الْعَظِيْمِ

الصَّوَابُ لِلْمُسْلِمِ

شَرْحُ الْكَامِلِ لِلتَّوَاتُؤِ

- اس مسلم کی صحت ٹھیک ٹھیک قرآن شریف کی طرز پر کمال تک پہنچانی گئی ہے۔ اس مقصد کے لئے اپنی ذات کے علاوہ فن صحت اور علم حدیث کے تین بہترین عالم مقرر کئے گئے جنہوں نے مسلم کے سابقہ دو مطبوعہ نسخوں اور ایک نسخہ مہری کا مقابلہ کر کے ان کی اغلاط کو درست کیا اور ایک صحیح اصل تیار کی۔ تب اس تصحیح شدہ اصل سے ہم نے اپنی مسلم کی کتابت بہترین اور صحت کے ساتھ لکھنے والے کاتبوں سے کرائی۔ پھر کاپیوں اور پروفوں کی صحت میں نہایت جانفشانی سے کام لیا۔
- ہم نے اس مسلم میں احتمالی نسخوں کے تمام الفاظ کو بین السطور کی بجائے صحیح بخاری کی طرز پر واضح علامتاً و نشانات دے کر اس کے حاشیہ پر درج کیا ہے۔
- امام نووی نے جہاں جہاں مذاہب کی تحقیق کی ہے وہاں نہایت تحقیق کے ساتھ ہم نے امام اعظمؒ کے مذہب کے دلائل بروئے احادیث، متن و شرح سے الگ حاشیہ پر چڑھادیتے ہیں۔

غرضکہ صحیح مسلم کی بہتری کی بابت جس قدر کوشش ممکن تھی اُس سے دوگنی عمل میں لائی گئی۔
یقین ہے کہ آج تک اس قدر صحیح خوشخط اور کامل اہتمام کے ساتھ نہ مسلم کسی جگہ چھپی اور نہ آئندہ چھپنے کی امید ہے۔

خادم العلماء والمشاخر نور محمد

ناشر

تذیبی کتب خانہ

مقابل آرام باغ کراچی

ومعہ حاشیة علیہم للامام ابی الحسن السندي

النسخة الحسنة من كتابه العجائب

هو كتاب الله النجوى وقد قرئ في المطبعة الحسنة في كربلاء في سنة ١١٧٢هـ في شهر ربيع الأول في يوم الجمعة
تحت إشراف من كتب الله عليه من علماء الدين والكتاب والمطبعة في كربلاء في سنة ١١٧٢هـ في شهر ربيع الأول في يوم الجمعة
فأتى بعون الله العظمى

هؤلاء الأئمة الحسنة من مشايخنا الذين كتبوا هذا الكتاب في كربلاء في سنة ١١٧٢هـ في شهر ربيع الأول في يوم الجمعة
اجتمعوا على إجماعهم وإمامتهم وعلمهم في كربلاء في سنة ١١٧٢هـ في شهر ربيع الأول في يوم الجمعة
وأعلى استأينهم ما يكون بينهم وبين النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته الطيبين الطاهرين من بعد الأنبياء
وأولادهم الطيبين الطاهرين من بعد الأنبياء الطاهرين من بعد الأنبياء الطاهرين من بعد الأنبياء الطاهرين

الصحف السليمة

شركاء الكفاة من النوادر

هو كتاب الله النجوى وقد قرئ في المطبعة الحسنة في كربلاء في سنة ١١٧٢هـ في شهر ربيع الأول في يوم الجمعة
تحت إشراف من كتب الله عليه من علماء الدين والكتاب والمطبعة في كربلاء في سنة ١١٧٢هـ في شهر ربيع الأول في يوم الجمعة
فأتى بعون الله العظمى

ناشران
قديمي كشت بخاندر
مقابل آراام باغ كراچي

ومعه حاشية عليه للإمام أبي الحسن السندي
طبعة قديمي كشت بخاندر بإتفاق مع نور محمد اصبح المطابع كارجائه تجارت كتاب

فهرس الجلد الثاني من صحيح مسلم شرحه للنووي

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢	كتاب البيوع	٢٢	باب حل جرة الحجامة	٢٢	باب ترك الوصية لمن ليس بشئ	٢٣	باب حد السرقة ونصاها
٣	باب ابطال بيع المداينة والنابذة	٢٣	باب تحريم بيع الخمر	٢٣	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٣	باب قطع السارق الشريف
٤	باب بطلان بيع الحصاة والبيع الذي فيه غرر	٢٣	باب تحريم بيع الخمر الميتة والخنزير والاصنام	٢٣	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٣	باب وغيره والنهي عن الشفاعة في الحد
٥	باب تحريم بيع جبل الحبله	٢٤	باب الربا	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الزنا
٦	باب تحريم بيع الرجل على بيع اخيه	٢٤	باب اخذ الحلال ترك الشبهات	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
٧	باب تحريم بيع النخس وتحريم التصرية	٢٤	باب بيع البعير واستثناء ركب	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد التزنا
٨	باب تحريم تلقي الجلب	٢٤	باب جواز اقتراض الحيوان واستجابته	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
٩	باب تحريم بيع الكاضر للبادي	٢٤	باب جواز بيع الحيوان بالحيوان	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
١٠	باب حكم بيع المصراة	٢٤	باب جنسه متغاضلا	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
١١	باب بطلان بيع المبيع قبل القبض	٢٤	باب الرهن وجواز في الحضرة	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
١٢	باب تحريم بيع صبة التمر المجهولة القدر	٢٤	باب السلم	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
١٣	باب ثبوت خيار المجلس للمتبايعين	٢٤	باب تحريم الاحتمار في الاقوات	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
١٤	باب من يجمع في البيع	٢٤	باب النهي عن الحلف في البيع	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
١٥	باب النهي عن بيع الثارق قبل اتصاله	٢٤	باب الشفعة	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
١٦	باب بشرط القطع	٢٤	باب غرر الخشب في جدار الحجار	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
١٧	باب تحريم بيع الرطب بالتمر الا في العراء	٢٤	باب تحريم الظلم غصب الارض وغيرها	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
١٨	باب من باع نخلا عليها شتر	٢٤	باب قد الطرقي اذا اختلفوا فيه	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
١٩	باب النهي عن الحاقلة والمراينة وعن الحاقلة وبيع التمرة قبل بد صلاحها	٢٤	كتاب الفرائض	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
٢٠	باب بيع المعاونة وهو بيع السنين	٢٤	فصل لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
٢١	باب كراء الارض	٢٤	فصل الحقوق الفرائض باهلها	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
٢٢	كتاب المساقاة والمزارعة	٢٤	بابك في وهو لاول رجل ذكر	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
٢٣	باب فضل الغرس والزرع	٢٤	فصل في الحملات	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
٢٤	باب وضع الجوارح	٢٤	فصل في اداء الدين قبل الوصية	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
٢٥	باب استحباب الوضوء من الدين	٢٤	والارث وان كان مديونا ولم يترك	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
٢٦	باب من ادرك ما باع عند المشتري	٢٤	وفاء الدين لا يصلح عليه الامم زجرا	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
٢٧	وقد افسس فليرجع فيه	٢٤	كتاب الهبات	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
٢٨	باب فضل نظار المعسر والتجاوز	٢٤	باب كراهة شراء الانسان ما قصد به من تصدق عليه	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
٢٩	باب في الاقتضاء من الموسر المعسر	٢٤	باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
٣٠	باب تحريم مطال الغنم وصحة الحوالة	٢٤	بعد القبض لا ما وهب لولده وان سفل	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
٣١	باب استحباب قبولها اذا اهيل على طي	٢٤	باب كراهة تفضيل بعض الاولاد في الهبة	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
٣٢	باب تحريم بيع فضل الماء الذي يخرج بالفلانة ويحتاج اليه لعمى الكلاب وتحريم منع بذره وتحريم بيع ضرب الفحل	٢٤	باب العمري	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
٣٣	باب تحريم ثمن الكلب حلوان	٢٤	كتاب الوصية	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
٣٤	باب كراهة بيع النخس عن بيع السنور	٢٤	باب وصول ثواب الصدقات الى الميت	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
٣٥	باب الاثم يقتل الكلاب ويمنع شتره	٢٤	باب ما يلحق للانسان من الثوب بعد وفاته	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
٣٦	باب بيان تحريم اقتنائه الا للصيد	٢٤	باب الوقف	٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر
٣٧	او ذرع او ماشية وعنه ذلك	٢٤		٢٤	باب الوصية لمن ليس بشئ	٢٤	باب حد الخمر

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٨٢	باب استحباب الماء البارد للصائم لقله الحسد	١١٦	باب قول الله تعالى هو الذي كان	١١٦	باب استحباب الماء البارد للصائم لقله الحسد
"	باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب	"	أيد يحمي عنكم الآية	"	باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب
"	باب جواز قتل النساء والصبيان في	"	باب غزوة النساء مع الرجال	"	باب جواز قتل النساء والصبيان في
"	البيات من غير تعبد	"	باب النساء الغازيات يرضعن لهن	"	البيات من غير تعبد
٨٥	باب جواز قطع أشجار الكفار تحريقاً	"	ولا يبرهن والنهي عن قتل صبيان	"	باب جواز قطع أشجار الكفار تحريقاً
"	باب تحليل لغنائم هذه الأقسام	١٣٢	أهل الحرب	"	باب تحليل لغنائم هذه الأقسام
"	باب الأقال	"	باب غزوات النبي صلى الله عليه وسلم	١١٨	باب الأقال
٨٦	باب استحقاق القاتل سلباً لقتيل	"	باب غزوة ذات الرقاع	"	باب استحقاق القاتل سلباً لقتيل
٨٩	باب التنفيل فداء المسلمين بالأسارى	"	باب كراهة الاستعانة في الغزوة بما	"	باب التنفيل فداء المسلمين بالأسارى
"	باب حكم النهي	"	الإنحاجة أو كونه حسن الرأى في	"	باب حكم النهي
٩٢	باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين	"	المسلمين	"	باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين
٩٣	باب الأمداد بالملأمة في غزوة بدر	"	كتاب الإمارة	١١٩	باب الأمداد بالملأمة في غزوة بدر
"	وإباحة الغنائم	"	باب الناس تبع لقرئش والخلاف	"	وإباحة الغنائم
"	باب ربط الأسير حسب جواز المربع	"	في قرئش	"	باب ربط الأسير حسب جواز المربع
٩٢	باب اجلاء اليمن من الحجاز	"	باب الاستحلال وترك	١٢٠	باب اجلاء اليمن من الحجاز
٩٥	باب جواز قتل من نقض العهد بعد	"	باب النهي عن طلب الإمارة والنهي عن	"	باب جواز قتل من نقض العهد بعد
"	انزال أهل الحصن على حكم حاكم عدل	"	باب كراهة الإمارة بغير ضرورة	١٢١	انزال أهل الحصن على حكم حاكم عدل
"	أهل الحكم	"	باب فضيلة الأمير إذا دخل عقوبة	"	أهل الحكم
٩٦	باب المبادأة بالفرق وتقدير أهل الإقليم	"	المجاورة والحث على الرفق بالرعية والنهي	"	باب المبادأة بالفرق وتقدير أهل الإقليم
"	للمتقاضين	"	عن ادخال المشقة عليهم	"	للمتقاضين
"	باب رد المهاجرين إلى الأضراس	"	باب غلظ تحريم الغلول	١٢٢	باب رد المهاجرين إلى الأضراس
"	من الشجر والفرجين استغنى عنها	"	باب تحريم هدايا العمال	١٢٣	من الشجر والفرجين استغنى عنها
"	بالفتح	"	باب وجوب طاعة الأهل في عصية	١٢٣	بالفتح
٩٤	باب جواز الأكل من طعام الغنيمة	"	وتحريمها في العصية	"	باب جواز الأكل من طعام الغنيمة
"	في دار الحرب	"	باب الأمامة يتقاتل من رآه	١٢٤	في دار الحرب
"	باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى	"	ويشقه	"	باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى
"	ملك الشام يدعو إلى الإسلام	"	باب وجوب الوفاء ببيعة الخليفة	١٢٨	ملك الشام يدعو إلى الإسلام
٩٩	باب كتب النبي صلى الله عليه وسلم	"	الأول فالأول	"	باب كتب النبي صلى الله عليه وسلم
"	إلى ملوك الكفار يدعوهم إلى الإسلام	"	باب الأهل بالعبر عند الظلم والاستيلاء	١٢٤	إلى ملوك الكفار يدعوهم إلى الإسلام
"	باب غزوة حنين	"	باب وجوب ملازمة المسلمين عند	"	باب غزوة حنين
"	باب غزوة طائف	"	ظهور الفتن وفي كل حال تحريم الخمر	١٣٩	باب غزوة طائف
١٠٢	باب غزوة بدر	"	من الطاعة ومفارقة الجماعة	"	باب غزوة بدر
"	باب فتن مكة	"	باب حكم من فرقت أهل المسلمين	١٢٨	باب فتن مكة
"	باب صلح الحديبية	"	وهو مجتمع	"	باب صلح الحديبية
١٠٣	باب الوفاء بالعهد	"	باب إذا بويع تخليفتين	"	باب الوفاء بالعهد
١٠٤	باب غزوة الأحزاب	"	باب وجوب الأكل على الأهل فيما	"	باب غزوة الأحزاب
"	باب غزوة أحد	"	يخالفت الشرع وترك قتل الصالحين	"	باب غزوة أحد
١٠٨	باب اشتداد غضب الله على من قتل	"	ونهي ذلك	"	باب اشتداد غضب الله على من قتل
"	رسول الله صلى الله عليه وسلم	"	باب خيار الأئمة وشرارهم	١٣٩	رسول الله صلى الله عليه وسلم
"	باب ما قال النبي صلى الله عليه وسلم	"	باب استحباب مبايعة الأئمة الجيش	"	باب ما قال النبي صلى الله عليه وسلم
"	من أذى المشركين والمنافقين	"	عند إرادة القتال وبيان بيعة الرضوان	"	باب ما قال النبي صلى الله عليه وسلم
١١٠	باب قتل أبي جهل	"	تحت الشجرة	"	باب قتل أبي جهل
"	باب قتل كعب بن الأشرف طاغوت	"	باب تحريم رجوع المهجر الاستيطان	١٣٠	باب قتل كعب بن الأشرف طاغوت
"	اليهود	"	باب المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام	"	اليهود
١١٨	باب غزوة خيبر	"	والجهاد والخير وبيان معنى لا هجرة	"	باب غزوة خيبر
١١٢	باب غزوة الأحزاب هو الخندق	"	بعد الفتح	"	باب غزوة الأحزاب هو الخندق
١١٣	باب غزوة ذي قرد وغيرها	"	باب كيفية بيعة النساء	١٣١	باب غزوة ذي قرد وغيرها


صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
١٤٣	باب بيان ان جميع ما يبيد مما يتخذ من الفلح العنب يسمى خمر	٢٠٢	باب اباحة اكل الثوم وان يبيد من الارض	٢٠٣	باب كراهة فلاة الوتر في ثوب البعير	٢١٢	باب استحباب السلام على الصبيان
١٤٤	باب كراهة انبذ الثمر والزرع في طريق	٢٠٣	باب فضيلة المواساة في الطعام القليل	٢١٥	باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه	٢١٥	باب جواز جعل الاذن رفح حجاب او غيره من العلامات
١٤٥	باب النهي عن الاثبات في المرفق الداء	٢٠٣	باب طعام الاثنين يكفي الثلاثة وغوئك	٢١٥	باب جواز رمي الحيوان غير الادمى	٢١٥	باب اباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الانسان
١٤٦	باب النهي عن الاثبات في المرفق الداء	٢٠٣	باب المؤمن يأكل في معا واحد الكافر	٢١٥	باب كراهة القرع	٢١٥	باب تحريم الخلو بالاجنبية وان دخل عليها
١٤٧	باب بيان ان كل مسكر وان كل حرام	٢٠٣	باب ما ياكل في سبعة امعاء	٢١٥	باب النهي عن الجلوس في الطرقات	٢١٥	باب بيان ان يسحب لمن راى
١٤٨	باب عقوبة من شرب الخمر اذا التفت	٢٠٣	باب لا يعيب الطعام	٢١٥	باب اعطاء الطريق حقه	٢١٥	باب بيان ان يسحب لمن راى خاليا بامرأة الخ
١٤٩	باب ما ينعى اياها في الاخرة	٢٠٣	باب تحريم استعمال ناء الذهب	٢١٥	باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة	٢١٥	باب من اتي مجلسا فوجد فرجة فجلس فيها والادواتهم
١٥٠	باب اباحة النبيذ الذي لم يشتمد ولم يصير مسكرا	٢٠٣	باب تحريم استعمال ناء الذهب	٢١٥	باب الواشمة والمستوشمة والنامصة	٢١٥	باب تحريم اقامة الانسان من الموضع المباح الذي سبق اليه
١٥١	باب جواز شرب اللبن	٢٠٣	باب فضيلة المواساة في الطعام القليل	٢١٥	باب المتتمصة المتفجرات المغيرة	٢١٥	باب اذاق من مجلسه ثم اذق فوجوه
١٥٢	باب استحباب تخمير لاء الخ	٢٠٣	باب طعام الاثنين يكفي الثلاثة وغوئك	٢١٥	باب خلق الله تعالى	٢١٥	باب منع الخنزير من الدخول على النساء الاجانب
١٥٣	باب اداب الطعام والشرب الحكيم	٢٠٣	باب المؤمن يأكل في معا واحد الكافر	٢١٥	باب النساء الكاسيات العاريات	٢١٥	باب تحريم مناقاة الانسان من المجلس فيها والادواتهم
١٥٤	باب في الشرب قائما	٢٠٣	باب ما ياكل في سبعة امعاء	٢١٥	باب المائتات الميلات	٢١٥	باب تحريم اقامة الانسان من المجلس فيها والادواتهم
١٥٥	باب كراهة التنفس في نفس لاء و استحباب التنفس في خارج الاء	٢٠٣	باب لا يعيب الطعام	٢١٥	باب النهي عن التزوير في اللباس وغوئك	٢١٥	باب منع الخنزير من الدخول على النساء الاجانب
١٥٦	باب استحباب دائرة الماء واللبن وغوئك على ممين للمبتدى	٢٠٣	باب تحريم استعمال ناء الذهب	٢١٥	باب والشعب بما لم يط	٢١٥	باب جواز اداء المرأة الاجنبية اذا اعيت في الطريق
١٥٧	باب استحباب لعق الاصابع الخ	٢٠٣	باب فضيلة المواساة في الطعام القليل	٢١٥	باب المائتات الميلات	٢١٥	باب تحريم مناقاة الانسان من المجلس فيها والادواتهم
١٥٨	باب ما يفعل الضيف اذا تبعه غير من صاه صاه الطعام واستحباب صاحب الطعام للتابع	٢٠٣	باب طعام الاثنين يكفي الثلاثة وغوئك	٢١٥	باب النهي عن التزوير في اللباس وغوئك	٢١٥	باب منع الخنزير من الدخول على النساء الاجانب
١٥٩	باب جواز استنباء غيره الى زمن يتق برضاه بذلك ويحققه تحقا كما	٢٠٣	باب المؤمن يأكل في معا واحد الكافر	٢١٥	باب والشعب بما لم يط	٢١٥	باب جواز اداء المرأة الاجنبية اذا اعيت في الطريق
١٦٠	باب استحباب الاجتماع الى الطعام	٢٠٣	باب ما ياكل في سبعة امعاء	٢١٥	باب النساء الكاسيات العاريات	٢١٥	باب تحريم مناقاة الانسان من المجلس فيها والادواتهم
١٦١	باب جواز اكل المرق واستحباب اليقطلين وايتار اهل المائة بعضهم	٢٠٣	باب لا يعيب الطعام	٢١٥	باب المائتات الميلات	٢١٥	باب منع الخنزير من الدخول على النساء الاجانب
١٦٢	باب جواز اكل المرق واستحباب اليقطلين وايتار اهل المائة بعضهم	٢٠٣	باب فضيلة المواساة في الطعام القليل	٢١٥	باب النهي عن التزوير في اللباس وغوئك	٢١٥	باب جواز اداء المرأة الاجنبية اذا اعيت في الطريق
١٦٣	باب استحباب ما اذا اذوا بكرة ذلك صاحب الطعام	٢٠٣	باب طعام الاثنين يكفي الثلاثة وغوئك	٢١٥	باب والشعب بما لم يط	٢١٥	باب منع الخنزير من الدخول على النساء الاجانب
١٦٤	باب استحباب وضع النوى خارج القم	٢٠٣	باب المؤمن يأكل في معا واحد الكافر	٢١٥	باب النساء الكاسيات العاريات	٢١٥	باب تحريم مناقاة الانسان من المجلس فيها والادواتهم
١٦٥	باب استحباب ماء الضيف لاهل طعامه	٢٠٣	باب ما ياكل في سبعة امعاء	٢١٥	باب المائتات الميلات	٢١٥	باب منع الخنزير من الدخول على النساء الاجانب
١٦٦	باب طلب الدعاء للضيف الصالح واجابة ذلك	٢٠٣	باب لا يعيب الطعام	٢١٥	باب النهي عن التزوير في اللباس وغوئك	٢١٥	باب جواز اداء المرأة الاجنبية اذا اعيت في الطريق
١٦٧	باب اكل لقاء الرطب	٢٠٣	باب فضيلة المواساة في الطعام القليل	٢١٥	باب والشعب بما لم يط	٢١٥	باب منع الخنزير من الدخول على النساء الاجانب
١٦٨	باب استحباب تواضع الاكل و قهقهة	٢٠٣	باب طعام الاثنين يكفي الثلاثة وغوئك	٢١٥	باب النساء الكاسيات العاريات	٢١٥	باب تحريم مناقاة الانسان من المجلس فيها والادواتهم
١٦٩	باب نهى لاكل مع جماعة عن قران	٢٠٣	باب المؤمن يأكل في معا واحد الكافر	٢١٥	باب المائتات الميلات	٢١٥	باب منع الخنزير من الدخول على النساء الاجانب
١٧٠	باب نهى لاكل مع جماعة عن قران	٢٠٣	باب ما ياكل في سبعة امعاء	٢١٥	باب النهي عن التزوير في اللباس وغوئك	٢١٥	باب جواز اداء المرأة الاجنبية اذا اعيت في الطريق
١٧١	باب نهى لاكل مع جماعة عن قران	٢٠٣	باب لا يعيب الطعام	٢١٥	باب والشعب بما لم يط	٢١٥	باب منع الخنزير من الدخول على النساء الاجانب
١٧٢	باب فضل عمل المدينة	٢٠٣	باب فضيلة المواساة في الطعام القليل	٢١٥	باب النساء الكاسيات العاريات	٢١٥	باب تحريم مناقاة الانسان من المجلس فيها والادواتهم
١٧٣	باب فضل الكفاة و ملاواة العين بها	٢٠٣	باب طعام الاثنين يكفي الثلاثة وغوئك	٢١٥	باب المائتات الميلات	٢١٥	باب منع الخنزير من الدخول على النساء الاجانب
١٧٤	باب فضيلة الاسود من الكباش	٢٠٣	باب المؤمن يأكل في معا واحد الكافر	٢١٥	باب النهي عن التزوير في اللباس وغوئك	٢١٥	باب جواز اداء المرأة الاجنبية اذا اعيت في الطريق
١٧٥	باب فضيلة الخل والتادمية	٢٠٣	باب ما ياكل في سبعة امعاء	٢١٥	باب والشعب بما لم يط	٢١٥	باب منع الخنزير من الدخول على النساء الاجانب

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٣٤	باب فضل سقيا لها في الحرمه واطعامها	٢٤٤	باب من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه	٢٥٤	النساء وامر بالرفق بهم
"	كتاب الالفاظ من الادب وغيرها	٢٤٥	باب من فضائل علي بن ابي طالب رضي الله عنه	٢٥٤	باب قرب صلى الله عليه وسلم من الناس وتبركهم به
"	باب النهي عن سب الدهر	٢٤٥	باب من فضائل علي بن ابي طالب رضي الله عنه	٢٥٤	تواضع لهم
"	باب كراهة تسمية العنب كروا	٢٤٥	باب من فضائل طلحة الزبير رضي الله عنهما	٢٥٤	باب مباحات صلى الله عليه وسلم للاثام واختياره من المباحات
٢٣٨	باب حكم اطلاق لفظه العبد والامة والمولى والسيد	٢٤٥	باب من فضائل عبد الله بن الجراح رضي الله عنه	٢٥٤	وانتقامه لله تعالى عند انتهاك حراماته
"	باب كراهة قول الانسان خبت نفسي	٢٤٥	باب من فضائل الحسن بن الحسين رضي الله عنهما	٢٥٤	باب طيب ريح صلى الله عليه وسلم واين مسه
٢٣٩	باب استعمال المسك اذا طيب به وكراهة رد الريان والطيب	٢٤٥	باب من فضائل زيد بن حارثة وابن اسامة رضي الله عنهما	٢٥٤	باب طيب عرقه صلى الله عليه وسلم والتبرك به
"	كتاب الشعر	٢٤٥	باب من فضائل لانصار رضي الله عنهم	٢٥٤	باب صفة شجرة صلى الله عليه وسلم وصفاته وحليته
٢٣٥	باب تحريم اللب بالذو شبر	٢٤٥	باب من فضائل غفار واسير وجماعة	٢٥٤	باب شبيهه صلى الله عليه وسلم
"	كتاب الرؤيا	٢٤٥	باب من فضائل حذيفة بن اليمان رضي الله عنه	٢٥٤	باب اثبات خاتم النبوة وصفته
٢٣٥	كتاب الفضائل	٢٤٥	باب من فضائل ام المؤمنين	٢٥٤	باب اثنان من جسد صلى الله عليه وسلم
"	باب فضل نسبا النبي صلى الله عليه وسلم وتسلية الحجر عليه قبل النبوة	٢٤٥	باب من فضائل ام المؤمنين	٢٥٤	باب قدر عرق صلى الله عليه وسلم واقامة بكة والمدينة
"	باب تفصيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الاخلاق	٢٤٥	باب من فضائل ام المؤمنين	٢٥٤	باب في اسمائه صلى الله عليه وسلم
"	باب في معجزات النبي صلى الله عليه وسلم	٢٤٥	باب من فضائل ام المؤمنين	٢٥٤	باب عمل صلى الله عليه وسلم بالله تعالى وشدة خشيته
٢٣٤	باب توكل صلى الله عليه وسلم على الله تعالى وعصمة الله تعالى من الناس	٢٤٥	باب من فضائل ام المؤمنين	٢٥٤	باب وجوب اتباع صلى الله عليه وسلم
"	باب بيان مثل ما بعث به النبي صلى الله عليه وسلم من الهدى والعلم	٢٤٥	باب من فضائل ام المؤمنين	٢٥٤	باب توقير صلى الله عليه وسلم وترك الكفار سواه الا ضرورة اليه
٢٣٨	باب شفقتنا صلى الله عليه وسلم على امته ومبالغته في تحذيرهم ما يضرهم	٢٤٥	باب من فضائل ام المؤمنين	٢٥٤	باب اولاد يتعلق به تخليفه وما لا يتبعه
"	باب ذكر كونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين	٢٤٥	باب من فضائل ام المؤمنين	٢٥٤	باب وجوب امتثال ما قاله فرعا دون ما ذكره صلى الله عليه وسلم من معانيش الدنيا على سبيل الرأي
٢٣٩	باب اذا الاداء الله تعالى رحمة امته قبض نبيها قبلها	٢٤٥	باب من فضائل ام المؤمنين	٢٥٤	باب فضل النظر اليه صلى الله عليه وسلم وقتئذ
"	باب اثبات حوض نبينا صلى الله عليه وسلم وصفاته	٢٤٥	باب من فضائل ام المؤمنين	٢٥٤	باب من فضائل ام المؤمنين
٢٥٢	باب آكرام صلى الله عليه وسلم يقتال الملائكة معه صلى الله عليه وسلم	٢٤٥	باب من فضائل ام المؤمنين	٢٥٤	باب من فضائل ام المؤمنين
"	باب شجاعة صلى الله عليه وسلم	٢٤٥	باب من فضائل ام المؤمنين	٢٥٤	باب من فضائل ام المؤمنين
٢٥٣	باب جودة صلى الله عليه وسلم	٢٤٥	باب من فضائل ام المؤمنين	٢٥٤	باب من فضائل ام المؤمنين
"	باب حسن خلقه صلى الله عليه وسلم	٢٤٥	باب من فضائل ام المؤمنين	٢٥٤	باب من فضائل ام المؤمنين
"	باب في سخائه صلى الله عليه وسلم	٢٤٥	باب من فضائل ام المؤمنين	٢٥٤	باب من فضائل ام المؤمنين
٢٥٢	باب رحمة صلى الله عليه وسلم الصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك	٢٤٥	باب من فضائل ام المؤمنين	٢٥٤	باب من فضائل ام المؤمنين
٢٥٥	باب كثرة حياته صلى الله عليه وسلم	٢٤٥	باب من فضائل ام المؤمنين	٢٥٤	باب من فضائل ام المؤمنين
"	باب تبسمه صلى الله عليه وسلم وحسن عشرته	٢٤٥	باب من فضائل ام المؤمنين	٢٥٤	باب من فضائل ام المؤمنين
"	باب رحمة صلى الله عليه وسلم	٢٤٥	باب من فضائل ام المؤمنين	٢٥٤	باب من فضائل ام المؤمنين

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٣١٦	باب تحريم الجورق ثلثة ايام بلا عذر شرعي	٣٢٨	باب فضل الاله الذي عن الطريق	٣٢٨	باب تحريم الجورق ثلثة ايام بلا عذر شرعي	٣١٦	باب تحريم الجورق ثلثة ايام بلا عذر شرعي
"	باب تحريم الظن والتجسس و التناقض التناجش ونحوها	"	باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذي لا يؤذى	"	"	"	"
٣١٤	باب تحريم ظلم المسلم وخذلوا حقاؤه ودمه وعرضه وماله	٣٢٩	باب تحريم الكبر	٣٢٩	باب تحريم ظلم المسلم وخذلوا حقاؤه ودمه وعرضه وماله	٣١٤	باب تحريم ظلم المسلم وخذلوا حقاؤه ودمه وعرضه وماله
"	باب النهي عن الشتماء	"	باب فضل الضعفاء والجاهلين	"	"	"	"
"	باب فضل الحب في الله تعالى	"	باب النهي عن قول هلك الناس	"	"	"	"
"	باب فضل عيادة المريض	"	باب الوصية بالجار والاحسان اليه	"	"	"	"
٣١٨	باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض وحزن او نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها	"	باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء	"	"	"	"
"	باب تحريم الظلم	٣٣٠	باب استحباب الشفاعة فيما ليس بجرام	٣٣٠	باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء	"	"
٣٢٠	باب نصر الاخر ظالما او مظلوما	"	باب استحباب مجالسة الصالحين ومحاسبة قراء السوء	"	"	"	"
٣٢١	باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاظمهم	"	باب فضل الاحسان الى البنات	"	"	"	"
"	باب النهي عن السباب	"	باب فضل من يموت له ولي ينجس	"	"	"	"
"	باب استحباب العفو والتواضع	٣٣١	باب اذا احب الله عبدا امر جبرئيل فاحب واحب اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض	٣٣١	باب اذا احب الله عبدا امر جبرئيل فاحب واحب اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض	"	"
٣٢٢	باب تحريم الغيبة	"	باب الارواح جنود مجنونة	"	"	"	"
"	باب بشارته من ستره الله تعالى عليه في الدنيا بان يستر عليه في الآخرة	"	باب المرء مع من احب	"	"	"	"
"	باب مداراة من يتفق فحشا	٣٣٢	باب اذا اتى على الصالح في بشري ولا تضره	٣٣٢	باب اذا اتى على الصالح في بشري ولا تضره	"	"
"	باب فضل لرفق	كتاب القدر		"	"	"	"
٣٢٣	باب النهي عن لعن اللدواب وغيرها	"	باب كيفية خلق آدمي في بطن امه وكتابة رزقه واجله وعمله وشقاؤه وسعادته	"	"	"	"
"	باب من لعن النبي صلى الله عليه وسلم او سبه او دعاه عليه وليس هو اهلا لذلك كان له ذكوة ولجرا ورحمة	٣٢٥	باب حجاج ادم وموسى صلى الله عليه وسلم	٣٢٥	باب حجاج ادم وموسى صلى الله عليه وسلم	"	"
٣٢٥	باب ذم ذي الوجهين وتحريم فعله	"	باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء	"	"	"	"
"	باب تحريم الكذب وبيان ما يبطله	"	باب كل شئ بقدر	"	"	"	"
"	باب تحريم النميمة	٣٣٧	باب قدر على ابن ادم حظ	٣٣٧	باب قدر على ابن ادم حظ	"	"
"	باب قيم الكذب وحسن الصدق وفضل	"	باب فضل اجتماع على ثلاثة	"	"	"	"
٣٢٦	باب فضل من يملك نفسه عند الغضب ويأبى شئ يذهب الغضب	"	باب فضل الدعاء باللهم اننا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار	"	"	"	"
"	باب خلق الانسان خلقا لا يملك	"	باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه	"	"	"	"
"	باب النهي عن ضرب الوجه	"	باب التوبة	"	"	"	"
"	باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغيب حق	٣٣٨	باب استحباب خفض الصوت بالذكر الا في المواضع التي ورد الشرع برفعه فيها كالتلبية وغيرها	٣٣٨	باب استحباب خفض الصوت بالذكر الا في المواضع التي ورد الشرع برفعه فيها كالتلبية وغيرها	"	"
٣٢٨	باب امر من مر بسلاح في مسجد او سوق او غيرها ان يمسك بصالحها	"	باب استحباب الاكثار من قول لا حول ولا قوة الا بالله	"	"	"	"
"	باب النهي عن الاشارة بالسلاح الى مسجدا	٣٣٩	باب الدعوات والتعوذ	٣٣٩	باب الدعوات والتعوذ	"	"
٣٢٨	باب الدعاء عند النوم	٣٢٨	باب النهي عن اتباع متشاب	٣٢٨	باب الدعاء عند النوم	٣٢٨	باب الدعاء عند النوم
"	باب في الادعية	"	القران والتخدير من متعبين	"	"	"	"
٣٥٠	باب التسبيح اول النهار وعند النوم	"	باب رفع العلم وقبضه	"	"	"	"
"	باب استحباب الدعاء عند صياحه الديك	"	باب من سن سنة حسنة او سيئة ومن دعا الى هدى او ضلالة	"	"	"	"
"	باب دعاء الكرب	"	كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار	"	"	"	"
"	باب فضل سبحان الله وبحمده	"	باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب	"	"	"	"
"	باب استحباب حمد الله تعالى بعد الاكل والشرب	"	باب استحباب حمد الله تعالى بعد الاكل والشرب	"	"	"	"
"	باب انه يستجاب للداعي ما لم يعمل فيقول دعوت فلم يستجب لي	"	باب العزم في الدعاء ولا يقل ان شئت	"	"	"	"
"	باب اكثر اهل الجنة الفقراء واكثر اهل النار النساء وبين الفتنة بالنساء	"	باب كراهة قسنى الموت لضرب	"	"	"	"
"	باب قصة اصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الاعمال	"	باب من احب لقاء الله احب لقاءه ومن كره لقاء الله كره لقاءه	"	"	"	"
"	كتاب التوبة	"	باب فضل الذكر والدعاء والتقرب الى الله تعالى وحسن الظن به	"	"	"	"
"	باب سقوط الذنوب بالاستغفار والتوبة	"	باب كراهة الدعاء بتجليل العقوبة في الدنيا	"	"	"	"
"	باب فضل دوام الذكر والفكر في امور الآخرة والمرابطة وجواز ترك ذلك في بعض الاوقات والاشتغال بالدنيا	"	باب فضل مجالس الذكر	"	"	"	"
"	باب سعة رحمة الله تعالى انها تغلب غضبه	"	باب فضل الدعاء باللهم اننا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار	"	"	"	"
"	باب قبول التوبة من الذنوب وان تكررت الذنوب والتوبة	"	باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء	"	"	"	"
"	باب غير الله تعالى تحريم القسح	"	باب فضل الاجتماع على تلاوة القران وعلى الذكر	"	"	"	"
"	باب قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات	"	باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه	"	"	"	"
"	باب قبول توبة القاتل وان كثر قتله	"	باب التوبة	"	"	"	"
"	باب في سعة رحمة الله تعالى المؤمنين وفداء كل مسلم بكافر من النار	"	باب استحباب خفض الصوت بالذكر الا في المواضع التي ورد الشرع برفعه فيها كالتلبية وغيرها	"	"	"	"
"	باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه	"	باب استحباب الاكثار من قول لا حول ولا قوة الا بالله	"	"	"	"
"	باب في حديث الاوفى وقبول توبة القاذف	"	باب الدعوات والتعوذ	"	"	"	"

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٣٦٨	باب براءة حرم النبي صلى الله عليه وسلم من الريبة	٣٠٥	باب في بقية من احاديث الرجال	٣٠٥	باب في بقية من احاديث الرجال
"	كتاب صفة المناقبين احكامهم	٣٠٦	باب فضل العبادة في الهرج	٣٠٦	باب فضل العبادة في الهرج
٣٠٠	باب صفة القيامة والجنة والنار	"	باب قرب الساعة	"	باب قرب الساعة
٣٠٣	باب انشقاق القمر	"	باب ما بين النفثتين	"	باب ما بين النفثتين
٣٠٣	باب في الكفار	٣٠٤	كتاب الزهد	٣٠٤	كتاب الزهد
"	باب جزاء المؤمن بحسناته والذنب	"	فصل الدنيا سجن المؤمن ورجته	"	فصل الدنيا سجن المؤمن ورجته
٣٠٥	باب مثل المؤمن كالزرع والمنافق	"	فصل اذا التقى المسلمان بسيفهما	"	فصل اذا التقى المسلمان بسيفهما
"	والخافر كالارزة	"	فصل اذا التقت المسلمون بالسيوف	"	فصل اذا التقت المسلمون بالسيوف
"	باب مثل المؤمن مثل النخلة	٣٠٩	فصل لا ينبغي للانسان ان يتألم	"	فصل لا ينبغي للانسان ان يتألم
٣٠٦	باب تحريك الشيطان بعشر ايات	"	فصل لا يملك المولى ولا يملك الاقرب	"	فصل لا يملك المولى ولا يملك الاقرب
"	لفتنة الناس وان مع كل انسان قرينا	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا
"	باب ان يدخل حلال الجنة بعمله	٣١٢	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا
"	بل برحمة الله تعالى	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا
٣٠٤	باب كثرة الاعمال والاجتهاد في العبادة	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا
"	باب الاقتصاد في الموعدة	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا
٣٠٨	كتاب الجنة وصفة نعمها واهلها	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا
٣٨١	باب تحمّم عاذا الله منها	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا
٣٨٣	باب فناء الدنيا وبيان المحشر يوم القيمة	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا
٣٨٣	باب في صفة يوم القيمة اعان الله على احواله	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا
٣٨٥	باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا اهل الجنة واهل النار	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا
"	باب عرض مقعلا من الجنة والنار عليه اثبات عذاب القبر والنوع ذمنا	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا
٣٨٤	باب اثبات الحساب	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا
"	باب الاثر مجسّم الظن بالله تعالى عند الموت	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا
٣٨٨	كتاب الفتن	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا
"	واشراط الساعة	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا
"	فصل من اشراط الساعة خروج يا جوج وما جوج	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا
"	فصل يوم هذا البيت جيش يخسف بالولم واخرهم ثم يبعثون على نياتهم	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا
"	فصل يوم هذا البيت جيش يخسف بالولم واخرهم ثم يبعثون على نياتهم	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا
"	فصل يوم هذا البيت جيش يخسف بالولم واخرهم ثم يبعثون على نياتهم	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا
"	فصل يوم هذا البيت جيش يخسف بالولم واخرهم ثم يبعثون على نياتهم	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا
"	فصل يوم هذا البيت جيش يخسف بالولم واخرهم ثم يبعثون على نياتهم	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا
"	فصل يوم هذا البيت جيش يخسف بالولم واخرهم ثم يبعثون على نياتهم	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا
"	فصل يوم هذا البيت جيش يخسف بالولم واخرهم ثم يبعثون على نياتهم	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا	"	فصل لا ينبغي التفاسف في الدنيا

حاشية العلامة السدي على الصحيح لمسلم



وحدثني زهير بن حرب وحماد بن عمرو واللفظ الزهير قالنا يحيى وهو القطان عن عمير بن عبد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر قال كان اهل الجاهلية يتبايعون
 كحل الجزور الى سبل الحكلة وحبل الحكلة ان شئتم الناقة ثم تحمل التي نتجت فيها ثم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك حل ثماجي بن يحيى قال قرأت
 علي فقلت عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع بعضكم على بيع بعض حل ثماجي بن يحيى قال قرأت
 يحيى عن عمير بن عبد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع الرجل على بيع اخيه الا ياذن له حذنا
 يحيى بن ايوب وقتيبة بن سعيد وابن حجر قالوا انما سمعنا وهو ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع المسلم
 على سوم المسلم وحديثي احمد بن ابراهيم اللؤلؤي قال حدثني عبد الصمد قال ناشعب بن العلاء وسهيل بن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم و
 حدثناه محمد بن المنذر قال ناشعب بن العلاء عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وناعب بن عبد الله بن معاذ قال ناابي
 قال ناشعب بن عدى وهو ابن ثابت بن ثعلبة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبيعتكم على بيعكم على بيعكم على بيعكم على
 بيعة اخيه وحديثي بن يحيى قال قرأت علي مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يملك الرجلان لبيع
 لا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تناجشوا ولا يبيع حاضر لباد ولا نكحوا ولا ائبل والغنم من ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد ان يحلبها فان رضيها امسكها
 وان سخطها ردها وصاعا من تمر حل ثماجي بن يحيى قال ناابي قال ناشعب بن عدى وهو ابن ثابت بن ثعلبة عن ابي هريرة ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع حاضر لباد وان تسال المرأة طلاق اختها وعن النكح والتصرية وان يستام الرجل على سوم
 اخيه وحديثي ابو بكر بن نافع قال ناغندرج قال ونا محمد بن المنذر قال ناوهب بن جريح قال ونا عبد الوارث بن عبد الصمد قال نا
 ابي قالوا جميعا ناشعب بن ثعلبة هذه الاسناد في حديث غندر ووهب في حديث عبد الصمد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديثه مثل حديث معاذ
 عن شعبه وحديثي بن يحيى قال قرأت علي مالك عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع بعضكم على بيعكم على بيعكم على بيعكم

يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم

البايع الجاهل للبايع وواقعة بعضهم والفقير المذبح على ان اجل مخرق في الادوية ويقال في غير ذلك في قولنا لا يبيع بعضكم على بيعكم على بيعكم على بيعكم
 يقال لشي من الحيوان حل لا اجازي في الحديث واتخذت العلماء في المراد بالبيوع من يبيع الحل بالحيلة فقال جماعة هو البيوع ثم من يوزن الى ان تملد الناقة وتولد ولد او قدوة كرسلم في هذا التفسيرين
 ابن عمر وعمر بن الخطاب الشافعي ومن تابعهم وقال آخرون هو بيع ولد الناقة المخل في الحال في التفسيرين في حديثنا في عبيد بن عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من باع
 اسبيخ بن راهبويه وذاك قاله الشافعي الراوي هو ابن عمر وقد فسره بالتفسير الاول وهو اعرف وذهب الشافعي في تحقيقه الى القول بان تفسير الراوي مقدم اذا لم يمتنع الظاهر وبذلك يبيع باطل على التفسيرين
 اما الاول فلا يبيع ثمنه على ما لا يبيع ثمنه الا بالثمن الاول فلا يبيع معدوم وجوز غير ملك المبيع وغير مقدور على التسليم وان علم بانه لا يبيع المبيع على بيع غيره ممنوع على سقوطه بالتمشيط و
 تحريم التصرية في قولنا صلى الله عليه وسلم لا يبيع بعضكم على بيع بعض في رواية المبيع الرجل على بيع اخيه الا ياذن له وفي رواية لا يبيع المبيع على بيع غيره ممنوع على سقوطه بالتمشيط و
 شيئاً في مدة الخراج في البيوع وانا ايضاً مثلنا بالعرض من ثمنه او جودته بتمته ونحو ذلك هذا اجماعنا على ما اشترى عليه المبيع وانا اشترى منكم بالتمشيط
 هذا الثمن ونحو ذلك اما السوم على سوم اخيه فهو ان يكون قد اتفق مالك بالسعة والرغبة فيها على البيوع ولم يقدرها فيقول المبيع من البيوع وانا اشترى في هذا اجماعنا على ما اشترى عليه المبيع
 بحرام واما الحظبة على خطية اخيه سوال المرأة طلاق اختها من بيتها في كتاب النكح وسبق بهذا القول في رواية المبيع ولا يخطب بالرخ على سبيل الخبز الذي يراد به الهوى وذكرنا ان المبيع والجمع العلماء على
 منع البيوع على بيع اخيه واشترى على سومه فلو خالت وعقدت فهو عاص ويتعد البيوع هذا ذهب الشافعي وايلي حيفه وآخرون وقال داود والشافعي ومن مالكا واما بيان كالمدة سمين وجموه علم اباه
 المبيع والشرى فيمن يزيد به قال الشافعي وذكره بعض السلف واما النكح فيقولون مضمونه ثم جزم سلكه ثم شترين منه ومنه وهران يزيد في ثمن السعة للرغبة فيها بل ليجتمع غيره ويغيره ليزيد في ثمنها وهذا اجماعنا
 بالاجماع والمبيع صحيح والا تم محقق بالنكح ان لم يعلم بالبيوع فان اطاعه على ذلك انما جميعا ولا يخفى المسمى ان لم يكن من المبيع مواطاة وكذا ان كانت في الاصح لانه قصر في الاقرار وعن مالك وسوايه
 ان البيوع باطل بحول النبي عنه مقتضى لفظة اصل النكح الاستثارة ومنه جئت الصيدية بنحوها فيكون جازما اذا استتمت في النكح في السلعة تاجدا لا تبيد الرغبة فيها ويرفع ثمنها وقال ابن قتيبة اصل النكح
 النكح وهو الخلع ومنه قبل المصداق جئت لان المصلحة في النكح وكل من استثنى شيئا فهو نكح وقال الهروي قال ابو بكر النكح المصحح والاطراف على هذا معنى الحديث للمبيوع احدكم السعة ويزيد في ثمنها بالرغبة والبيع
 الاول (قوله حدثنا شعبه عن العلاء وسهيل بن ابي صالح عن ابي هريرة) كما هو في جميع النسخ عن ابيها وهو مشكل لان العلاء هو ابن عبد الرحمن وسهيل هو ابن ابي صالح وليس له لسانه فلا يقال عن ابيها بكسر الباء بل كان حقه
 ان يقول عن ابيها بمعنى ان يعجز الموجود في النسخ عن ابيها بفتح الباء المحوذة ويكون تثنية اب على لونه من قال ان ابان لريت ابين فنتاه بالالت والنون او بالياء والنون قد سبق مثله في كتاب النكح وهو
 هناك قال القاضي الراوي فيه عند جمع شيئا بكسر الباء قال ليس هو بصواب لانها ليسا جازين قال وقع في بعض الروايات عن ابيها وهو المصوب قال قال بعضهم في الاول لعل عن ابيها بفتح الباء (قوله في رواية الرواس
 على سبيل اخيه) هو بكسر السين اسكان الباء وهي لغة في السوم ذكرها الجوز وغيره من اهل اللغة قال الجوزي ويقال له تعلي اليبسة (قوله صلى الله عليه وسلم ولا تنكحوا الا نكاحها) هو بفتح الصاد ونصب الابل
 من التصرية وهي الجمع يقال صرى تصريته وصرا يصيرها تصريته في مصرية كفتها بالفتحة تصريته وهي ممتشاة وزكا با يزيد لها تركيبه في مركبة قال القاضي وروينا في غير صحيح مسلم عن بعض الثمراء
 بفتح التاء وهم الضامن الصر قال عن بعضهم لا تصر الا بضم التاء من تصريته وابتداءه او بفتح الصاد المشهور ومعناه لا يجمعون اللبن في ضرعها
 عند اراة ويصنعون ضربها فيظن المشتري ان كثرة لبنها عادة لها مسترة ومنه قول العرب صريرت المادي الحوض لاي جمعة وصرى الماء في ظهره اى جسمه فلم يتركه قال الخطابي اختلف العلماء والابن المنذر في
 تفسير المصرة وفي اشتقاقها قال الشافعي تصريته ان يربط اخفاف الناقة والشاة ويترك عليها اليومين الثلاثة حتى يجمع لبنها في مخرجه يمشي بها في ثمنها بسبب ذلك لظنه انه عادة لها وقال ابو عبيد بن حمير صرى
 اللبن في ضرعها اى حقه نيزه اصل التصرية جسر الماء قال ابو عبيد ولو كانت من الربط لكانت مصرودة او مصرفة قال الخطابي وقول ابن عمير حسن قول الشافعي صحيح وقال العرب تصرير المحلوبات و
 استدله صحة قول الشافعي يقول العرب لا يحسن اللزما يحسن الحلب المصدقون مالكا بن نبيوه فقلت لعمري هذه صدقكم مصرفة اخطاها لم تجرد قال يحيى بن ابي بصير مصرفة ابروت احد الرثان
 الفأقول لانه خاب من ثمنها اى سهاك هو اجتماع ثلثة احرز من جسد العلم ان التصريه حرام سواء تصريه الناقة والبقرة والشاة والجارية والفرس والائمان وغيره الا نكح وعقد ويجوز صحيح مع انه حرام
 والمشتري اخيرا في امسكها وردا ونحوه في الباب الثاني ان شاء الله تعالى وفيه دليل على تحريم التديس في كل شئ وان المبيع من ذلك يمتد ان التديس الفعل حرام كالتديس بالقول

يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم

حل ثنا محمد بن رافع قال قال ناعبد الرزاق قال ناعم عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ما احدكم اشترى لحيمة مصراة او شاة مصراة فهو بخير النظرين بعد ان يحلبها اما هي والاقليردها وصاعا من تمر حل ثنا يحيى بن يحيى قال ان احمد بن زيد بن حارثة قال وحدها ابو الربيع العتكي وقتيبة قال ناعم عن عمرو بن دينار عن طائوس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبيع حتى يستوفيه قال ابن عباس واحسب كل شيء مثله وحل ثنا ابن ابي عمير واسم بن عبدة قال ناسفان ح قال وحدها ابو بكر بن ابي شيبه وابو كريب قالانا وكيع عن سفیان وهو الثوري كلاهما عن عمرو بن دينار بهذا الاسناد نحوه حل ثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد قال ابن رافع نا وقال الاخران انا عبد الرزاق قال ناعم عن ابن طاؤس عن ابي عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبيع حتى يقبضه قال ابن عباس احسب كل شيء بمنزلة الطعام حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه وابو كريب اسحاق بن ابراهيم قال اسحاق انا وقال الاخران نا وكيع عن سفیان عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبيع حتى يقبضه قال ابن عباس احسب كل شيء بمنزلة الطعام حل ثنا القعبي قال ناعم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبيع حتى يقبضه قال ابن عباس احسب كل شيء بمنزلة الطعام حل ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن عمر قال كفا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم نبتاع الطعام فيبعث علينا من يامرنا يا نتقاله من المكان الذي ابتعناه فيه الى مكان سواه قبل ان يبيع حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال ناعلى بن مسهر عن عبيد الله ح قال وحدها محمد بن عبد الله بن نمير واللفظ قال نا بن ابي عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اشترى طعاما فلا يبيع حتى يستوفيه قال وكنا نشترى الطعام من الركبان جزا فانهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نبيعا حتى ننقله من مكانه حل ثنا حرملة بن يحيى قال انا عبد الله بن وهب قال حدثني عمر بن محمد عن نافع عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اشترى طعاما فلا يبيع حتى يستوفيه ويقبضه وحل ثنا يحيى بن يحيى وعلى بن حجر قال يحيى انا اسمعيل بن جعفر وقال على نا اسمعيل بن عبد الله بن دينار نا سمع ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبيع حتى يقبضه حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال ناعلى بن معاوية عن الزهري عن سالم عن ابن عمر انهم كانوا يصرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشترى طعاما جزا فان يبيعه في مكانه حتى يحولوه حل ثنا حرملة بن يحيى قال نا بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني سالم بن عبد الله ان اباة قال رايت الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ابتاعوا طعاما جزا فاصبرون ان يبيعه في مكانه ذلك حتى يؤووه الى رحالهم قال ابن شهاب وحدثني عبيد الله بن عبد الله بن عمران اباة كان يشترى الطعام جزا فافا فيحمله الى اهله حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه وابو كريب قالوا نا زيد بن حباب عن الضحاك بن عثمان عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن سليمان بن يسار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اشترى طعاما فلا يبيع حتى يكتمله وفي رواية ابي بكر من ابتاع حل ثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا عبد الله بن الحارث المخزومي قال نا الضحاك بن عثمان عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن سليمان بن يسار عن ابي هريرة انه قال لمروان احكمت بيع الربا فقال مروان ما فعلت فقال ابو هريرة احكمت بيع الصمك وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الطعام حتى يستوفي فخطب مروان الناس فنهى عن بيعها قال سليمان فنظرت الى حرس ياخذونها من ايدي الناس

بطلان بيع المبيع قبل القبض

بطلان بيع المبيع

من قوت البدل ولا يخص البئر وتقال بوضيفة وطائف من اهل الحراق وبعض الكوفة والكوفة رواية عن يروا بالبريد صاعا من تمر ان الاصل ان اذا ائتت شيئا غيره ومثلان كان مثليا والاقضية ما اجزى من العروض فخلت الاصول اجاب الجرحون ان البئر اذا وردت لا يبرهن عليها بالمعقول والحاكمة في تقيدها بصاع التمر فلا كان فكل في تيمم في ذلك الوقت فاستمر حكم الشرع على ذلك وانما المصنف والاقضية في بيع صاع في القليل والكثير ليكون ذلك حد اربع الاوزان المتخاضة كان صاعا على رفع الخصام والمنع من كل ما هو سب وقدر يقع في المصراة في البراوي والقرى في مواضع لا يوجد يعرف القيمة و يمتد قوله فيها وقد قيلت البئر في تيمم في قلة وكثرة وفي غيره فكل في المصراة لا يوزن مع صاع التمر ونظير ذلك في قلة وكثرة في المصراة في المواضع التي لا يوجد فيها صاع سوا كان المراد ان في المصراة جملها كان او في المصراة المصراة في الزكوة بين السنين جملها شاتين وعشرين ربهما قطع النزاع سوا كان التفاوت بينها قليلا او كثيرا وقد ذكر الخطابي واخرون نحو هذا المعنى والله اعلم فان قيل كيف يوزن المشتري وعرض اللبن مع ان الخراج بالصمان وان من اشترى شيئا سميا ثم علم الغيب لا يوزن منه والاكساحا عمله في يده فاجاب ان اللبن ليس من الغلة الحاصلة في يد المشتري بل كان موجودا عند البائع وفي حالة العقد وقع العقد عليه وعلى الشاة جميعا فانما يوزن اللبن في حاله عند العقد وورد اللبن لا يخلط بما حدث فلما كان المشتري فوجب نوحه والله اعلم باب بطلان بيع المبيع قبل القبض قوله صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبيع حتى يستوفيه قال ابن عباس واحسب كل شيء مثله وحل ثنا ابن ابي عمير واسم بن عبدة قال ناسفان ح قال وحدها ابو بكر بن ابي شيبه وابو كريب قالانا وكيع عن سفیان وهو الثوري كلاهما عن عمرو بن دينار بهذا الاسناد نحوه حل ثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد قال ابن رافع نا وقال الاخران انا عبد الرزاق قال ناعم عن ابن طاؤس عن ابي عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبيع حتى يقبضه قال ابن عباس احسب كل شيء بمنزلة الطعام حل ثنا القعبي قال ناعم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبيع حتى يقبضه قال ابن عباس احسب كل شيء بمنزلة الطعام حل ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن عمر قال كفا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم نبتاع الطعام فيبعث علينا من يامرنا يا نتقاله من المكان الذي ابتعناه فيه الى مكان سواه قبل ان يبيع حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال ناعلى بن مسهر عن عبيد الله ح قال وحدها محمد بن عبد الله بن نمير واللفظ قال نا بن ابي عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اشترى طعاما فلا يبيع حتى يستوفيه قال وكنا نشترى الطعام من الركبان جزا فانهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نبيعا حتى ننقله من مكانه حل ثنا حرملة بن يحيى قال انا عبد الله بن وهب قال حدثني عمر بن محمد عن نافع عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اشترى طعاما فلا يبيع حتى يستوفيه ويقبضه وحل ثنا يحيى بن يحيى وعلى بن حجر قال يحيى انا اسمعيل بن عبد الله بن دينار نا سمع ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبيع حتى يقبضه حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال ناعلى بن معاوية عن الزهري عن سالم عن ابن عمر انهم كانوا يصرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشترى طعاما جزا فان يبيعه في مكانه حتى يحولوه حل ثنا حرملة بن يحيى قال نا بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني سالم بن عبد الله ان اباة قال رايت الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ابتاعوا طعاما جزا فاصبرون ان يبيعه في مكانه ذلك حتى يؤووه الى رحالهم قال ابن شهاب وحدثني عبيد الله بن عبد الله بن عمران اباة كان يشترى الطعام جزا فافا فيحمله الى اهله حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه وابو كريب قالوا نا زيد بن حباب عن الضحاك بن عثمان عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن سليمان بن يسار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اشترى طعاما فلا يبيع حتى يكتمله وفي رواية ابي بكر من ابتاع حل ثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا عبد الله بن الحارث المخزومي قال نا الضحاك بن عثمان عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن سليمان بن يسار عن ابي هريرة انه قال لمروان احكمت بيع الربا فقال مروان ما فعلت فقال ابو هريرة احكمت بيع الصمك وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الطعام حتى يستوفي فخطب مروان الناس فنهى عن بيعها قال سليمان فنظرت الى حرس ياخذونها من ايدي الناس

وحل ثنا قتيبة بن سعيد قال ناليت حر قال وحد ثنا ابن ربه قال انا الليث عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم قالوا رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيع العربية نخوصها ثمرا وحل ثنا محمد بن المنشى واسحاق بن ابراهيم بن ابى عمر جميعا عن النخفي وقال سمعت يحيى بن سعيد يقول اخبرني بشير بن يسار عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل دارة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى فذكره يمثل حديث سليمان بن بلال عن يحيى بن غيران اسحاق وابن المنشى جعلهما كالزبير الزين وقال ابن ابى عمير الربيع وحل ثنا عمر والناقد وابن عمير قال ثنا سفينان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن ابي حنيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديثهم وحل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة وحسن الحلواني قال ثنا ابواسامة عن الوليد بن كثير قال حدثني بشير بن يسار مولى بنى حارثة ان رافع بن خديج وسهل بن ابى حنيفة حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزينة الثمر بالتمر الا اصحاب العرايا فانه قد اذن لهم وحل ثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال ناليت حر قال وحد ثنا يحيى بن يحيى واللفظ له قال قلت لمالك حدثك داود بن الحصين عن ابى سفينان مولى ابن ابى احمد عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خص في بيع العربا بنحوها في ايام داود وخمسة اوسق او في خمسة بيشك داود قال خمسة اودون خمسة قال نعم حل ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزينة وبيع الثمر بالتمر كيدا وبيع الكرم بالزبيب كيدا وحل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة وعبد بن عبد الله بن عمير قال ثنا محمد بن بشر قال ناخبك الله عن نافع ان عبد الله اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المزينة وبيع الثمر بالتمر كيدا وبيع العنب بالزبيب كيدا وبيع الزرع بالحنطة كيدا وحل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال ناين ابى زائدة عن عبد الله بن يزيد الاسناد مثله حل ثنا يحيى بن معين وهارون بن عبد الله وحسين بن عيسى قالوا ابواسامة قال ناخبك الله عن نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزينة والمزينة ببيع ثمر النخل بالتمر كيدا وبيع الزبيب بالعب كيدا وعن كل ثمر نخوصه وحل ثنا علي بن حجر زهير بن حرب قال نا سمعيل وهو ابن ابراهيم عن ابي عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزينة والمزينة ان يباع ماني رروس النخل بتمر بكيل مسمي ان زاد فلي وان نقص فعلى وحل ثنا ابى الربيع وابوكامل قالنا حماد قال نا ايوب بهند الاسناد نحوه وحل ثنا قتيبة بن سعيد قال ناليت حر قال وحد ثنا محمد بن ربه قال انا الليث عن نافع عن عبد الله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزينة ان يبيع ثمر حائطه ان كانت نخلا بتمر كيدا وان كان كرمًا ان يبيعه بزبيب كيدا وان كان زرعا ان يبيعه بكيل طعام نهى عن ذلك كله وفي رواية قتيبة او كان زرعًا وحل ثنا ابى الطاهر قال نا ابن وهب

عنه

و

عنه

عنه

فتح الحار الجلب وسكان الثمر المتشبه واسم ابى حنيفة عبد الله بن ساعدة وقيل عامر بن ساعدة وكثير سهل بن يحيى وقيل ابو محمد قتيبي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان مائة (قوله في هذا الاسناد ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي حدثنا سليمان بن ابى بلال عن يحيى بن هواين بن سعيد بن بشير بن يسار عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل دارهم منهم سهل بن ابى حنيفة في هذا الاسناد انواع من معارف علم الاسناد وطرق منها ان اسنادك مدنيون وهذا الذي في صحيح مسلم بخلاف التبيين والبصريين فانه كثير قد مرناه في مواضع كثيرة من اوائل هذا الكتاب وبعد ابياته ومنها ان فيه تشبه الصاييرين فيهم بعض من ينادوا رجلا وهم يحيى بن سعيد الانصاري وبشير وسهل ومنها قوله سليمان بن ابى بلال قوله يحيى بن هواين بن سعيد وقد مرنا في الفصول التي في اول الكتاب بعدها بيان فائدة قوله يعني وقوله وهو وان المراد ان لم يقع في الرواية بيان سهيل بقصر الراوي على قوله سليمان بن يحيى فارد مسلم بيان ولا يجوز ان يقول سليمان بن بلال انه يزيد على ما سمعه من شيخه فقال يعني ابن بلال فحصل البيان من غير زيادة منسوبة الى شيخه ومنها ما يتعلق بفضيلة الاسماء والانساب وهو بشير بن يسار وقديناه والقعنب وهو منسوب الى جده وهو عبد الله بن سلمة بن قعنب قعنها ان فيه رواية تامة عن تميم بن يعقوب عن بشير وهذا وان كان نظاره في الحديث كثيرة فهو من معارفهم ومنها قوله عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم سهل بن ابى حنيفة في قوله اذا سمع من جماعة ثقات جازان يحذف بعضهم ويروي عن بعض وقد تقدم بيان هذا تفصيلا بسوطا في الفصول التي علم (قوله فذكره مثل حديث سليمان بن بلال) الذكر هو النخفي الذي هو في درجة سليمان بن بلال وانما ذكرت هذا وان كان ظاهر الالان قد يغلط فيه بل قد غلط فيه (قوله غيران اسحق) وابن المنشى جعلهما مكان الربا الزين وقال ابن ابى عمير الربيع ان ابن ابى عمير فسيق اسحاق والمزينة لانهم يتدافعون في مخالفتهم بسبب لكثرة الضرر والنظر (قوله مولى بنى حارثة) الجاه (قوله عن ابى سفينان مولى ابن ابى احمد) قال الجاه ابواسامة وسفينا هذا من لا يعرف اسمه قال ويقال مولى ابى احمد واين ابى احمد مولى ابى يحيى بن عبد الله بن الحسن يقال كان له انقطع الى ابن ابى احمد بن جحش فنسب الى دلائم وهو مدني ثقة (قوله خمسة اوسق) هي جمع وسق ويقع الواو ويقال بكسر الواو الفتح ويقال في الجمع ايضا اوساق ووسوق قال الهروي كل شي حلة فقد وسقت وقال غيره الوسق ضم الشيء لبعضه او بعض واما قدر الوسق فهو ستون صاعا والصاع خمسة اطل وثلث بالبغدادي واما العرايا فواحدتها عرية بشيد اليا لمطية ومطايا ونحية ومخايا مشتقة من التحري وهو التجرد والنها عريت عن حكم ماني البستان قال الازهرى والجوهري فعليه بمعنى فاعلة و قال الهروي وغيره فعليه بمعنى مفعولة من عراه يعروه اذا تاه وترد واليه لان صاحبها يترد اليها ويل سميت بذلك لتخلي صاحبها الاول عنها من بين سائر نخله وقيل غير ذلك والله اعلم (قوله يحيى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر بالتمر وخص في العرايا تتبع يرضها فيه تحريم بيع الرطب بالتمر وهو المزينة كما مره في الحديث مشتقة من الرزب وهو الخاضعة والمدافعة وقد اتفق العلماء على تحريم بيع الرطب بالتمر في غير العرايا وان راوا جمعوا ايضا على تحريم بيع العنب بالزبيب وجمعوا ايضا على تحريم بيع الحنطة في سبيلها بحنطة صافية وهي الحاقلة ماخوذة من الحقل وهو الحرت وموضع الزرع وسوا عند جمهورهم كان الرطب والعنب على الشجر ومقطوعا وقال ابو حنيفة ان كان مقطوعا جاز يبيع بمثله من اليا بس واما العرايا فهي ان يخرص الحارص نخلات فيقول هذا الرطب الذي عليه اذا لم يكن يحيى منه ثلثة اوسق من الثمر مثلا فيبيعه صاحبه الانسان بثلاثة اوسق ثم يتقابضان في المجلس فيسلم المشتري الثمر ويسلم باله الرطب بالتخية وهذا جائز في ايام داود وخمسة اوسق ولا يجوز في ايام علي خمسة اوسق واني جازه في خمسة اوسق قولان للشافعي اصحهما لا يجوز لان الاصل تحريم بيع الثمر بالرطب جازت العرايا رخصته وشك الراوي في خمسة اوسق او دونها فوجب الاخذ باليقين وهو دون خمسة اوسق وبقية الخمسة على التحريم والاصح ان يجوز ذلك للفقره والاغنيا وان لا يجوز في غير الرطب والعنب من الثمار وفيه قول ضعيف انه يختص بالفقره وقول انه لا يختص بالرطب والعنب في التفصيل مذاهب الشافعي في العرية وبه قال احمد واخرون واولها مالك ابو حنيفة على غير هذا وظواهر الاحاديث ترد اولها (قوله رخص في بيع العربية بالرطب او بالتمر ولم يرض في غير ذلك) فيه دلالة لاحد وجها صاحبنا انه يجوز بيع الرطب على النخل بالرطب على الارض والاصح عند جمهورهم بطرارة ويتاولون هذه الرواية على ان

عنه

باب من باع نخلاً على ثمنه

باب النوى عن المحاقلة والمزابنة وعن المغاربة وبيع القمرة قبل بدو صلاحها وعن بيع العاوة وهوييم السنين

قال حدثني يونس قال واحد ثنا ابن زافع قال نايبين ابي قديك قال اخبرني الضحاك قال وحدثني سويد بن سعيد قال ناخص بن مسرة قال حدثني موسى بن عقبه كلهم عن نافع بهذا الاسناد نحو حدِيثهم وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع نخلاً قد أُبْرْت فثمها للبائع الا ان يشترط المبتاع وحدثنا محمد بن المنشي قال نا يحيى بن سعيد قال واحد ثنا ابن زافع قال نا ابى جميعاً عن عبد الله ح قال واحد ثنا ابو بكر بن ابى شيبة واللفظ له قال نا محمد بن بشر قال نا عبد الله عن نافع عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما نخلاً اشتري اصولها وقد أُبْرْت فان ثمرها للذي ابرها الا ان يشترط الذي اشتراها وحدثنا قتيبة بن سعيد قال نا الليث ح قال واحد ثنا ابن زافع قال نا مالك عن ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما امرئ ابر نخلاً فبها ثمرها الا ان يشترط المبتاع وحدثنا ابي الربيع وابو كامل قالنا نا محمد ح قال واحد ثنا زهير بن حرب قال نا اسمعيل كلاهما عن ايبوب عن نافع بهذا الاسناد نحوه وحدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن زهير قالنا نا الليث ح قال واحد ثنا قتيبة بن سعيد قال نا الليث عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر بن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع نخلاً بعد ان نُؤبِرَ فثمرتها للذي باعها الا ان يشترط المبتاع ومن ابتاع عبداً فماله للذي باع الا ان يشترط المبتاع وحدثنا يحيى بن يحيى و ابو بكر بن ابى شيبة وزهير بن حرب قال يحيى انا و قال الاخوان ناسقين بن عيينة عن الزهري بهذا الاسناد مثله وحدثنا يحيى بن يحيى قال نا ابن زافع قال نا يونس عن ابن شهاب قال حدثني سالم بن عبد الله بن عمر بن عبد الله بن عمر ان اياه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بمثله وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ومحمد بن عبد الله بن زهير وزهير بن حرب قالوا جميعاً ناسقين بن عيينة عن ابن جسر عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة وعن بيع القمرة حتى يبدو صلاحها ولا يباع الا بالدينار والدرهم والعرايا وحدثنا عبد بن حميد قال نا ابو عاصم قال نا ابن جبر عن عطاء و ابي الزبير انهما سمعا جابري بن عبد الله يقول نا رسول الله صلى الله عليه وسلم

اولئك لا تتخيم الا باجره بل سمعته رخص في بيعها بحد النوى وشك فيه الراوى فيعمل على ان المراد التمليك صرح به في سائر الروايات باب من باع نخلاً على ثمنه قوله صلى الله عليه وسلم من باع نخلاً قد أُبْرْت فثمرتها للبائع الا ان يشترط المبتاع قال اهل اللغة يقال اُبْرْت الخ لانه ابره ابراً بالتحفيف كما كلمه اكله اكلوا وبرته بالشداد او بركه تاثير العلمة اعلمة تعلية وهو ان يشق طلع الخلة ليزيد فيه شئ من طلع ذكر الخلل والابار هو شقها سوا حط فيه شئ ام لا وتوالت بنفسها في تنققت فحلمها في البيع حكم المورة بفعل الادمى هذا من معنى هذا الحديث جواز الابار للخل وغيره من التمار وتداجمعوا على جوازه وقد اختلف العلماء في حكم بيع الخلل المبيعة بعد التاثير وقبله بل يدخل فيها الثمرة عند اطلاق بيع الخلة من غير تعرض للثمرة بمعنى ولا اثبات نقل مالك والشافعي والليث والاکثرون ان باع الخلة بعد التاثير فثمرتها للبائع الا ان يشترط المبتاع انا يقول اشتريت الخلة ثمرتها هذه وان باعها قبل التاثير فثمرتها للمشتري فان شرطها البائع لنفسه جاز عند الشافعي والاكثرين وقال مالك لا يجوز شرطها للبائع وقال ابو حنيفة هي للبائع قبل التاثير وبعده عند اطلاق وقال ابن ابي ليلى هي للمشتري قبل التاثير وبعده قال الشافعي والجمهور فاخذوا في المورة بمنطوق الحديث وفي غير ما فهموه وهو دليل الخطاب وهو محذور وما ابو حنيفة فاخذ بمنطوق في المورة وهو يقول يبيع الخطاب قاطح غير المورة بالمورة واعتبروا عليه بان الظاهر يخالف المستتر في حكم التبيعية في البيع كما ان الجنين يبيع الام في البيع ولا يتبعها الولد المنفصل واما ابن ابي ليلى فيقول باطل من اذ لم يصرح السنة ولعلمه بيقينه الحديث والله اعلم قوله صلى الله عليه وسلم ومن ابتاع عبداً فماله للذي باع الا ان يشترط المبتاع هكذا روي هذا الحكم البخاري وسلم من رواية سالم عن ابيه ابن عمر ولم يقع هذه الزيادة في حديث نافع عن ابن عمر ولا يضر ذلك فسلم ليقول به اهل من نافع فزيادته مقبولة وقد اشار النسائي والدارقطني الى ترجيح رواية نافع وهذه اشارة مرودة وفي هذا الحديث دلالة للمالك وقول الشافعي القديم ان العبد اذا ملكه سيده ماله لسيده الا ان يملكه بغيره ذلك كان ماله للبائع الا ان يشترط المبتاع يظهر من الحديث وقال الشافعي في الجدي و ابو حنيفة لا يملك العبد شيئاً اصلاً وتاول الحديث على ان المراد ان يكون في يد العبد شئ من مال السيد فانضمت ذلك للمال الى العبد لا لاختصاصه الا ان يفتق لا للملك كما يقال حل المداية وبيع الفرس الا فاذا باع السيد العبد فذلك للمال للبائع لان ملكه الا ان يشترط المبتاع فيصع لانه يكون قد باع شيئاً من العبد الممل الذي في يده يتهم واحد وذلك جائز قالوا ويشترط الاحتراز من الرباقال الشافعي فان كان المال دراهم لم يجر بيع العبد بملك الدرهم بدرهم فكذا ان كان دراهم لم يجر بيعها بذهب وان كان حنيفة لم يجر بيعها بحنيفة وقال مالك يجوز ان يشترط المبتاع وان كان دراهم والتمن دراهم وكذلك في جميع الصور لا يطلق الحديث قال كان لا حصه للمال من الثمن وفي هذا الحديث دليل للاصح عند اصحابنا اذ ابايع العبد او الجارية وعليه ثياب لم تدخل في البيع بل ملكون للبائع الا ان يشترط المبتاع لان مال في الجارية وقال بعض اصحابنا يدخل وقال بعضهم يدخل سائر العورة فقط والاصح انه لا يدخل سائر العورة ولا غيره لظاهر هذا الحديث ولان اسم العبد لا يتناول الثياب والله اعلم باب النبي عن المحاقلة والمزابنة وعن المغاربة وبيع القمرة قبل بدو صلاحها وعن بيع العاوة وهوييم السنين قبل بدو صلاحها فسبق بيانها في الباب الماضي واما المغاربة وبيعت المزابنة وبيع المعاملة على الارض ببعض ما يخرج منها من الزرع كالثمن والرعي وغير ذلك من الاجزاء المعلومة لكن في المزارعة يكون البذر من مالك الارض وفي المغاربة يكون البذر من العال هكذا قال جمهور اصحابنا وهو ظاهر نص الشافعي وقال بعض اصحابنا وجاءت من اهل اللغة وغيرهم ما يسنون قالوا والمغاربة مشتقة من الخبز وهو الكاوى القلاح هذا قول الجمهور وقيل مشتقة من الخمار وهي الارض المينية وقيل من الخيرة وهي التنصيب سي بعضهم الخاء وقال ابو جبري قال ابو حنيفة هي التنصيب من سبك او كرم يقال تجبر واخبره اذا اشترى واشاء فذو كرمها وقاتل بن الاعرابي ماخوذة من خير لان اول هذه المعاملة كان فيها اوى صحة المزارعة والمغاربة خلفت بالسلف والشافعي في باب بعده ان شاء الله تعالى واما النبي عن بيع المعاملة وهو يبيع السنين فمعناه ان يبيع ثلث الشجرة عامين او ثلاثة او اكثر فيسوى ببيع المعاملة وبيع السنين وهو باطل بالاجمع نقل الاجماع في باب بعده ان شاء الله تعالى واما النبي عن بيع المعاملة وهو يبيع السنين فمعناه ان يبيع ثلث الشجرة عامين او ثلاثة او اكثر فيسوى ببيع المعاملة تسليمه وغيره ملك للعاقد والله اعلم قوله نبي عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها ولا يباع الا بالدينار والدرهم والعرايا وحدثنا ابو عاصم قال نا ابن جبر عن عطاء و ابي الزبير انهما سمعا جابري بن عبد الله يقول نا رسول الله صلى الله عليه وسلم

فذكر مثله وحل ثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي قال اتنا محمد بن يزيد الجزري قال نا ابن جريح قال اخبرني عطاء عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخبارة والمحاقل والمزابنة وعن بيع الثمرة حتى تطعم ولا تباع الا بالدرهم والذنانير الا العرايا قال عطاء فترها لنا جابر قال اما المخابرة فالارض البيضاء يد فيها الرجل الى الرجل فينشق فيها ثم ياخذ من الثمر وزعم ان المزابنة بيع الرطب في النخل بالتمركيل والمحاقل في الزرع على نحو ذلك يبيع الزرع القائم بالحب ككيلا وحل ثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن احمد بن ابي خلف كليهما عن زكريا قال ابن ابي خلف نا زكريا بن عدي قال اتنا عبد الله عن زيد بن ابي انيسة قال نا ابو الوليد المكي وهو جالس عند عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة وان يشتري النخل حتى يشق والاشقاء ان يحمر او يصفر ويؤكل منه شي والمحاقل ان يباع النخل بكيل من الطعام معلوم والمزابنة ان يباع النخل باوساق من الثمر والمخابرة الثلث والرابع واشباه ذلك قال زيد قلت لعطاء بن ابي رباح اسمعت جابر بن عبد الله يذكر هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم وحل ثنا عبد الله بن هاشم قال نا بهز قال نا سليم بن حيان قال نا سعيد بن مينا عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والمحاقل والمخابرة قال قلت لسعيد ما تشقح قال تمأز وتصفار ويؤكل منها وحل ثنا عبد الله بن عمر القواريري ومحمد بن عبيد الغبري واللفظ لعبيد الله قال نا حماد بن زيد قال نا ايوب عن ابي الزبير وسعيد بن مينا عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة والمعاومة والمخابرة قال احدهما يبيع السنين هي المعاومة وعن الثنبا ورخص في العرايا وحل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعلي بن حجر قال نا اسماعيل وهو ابن علي بن ابي عمير عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال نا ابي معروف قال سمعت عطاء عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء الارض وعن بيعها السنين وعن بيع الثمرة حتى يطيب وحل ثنا ابو كابل الجحدري قال نا حماد يعني ابن زيد عن مطر الوراق عن عطاء عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء الارض وحل ثنا عبد بن حميد قال نا محمد بن الفضل لقبه عادم وهو ابو النعمان السدي قال نا مهدي بن ميمون قال نا مطر الوراق عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها فان لم يزرعها فليزرعها اخاه حل ثنا الحكم بن موسى قال نا هقل يعني ابن زياد عن الاوزاعي عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال كان لرجال قُضول ارضين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها او ليهنحها اخاه فان ابي فليمسك ارضه حل ثنا محمد بن حاتم قال نا معلى بن منصور الرازي قال نا خالد قال انا الشيباني عن يكيكين الاخنس عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تؤخذ الارض اجزا وحل ثنا ابن زبير قال نا ابي قال نا عبد الملك عن عطاء عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها فان لم يستطع ان يزرعها وعجز عنها فليمنحها اخاه المسلم ولا يواجزها اياه وحل ثنا شيبان بن فروخ قال نا همام قال سأل سليمان بن موسى عطاء فقال احدك جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كانت له ارض فليزرعها او ليهنحها اخاه ولا يزرعها وحل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال نا سفين عن عمرو بن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المخابرة وحل ثنا حجاج بن الشاعر قال نا عبيد الله بن عبد المجيد قال نا سليم بن حيان قال نا سعيد بن مينا قال سمعت جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان له فضل ارض فليزرعها او ليهنحها اخاه ولا يتبعوها لسعيد ولا يتبعوها يعني الكراء قال نعم وحل ثنا احمد بن يونس قال نا زهير قال نا ابو الزبير عن جابر قال كنا نخابر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصيب من القصرى ومن كذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها او ليهنحها اخاه والا فليزرعها

ثنا

كلاهما

هشام

ثنا

ابو خنيس

ثنا

الا العرايا في بيع الرطب فيها بالتمر بشرط السابق في اياه قوله نهى عن بيع الثمرة حتى تطعم هو بضم التاء وكسر العين اى يبيد وصلاتها وتصير طعا ما يطيب كلها قوله نهى ان يشتري النخل حتى يشق والاشقاء ان يحمر او يصفر وفي رواية حتى تشق بالحاء هو بضم التاء واسكان اشين فيها وتحيق التات ومنهم من فتح اشين في تشقه وبها جائز ان تشقه وتشق ومعناها واحد ومنهم من انكر تشقه قال المعروف بالحاء والصحيح جوازها وقيل ان الهاء بدل من الحاء لما قالوا مدحه ودمه وقد فسر الراوي الاثقال بالاحمر والاصفر قال اهل اللغة والاشترط في ذلك حقيقة الاصفر والاحمر ابل ينطلق عليه هذا الاسم اذا تغير لونه الى الاحمر او الصفرة قال الخطابي تشقه لون غير خالص الاحمر او الصفرة بل هو تغير اليجاني كقوله (قوله مسلم بن حيان) بفتح السين وحيان بالثاء وسعيد مينا بالمد والقصر قوله نهى عن الثنبا والاشقاء والمراد الاثقال في البيع وفي رواية الترمذي وغيره باسناد صحيح نهى عن الثنبا الا ان يعلم فمثال الثنبا المبطله للبيع قوله يبتك هذه الصبرة الا بعضها وهذه الاشجار والاغنام او الثنبا نحوها الا بعضها فلا يصح البيع لان المستثنى مجمل فلو قال يبتك هذه الاشجار الا هذه الاشجار او الصبرة الا هذه الاشجار او الثنبا او يبتك بالث الادر بها وما اشبه ذلك من الثنبا المعلومه صح البيع باتفاق العلماء ولو بيع الصبرة الاصاغا منها فالبيع باطل عند الشافعي وابي حنيفة وصح الكس ان يستثنى منها الا يزيد على ثلثها اذ ابلغ عشرة مثلات فاستثنى من ثمرتها عشرة اصع مثالا لبيان منه سبب الشافعي وابي حنيفة والعلماء كافة بطلان البيع وقال لك جماعة من علماء المدينة يجوز ذلك لم يرد على قدر ثلث الثمرة (قوله حذو ابو الوليد المكي عن جابر وفي الرواية الاخرى سعيد بن مينا عن جابر قال نا ابن ابي حاتم ابو الوليد هذا اسمه يسار وقال علي بن ابي رباح هذا المذکور باسمه في الرواية الاخرى وقد بينه البخاري في تاريخه باب كراء الارض وقوله عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء الارض وفي رواية من كانت له ارض فليزرعها فان لم يستطع ان يزرعها وعجز عنها فليمنحها اخاه المسلم ولا يواجزها اياه وفي رواية من كانت له ارض فليزرعها او ليهنحها اخاه ولا يزرعها وحل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال نا هقل يعني ابن زياد عن الاوزاعي عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال كان لرجال قُضول ارضين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها او ليهنحها اخاه فان لم يزرعها فليمسك ارضه حل ثنا محمد بن حاتم قال نا معلى بن منصور الرازي قال نا خالد قال انا الشيباني عن يكيكين الاخنس عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تؤخذ الارض اجزا وحل ثنا ابن زبير قال نا ابي قال نا عبد الملك عن عطاء عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها او ليهنحها اخاه والا فليزرعها

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرم فيها على ذلك ما شئنا ثم سابق الحديث بنحو بيت ابن عمرو بن مسهر عن عبيد الله وزاد فيه وكان الثمر
يقسم على النبيهيمان من نصف خيبر فإخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمس وحل ثنائين ربحه قال أنا الليث عن محمد بن عبد الرحمن عن نافع عن
عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه دفع إلى يهود خيبر نخل خيبر وأرضها على أن يعتلوها من أموالهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم شرطها وحديثي
محمد بن رافع وإسحاق بن منصور واللفظ لابن رافع قال أنا عبد الرزاق قال أنا ابن جريج قال حدثني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب أجلي
اليهود والنصارى من أرض الحجاز أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر أراد إخراج اليهود منها وكانت الأرض حين ظهر عليها لله عز وجل ولرسول الله صلى الله
وللمسلمين فأراد إخراج اليهود منها فأسالت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعفو عنهم فما على أن يكفوا أعمالهم وأولهم نصف الثمر فقال لهم رسول الله صلى الله عليه
نقرمكم فما على ذلك ما شئنا ففروا بها حتى أجلاهم عمر إلى تيماء وأرضاء حل ثنائين مير قال نأبي قال ناعبد الملك عن عطاء عن جابر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا إلا كان مأكلا منه له صدقة وما سرق منه له صدقة وما أكل السبع فمأكلا صدقة وما أكلت الطير فهو له
صدقة ولا يزرؤه أحد إلا كان له صدقة وحديثنا قتيبة بن سعيد قال ناليت حمر قال حدثنا محمد بن ربح قال أنا الليث عن أبي الزبير عن جابر أن النبي
صلى الله عليه وسلم دخل على أم قيس الأنصارية في نخل لها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم من غرس هذا النخل مسلم أم كافرك قالت
بل مسلم فقال لا يغرس مسلم غرسا ولا يزرع زرعاً فإكل منه إنسان ولا شئ إلا كانت له صدقة وحديثي محمد بن جابر قال قال رسول الله
إني خلف قال أنا روح قال نأبي جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا
يغرس رجل مسلم غرسا ولا يزرع زرعاً فإكل منه سبعة أو طائر أو شئ إلا كان له فيه أجر وقال ابن أبي خلف طائر شئ كذا حدثنا أحمد بن سعيد بن
ابراهيم قال نأرواح قال نأزكريا بن إسحاق قال أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع جابر بن عبد الله يقول دخل النبي صلى الله عليه وسلم على
أم معبد حائطاً فقال يا أم معبد من غرس هذا النخل مسلم أم كافرك فقالت بل مسلم قال فلا يغرس المسلم غرساً فإكل منه إنسان ولا أدابة ولا
طير إلا كان له صدقة إلى يوم القيمة وحديثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال نأحفص بن غياث حمر قال وحديثنا أبو كريب إسحاق بن ابراهيم جميعاً عن
أبي معاوية حمر قال وثنا عمرو الناقد قال نأغار بن محمد حمر قال وحديثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال نأبى فضيل كل هؤلاء عن الأعمش عن أبي سفيان عن
جابر زاد عظم وفي روايته عن عمار وأبو بكر في روايته عن أبي معاوية فقلاً عن أم مبشر وفي رواية ابن فضيل عن امرأة زيد بن حارثة وفي رواية
إسحاق عن أبي معاوية قال ربح ما قال عن أم مبشر عن النبي صلى الله عليه وسلم وزبنا لم يقبل وكلهم قالوا عن النبي صلى الله عليه وسلم بسحو
من أم مبشر

ثنا

ثنا

فضل الغرس والزرع

أ

أبو كريب

حديث عطاء وأبي الزبير وعمرو بن دينار

قوله صلى الله عليه وسلم أقرم فيها على ذلك ما شئنا وفي رواية الموطأ أقرم ما أقرم الله قال العلماء وهو عائد إلى مدة العبد والمراد أنما تملككم من المقام في خيبر ما شئنا ثم حرمكم إذا شئنا لا صلى الله عليه وسلم كان عازماً
على إخراج الكفار من جزيرة العرب كما أمر به في آخر عمره وكما دل عليه الحديث وغيره وأصح ما نقلنا من هذا الحديث ما رواه أبو بكر بن أبي شيبة قال نأبى فضيل كل هؤلاء عن الأعمش عن أبي سفيان عن
الحديث على ما ذكرنا في أول الإسلام خاصة للنبي صلى الله عليه وسلم قبل منتهى ان إخراجكم بعد انقضاء المدة المسماة وكانت سميت مدة ويكون المراد بيان ان المسماة ليست بعقد
دام كالمبيع والنكاح بل بعد انقضاء المدة تنقضي المسماة فان شئنا عقدنا عقد الأخران شئنا أخرناكم وقال أبو ثور إذا اطلق المسماة قضى ذلك سنة واحدة والله اعلم قوله على ان يتلوها من أموالهم
بيان لوظيفة حال المسماة وهو ان عليه كل ما يحتاج إليه في إصلاح الثمر واستراة ما يتكرر كل سنة كاستي وتنقية الأنهار وإصلاح منابت الشجر وتلقيح وتخيير الحشيش والقضبان عنه وحفظ الثمرة
وجذاذ نخود ذلك وأما بقصد بفظه الأصل ولا يتكرر كل سنة كبناء الحيطان وحفر الأنهار فلي المالك الله اعلم قوله وكان يعطى ازواجه كل سنة مائة وستين ثمانين وسقاً من تمر وعشرين وسقاً من
شعير قال العلماء هذا دليل على ان البياض الذي كان يخبر الذي هو موضع الربع أقل من الشجر وفي هذه الأحاديث دليل لمذهب الشافعي وموافقين الاصل التي تفتح عنوة تقسم بين الغانمين
الذين استحووا بها ما بين يديهم لغنيمة المنقولة بالاجماع لان النبي صلى الله عليه وسلم قسم خيبر بين المهاجرين والأنصار على المسلمين كما فعل عمر بن الخطاب في أرض سواد العراق وقال أبو حنيفة والكوفيين يخبر الامام
بحسب المصلحة في قسمتها او تركها في أيدي من كانت لهم بخراج لوظيفة عليها وتصييرها لهم كما هو الصلح قوله وكان الثمر يقسم على السهان في نصف خيبر فإخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمس هذا دليل على
ان خيبر فتح عنوة لان السهان كانت للغانمين قوله فإخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمس أي يدفعه إلى مستحقه وهم خمسة الاصناف المذكورة في قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شئ فان الله خمس و
للرسول فإخذ لنفسه خمساً واحداً من الخمس ويصرف الاضراس الباقية من الخمس إلى الاصناف الاربع الباقية اعلم ان هذه المعاملة مع اهل خيبر كانت برضى الغانمين واهل السهان وقد اقتسم اهل
السهان سهمانهم وصار لكل واحد منهم معلوم قوله فلما دلى عمر قسم خيبر بين المهاجرين والأنصار على المسلمين كما فعل عمر بن الخطاب في أرض سواد العراق وقال أبو حنيفة والكوفيين يخبر الامام
وهما قريتان معروفتان وفي هذا دليل على ان مراد النبي صلى الله عليه وسلم بالخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب إخراجهم من بعضتها وهو الحجاز خاصة لان تيماء من جزيرة العرب لكنها ليست من
الحجاز والله اعلم باب فضل الغرس والزرع قوله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا إلا كان مأكلا منه له صدقة وما سرق منه له صدقة وما أكل السبع فمأكلا صدقة وما أكلت الطير فهو له صدقة ولا
يزرؤه احد إلا كان له صدقة وفي رواية لا يغرس مسلم غرسا ولا يزرع زرعاً فإكل منه إنسان ولا شئ إلا كانت له صدقة وفي رواية الا كان له صدقة وفي هذه الأحاديث فضيلة
الغرس فضيلة الزرع وان اجرفا على ذلك مستمر ادام الغراس الزرع وما تولد منه إلى يوم القيمة وقد اختلف العلماء في الطيب المكاسب وفضلها فيقول التجار وقيل الصنعة باليد وقيل الزراعة وهو الصحيح وقد
بسطت ايضا في آخر باب الاطعمة من شرح المذهب في هذه الأحاديث ايضا ان الثواب الجزئي الأثرة مختص بالمسلمين ان الانسان يتأب على ما سرق من مالواطفته وادبها وطائر ونحوها وقوله صلى
الله عليه وسلم لا يزرؤه أي يورثه زاي بعد اهتزة أي ينقصه ياخذ منه قوله في رواية الليث عن أبي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على أم مبشر الأنصارية في نخل لها كذا هو في الأثر
دخل على أم مبشر وفي بعضها دخل على أم معبد وأم مبشر قال الحافظ المعروف في رواية الليث أم مبشر لما شكك في رواية غير أم معبد يذكره الرواية ويقال فيها ايضا أم مبشر فصل ثانيا
يقال لها أم مبشر وأم معبد أم مبشر قبل اسمها فليد بضم الخاء ولم يصح وهي امرأة زيد بن حارثة أسلمت بآبوت قوله حدثنا أحمد بن سعيد بن ابراهيم ثنائين ربح بن عباد ثنائين ربح بن إسحاق أخبرني
عمرو بن دينار أنه سمع جابر بن عبد الله قال أبو مسعود المشقي هكذا وقع في نسخ مسلم في الحديث عمرو بن دينار والمعروف فيه أبو الزبير عن جابر قوله عن الأعمش عن أبي سفيان

تأويل
نقل

بذلك

نقل
ان تجاوز
والتفت

نقل
ان تجاوز
والتفت

باب تحريم بيع فضل الماء الذي يكون بالقلادة ويحتاج اليه لري الكلاب وتحريم منه بئله وتحريم بيع ضرب الفحل

نقل
النبى

وحل ثنا على بن جبر و اسحاق بن ابراهيم اللفظ لابن جبر قالنا جبر عن المغيرة عن نعيم بن ابي هند عن ربي بن حراش قال اجتمع حذيفة وابو مسعود فقال
 حذيفة رجل لقي ربه عز وجل فقال ما علمت قال ما علمت من الخير الا انى كنت رجلا ذامال فكنيت اطالب به الناس فكنيت اقبل الميسور واتجاوز عن
 الميسور قال تجاوزوا عن عبدى قال ابو مسعود هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حل ثنا محمد بن المثني قال نا محمد بن جعفر
 قال ناشعبة عن عبد الملك بن عمير عن ربي بن حراش عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا مات فدخل الجنة فقيل له ما كنت تعمل قال
 فاما ذكرى واذا ذكر فقال انى كنت ابايع الناس فكنيت انظر الميسور واتجاوز في الشككة او في النقد فغفر له فقال ابو مسعود وانا سمعته من رسول الله صلى
 الله عليه وسلم حل ثنا ابو سعيد الاشج قال نا ابو خالد الاحمر عن سعد بن طارق عن ربي بن حراش عن حذيفة قال اتى الله تعالى بعد من عبادة اناك الله
 ما لا فقال له ماذا عملت فى الدنيا قال ولا يكتفون الله حديثا قال يارب ايتيتنى مالك فكنيت ابايع الناس وكان من خلقى الجواز فكنيت اتيسر على الموسر وانظر
 للمعسر فقال الله عز وجل نا حتى بذامنك تجاوزوا عن عبدى فقال عتبة بن عامر الجهني وابو مسعود الانصارى هكذا سمعناه من فى رسول الله صلى الله
 وسلم حل ثنا يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابى شيبة وابو كريب اسحاق بن ابراهيم اللفظ ليحيى قال يحيى انا وقال الآخرون نا ابو مغوية عن الاعمش عن شقيق عن
 ابي مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حوسب رجل من كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شئ الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا فكان يامر غلامه ان يتجاوزوا
 عن المعسر قال قال الله تعالى نحن احق بذلك منه تجاوزوا عن حل ثنا منصور بن ابى مزاحم ومحمد بن جعفر بن زياد قال منصور نا ابراهيم بن سعد عن
 الزهري وقال ابن جعفر نا ابراهيم وهو ابن سعد بن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان جل يداين
 الناس فكان يقول لفتاه اذا التيت معسرا فجاوز عنه لعل الله يجاوز عنك فلقى الله تعالى فجاوز عنه حل ثنا حرملة بن يحيى قال نا عبد الله بن وهب قال
 اخبرني يونس عن ابن شهاب ان عبيد الله بن عبد الله بن عتبة حدثنا انه سمع ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بمثله حل ثنا
 ابو الهيثم خالد بن خد اش بن عجلان قال نا حماد بن زيد عن ايوب بن يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة ان ابا قتادة طلب غريمه فالتفتوا رى عنه ثم
 وحده فقال انى معسر قال الله قال الله قال فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سركه ان يجيب الله من كرب يوم القيمة فليتنفس عن معسر
 او يضع عنه وحل ثنيه ابو الطاهر قال نا ابن وهب قال اخبرني جرير بن حازم عن ايوب بهذا الاسناد نحوه حل ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن
 ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطل الغنى ظم واذا اتبع احدكم على ملي فليتبع حل ثنا اسحاق بن ابراهيم
 قال نا عيسى بن يونس ح قال وحل ثنا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا جميعا نا معمر بن همام بن منه عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 بمثله وحل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال نا وكيع ح قال وحل ثنا محمد بن حاتم قال نا يحيى بن سعيد جميعا عن ابن جبر عن ابى الزبير
 عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع فضل الماء وحل ثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا روى بن عبادة
 قال نا ابن جبر قال اخبرني ابو الزبير نا سمع جابر بن عبد الله يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع ضرب الجميل وعن بيع الماء
 والارض لتتحرف فعن ذلك نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحل ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك ح قال وحل ثنا قتيبة بن سعيد
 قال نا ليث كليهما عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبتع فضل الماء ليبتع به الكلاب

عنه اكل الدين واى بعضه من ثمره قليل لفضل المسامحة فى الاقتصار وفى الاستيفاء سواء استوفى من موسر او معسر وفضل الوضع من الدين وانه لا يتقر شئ من افعال الخير لفضل سبب السعادة
 والرحمة وفيه جواز توكيل العبيد الا ان لهم فى التصرف وهذا على قول من يقول شرع من قبلنا شرع لنا قوله الميسور والمعسر اى اخذ ما ييسر واسلم بما تقدر قوله ثنا ابو سعيد الاشج قال نا ابو خالد الاحمر
 عن سعد بن طارق عن ربي بن حراش عن حذيفة ثم قال فى آخر الحديث فقال عقبية بن عامر الجهني وابو مسعود الانصاري هكذا سمعناه من فى رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا هو فى جميع النسخ فقال
 عقبية بن عامر وابو مسعود قال الحفاظ هذا الحديث نا هو محفوظ لابي مسعود وعقبية بن عامر والاصحاب البصري وحده وليس لعقبية بن عامر رواية قال المدائني والوهب فى هذا الاسناد من ابى خالد الاحمر قال
 وصواب عقبية بن عامر وابو مسعود الانصاري كذا رواه اصحاب ابى مالك سعد بن طارق واما يونس بن ابى هريرة وعبد الملك بن عمير ومنصور وغيرهم عن ربي بن حذيفة فها هو فى آخر الحديث فقال عقبية بن
 عامر وابو مسعود وقد ذكر مسلم فى هذا الباب حديث منصور بن عمار وعبد الملك اشهد علم قوله صلى الله عليه وسلم من سركه ان يجيب الله من كرب يوم القيمة فليتنفس عن معسر كرب يعجز الكفاح وفتح الرابح جمع
 كربة ومعنى يتنفس اى يمد ولو خسر المطالبة قبل سمناه يفرج عنه والله اعلم باب تحريم مطلق الغنى وصحة الكفاح واستحباب قبولها اذا اهل على (قوله صلى الله عليه وسلم مطلق الغنى ظم) قال القاسمى وغيره اهل
 منع تصار ما استحق اداؤه فمطلق الغنى ظم وحرام مطلق غير الغنى لظم ولا حرام لظم هذا الحديث ولا منعه وروى كان غنيا ولكنه ليس متمكنا من الاوان الغنية المال او لغير ذلك جاز لا تاخر الى الامكان
 وهذا مخصوص من مطلق الغنى او يقال المراد الغنى المتمكن من الاوان فلا يدخل فيه فقيل قال بعضهم وفيه دلالة لمن ذهب اليه والشايعى والجمهور ان المعسر لا يملك جسده ولا ملازمته ولا مطالبته حتى يوسر وقد سبق
 المسئلة فى باب القس وقد نكف اصحاب مالك وغيرهم فى ان الماطل بل يمسق وتترد شهادته بمطله مرة واحدة ام لا ترد شهادته حتى يتكرر ذلك منه ويصير عادة ومقتضى نذبهنا اشراط التكرار وجاء
 فى الحديث الاخرى غير مسلم لى الواجد على عرضه وعقبية بن اللاتي يفتح الامم وتندبر اليها وهو لاطل والواحد بالجمع الموسر قال العلماء كل عرته بان يقول ظمى ومطلنى وعقبية بن الحسن والتعزير (قوله صلى
 الله عليه وسلم واذا اتبع احدكم على ملي فليتبع) هو باسكان التاء فى اتبع وفى فليتبع مثل اخرج فليخرج هذا هو الصواب المشهور فى الروايات والمعروف فى كتب اللغة وكتب غريب الحديث ونقل القاسمى
 وغيره عن بعض المحققين انه يشهد بانى الكلمة الثانية والصواب الاول وسنناه واذا اهل بالدين الذى له على موسر فليعمل يقابل منه بعت الرجل حتى اتبعه تامة فانا تباع اذا طلبته قال الله تعالى ثم
 لا تجردواكم عطينا به بيعا ثم ذهب اصحابنا والجمهور ان اذا اهل على ملي استحباب له قبول الكفاح وحملوا الحديث على التذنب قال بعض العلماء القبول مباح لا مندوب وقال بعضهم واجب لظاهر الامر و
 هو مذنب داود الظاهري وغيره باب تحريم بيع فضل الماء الذى يكون بالقلادة ويحتاج اليه لري الكلاب وتحريم منع بذله وتحريم بيع ضرب الفحل (قوله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع
 فضل الماء) وفى رواية عن بيع الضراب وعن بيع الماء والارض لتتحرف وفى رواية لا يبتع فضل الماء ليمنع به الكلاب وفى رواية لا يبيع فضل الماء ليلباع به الكلاب انا الهنئى عن بيع فضل الماء
 ليمنع به الكلاب فممنها ان تكون الانسان بر ملكه له بالقلادة وفيها ما فاضل عن حاجته ويكون هناك كلال ليس عنده ما الا بذه مثلا يمكن اصحاب المواشى رعيه

باب الرق بقتل الكلاب ومجانة نهي عن تحريم اقتنائها الا للصيد والزرع وماشية وغنم ذوات

باب الرق بقتل الكلاب ومجانة نهي عن تحريم اقتنائها الا للصيد والزرع وماشية وغنم ذوات

حدثني سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا مقل عن ابي الزبير قال سالت جابر عن ثمن الكلب والسنور فقال زجر النبي صلى الله عليه عن ذلك **حل ثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر نا رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب **حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا ابواسامة قال نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب في اقطار المدينة ان تقتل **وحدثني** حميد بن مسعدة قال نا بشير يعني ابن مفضل قال نا انا سمعيل وهو ابن امية عن نافع عن عبد الله بن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامر بقتل الكلاب فنتبعت في المدينة واطرافها فلاندرع كلبا الا قتلناه حتى انالنا لقتل كلب المرقية من اهل البادية يتبعها **حدثني يحيى بن يحيى** قال نا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن ابن عمر نا رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب الا كلب صيد او كلب غنم وماشية فقيل لابن عمر ان ابا هريرة يقول او كلب زرع فقال ابن عمر لابي هريرة زرع **حل ثنا محمد بن احمد بن ابي خلف** قال نا روح قال وحدثني اسحاق بن منصور قال نا روه بن عبادة قال نا ابن جزي قال نا اخبرني ابو الزبير نا سمع جابر بن عبد الله يقول امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب حتى ان المرأة تقدم من البادية بكلها فنقتله ثم نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن قتلها وقال عليكم بالاسود البهيم ذي النقطتين فانه شيطان **وحدثنا** عبد الله بن معاذ قال نا ابي قال نا شعبة عن ابي التياح سمع مطرف بن عبد الله عن ابن المغفل قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب ثم قال ما بالهم وبال الكلاب ثم رخص في كلب الصيد و كلب الغنم **وحدثني** يحيى بن حبيب قال نا خالد يعني ابن الحارث قال وحدثني محمد بن حاتم قال نا يحيى بن سعيد قال وحدثني محمد بن الوليد قال نا محمد بن جعفر قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا النضر قال وحدثنا محمد بن المنثري قال نا وهب بن جبير قال نا عن شعبة بهذا الاسناد وقال ابن حاتم في حديثه عن يحيى ورخص في كلب الغنم والصيد والزرع

احد بها لا يجوز بيعه ولكن تجب القيمة على من يملكه والثانية يصح بيعه وتجب القيمة على من يملكه دليل الجبوه في الاحاديث واما الاحاديث الواردة في النهي عن ثمن الكلب الا كلب صيد في رواية الا كلبا صارا واوان عشرين غراما ثمن كلب ثمنه عشرين بيوعا وعن ابن عمر بن العاص التميمي في اطلاقه وكلها ضعيفة باتفاق ائمة الحديث وقد وضعتها في شرح المهذب في باب ما يجوز بيعه والاسباب الحرام وكونه خبيثا ومن شتر الكلب ففيه دليل لمن يقول تحريمه وقد اختلف العلماء في كسب الحجام فقال الاكثرون من السلف واختلف لا يجرم كسب الحجام ولا يجرم اكله لا على الحر ولا على العبد وهو المشهور من ذهب احمد وقال في رواية عنه قال بها فقها المحدثين يجرم على الحر دون العبد او يجرم على الجميع والجمهور بحديث ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم اجتمع واعطى الحجام اجرة قالوا لو كان حر المالم يعطه رواه البخاري ومسلم وعلقوا هذه الاحاديث التي في النهي على التنزيه الاتساع عن ذنوب الكسب والحث على مكارم الاخلاق ومعالي الامور ولو كان حر المالم لفرق بينه وبين الحر والعبد فانه لا يجوز للرجل ان يطعم عبده الا لئلا ياكل اما النبي عن ابن مسعود فهو محمول على ما لا يتبعه اولى انه نهي تنزيه حتى يعتاد الناس بهيمة واعارته والسماحة به كما هو الغالب فان كان مما يتبعه وباهم صح البيع وكان ثمنه حلالا هذا ذهبنا وذهب العلماء كافة الا ما كمل ابن المنذر عن ابى هريرة وطاوس ومجاهد جابر بن زيد انه لا يجوز بيعه واجاب الجمهور عنه بانه محمول على ما ذكرناه فهذا هو الجواب المعتمد واما ما ذكره الخطابي والوعمر بن عبد البر من ان الحديث في النهي عنه ضعيف فليس كما قاله اهل الحديث صحيح رواه مسلم وغيره وقول ابن عبد البر انه لم يروه عن ابي الزبير غير جابر بن سلمة غلط منه ايضا لان مسلما قد رواه في صحيحه كما ترى من رواية معتقل بن عبيد الله عن ابي الزبير فهدان ثقتان رواه عن ابي الزبير وهو ثقة ايضا والله اعلم **باب الامر بقتل الكلاب ومجانة نهي عن تحريم اقتنائها الا للصيد والزرع وماشية وغنم ذوات** قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب وفي رواية امر بقتل الكلاب فارسل في اقطار المدينة ان تقتل وفي رواية ان كان يامر بقتل الكلاب فنتبعت في المدينة واطرافها فلاندرع كلبا الا قتلناه حتى انالنا لقتل كلب المرقية من اهل البادية يتبعها وفي رواية امر بقتل الكلاب الا كلب صيد او كلب غنم وماشية فقيل لابن عمر ان ابا هريرة يقول او كلب زرع فقال ابن عمر لابي هريرة زرع **وحدثني** اسحاق بن منصور قال نا روه بن عبادة قال نا ابن جزي قال نا اخبرني ابو الزبير نا سمع جابر بن عبد الله يقول امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب حتى ان المرأة تقدم من البادية بكلها فنقتله ثم نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن قتلها وقال عليكم بالاسود البهيم ذي النقطتين فانه شيطان **وحدثنا** عبد الله بن معاذ قال نا ابي قال نا شعبة عن ابي التياح سمع مطرف بن عبد الله عن ابن المغفل قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب ثم قال ما بالهم وبال الكلاب ثم رخص في كلب الصيد و كلب الغنم **وحدثني** يحيى بن حبيب قال نا خالد يعني ابن الحارث قال وحدثني محمد بن حاتم قال نا يحيى بن سعيد قال وحدثني محمد بن الوليد قال نا محمد بن جعفر قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا النضر قال وحدثنا محمد بن المنثري قال نا وهب بن جبير قال نا عن شعبة بهذا الاسناد وقال ابن حاتم في حديثه عن يحيى ورخص في كلب الغنم والصيد والزرع

حل ثنا يحيى بن ايوب قتيبة وعلي بن جرقا لوانا اسماعيل يعنون ابن جعفر عن حميد قال سئل انس بن مالك عن كسب الحجام فقال حتم رسول الله صلى الله عليه وسلم حجه ابو طيبة فامر له بصاعين من طعام وكلم اهله فوضعوا عنه من خراجهم وقال ان افضل ماتدا وبيتم به الحجامة او هو من امثل دوائكم

حل ثنا ابن ابي عمير قال نامروان يعني الفزاري عن حميد قال سئل انس عن كسب الحجام فنز كسبه غير انه قال ان افضل ماتدا وبيتم به الحجامة والقسط البجوي فلا تغذوا بصبيانكم بالغنم حل ثنا احمد بن الحسن بن خراش قال ناشبابة قال ناشبابة عن حميد قال سمعت انس يقول دعا النبي صلى الله عليه وسلم غلاما لانا حجاما فحجمه فامر له بصاع او مدين وكلم فيه فحفف عن خريته حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ناعفان بن مسلم قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا المخزومي كلاهما عن وهيب قال نا بن طائوس عن ابي عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجرة واستعط حل ثنا اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد اللفظ العبد قال انا عبد الرزاق قال انا معمر بن عاصم عن الشعبي عن ابن عباس قال حجم النبي صلى الله عليه وسلم عبد بنى بياضة فاعطاه النبي صلى الله عليه وسلم اجرة وكلم سيداه فحفف عن من خريته ولو كان سخطا لم يعط النبي صلى الله عليه وسلم حل ثنا عبيد الله بن عمر القواريري قال نا عبد الله بن عبد الله بن ابي عمير قال نا سعيد بن الجري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب بالمدينة فسلم قال يا ايها الناس ان الله تعالى حرّم الخمر فمن تعرض بالخمر ولعل الله سئزل فيها امراف من كان عنده منها شيء فليبعه ولينتفع به قال فما لبثنا الا لسير احيى قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى حرّم الخمر فمن ادركت هذه الآية وعندة منها شيء فلا يشرب ولا يبيع قال فاستقبل الناس بما كان عندهم منها في طريق المدينة فسفكوها حل ثنا سويد بن سعيد قال لحفص بن بيسرة وغيره عن زيد بن اسلم عن عبد الرحمن بن وعلتة رجل من اهل مصر انه جاء عبد الله بن عباس ح قال حدثني ابو الطاهر واللفظ قال نا ابن وهب قال اخبرني مالك بن ابي نعيم عن زيد بن اسلم عن عبد الرحمن بن وعلتة الشبلي من اهل مصر انه سأل عبد الله بن عباس عما يعصم من العنب قال ابن عباس ان رجلا اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم راوية خمر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل علمت ان الله تعالى قد حرّمها قال لا فاسألك اناسا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بوسار رته فقال امرته ببيعها فقال ان الذي حرّم شرابها حرّم بيعها قال ففتح المزادة حتى ذهب ما فيها حل ثنا ابو الطاهر قال نا ابن وهب قال اخبرني سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن وعلتة عن عبد الله بن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله حل ثنا زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم قال زهير نا وقال اسحاق نا جري عن منصور عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت لثنا نزلت الايات من اخرسورة البقرة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقتراهن على الناس ثم نهي عن التجارة في الخمر

حل ثنا يحيى بن ايوب قتيبة وعلي بن جرقا لوانا اسماعيل يعنون ابن جعفر عن حميد قال سئل انس بن مالك عن كسب الحجام فقال حتم رسول الله صلى الله عليه وسلم حجه ابو طيبة فامر له بصاعين من طعام وكلم اهله فوضعوا عنه من خراجهم وقال ان افضل ماتدا وبيتم به الحجامة او هو من امثل دوائكم

وهو صحيح على ارادة التسهيل ورواه بعض رواة البخاري شوي بضم النون على الاصل باب حل اجرة الحجام ذكر في من الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجرة قال ابن عباس ولو كان سخطا لم يعطه وقد سبق قريباتي باب تحريم ثمن الكسب بيان اختلاف العلماء في اجرة الحجام وفي هذه الاحاديث باحة نفس الحجامه وانها من فضل الادوية وفيها ايات التنا و اباحة الاجرة على المعالجة بالتغيب وفيها الشفاعة الى اصحاب الخمر والدون في ان تخففوا منها وفيها جواز محاربه العبد برضاه ورضاه سيده وحقه الحارجه ان يقول السيد لبيدة كحسب قطيبي من الكسب كل يوم درهما مثلا والباقي لك (وفي كل سبع كذا وكذا في شرط رضاها) قوله محمد ابو طيبة (بولطاط اجرة مفقودة ثم يا مشنأة تحت ثم يا موحدة وهو عبد لبي بياضة اسمه نافع وقيل غير ذلك) قوله صلى الله عليه وسلم فلا تغذوا بصبيانكم بالخمير (هو خمير معجبة مفقودة ثم يسم سالكه ثم زاي معناه لا تغذوا واطلق الصبي بسبب العذرة وهي وجع الحلق بل داوده بالقسط البحري وهو الود الهندي باب تحريم بيع الخمر قوله صلى الله عليه وسلم ان الله يعرض بالخمر لعل الله سينزل فيها امراف من كان عنده منها شيء فليبعه ولينتفع به قال فما لبثنا الا لسير احيى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله حرّم الخمر فمن ادركت هذه الآية وعندة منها شيء فلا يشرب ولا يبيع قال فاستقبل الناس بما كان عندهم منها في طريق المدينة فسفكوها) يعني اراوا باوني هذا الحديث دليل على ان الاشياء قبل ورود الشرع لا تحل في بيعها تحريم ولا غيره وفي المسئلة خلاف مشهور للاصوليين الاصح ان الحكم لا تحل في قبل ورود الشرع لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا والكا الثاني ان اصلها على التحريم حتى يرد الشرع بغير ذلك والاشارة على الاباحة والاراج على الوقت وهذا الخلاف في غير النفس ونحوه من الضروريات التي لا يمكن الاستغناء عنها فانها ليست محرمة بلا خلاف الا على قول من يجوز تحل في مال الاطلاق وفي هذا الحديث ايضا يدل النصيحة للمسلمين في دينهم ودينناهم لانه صلى الله عليه وسلم في تعجيل الانتفاع بها ما دامت حلالا لقوله صلى الله عليه وسلم فلا يشرب ولا يبيع وفي الرواية الاخرى ان الذي حرّم شرابها حرّم بيعها فيه تحريم بيع الخمر وهو صحيح عليه العلماء فيها عند الشافعي وهو اقلية كونها نجسة وليس فيها منفعة مباحة مقصودة فيلحق بها جميع النجاسات كالسجود وذرقة الحمام وغيره وكذلك يلحق بها ما ليس فيه منفعة مقصودة كالسباع التي لا تصلح للاصطيد والحشرات والحية الواحدة من الخنطة ونحو ذلك فلا يجوز بيع شيء من ذلك واما الحديث المشهور في كتب السنن عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اذا حرّم على قوم اكل شيء حرّم عليهم ثمنه فمحمول على ما المقصود من الاكل بخلاف ما المقصود منه غير ذلك كالعبد والسفل والحمار الابل فان اكلها حرام وبيعها جائز بالاجماع (قوله صلى الله عليه وسلم ممن ادركت هذه الآية) اي ادركت حيا وبعثته والهداية بالآية قوله تعالى انما الخمر والميسر الاية (قوله فاستقبل الناس بما كان عندهم منها في طريق المدينة فسفكوها) هذا دليل على تحريم تخليتها ووجوب المبادرة بازالتها وكريم امساكها ولو جاز التحليل لبينة النبي صلى الله عليه وسلم لهم ولبناتها عن اضاعتها كما نصحه وحثهم على الانتفاع بها قبل تحريمها حين توقع نزول تحريمها ولما نهى اهل الشاة الميتة على وبلغ جلد او الانتفاع به ومن قال بتحريم تخليتها وانها لا تطهر بذلك الشافعي واحمد والثوري والكا في اصح الروايتين عنه وجوزة الاواني والبيت والوحيفة والكا في رواية عنه واما اذا انقلب بنفسها خلافتهم عند جميعهم الا ما حكى عن سحنون المالكى انه قال لا تطهر (قوله عن عبد الرحمن بن وعلتة السبائي) هو بسبعين جملة مفقودة ثم يا موحدة ثم همزة منسوب الى سبا واما وعلتة ففتح الواو واسكان لعين الهلالية وهي في آخر كتاب الطهارة في حديث الدراع (قوله صلى الله عليه وسلم للذي اهدى اليه الخمر بل علمت ان الله قد حرّمها قال لا لعل السؤال كان ليعرف حاله فان كان عالما بخرمها اكر عليه بديتها وامساكها ومعملها وعزرها على ذلك فلما اخبره انه كان جاهلا بذلك عذره والظاهر ان هذه القضية كانت على قرب تحريم الخمر قبل شهر ذلك في هذا من ارتكب معصية جاهلا بخرمها الا انهم عليه لا تعزير (قوله فسار اناسا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بوسار رته فقال امرته ببيعها) المسار الذي خاطبه النبي صلى الله عليه وسلم هو الرجل الذي اهدى الراوية كذا جاهلنا في غير هذه الرواية وان الرجل من زور قال القاضي وغلط بعض شارحين فظن انه رجل آخر وفيه دليل بجواز سوال الانسان عن بعض اسرار الانسان فان كان مما يجب كتمانها لا فيذكره (قوله ففتح المزاد) بهذا وقع في اكثر النسخ المزاد بحدوث الهام في آخرها وفي بعضها المزادة بالها ووقال في اول الحديث اهدى راوية وهي قال ابو عبيد بن جهم وقال ابن السكيت انما يقال لها مزادة

حل ثنا يحيى بن ايوب قتيبة وعلي بن جرقا لوانا اسماعيل يعنون ابن جعفر عن حميد قال سئل انس بن مالك عن كسب الحجام فقال حتم رسول الله صلى الله عليه وسلم حجه ابو طيبة فامر له بصاعين من طعام وكلم اهله فوضعوا عنه من خراجهم وقال ان افضل ماتدا وبيتم به الحجامة او هو من امثل دوائكم

حل ثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب إسحاق بن إبراهيم اللفظ الذي كريب قال إسحاق أنا وقال الأخران نا أبو مغوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت لما أنزلت الآيات من آخر سورة البقرة في الربا قالت خبز رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسجد فحرم التجارة في الخمر حل ثنا قتبية بن سعيد قال ناليت عن يزيد بن أبي حبيب عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة أن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام فقيل يا رسول الله أرايت شحوم الميتة فإنه يطلى بها السفن وتدهن بها الجلود ويستصب بها الناس فقال لا هو حرام بشئ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود أن الله لما حرم عليهم شحومها أجملوه ثم باعوه فاكلوا الميتة حل ثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن مبرق قال أنا أبو أسامة عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن عطاء بن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح قال وحده ثنا محمد بن المنثري قال نا الضحاك يعني أبا عاصم عن عبد الحميد قال حدثني يزيد بن أبي حبيب قال كتب إلى عطاء أنه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح بمنى حدث الليث وحل ثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم واللفظ لابي بكر قال ناسفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال بلغه عمر أن سمرة باع خمرًا فقال قاتل الله سمرة الذي يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله من شحوم فمملوها فباعوها حل ثنا أمية بن بسطام قال نا يزيد بن زريع قال نا روح يعني ابن القاسم عن عمرو بن دينار هذا الإسناد مثله وحل ثنا إسحاق بن إبراهيم قال ثنا روح بن عبادة قال نا ابن جبر قال اخبرني ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أنه حدثه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود حرم الله عليهم الشحوم فباعوها واكلوا الشحومها وحل ثنا حرملة بن يحيى قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتل الله اليهود حرم عليهم الشحوم فباعوها واكلوا شحومها حل ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن أبي سعيد الخدري

واما الرواية فاسم البعير خاصة والخمار قول أبي عبيد وهذا الحديث يدل لابي عبيد فانه سماه رواية ومراودة قالوا سميت رواية لانها تروى صاحبها ومن معه ومراودة لانها تروى فيها الماء في السفر وفيه وتيل لانها تروى فيها جلد تمتنع وفي قوله ففتح المزدليل لمذهب الشافعي والجمهور ان او اني الخمر لا تسرو ولا تشق بل يراق ما فيها عن مالك روايتان احدتها كالجبهو والثانية يكسر الاء ويشق السقاو به الضيفت لا اصل له واما حديث ابي طليحة انهم كسروا الدينان فامتا ففعلوا ذلك بالفنهم من غير النبي صلى الله عليه وسلم وقوله لما انزلت الآيات من آخر سورة البقرة في الربا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقترأهن على الناس ثم نبى عن التجارة في الخمر قال القاضي وغيره تحريم الخمر هو في سورة المائدة وهي نزلت قبل آية الرابطة طويلة فان آية الربا آخر ما نزل او من آخر ما نزل فاحتمل ان يكون هذا النبي عن التجارة متاخرا عن تحريمها وحتمل انه من تحريم التجارة حين حرمت الخمر ثم اخبر به مرة اخرى بعد نزول آية الرابطة وتوكيدها ومباينة في اشاعتها ولعله حضر المجلس لم يكن بلغه تحريم التجارة فيها قبل ذلك والله اعلم باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام روى عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام فقيل يا رسول الله أرايت شحوم الميتة فإنه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصب بها الناس فقال لا هو حرام بشئ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله عز وجل لما حرم عليهم شحومها أجملوه ثم باعوه فاكلوا الميتة يقال اهل الشحوم وجملة اى اذابه واما قوله صلى الله عليه وسلم لا هو حرام فمعناه لا يبيعها فان بيعها حرام والضمير في هو يعود الى البيع الا الى الاستفاد هذا هو الصحيح عند الشافعي واصحابه اذ يجوز الاستفاد في شحوم الميتة في ظلي السفن الاستصباح بها وغير ذلك مما ليس بأكل لاني بدن الأدمى وبهذه قال ايضا عطاء بن ابي رباح ومحمد بن جرير الطبري وقال الجمهور لا يجوز الاستفاد به في شئ اصل العموم النبي عن الاستفاد بالميته الا ما خص وهو الجمل المذوق واما الزيت والسمن نحوهما من الاطعم التي اصابتها نجاسة فليس يجوز الاستصباح بها ونحوه من الاستفاد في غير الاكل غير البدن او يحل من الزيت صابون او يطعم لعسل الخنفس للحمل او يطعم الميتة لكلاب او يطعم الطعام الخنفس لدوابه فيه خلاف بين السلف والصالحين من مذاهبنا اذ جميع ذلك فكل القاضى عياض عن ذلك كثير من الصحابة والشافعي والثوري وابي حنيفة واصحابه والليث بن سعد قال روى نحوه عن علي وابن عمر وابي موسى والقاسم بن محمد سالم ابن عبد الله بن عمر قال اجاز ابو حنيفة واصحابه والليث وغيرهم بيع الزيت للجنس اذا بئنه وقال عبد الملك بن الماجشون احمد بن حنبل احمد بن صالح لا يجوز الاستفاد بشئ من ذلك كله في شئ من الاطعم والله اعلم قال العلماء وفي عموم تحريم بيع الميتة انه يحرم بيع جنسه الكافر اذا قلناه وطلب الكفار شره اودفع عوض عنه وقد جاز في الحديث ان نزل بن عبد الله الخمر ورمى قتل المسكين يوم الخندق فيمزل الكفار في جسد عشرة آلاف درهم للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يأخذوا دفعه اليهم وذكر الترمذي حديثا نحوه فقال اصحابنا العلة في منع بيع الميتة والخمر والخنزير النجاسة فيقتدى الى كل نجاسة والعلة في الاصنام كونها ليس فيها منفعة مباحة فان كانت بحيث اذا كسرت ينشف برضا ضابطى صحة بيعها خلاف مشهور لاصحابنا منهم من منعه لظاهر النبي واطلاقه ومنهم من جوزه اذ كان على الاستفاد وتاول الحديث على ما لم ينشف برضا ضابطه او على كراهية التنويه في الاصنام خاصة واما الميتة والخمر والخنزير فاجمع المسلمون على تحريم بيع كل واحد منها والله اعلم قال القاضي تضمن هذه الاحاديث ان الاكل والحل والاستفاد به لا يجوز بيعه ولا ياكل شئ منه كما في الشحوم المذكورة في الحديث فاعترض بعض اليهود والملاحدة بان الابن اذا ورث من ابيه جارية كان الاب وطؤها فانها تحرم على الابن ويحل له بيعها بالاجاع واكل شئ منها قال القاضي وذا التنويه على من لا علم عنده لان جارية الاب لم يحرم على الابن منها غير الاستفاد على هذا الولد وغيره من الناس ويحل لهذا الابن الاستفاد به من الناس واكل شئ منها في جميع الاشياء سوى الاستفاد ويحل لغيره الاستفاد وغيره بخلاف الشحوم فانها حرمه المقصود منها وهو الاكل منها على جميع اليهود وكذلك شحوم الميتة محرمة الاكل على كل احد وكان ماعد الاكل تابعا لخلاف موطورة الاب والله اعلم بان الربا مقصود وهو من باه بربو فيكتب بالالف وتثنية بولان واجاز الكوفيون كتبه وتثنية بالياء بسبب الكسرة في اوله وغلطهم بصبر يون قال العلماء وقد كتبه في المصحف بالواو وقال الفراء انما كتبه بالواو لان اهل الحجاز تعلموا الخط من اهل الحميرة وكتبهم الربوا فعملوا هم صورة الخط على لغتهم قال وكذا قرأها بالبوسماك العدوي بالواو وقرحة والساني باللام بسبب كسرة الروا مشددا الباقون بالتثنية لغتهم الباء قال ويجوز كتبه بالالف والواو والياء قال اهل اللغة والراما بالميم والمد هو الربا وكذلك الرية بفتح الراء والتخفيف لغو في الربا واصل الربا الزيادة يقال في الشئ يربو اذا زاد واربي الربول وارس عال بالربا وقد اجمع المسلمون على تحريم الربا في الجملة وان اختلفوا في ضابطه فتغايروا قال الله تعالى وحل الشحوم حرم الربوا والاحاديث فيه كثيرة مشهورة ونص النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الاحاديث على تحريم الربا في ستم اشياء الذهب والفضة والبر والشعير والتمر والملح فقال اهل الظاهر لاربا في غير هذه الستة بناء على اصلهم في نفي القياس قال جميع العلماء سواهم لا يخص بالستة بل يتعدى الى ما في معناها وهو ما يشاءوا

باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام

باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام

زادوا زاد فقد أكرهه الناس ما أخذ وافبلغ ذلك معاوية فقام خطيباً فقال الاما بال رجال يتخذون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم احاديث
 قد كنا نشهد ونصحب فلم نسمعها منة فقام عباداة فاعاد القصة فقال للحديث بما سمعنا من رسول الله صلى الله عليه وان كره معاوية او قال ان نعم ما بالي ان
 لا احب في جنده ليلة سوداء قال حماد هذا ابو نحوه وحل ثنا اسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمر جميعاً عن عبد الوهاب الثقفي عن ايوب بن عبد الاسناد نحو حل ثنا
 ابوبكر بن ابي شيبة وعمر والنافل واسحاق بن ابراهيم واللفظ لابن ابي شيبة قال اسحاق انا وقال الاخران ناو كيع قال ناسفيان عن خالد الحداء عن ابي قلابة عن ابي
 الاشعث عن عباداة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه والذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح
 مثلاً مثل سواء بسواء يدا بيد فاذا اختلفت هذه الاصناف فبيعوا كيف شئتم اذا كان يداً بيد حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة قال ناو كيع قال ناسمغيل بن مسلم
 العسك قال ناو ابوالمتوكل الناجي عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير و
 التمر بالتمر والملح بالملح مثلاً مثل يداً بيد فمن زاد او استزاد فقد اربى الاخذ والمعطى فيه سواء حل ثنا عمرو والنافل قال نايزيد بن هارون قال انا
 سليمان الرعبي قال ناو ابوالمتوكل الناجي عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه والذهب بالذهب مثلاً مثل فذكر بمثل
 حل ثنا ابوكريب محمد بن العلاء وواصل بن عبد الاعلى قالانا بن فضيل عن ابيه عن ابي زهرة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
 التمر بالتمر والحنطة بالحنطة والشعير بالشعير والملح بالملح مثلاً مثل يداً بيد فمن زاد او استزاد فقد اربى الاما اختلفت الوان حل ثنا ابو سعيد
 الاشجعي قال ناالمحاربي عن فضيل بن غزوان بهذا الاسناد ولم يذكر يداً بيد حل ثنا ابوكريب وواصل بن عبد الاعلى قالانا بن فضيل
 عن ابيه عن ابن ابي نعمر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذهب بالذهب وزنا بوزن مثلاً مثل والفضة بالفضة وزنا
 بوزن مثلاً مثل فمن زاد او استزاد فهو ربا حل ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال ناسليمان يعني ابن بلال عن موسى بن ابي تميم عن سعيده
 ابن يسار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الدينار بالدينار لا فضل بينهما والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما حل ثنا
 ابوالطاهر قال نا عبد الله بن وهب قال سمعت مالك بن انس يقول حدثني موسى بن ابي تميم بهذا الاسناد مثله حل ثنا محمد بن حاتم بن
 ميمون قال ناسفيان بن عيينة عن عمرو بن ابي المنهال قال باع شريك لي وراقبني في الموسم او الى الحج فجاء الى فاخبرني فقلت هذا امر
 لا يصلح قال قد بعته في السوق فلم يترك ذلك على احد فأتيت البراء بن عازب فسألته فقال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ونحن
 نبيع هذا البع فقل ما كان يداً بيد فلا بأس به وما كان نسيئة فهو ربا وأت زيد بن ارقم فانه اعظم تجارة مني فأتيت فسألته فقال مثل ذلك
 حل ثنا عبيد الله بن معاذ العنبري قال نا ابي قال ناشعبة عن حبيب سمر ابا المنهال يقول سالت البراء بن عازب عن الصريف فقال سل
 زيد بن ارقم فهو اعلم فسالت زيدا فقال سل البراء فانه اعلم ثم قال انه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الورق بالذهب ديناً حل ثنا ابوالريهم العتيبي
 قال نا عباد بن العوام قال نا يحيى بن ابي اسحاق قال نا عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفضة بالفضة والذهب
 بالذهب الاسواء بسواء واهم ان نشترى الفضة بالذهب كيف شئنا ونشترى الذهب بالفضة كيف شئنا قال فسالة رجل فقال يداً بيد فقال
 هكذا سمعت حل ثنا اسحاق بن منصور قال نا يحيى بن صالح قال نا معاوية عن يحيى وهو ابن ابي كثير عن يحيى بن ابي اسحاق ان عبد الرحمن بن بكرة
 اخبره ان اباكرة قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله حل ثنا ابوالطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال نا ابن وهب قال نا خبرني ابوهاني الخولاني انه
 سمع علي بن رباح النخعي يقول سمعت فضالة بن عبيد الانصاري يقول اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يجيئ بقلادة فيها خرز وذهب هي من المغنم تباع
 فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذهب الذي في القلادة فنزع وحده ثم قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذهب بالذهب وزنا بوزن
 حل ثنا قتيبة بن سعيد قال نا لبيد عن ابي شعيب عن ابي سعيد بن يزيد عن خالد بن ابي عمران عن حنش الصنعاني عن فضالة بن عبيد قال اشتريت
 يوم خيبر قلادة باثني عشر ديناراً فيها ذهب وخرز ففصلتها فوجدت فيها اكثر من اثني عشر ديناراً فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
 لا تباع حتى تفصل حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة وابوكريب قالنا ابن المبارك عن سعيد بن يزيد بهذا الاسناد نحو

ثم قال

الذي يشبه
مثل
فذكر بمثل

ثنا

قال

ثنا
فذكر بمثل

فصل في بيان
فصل في بيان

المدنية والشام من المتقدمين اهما صنف واحد وهو على من عمر وسعد وغيرهما من السلف والفقهاء ان الذين صنفوا والارز صنف الا لبيد بن سعد وابن وهب فقالا
 هذه الثلاثة صنف واحد قوله صلى الله عليه وسلم من زادوا زادوا فقد اربوا ومعناه فقد فعل الربا المحرم فنع الزيادة واخذوا عاصيان من اربان (قوله فوالناس ما اخذوا) هذا دليل ان البيع المذكور
 باطل (قوله ان عباداة بن الصامت قال للحديث بما سمعنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كره معاوية او قال وان نعم ما بالي ان
 وهو التراب وفي هذا الايه تمام بتبليغ السنن ونشر العلم وان كره من كرهه المعنى وقية القول بالحق وان كان القول لكبير (قوله صلى الله عليه وسلم يداً بيد) وجه للعامة كا فتني وجوب التعاقب
 ان اختلف الجنس ويجوز اسمعيل بن علي بن التفريق عند اختلاف الجنس وهو يخرج بالا احاديث والاجماع ولعله لم يبلغه الحديث فلو بلغه لما قاله (قوله اخبرنا سليمان الرعبي) هو يقع الراء والها للوعده
 منسوبة الى النبي (قوله صلى الله عليه وسلم الاما اختلفت الوان) يعني اجزاسها كما صرح به في الاحاديث الباقية (قوله صلى الله عليه وسلم عن بيع الورق بالذهب ديناً) يعني موجلاً ما اذا باه
 بعوض في الزمة حال يجوز كما سبق (قوله امنا ان نشترى الفضة بالذهب كيف شئنا) يعني سواء ومتفاضلاً بشرط ان يكون حالاً ويتفاضل في المجلس (قوله سمع علي بن رباح) هو يضم
 العين على المشهور قيل يتعجبوا قيل يقال ابو جهين فالفتح اسم والضم لقب (قوله عن فضالة بن عبيد قال اشتريت يوم خيبر قلادة باثني عشر ديناراً فيها ذهب وحش
 فوجدت فيها اكثر من اثني عشر ديناراً فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تباع حتى تفصل) هكذا هو في نسخة معتمة قلادة باثني عشر ديناراً وفي كثير من النسخ قلادة فيها
 اثنا عشر ديناراً اصل القاضى انه وقع للمعظم شيوهم قلادة فيها اثنا عشر ديناراً وان وجهه عند اصحاب الحافظ ابي علي الخصال مصلحة قلادة باثني عشر ديناراً قال وهذا وجه حسن وبه
 يصح الكلام في كلام القاضى والصواب ما ذكرناه اولا باثني عشر وهو الذي اصله صاحب ابي علي النسائي واثنا عشر في الحديث انه لا يجوز بيع ذهبيته غيره بذهب

وحل ثنا سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل بن ابي قرة الباهلي عن ابي نصره عن ابي سعيد الخدري قال ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 فقال ما هذا التمر من تمرنا فقال الرجل يا رسول الله بعنا تمرنا صاعين بصاع من هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الرابا فردوه ثم بيعوا تمرنا واشتروا
 لنا من هذا حل ثنا اسحاق بن منصور قال نا عبيد الله بن موسى عن شيبان بن يحيى عن ابي سلمة عن ابي سعيد قال كنا نزرع تمرنا لجمع على عهد رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وهو الخلط من التمر فكاننا نبيع صاعين بصاع فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يصاعى تمر بصاع ولا يصاعى حنطة بصاع
 ولادهم يد رهمين حل ثنا عمرو الناقد قال نا اسمعيل بن ابراهيم عن سعيد الجوري عن ابي نصره قال سألت ابن عباس عن الصرف فقال ايد ابيد قلت
 نعم قال لا باس به فاخبرت ابا سعيد فقلت اني سألت ابن عباس عن الصرف فقال ايد ابيد قلت نعم قال فلا باس به قال او قال ذلك اناس كنت اليه
 فلا يفتيك موهة قال فوالله لقد جاء بعض فتيان رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر فأنكره فقال كان هذا ليس من تمرنا فقال كان في تمرنا او في
 تمرنا العام بعض الشيء فأخذت هذا وزدت بعض الزيادة فقال اصعفت اربيت لا تقربن هذا اذا رابت من تمرنا شيء فبعضه ثم اشترا الذي تريب
 من التمر حل ثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا عبد الاعلى قال نا اود عن ابي نصره قال سألت ابن عمرو بن عباس عن الصرف فلم ير يابه باساقاني
 لقاعد عند ابي سعيد الخدري فسألت عن الصرف فقال ما زاد فهو ربا فانكرت ذلك لقولهما فقال احد ثك الا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 جاءه صاحب نخل بصاع من تمر طيب وكان تمر النبي صلى الله عليه وسلم هذا اللون فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اني لك هذا اقال انطلقت بصاعين
 فاشتريت به هذا الصاع فان سعه هذا في السوق كذا وسعه هذا كذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويك اربيت اذا ردت ذلك في غير تمرنا بسعة
 ثم اشترا تسبعاتك ابي ثم شئت قال ابو سعيد فالتمر بالتمر حتى ان يكون ربا بالفضة بالفضة قال فابيت ابن عمر بعد فنهاني ولوات ابن عباس قال
 فحدثني ابو الصهباء انه سال ابن عباس عت بمكة فكرهه حل ثنا محمد بن عباد ومحمد بن حاتم وابن ابي عمير عن سفيان بن عيينة واللفظ ابن عمير
 قال ناسفين عن عمرو بن ابي صالح قال سمعت ابا سعيد الخدري يقول لذي يبار بالدينهم بالدينهم مثل ما مثل من زاد او زاد فقد اربى فقلت له
 ان ابن عباس يقول غير هذا فقال لقد لقيت ابن عباس فقلت اربيت هذا الذي تقول اثنى سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم او وجدته
 في كتاب الله عز وجل فقال لم اسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم اجد في كتاب الله ولكن حدثني اسامة بن زيد ان النبي صلى الله عليه
 وسلم قال الربا في النسيئة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعمرو الناقد واسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير واللفظ العمري قال اسحاق انا وقال الآخرون نا
 سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن ابي يزيد سمع ابن عباس يقول اخبرني اسامة بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الربا في النسيئة حل ثنا
 زهير بن حرب قال نا عفان بن محمد قال وحديث محمد بن حاتم نا بهز قال نا وهيب قال نا ابن طاوس عن ابي عن ابن عباس عن اسامة بن زيد ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال لا ربا في ما كان ايد ابيد حل ثنا الحكم بن موسى قال حدثني هفيل عن الاوزاعي قال حدثني عطاء بن ابي رباح ان ابا سعيد
 الخدري لقي ابن عباس فقال له اربيت قولك في الصرف شيئا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا وجدته في كتاب الله عز وجل قال ابن عباس
 كرا لا اقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتما علم به واما كتاب الله فلا اعلمه ولكن حدثني اسامة بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما
 الربا في النسيئة حل ثنا عثمان بن ابي شيبه واسحاق بن ابراهيم واللفظ عثمان قال اسحاق انا وقال عثمان نا جريح عن مغيرة قال سال شيبان ابراهيم فحدثنا
 عن علقمة عن عبد الله قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله قال قلت وكاتبه وشاهد به قال نعم اكل الربا وموكله وشاهد به وقال هم سواء
 حرب عثمان بن ابي شيبه قالوا نا هشيب انا ابو الزبير عن جابر قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله وكاتبه وشاهد به وقال هم سواء

ثنا
الخطيط
فلا

قال

ثنا
شيء اشياء شتى
لا اقول لك الا

كلمة توضح وتحرر معنى الربا حقيقة الربا المحرم وفي هذه الكلمة ثلثات لطيفة المشهورة في الروايات اوه بهمة مشهورة ووا مفتوحة مشهورة وبارسكية وبقال نصب الها مشهورة
 يقال اوه باسكان الواو وكسر الهمزة مشهورة وغير مشهورة ويقال اوه بتشد يدا الواو مكسوة مشهورة بلها ويقال اوه بهمة مشهورة وتوزن الهمزة من غير واو قوله صلى الله عليه وسلم في حديث
 ابي سعيد اشترى صاعا بصاعين هذه الربا فردوه هذا دليل على ان المقبوض ببيع فاسم يجب رده على بائعه واذا رده اشترى الثمن فان قيل فلم يذكر في الحديث السابق ان النبي صلى الله عليه وسلم امر
 برده فاجاب ان الظاهر انما قضيت واحدة واهمها برده بعض الرواة حفظ ذلك وبعضهم لم يحفظ فقلنا زيادة الثقة ولو ثبت انها قضيتان لمحت الاولى على ما ايضا امر به وان لم يلفظ ذلك
 ولو ثبت انه لم يبيع اهما قضيتان لمحتنا باعلى انه جهل بائعه ولا يمكن معرفته فصار ما لا ضار له من عليه من بقتية وهو الثمن الذي قبضه عوضا فحصل له الا اشكال في الحديث ولله الحمد قوله سالت
 ابن عباس عن الصرف فقال ايد ابيد قلت نعم قال لا باس قال وفي رواية سالت ابن عمرو بن عباس عن الصرف فلم ير يابه باساقا فقال ما زاد فهو ربا فانكرت
 ذلك لقولها فذكر ابو سعيد حديث النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع صاعين بصاع وذكرت رجوع ابن عمرو بن عباس عن اباحتها الى منعه وفي الحديث الذي بعده ان ابن عباس قال حدثني اسامة
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الربا في النسيئة وفي الروايات انما الربا في النسيئة وفي رواية لا ربا فيما كان بيد المبتاع معنى ما ذكره اول اعين ابن عمرو بن عباس انها كانتا يتقدان ان لا ربا فيما
 كان يدا بيد وانما يجوز بيع درهم بدرهم دينار بدينارين وصالع تمر بصاعين من التمر ولذا الخطبة وسائر الروايات كانا يريان جواز بيع الجنس بعضه بعضا متفاضلا وان الربا لا يحرم في شيء من
 الاشياء الا اذا كان نسيئة وهذا معنى قوله انما سألها عن الصرف فلم ير يابه باساقا والصرف متفاضلا كدرهم بدرهم وكان معتمدا على حديث اسامة بن زيد انما الربا في النسيئة ثم رجوع ابن عمرو
 ابن عباس عن ذلك وقال لا يحرم بيع الجنس بعضه بعضا متفاضلا حينئذ حديث ابي سعيد كما ذكره مسلم من رجوعهما صريحا وهذه الاحاديث التي ذكرها مسلم تدل على ان ابن عمرو بن عباس لم
 يكن يلعب بالحديث النبي عن التفاضل في غير النسيئة فلما بلغنا رجوع الية ابا حديث اسامة لا ربا في النسيئة فقد قال قالون باه منسوخ بهذه الاحاديث وقد جمع المسلمون على ترك العمل بظاهرها
 وبذلك على نسخة وتاوله آخرون تاويلات اعداها على غير الروايات وهو بيع الدين بالدين مجلا بان يكون له عنده ثوب موصوف فيصير بعبودية موصولا فان باعه جلالا او الثاني انه يحمل على الاجناس
 المختلفة فانه لا ربا فيها من حيث التفاضل على جواز تفاضلهما يدا بيد الثالث انه يحمل على حديث عباد بن الصامت ابي سعيد الخدري وغيرهما من فوجب العمل بالمبين وتحويل المحل عليه في جواب
 الشا في حقه قوله حدثنا هفيل هو بكسر الهمزة واسكان القاف قوله سال شيبان ابراهيم هو بشين معجمة مكسوة ثم ما موصوفة مخففة قوله لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله

باب اخذ الحلال وترك الشبهات
باب في بيع البعير واشتراكه في بيعه
باب في بيع البعير واشتراكه في بيعه

باب في بيع البعير

وحدثنا محمد بن عبد الله بن غير الهمداني قال نا باني قال نا زكريا عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال سمعته يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
واهو النعمان باصبعيه الى اذنيه ان الحلال بين وان الحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدين وعرضه
ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحنظل يوشك ان يرتع فيه الاوان لكل ملك حصى الاوان حتى الله عارمه الاوان في الجسد
مضغنة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال نا وكيع عن حماد بن عمار قال نا وكيع عن حماد بن عمار
الصحاح بن ابراهيم قال نا خبرني عيسى بن يونس قال نا زكريا بهذا الاسناد مثله حدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا جريد عن مطرف وابي فروة
الهمداني قال نا وكيع قال نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن ابن عجلان عن عبد الرحمن بن سعيد كلهم عن الشعبي عن النعمان بن
بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث غير ان حديثنا ذكرنا اتقوا من حديثهم والنازل حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد قال نا
حدثني ابي عن جدي قال نا حدثني خالد بن يزيد قال نا حدثني سعيد بن ابي هلال عن عون بن عبد الله عن عامر الشعبي ان سمع النعمان بن بشير بن سعد
صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب الناس فخص به يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلال بين والحرام بين فذرهما
حديثنا ذكرنا عن الشعبي الى قوله يوشك ان يقع فيه حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال نا باني قال نا زكريا عن عامر قال نا حدثني جابر بن
عبد الله انه كان يسير على جمل له فلحقني النبي صلى الله عليه وسلم فدعا لي وضرب فمسار سيرا لم يسر مثله

وكاتبه شاذان وقال هم سوار في التصريح بحريم كتابه السابعة بين المتزايين والشهادة عليها وفيه تحريم الاعانة على الباطل والله اعلم باب اخذ الحلال وترك الشبهات قوله صلى الله عليه وسلم الحلال
بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس الى آخره اجمع العلماء على عظم موقع هذا الحديث وكثرة فوائده وانه احد الاحاديث التي عليها مدار الاسلام قال جماعة هولاء السلام
وان الاسلام يدور عليه وعلى حديث الاعمال بالسمية وحديث من حسن الام المأزومة بالالفنية وقال ابو داود الشيباني يدور على اربعة احاديث هذه الثلاثة وحديث لا يؤمن احدكم حتى يكون الخبز
ما يخب لنفسه قيل حديثنا من حديثنا في الدين ما يخبك الله واذ به في ايدي الناس بحسب الناس قال العلماء وعظيمة موقعه انه صلى الله عليه وسلم نبه فيه على اصلاح المطعم والمشرب والملبس وغيره
وانها ينبغي ان تكون حلالا وارشد الى معرفة الحلال وان ينبغي ترك المشبهات فانه سبب لحماية دينه وعرضه وحذر من موقعة الشبهات ووضح ذلك بغير مثل باحتمالي اهم الامور
وهو مراعاة القلب فقال صلى الله عليه وسلم الاوان في الجسد مضغنة الى آخره فبين صلى الله عليه وسلم ان يصلح القلب يصلح باقي الجسد ويفسده يفسد باقيه واما قوله صلى الله عليه وسلم
الحلال بين والحرام بين فنعناه ان الاشياء التي اقسام حلال بين واضح لا يخفى حله كالخبز والفواكه والزيت والعسل والسم والبن ما كوال اللحم وبيضه وغير ذلك من المطعومات وكذلك الكلام والنظر
والمشي وغير ذلك من التصرفات فيها طلال بين واضح لا يشك في حله واما الحرام البين فكما لحم الخنزير والبيوت والبول الدم المسفوح وكذلك الزنا والكذب والغيبة والنميمة والنظر الى الاجنية
واشبه ذلك اما المشبهات فنعناه انها ليست بواضحة الحلال والحرام فلهذا لا يعرفها كثير من الناس ولا يعلمون حكمها واما العلماء فيعرفون حكمها بنص او قياس او استصحاب غير ذلك فاذا
تردد الشئ بين الحلال والحرام ولم يكن فيه نص والاجماع اجتهد فيه الجهد فالحق باحدهما بالليل الشرعي فاذا اختلف به صار حلالا وقد يكون دليله غير خال عن الاحتمال البين فيكون الواجب تركه ويكون دخلا
في قوله صلى الله عليه وسلم فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه فلهذا ينبغي ان يكون في المشبهات ما يوجب تركه او تركه في المشبهات فلهذا ينبغي ان يكون في المشبهات ما يوجب تركه او تركه في المشبهات
الخلاف المذكور في الاشياء البين وروى الشرع وفيه اربعة مذاهب الاصح ان كل حلال ولا حرام ولا اباة ولا غير ذلك من التكليف عند اهل الحق لا يثبت بالاشياء الشرعية والثاني ان حكمها التحريم والثالث اباة والرابع
التوقف والله اعلم قوله صلى الله عليه وسلم فقد استبرأ لدينه وعرضه اى حصل للبرادة لدينه من الذم الشرعي وصان عرضه عن كلام الناس في قوله صلى الله عليه وسلم ان لكل ملك حرمي وان حرمي اتم
مخارجه معناه ان الملوك من العرب وغيرهم يكون لكل ملك حرمي حرمي عن الناس ولا يتعمد دخوله من دخله وقع له العقوبة ومن احتاط لنفسه لا يقارب ذلك الحرمي خوفا من الوقوع فيه والله اعلم ايضا حرمي وهو
مخارجه المعاصي التي حرمها الله كالقتل والزنا والسرقة والقتل والنحر والكذب والغيبة والنميمة وكل ما لان لباطل المشابه ذلك فكل هذا حرمي الله ممن دخله باركها بشي من المعاصي التي حرمها
الله ومن قارب يوشك ان يقع فيه فمن احتاط لنفسه لم يقارب ذلك المشبهات بقية من بعضية فلا يدخل في شئ من شبهات قوله صلى الله عليه وسلم الاوان في الجسد مضغنة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت
فسد الجسد كله الا وهي القلب قال بل اللغاة يقال صلح الشئ وفسد بفتح الهمزة والسين وضمهما والفتح اضع واشهر والمضغنة القطعة من اللحم سميت بذلك لانها تضغ في القم لصفها قالوا المراد بتصغير
القلب بالنسبة الى باقي الجسد مع ان اصلاح الجسد وفساده تابعان للقلب وفي هذا الحديث التأكيد على السعي في اصلاح القلب وحمايته من الفساد واتج جماعة بهذه الحديث على ان العقل في القلب
لاني الراس وفيه خلافا مشهور ذهب اصحابنا وجماعة من المتكلمين ان في القلب عقل هو في الدماغ وقد يقال في الراس وحده الاول ايضا عن الفلاسفة والثاني عن الاطباء قال المازري اتج الفلاسفة
بان في القلب عقل تعالى فليس في الارض فنكون لهم قلوب يقولون بها وقوله تعالى ان في ذلك لذكر لمن كان له قلب لم يفت بيهذا الحديث فانه صلى الله عليه وسلم جعل اصلاح الجسد فانه تابع للعقل
ان الدماغ من جملة الجسد فيكون صلاحه وفساده تابع للقلب فليس محلا للعقل واتج القائلون بان في الدماغ بانه في الدماغ ففسد الدماغ ففسد العقل ويكون من فساد الدماغ الصرع في زعمهم
ولا حجة لهم في ذلك لان الله سبحانه وتعالى اجري العادة بفساد العقل عند فساد الدماغ مع ان العقل ليس فيه الا المتاع من ذلك قال المازري لا سيما على اصولهم في الاشتراك الذي يذكره في
الدماغ والقلب وهم يجعلون بين راس المعدة والدماغ اشتراكا والله اعلم قوله عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وا هو النعمان باصبعيه الى اذنيه في التصريح بصلاح
النعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم وانه هو الصواب الذي قاله اهل العراق وجماعة من العلماء قال القاضي وقال يحيى بن معين ان اهل المدينة لا يصحون سماع النعمان من النبي صلى الله عليه وسلم وهذه
حكاية ضعيفة او باطلة والله اعلم قوله صلى الله عليه وسلم ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام محتمل وجهين احدهما انه من كثرة تعاطي الشبهات يصادف الحرام وان لم يتعمده وقد لا يتم
بذلك اذا نسب الى تفصير الثاني انه يعناه التسامح ويمرن عليه ويجسر على شبهة ثم شبهة اغلظ منها ثم اخرى اغلظ وهكذا حتى يقع في الحرام عمدا وهذا قول السلف المعاصي بريد الكفر
اى تسوق اليه عافا فانا الله تعالى من الشر قوله صلى الله عليه وسلم يوشك ان يقع فيه يقال او يشك يوشك بضم الياء وكسر الشين اى يسير ويقرب قوله اتم من حديثهم والبر هو
بالبا الموحدة وفي كثير من النسخ بالمشبهات وهو حسن والله اعلم باب بيع البعير واشتراكه في بيعه حديثنا جابر بن عبد الله بن عمرو بن حنف عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
يشترط البائع لنفسه ركوبها وقال مالك يجوز ذلك اذا كانت مسافة الركوب تسرية وحل هذا الحديث على هذا وقتال الشافعي والوحيفة واحسنه وان لا يجوز ذلك
سواء تملت المسافة او كثرت ولا ينعقد البيع واجتو بالحد يثا سابق في النهي عن بيع المشبهات بالحد يثا سابق في النهي عن بيع مشروط واجابوا عن حديثنا

حل ثنا زيد بن حرب قال نا ابو صفوان الهموي ح قال وحدثني ابو الطاهر وحملة بن يحيى قالانا ابن وهب كلفهما عن يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلف منقطة للسلمة للرجح **و حل ثنا** ابو بكر بن ابى شيبة وابو كريب اسحاق بن ابراهيم اللفظ لابن ابى شيبة قال اسحاق انا وقال الاخران نا ابو اسامة عن الوليد بن كثير عن معبد بن كعب بن مالك عن ابى قتادة الانصارى انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق ثم تحقق **حل ثنا** احمد بن يونس قال نا ابو الزبير عن جابر ح قال وحدثنا يحيى بن يحيى قال انا ابو خيثمة عن ابى الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له شريك في ربة او نخل فليس له ان يبيع حتى يؤذن شريكه فان رضى اخذ وان كره ترك **حل ثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير واسحاق بن ابراهيم واللفظ لابن نمير قال اسحاق انا وقال الاخران نا عبد الله بن ادريس قال نا ابن جزيته عن ابى الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شركة لم تقسم ربة او حائط لا يحل له ان يبيع حتى يؤذن شريكه فان شاء اخذ وان شاء ترك فاذا باع ولم يؤذن فهو احتياق به **و حل ثنا** ابو الطاهر قال نا ابن وهب عن ابن جزيته ان ابا الزبير اخبره ان سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل شرك في ارض او ربع او حائط لا يصلح ان يبيع حتى يعرض على شريكه فياخذ او يدع فان الى شريكه حتى يؤذنه **و حل ثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع احدكم جاره ان يغر خشبة في جداره قال ثم يقول ابو هريرة مالي اراكم عنهما معرضين والله لا يريد بهما بين اکتافکم **حل ثنا** زيد بن حرب قال نا سفيان بن عيينة سمع قال وحدثني ابو الطاهر وحملة بن يحيى قالانا ابن وهب قال خبرني يونس ح قال وحدثنا عبد الرزاق قال نا انا محمد بن كلثوم عن الزهري بهذا الاسناد نحوه **و حل ثنا** يحيى بن ابى قتيبة ابن سعيد بن علي بن سجور قال نا اسمعيل وهو ابن جعفر بن العلاء بن عبد الرحمن عن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقتطع شبرا من الارض ظلما طوقه الله اياه يوم القيمة من سبع ارضين

عن سعيد بن المسيب قال الغساني وغيره هذا احد الاحاديث الاربعة عشرة المقطوعة في صحيح مسلم قال القاضي قد قدمنا ان هذا اللفظ مقطوعا انما هو من رواية الجوهري هو كما قال القاضي ولا يضر في الحديث لانه اني برتبة فقد ذكره مسلم من طريق متصلة برواية من ساهم من الثقات واما هذا الجوهري فقد جاء في رواية ابى داود وغيره فراه ابو داود في سننه عن وهيب بن ببيعة عن خالد بن عبد الله بن عمرو بن يحيى باسناده وانما علم باب النبي عن الحلف في البيع (قوله صلى الله عليه وسلم الحلف منقطة للسلمة محقة للرجح وفي رواية ابى بكر وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق ثم تحقق) المنقطة والمنقطة بفتح اولها وثالثها واسكان ثابتهما وفيه الهاء عن كثرة الحلف في البيع فان الحلف من غير حاجته ملكه ويتضم اليه هنا تزوج السلمة وربما اغتر المشتري باليمن المدا علم باب الشفعة (قوله صلى الله عليه وسلم من كان له شريك في ربة او نخل فليس له ان يبيع حتى يؤذن شريكه فان رضى اخذ وان كره ترك) وفي رواية يفتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شركة لم تقسم ربة او حائط لا يحل له ان يبيع حتى يؤذن شريكه فان شاء اخذ وان شاء ترك فاذا باع ولم يؤذن فهو احتياق به وفي رواية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل شرك في ارض او ربع او حائط لا يصلح ان يبيع حتى يعرض على شريكه فياخذ او يدع فان ابى فتركه حتى يؤذنه (الشرح قال بل اللغة الشفعة من شغفت الشيء اذ غمته وتبذره ومنه شغف الاذان وسببت شفعة لضم نصيبه نصيب والربة والربع بفتح الراء واسكان الباء والربيع الدار والمسكن ومطلق الارض واصله المنزل الذي كالتواير يعمون فيه الربة تانث الربع وقيل واحده والجمع الذي هو اسم الجنس ربع كتمره وتمر وجمع المسلمون على ثبوت الشفعة للشرك في العقار لم يقسم قال العلماء الحكمة في ثبوت الشفعة ازالة الضرر عن الشريك ونقصت بالعقارات اكثر انواع ضرر وانفقوا على ازالة الشفعة في الحيوان والشيء لا تمتنع و سائر المنقول قال القاضي وشذ بعض الناس فانثبت الشفعة في العروض وهي رواية عن عطاء قال ثبتت في كل شئ حتى في الثوب كذا احتكاك باعنة ابن المنذر وعن احمد رواية انها ثبتت في الحيوان والبيت والمنقر واما المقسم فهل ثبتت فيه الشفعة بالجوار فيه خلاف مذهب الشافعي مالك واحمد وجماهير العلماء لا تثبت بالجوار وحكاها ابن المنذر عن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وسعيد بن المسيب سليمان بن يساب وعمر بن عبد العزيز والزهرى ويحيى النعماني وابى الروناد وربيعة ومالك والاوزاعي والمغيرة بن عبد الرحمن احمد اسحق وابى ثور وقال ابو حنيفة والثوري ثبتت بالجوار والله اعلم واستدل اصحابنا وغيرهم بهذا الحديث على ان الشفعة لا تثبت الا في عقار مثل القسمة بخلاف الحمام الصغير والرجح ونحو ذلك يستدل ايضا من يقول الشفعة فيما لا يحل القسمة واما قوله صلى الله عليه وسلم من كان له شريك فهو عام يتناول المسلم الذي ثبتت الشفعة على المسلم كما ثبتت للمسلم على الذي هذا قول الشافعي ومالك ابو حنيفة وابو جهم وقال الشعبي والحسن احمد الشفعة للذي على المسلم وفيه ايضا ثبتت الشفعة للاعرابي كقوله تعالى المقيم في البلد وبه قال الشافعي والثوري ابو حنيفة واحمد اسحق وابن المنذر وابو جهم وقال الشعبي الشفعة لمن ليس له السكن المصروف واما قوله صلى الله عليه وسلم فليس له ان يبيع حتى يؤذن شريكه فان رضى اخذ وان كره ترك في الرواية الاخرى لا يحل له ان يبيع حتى يؤذن شريكه فهو محمول عند اصحابنا على الندب لانه اعلامه كراهته تنزيهه ليس بمحرمان ويتناولون الحديث على هذا ويصدق على المكروه انه ليس بحلال ويكون الحلال يمتنع المبلح وهو مستوي الطرفين والمكروه ليس مباح مستوي الطرفين بل هو ارجح الاختلف العلماء فيما لو علم الشريك بالبيع فاذا في ذلك ثم اراد الشريك ان ياخذ بالشفعة فقال الشافعي ومالك ابو حنيفة اصحابهم وعثمان بن يحيى وابن ابى السلي وغيرهم لان ياخذ بالشفعة وقال الحكم والثوري وابو عبيد وطائفة من اهل الحديث ليس له الاخذ وعن احمد روايتان كاملتا بيمين المدا علم باب غز الخشب في جدار الجار (قوله صلى الله عليه وسلم لا يمنع احدكم جاره ان يغر خشبة في جداره) ابو هريرة مالي اراكم عنهما معرضين وهم لارمين بهما بين التالفم قال القاضي روينا قوله خشبة في صحيح مسلم وغيره من الاصول والمصنفات خشبة بالافراد خشب بالجمع قال وقال الطحاوي عن روح بن الفرغ سألت ابا زيد والحريث بن مسكين ويونس بن عبد الاعلى عن فقالوا كلهم خشبة بالتؤين على الاستراد وقال عبد الغني بن سعيد كل الناس يقولونه بالجمع الا الطحاوي وقوله بين التالفم هو بالثام المثناة فوق اى ينضم قال القاضي قد رواه بعض رواة الموطأ التالفم بالنون ومعناه ايضا ينضم والكشف الجانب ومعنى الاول اني اصرح بهما ينضم واوجعكم بالترقيع بهما كما يضر الانسان بالترقيع بين كفيه (قوله مالي اراكم عنهما معرضين) اى عن هذه السنة والصلفة والموعظة او الكلمات وجاء في رواية ابى داود فنكسوا رؤسهم فقال مالي اراكم اعرضتم واختلف العلماء في معنى هذا الحديث بل هو على الندب لانه تمكين الجار من وضع الخشب على جدار جاره اى على الايجاب وفيه قولان للشافعي واصحابنا لانه الصحابي المدا بيمين الندب وبه قال ابو حنيفة والوكوفيون والثاني الايجاب وبه قال احمد والوثور واصحاب الحديث وهو ظاهر الحديث ومن قال بالندب قال بالخيار المدا بيمين الندب فاعلم فلهمذا قال مالي اراكم عنهما معرضين وهذا يدل على انهم فهو مندب لا الايجاب ولو كان واجب لما طبقوا على الاعراض عنه والندب علم باب تحريم الظلم وغصب الارض وغيره (قوله صلى الله عليه وسلم من اقتطع شبرا من الارض ظلما طوقه الله اياه يوم القيمة من سبع ارضين) وفي رواية من اخذ شبرا من الارض بغيب حق طوقه

باب الشفعة
باب غز الخشب في جدار الجار
باب تحريم الظلم وغصب الارض وغيرها

حل ثنا حمرلة بن يحيى قال انا عبد الله بن وهب قال حدثني عمر بن محمد ان اباة حدثه عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ان اروي حيا
 في بعض دارة فقال دعوها واياها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اخذ شبرا من الارض بغير حقه طوقه في سبع ارضين يوم
 القيمة اللهم ان كانت كاذبة فاعم بصرها واجعل قبرها في دارها قال فرأيتها باعمياء تلتتمس الخد تقول اصابتني دعوة سعيد بن زيد فبينما هي
 تمشي في الدار مرت على بئر في الدار فوقع فيها فكانت قبرها حل ثنا ابو الربيع العتكي قال ناخذ من زيد عن هشام بن عروة عن ابيه ان اروي
 بنت اويس ادعت على سعيد بن زيد انه اخذ شيئا من ارضها فخاصمته الى امر ان بن الحكم فقال سعيد انا كنت اخذ من ارضها شيئا بعد الذي سمعت
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اخذ شبرا
 من الارض ظلما طوقه الى سبع ارضين فقال له مروان لا اسالك ببينة بعد هذا فقال اللهم ان كانت كاذبة فاعم بصرها واقتلها في ارضها قال فما ماتت
 حتى ذهب بصرها ثم بينا هي تمشي في ارضها اذ وقعت في حفرة فماتت حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ناخي بن زكريا بن ابي زائدة عن هشام بن ابي
 عن سعيد بن زيد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من اخذ شبرا من الارض ظلما فانه يطوقه يوم القيمة من سبع ارضين وحل ثنا
 زهير بن حرب قال ناخي بن سهل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ياخذ احد شبرا من الارض بغير حقه الا طوقه
 الله الى سبع ارضين يوم القيمة حل ثنا احمد بن ابراهيم الدورقي قال ناخذ الصمد يعني ابن عبد الوارث قال ناخر ب وهو ابن شداد قال نا
 يحيى وهو ابن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم ان ابا سلمة حدثه وكان بينه وبين قوم خصومة في ارض وانه دخل على عائشة فذكر ذلك لهما
 فقالت يا ابا سلمة اجتنب الارض فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد شبرا من الارض طوقه من سبع ارضين وحل ثنا
 اسحاق بن منصور قال ناخي بن هلال قال نا ابا بن قال نا يحيى ان محمد بن ابراهيم حدثه ان ابا سلمة حدثه انه دخل على عائشة فنكر
 مثله حل ثنا ابو كامل فضيل بن حسين الجحدري قال نا عبد العزيز بن المختار قال نا خالد الخد اع عن يوسف بن عبد الله عن ابيه عن
 ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذ اختلفتم في الطريق فجعل عرضا سبع اذرع حل ثنا يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة و
 اسحاق بن ابراهيم واللفظ ليحيى قال نا يحيى انا وقال الاخران نا ابن عميرة عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد ان
 النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم

في سبع ارضين يوم القيمة قال ابل اللفظ الاضرون بفتح الراء وفيما لفة قليلة باسكانها حكاه ابو جهمي وغيره قال العلماء هذا الصحيح بان الارضين سبع طبقات وهو موافق لقول الله تعالى سبع سماوات
 ومن الارض مثلهن واما اويل الماكة على البيهية والشكل فخلات الظاهر ولذا قول من قال المراد بالحديث سبع ارضين من سبعة اقاليم لان الارضين سبع طبقات وهذا ما يدل باطل البطله
 العلماء بان لو كان كذلك لم يطوق الظالم بشبر من هذا الاقليم شيئا من اقليم آخر فخلات طبقات الارض فانها تابعة لهذا الشبر في الملك فمن ملك شيئا من هذه الارض ملكه واما تحتمل من الطباق
 قال القاضي وقد جاز في غلط الارضين وطباقتين وما بينهما حديث ليس بثابت واما التطويق المذكور في الحديث فقالوا لا يحتمل ان معناه ان يحتمل مثل سبع ارضين ويكلف اطرافه ذلك و
 يحتمل ان يحتمل كل الطوق في عنقه كما قال سبحانه وتعالى سيد طوقن ما تجلوا يوم القيمة قيل معناه ان يطوق ان ذلك ويلزمه كل يوم الطوق بعنقه وعلى تقدير التطويق في عنقه يطول الله
 تعالى عنقه كما جاز في غلط الكافر وعظم ضرره وفي هذه الاحاديث تحريم الظلم وتحريم الغصب وتعليق عقوبة وقية امكان غضب الارض وهو من جنسها وذهب الجمهور وقال ابو حنيفة رضي الله
 عنه لا يتصور غضب الارض وقوله صلى الله عليه وسلم من ظلم قيد شبرا من الارض هو بحسراتها واسكان اليا اي قدر شبر من الارض يقال قيد وقاد وقيس وقاس بمعنى واحد وفي الحديث
 حبان بن بلال بفتح الحاء وفي حديث سعيد بن زيد رضي الله عنهما من قبله دعاه وجراد على الظالم مستدل بل الفضل والله اعلم باب قدر الطوق اذا اختلفوا فيه قوله صلى الله عليه
 وسلم اذا اختلفتم في الطريق فجعل عرضا سبع اذرع وفي بعضها سبعة اذرع وبها صحيحان والذراع يذكر ويؤنث والتائيت افضح واما قدر الطوق
 فان جعل الرجل بعض ارضه المملوكة طريقا مسبلة للمارين فقد روي في الخبر والافضل ان يوسعها وليست هذه الصورة مرادة بالحديث وان كان الطوق بين ارض لقوم وارادوا احياءها
 فان اختلفوا على شيء فذاك وان اختلفوا في قدره جعل سبع اذرع وهذا مراد بالحديث اما اذا وجدنا طريقا مملوكا وهو المشرف من سبعة اذرع فلا يجوز لاحد ان يستولى على شيء منه و
 ان قل لكن لعمارة ما حوله من الموات وبملكه بالاحياء بحيث لا يضر المارين قال اصحابنا ومثي وجدنا حادة مستطقة مسلكتا مشرعا عانا فاذا حكمنا باستحقاق الاستطراق فيه بظاهر الحال
 ولا يتبرم بمبدأ مصيره شارعا قال امام الحرمين وغيره ولا يحتاج ما يجعله شارعا الى لفظ في مصيره شارعا وبسبب ما ذكره اصحابنا فيما يتعلق بهذا الحديث وقال آخرون في الاقضية اذا اراد
 اهلها البنين فيجعل طريقهم عرضة سبع اذرع لدخول الاحمال والانتقال ومحسرها وتلقاها قال القاضي هنا كل عند الاختلاف كما نص عليه في الحديث فاما اذا اتفق اهل الارض على قسمتها
 واحسراج طريق منها كيف شاؤوا فليس ذلك ولا اعتراض عليهم لانها ملكهم والله اعلم بالصواب اليه المرجع والمآب كتاب الفرض من الفرض وهو التقدير لان
 سببان الفروض مقدرة ويقال للعالم بالفروض فرضي وقاض وفرض كعالم عظيم حكاة المبرد واما الارث في الميراث فقال المبرد اصله العاقبة ومعناه الانتقال من واحد الى آخر
 وقوله صلى الله عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم وفي بعض النسخ والا الكافر المسلم بحد لفظه يرث جميع المسلمين على ان الكافر لا يرث المسلم واما المسلم فلا يرث الكافر
 ايضا عند جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وذهب طائفة الى تورث المسلم من الكافر وهو ذهب معاوية بن جبل ومخوية وسعيد بن المسيب ومسروق وغيرهم وروى ايضا
 عن ابي الدرداء والشعبه والزهري والنخعي نحوه على خلاف بينهم في ذلك الصحيح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح الصحيح ولا يخفى في حديث
 الاسلام يعلو ولا يعلى عليه لان المراد به فضل الاسلام على غيره ولم يتعرض فيه الميراث فليفت يترك بنص حديث لا يرث المسلم الكافر بل هذه الطائفة لم يبلغها هذا الحديث واما المراد فلا يرث
 المسلم بالاجماع واما المسلم فلا يرث المرث عند الشافعي ومالك والشافعي والشافعي والشافعي والشافعي وقال ابو حنيفة والكوفيين والاوزاعي والشافعي والشافعي والشافعي والشافعي
 المسلمين وروى ذلك عن علي بن ابي طالب ومعه من السلف لكن قال الشافعي والشافعي والشافعي والشافعي وقال الاحنرون والشافعي والشافعي والشافعي والشافعي واما تورث
 الكفار بعضهم من بعض كاليهودي من النصراني وعلسه واليهوسى منها وبها ما نقله الشافعي والشافعي والشافعي والشافعي وقال الاحنرون ومنعه مالك وقال الشافعي لکن لا يرث حزني

ثنا
 من صحيح مسلم
 في سبع ارضين
 من صحيح مسلم
 في سبع ارضين

حل ثنا محمد بن ابي بكر المقدمي ومحمد بن المثنى واللفظ لابن المثنى قال لا نايجي بن سعيد قال ناهشام قال ناقنادة عن سالم بن ابي الجعد عن معدان ابن ابي طلحة ان عمر بن الخطاب خطب يوم جمعة فذكرني الله صلى الله عليه وسلم وذكر ابا بكر ثم قال اني لا ادع بعدى شيئا اهتم عندي من الكلاله ما راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما راجعت في الكلاله وما اغلظ لي في شيء ما اغلظ لي فيه حتى طعن باصبعه في صدري وقال يا عمر الا تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء واني ان اعش اقبض فيها بقضية يقضى بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن وحل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا اسمعيل بن علي بن سعيد بن ابي عروبة سرح قال وحد ثنا زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم وابن رافع عن شبابة بن سوار عن شعبة كلاهما عن قتادة بهذا الاسناد نحوه حل ثنا علي بن خشم قال نا وكيع عن ابن ابي خالد عن ابي اسحاق عن البراء قال اخراية نزلت من القرآن يستفتونك قل الله يفتيك في الكلاله حل ثنا محمد بن المثنى وابن بشار قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت البراء بن عازب يقول اخراية نزلت آية الكلاله و آخر سورة انزلت براءة حل ثنا اسحاق بن ابراهيم الخطاطبي قال نا عيسى وهو ابن يونس قال نا زكريا عن ابي اسحاق عن البراء ان آخر سورة انزلت آية التوبة وان اخراية نزلت آية الكلاله حل ثنا ابو كريب قال نا نايجي يعني ابن ادم قال نا عمار وهو ابن زريق عن ابي اسحاق عن البراء بمثل غير انه قال آخر سورة انزلت كاملة حل ثنا عمرو الناقد قال نا ابو اسحق الزبيرى قال حد ثنا مالك بن مغول عن ابي السفر عن البراء قال اخراية نزلت يستفتونك وحديثي زهير بن حرب قال نا ابو صفوان الاموي عن يونس الايلي ح قال وحد ثنا حرملة بن يحيى واللفظ له قال نا عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل الميت عليه الدين فيسأل هل ترك لدينه من قضاء فان حذت انه ترك وقاء صلى عليه الا قال صلوا على صاحبكم ولما فتح الله عليه الفتح قال انا اولي بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي وعليه دين فعلى قضاؤه ومن ترك مالا فهو لورثته وحديثي عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حد ثنا ابي عن جدتي قال حد ثنا عقيل ح قال وحد ثنا زهير بن حرب قال نا يعقوب بن ابراهيم قال حد ثنا ابن اخي ابن شهاب ح قال وحد ثنا ابن عمير نا ابي قال نا ابن ابي ذئب كلهم عن الزهري بهذا الاسناد هذا الحديث حل ثنا محمد بن رافع قال نا شبابة قال حد ثنا ورقاء عن ابي الزناد عن الاعمس ح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

عنه
نزلت

قوله ان عمر رضي الله عنه قال اني لا ادع بعدى شيئا اهتم عندي من الكلاله ما راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما راجعت في الكلاله وما اغلظ لي فيه حتى طعن باصبعه في صدري وقال يا عمر الا تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء واني ان اعش اقبض فيها بقضية يقضى بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن وحل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا اسمعيل بن علي بن سعيد بن ابي عروبة سرح قال وحد ثنا زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم وابن رافع عن شبابة بن سوار عن شعبة كلاهما عن قتادة بهذا الاسناد نحوه حل ثنا علي بن خشم قال نا وكيع عن ابن ابي خالد عن ابي اسحاق عن البراء قال اخراية نزلت من القرآن يستفتونك قل الله يفتيك في الكلاله حل ثنا محمد بن المثنى وابن بشار قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت البراء بن عازب يقول اخراية نزلت آية الكلاله و آخر سورة انزلت براءة حل ثنا اسحاق بن ابراهيم الخطاطبي قال نا عيسى وهو ابن يونس قال نا زكريا عن ابي اسحاق عن البراء ان آخر سورة انزلت آية التوبة وان اخراية نزلت آية الكلاله حل ثنا ابو كريب قال نا نايجي يعني ابن ادم قال نا عمار وهو ابن زريق عن ابي اسحاق عن البراء بمثل غير انه قال آخر سورة انزلت كاملة حل ثنا عمرو الناقد قال نا ابو اسحق الزبيرى قال حد ثنا مالك بن مغول عن ابي السفر عن البراء قال اخراية نزلت يستفتونك وحديثي زهير بن حرب قال نا ابو صفوان الاموي عن يونس الايلي ح قال وحد ثنا حرملة بن يحيى واللفظ له قال نا عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل الميت عليه الدين فيسأل هل ترك لدينه من قضاء فان حذت انه ترك وقاء صلى عليه الا قال صلوا على صاحبكم ولما فتح الله عليه الفتح قال انا اولي بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي وعليه دين فعلى قضاؤه ومن ترك مالا فهو لورثته وحديثي عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حد ثنا ابي عن جدتي قال حد ثنا عقيل ح قال وحد ثنا زهير بن حرب قال نا يعقوب بن ابراهيم قال حد ثنا ابن اخي ابن شهاب ح قال وحد ثنا ابن عمير نا ابي قال نا ابن ابي ذئب كلهم عن الزهري بهذا الاسناد هذا الحديث حل ثنا محمد بن رافع قال نا شبابة قال حد ثنا ورقاء عن ابي الزناد عن الاعمس ح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

وحدثنا يحيى بن يحيى قال انا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن النعمان عن النعمان بن بشير قال اتى بي ابى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى نخلت انى نخلت اكل بنية نخلت قال لا قال فارده حذيثا ابو بكر بن ابى شيبة واسحاق بن ابراهيم وابن عمر بن ابن عيينة سرح قال وحدثنا قتيبة وابن رجب عن الليث بن سعد قال وحدثني حملة بن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن محمد عن الزهرى عن هذا الاسناد اميونس معمر فمحمدا اكل بنية وفيه الليث وابن عيينة اكل ولدك ورواية الليث عن محمد بن النعمان حميد بن عبد الرحمن ان بشيرا جاء بالنعمان حل ثنا قتيبة بن سعيد قال لجرير بن هشبان عروة عن ابى قال نا النعمان بن بشير قال قد اعطاه ابو غلام فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هذا الغلام قال اعطاني ابى قال فكل اخوته اعطيت كما اعطيت هذا قال لا قال فرده حذيثا ابو بكر بن ابى شيبة قال نا عبد بن العوام عن حصين بن عبد الشعبي قال سمعت النعمان بن بشير قال حدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له قال نا ابو الاحوص بن حصين عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال تصدق عتي بنى ببعض ما فقالت امى عمر بنت رواحة لا ارضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق ابى الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لى صدقنى فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم افضلت هذا ابولك كلهم قال لا قال اتقوا الله واعد لوفى اولادكم فرجع ابى فودتلك الصدقة حذيثا ابو بكر بن ابى شيبة قال نا على بن مسهر عن ابى حنيفة عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير واللفظ له قال نا محمد بن بشر قال نا ابو حنيفة النعمان بن بشير قال حدثنا النعمان بن بشير ان ابنت رواحة بنت اباه بعض الموهوبة من ماله لابنها قالتوى بها سنة ثم بدلت فقال لا ارضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما وهبت لابنى فاخذ ابى بيدي وانا يومئذ غلام فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ام هذا بنت رواحة اعجبها ان اشهدك على الذى وهبت لابنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بشير الك ولدك سوى هذا قال نعم قال اكلهم وهبت له مثل هذا قال لا قال فلا تشهدنى اذ افانى لا اشهد على جور حذيثا ابن نمير قال نا ابى قال نا اسمعيل بن الشعبي عن النعمان بن بشير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الل بنون سواه قال نعم قال فكلهم اعطيت مثل هذا قال لا قال فلا اشهد على جور حذيثا اسحاق بن ابراهيم قال نا جرير بن عاصم الاحول عن الشعبي عن النعمان بن بشير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبى لا اشهدنى على جور حذيثا محمد بن ثعلبة قال نا عبد الوهاب وعبد الاعلى قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم ويعقوب الدورق جميعا عن ابن علية واللفظ ليعقوب قال نا اسمعيل بن ابراهيم عن داود بن ابى هند عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال انطلق بي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اشهدنى انى قد نخلت النعمان كذا وكن امين مالي فقال اكل بنية قد نخلت مثل ما نخلت النعمان قال لا قال فاشهدنى على هذا غيرى ثم قال اشهدك ان يكونوا اليك فى البرساء قال بلى قال فلا اذا حل ثنا احمد بن عثمان النوفلى قال نا زهر قال نا ابن عون عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال لحنى ابى نخلت اثنى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اكل ولدك اعطيت هذا قال لا قال اليس تريد منهم البر مثل ما تريد منى قال بلى قال فانى لا اشهدك قال ابن عون فحدثنا به يحيى فقال انا حدثت انى قال قاربوا بين ابناكم حل ثنا احمد بن عبد الله بن يونس قال نا زهير قال نا ابو الزبير عن جابر قال قالت امرأة بشير فحل ابى غلامك واشهدنى لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان ابنة فلان سالتنى ان انحل ابنتا غلامى وقالت اشهد لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الة اخوة قال نعم قال فكلهم اعطيت مثل ما اعطيت قال لا قال فليس يصلح هذا وانى لا اشهد الا على حذيثا يحيى بن يحيى قال قرأت على ملك عن ابن شهاب عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ائما رجل اعتمر عمرى له ولعقبه فانها لذن اعطيتها لا ترجع الى الذى اعطاها لانه اعطى عطاء وقعت فيه الموارث حل ثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن ربح قال نا الليث بن سعد قال وحدثنا قتيبة قال نا الليث عن ابن شهاب عن ابى سلمة عن جابر بن عبد الله انى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعمر رجلا عمرى ولعقبه فقد قطع قوله حقه فيها وهى لمن اعمر ولعقبه غير ان يحيى قال فى اول حديثه ائما رجل اعمر عمرى فبى له ولعقبه

اكل ولدك تحلته مثل هذا فقال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجعه ورواية قال فارده ورواية فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فمحمدا اكل بنية وفيه الليث وابن عيينة اكل ولدك ورواية الليث عن محمد بن النعمان حميد بن عبد الرحمن ان بشيرا جاء بالنعمان حل ثنا قتيبة بن سعيد قال لجرير بن هشبان عروة عن ابى قال نا النعمان بن بشير قال قد اعطاه ابو غلام فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هذا الغلام قال اعطاني ابى قال فكل اخوته اعطيت كما اعطيت هذا قال لا قال فرده حذيثا ابو بكر بن ابى شيبة قال نا عبد بن العوام عن حصين بن عبد الشعبي قال سمعت النعمان بن بشير قال حدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له قال نا ابو الاحوص بن حصين عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال تصدق عتي بنى ببعض ما فقالت امى عمر بنت رواحة لا ارضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق ابى الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لى صدقنى فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم افضلت هذا ابولك كلهم قال لا قال اتقوا الله واعد لوفى اولادكم فرجع ابى فودتلك الصدقة حذيثا ابو بكر بن ابى شيبة قال نا على بن مسهر عن ابى حنيفة عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير واللفظ له قال نا محمد بن بشر قال نا ابو حنيفة النعمان بن بشير قال حدثنا النعمان بن بشير ان ابنت رواحة بنت اباه بعض الموهوبة من ماله لابنها قالتوى بها سنة ثم بدلت فقال لا ارضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما وهبت لابنى فاخذ ابى بيدي وانا يومئذ غلام فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ام هذا بنت رواحة اعجبها ان اشهدك على الذى وهبت لابنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بشير الك ولدك سوى هذا قال نعم قال اكلهم وهبت له مثل هذا قال لا قال فلا تشهدنى اذ افانى لا اشهد على جور حذيثا ابن نمير قال نا ابى قال نا اسمعيل بن الشعبي عن النعمان بن بشير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الل بنون سواه قال نعم قال فكلهم اعطيت مثل هذا قال لا قال فلا اشهد على جور حذيثا اسحاق بن ابراهيم قال نا جرير بن عاصم الاحول عن الشعبي عن النعمان بن بشير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبى لا اشهدنى على جور حذيثا محمد بن ثعلبة قال نا عبد الوهاب وعبد الاعلى قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم ويعقوب الدورق جميعا عن ابن علية واللفظ ليعقوب قال نا اسمعيل بن ابراهيم عن داود بن ابى هند عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال انطلق بي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اشهدنى انى قد نخلت النعمان كذا وكن امين مالي فقال اكل بنية قد نخلت مثل ما نخلت النعمان قال لا قال فاشهدنى على هذا غيرى ثم قال اشهدك ان يكونوا اليك فى البرساء قال بلى قال فلا اذا حل ثنا احمد بن عثمان النوفلى قال نا زهر قال نا ابن عون عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال لحنى ابى نخلت اثنى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اكل ولدك اعطيت هذا قال لا قال اليس تريد منهم البر مثل ما تريد منى قال بلى قال فانى لا اشهدك قال ابن عون فحدثنا به يحيى فقال انا حدثت انى قال قاربوا بين ابناكم حل ثنا احمد بن عبد الله بن يونس قال نا زهير قال نا ابو الزبير عن جابر قال قالت امرأة بشير فحل ابى غلامك واشهدنى لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان ابنة فلان سالتنى ان انحل ابنتا غلامى وقالت اشهد لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الة اخوة قال نعم قال فكلهم اعطيت مثل ما اعطيت قال لا قال فليس يصلح هذا وانى لا اشهد الا على حذيثا يحيى بن يحيى قال قرأت على ملك عن ابن شهاب عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ائما رجل اعتمر عمرى له ولعقبه فانها لذن اعطيتها لا ترجع الى الذى اعطاها لانه اعطى عطاء وقعت فيه الموارث حل ثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن ربح قال نا الليث بن سعد قال وحدثنا قتيبة قال نا الليث عن ابن شهاب عن ابى سلمة عن جابر بن عبد الله انى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعمر رجلا عمرى ولعقبه فقد قطع قوله حقه فيها وهى لمن اعمر ولعقبه غير ان يحيى قال فى اول حديثه ائما رجل اعمر عمرى فبى له ولعقبه

فقالته

الموهبة

فقال

نعم

حدثنا

ابى

فهو

قال ما حق امرؤ مسلم ان يوصى فيه بيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده **وحد ثنا ابو بكر بن ابي شيبه** قال قال نافع بن سليمان
وعبد الله بن نعيم قال وثننا بن نعيم قال حدثني ابي كلاهما عن عبيد الله بهذا الاسناد غير انهما قالوا شئ يوصى فيه ولم يقولوا يريد ان
يوصى فيه **وحد ثنا ابو كامل الجحدي** قال قال نافع بن ابي شيبه قال قال نافع بن ابي شيبه قال قال نافع بن ابي شيبه قال قال نافع بن ابي شيبه
ايوب بن زيد الليثي قال وحد ثنا محمد بن رافع قال قال نافع بن ابي شيبه قال قال نافع بن ابي شيبه قال قال نافع بن ابي شيبه قال قال نافع بن ابي شيبه
صلى الله عليه وسلم بمثل حديث عبيد الله وقالوا جميعا لثي يوصى فيه الا في حديث ايوب فانه قال يريد ان يوصى فيه كرواية يحيى عن
عبيد الله حل ثنا هارون بن معروف قال قال نافع بن ابي شيبه قال قال نافع بن ابي شيبه قال قال نافع بن ابي شيبه قال قال نافع بن ابي شيبه
الله عليه وسلم قال ما حق امرؤ مسلم ان يوصى فيه بيت ليل الا ووصيته مكتوبة قال عبد الله بن عمرو بن ميمون عن ابي انس بن مالك عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ذلك الا وعندي وصيتي حل ثنا ابو الطاهر وحملته قال نافع بن ابي شيبه قال قال نافع بن ابي شيبه قال قال نافع بن ابي شيبه
ابن شعيب بن الليث قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني عميل قال وحد ثنا ابن ابي عمير وعبد بن حميد قال وحد ثنا عبد الرزاق قال انا معمر
كلهم عن الزهري بهذا الاسناد نحو حد يث عمرو بن الحارث حل ثنا يحيى بن يحيى القمي قال انا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عامر بن سعد عن
ابيه قال عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من وجع اشفيت منه على الموت قلت يا رسول الله بلغني ما ترى من الوجع وات
ذومال ولا يرثني الا ابنتي واحدة افاضت بثلثي مالي قال لا قلت افاضت بثلثي مالي قال لا قلت بثلثي مالي قال لا قلت بثلثي مالي قال لا قلت
اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكفون الناس ولست تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى اللقمة تجعلها في امرأتك قال
قلت يا رسول الله اختلف بعد اصحابي قال اناك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا زددت به درجة ورفعة ولعلك

عنه
عنه
بلغني

وقد سبق بيان هذه المواضع في الفصول التي في اول هذا الشرح وسبق احد المواضع في كتاب الحج وهذا اول الثاني وهو قول مسلم ثنا ابو شيبه زهير بن حرب محمد بن المنقرى والفظ لا ينسب
قالا ثنا يحيى وهو ابن سعيد القطان عن عبيد الله قال نافع بن ابي شيبه عن ابن عمر قوله صلى الله عليه وسلم ما حق امرؤ مسلم ان يوصى فيه بيت ليل الا ووصيته مكتوبة عنده في رواية ثلث ليل
ففي الحديث على الوصية وقد اتفق المسلمون على الامر بها من ذمها ومن ذمها بها الجاهل بها من ذمها ومن ذمها بها الجاهل بها من ذمها ومن ذمها بها الجاهل بها من ذمها ومن ذمها بها الجاهل بها من ذمها
لكن ان كان على الانسان دين اوصى وعنده ودوية ونحوها لم يوصى بها الا اوصى بذلك قال الشافعي رحمه الله تعالى في الحديث والوصية المكتوبة عنده وصيته مكتوبة عنده وصيته مكتوبة عنده
في صحته وصيته مكتوبة عنده وصيته مكتوبة عنده وصيته مكتوبة عنده وصيته مكتوبة عنده وصيته مكتوبة عنده وصيته مكتوبة عنده وصيته مكتوبة عنده وصيته مكتوبة عنده
مكتوبة عنده وصيته مكتوبة عنده وصيته مكتوبة عنده وصيته مكتوبة عنده وصيته مكتوبة عنده وصيته مكتوبة عنده وصيته مكتوبة عنده وصيته مكتوبة عنده
من غير شهادتين والظاهر الحديث والله اعلم (قوله في حديث سعد بن ابى وقاص رضي الله عنه عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع اشفيت منه على الموت) قوله استجاب عيادة المريض وانها
مستحبة للامام كما استجاب بها الاحاد الناس ومعنى اشفيت على الموت اي قاربته واشفقت عليه يقال اشفى عليه واشفقت عليه واشفقت عليه واشفقت عليه واشفقت عليه واشفقت عليه
اسم لكل مرض وفيه جواز ذكر المريض ما يحبه لغرض صحيح من مداواة او دعاء او صلح او وصية او استسقاء من حاله ونحو ذلك وانما يراه من ذلك ما كان على سبيل الاحتياط ونحوه فانه قاص في البرمصة (قوله
وانا ذومال) دليل على اباة جمع المال لان هذه الصيغة لا تستعمل في العرف الا للمال كقولنا لا يرثني الا ابنتي (اي ولا يرثني من الولد ونحوه) والافقه كان له وصية وقيل معناه
لا يرثني من اصحاب الفروض (قوله افاضت بثلثي مالي قال لا قلت افاضت بثلثي مالي قال لا قلت افاضت بثلثي مالي قال لا قلت افاضت بثلثي مالي قال لا قلت افاضت بثلثي مالي
القاضي عجز فنصب الثلث الاول في نفعه من النصف على الاعضاء اعلى تقدير فعل اي عطى الثلث والاربع فعمل اذ قال لى ليفيك الثلث اواته مبتدأ وحذف خبره او خبر محذوف المبتدأ وفي هذا الحديث
مراعاة العدل بين الورثة والوصية قال اصحابنا وغيرهم من العلماء ان كانت الورثة اغنياء استحب ان يوصى بالثلث تبرعا وان كانوا فقرا استحب ان ينقص من الثلث وجميع العلماء في هذه الاعضاء
على ان من له وارث لا تنفذ وصية يزيد على الثلث الا باجازة او جموعا على نفقته باجازة في جميع المال ما من الوارث له فمده به من ذمها ومن ذمها بها الجاهل بها من ذمها ومن ذمها بها الجاهل بها من ذمها
حقيقة واصحابه واصح في احد في الروايتين عنه روى عن علي وابن مسعود واما قولنا افاضت بثلثي مالي فيقول ان اراد بالوصية الوصية وتجعل ان اراد بالوصية الوصية وتجعل ان اراد بالوصية الوصية وتجعل
لا ينفذ ما زاد على الثلث الا برضى الوارث وخالف اهل الظاهر فقالوا للمريض مرض الموت ان يتصدق بكل ماله ويبرع به كما يصح ودليل الجمهور ظاهر حديث الثلث كثير مع حديث الذي اعتمق ستمه اعدني
مرضه فاعتق النبي صلى الله عليه وسلم ثلثين دارق اربعة (قوله صلى الله عليه وسلم انا ان تذرهم عالة يتكفون الناس) العالم الفقهاء والمفتون يسألون الناس في الفهم
قال القاضي روينا قوله ان تذرهم عالة يتكفون الناس (العالم الفقهاء والمفتون يسألون الناس في الفهم) العالم الفقهاء والمفتون يسألون الناس في الفهم
من الاجود اسئل بعضهم على ترجيح الفهم على الفقهاء (قوله صلى الله عليه وسلم لست تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى اللقمة تجعلها في امرأتك) قوله صلى الله عليه وسلم
فيه ان الاعمال بالنيات انما النيات على علمه بنبيه وقيل ان الانفاق على العيال شاب عليه اذ تصد بجهلته ثم وقيل ان المباح اذ تصد بجهلته ثم وقيل ان المباح اذ تصد بجهلته ثم وقيل ان المباح اذ تصد بجهلته
صلى الله عليه وسلم حتى اللقمة تجعلها في امرأتك لان زوجة الانسان هي من خص حظوظ الدنيا وشهواته وما لا يملكها واذا وضع اللقمة في فيها فانما يكون ذلك في العادة عند الملاعبة
والملاطفة والثناء وبالسياح فانه الحالة بعد الاشياء عن الطاعة وامور الآخرة ومع هذا فانه صلى الله عليه وسلم انما اذ تصد بجهلته ثم وقيل ان المباح اذ تصد بجهلته ثم وقيل ان المباح اذ تصد بجهلته
اذ اراد وجه الله ثم يتضمن ذلك ان الانسان اذا فعل شيئا صلحا على الابارة وتصد بجهلته ثم وقيل ان المباح اذ تصد بجهلته ثم وقيل ان المباح اذ تصد بجهلته ثم وقيل ان المباح اذ تصد بجهلته
تشرطا والاستمسك بزوجه وحامه وليكف نفسه وبصره ونحوها عن الحرام ليقضي حقه ولا يحصل لها ما كانها وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم وفي بعض اصحابه صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
اخلف بعد اصحابي قال انك تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا زددت به درجة ورفعة فقال القاضي معناه اخلف بملء فيه بعد اصحابي فقال انما اشفاقا من موت يماته لكونه باجر منها وتركها لانه فحشى ان يقع
ذلك في بخره او في ثواب عليها او خشي بقاءه عليه بعد انصرفت النبي صلى الله عليه وسلم وصحى بل الى الميراث وتخلط عنهم بسبب المرض كانوا يكرهون الرجوع فيما تركوه لله تعالى ولهذا اجاب في رواية احسرى

سرح قال وحدثنا ابو كريب قال نا بن نمير كلهم عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابن عباس قال لوان الناس غصوا من الثلث الى الربع فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثلث والثلث كثير وفي حديث وكيع كبير او كثير **حل ثنا يحيى بن ايوب** وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر قالوا انا اسمعيل وهو ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان ابي مات وترك مالا ولم يوص فهل يكفر عنه ان تصدق عنه قال نعم **حل ثنا زهير بن حرب** قال نا يحيى بن سعيد عن هشام اخبرني ابي عن عائشة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان ابي مات وترك مالا ولم يوص فهل يكفر عنه ان تصدق عنه قال نعم **حل ثنا ابو كريب** قال نا ابو اسامة سرح قال وثنا الحكم بن موسى قال نا شعيب بن اسحاق سرح قال وحدثني امية بن بسطام قال نا يزيد يعني ابن زريع قال نا روج وهو ابن القاسم سرح قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا جعفر بن عون كلهم عن هشام بن عروة بهذا الاسناد اما ابو اسامة وروح ففي حديثها فهل لي اجر كما قال يحيى بن سعيد واما شعيب وجعفر ففي حديثها افلها اجر كرواية ابن بشر **حل ثنا يحيى بن ايوب** وقتيبة يعني ابن سعيد وابن حجر قالوا انا اسمعيل بن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مات الانسان انقطع عنه عمله الا من ثلاثة الا من صدقة جاريا او علم ينتفع به او ولد صالح يدعوه **حل ثنا يحيى بن يحيى** التميمي قال نا سليمان بن اخضر عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال اصاب عمر ارضا بخيبر فاتي النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها فقال يا رسول الله اني اصببت ارضا بخيبر لم اصب مالا قط هو انفس عند مني فمات امرني به قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها قال فتصدق بها عمر ان لا يباع اصلها ولا يتباع ولا تورث ولا تهب قال فتصدق عمر في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها ان ياكل منها بالمعروف او يطعم صديقا غير متمول فيه قال فحدثت هذ الحديث عمدة اقليميا بلغت هذ المكان غير متمول فيه قال محمد غير متاثل مالا قال ابن عون وانا بنى من قرأ هذ الكتاب ان فيه غير متاثل مالا **حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا بن ابي زائدة سرح قال وثنا اسحاق قال انا زهير السمان سرح قال وحدثنا محمد بن المنثري قال نا ابن ابي عدي كلهم عن ابن عون بهذا الاسناد مثله غير ان حل بيت ابن ابي زائدة وازهر انتهى عند قوله او يطعم صديقا غير متمول فيه ولم يذكر ما بعدة وحدثت ابن ابي عدي فيه ما ذكر تسليم قوله فحدثت بهذا الحديث محمد الى اخره **حل ثنا اسحاق بن ابراهيم** قال نا ابو داود الحفري عمر بن سعد عن سفيان عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال اصبت ارضا من ارض خيبر فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اصبت ارضا الواصب مالا احب الي ولا انفس عندي منها وسياق الحديث بمثل حديثهم ولم يذكر في حديث محمد او ما بعدة

باب وصول ثواب الصدقات الى الميت باب ما ياتي من ثواب الصدقات الى الميت باب ما ياتي من ثواب الصدقات الى الميت باب ما ياتي من ثواب الصدقات الى الميت

هذه الرواية وقد سبق الجواب عن اعتراضه الآن وفي مواضع نحو هذا العلم قوله عن ابن عباس قال لوان الناس غصوا من الثلث الى الربع فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثلث والثلث كثير (قوله غصوا) بالغين والضاد المعجمتين اي نقصوا وقية استحباب النقص عن الثلث وبقوله لوان الناس غصوا من الثلث الى الربع وقال الآخرون باليسدس الآخرون بدونه وقال الآخرون بالعشر وقال ابراهيم النخعي رحمه الله كانوا يكرهون الوصية بشئ نصيب احد الورثة وروى عن علي وابن عباس عن عائشة وغيرهم انه سئل عن رجل ترك الوصية لثلاثة من اهل بيته قال لا بأس به **حل ثنا ابن نمير** كلهم عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابن عباس ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان ابي مات وترك مالا ولم يوص فهل يكفر عنه ان تصدق عنه قال نعم **حل ثنا زهير بن حرب** قال نا يحيى بن سعيد عن هشام اخبرني ابي عن عائشة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان ابي مات وترك مالا ولم يوص فهل يكفر عنه ان تصدق عنه قال نعم **حل ثنا ابو كريب** قال نا ابو اسامة سرح قال وثنا الحكم بن موسى قال نا شعيب بن اسحاق سرح قال وحدثني امية بن بسطام قال نا يزيد يعني ابن زريع قال نا روج وهو ابن القاسم سرح قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا جعفر بن عون كلهم عن هشام بن عروة بهذا الاسناد اما ابو اسامة وروح ففي حديثها فهل لي اجر كما قال يحيى بن سعيد واما شعيب وجعفر ففي حديثها افلها اجر كرواية ابن بشر **حل ثنا يحيى بن ايوب** وقتيبة يعني ابن سعيد وابن حجر قالوا انا اسمعيل بن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مات الانسان انقطع عنه عمله الا من ثلاثة الا من صدقة جاريا او علم ينتفع به او ولد صالح يدعوه **حل ثنا يحيى بن يحيى** التميمي قال نا سليمان بن اخضر عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال اصاب عمر ارضا بخيبر فاتي النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها فقال يا رسول الله اني اصببت ارضا بخيبر لم اصب مالا قط هو انفس عند مني فمات امرني به قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها قال فتصدق بها عمر ان لا يباع اصلها ولا يتباع ولا تورث ولا تهب قال فتصدق عمر في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها ان ياكل منها بالمعروف او يطعم صديقا غير متمول فيه قال فحدثت هذ الحديث عمدة اقليميا بلغت هذ المكان غير متمول فيه قال محمد غير متاثل مالا قال ابن عون وانا بنى من قرأ هذ الكتاب ان فيه غير متاثل مالا **حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا بن ابي زائدة سرح قال وثنا اسحاق قال انا زهير السمان سرح قال وحدثنا محمد بن المنثري قال نا ابن ابي عدي كلهم عن ابن عون بهذا الاسناد مثله غير ان حل بيت ابن ابي زائدة وازهر انتهى عند قوله او يطعم صديقا غير متمول فيه ولم يذكر ما بعدة وحدثت ابن ابي عدي فيه ما ذكر تسليم قوله فحدثت بهذا الحديث محمد الى اخره **حل ثنا اسحاق بن ابراهيم** قال نا ابو داود الحفري عمر بن سعد عن سفيان عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال اصبت ارضا من ارض خيبر فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اصبت ارضا الواصب مالا احب الي ولا انفس عندي منها وسياق الحديث بمثل حديثهم ولم يذكر في حديث محمد او ما بعدة

دعوني فالذي انا فيه خير اوصيكم بثلاث اخرجوا المشركين من جزيرة العرب واجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم قال وسكت عن الثالثة او قالها فانسيتمها
قال ابو اسحاق نا الحسن بن بشرنا سفين بهذا الحديث حل ثنا اسحاق بن ابراهيم نا وكيع عن مالك بن مغول عن طلحة بن مضرف عن سعيد بن جبيرة عن ابن
عباس انه قال يوم الخميس ما يوم الخميس جعل تسيل دموعي حتى رايت على احد كذا كانها نظام اللؤلؤ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انوني بالكتف و
الدواة او اللوح والدواة اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعد ابد افقوا لوان رسول الله صلى الله عليه وسلم هجر **حل شني** محمد بن رافع وعبد بن حميد قال
عبد انا وقال ابن رافع نا عبد الرزاق قال انا معمر بن الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال لما حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب قال النبي صلى الله عليه وسلم هلم اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعد ا فقال عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد
غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبا كتاب الله فاختصموا منهم من يقول قريبا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا
لن تضلوا بعد و منهم من يقول ما قال عمر فلما اكثروا اللغو والاختلاف عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا قال
عبيد الله فكان ابن عباس يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافتهم لخطهم

5

بالاصول وقد كان سبق قوله صلى الله عليه وسلم اذا اجتمعوا فاصاب فلما اجتمعوا واذا اجتمعوا فاصاب فلما اجتمعوا واذا اجتمعوا فاصاب فلما اجتمعوا
عمر الصواب تركم على ذبه الحجة فلما مضى العلماء بالاجتماع تخفيف عن النبي صلى الله عليه وسلم في تركه صلى الله عليه وسلم على النكاح على عمر بن الخطاب ولا يجوز ان يحل قول عمر على انه توهم الخلف على
رسول الله صلى الله عليه وسلم اوطن بن غير ذلك مما لا يبيح به رجال لكنه لما راى ما غلب على رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوجع وقرب الوفاة مع اعتراف من الرضا ان يكون ذلك القول مما يقوله النبي
ما لا يزيده له فيه فيجوز المناقون بذلك سبيلا الى الكلام في الدين وقد كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يرايون في بعض الامور قبل ان يحزم فيها تخيم كما راجوه يوم الحديبية في الخلف في كتاب
الصليبية بين قريش فاذا امر بالشئ امر عزيمية فلما راجوه فيها حذرهم قال الكثر العلماء على انه يجوز عليه الخطا فيما لم ينزل عليه وحى وقد اجمعوا عليهم على انه لا يقرب عليه قال معلوم انه صلى الله عليه وسلم
وان كان الله قد رفع درجته فوق الخلق كلهم فلم ينزهه عن سمات الحدت والعوارض البشرية وقد سهاني الصلوة فلا ينكر ان يظن به حدوت بعض هذه الامور في مرضه فقيمت في مثل
هذا الحال حتى يتبين حقيقة فلهذه المعاني وشبهها راجعه عمر بن الخطاب وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اختلأت امتي رحمة فاستصوب عم ما قاله قال وقد اعترض على حدت
اختلأت امتي رحمة رحلت احد بها منس عليه في دية وهو عمر بن بحر الجاحظ والآخر معروف بالسخت والخلاعة وهو اسحق بن ابراهيم الموصلي فانه لما وضع كتابه في الاغانى وامعن في تلك
الاباطيل لم يرض بما تزود من انتماسي صد كتابه بزم اصحاب الحديث وزعم انهم يرون ما لا يدرون وقال هو والجاحظ لو كان الاختلاف رحمة لكان الاتفاق عذابا ثم زعم انه انما كان
اختلاف الامم رحمة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم خاصة فاذا اختلفوا ساوه بين لهم والجواب عن هذا الاعتراض الفاسد انه لا يزعم من كون الشئ رحمة ان يكون ضده عذابا ولا يلزم من ذلك
الاجاب او تجايل وقد قال الله تعالى ومن رحمة جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه شئ الليل رحمة ولم يلزم من ذلك ان يكون النهار عذابا وهو ظاهر لا شك فيه قال الخطابي والاختلاف في الدين
ثلاثة اقسام احدها ان اثبات الصانع و وحدانيته وانكار ذلك كفر والثاني في صفاته وشيئة وانكاره شرك والثالث في احكام الفروع المحتملة وهو ما يقوله العلماء وهو المراد
بحدت اختلاف امتي رحمة هذا ذكر كلام الخطابي رحمه الله قال المازري ان قيل كيف جاز للصحاب الاختلاف في ذلك الكتاب مع قوله صلى الله عليه وسلم انوني بالكتف وكيف عصوه في امره فاجاب انه لا
خلاف في الاوامر تقارنها قرآن تغلبها من الذلي الوجوب عند من قال صلها للذلي من الوجوب عند من قال صلها للوجوب وينقل القرآن ايضا صيغة الفعل الى الابداحة والى التخيير والى غير ذلك
من غروب المعاني فلعلة ظهر منه صلى الله عليه وسلم من القرآن دل على انه لم يوجب لك عليهم بل جعله الى اختيارهم فاختلف اختيارهم وهو دليل على بوجوبهم الى الاجتهاد في الشرعيات فادى
عمر اجتهاده الى الامتناع من هذا القول اعتقاد ان ذلك صفة من صلى الله عليه وسلم من غير قصد بل هو المراد بقوله صلى الله عليه وسلم انوني بالكتف على ذلك على نحو ما كانوا يعبدونه
من اصوله صلى الله عليه وسلم في تليج الشريعة وانما يجري مجرى غيره من تليج المعتادة من صلى الله عليه وسلم فظهر ذلك العمود غير فخر الفوه وعمل عمر جان المناقير قد ينظر قون الى القرح فيما اشتره من قوله
الاسلام بل صلى الله عليه وسلم الناس كتاب كتبت في خلوة واحاد ويصنفون اليه يشبهون به على الذين في قلوبهم مرض لهذا قال عندكم القرآن حيث كتبت الله وقال القاضي عياض وقوله هو رسول الله صلى الله
عليه وسلم كذا هو في صحيح مسلم وغيره ايجز على الاستقباهم هو اصح من رواية من روى بوجوه لان هذا كله لا يصح منه صلى الله عليه وسلم لان معنى بوجوهي انما جاء من قائله استقباهم بالانكار على من قال لا تقبلوا
اي لا تتركوا امر رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقبلوه كما من بوجوهي انما جاء من قائله لا تصحوا من بوجوهي انما جاء من قائله لا تصحوا من بوجوهي انما جاء من قائله لا تصحوا
ما شهد من النبي صلى الله عليه وسلم من هذه الحال لانه على وقافته عظيم المصائب وخوف الفتن والاضلال بوجوهي انما جاء من قائله لا تصحوا من بوجوهي انما جاء من قائله لا تصحوا
وانه اعلم بقوله صلى الله عليه وسلم دعوني فالذي انا فيه خير معناه دعوني من النزاع والمفط الذي شرعتم فيه فالذي انا فيه خير معناه دعوني من النزاع والمفط الذي شرعتم فيه فالذي انا فيه خير معناه دعوني من النزاع
وسلم اخرجوا المشركين من جزيرة العرب قال ابو جبير قال لا يصح جزيرة العرب بيمين قصي عدن اليمين لريف العراق في الطول ابا في العرض من جهة وما والاها الى اطراف الشام وقال ابو عبيدة بن مابر
حفر في موسى الى القسي ليمسح الطول ابا في العرض فما بين بل يبرن الى مسقط السماء قوله حفرا في موسى هو لفتح الحاء المهملة ومع الفاء ايضا قالوا وسيمت جزيرة الاحاطة البحار بها من فواجها وانظروا
عن المياه العظيمة وصل جزيرتي القطع واصيفت الى العرب انما الارض التي كانت يديهم قبل الاسلام وديارهم التي هي اوطانهم واطان اسلامهم وعلى الهروي عن مالك بن ابي نعيم جزيرة العرب
هي المدينة والصحيح المعروف عن مالك بن ابي نعيم والمدينة واليمنية واليهامية واليمن اخذ بهذا الحديث مالك الشافعي وغيرهما من العلماء فاقوا وجوه الخلف الكفار من جزيرة العرب قالوا لا يجوز تكلمهم من سكنها ولكن الشافعي
خص هذا الحكم ببعض جزيرة العرب هو الحجاز وهو عنده مكة والمدينة واليهامية واعمالها دون اليمن وغيرها مما هو من جزيرة العرب ليل اخر مشهور في ليدته وكتب اصحابنا في العلماء فلا يفتخ القارن الترد مسافر في
الحجاز ولا يكونون من الاقامة فيه اكثر من ثلاثين يوما قال الشافعي وهو اقنوه الامة وجرها فلا يجوز تكلمهم كما هو من جزيرتي الحجاز فان دخل في تخفيفه وجب اترجاهل ان دون فيه عيش ونجح المتبعين من ذلك الشافعي وجابهم
الفتيا يجوز اوصيته وقولهم حرم وجهه الجاهل بقوله الله انما المشركون نجس فلا يقبلوا المسج الحرام بعد عودهم وانهم علم قوله صلى الله عليه وسلم اجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم قال العلماء هذا امر من صلى الله عليه وسلم باجازه
الوفد فبما انهم لم يرضوا به من المولفة ودخولهم اعانهم على سفرهم قال القاضي عياض قال العلماء سواء كان الوفد مسلمين او كفارا لان الكفار انما يلفظ قالوا فيما يتعلق بهما كفا و
مصاحم قوله وسكت عن الثالثة اوقالها فانسيتمها السالك ابن عباس الناسي سعيد بن جبير قال لعل الشافعي سعى في جبهه جيش اسامة بن زيد قال القاضي عياض ويحتمل انها قوله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا
قربى وثنا يغير فخذوا ذلك النظم ما مع اطلاقه اليه من حديث عمر بن الخطاب في الحديث فوالله سمى ما ذكرناه منها جواز تكلمهم وقد سبق بيان هذه المسئلة مرات وذكرنا انها جاز فيها حديثان مختلفان وان السلف
اختلفوا فيها ثم جمع من على جوازها وبيننا ما روى حديث المنع ومنها جواز استعمال الجاهل لقوله صلى الله عليه وسلم اكتب لكم اي امر بالكتف في كتبهم من جوازها لا يمتنع في النبوة ولا يمتنع على سوا الحال قوله

قال ابو اسحق ابراهيم حدثنا الحسن بن بشرنا سفين بهذا الحديث معناه ان ابا اسحق صح مسلم ساوي مسلماني رواية بهذا الحديث عن احد عن سفين بن عبيدة فعلا هذا الحديث

بني
الشيخ
الترمذي

٢٢٣

٥

قال فقال بما
قال فقال

عن النبي صلى الله عليه وسلم

حل ثنا يحيى بن يحيى التميمي ومحمد بن رهم بن المهاجر قالنا الليث ح قال وثنا قتيبة بن سعيد قال ناليت عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس انه قال استفتى سعد بن عباد رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه ثوبت قبل ان تقضيها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقضها عما حرتنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك ح قال وثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد اسحاق بن ابراهيم عن ابن عيينة ح قال وحدثني حمران بن يحيى قال انا ابن ابي عمير قال اخبرني يونس ح قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالانا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر ح قال وحدثنا عثمان بن ابي شيبة قال ناعبد بن سليمان عن هشام بن عروة عن بكر بن واثل كلهم عن الزهري باسناد الليث ومعنى حديثه **وحدثني زهير بن حرب** اسحاق بن ابراهيم قال اسحاق انا وقال زهير نا جبر عن منصور عن عبد الله بن مرة عن عبد الله بن عمر قال خذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوقاينة انا عن النذر ويقول انه لا يرد شيئا وانما يستخرج به من الشجر **وحل ثنا محمد بن يحيى** قال نا يزيد بن ابي حكيم عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال النذر لا يقدر شيئا ولا يؤخره وانما يستخرج به من البخيل **وحل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا عن زر بن شعبة ح قال وحدثنا محمد بن لثمة وابن بشار والفظلان بن مثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن منصور عن عبد الله بن مرة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال النذر ح قال وحدثنا ابن مثنى وابن بشار قالانا عبد الرحمن بن سفيان كلاهما عن منصور هكذا الاسناد نحو حديث جرير **وحل ثنا قتيبة بن سعيد** قال نا عبد العزيز بن الدراوردي عن العلاء عن ابي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنذروا فان النذر لا يغني من القدر شيئا وانما يستخرج به من البخيل **وحل ثنا محمد بن مثنى** وابن بشار قالانا محمد بن جعفر قال نا شعبة قال سمعت العلاء يحدث عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال النذر عن النذر وقال انه لا يرد من القدر وانما يستخرج به من البخيل **وحل ثنا يحيى بن ايوب** وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر قالانا اسماعيل وهو ابن جعفر عن عمرو وهو ابن ابي عمرو عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النذر لا يقرب من ابن آدم شيئا لم يكن الله عز وجل قد اراد له ولكن النذر يوافق القدر فيخرج بذلك من البخيل ما لم يكن البخيل يريد ان يخرج **حل ثنا قتيبة بن سعيد** قال نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري وعبد العزيز يعني الدراوردي كلاهما عن عمرو بن ابي عمرو وهذا الاسناد مثله **وحل ثنا زهير بن حرب** وعلي بن حجر السعدى واللفظ لزهير قالانا اسماعيل بن ابراهيم قال نا ايوب عن ابي قلابة عن ابي المهلك بن عمران بن حصين قال كانت ثقيف حلفاء لبني عقييل فاستر ثقيف رجلين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واسرا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بني عقييل واصابوا معه العصباء فأتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الوثاق قال يا محمد فاتاه قال ماشانك قال بتر اخذتني وبتم اخذت سابقا الحاج قال اعظاما لذلك اخذتك بجريرة حلفائك ثقيف ثم انصرف عنه فناداه فقال يا محمد يا محمد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا رقيقا فرجع اليه فقال ماشانك قال انا **مسلم قال لو قلته ما وانت تمك امرك افلحت كل الفلاح**

الابي اسحق بن عمار (قوله من اخلاهم ولقطيم) هو بفتح الغين واسكانها والله اعلم كتاب النذر (قوله استفتى سعد بن عباد رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه ثوبت قبل ان تقضيها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقضها عما حرتنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك ح قال وثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد اسحاق بن ابراهيم عن ابن عيينة ح قال وحدثني حمران بن يحيى قال انا ابن ابي عمير قال اخبرني يونس ح قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالانا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر ح قال وحدثنا عثمان بن ابي شيبة قال ناعبد بن سليمان عن هشام بن عروة عن بكر بن واثل كلهم عن الزهري باسناد الليث ومعنى حديثه **وحدثني زهير بن حرب** اسحاق بن ابراهيم قال اسحاق انا وقال زهير نا جبر عن منصور عن عبد الله بن مرة عن عبد الله بن عمر قال خذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوقاينة انا عن النذر ويقول انه لا يرد شيئا وانما يستخرج به من الشجر **وحل ثنا محمد بن يحيى** قال نا يزيد بن ابي حكيم عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال النذر لا يقدر شيئا ولا يؤخره وانما يستخرج به من البخيل **وحل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا عن زر بن شعبة ح قال وحدثنا محمد بن لثمة وابن بشار والفظلان بن مثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن منصور عن عبد الله بن مرة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال النذر ح قال وحدثنا ابن مثنى وابن بشار قالانا عبد الرحمن بن سفيان كلاهما عن منصور هكذا الاسناد نحو حديث جرير **وحل ثنا قتيبة بن سعيد** قال نا عبد العزيز بن الدراوردي عن العلاء عن ابي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنذروا فان النذر لا يغني من القدر شيئا وانما يستخرج به من البخيل **وحل ثنا محمد بن مثنى** وابن بشار قالانا محمد بن جعفر قال نا شعبة قال سمعت العلاء يحدث عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال النذر عن النذر وقال انه لا يرد من القدر وانما يستخرج به من البخيل **وحل ثنا يحيى بن ايوب** وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر قالانا اسماعيل وهو ابن جعفر عن عمرو وهو ابن ابي عمرو عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النذر لا يقرب من ابن آدم شيئا لم يكن الله عز وجل قد اراد له ولكن النذر يوافق القدر فيخرج بذلك من البخيل ما لم يكن البخيل يريد ان يخرج **حل ثنا قتيبة بن سعيد** قال نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري وعبد العزيز يعني الدراوردي كلاهما عن عمرو بن ابي عمرو وهذا الاسناد مثله **وحل ثنا زهير بن حرب** وعلي بن حجر السعدى واللفظ لزهير قالانا اسماعيل بن ابراهيم قال نا ايوب عن ابي قلابة عن ابي المهلك بن عمران بن حصين قال كانت ثقيف حلفاء لبني عقييل فاستر ثقيف رجلين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واسرا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بني عقييل واصابوا معه العصباء فأتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الوثاق قال يا محمد فاتاه قال ماشانك قال بتر اخذتني وبتم اخذت سابقا الحاج قال اعظاما لذلك اخذتك بجريرة حلفائك ثقيف ثم انصرف عنه فناداه فقال يا محمد يا محمد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا رقيقا فرجع اليه فقال ماشانك قال انا **مسلم قال لو قلته ما وانت تمك امرك افلحت كل الفلاح**

ثم انصرف فناداه فقال يا محمد يا محمد فاتاه فقال ماشانك قال اني جائع فاطعمني وظمان فاسقني قال هذه حاجتك فقد بالرجلين قال واسر امرأة من
الانصار واصببت العضباء فكانت المرأة في الوثاق وكان القوم يرمون نعمهم بين يدي بيوتهم فانفلتت ذات ليلة من الوثاق فانت الابل فجعلت اذا نبت
من البعير رغافتركة حتى شتتني الى العضباء فلم ترع قال وهي ناقة منوقه ففعدت في مخزها ثم جرت فانطلقت نذروا بها فطلبوها فاعجزتهم قال ونذرت يثا
عز وجل ان نجها الله عليه بالتخريف فلما قدمت المدينة راها الناس فقالوا العضباء ناقة رسول الله صلى الله عليه وآله فقالت انها نذرت ان نجها الله عليها بالتخريف
فانوار رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك فقال سبحان الله بنس ماجزتها نذرت الله ان نجها الله عليه بالتخريف الا لوفاء لنذري معصية ولا فيما لا يملك
العبد وفي رواية ابن حجر ان نذرت في معصية الله وحل ثني ابو الربيع العتكي قال ناصحاد يعقوب بن زيد ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم وابن ابي عمير عن
عبد الوهاب الثقفي كلاهما عن ايوب بهذا الاسناد نحوه وفي حديث حماد قال كانت العضباء لرجل من بني عقيل وكانت من سوابق الحاجر وفي حديث
ايضا فانت على ناقة ذلول مجهنة وفي حديث الثقفى وهي ناقة مدربة حل ثنا يحيى بن يحيى قال انا يزيد بن زريع عن حميد بن ثابت عن انس ح
قال وحدثنا ابن ابي عمير اللفظ قال نامر ان بن معاوية الفزاري قال ناصحيد قال حدثني ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيخا يهادى بين
ابنيه فقال ما بال هذا قالوا نذر ان يميتي قال ان الله تعالى عن تعذيب هذا نفسه لغنى وامره ان يركب وحل ثنا يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قالوا
اسماعيل وهو ابن جعفر عن عمرو وهو ابن ابي عمرو عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم ادرك شيخا يميتي بين ابنيه يتوكأ عليهما فقال
النبي صلى الله عليه وآله ما شان هذا قال ابناك يا رسول الله كان عليه نذر فقال النبي صلى الله عليه وآله سلم اركباها الشيب فان الله غني عنك وعن نذرك و
اللفظ الثقبية وابن حجر حل ثنا قتيبة بن سعيد قال ناصحيد الغزير يعني الداودي عن عمرو بن ابي عمرو بهذا الاسناد مثله حل ثنا زكريا بن يحيى بن
صالح المصري قال ناصحيد يعني ابن فضالة قال حدثني عبد الله بن عياش عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر انه قال نذرت اخي
ان تمشي الى بيت الله حافية فامرته ان استفتي لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيته فقال التمشي ولتركب وحل ثنا محمد بن رافع قال
ناصعيد الرزاق قال انا ابن جريج قال اخبرني سعيد بن ابي ايوب ان يزيد بن ابي حبيب اخبره ان ابا الخير حدثه عن عقبة بن عامر الجهني انه قال
نذرت اخي فذكره مثل حديث مفضل ولم يذكر في الحديث حافية وزاد وكان ابو الخير لا يفارق عقبة وحل ثنا محمد بن حاتم وابن
ابي خلف قال ان ابا روج بن عباد قال ناصحيد يعني ابن جريج قال اخبرني يحيى بن ايوب ان يزيد بن ابي حبيب اخبره بهذا الاسناد مثل حديث عبد الرزاق
وحل ثنا هارون بن سعيد الايلي ويونس بن عبد الاعلى واحمد بن عيسى قال يونس انا وقال الاخران ناصحيد وهب قال اخبرني عمرو بن
الحارث عن كعب بن علقمة عن عبد الرحمن بن شمساسة عن ابي الخير عن عقبة بن عامر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كفارة

النذر كفارة اليمين

قبل الامة فكنت فزت بالاسلام وبسلامة من الامة من الاسلام ما كان اذا سلمت بعد الامة فاستطاع الخيام في قلمك ويحق الخيامين الاسترقاق والمن الهذاه وفي هذا جواز المقابلة
وان اسلام الامة لا يسقط حق الثامن من تجلات ما لا يسقط قبل الاسلام في هذا الحديث ان من سلم وقادى به يبع الى دار الكفر ولو ثبت رجوعه الى دارهم وهو قادر على اظهار دينه لقوة شوكة
عشيرته ونحو ذلك لم يجرم ذلك فلا اشكال في الحديث وقد استشكل المازري وقال كيف يرد المسلم الى دار الكفر وهذا الاشكال اطل مردود بما ذكرته قوله واسر امرأة من الانصاف هي امرأة
ابي ذر بن ابي اسد (قوله ناقة منوقه) هي بضم الميم وفتح النون والواو المشدودة اي بذلة (قوله ونذروا بها) هو بفتح النون وكسر الذا ل اي علموا (قوله صلى الله عليه وسلم لا وفاء لنذري معصية
ولا فيما لا يملك العبد) وفي رواية لنذرتي معصية الله تعالى التي هذا دليل على ان من نذر معصية كشراب الخمر ونحو ذلك فنذره باطل لا يتعد ولا يلزمه كفارة يمين لا غير ما بهذا قال مالك
والشافعي والحنابلة وادود وجوه العلماء وقال احمد بن حنبل كفارة اليمين للحديث المروي عن عمران بن حصين وعن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لنذرتي معصية وكفارة كفارة يمين
واخرج الجمهور بحديث عمران بن حصين المذكور في الكتاب واحديث كفارة كفارة يمين فضعيف باتفاق الحديث واما قوله صلى الله عليه وسلم ولا فيما لا يملك العبد فهو محمول على ما اذا صفت
النذر الى يمين لا يملكه بان قال ان شئني الله يمضي فله على ان اعنت عبد فلان او التصديق بثوبه او بداره او نحو ذلك فاما اذا التزم في الذمة شيئا لا يملكه فيصح نذره مثله قال ان شئني الله
يمضي فله على عنت رقية وهو في ذلك الحال لا يملك رقية ولا قيمتها فيصح نذره واذا شئني الميراث ثبت لعنتي في ذمته (قوله ناقة ذلول مجهنة) وفي رواية مدية اما المجهنة بنص الميم
و فتح الجيم والراء المشددة واما المدية فيفتح الدال المهله وبالبا الموحدة والمجهرية والمدية والمنوقه والذلول كلمة بمعنى واحد وفي هذا الحديث جواز سفر المرأة وحدها بلا زوج ولا محرم ولا غيرها
اذا كان سفر ضرورة كالهجرة من دار الحرب الى دار الاسلام وكالهرب ممن يريد منها فاحشة ونحو ذلك والنهي عن سفرها وحدها محمول على غير الضرورة وفي هذا الحديث دلالة لمذهب
الشافعي وموافقيه ان الكفارة اذا غنموا لا يسلم لا يملكه وقال ابو حنيفة وسائر من يملكونه اذا جازوه الى دار الحرب وحجة الشافعي وموافقيه هذا الحديث وموضع الدلالة منه ظاهر
والله اعلم (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم راى شيخا يهادى بين ابنيه فقال ما بال هذا قالوا نذر ان يميتي قال ان الله عز وجل عن تعذيب هذا نفسه لغنى وامره ان يركب وفي رواية
به شئني بين ابنيه يتوكأ عليهما وهو معنى يهادى وفي حديث عقبة بن عامر قال نذرت اخي ان تمشي الى بيت الله حافية فامرته ان استفتي لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيته
فقال التمشي ولتركب اما الحديث الاول محمول على العاجز عن المشي فله الركوب وعليه دم واما حديث اخي عقبة فمعناه شئني في وقت قدرتها على المشي ولتركب اذا عجزت عن
المشي او كحقتها مشقة ظاهرة فتركب وعليها دم وهذا الذي ذكرناه من وجوب الدم في الصوتين هو ارجح القولين للشافعي وبه قال جماعة والقول الثاني لادم عليه السلام استحباب الدم
واما المشي حافيا فلا يلزمه كفارة بل لبس الخليلين وقد جاء حديث اخي عقبة في سنن ابي داود ومبين انهار كتبت للعجز قال ان اخي نذرت ان تمسح ماشية وانها لا تطيق ذلك فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الله غني عنك وعن نذرك (قوله صلى الله عليه وسلم كفارة النذر كفارة اليمين) اختلف العلماء في المدية فحمله هو صاحبنا على نذر اللجاج وهو ان يقول انسان يهد
الاتئاع من كلام زيد مثلالا كلمت زيدا مثلا فاشتم على حجة او غير ما في كلامه فهو بالخيار بين كفارة يمين ما لم يهد من ذلك او بين ما لم يهد مالك وكثيرون او الاكثرون على النذر المطروح
كقوله على نذره حمله وبعض اصحابنا على نذر المعصية لمن نذر ان يشرب الخمر وحمله جماعة من فقهاء اصحاب الحديث على جميع انواع النذر وقالوا هو خير في جميع المنذورات بين الوفاء بما التزم

تأني

كتاب الايمان
عن ابي عبد الله
قال
باللغات والاصطلاح
هذا

حدثني ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال نا ابن وهب عن يونس ح قال وحدثني حرملة بن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله عن ابيه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يخافكم ان تخلفوا بابائكم قال عمر فوالله ما خلفت بما ائمت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الاثر **حدثني** عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني ابي عن جدتي قال حدثني عقيب بن خالد ح قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالانا عبد الرزاق قال انا معمر بن كلاب عن الزهري بهذا الاسناد مثله غير ان في حديث عقيب ما خلفت بهما منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الاثر **حدثني** ابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب قالوا اناسفان بن عبيدة عن الزهري عن سالم عن ابيه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخلف بابيه بمثل رواية يونس معمر **حدثني** ابي شعيب بن سعيد قال نا لبيد ح قال وحدثنا محمد ابن ربح واللفظ له قال انا الليث عن نافع عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ادرك عمر بن الخطاب في ركب عمر يخلف بابيه فناداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان الله ينهاكم ان تخلفوا بابائكم فمن كان حالفا فليخلف بالله اوليتم **حدثني** محمد بن عبد الله بن نمير قال نا لبيد ح قال وحدثنا محمد بن منبه قال نا يحيى وهو القطان عن عبيد الله ح قال وحدثني بشر بن هلال قال نا عبد الوارث قال نا ابو جرح قال وحدثنا ابو اسامة عن الوليد بن كثير ح قال ونا ابن ابي عمير قال نا سفيان بن اسماعيل بن امية ح قال وحدثنا ابن رافع قال نا ابن ابي فديك قال انا الضحاك وابن ابي ذئب ح قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وابن رافع عن عبد الرزاق عن ابن جريح قال اخبرني عبد الكريم بن جواد عن نافع عن ابن عمر بن عبد الله بن عمر بن عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان حالفا فلا يخلف الا بالله وكانت قريش تخلف بابائهم قال لا تخلفوا بابائكم **حدثني** ابو الطاهر قال نا ابن وهب عن يونس ح قال وحدثني حرملة بن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلفه باللات فليقل لا اله الا الله ومن قال لصاحبه تعال اقام فليصدق **حدثني** سويد بن سعيد قال نا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي ح قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالانا عبد الرزاق قال انا معمر بن كلاب عن الزهري بهذا الاسناد وحدثني حميد بن يونس غير انه قال فليصدق بشئ وفي حديث الاوزاعي من حلف باللات والغزي قال ابو الحسين مسلم هذا الحرف يعني قوله تعال اقام فليصدق لاي رويه احد غير الزهري قال وللزهري نحو من تسعين حرافيرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يشركه فيه احد باسانيد جيد **حدثني** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن بن عبد الرحمن بن سبرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخلفوا بالطواغيت ولا بابائكم **حدثني** ابي حنيفة بن حبيب الحارثي واللفظ

لخلف قالوا نا حماد بن زيد عن غيلان بن جوير عن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري

وبين كفارة يمينه ان الله تعالى يقول صلى الله عليه وسلم ان الله ينهاكم ان تخلفوا بابائكم فمن كان حالفا فليخلف بالله اوليتم وفي رواية لا تخلف بالطواغيت ولا بابائكم قال العلماء الحكمة في النهي عن الخلف بغير الله تعالى ان الخلف يقتضي تعظيم المخلوق به وتخصيصه بغيره فلا يصح في غيره وقد جاء عن ابن عباس لان حلف بالله ثمانية فاقدم غير ان حلف بغيره فاقدمه قال قيل احد ريت مخالفة لقوله صلى الله عليه وسلم فاقدموا بغيره ان هذه كلمة تجري على اللسان لا تقصد بها اليمين فان قيل فقد اتهم الله تعالى المخلوقات لقوله تعالى والصافات والذاريات والطور والنجم فالجواب ان الله تعالى ان يقسم بهاشا من مخلوقاته تبسها على شرفه ا قوله ما خلفت بهما ذكرنا قالوا لها من قبل نفسي والاثر بالمداي حاكيا لها عن غيري وفي هذا الحديث ابا حنيفة حلف بغير الله تعالى وصفاته كلها وهذا مجمع عليه في النهي عن الخلف بغير اسمائه سبحانه تعالى وصفاته وهو عند اصحابنا مكروه ليس بجرام **قوله** صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلفه باللات والغزي فليقل لا اله الا الله انما يقول لا اله الا الله لانه تعالى تعظم صوته الا انما حلف بها قال اصحابنا اذا حلف باللات والغزي وغيرهما من الاصنام او قال ان فعلت كذا فاناي يومي وانصرني اوبري من الاسلام اوبري من النبي صلى الله عليه وسلم او نحو ذلك لم ينعقد يمينه بل عليه ان يستغفر الله تعالى وليقول لا اله الا الله ولا كفارة عليه سواء فلهذا لا يذنب الشافعي وماك جاهل العلماء وقال ابو حنيفة تجب الكفارة في كل ذلك الا في قوله انا بمتنع اوبري من النبي صلى الله عليه وسلم او الابدوية ولو حج بان الله وجب على المنظر الكفارة لانه منكر من القول زور واخلف بهذه الاشياء منكر زور وحج اصحابنا والجمهور يظهر هذا الحديث فانه صلى الله عليه وسلم انما امره بقول لا اله الا الله ولم يذكر الكفارة ولان الاصل صحتها ثبت فيها شرع واما قيا سبهم على الظاهر فينتقض بما استثنوه الله علم **قوله** صلى الله عليه وسلم من قال لصاحبه تعال فليصدق قال العلماء امر بالصدقة فكيف تخلف بغيره في كلامه بهذه المعصية قال الخطابي معناه فليصدق بمقدار ما امر ان يقام به وهو الذي عليه الحق وهو ظاهر الحديث انه لا يخفى بذلك المقدار بل يتصدق بما تيسر مما يطلع عليه اسم الصدقة ويؤديه رواية معمر التي ذكرها مسلم فليصدق بشئ قال القاسمي ففي هذا الحديث دلالة على ان الخلف على العزم على المعصية اذا استقر في القلب كان ذنبا يكتب عليه مخرج الخط الذي لا يستقر في القلب قد سبقنا المسئلة واضحة في اول الكتاب **قوله** صلى الله عليه وسلم لا تخلفوا بالطواغيت ولا بابائكم بهذا الحديث مثل الحديث السابق في النهي عن الخلف باللات والغزي قال ابو اللغوة والغريب الطواني هي الاصنام واحدا با طائفة ومنه هذه طائفة يدوس اي صنمهم ومعبودهم سمي باسم المصطلغين الكفار بعبادته لانه سبب غضبهم وكفرهم وكما جاء في الحديث في تعظيم او غيره فقد غنى فالطغيان المجاوزة للحد ومنه قوله تعالى لما طغى الماداي جاؤا الحد فليلجوا في البحر الماداي يكون المراد بالطواغيت ههنا من طغى في الكفر وجاؤا الحد المعتاد في الشر وهم عظام وهم وروي هذا الحديث في غير مسلم لا تخلفوا بالطواغيت وهو الصنم و يطلق على الشيطان ايضا ويكون الطاغوت واحدا وجمعا وذكروا في الحديث ان الله تعالى واجتنبوا الطاغوت ان يعبدوا وقال الله تعالى ان يتجملوا الى الطاغوت وقد امر وان كيفوا به باب ذنب من حلف يمينا فزاي غير اخير امتهان ياتي الذي هو خير وكيف عن يمينه **قوله** صلى الله عليه وسلم ان والله ان شاء الله لا حلف على يمين ثم ارمي خيرا منها الا كبرت عن يميني واتي الذي هو خير وفي الحديث الاخر من حلف على يمين غير اخير امتهان فليأت الذي هو خير وكيف عن يمينه وفي رواية اذا حلف احدكم على اليمين فزاي خيرا منها فليكفر باليات الذي هو خيرا في هذه الاحاديث دلالة على ان من حلف على فعل شئ او تركه وكان الحنث غير من التماذي على اليمين سبب الحنث ولا كفره الكفارة وهذا مستوفى عليه اصحابنا على انه لا يجب عليه الكفارة بل الحنث وعلى انه يجوز ما خيرا عن الحنث وعلى انه لا يجوز تقديرها على اليمين واخلفوا في جوازها بعد اليمين وقبل الحنث فجزوا بالاك والاوزاعي والثوري والشافعي وابو جهم وغيرهم

قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعرين نستحله فقال والله لا احملكوم واعندي ما احملكوم عليه قال فلبثنا ماشاء الله ثم اتى بابل فامر لثا بثلاث ذود غر الذرى فلما انطلقنا قلنا او قال بعضنا لبعض لا يبارك الله لنا اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فحلف ان لا يحملنا ثم حملنا فاتوه فاخبروه فقال ما انا حملكم ولكن الله حملكم انى والله ان شاء الله لا احلف على يمين ثور من خيراتها الا كفت عن يميني واتيت الذي هو خير رجل ثنا عبد الله بن براد الاشعري ومحمد بن العلاء الهمداني تغاربا في اللفظ قالانا ابواسامة عن يزيد عن ابي بردة عن ابي موسى قال رسلنى اصحابى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اسالهم الخمر ان اذهم معى في جيش العسرة وهى غزوة نبوك فقلت يابنى الله ان اصحابى رسلونى اليك لتعلمهم فقال الله لا احملكوم على شئى ووافقت وهو غضبان لا اشعر فرجعت حزينا من منته رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن مخافة ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وجد في نفسه على فرجعت الى اصحابى فاخبرتهم الذى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يثبت الا سويعة اذ سمعت بلالا ينادى اى عبد الله بن قيس فاجتبه فقال اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فلما اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خذ هذين القربين وهذين القربين وهذين القربين لست ابعده ابنا عن حينئذ من سعد فانطلق بهم الى اصحابك فقل ان الله اوفى وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملكوم على هؤلاء فاكتبوهن قال ابو موسى فانطلقت الى اصحابى بهن فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملكوم على هؤلاء ولكن والله لا ادعوكم حتى ينطلق معى بعضكم الى من سمع مقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سالتكم ومثني في اول مرة ثرا عطاءه اياى بعد ذلك لا تظنوا الى حدتكم شيئا لم يقبله فقالوا الى والله انك عندنا المصدق ولنفعلك ما احببت فانطلق ابو موسى بنفرضه حتى اتوا الذين سمعوا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم اياهم ثم اعطاءهم بعد فخذهم بها حد ثم يهر به ابو موسى سواء حل شئى ابو الربيع العتكي قال ناخذ ايعنى برزيد عن ابوب عزي قزينة عن القاسم بن عاصم عن زهدم الجرمي قال ايوب وانا لحد بيث القاسم احفظ ما منى لحد بيث ابي قلابة قال كنا عند ابي موسى فدعا ثمة وعليها لحم وجاج فدخل رجل من بني تيم الله احمر شبيبا بالموالى فقال له هلم فتلنا فقال هلم فاني قد اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل منه فقال الرجل انى رانية ياكل شيئا فقد رتة فحلفت ان لا اطعمه فقال هلم احدك عن ذلك انى اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعرين نستحله فقال والله لا احملكوم واعندي ما احملكوم عليه فلبثنا ماشاء الله فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بهب ابل فدعا بنا فامر لنا بنجس ذود غر الذرى قال فلما انطلقنا قال بعضنا لبعض اغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه لا يبارك لنا فارجعنا اليه فقلنا يا رسول الله انا اتيناك نستحملك وانك حلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا انفسيت يا رسول الله قال انى والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارس غير ما خيراتها الا اتيت الذي هو خير رجل فانطلقوا فانما حملكم الله عز وجل وحل ثنا ابن ابي عمير قال نا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن ابي قلابة والقاسم التيمي عن زهدم الجرمي قال كان بين هذا الحى من جرم وبين الاشعرين ود واداء فكتا عند ابي موسى الاشعري فقرب اليه طعام فيه لحم وجاج فذكر نحوه وحل شئى على بن سحاح بن اسحاق بن ابراهيم وابن شير عن اسمعيل بن عبيدة عن ايوب عن القاسم التيمي عن زهدم الجرمي ح قال وثنا ابن ابي عمير قال ناسفين عن ايوب عن ابي قلابة التيمي عن زهدم الجرمي ح قال لحد شئى ابوبكر بن اسحاق قال ناعفان بن مسلم قال نا وهيب قال نا ايوب عن ابي قلابة والقاسم عن زهدم الجرمي ح قال كنا عند ابي موسى واقصوا جميعا الحد بيث بمعنى حد بيث سحاح بن زيد وحل ثنا شيبان بن فروخ قال نا الصمغى يعنى ابن حزن قال نا مطر الوراق قال نا زهدم الجرمي ح قال دخلت على ابي موسى وهو ياكل لحم الدجاج وساق الحد بيث بنحو حد بيثهم وزاد فيه قال انى والله ما نسيتها وحل ثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا جوير عن سليمان التيمي عن ضرب بن ثوير القيسي عن زهدم عن ابي موسى الاشعري قال اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما احملكوم واعندي ما احملكوم والله ما احملكوم بعث النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلاث ذود وبقع الذرى فقلنا انا اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحله فقال ان لا يحملنا فاتيناها فاخبرناه فقال انى لا احلف على يمين ارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير

٥

قال

ثنا

وجاءت من التابعين في قول جابر العلاء بن قالوا يستحب كونها بعد الحنث وشئى الشافعي التكفير بالصوم فقال ابو جابر قلت لانه عبادته بنية فلا يجوز تقديرها على وقتها كالصلوة وصوم رمضان واما التكفير بالمال فيجوز تقديرها بما يجوز تجليل الزكاة وشئى بعض اصحابنا حنث اعصية فقال ابو جابر تقدير كفايته لان فيها علة اعصية والجموع على ابرائها كغير المعصية وقال ابو حنيفة واصحابه المالكى لا يجوز تقديركم الكفاية على الحنث بل على اهل الجاهلية والقياس على تجليل الزكاة (قوله التيمي صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعرين نستحله اى نطلب ما يحملنا من الابن وحملنا لقولنا من ثلثات ذود غر الذرى وفي رواية بنجس ذود غر الذرى) انا الذي فضم ذلك كسر با وفتح الراء الخفيفة جميع ذرورة كسر الذال ضمها وذرورة كل شئ اعلاه والمراد بها الاسنة انا الغرقي لم يرض ذلك البقع المراد بها البيض وهلها ما كان فيه بياض سواد ومعناه امرنا بالبيض الاسنة واما قوله بثلاث ذود فهو من هامة الشئى الى نفسه فخرج من بطن الذود على الواحد ومن الصافي كتاب الزكاة واما قوله ثلث ذودى رواية بنجس فلما قفاة بينهما اذ ليس في ذلك الثلثات نهي للحسن والزيادة مقبولة وقع في الرواية الاخيرة بثلاث ذود وثابت لها وهو صحيح لوجود معنى الابن والابنة والابنة علم قوله صلى الله عليه وسلم ما احملكوم ولكن استحلهم تزوجهم البخارى لهذا الحديث قوله والله خلقكم وما تعملون اراد ان افعال العباد مخلوقة منه ثم وهذا من سب الالسنه خلافا للمعتاد وقال لما وردى معناه ان الله تعالى اتانى ما احملكوم عليه لولا ذلك لم يكن عندي ما احلكم عليه قال القاضي ابو جبران يكون اوجى اليلان تعلمهم ويكون المراد تخولهم في عموم من امره ثمتم بالقسم ثمم والله اعلم (قوله اساله لهم الخمران) بضم الخاء اى حل (قوله صلى الله عليه وسلم خذ هذين القربين اى البعيرين المقرون احد بهما بصاحبه) قوله عن زهدم الجرمي) هو يراى مقبولة ثم ما رسالته ثم دال جملة مشقوقة (قوله في ثم الحاج رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل منه) فيه باحة لحم الدجاج ولا الاطعمة ويقع اسم الدجاج على الذكر والا انما هو بكسر الدال فيقال اهل اللثة انهم يفتخرون بفتح النون جمعة نهاب بكسر با وهيب لغتها هو مصدق معنى المنزويك كالحق بمعنى الخلق (قوله اغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه) هو سكا الاطراى جعلناه غافلا ومعناه ان سبب غفلة عن يمينه ونسيها اياها وما ذكرناه اياها اى اخذنا منها اخذنا وهو اهل عن يمينه (قوله لثا الصمغى يعنى ابن حزن قال نا مطر الوراق عن زهدم) هو الصمغ بفتح الصاد وكسره العين واسكانها وكسره شير قال الدرر قطني الصمغ ومطر ليسا قوين ولم يسم مطر من يرم ونا رواه عن القاسم عن قاسم بن كلاب الرقطنى على مسلم في الاستدراك لانه مسلم لم يذكره صلوا وانما ذكره متابوه للطرق الصحيحة السببية وقد سبق ان المتابعات يحتمل فيها الضعف لان الاعتماد على ما قبلها قد سبق ذكر مسلم هذه المسئلة في اول خطبة كتبه شرهنا هناك لانه يذكر بعض الاحاديث الضعيفة متابوه للصحيحة اما قوله انها ليسا قوين فقد تقدم الاكثر من نقل يحيى بن معين في بوزرة هو ثقة في الصمغ وقال ابو جابر ما يباس وقال ثلث في مطر الوراق هو صلح وانا ضعفا روايته عن عطية خاصة (قوله عن زهدم بن ثوير انما ضرب

المأزى

وقال ابو جابر ما يباس وقال ثلث في مطر الوراق هو صلح وانا ضعفا روايته عن عطية خاصة (قوله عن زهدم بن ثوير انما ضرب

وحدثني ابو الربيع العنكي وابو كامل المحمدي فضيل بن حسين اللفظاني الربيع قالنا ناسحاك وهو ابن زيد قال نا ايوب عن محمد بن ابي هريرة قال قال سليمان
عليه الصلوة والسلام ستون امرأة فقال لاطون عليهن الليلة فحمل كل واحدة منهم فتدكل واحدة منهم غلاما فارسا يقاتل في سبيل الله فلم يحمل منهم الا واحدة
فولدت نصف انسان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان استثنى الولد كل واحدة منهم غلاما فارسا يقاتل في سبيل الله وحمل ثمانا محمد بن عباد وابن ابي عمير
واللفظاني ابن عمر قالنا سفيان بن هشام بن حجير عن طاوس عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان شاء الله فلم يقل وتسمى فماتت واحدة من نساءه الا واحدة فجاءت
على سبعين امرأة كلهن تأتي بغلام يقاتل في سبيل الله فقال له صاحبها والملك قل ان شاء الله فلم يقل وتسمى فماتت واحدة من نساءه الا واحدة فجاءت
بشقة غلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان دركها في حاجتها حمل ثمانا ابن عمر قال ناسفيان بن الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم مثلها او نحوها وحمل ثمانا عبد بن محمد قال خبرنا عبد الرزاق بن همام قال انا معمر بن ابن طاوس عن ابي هريرة قال قال سليمان بن داود
لاطيف الليلة على سبعين امرأة تدرك كل امرأة منهم غلاما يقاتل في سبيل الله فقيل له قل ان شاء الله فلم يقل فاطاف بهن فلم تله منهم الا امرأة
واحدة نصف انسان قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان دركها في حاجتها حمل ثمانا هير بن حرب قال حدثني شيبان
قال حدثني ورقاء عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان بن داود لاطون الليلة على سبعين امرأة
كلها تأتي بغلام يقاتل في سبيل الله فقال له صاحبها قل ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله فطاف عليهم جميعا فلم تحمل منهم الا امرأة واحدة
فجاءت بشقة رجل وابعد الذي نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لم يحنث وان شاء الله فماتت واحدة من نساءه الا واحدة فجاءت بشقة
قال ناصب بن ميسرة عن موهبي بن عقبة عن ابي الزناد بهذا الاسناد مثله غير انه قال كلها تحمل غلاما يجاهد في سبيل الله تعالى وحدثنا

عن مالك ما كان على وجه المكروا الحديث فله تيممه وما كان في حق فهو على تيمم المحلوف له قال القاضي ولا خلاف في ان الحالف بما يقطع به حق غيره وان دوى والله اعلم باب الاستئثار في
اليمين وغيره اذ كثر في الباب حديث سليمان بن داود عليه السلام وفيه فوائد منها انه يستحب للانسان اذا قال ساعل كذا ان يقول ان شاء الله لقوله تعالى ولا تقولن شيئا اني فاعل ذلك
عذرا الا ان يشاء الله وله الحديث ومنها انه اذا حلف وقال متصلا باليمين ان شاء الله لم يحنث بغيره المحلوف عليه ان الاستئثار يمنع انعقاد اليمين لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث لو قال
ان شاء الله لم يحنث وكان دركها في حاجتها ويشتط للصحة في الاستئثار بشرط ان يكون نوي قبل فروع اليمين ان يقول ان شاء الله قال القاضي اجمع
المسلمون على ان قولان شاء الله يمنع انعقاد اليمين بشرط لو كانت متصلا قالوا جاز متصلا كما روى عن بعض السلف لم يحنث احد قط في يمين ولم يحنث الى كفارة قال اختلاف في الاتصال
فقال مالك والاوزاعي والشافعي والجمهور هو ان يكون قوله ان شاء الله متصلا باليمين من غير سكوت بينهما والتضرر سكتة لنفس وعن طاوس والحسن في جماعة من التابعين ان الاستئثار ما لم يقم
من جملته قال قتادة ما لم يقم او تكلم وقال عطاء بن رباح في حديثه قال عطاء بن رباح في حديثه قال عطاء بن رباح في حديثه قال عطاء بن رباح في حديثه قال عطاء بن رباح في حديثه
يستحب له قول ان شاء الله يحنث كما قال تعالى واذا ذكر ربك اذا نسيت ولم يردوا به من اليمين ومنع الحنث اما اذا استثنى في الطلاق والعقود وغير ذلك سوى اليمين بالله تعالى فقال طالق
من شاء الله تعالى اذ انت حزان مثله الله تعالى اذ انت على كظم ابي ان شاء الله تعالى اول زمني في ذمتي العتد برهان شانه او ان شئني شانه مريض فله على صوم شهر ان شاء الله وما يشاء ذلك فذهب
الشافعي والكويتي والجمهور في صحة الاستئثار في جميع الاشياء كما اجمعوا عليها في اليمين بالله تعالى فلا يحنث في طلاق ولاعتق ولا يحنث في طهاره ولا نذر ولا غيره ذلك مما يتصل به
قوله ان شاء الله وقال مالك والاوزاعي لا يصح الاستئثار في شئ من ذلك الا اليمين بالله تعالى (قوله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث) في اشارة الى ان الاستئثار يكون
بالقول ولا يكفي فيه النية وبهذا قال الشافعي وابو حنيفة ومالك واحمد والعلما كافة الا ما حكي عن بعض المالكية ان قياس قول مالك صحة الاستئثار باليمين من غير لفظ (قوله صلى الله عليه وسلم
فقال له صاحبها والملك قل ان شاء الله فحنث به من يقول جواز انفصال الاستئثار واحباب الجمهور عتد بان يكون صاحبه قال ذلك هو بعد في اشارة الى ان الذي جرى منه
ليس يمين فانه ليس في الحديث تصريح بيمين والله اعلم (قوله صلى الله عليه وسلم لا طون في بعض النسخ لاطيف الليلة) بهما الحان فصيحان طات بالشي واطات به اذا دار حوله وتكر عليه فهو
طائف وطيف وهو بهتان كناية عن الجماع (قوله صلى الله عليه وسلم كان سليمان ستون امرأة وفي رواية سبعون وفي رواية تسعون) وفي غير صحيح مسلم تسع وتسعون وفي رواية ثمان
بهذا كله ليس بتعارض لانه ليس في ذكر القليل نفي الكثير وقد سبق بيان هذا من مفهوم العدد والليل بعند جماهير الاصوليين وفي هذا بيان ما خص به الانبياء صلوات الله عليهم
وسلامه عليهم من القوة على اطافة هذا في ليلة واحدة وكان نبينا صلى الله عليه وسلم يطوف على احدى عشرة امرأة له في الساعة الواحدة كما ثبت في الصحيح وهذا كله من زيادة القوة
والله اعلم (قوله صلى الله عليه وسلم تحمل كل واحدة منهم فتدكل واحدة منهم غلاما فارسا يقاتل في سبيل الله) هذا قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث لو قال ان شاء الله لم يحنث
(قوله صلى الله عليه وسلم لم يحمل منهم الا واحدة) في رواية جارت بشقة غلام قيل هو بالجسد الذي ذكره الله تعالى انه النقي على كرسية (قوله صلى الله عليه وسلم لو كان
استثنى الولد كل واحدة منهم غلاما فارسا يقاتل في سبيل الله تعالى) هذا محمول على ان النبي صلى الله عليه وسلم اوحى اليه بذلك في حق سليمان لان كل من فعل هذا يحصل له (قوله صلى
الله عليه وسلم فقال له صاحبها والملك قل ان شاء الله لم يحنث) قيل المراد بصاحبها الملك هو القاهر من لفظه وقيل القرن وقيل قتال آدمي وقوله نسي ضبط بعض الائمة بصم النون وتشديد اليمين
هو ظاهر حسن والله اعلم (قوله صلى الله عليه وسلم وكان دركها في حاجتها) هو بفتح الراء اسم من الادراك اي الحاقا قال الله تعالى لا تحنث دركها (قوله صلى الله عليه وسلم وايم الذي نفس محمد بيده
لو قال ان شاء الله لم يحنث) في رواية سليمان بن داود عليه السلام في حديثه قال ناسفيان بن الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان شاء الله لم يحنث
والاظهار (قوله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث) في رواية سليمان بن داود عليه السلام في حديثه قال ناسفيان بن الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان شاء الله لم يحنث
السلف وترجم البخاري على هذا باب لم يحنث من اللو وا دخل فيه قول لوط صلى الله عليه وسلم لوان لي بكم قولا وقول النبي صلى الله عليه وسلم لوانت راجعا لغيره بيمينه لرجعت هذه ولود لي السلف وصلت
ولولا حدشان فوكم بالقران التمت البيت على قواعد ابراهيم ولولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار وامثال هذا قال والذي يتبعهم من ترجمة البخاري وما ذكره في الباب من القرآن الا انما
انه يجوز استعمال لولو فيما يكون الاستقبال مما امتنع من فعله لا متنع غيره وهو من باب الامتناع من فعله لوجود غيره وهو من باب لولا لانه لم يدخل في الباب سوى ما هو للاستقبال
او ما هو في صحيح ميمتن كحديث لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار دون الماضي والمنقضة او ما فيه اعمت راض على النبي والقدر السابق وقد ثبت في الحديث الآخر في

باب الاستئثار في اليمين وغيرها
قال
داود عليه السلام

باب من انصرف الى الجاهلية بعد ما يتاذى به اهل الحافة ما ليس بحرام
باب نذر الكافر وما يفعل فيه اذا أسلم

٥

عليها

وحدثنا محمد بن رافع قال قال نافع عن همام بن منبه قال قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكر
احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لان يكفر احدكم بميمنة في اهلها اشركه عند الله من ان يعطي كفارته التي فرض الله **حدثنا**
محمد بن ابى بكر المقدسي ومحمد بن المثنى وزهير بن حرب واللفظ لزهير قالوا نا يحيى وهو ابن سعيد القطان عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر
عمر قال يا رسول الله اني نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة في المسجد الحرام قال فاف بنذرتك **حدثنا** ابو سعيد الاشبلي قال نا ابو اسامة
سرح قال **حدثنا** محمد بن المثنى قال نافع عن الوهاب يعني الثقفي سرح قال **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ومحمد بن العلاء واسحاق بن ابراهيم جميعا عن
حفص بن غياث سرح قال **حدثنا** محمد بن عمرو بن جبلة بن ابى رواد قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة كلهم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
سرح قال حفص من بيته عن عمر بن الخطاب ما هذا الحديث اما ابو اسامة والثقفى ففي حديثهما اعتكاف ليلة واما في حديث شعبة فقال جعل عليه يوما يعتكف و
ليس في حديث حفص ذكر يوم ولا ليلة **وحدثنا** ابو الطاهر قال نا عبد الله بن وهب قال نا جوير بن حازم نا ايوب حدثنا ان نافع حدثنا
ان عبد الله بن عمر حدثنا ان عمر بن الخطاب سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة بعد ان رجع من الطائف فقال يا رسول الله اني
نذرت في الجاهلية ان اعتكف يوما في المسجد الحرام فكيف ترى قال اذهب فاعتكف يوما قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد
اعطاه جارية من الخمس فلما اعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا الناس سمع عمر بن الخطاب اصواتهم يقولون اعتقنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا فقالوا اعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا الناس فقال عمر يا عبد الله اذهب الى تلك الجارية فخل
سبيلها **وحدثنا** عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا محمد بن عمار عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال لما قفل النبي صلى الله عليه وسلم من
حين سال عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نذرة في الجاهلية اعتكاف يوم ثم ذكر بعني حديث جوير بن حازم
حدثنا احمد بن عبد الصميقي قال نا حماد بن زيد قال نا ايوب عن نافع قال ذكر عند ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من
الجعرانة فقال لم يفتقر منها قال وكان عمر نذرا اعتكاف ليلة في الجاهلية ثم ذكر نحو حديث جوير بن حازم ومعه عن ايوب **وحدثنا**
عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا حجاج بن اليمثال قال نا حماد عن ايوب سرح قال **حدثنا** يحيى بن خلف قال نا عبد الاعلى عن محمد بن
اسحاق كلاهما عن نافع عن ابن عمر بهذا الحديث في النذر وفي حديثهما جميعا اعتكاف يوم

صحيح مسلم قوله صلى الله عليه وسلم وان اصابك شئ فلا تقل لواني فعلت كذا كان لئلا يكون قل قدر الله وما شاء فعمل قال القاضي قال بعض العلماء هذا اذا قاله على وجه التحتم والقطع بعينه
انه لو كان كذا كان كذا من غير ذكر مشيئة الله تعالى والنظر الى سابق قدره ونحو علمه علينا فاما من قاله على التسليم ويراد الامر الى المشيئة فلا ريب فيه قال القاضي وشارحه بعضهم الى ان لولا ان
لو قال القاضي والذي عندي انها سواء اذا استعملت فيما لم يخط به الانسان علما ولا هو داخل تحت مقدور قائلها مما هو حكيم على الغيب اعترافا على القدر كما تبه عليه في الحديث ومثل قول
المتنقين لو اطاعونا ما قتلوا لو كانوا عنده ما ماتوا وما قتلوا لو كان لنا من الامر شئ ما قتلنا ههنا فوالله تعالى عليهم باطلهم فقال قاروا عن الفسك الموت ان لنتم صادقين مثل هذا هو مني عند
ابا الحديث الذي نحن فيه فاما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم فيمن يقين نفسان سليمان لوقال ان شاء الله لهما هو الذي ليس هذا ما يدرك بالظن والاهتمام وانما اخبر عن حقيقة علمه الله تعالى بها
وهو نحو قوله صلى الله عليه وسلم لا بنو اسرائيل لم يخز الله لهم ولولا احوالهم من امرأة زوجها فلا معارضة بين هذا وبين حديث النبي عن لود قد قال الله تعالى قل لو نتم في يوم نتم ليرز الذين
كتب عليهم لعل الى مضاجعهم ولوردوا العاد والماء هو اعنة وكنه لك ما جاء من لولا قوله تعالى لولا ان يكون من الله سبق لمسك لولا ان يكون الناس امته واحدة بلحلت لولا ان كان من الله سبق
في بطنه لان الله تعالى لا يخبر في كل ذلك عما مضى او ياتي عن علم خبر قطعي وكل ما يكون من لولا ما يخبر به الانسان عن علمه امتناع من فعله مما يكون فعله في قدرته فلا ريب فيه لانه اخبرنا
عن امتناع شئ بسبب شئ او حصول شئ لا امتناع شئ وتاتي لولا بالبيان السبب الموجب او الثاني فلا ريب في كل ما كان من هذا الا ان يكون كذا في ذلك كقول المتنقين لو نعلم قالا
لا يتناكم والله اعلم باب النبي عن الاصر على اليمين فيما يتاذى به اهل الجاهلية ما ليس بحرام قوله صلى الله عليه وسلم لان بلغ احدكم بميمنة في اهلها اشركه عند الله من ان يعطي كفارته التي فرض الله
انا قوله صلى الله عليه وسلم لان ينفتح الامم وهو الامم القسمة وقوله صلى الله عليه وسلم ليج يفتح اليا والامم وتشهد بالبحر واثم بهزة ممدودة ونما مشهورة اي انما ومعنى الحديث انه اذا حلف بميمنة فقل
بأهلها ويتصرفون بعدم حنثه ويكون الحنث ليس بمعيصية فينبغي له ان يحث فيقتل ذلك الشئ ويكفر عن ميمنة فان قال الحنث بل لوع من ارتكاب الحنث واخاف الامم فيه فهو مخطئ بهذا القول بل
استمراره في عدم الحنث وادامة الضرر على اهل الشرك انما من الحنث والواجب في اللعنة هو الاصر على الشئ فهذا مختصر بيان معنى الحديث ولا بد من تنزيه على ما اذا كان الحنث ليس بمعيصية كما
ذكرنا واما قوله صلى الله عليه وسلم ثم فخرج على لفظ المتفاداة المتفاداة لا اشترط في الاثم ان تصدق باللفظ على زعم الحالف وتوجه فانه يتوجه ان عليه انما الحنث مع انه لا اثم عليه فقال صلى الله
عليه وسلم اثم عليه في الحجج اكثر لو ثبت الاثم والله اعلم بالصواب اليه مرجع والمآب باب نذر الكافر وما يفعل فيه اذا أسلم فيه حديث عمر بن الخطاب في الجاهلية وفي رواية نذر اعتكاف
يوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم او تبتذرك اخلفت لعلماني صحة نذر الكافر فقال مالك بن انس في حديثه وهو صاحبنا للصحيح وقال المغيرة بن عمرو في رواية نذر اعتكاف
اصحابنا للصحيح ومعه خبره حديث عمر واهل البيت الاولون عنه انه محمول على الاستحباب اي يستحب لك ان تفعل لان مثل ذلك الذي نذرت في الجاهلية وفي رواية نذر اعتكاف يوم في رواية
في صحة الاعتكاف بغير صوم وفي صحة بالليل كما يصح في النهار سواء كانت ليلة واحدة او بعضها او اكثر وويله حديث عمر بن الخطاب في رواية التي فيها اعتكاف يوم فلا تخالف رواية اعتكاف ليلة
لان محتمل ان ساله عن اعتكاف ليلة وساله عن اعتكاف يوم فامره بالواقعا بما نذر فحصل صحة اعتكاف الليل عدوه وويله رواية نافع عن ابن عمر ان نذر اعتكاف ليلة في المسجد الحرام سأل
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا وتبذرك فاعتكف عمر ليلة وراه الدارقطني وقال سادة ثابت بن عبد الله بن الشافعي وبه قال الحسن البصري والبوثوري وداود وابن المنذر وهو صاحب الرواية
عن احمد قال بن المنذر وهو مروي عن علي بن ابن مسعود قال بن عمرو بن عباس عانته وعروة بن الزبير والزهرى ومالك الاوزاعي والثوري وابو حنيفة واحمد واسحق في رواية عنها للصحيح
الا بصوم وهو قول اكثر العلماء قوله عند ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجاهلية فقال لم يفتقر منها هذا محمول على نفي علمه اي انه لم يعلم ذلك وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر من
الجاهلية والاشبات مقدم على النفي لما فيه من زيادة العلم وقد ذكر مسلم في كتاب الحج اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم من الجاهلية مع عام اثنين من رواية انس رضي الله عنه والله اعلم

حدثني ابو بكر بن فضيل بن حسين بن يحيى قال نا ابو عوانة عن فراس عن ذكوان بن ابي صالح عن زاذان بن ابي عمر قال اتيت ابن عمرو وقد اعتق مملوكا قال فاخذ من الارض عودا او شيئا فقال ما في من الاجرام يسو هذا ال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لطم مملوكا او ضربه فكفارة ان يعتقه وحل ثمنه محمد بن المثنى وابن بشار والفظال بن المثنى قالوا نعم بن جعفر قال ناشعبه عن فراس قال سمعت ذكوان بن ابي صالح عن زاذان بن ابي عمر عاب غلاما له فرأى بظمه رمه اثر فقال له او جعتك قال لا قال فانت عتيق قال ثواخذ شيئا من الارض فقال مالي فيه من الاجرام يزين هذا الاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ضرب غلاما حد الميائة اولطه فان كفارته ان يعتقه وحل ثمنه ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع حر قال وحدثني محمد بن المثنى قال نا عبد الرحمن كلاهما عن سفيان بن فراس باسناد شعبة وابي عوانة اما حديث ابن مهدي فذكر فيه حد الميائة وفي حديث وكيع من لطم عبده ولم يذكر الحد حل ثمنه ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الله بن شريح قال وثنا بن نمير والفظال قال نا ابي قال نا سفيان عن سلمة بن كهيل عن معاوية بن سويد قال لطمت مولى لنا فهربت ثم جئت قبيل الظهر فصليت خلف ابي فدعاه ودعاني ثور قال من ثل من فجعفا ثم قال كتابني مقرن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لنا الاخذ مواحدة فطمها احد نابلغ ذلك النبي صلى الله وسلم فقال اعنقوها قالوا ليس لهم خاد مغيرها قال فليست موهافا اذا استغنوا عنها فليزوا سبيلها وحل ثمنه ابو بكر بن ابي شيبة وحسين بن عبد الله بن نمير والفظال بن بكر قال نا ابن ادريس عن حصين عن هلال بن يساف قال عجل شيخ فطم خاد ماله فقال له سويد بن مقرن عجز عليك الاخر وجهه القدر ايتني سابع سبعة من بني مقرن ما لناخذ مالا واحدة لطمها اصغرنا فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نعتقها وحل ثمنه محمد بن المثنى وابن بشار قال نا ابن ابي عدي عن شعبة عن حصين عن هلال بن يساف قال كنا نبيع البرقي دارسويد بن مقرن اخي النعمان بن مقرن فخرجت جارية فقالت لرجل منا كلمة فطمها فغضب سويد فذكر نحو حديث ابن ادريس وحل ثمنه عبد الوارث بن عبد الصمد قال حدثني ابي قال نا شعبة قال قال لي محمد بن المنكدر ما اسمك قلت شعبة فقال محمد حدثني ابو شعبة العراقي عن سويد بن مقرن ان جارية له لطمها انسان فقال له سويد اما علمت ان الصورة محرمة فقال لقد ايتني واني لسابع اخوة لي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وما لنا خاد م غير واحد فطمها احد نابلغها فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نعتقها وحل ثمنه اسحاق بن ابراهيم وعمر بن المثنى عن وهيب بن جرير قال نا شعبة قال قال لي محمد بن المنكدر ما اسمك فذكر كرمثل حديث عبد الصمد حل ثمنه ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو مسعود البدي كنت اضرب غلاما مالي بالسوط فسمعت صوتا من خلفي اعلم ابا مسعود فلم اقمهم الصوت من الغضب قال فلما دبتني ميني اذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يقول اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود قال فالتقيت السوط من يدي فقال اعلم ابا مسعود ان الله اقدر عليك منك على هذا الغلام قال فقلت لا اضرب مملوكا بعد ابد او حل ثمنه اسحاق بن ابراهيم قال نا جرير حر قال وحدثني زهير بن حرب قال نا محمد بن حميد وهو المصنف عن سفيان بن سفيان حر قال وحدثني محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا سفيان حر قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علقان قال نا ابو عوانة كلهم عن الاعمش باسناد عبد الواحد نحو حديثه غير ان في حديث جرير فسقط من يدي السوط من هيبته حل ثمنه ابو بكر بن محمد بن العلاء قال نا ابو معاوية قال نا الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي مسعود الانصاري قال كنت اضرب غلاما مالي فسمعت من خلفي صوتا اعلم ابا مسعود فاذ الله اقدر عليك منك عليه فالتفت فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال اما لولم تفعل للفتك النار ولستك النار

باب من صحبة المهاجرين

باب من صحبة المهاجرين

و

باب صحبة المهاجرين قوله صلى الله عليه وسلم من لطم مملوكا او ضربه فكفارة ان يعتقه وحل ثمنه محمد بن المثنى وابن بشار والفظال بن المثنى قالوا نعم بن جعفر قال ناشعبه عن فراس قال سمعت ذكوان بن ابي صالح عن زاذان بن ابي عمر عاب غلاما له فرأى بظمه رمه اثر فقال له او جعتك قال لا قال فانت عتيق قال ثواخذ شيئا من الارض فقال مالي فيه من الاجرام يزين هذا الاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ضرب غلاما حد الميائة اولطه فان كفارته ان يعتقه وحل ثمنه ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع حر قال وحدثني محمد بن المثنى قال نا عبد الرحمن كلاهما عن سفيان بن فراس باسناد شعبة وابي عوانة اما حديث ابن مهدي فذكر فيه حد الميائة وفي حديث وكيع من لطم عبده ولم يذكر الحد حل ثمنه ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الله بن شريح قال وثنا بن نمير والفظال قال نا ابي قال نا سفيان عن سلمة بن كهيل عن معاوية بن سويد قال لطمت مولى لنا فهربت ثم جئت قبيل الظهر فصليت خلف ابي فدعاه ودعاني ثور قال من ثل من فجعفا ثم قال كتابني مقرن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لنا الاخذ مواحدة فطمها احد نابلغ ذلك النبي صلى الله وسلم فقال اعنقوها قالوا ليس لهم خاد مغيرها قال فليست موهافا اذا استغنوا عنها فليزوا سبيلها وحل ثمنه ابو بكر بن ابي شيبة وحسين بن عبد الله بن نمير والفظال بن بكر قال نا ابن ادريس عن حصين عن هلال بن يساف قال عجل شيخ فطم خاد ماله فقال له سويد بن مقرن عجز عليك الاخر وجهه القدر ايتني سابع سبعة من بني مقرن ما لناخذ مالا واحدة لطمها اصغرنا فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نعتقها وحل ثمنه محمد بن المثنى وابن بشار قال نا ابن ابي عدي عن شعبة عن حصين عن هلال بن يساف قال كنا نبيع البرقي دارسويد بن مقرن اخي النعمان بن مقرن فخرجت جارية فقالت لرجل منا كلمة فطمها فغضب سويد فذكر نحو حديث ابن ادريس وحل ثمنه عبد الوارث بن عبد الصمد قال حدثني ابي قال نا شعبة قال قال لي محمد بن المنكدر ما اسمك قلت شعبة فقال محمد حدثني ابو شعبة العراقي عن سويد بن مقرن ان جارية له لطمها انسان فقال له سويد اما علمت ان الصورة محرمة فقال لقد ايتني واني لسابع اخوة لي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وما لنا خاد م غير واحد فطمها احد نابلغها فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نعتقها وحل ثمنه اسحاق بن ابراهيم وعمر بن المثنى عن وهيب بن جرير قال نا شعبة قال قال لي محمد بن المنكدر ما اسمك فذكر كرمثل حديث عبد الصمد حل ثمنه ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو مسعود البدي كنت اضرب غلاما مالي بالسوط فسمعت صوتا من خلفي اعلم ابا مسعود فلم اقمهم الصوت من الغضب قال فلما دبتني ميني اذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يقول اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود قال فالتقيت السوط من يدي فقال اعلم ابا مسعود ان الله اقدر عليك منك على هذا الغلام قال فقلت لا اضرب مملوكا بعد ابد او حل ثمنه اسحاق بن ابراهيم قال نا جرير حر قال وحدثني زهير بن حرب قال نا محمد بن حميد وهو المصنف عن سفيان بن سفيان حر قال وحدثني محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا سفيان حر قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علقان قال نا ابو عوانة كلهم عن الاعمش باسناد عبد الواحد نحو حديثه غير ان في حديث جرير فسقط من يدي السوط من هيبته حل ثمنه ابو بكر بن محمد بن العلاء قال نا ابو معاوية قال نا الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي مسعود الانصاري قال كنت اضرب غلاما مالي فسمعت من خلفي صوتا اعلم ابا مسعود فاذ الله اقدر عليك منك عليه فالتفت فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال اما لولم تفعل للفتك النار ولستك النار

على هذا الكلام

حل ثنا محمد بن المنثني وابن بشار واللفظ لابن المنثني قال نا بن ابي عبد عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم التيمي عن ابي عن ابي مسعود انه كان يضرب غلامه فجعل يقول اعوذ بالله قال فجعل يضربه فقال اعوذ برسول الله فتركه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله واقد عليك منك عليه قال فاعتقه وحل ثمانية بشر بن خالد قال نا محمد بن جعفر عن شعبة بهذا الاسناد ولويد كقول اعوذ بالله اعوذ برسول الله وحل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال نا ابن مغيره قال وثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال نا بن ابي قال نا فضيل بن غزوان قال سمعت عبد الرحمن بن ابي نعم قال حدثني ابو هريرة قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وآله من قذف ملوكه بالزنا يقام عليه الحد يوم القيمة الا ان يكون كما قال وحل ثنا ابو كريب قال نا وكيع قال حدثني زهير بن حرب قال نا اسحاق بن يوسف الا اذرق كلاهما فضيل بن غزوان هذا الاسناد وفي حديثنا سمعت ابا القاسم صلى الله عليه وآله وسلم في التوبة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال نا وكيع قال نا الا عمش عن المعمر بن سويد قال مر بنا في رباربذة وعليه برد وعلى غلامه مثله فقلنا يا ابا ذر لوجعت بينهما كانت حلة فقال نه كان بيني وبين رجل من اخواني كلام وكانت ام العجمية فحيتت با فشقنا الى النبي صلى الله عليه وآله فلقبت النبي صلى الله عليه وآله فقال يا ابا ذر انك امرأ فريك جاهلية قلت يا رسول الله من سب الرجال سبوا اياه وانه قال يا ابا ذر انك امرأ فريك جاهلية هو اخوانكم جعلهم الله تحت ايدكم فاطعموهم ما تاكلون والبسوهم ما تلبسون ولا تكفونهم ما يغلبونهم فان كلفتموهم فاعينوهم وحل ثنا احمد بن يونس قال نا زهير بن حرب قال حدثنا ابو كريب قال نا ابو مغيرة قال وحل ثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا عيسى بن يونس نا عيسى بن الا عمش هذا الاسناد وزاد في حديث زهير وابي معاوية بعد قوله انك امرأ فريك جاهلية قال قلت على حال ساعق من الكبر قال نعم وفي رواية ابي معاوية نعم على حال ساعق من الكبر وفي حديث عيسى فان كلفنا ما يغلب فليبعه في حديث زهير فليبعه علي وليس في حديث ابي معاوية فليبعه ولا فليبعه انما كلفنا ما يغلب ولا يكلفنا ما يغلب وحل ثنا محمد بن المنثني و ابن بشار واللفظ لابن المنثني قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن واصل الاحول عن المعمر بن سويد قال ابيث ابا ذر وعليه حلة وعلى غلامه مثله فاسالته عن ذلك قال فذكر انك ساءت رجلا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله فبعه باقية قال فاتي الرجل النبي صلى الله عليه وآله فذكر ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وآله انك امرأ فريك جاهلية اخوانكم وخولكم جعلهم الله تحت ايدكم فمن كان اخوة تحت يديه فليطعمهم ما ياكل وليلبسهم ما يلبس ولا تكفونهم ما يغلبونهم فان كلفتموهم فاعينوهم علي وحل ثنا ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال نا ابن وهب قال نا عمرو بن الحارث نا بكير بن الاشج حذ عن العجلان مولى فاطمة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال للملوك طعاما وكسوتهم ولا يكلف من العمل الا ما يطيق حل ثنا القعني قال نا اود بن قيس عن موسى بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا صنع احدكم خادمة طعاما ثم جاءه به وقد ولي حره ودخانه فليقعه معه فلياكل فان كان الطعام مشفوا قليلا فليضعه في يده منه اكلته او اكلتين قال داود يعني لقتة و لقتين حل ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر نا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان العبد اذا صنع لسيدة واحسن عبادة الله فلا تجز مرتين فيه الحث على الرق بالملك والوعظ والتبشير على استعمال العفو ونظم العيز وكيفية ما يحل النبي عباده (قوله حدثنا محمد بن حميد العمري) هو بفتح الهمزة واسكان العين قبل الهمزة لانه رجل الى عمر بن لا شرفه قيل لانه كان يبيع احاديث عمر (قوله عن ابي مسعود انه كان يضرب غلامه بحبل يقول اعوذ بالله فجعل يضربه فقال اعوذ برسول الله فتركه) قال العلماء لعلمه سمع استعاذة الاولى لشدة غضبه كما لم يسمع نداء النبي صلى الله عليه وآله وسلم او يكون لما استعاذ برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تبه لكانه (قوله صلى الله عليه وآله وسلم من قذف ملوكه بالزنا يقام عليه الحد يوم القيمة الا ان يكون كما قال) فيه اشارة الى انه لا يصح في اذات العبد في الدنيا وهذا مجمع عليه لكن يعزرقا ذنوبه لان العبد ليس بمحصن وسوارق في ذلك من هو كالمال الرق وليس فيه سبب جرمية والمدبر والمكاتب لهم الولد من بعض حرزاني حكم الدنيا ما في حكم الآخرة فيستوفى الحد من تاذن الاستواء الاحرار والعبيد في الآخرة (قوله سمعت ابا القاسم بن التوبة) قال القاضي سمي بذلك لانه بعث صلى الله عليه وسلم بقبول التوبة بالقول والاعتقاد وكانت توبة من قبلنا بقول انفسهم قال حبل ان يكون المراد بالتوبة الايمان والرجوع عن الكفر الى الاسلام واصل التوبة الرجوع (قوله عن المعمر بن سويد) هو بالعين المهلبة وبالراء المكسرة (قوله لوجعت بينهما كانت حلة) انما قال ذلك لان الحلة عند العرب ثوبان والاطلاق على ثوب واحد (قوله في حديث ابي ذر كان ثوبي وبين رجل من اخواني كلام وكانت ام العجمية فحيتت باه بامه فلقبت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا ابا ذر انك امرأ فريك جاهلية) اما قوله رجل من اخواني فمعناه رجل من المسلمين والظاهر انه كان عبدا واما قل من اخواني لان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال له اخوانكم وتوكلتم من كان اخوه تحت يده (قوله صلى الله عليه وآله وسلم فيك جاهلية) اي في التعمير من اخلاق الجاهلية ففريك خلق من اخلاقهم يعني للمسلم ان لا يكون فيه شيء من اخلاقهم فقيه النبي عن التعمير وتيقض الآباء والامهات وانه من اخلاق الجاهلية (قوله قلت يا رسول الله من سب الرجال سبوا اياه وانه قال يا ابا ذر انك امرأ فريك جاهلية) معنى كلام ابي ذر الاعتذار عن سبهم ذلك الانسان يعني انه سبني ومن سب انسانا سب ذلك الانسان ابا الساب وانه فاطر عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال هذا من اخلاق الجاهلية واما ما يباح للمسيوب ان يسب الساب نفسه بقدر ما سبه ولا يتعرض للابية واللامه (قوله صلى الله عليه وآله وسلم بهم اخوانكم جعلهم الله تحت ايدكم فاطعموهم ما تاكلون والبسوهم ما تلبسون ولا تكفونهم ما يغلبونهم فان كلفتموهم فاعينوهم) الضمير في بهم اخوانكم يعود الى المالك والام باطعامهم مما ياكل السيد والبا هم ما يلبس محمول على الاستجاب لاعلى الايجاب و هذا يجمع المسلمين واملق ابي ذر في كسوة غلامه مثل السوة فعمل المستحب والتمسح على السيد نفقة الملوك وكسوته بالمعروف بحسب البلدان والشخاص سواء كان من جنس نفقة السيد ولباسه او دونه او فوقه حتى لو قسرت السيد على نفسه نفقة اخراجها عن عادة امثاله اما زهدا واما شحالا ليجل له التفتت على الملوك والزرايم بوقته الابرضاه وابع العمام على انه لا يجوز ان يكلف من العمل الا ما يطيق فان كلف ذلك لزمه اعانة بنفسه او غيره (قوله فان كلفنا ما يغلب فليبعه وفي رواية فليبعه عليه) وهذه الشذوية هي الصواب الموافقة لباقي الروايات وقد قيل ان هذا الرجل المسبوب هو بلال المؤذن (قوله صلى الله عليه وآله وسلم للملوك طعامه وكسوته ولا يكلف العمل الا ما يطيق) وهو واقف لحديث ابي ذر وقد شرحتاه والكسوة بكسر الكاف وضمها الضمان الكسر فصح ووجه جاء القرآن وتبه بالطعام والكسوة على سائر الملون التي يجامع اليها العبد والله اعلم (قوله صلى الله عليه وآله وسلم اذا صنع احدكم خادمة طعاما ثم جاءه به وقد ولي حره ودخانه فليقعه معه فلياكل فان كان الطعام مشفوا قليلا فليضعه في يده منه اكلته او اكلتين) قال داود يعني لقتة او لقتين اما الاكلة فيضم الهزة وهي اللقمة كما فسره واما المشفوه فهو الهليل لان الشفاة كثرت عليه حتى صار قليلا (قوله صلى الله عليه وآله وسلم مشفوا قليلا) اي قليلا بالكنية الى من اجتمع عليه وفي هذا الحديث الحث على مكارم الاخلاق والمواساة في الطعام لا سيما في حق من صنع او حمله لانه ولحقه حره ودخانه وتعلقت به نفسه وشتم راحته وهذا كله محمول على الاستجاب (قوله صلى الله عليه وآله وسلم العبد اذا تصح لسيدة واحسن عبادة الله فله اجره مرتين وفي

بؤد

عاشقنا الى النبي صلى الله عليه وسلم

وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن المنصور قالوا نايب ح قال وثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال نايب أمير أبو اسامة
 كلمهم عن عبد الله بن سفيان قال وثنا هارون بن سعيد الأيلي قال نايب وهب قال حدثني أسامة جميعاً عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ما
 مالك حدثني أبو الطاهر وحرمة بن يحيى قال نايب وهب قال خبرني يونس عن ابن شهاب قال سمعت سعيد بن المسيب يقول قال أبو هريرة قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم للعبد المملوك المصلي الجران والذي نفس أبي هريرة بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبزأمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك
 قال وبلغنا أن أبا هريرة لم يكن يحج حتى ماتت أمه لصحبته قال أبو الطاهر في حديثه للعبد المصلي لم يذكر المملوك وحدثني زهير بن حرب قال نايب
 أبو صفوان الأموي قال أخبرني يونس عن ابن شهاب بهذا الإسناد ولم يذكر بكفنا وما بعده حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قال نايب معاوية
 عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أدى العبد حق الله وحق مواليه كان له أجران قال فحدثنا كعباً فقال
 كعب ليس عليه حساب ولا على مؤمن فزهد وحدثني زهير بن حرب قال نايب عن الأعمش بهذا الإسناد وحدثنا محمد بن رافع قال نايب
 عبد الرزاق قال نايب عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث واحد من حديثها وقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم نعم المملوك ان يتوفى بحسن عبادته الله وصحابة سيده يومئذ قال حدثنا محمد بن يحيى قال قلت لمالك حدثك نافع عن ابن عمر قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شراً كان له في عبد فكان له مال يبلغ ثمنه فمن العبد قوم عليه قيمة العدل فأعطى شركاءه حصصهم وعق عليه العبد و
 الا فقد عتق منه ما عتق وحدثنا ابن نمير قال نايب قال نايب عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شراً كان له من مملوك فعليه عتقه كله ان كان له مال يبلغ ثمنه فان لم يكن له مال عتق منه ما عتق وحدثنا شيبان بن فروخ قال نايب عن حازم عن
 نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق نصيباً في عبد فكان له من المال قدر ما يبلغ قيمته قوم عليه قيمة
 عدل والا فقد عتق منه ما عتق وحدثنا قتيبة بن سعيد محمد بن رافع عن الليث بن سعد قال حدثنا محمد بن المنصور قال سمعت يحيى
 ابن سعيد ح قال وحدثني أبو الربيع وأبو كامل قال نايب ح قال وحدثني زهير بن حرب قال نايب عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شراً كان له من مملوك فعليه عتقه كله ان كان له مال يبلغ ثمنه فان لم يكن له مال عتق منه ما عتق وحدثنا شيبان بن فروخ قال نايب عن حازم عن
 ح قال وحدثنا اسحاق بن منصور قال نايب ح قال نايب عن ابن جريج قال أخبرني اسمعيل بن أمية ح قال وحدثنا محمد بن رافع قال نايب عن ابن جريج قال نايب عن
 ابن أبي ذئب ح قال وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي قال نايب وهب قال أخبرني أسامة يعني ابن زيد كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله
 عليه وسلم هكذا الحديث وليس في حديثهم ان لو كان له مال فقد عتق منه ما عتق الا في حديث أبي بن كعب قال نايب عن ابن عمر عن النبي صلى الله
 عليه وسلم وقالوا لا بد في الحديث او قاله نافع من قبله وليس في رواية احد منهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا في حديث الليث
 ابن سعد وحدثنا عمر الناقد وابن أبي عمير كلاهما عن ابن عيينة قال ابن أبي عمير ناسفيا عن عمرو بن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال من اعتق عبد ابينه وبين آخر قوم عليه في ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط ثم عتق عليه في ماله ان كان موسراً ح حدثنا
 عبد بن حميد قال نايب ح قال نايب عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شراً كان له في عبد
 عتق ما بقي في ماله اذا كان له مال يبلغ ثمن العبد وحدثنا محمد بن المنصور قال نايب ح قال نايب عن جعفر قال نايب عن
 عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في مملوك بين الرجلين فيعتق احد هماً قال
 يضمن وحدثنا عبيد الله بن معاذ قال نايب قال نايب عن الأشعري قال نايب عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في مملوك فمؤخر من ماله وحدثني
 عمر الناقد قال نايب ح قال نايب عن ابن ابراهيم عن ابن ابي عروبة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 وسلم قال من اعتق شقيقاً في عبد فخره في ماله ان كان له مال فان لم يكن له مال استسجى العبد غير مشقوق عليه ح حدثنا
 أبو بكر بن أبي شيبة قال نايب ح قال نايب عن مسهر ومحمد بن بشر ح قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وعلي بن خنيس قال نايب عن يونس جميعاً عن ابن
 ابي عروبة بهذا الإسناد وفي حديث عيسى ثم استسجى في نصيب الذي لم يعتق غير مشقوق عليه

الرواية

و

ب

الرواية الاخرى للعبد المملوك المصلي الجران في فضيلة ظاهرة للملك المصلي وهو الناصح لسيد وخاله بعبادة ربه المشجعة عليه ان له اجرين القيامه بالحسين ولا كساه بالرق واما
 قول ابي هريرة في هذا الحديث لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبزأمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك لانه غير مستطوع وادبر امره القيام بهصلحتهما في
 التقصير والموت والجهنم ونحو ذلك مما لا يمكن فعله من الرقيق (قوله وبلغنا ان ابا هريرة لم يكن يحج حتى ماتت امه لصحبته) المراد به حج التطوع لانه قد كان حج حجة الاسلام في زمن النبي
 صلى الله عليه وسلم فقدمه الام على حج التطوع لان برافض قدم على التطوع وقد عهدنا ونذهب بالك ان الملب الام من حج التطوع دون حجة الفرض (قوله قال كعب ليس
 عليه حساب الا على مؤمن) مرادها المصلي المصلي اسكان الرأى ومعناه قليل المال والمراد به الكلام ان العبد اذا أدى حق الله تعالى وحق مواليه فليس عليه حساب الكثرة اجرة وعدم حصيته و
 هذا الذي قاله كعب في قوله انما ترضه بوقوفه وكمل بالاجتهاد لان من رجت حسنة وادى كتابه بيمينه فسوف يجازى حساباً يسيراً ويقبل له اجره مسروراً (قوله صلى الله عليه وسلم نعم المملوك ان يتوفى
 بحسن عبادته الله وصحابة سيده) انما فيها ثلاث لغات قرئ بها في السبع احد المسنون مع اسكان العين في الثانية كسرهما والثالثة فتح النون مع كسر العين والميم مشددة في جميع
 ذلك اي ثم شئ هو ومعناه نعم ما هو فادعت الميم في الهمزة قال القاضي ورواه العزري عما يضمن النون مستوياً وهو صحيح اي له مسرة وقرة عين يقال نعمه له (قوله صلى الله عليه وسلم نعم المملوك
 الله) يؤلفه من عبادة منصفية والحقها به سبحانه الطيبة (قوله صلى الله عليه وسلم من اعتق شراً كان له من مملوك فعليه عتقه كله) وذكر حديث الاستسجاء وقد بليت هذه الاحاديث في كتاب العتق
 مبسوطه بطرقها ووجب من اعادته مسلم لها نهبنا على خلاف عادته من غير ضرورة الى اعادتها وبقى هناك ثم جازى قوله صلى الله عليه وسلم قوم عليه في ماله قيمة عدل ولا شطط قال العلماء الاكس الغرض
 والشرط والاشطط هو الذي يظن والاشطط اذا جازى الاكس والاشطط في مجازة الكسر والمراد بقوم عليه قيمة عدل لا ينقص ولا يزيد (قوله صلى الله عليه وسلم من اعتق شقيقاً

حل ثنا علي بن حجر السعدي وابوبكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب قالوا ناسا عييل وهو ابن علقمة عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران
 ابن حصين ان رجلا اعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيرهم فدعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجزاهم اثملا ثأثرا فشرع
 بينهم فاعتق اثنين واربعين وقال له قولنا شديدا حل ثنا قتيبة بن سعيد قال ناسخا ح قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير عن الثقفى
 كلاهما عن ايوب بهذا الاسناد انا حتماد فحدثني كرواية ابن علقمة واما الثقفى ففي حديثه ان رجلا من الانصار اوصى عند موته فاعتق ستة مملوكين
 حل ثنا محمد بن ميمون الضمير واحمد بن عبد الله قالوا ناسا عييل وهو ابن علقمة واما الثقفى ففي حديثه ان رجلا من الانصار اوصى عند موته فاعتق ستة مملوكين
 بمثل حديث ابن علقمة وحامد حل ثنا ابوالربيع سليمان بن داود العتكي قال ناسخا ح يعني ابن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ان رجلا من
 الانصار اعتق غلاما له عن دبر لم يكن له مال غيره فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتره ثلثه ثلثه ثلثه ثلثه ثلثه درهم
 فدفعها اليه قال عمرو سمعت جابر بن عبد الله يقول عبد ابي قبيط مات عام اول وحل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم عن ابن علقمة
 قال ابوبكر ناسفيا بن عبيدة قال سمع عمرو جابرا يقول دبر رجل من الانصار غلاما له لم يكن له مال غيره فباعه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 جابر فاشتره ابن النخاس عبد ابي قبيط مات عام اول في اماره ابن الزبير وحل ثنا قتيبة بن سعيد ابن زرع عن الليث بن سعد عن ابي الزبير عن جابر
 عن النبي صلى الله عليه وسلم في المدبر نحو حديث حتماد عن عمرو بن دينار حل ثنا قتيبة قال ناسخا ح يعني الحزامي عن عبد المجيد بن سهيل عن
 عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله ح قال وحدثني عبد الله بن هاشم قال نايجي بن سعيد عن الحسين بن ذكوان المعلم قال حدثني عطاء عن
 جابر ح قال وحدثني ابو عتيقان المسمعي قال ناسخا ح قال حدثني ابي عن مطر عن عطاء بن ابي رباح وابي الزبير وعمرو بن دينار ان جابرا بن
 عبد الله حدثهم في بيع المدبر كل هؤلاء قال عن النبي صلى الله عليه وسلم سمعت حديث حتماد وابن علقمة عن عمرو بن جابر وحل ثنا قتيبة
 ابن سعيد قال ثنا ليث عن يحيى وهو ابن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن ابي حنيفة قال يحيى وحسبنا قال وعن رافع بن خديج انهما
 قالوا خرج عبد الله بن سهل بن زيد ومحيصة بن مسعود بن زيد حتى اذا كانا بخيبر تفرقا في بعض ما هنالك ثم اذا محيصة بجيد عبد الله بن سهل
 قتيلا فدفعته ثرا قبل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محيصة بن مسعود وعبد الرحمن بن سهل وكان اصغر القوم

باب جازيم المدبر الاول

كتاب القسام والمجاريين والقياس والديات باب القسام

من مملوك كذا هو في معظم النسخ شقيقا بالياء وفي بعضها شقيقا بفتحها واولها سبق في كتاب العتق وبها الغان شقيقا بضم شين وكسفت ونصيف اي نصيب قوله ان رجلا اعتق ستة
 مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيرهم فدعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجزاهم اثملا ثأثرا فشرع بينهم فاعتق اثنين واربعين وقال له قولنا شديدا في رواية ان رجلا من الانصار اوصى عند موته فاعتق
 ستة مملوكين قوله فجزاهم اثملا ثأثرا في رواية اخرى فاعتق ستة مملوكين قوله فجزاهم اثملا ثأثرا في رواية اخرى فاعتق ستة مملوكين قوله فجزاهم اثملا ثأثرا في رواية اخرى فاعتق ستة مملوكين
 جاني رواية اخرى تفسير هذا القول الشديدا قال لعلمنا صلينا عليه فجزاهم اثملا ثأثرا في رواية اخرى فاعتق ستة مملوكين قوله فجزاهم اثملا ثأثرا في رواية اخرى فاعتق ستة مملوكين
 وجودها من بعض الصحابة وفي هذا الحديث دلالة لمذاهب مالك والشافعي واحمد واسحق وداود وابن جرير والجمهور في اثبات القرعة في العتق وخروجها اذا اعتق عبد يملك مرض موه او اوصى بعتق مولا
 يخرجون من الثلث اربع بينهم فيعتق ثلثهم بالقرعة وقال ابو حنيفة القرعة باطله لا يدخل بها في ذلك بل يفتق من كل واحد قسطه ويستعي في الباقي لانها خطر وبها رددت الحديث الصحيح
 واحاديث كثيرة وقوله في الحديث فاعتق اثنين واربعين اربعين صح في الرواية اي حنيفة وقد قال يقول اي حنيفة الشامي والشافعي والحسن وعلم ايضا عن ابن المسيب قوله في الطريق
 الاخير ثنا بشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين في الحديث مما استبرأ له الدار قطعي على مسلم فقال لم يسمع ابن سيرين من عمران فيما يقال انما سمعته من خالد بن الحذاف عن ابي
 قلابة عن ابي المهلب عن عمران قال ابن المديني قلت وليس في هذا نص من ابن سيرين لم يسمع عن عمران ولو ثبت عدم سماعه لم يقبح ذلك في صحة هذا الحديث ولم يوجب على الامام
 مسلم فيه عيب لانه انما ذكره متابعه بعد ذكره الطرق الصحيحة الواضحة وقد سبق لهذا الظاهر والله اعلم بالصواب باب جازيم المدبر قوله ان رجلا من الانصار اعتق غلاما له عن دبر لم يكن له
 مال غيره فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتره ثلثه ثلثه ثلثه ثلثه ثلثه درهم قوله فاشتره ثلثه ثلثه ثلثه ثلثه ثلثه درهم قوله فاشتره ثلثه ثلثه ثلثه ثلثه ثلثه درهم
 يحصل العتق فيه في دبر الحياة واما الرجل الانصاري فيقال له لولم يذكروا اسم الغلام المدبر يعقوب في هذا الحديث دلالة لمذاهب الشافعي وموافقيه انه يجوز بيع المدبر قبل موت سيده لهذا
 الحديث وقياسا على الموصى لعتقه فانه يجوز بيعه بالاجل ومن جزه عانته وطاوس وعطاء وحسن ومجاهد واحمد واسحق وابو ثور وداود ح وقال ابو حنيفة ومالك والجمهور العلماء والسلف
 من المجازيين والشافعيين والكونيين رحمهم الله تعالى لا يجوز بيع المدبر قالوا واما ما جاء في الحديث صلى الله عليه وسلم في دين كان على سيده وقد جاز في رواية للنسائي والدارقطني ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال لا تقض به دينك قالوا واما ما وقع اليه ثمنه ليقض به دينه واما ما وقع لبعض المالكية على انه لم يكن له مال غيره فذبحه فذبحه قاله القاضي وكذا كان يرد تصرف من تصدق بكل ماله
 وهذا ضعيف بل على الصواب نفاذ تصرف من تصدق بكل ماله وقال القاضي عياض رحمه الله تعالى الاشبه عتدي انه فعل ذلك نظرا له اذ لم يترك لنفسه الا الواجب ما قد مناه ان الحديث
 على ظاهره وانه يجوز بيع المدبر بكل حال لم يمت السيد والله اعلم واجمع المسلمون على صحة التذبير ثم ذهب الشافعي ومالك والجمهور انه يحسب عتقه من الثلث وقال الليث وقره جمها الله تع
 هو من راس المال وفي هذا الحديث نظر الامام في مصباح رعيه واهم اياه بما فيه الرفق بهم وبالاطمئنان اليهم من تصرفاتهم التي يمكن فسحها وفيه جواز البيع ثمنين يزيد ويجمع عليه الان
 قد كان فيه خلاف ضعيف لبعض السلف قوله واشتره ثمنين بن عبد الله وفي رواية فاشتره ثمنين بن عبد الله وفي رواية فاشتره ثمنين بن عبد الله وفي رواية فاشتره ثمنين بن عبد الله وفي رواية فاشتره ثمنين بن عبد الله
 قالوا وهو غلط وصوابه فاشتره ثمنين فان المشتري هو ثمنين وهو الثمنين سمي بذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة فسمعت فيها ثمنين والتميم والصوت ومثل هي السلة موقبل
 النخعي والله اعلم كتاب القسام والمجاريين والقياس والديات باب القسام ذكر مسلم حديث حويصة ومحيصة باختلاف الفاظ وطرقه حين وجد محيصة ابن عمه عبد الله بن سهل قتيلا
 يخبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا وليا له فحملون خمسين مينا وستمائة صاحبكم او قاتلكم وفي رواية تسعون قاتلكم او صاحبكم اما حويصة ومحيصة فمشتريه بالياء فيها وتخفيفها الغتان مشهورتان
 وقد ذكرهما القاضي اشهرهما المشد يد قال القاضي حديث القسام اصل من اصول الشرع وقاعدة من قواعد الاحكام وركن من اركان مصالح العباد وبها فقه العلماء كافة من
 الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الامم المجازيين والشافعيين والكونيين وغيرهم رحمهم الله تعالى وان اختلفوا في كيفية الاخذ به وروى عن جماعة ابطال

حدثني ابو الطاهر وحرمة بن يحيى قال ابو الطاهر نا وقال حرمة انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه من الانصار ان رسول الله صلى الله عليه اقر القسا على ما كانت عليه في الجاهلية وحل ثنا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال انا ابن جريج قال حدثني ابن شهاب بهذا الاسناد مثله وزاد وقضى بها رسول الله صلى الله عليه بين ناس من الانصار في قتل اذ عوه على اليه وحل ثنا حسن بن علي الحلواني قال نا يعقوب بن حماد بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح بن ابن شهاب ان اباسلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار اخبراه عن ناس من الانصار عن النبي صلى الله عليه يمثل حديث ابن جريج وحل ثنا يحيى بن يحيى التميمي ابو بكر بن ابي شيبة كلاهما عن هشيم بن اللفظ الجيبي قال نا هشيم عن عبيد الغزيرين صهيب بن جندب عن انس بن مالك ان ناسا من عكرمة قد مواعلي رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فاجتووها فقاتل لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئتم ان تخرجوا الى ابل الصدقة فتشربوا من البانها واولها ففعلوا فصحو ثم مالوا على الرعاء فقتلوهم وارتدوا عن الاسلام وساقوا ذود رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فبعث في اثرهم فاتي بهم فمقطعت ايديهم وارجلهم فمسل عينهم وتركهم في الحرة حتى ماتوا وحل ثنا ابو جعفر محمد بن الصياح ابو بكر بن ابي شيبة واللفظ لابي بكر قال نا ابن علقمة عن حجاج بن ابي عثمان قال حدثني ابو رجاء مولى ابي قلابة عن ابي قلابة قال حدثني انس ان نفا من عكل ثمانية قد مواعلي رسول الله صلى الله عليه فبايعوه على الاسلام فاستنوخوا الارض وسمت اجسامهم فثكوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه فقال الا تخرجون مع راعينا في ابلهم فتصيبون من ابلها واولها فاقوالوا ابي فخرجوا فاشربوا من ابلها والبانها فصحو فقتلوا الراعي وطردوا الابل فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث في اثرهم فادركوا فمقطعت ايديهم وارجلهم وسمرا عينهم ثم نبذوا في الشمس حتى ماتوا وقال ابن الصياح في روايته واطردوا والنعم قال ومثرت اعينهم وحل ثنا هارون بن عبد الله قال نا سليمان ابن حرب قال نا حماد بن زيد عن ابوب عن ابي رجاء مولى ابي قلابة قال قال ابو قلابة نا انس بن مالك قال قدم على رسول الله صلى الله عليه قوم من عكل او عكرمة فاجتووا المدينة فامر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بلفاج وامهم ان يشربوا من ابلها واولها فباعني حديث حجاج بن ابي عثمان وقال ومثرت اعينهم والقوا في الحرة يستسقون فلا يسقون وحل ثنا محمد بن المثنى قال نا معاذ بن معاذ قال وحل ثنا احمد بن عثمان النوفلي قال نا اهل الشام قال نا ابن عون قال نا ابو رجاء مولى ابي قلابة عن ابي قلابة قال كنت جالسا خلف عمر بن عبد العزيز فقال للناس ما تقولون القسا فقال عنبسة قد حدثنا انس بن مالك كذا وكذا فقلت اياي حدث انس قد مواعلي النبي صلى الله عليه وسلم قوم وساق الحديث بنحو حديث ابوب حجاج قال ابو قلابة فلما فرغت قال عنبسة سبحان الله قال ابو قلابة فقلت انتهم في عنبسة قال لا هكذا نا انس بن تروان بخير يا اهل الشام ما دام فيكم هذا او مثل هذا وحل ثنا الحسن بن ابي شعيب الكزاني قال ثنا مسكين وهو ابن بكير الكزاني قال انا الاوزاعي حر قال وحل ثنا عبد الرحمن الدارمي قال نا محمد بن يوسف عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية نفر من عكل بنحو حديثهم زاد في الحديث ولم يجهم وحل ثنا هارون بن عبد الله قال نا مالك بن اسماعيل قال نا زهير قال نا مالك بن حذاف عن معاوية بن قرة عن انس بن مالك

حكم الحارث بن المزدحم

وهو الشدة والمشقة والله اعلم باب حكم الحارث بن المزدحم في حديث العرنيين انهم قدموا المدينة فاسلموا وادستوهم وادستوهم فاجتوهم فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالخرج الى ابل الصدقة فخرجوا فصحو فقتلوا الراعي وارتدوا عن الاسلام وساقوا الذود فبعث النبي صلى الله عليه وسلم في اثرهم فمقطعت ايديهم وارجلهم فمسل عينهم فمسلت حتى ماتوا هذا الحديث اصل في عقوبة الحارثين هو موافق لقول الله تعالى انما جزاء الذين يجادلون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان نقتلهم او نصلبهم او نؤذيهم من خلاف اذ ينفقوا من الارض واشتكت العلماء في المراد بهذه الآية العربية فقال مالك بن ابي علي التميمي في الامام بين هذه الامور الا ان يكون الحارث قد قتل في حتم قتل وقال ابو حنيفة والامام المالك الامام بالحارث وان قتلوا وقال الشافعي وآخرون بي على التفسير فان قتلوا ولم ياخذوا المال قتلوا وان قتلوا واخذوا المال قتلوا او صلبوا فان اخذوا المال ولم يقتلوا قتلوا قتلوا من خلاف فان اخذوا شيئا ولم يقتلوا او صلبوا حتى يبتعدوا وهو المراد بالنبي عت رنا قال اصحابنا ان ضريرة الافعال مختلفة فكانت عقوباتها مختلفة ولم يكن التخيير مثبت احكام الحارثية في الصحراء وبل مثبت في الامصار في خلاف قال ابو حنيفة لا مثبت وقال مالك والشافعي مثبت قال القاضي عياض واختلف العلماء في معنى حديث العرنيين هذا فقال بعض السلف كان هذا قبل نزول السور ودواية الحارثية والنهي عن المشقة وهو منسوخ وقيل ليس منسوخ وفيه نزول آية الحارثية وانما فعل النبي صلى الله عليه وسلم بهم ما فعل قضا صا لانهم فعلوا بالرعاة مثل ذلك وقد رواه مسلم في بعض طرقه ورواه ابن اسحق وموسى بن عقبة واهل السير والسير في الحديث عن المشقة في تنزيه ليلين كرم وامر ما قوله يستسقون فلا يسقون فليس فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بذلك ولا النبي عن سيقهم قال القاضي وقد اجمع المسلمون على ان من سب عليه ليل ساقى الماء فقتل عليه عذابان قلت قد ذكر في هذا الحديث الصحيح انهم قتلوا الرعاة وارتدوا عن الاسلام وحينئذ لا يعنى لهم حرمة في سقى الماء والا غير وقد قال اصحابنا لا يجوز لمن سقى الماء ما يحتاج اليه للظهار ان يسقيه لم يدرجات الموت من العطش ويقيم ولو كان ذميا او يهيمية وجب سقيه ولم يجد الوضوء حينئذ والله اعلم بقوله ان ناسا من عرنية بي بضم العين المهملة وفتح الراء واخر بانون ثم باء وهي قبيلة معروفة قوله قد مواعلي النبي صلى الله عليه وسلم في رواية الاخرى اي لم يوافقهم وكرهوا بسقم اصحابهم قالوا وهو مشتق من اجوي وهو داء في الجوف وقوله صلى الله عليه وسلم ان شئتم ان تخرجوا الى ابل الصدقة فتشربوا من البانها واولها ففعلوا فصحو في هذا الحديث انها ابل الصدقة وفي غير مسلم انها القاح النبي صلى الله عليه وسلم وكلاهما صحيح وكان بعض الابل ابل الصدقة وبعضها للنبي صلى الله عليه وسلم واستدل اصحاب مالك واحمد بهذا الحديث ان بول بالوكل كحمه وروثه طاهران واجاب اصحابنا وغيرهم من القائلين بتجاسمها بان شربهم الا بول كان للتداوي وهو جائز بكل التجاسم سوى الخمر والمسكات فان قيل كيف اذن لهم في شرب لبن الصدقة فاجاب ان البانها للمحتاجين من المسلمين هؤلاء اذ ذاك منهم قوله ثم مالوا على الرعاء فقتلوهم وفي بعض الاصول المستمرة الرعاء والعتقان يقال راع ورعاء وكفاض وقصاة ورعاء وكبسر الرعاء والمثل صاحب (قوله وسئل عنهم) هكذا هو في معظم النسخ سئل بالامام وفي بعضها سمر بالراء والميم مخفة ومضطه في بعض المواضع في البخاري سمر يشد بالميم ومعنى سئل بالامام فها هو اذ سب ما فيها وتعنى سمر بالراء كحلها بمسا ميمية وقيل بها بمعنى (قوله لهم صلح) هي

قال ابو بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ثبوت القصاص في القتل بالجور وغيره من نوازل

باب القصاص في القتل بالجور وغيره من نوازل

قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم من عريثة فاسلموا وابعوه وقد وقع بالمدينة المؤمن وهو البرسام ثم ذكر نحو حديثهم زاد وعند شتباب من الانصار قريين من عشرين فارساهم اليهم وبعث معهم قائل يقتضونهم وحل ثناهد اب بن خالد قال ناهما قال ناقادة عن انس قال حدثنا ابن المشي قال تا عبد الله على قال ناسعيد عن قتادة عن انس في حديثهم قال صلى الله عليه وسلم من عريثة نحو حديثهم وحديثي الفضل بن سهل الاعرج قال نايجي بن غيلان قال نايزيد بن زريع عن سليمان التيمي عن انس قال ناسم النبي صلى الله عليه وسلم عين اولئك لانهم سملوا عين الرعاء حث ثنا محمد بن المنشي ومحمد بن بشار والفظلا بن لطفة قال ناهما بن جعفر قال ناشعبة عن هشام بن زيد عن انس بن مالك ان يهوديا قتل جاريتة على او ضاح لها فقتلها بالحجر قال فيجى بها الى النبي صلى الله وسلم وهما من فقال لها اقتلك فلان فاشارت براسها ان لا تم قال لها الثانية فاشارت براسها ان لا تم سالها الثالثة فقالت نعم واشارت براسها فقتله رسول الله صلى الله بين ججرين حثي يحيى بن حبيب الحارثي قال ناخالد يعني ابن الحارث ح قال وحدثنا ابو كريب قال ناابن ادريس كلاهما عن شعبة بن هذا الاسناد نحوه وفي حديث ابن ادريس فوطخ راسه بين ججرين وحديثنا عبد بن محمد قال نا عبد الرزاق قال نا مخرم عن ايوب عن ابي قرابة عن انس ان رجلا من اليهود قتل جاريتة من الانصار على حثي لها ثم القها في القليب رضخ راسها بالحجارة فاخذ فاني به رسول الله صلى الله وسلم فامر به ان يرجع حتى يموت فرجع حتى مات وحديثي اسحاق بن منصور قال نا محمد بن بكر قال ناابن جريج قال نا خبرني مخرم عن ايوب بهذا الاسناد مثله حل ثناهد اب بن خالد قال ناهما قال ناقادة عن انس بن مالك ان جاريتة وجدت راسها قد رضى بين ججرين فسالوها من صنع هذا بك فلان فلان حتى ذكروا اليهوى فاموت براسها فاخذ اليهوى فامر به رسول الله صلى الله وسلم ان يرص راسه بالحجارة حثي ثنا محمد بن المنشي واين بشار قال نا محمد بن جعفر قال ناشعبة عن قتادة عن زرارة عن عمران بن حصين قال قاتل يعلى بن منية او ابن امية رجلا فعص احدما صاحبة فانزعه يدك من فيه فنزع ثنيتا وقال ابن المشي ثنيتا فاختصم الى النبي صلى الله عليه فقال يعص احدكم كما يعص الفحل لادية له وحديثي ابو عسان السهمي قال نا معاوية بن جعفر قال ناشعبة عن قتادة عن عطاء عن ابن يعلى عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وحديثي ابو عسان السهمي قال نا معاوية بن جعفر قال ناشعبة عن قتادة عن زرارة عن ابي عن عمران بن حصين ان رجلا عصى ذراع رجل فخذ به فسقطت ثنيتة فوقع الى النبي صلى الله عليه وسلم فاطلته وقال اردت ان تاكل لحمي وحديثي ابو عسان السهمي قال نا معاوية بن جعفر قال ناشعبة عن قتادة عن عطاء بن ابي رباح عن صفوان بن يعلى ان اجير يعلى بن منية عصى رجل ذراع فجذبها فسقطت ثنيتة فوقع الى النبي صلى الله عليه وسلم فاطلها وقال اردت ان تقضمها كما يقضم الفحل حثي ثنا احمد بن عثمان التوفلي قال نا قريش بن انس عن ابن عون عن ابن سيرين عن عمران بن حصين ان رجلا عصى يد رجل فانتزعه فاسقطت

من ثنيتة بغير الامم ونهاه في الناقمة ذات الدرر قوله ولم يحسمهم اى ولم يوهبهم والحسم في اللغة كى العرق بان يقطع الدم قوله وقع بالمدينة المؤمن وهو البرسام الموم بضم الميم واسكان الواو واما البرسام فبسر الباء وهو نوع من اخلال العقل يطلق على ورم الراس وورم الصد وهو معروف اصل اللفظة سيرة يمانية قوله بعث معهم قائل يقتضونهم القائل هو الذي يجمع الآثار ويميزها باب ثبوت القصاص في القتل بالحجر وغيره من المحدثات والمنقطات وتلى الرجل بالمرأة قوله ان يهوديا قتل جاريتة من الانصار على حثي لها ثم القها في القليب رضخ راسها بالحجارة حثي ثنا محمد بن المنشي واين بشار قال نا محمد بن جعفر قال ناشعبة عن قتادة عن زرارة عن عمران بن حصين ان رجلا عصى ذراع رجل فخذ به فسقطت ثنيتة فوقع الى النبي صلى الله عليه وسلم فامر به ان يرجع حتى يموت فرجع حتى مات وحديثي اسحاق بن منصور قال نا محمد بن بكر قال ناابن جريج قال نا خبرني مخرم عن ايوب بهذا الاسناد مثله حل ثناهد اب بن خالد قال ناهما قال ناقادة عن انس بن مالك ان جاريتة وجدت راسها قد رضى بين ججرين فسالوها من صنع هذا بك فلان فلان حتى ذكروا اليهوى فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرص راسه بالحجارة حثي ثنا محمد بن المنشي واين بشار قال نا محمد بن جعفر قال ناشعبة عن قتادة عن زرارة عن عمران بن حصين ان رجلا عصى ذراع رجل فخذ به فسقطت ثنيتة فوقع الى النبي صلى الله عليه وسلم فاطلته وقال اردت ان تاكل لحمي وحديثي ابو عسان السهمي قال نا معاوية بن جعفر قال ناشعبة عن قتادة عن عطاء بن ابي رباح عن صفوان بن يعلى ان اجير يعلى بن منية عصى رجل ذراع فجذبها فسقطت ثنيتة فوقع الى النبي صلى الله عليه وسلم فاطلها وقال اردت ان تقضمها كما يقضم الفحل حثي ثنا احمد بن عثمان التوفلي قال نا قريش بن انس عن ابن عون عن ابن سيرين عن عمران بن حصين ان رجلا عصى يد رجل فانتزعه فاسقطت

عبد الله بن شهاب

بن سعيد

فكلمه
تله

تأليفه

رح قال وثنا بن افع قال ناعبد الرزاق قال انا بن جريح قال خبرني اسماعيل بن اُمّية رح قال وحدثني ابو الطاهر قال انا بن وهب عن حنظل بن ابى سفيان
 الجهمي وعبد الله بن عمرو بن مالك بن انس اسامة بن زيد الليثي كهم عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث يحيى عن مالك غير ان بعضهم قال
 قيمته وبعضهم قال ثمان ثلاثون دراهم حل ثنا ابو بكر بن ابى شيبه وابو كريب قالانا ابو معاوية عن الاعشى عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لعن السارق يسرق البيضة فنقطع يده ويسرق الحبل فنقطع يده وحل ثنا عمرو الناقد واسحاق بن ابراهيم بن علي بن خشرم
 كهم عن عيسى بن يونس عن الاعشى بهذا الاسناد مثله غير انه يقول ان سرق حبل او ان سرق بيضة شغل ثمانية ايام قال ناليث رح قال وثنا محمد بن رجح قال ثنا
 الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان قريشاً اهدتهم شأن المرأة الخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا او
 من يجترئ عليه الا اسامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه اسامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حد من حدود الله ثم قام فاختطبت فقال لها
 الناس انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت
 لقطعت يدها وفي حديث ابن رح انما اهلك الذين من قبلكم وحدثني ابو الطاهر وحرملة بن يحيى واللفظ حرملة قالانا بن وهب قال اخبرني
 يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان قريشاً اهدتهم شأن المرأة التي سرقت فوعدهم
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة الفتح فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة بن زيد حب رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فأتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلم فيها اسامة بن زيد فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انتشف في حد من حدود
 الله فقال اسامة استغفر لي يا رسول الله فلما كان العشي قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختطبت فأتى على الله تعالى بما هو اهله ثم قال اما بعد فانما اهلك
 الذين من قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد والى الذي نفسى بيده لو ان فاطمة بنت محمد
 سرقت لقطعت يدها ثم امرتلك المرأة التي سرقت ففقطعت يدها قال يونس قال ابن شهاب قال عروة قالت عائشة فحسنت توبتها بعد وتزوجت
 وكانت تأتي بعد ذلك فارفع حاجتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحل ثنا عبد بن حميد قال انا عبد الرزاق قال انا ما عمر عن الزهري
 عن عروة عن عائشة قالت كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجيحده فأمر النبي صلى الله عليه وسلم يقطع يدها

وقال سليمان بن يسار ابن شبرمة وابن ابى ليلى واحسن في رواية عن الاقطع الذي خمسته دراهم وهو رمي عن عمر بن الخطاب قال ابو حنيفة واصحابه الاقطع الذي عشرة دراهم وما قيمته
 ذلك وحكي القاضي عن بعض الصحابة ان النصاب اربعة دراهم وعن عثمان البتي انه درهم وعن الحسن انه درهمان وعن النخعي انه اربعون درهما واربعه دنانير وايضا ما قاله الشافعي وهو انه لسان
 النبي صلى الله عليه وسلم صرح ببيان النصاب في هذه الاحاديث من لفظة اربع دنانير وما ياتي في التقديرات من قوله الاصل لها مع محالها الصحيح هذه الاحاديث امارا ورواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع
 ساقا في مجز في قيمة ثمانية دراهم فلو على ان هذا التقدير كان اربع دنانير فصار اربعة دراهم كما في بعض النسخ لا سيما في نسخة ابن حجر
 حمله على موافقة لفظ الرواية الاخرى لم يقطع يد سارق في اقل من ثمن الخبز وهو على ان كان اربع دنانير ولا بد من هذا التاويل ليوافق صريح تقديره صلى الله عليه وسلم امارا ما كان في بعض
 النسخية وغيرهم من رواية جارت قطع في مجز قيمة عشرة دراهم وفي رواية خمسته فبى رواية ضعيفة لا يعلل بها لو انفردت فكيف وبى مخالفة لصرح الاحاديث بصحة الصرخة في التقدير بربع
 دينار مع انه يمكن حملها على انه كانت قيمة عشرة دراهم اتفاقا لا بشرط ذلك قطع الساق وليس فظها ما يدل على تقدير النصاب بذلك امارا ورواية لعن السارق البيضة والحبل فقطع
 يده فقال جماعة المداهب البيضة الحديد السفينة وكل واحد منها لسانى النثر من ربع دينار والراي المحققون هذا ضعفه فقولوا البيضة الحديد والسفينة لهما قيمة ظاهرة وليس هذا السياق موضع
 استعجال بل لانه الكلام بما به لانه لا يذم في العادة من خاطره بيده في شئ له قدر وانما يذم من خاطره بها فيما لا قدر له فهو موضع تقييد لا كثرة الصواب ان المداهب النبوية على عظم ما شربى بيده في
 مقدارها حتى من المال يورع وينافق به يشارك البيضة والحبل في الحنارة او اراد حبس البيضة وحسن الحبال وانه اذا سرق البيضة فلم يقطع حبله ذلك فمما هو اكثر منها فقطع وكانت سرق البيضة
 به يقطع او ان المراد به تقدير البيضة او الحبل ففقطعه بعض الرواة سياسته لاقطعها لاي شئ عاقل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا عند نزول آية الشكر مجزية من غير بيان نصها فقال على ظاهر
 اللفظ والنظر (قوله من الخبز اربعة دراهم وكلاهما ذوس الخبز كسر السهم وفتح الجيم وبهم كل الخبز يا رسول الله ولا تجزى بها جهنم ثم منفتحة جتن بي الدرة وبى معدودة وقوله خمسة او ثرس بها
 مجروران بدل من الخبز قوله وكلاهما ذوس اشارة الى ان الاقطع لا يكون فيما كل من خص بما له من ظاهره يورع ويحفظه يورع في الرواية (قوله صلى الله عليه وسلم لعن السارق) هذا دليل جواز
 لعن غير المعبر عن العقاب لعن الحبس للمعبر ولعن الحبس عاقل قال الله الالعنة الله على الظالمين اما المعبر فلما يجوز لعنة قال القاضي واجاز بعضهم لعن المعبر لم يحددهم بغير لعنة فان الحدود
 كفارت لا لهما قال القاضي هذا لا يخل الا اذا صحح في النبي عن لعن نجس لعن النبي صلى الله عليه وسلم لعن بين الامامة والاهتمام والاهتمام لعن لعن السارق من حرز والمعبر
 فيه العرف فيما عده اهل العرف حرز ذلك الشئ فهو حرز بالافلاو خالفهم داود فلم يشرط الحرز قالوا ويشترط ان لا يكون للسارق في المسروق شبهة فان كانت لم يقطع ويشترط ان يطالب المسروق منه
 بالمال اجمعوا على انه اذا سرق او اقطعت يده ايمتى قال الشافعي ومالك واليهيذية والزهري احمد واليوقر وغيرهم فاذا سرق ثمانية اقطعت يده اليسرى فان سرق ثلثا اقطعت يده اليسرى
 فان سرق ربعا اقطعت يده اليمنى فان سرق بعد ذلك عزمه كلما سرق غير قال الشافعي واليهيذية ومالك الجاهية يقطع اليد من الرسغ ويوفى الفصل بين الكف والذراع ويقطع الرجل من لفصل
 بين الساق والقدم وقال على يقطع الرجل من شطر القدم ويه قال احمد واليوقر وقال بعض السلف يقطع اليد من المرفق وقال بعضهم من المنكب والاعلم باب قطع الساق الشريف وغيره وبى
 عن الشافعي في الحد ذكر مسلم في الباب الاحاديث في النبي عن الشافعي في الحد وان ذلك هو سبب ذلك حتى اسرسل قدا جمع العلماء على تحريم الشفاعة في الحد بعد بلوغه الى الامام لانه الاحاديث و
 على انه يحرم الشفاعة في الحد فانها لا يملك بلوغه الى الامام فقد اجاز الشفاعة في الحد لانه العلماء اذا لم يكن المشفوع في حقا شرطا واذي للانس فان لم يشفع في الحد المعاصي التي لا حد فيها وواجبها التعريف فتنور الشفاعة
 فيها وان شفع فيها سواء بلغت الامام ام لا انما همون ثم الشفاعة فيها مستحبة اذ لم يكن المشفوع في حقا شرطا واذي للانس فان لم يشفع في الحد المعاصي التي لا حد فيها وواجبها التعريف فتنور الشفاعة
 معنى من معنى يتجاسر على طريق الادلال في هذا المنقبة ظاهرة لاسامة بن زيد قوله صلى الله عليه وسلم وايم الله لو ان فلانا سرق فاختطبت يده فاني لاصطوب في
 الحديث وقد كثرت نظاره في الحديث وسبق في كتاب الايام اخلاف العلماء في الحديث قالوا كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجيحده فامر النبي صلى الله عليه وسلم يقطع يدها

فاتي اهلها أسامة فكلوه فكل رسول الله صلى الله عليه وآله فيها ثم ذكر فوجد يث الليث ويونس وحدثني سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعيان قال نا
 معقل عن ابى الزبير عن جابر ان امرأة من بنى مخزوم سرت فاتي بها النبي صلى الله عليه وآله فعاذت باه سلمة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال النبي صلى الله عليه وآله
 لو كانت فاطمة لقطعت يدها فقطعت وحل ثيابي بحية القمي قال نا هشيم عن منصور عن الحسن بن حنظل بن عبد الله الرقاشي عن عباد بن
 الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله خذ واعني خذ واعني فقد جعل الله له من سبيل البكر بالبكر جلد مائة ونفسي سنة والشيب بالشيب جلد مائة والرحم
 وحل ثنائه والناسد قال نا هشيم قال نا منصور بن ابي الاسناد مثله حل ثنائه بن المغيرة وابن بشير جميعا عن ابي اسحاق قال نا ابن المغيرة نا عبد الله بن ابي اسحاق نا
 سعيد بن قتادة عن الحسن بن حنظل بن عبد الله عن عباد بن الصامت قال نا النبي صلى الله عليه وآله اذا نزل علي الوحي كبر لذلك وتربله وجهه قال فانزل علي فانت
 يوم فلق كذلك فلما سرتي عنه قال خذ واعني فقد جعل الله له من سبيل البكر بالبكر جلد مائة ثم ثوبا بالحجارة والبكر جلد مائة ثم نفسي سنة و
 حل ثنائه بن المغيرة وابن بشير قال نا هشيم قال نا جعفر قال نا شعبة قال نا جعفر قال نا معاوية بن هشام قال نا حنظل نا ابي كلاهما عن قتادة بهذا الاسناد
 غير ان في حديثها البكر جلد مائة ونفسي سنة والشيب جلد مائة ولا يذكر ان سنة ولا مائة حل ثنائه ابو الطاهر وحولته بن يحيى قال نا ابن وهب قال نا خبرني
 يونس عن ابن شهاب قال نا خبرني عبد الله بن عبد الله بن عباس يقول قال عمر بن الخطاب وهو جالس على منبر رسول
 الله صلى الله عليه وآله سلم ان الله تليث حجة اصله صلى الله عليه وآله وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب فكان مما انزل الله عليه آية الرجم قرأها ووعيناها
 وعقلناها فوجم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورحمنا بعدة فاختشى ان طال بالناس زمان ان يقول قائل ما نحن الرجم في كتاب الله تعالى فيصليوا
 بترك فريضة انزلها الله وان الرجم في كتاب الله حق على من زنا اذا احصن من الرجال والنساء اذا قامت البيينة او كان الحبل او الاعتراف وا
 حل ثنائه ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب وابن ابي عمير قال نا اسفيان عن الزهري بهذا الاسناد

فاتي اهلها أسامة فكلوه الحديث قال العلماء المراد انها قطعت بالسنة واما ذكرت العارية توريقها ووصفها لانها سبب القطع وقد ذكر مسلم هذا الحديث في سائر الطرق المصروفة بالناهي
 وقطعت بسبب السنة فيقتعين حل هذه الرواية على ذلك جماعين الروايات فانها قضية واحدة مع ان جماعة من الامة قالوا انه الرواية شاذة فانها مخالفة لما يروى في الرواية والشاذة لا
 يها قال العلماء وانما ذكر السنة في هذه الرواية لان المقصود منها عند الراوي ذكر منع الشفعة في الحدود والاختيار عن السنة قال جماعة من العلماء وقتها الامام لا قطع على من حرم العارية و
 ما رواه الحديث بخمسة ذكرته وقال احمد في صحيحه في ذلك باب حد الزنا قوله صلى الله عليه وآله وسلم خذ واعني خذ واعني فقد جعل الله له من سبيل البكر بالبكر جلد مائة ونفسي سنة والشيب بالشيب
 جلد مائة والرحم وحل ثنائه بن المغيرة قال نا النبي صلى الله عليه وآله اذا نزل علي الوحي كبر لذلك وتربله وجهه قال فانزل علي فانت يوم فلق كذلك فلما سرتي عنه قال خذ واعني
 فقد جعل الله له من سبيل البكر بالبكر جلد مائة ثم ثوبا بالحجارة والبكر جلد مائة ثم نفسي سنة والشيب بالشيب جلد مائة والرحم وحل ثنائه بن المغيرة
 ابن بشير قال نا هشيم قال نا جعفر قال نا شعبة قال نا جعفر قال نا معاوية بن هشام قال نا حنظل نا ابي كلاهما عن قتادة بهذا الاسناد غير ان في حديثها البكر جلد مائة
 ونفسي سنة والشيب جلد مائة ولا يذكر ان سنة ولا مائة حل ثنائه ابو الطاهر وحولته بن يحيى قال نا ابن وهب قال نا خبرني يونس عن ابن شهاب قال نا خبرني عبد الله بن عبد الله بن عباس
 يقول قال عمر بن الخطاب وهو جالس على منبر رسول الله صلى الله عليه وآله سلم ان الله تليث حجة اصله صلى الله عليه وآله وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب فكان مما انزل الله عليه آية الرجم
 قرأها ووعيناها وعقلناها فوجم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورحمنا بعدة فاختشى ان طال بالناس زمان ان يقول قائل ما نحن الرجم في كتاب الله تعالى فيصليوا بترك فريضة انزلها الله وان
 الرجم في كتاب الله حق على من زنا اذا احصن من الرجال والنساء اذا قامت البيينة او كان الحبل او الاعتراف وا حل ثنائه ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب وابن ابي عمير قال نا اسفيان عن الزهري
 بهذا الاسناد

وهذه الرواية
 نا
 قد

بالحديث

وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد قال حدثني ابو عن جده قال حدثني عقيل بن مينا بن شهاب عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
 وسعيد بن المسيب عن ابى هريرة انه قال اتى رجل من المسلمين رسول الله صلى الله عليه وسلم هو فى المسجد فتداه فقال يا رسول الله انى زنيته
 فأعرض عنه فتلقتى تلقاء وجهه فقال له يا رسول الله انى زنيته فأعرض عنى حتى ثنى ذلك عليه اربع مرات فلما شهيد على نفسه اربع شهادات دعاة
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابك جنون قال لا قال فهل احصنت قال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه
 قال ابن شهاب فأخبرني من سمع جابر بن عبد الله يقول فكنت فيمن رجعت فرجعت بالصلى فلما اذ لقتة الحجارة هرب فادركناه بالحرّة فرجعتنا
 قال مسلم ورواه الليث ايضا عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب بهذا الاسناد مثله وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال
 انا ابو اليمان قال انا شعيب بن الزهرى بهذا الاسناد ايضا وفي حديثه جميعا قال ابن شهاب اخبرني من سمع جابر بن عبد الله كما ذكر عقيل وحدثني
 ابو الطاهر وحرمله بن يحيى قالانا ابن وهب قال اخبرني يونس حر قال وحدثني اسحاق بن ابراهيم قال انا عبد الرزاق قال انا معمر و ابن جريح كلهم عن
 الزهرى عن ابى سلمة عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو رواية عقيل عن الزهرى عن سعيد و ابى سلمة عن ابى هريرة حدثني ابو كامل فضيل
 ابن حسين الجعفي قال نا ابو عوانة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال رايت معاوية بن مالك حين جرى به الى النبي صلى الله عليه وسلم رجل قصيرا غصلا
 ليس عليه رداء فشهده على نفسه اربع مرات انه زنى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلعنك قال لا والله انه قد زنى الاخر قال اجتمعوا فخطب فقال الاكلما
 نفرنا في سبيل الله خلف احد هم له نبي كسبب التيسين ثم احدهم الكعبة اما والله اني لم يكن من احدهم الا نكته عنه وحدثني عن المثنى و ابن بشير
 واللفظ لابن المثنى قالانا محمد بن جعفر قال ناشعنا عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل قصيرا
 اشعث ذى عضلات عليه ازار وقد زنى فرده مرتين ثم امر به فرجعه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما نفرنا غانين في سبيل الله تخلفا حاكم
 يذب نبي التيسين بمنى احد منهم الكعبة ان الله لا يمكثي من احد منهم الا جعلته نكالا او نكته قال فحدثنا سعيد بن جبير فقال انه ردة
 اربع مرات وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال ناشباة حر وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا ابو عامر العقدي

نا هو

ذو عدول هذا اذا شهدوا على نفس الزنا ولا يقبل دون الاربعة وان اختلفوا في صفاتهم وجمعوا على وجوب الرجم على من اعترف بالزنا وجوهنا بالحد اختلفوا في اشتراط كراه
 اقراره اربع مرات وسنذكره قريبا ان شاء الله تعالى واما الجبل وصدقه فمذهب بعض من الخطاب في تركه وجوب الجرم اذا لم يكن له زوج ولا سيرة تابعه بالحد الا اجلبت ولم يعلم لها
 زوج ولا سيرة ولا عرفا غيرها الا ان تكون غريبة طارئة وتدعى انه من زوج او سيدا ولو لا يقبل وعمل الاكراه اذ لم يتم ذلك مستقيمة عند الاكراه قبل ظهور حال الشافعي والشافعية
 وما يهمل العلماء لاحد عليها بحجها واصلها كان لها زوج او سيرة الا لسوار الغريبة وغيره ما وسوار ادعت الاكراه ام كتبت ولا حد عليها مطلقا الا بمقتضى او اعتراف لان الحد وتسطب بالمشهور قوله
 في الرجل الذي اعترف بالزنا فأعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه من جوانبه حتى اقر اربع مرات فسأله النبي صلى الله عليه وسلم هل سمعتمون فقال لا فقال بل احصنت قال نعم فقال اذهبوا به فارجوه
 ارجوه ابو حنيفة وسائر الكوفيين احمد وموافقهما في ان الاقرار بالزنا لا يثبت ويرجم به المقر حتى يقر اربع مرات وقال مالك والشافعي وآخرون يثبت الاقرار بجمرة واحدة ويرجم واثبتوا
 على اربعة صلح وانعقدت نيس على امرأة هذا فان اعترفت فارجمها ولم يشترط عند احد من القائلين ثبوت اقرارها اربع مرات واشترط ابن ابي شيبة وغيره من العلماء اقراره اربع مرات في اربع
 مجالس قوله صلى الله عليه وسلم اربع مرات انما قاله ليحيى بن خالد قال ان الناس لا يصرون الا اقرارا بما يقضون فكل من غير سوال مع ان له طريقا الى سقوط الائم بالتوبة وفي رواية اخرى
 انه سال قوم عنه فقالوا ما علم به يا سوا هذا ما الغنى في تحقق حاله وفي صيانته سوام مسلم فيما اشارت الى ان الاقرار بالجموع باطن ان الحد ولا يجب عليه ذلك جمع عليه قوله صلى الله عليه وسلم احصنت
 فليلك الامام يسأل عن شروط الرجم من الاحصان وغيره سواء ثبت بالاقرار ام بالبينة وتيمموا خذوا الانسان باقراره قوله حتى نفي ذلك على اربع مرات وهو تخفيف النون ما يكرهه اربع مرات
 وفي التوسيع المقر بالزنا بان يرجع قبل جوعه بالاعتذار قوله صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجوه فبما جاز استنباه الامام من يقتل العلماء لا يستوفى الحد الا الامام او من فرض ذلك اليرغية
 دليل على انه يكتفى بالجمعة ولا يحد معه وقد سبق بيان الخلاف في هذا قوله فرجعتنا بالصلح قال البخاري وغيره من العلماء في دليل على ان الرجم في العياد اذ لم يكن قد وقعت مسجدا لا يثبت له
 حكم المسجدا لو كان له حكم مسجدا يجب الرجم فيه بطلان ما رواه الميتة قالوا والمراد بالصلح هنا صلح الجنان ولهذا قال في الرواية الاخرى في بيع الغرق وهو موضع الجنان بالمدينة وذكر الدارمي من
 اصحابنا ان المصلح الذي للغير اربعة اذ لم يكن مسجدا بل يثبت له حكم مسجدا في جرحه في وجهه من صلح الجنان لا يثبت له حكم مسجدا بل يثبت له حكم مسجدا في جرحه في وجهه من صلح الجنان
 بالحرة فرجعتنا اختلف العلماء في احصن اذا اقر بالزنا فاشترعوا في رجمه ثم اقر به بل يترك ام يتبع ليقام عليه الحد فقال الشافعي وغيره بما يشترطون ان يقال له بعد ذلك فان رجح عن الاقرار ترك
 وان اعاد رجوعه وقال مالك في رواية وغيره انه يتبع ويرجم واجتمع الشافعي وموافقه بما جاء في رواية ابى داود والنسائي صلى الله عليه وسلم قال لا تزكوه حتى انظر في شأنه وفي رواية بل امرتموه فلعل
 يتوب فيتوب الله عليه ارجح الآخرون بان النبي صلى الله عليه وسلم لم يلزمه رجمه وتيمم مع انهم قتلوه بعد رجوعه في جواب الشافعي وموافقه عن ما يانه لم يصرح بالرجوع وقد ثبت اقراره فلا يتركه حتى يصح
 بالرجوع قالوا وانما قلنا لا يتبع في رجمه لعلمه بيدا الرجوع ولم نقل انه سقط الرجم بمجرد الرجوع بل علم قوله بل قصيرا غصلا هو بالصفا والجمعة اى مشتة الخلق قوله صلى الله عليه وسلم فلعلك
 قال لا والله انه قد زنى الاخر معنى هذا الكلام الاشارة الى تلميح الرجوع عن الاقرار بالزنا واعتداه شبهة تتعلق بها كما جاء في الرواية الاخرى لعلك قبلت او غفرت فاقضت في هذه الرواية على
 لعلك اختصارا وتيسيرا والكلام بدلالة الكلام والحال على المحذوف اى لعلك قبلت او غفرت فاقضت فاقضت في هذه الرواية على لعلك اختصارا وتيسيرا والكلام بدلالة الكلام والحال على المحذوف اى لعلك قبلت او غفرت فاقضت فاقضت في هذه الرواية على
 بسنية على المساواة والدرر بخلاف حقوق الامميين حقوق الله تعالى كالزكاة والفقارة وغيرها لا يجوز التلقين فيها ولو رجح لم يقبل رجوعه قدحا تلقين الرجوع عن الاقرار بالحد ودفع النبي صلى الله
 عليه وسلم عن الخلفاء الراشدين من بعدهم اتفق العلماء عليه قوله قد زنى الاخر وهو بجمرة مقصودة وخار مسومة ومعناه لا رد ولا ابد والادنى قيل الكليم وقيل الشقي وكما يتقارب مراده نفسه فخر باوفا
 لا يساوقه فعل هذه الفاحشة وقيل انها كناية عن معنى بها عن نفسه عن غيره اذا خرجت بما يستحق قوله صلى الله عليه وسلم الاكلما نفرنا في سبيل الله خلف احد هم له نبي كسبب التيسين ثم احدهم الكعبة و
 بعض النسخ احد من اجل حدك ونبي التيسين صوته عند السفاة ويخرج اليه النون اى يعطى الكعبة بغير الكاف واسكان التيسية لتقبل من اللين وغيره قوله صلى الله عليه وسلم اشعث ذى عضلات
 هو يفتح العين الصفا قال بل اللثة للفضيلة لحيته صلته مكشورة قوله خلف احد هم له نبي كسبب التيسين ثم احدهم الكعبة وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا ابو عامر العقدي

درها عن شعبة عن سماك عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث ابن جعفر ووافقه شبابة على قوله فودة مرتين وفي حديث أبي عامر فودة
مرتين او ثلاثا وحل ثنا قتبية بن سعيد وابوكامل الجدي واللفظ القتيبة قالنا ابو عوانة عن سماك عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله
وسلم قال لسا عزين مالك احق ما بلغني عنك قال وما بلغك عنى قال بلغنى انك وقعت بجارية ال فلان قال نعم قال فشهد اربع شهادات ثم امر به فرجم
وحل ثنا محمد بن ائمة قال حدثني عبد الاعلى قال ناداود عن ابى نصره عن ابى سعيد ان رجلا من اسلم يقال له ماعزين مالك اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال انى اصببت فاحشيت فاقبه على فودة النبي صلى الله عليه وسلم فامر ان نزعها قال ثم سال قومه فقالوا ما تعلم به باسا الا انه اصاب شيئا نرى انه لا يخرج منه الا ان يغاق
فيه الحد قال فرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر ان نزعها قال فانطلقنا به الى بقية الغردق قال فما اوثقناه ولا حفرنا له قال فرسنا به بالعظام
والمدروا الحزف قال فاشتد واشتد لنا خلف حتى اتى عرض الحرة فانصب لنا فرسنا به بجلا ميد الحرة يعنى الحجارة حتى تسكت قال ثم قام رسول الله صلى
الله عليه وسلم خطيبا من العشي قال اوكلما انطلقنا غزاة فى سبيل الله تخلف رجل فى عيالنا له نبيب كنيب التيس على ان لا اوتى برجل فعل ذلك
الا نكلت به قال فما استغفر له ولا سبى وحل ثنا محمد بن حاتم قال نام هز قال ناي زيد بن زريع قال ناداود بهذا الاسناد مثل معناه وقال فى الحد
فقام النبي صلى الله عليه وسلم من العشي فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فما بال اقوام اذا غزوا يتخلف احد هم عتالة نبيب كنيب التيس و
لم يقبل فى عيالنا وحل ثنا سمر بن جندب قال ناي يحيى بن زكريا بن ابى زائدة سرح قال وحد ثنا ابو بكر بن ابى شيبه قال نام معاوية بن هشام قال نام
سفيان كراهى عن داود بهذا الاسناد بعض هذا الحديث غير ان فى حديث سفيان فاعترف بالزنا ثلاث مرات حل ثنا محمد بن العلاء الهمداني قال ناي يحيى بن يعلى وهو ابن الحارث
الحجابى عن غيلان وهو ابن جامع الحارثى عن علقمة بن مرثد بن سليمان بن يزيد بن عزيبة قال جاء ماعزين مالك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله طهرنى فقال طهرنى
ارجح فاستغفر الله وتب اليه قال فرجع غير بعيد ثم جاء فقال يا رسول الله طهرنى فقال المسبى صلى الله عليه وسلم اذ كانت الرابعة فقال يا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فمطر طهرنى فقال من الزنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياه جنون فاخبر انه ليس بمجنون فقال اشرب خمر فقام
(قوله صلى الله عليه وسلم لما غزاه حتى ما بلغنى عنك قال وما بلغنى عنى قال بلغنى انك وقعت بجارية ال فلان قال نعم فشهد اربع شهادات ثم امر به فرجم كذا وقع فى هذه الرواية والمشهور فى باقى
الروايات انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال طهرنى فقال طهرنى قال العلماء لا تناقض بين الروايات فيكون قد جرى الى النبي صلى الله عليه وسلم من غير استعداده من النبي صلى الله عليه وسلم وقد جازى فى غير
مسلم ان قومه رسلوه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم الذى ارسله لوسترته بنوك يا هنال كان خيرا لك وكان اعز عند هنال فقال النبي صلى الله عليه وسلم لى ما عزيبه
ان ذكره الذين حضره و امره ماجرى له حتى ما بلغنى عنك الى اخره (قوله نمارا وقتناه ولا حفرنا له وفى الرواية الاخرى فى صحيح مسلم قلما كان الربعة حفرة حفرة ثم امر به فرجم وذكر بده فى حديث
الغامدية ثم امر بها فحفرها الى صدرها وامر الناس فرجوها اما قوله نمارا وقتناه فهكذا الحكم عند الفقهاء واما الحفر للمرجوم والموجومة فهذه السبب للعلماء قال مالك ابو حنيفة واحمد بن حنبل المشهور
عنهم لا يحفر لوجهها وقال قتادة ابو ثور واليويسف وابو حنيفة فى رواية يحفر لها وقال بعض المالكية يحفر من حريمها بالبيضة لمن يرحم بالاقرار واما اصحابنا فقالوا لا يحفر للرجل سوا رثبت
زناه بالبيضة ام بالاقرار والامراة فيفتر ان الله اوجب لاصحابنا احدا يستحب الحفر لها الى صدرها ليكون استروا الثاني لا يستحب ولا يكره بل هو اولى خيرة الامم والثالث وهو الاصح ان ثبت زنا بال
بالبيضة استحب وان ثبت بالاقرار فلا يملكها الهرب ان رجعت فمن قل بالحفر لها استحب بان حفر لغامدية وكذا الماعزنى رواية في صحيحه بولا عن الرواية الاخرى فى ما عزيبه لم يحفر لان المراد حفر
عظيمة وما غير ذلك من تخصيص الحفرة واما من قال لا يحفر فارجح رواية من روى نمارا وقتناه ولا حفرنا له وهذا المذهب ضعيف لانه من اذى رثبت الغامدية ولو روى الحفرة لم يحفر لان المراد حفر
واما من قال لا يحفر لوجهها على انه لبيان الجواز وانه لا يوجب حفرها فارجح رواية من روى نمارا وقتناه ولا حفرنا له وهذا المذهب ضعيف لانه من اذى رثبت الغامدية ولو روى الحفرة لم يحفر لان المراد حفر
قلما اذ لقتة الحارة هرب وانه اظهره انه لم يكن حفرة والله اعلم (قوله فرسنا به بالعظام والمدروا الحزف هذا دليل لما اتفق عليه العلماء ان الرجم يحصل بالحجر والمدروا العظام او الحزف
او الخشب وغير ذلك مما يحصل به القتل والاستعين الاحجار وقد تقدم ان قوله صلى الله عليه وسلم ثم رجما بالحجارة ليس هو الا اشتراط قال اهل اللغة الحزف فلق الفخار المنكسر قوله حتى اتى
عرض الحرة) هو بضم العين اى جانبها (قوله فرسنا به بجلا ميد الحرة) اى الحجارة الكبار واحد بجلا ميد الخيم (قوله حتى سكت هو بالياء) اى اخره هذا هو المشهور فى الروايات
قال القاضى ورواها بعضهم سكن بالنون والاول اصوب ومعناها مات (قوله فما استغفر له ولا سبى) اى اعدم السب فلان الحد كفارة له مطهرة له من معصية واما عدم الاستغفار فلما لا يغتر
غيره فيقع فى الزنا كما لا اعلى استغفاره صلى الله عليه وسلم (قوله جاز ماعزين مالك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله طهرنى فقال اشرب خمر فقام
فرج غير بعيد ثم جاء فقال يا رسول الله طهرنى الى اخره ومثله فى حديث الغامدية قالت طهرنى قال ويحك ارجى فاستغفرى الله وتوبى اليه) هذا دليل على ان الحد يكفر ذنب
المعصية التى صلها وقد جاز ذلك صريحانى حديث عبادة بن الصامت رضى الله عنه وهو قوله صلى الله عليه وسلم من فعل شيئا من ذلك فموت به فى الدنيا فهو كفارة له ولا يعلم
فى هذا خلافا وبنى هذا الحديث دليل على سقوط اسم المعاصى الكبار بالتوبة وهو باجماع المسلمين الا ما قدمناه عن ابن عباس من توبة القائل خاصة والله اعلم فان قيل فما بال ماعزين
والغامدية لم يقنعا بالتوبة وهى محض لغرضها وهو سقوط الاسم بل امر على الاقرار واختار الرجم فالجواب ان حصول البراة بالحد وسقوط الاسم متيقن على كل حال لا سيما واقامة الحد
بامر النبي صلى الله عليه وسلم واما التوبة فيحتاج ان لا يكون نصحو وان نكل بشئ من شرطها فقتبة المعصية وانتهاد الماعلية فاراد حصول البراة بطريق متيقن دون ما يترقى اليه احتمال والله
اعلم وروينا عن الحسن البصرى قال من كذب حمة والله اعلم (قوله صلى الله عليه وسلم ثم امر به فرجم قال من الزنا) هكذا هو فى جميع النسخ فيتم بالقار واليار وهو صحيح ويكون فى هذا السببية اى بسبب اذا
اطرك (قوله) اسناد هذا الحديث حدثنا محمد بن العلاء الهمداني قال حدثنا يحيى بن يعلى وهو ابن الحارث الحجابى عن غيلان وهو ابن جامع الحارثى عن علقمة بهذا الذى نسخه عن يحيى بن يعلى
عن غيلان قال القاضى الصواب باو فى نسخة المشيخ عن يحيى بن يعلى عن ابىه عن غيلان فزاد فى الاسناد عن ابىه كذا اخره ابو داود فى كتاب السنن والنسائى من حديث يحيى بن يعلى
عن ابىه عن غيلان وهو الصواب قد تبعه الشيخ على الساقط من هذا الاسناد فى نسخة ابى العلاء بن ابان وقع فى كتاب الزكوة من السنن لابى داود حدثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا يحيى بن يعلى ثنا
ابى شيبة ثنا عثمان بن جعفر عن مجاهد بن ابن عباس قال لما نزلت والذين يكنزون الذهب والفضة الآية فهذا السنن يشهد بصحة ما تقدم قال البخارى فى تاريخه يحيى بن يعلى سمع اياه
وزائدة بن قدامة هذا اخر كلام القاضى وهو صحيح كما قال ولم يذكر احد ما عزيبه بن يعلى هذا من غيلان بل قالوا سمع اياه وزائدة (قوله فقال اشرب خمر

روى عن ابي حنيفة قال فرجم غير بعيد ثم جاء فقال يا رسول الله طهرنى فقال اشرب خمر فقام
كذلك فى رواية اخرى
٥٠

رجل فاستنكه فلم يجد من يخرق قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني قد اذنت للناس في فرقتين قائل يقول لقد هلك لقد
احاطت به خطيئته وقائل يقول ماتت افضل من توبه ما عزانا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعه في يده ثم قال يا قاتل بالحجارة قال فلبثوا
بذلك يومين او ثلاثه ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جلوس فسلم ثم جلس فقال استغفروا ما عز بن مالك قال فقالوا اغفر الله لنا عز بن مالك قال فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد تاب توبه لو قسمت بين امة لوسعتهم قال ثم جاءت امرأة من غامد من الازد فقالت يا رسول الله طهرني فقال ويحك ارجعي
فاستغفري الله وتوب اليه فقالت اراك تريد ان تردني كما اردت ما عز بن مالك قال وماذا قالت انها حبل من الزنا فقال انتي قالت نعم فقال لها
حتى تضربي ما في بطنك قال فكفها رجل من الانصار حتى وضعت قال فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد وضعت الغامدية فقال اذا انزجها ونزعها
صغيرا ليس له من يرضعها فقام رجل من الانصار فقال الى رضاع يا نبي الله قال فوجها احد ثوبا ابو بكر بن ابي شيبه قال ناعبد الله بن نعيم قال حدثنا محمد
ابن عبد الله بن نعيم وتقرأ في لفظ الحديث قال نأبى قال نأبشير بن المهاجر قال ناعبد الله بن بريدة عن ابيه ان ما عز بن مالك اذ اسلم الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني قد ظلمت نفسي وزني واني اريد ان تطهرني فوده فلما كان من الغد اتاه فقال يا رسول الله اني قد زنيت فرجه الثانية
فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قومه فقال اتعلمون بعقله باسائتكم ومنه شيئا فقالوا ما نعلمه الا وفي العقل من صالحينا فيما نرى فاتاه
الثالثة فارسل اليهم ايضا فسأل عنه فاخبروه ان لا باس به ولا بعقله فلما كان الرابعة حفرة حفرة ثم امر به فوجم قال فجاءت الغامدية فقالت يا رسول الله
اني قد زنيت فطهرني وانه ردها فلما كان الغد قالت يا رسول الله لم تردني لعلك ان تردني كما اردت ما عز بن مالك اذ اسلم الى رسول الله صلى
قال فلما ولدت انتة بالصبي في خرقة قالت هذا قد ولدته قال اذ صبي حتى تفضيها فلما فطمت انتة بالصبي في يده كسرة خبز فقالت هذا ايا
نبي الله قد فطمت وقد اكل الطعام فدفع الصبي الى رجل من المسلمين ثم امرها فحفر لها الى صدرها وامر الناس فحرقوها فيقيل خالد بن الوليد فحرقها اسها
فتنضم الدم على وجه خالد فسبها فسمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم سبها اياها فقال مهلا يا خالد فوالذي نفسي بيده لقد تاب توبه لو تابها صاحب مكس
لغفر له ثم امرها فصلى عليها ودفنت حلتى ابو عثمان مالك بن عبد الواحد المسمي قال ناعبد الله بن هشام قال حدثني ابي عن يحيى بن ابي كثير
قال حدثني ابو قلابة ان ابا المهلب حدثه عن عمران بن حصين ان امرأة من جهينة اتت نبي الله صلى الله عليه وسلم هي حبل من الزنا فقالت يا نبي الله
تقام رجل في سنكته فلم يجد من يخرق قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني قد اذنت للناس في فرقتين قائل يقول لقد هلك لقد
احاطت به خطيئته وقائل يقول ماتت افضل من توبه ما عزانا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعه في يده ثم قال يا قاتل بالحجارة قال فلبثوا
بذلك يومين او ثلاثه ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جلوس فسلم ثم جلس فقال استغفروا ما عز بن مالك قال فقالوا اغفر الله لنا عز بن مالك قال فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد تاب توبه لو قسمت بين امة لوسعتهم قال ثم جاءت امرأة من غامد من الازد فقالت يا رسول الله طهرني فقال ويحك ارجعي
فاستغفري الله وتوب اليه فقالت اراك تريد ان تردني كما اردت ما عز بن مالك قال وماذا قالت انها حبل من الزنا فقال انتي قالت نعم فقال لها
حتى تضربي ما في بطنك قال فكفها رجل من الانصار حتى وضعت قال فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد وضعت الغامدية فقال اذا انزجها ونزعها
صغيرا ليس له من يرضعها فقام رجل من الانصار فقال الى رضاع يا نبي الله قال فوجها احد ثوبا ابو بكر بن ابي شيبه قال ناعبد الله بن نعيم قال حدثنا محمد
ابن عبد الله بن نعيم وتقرأ في لفظ الحديث قال نأبى قال نأبشير بن المهاجر قال ناعبد الله بن بريدة عن ابيه ان ما عز بن مالك اذ اسلم الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني قد ظلمت نفسي وزني واني اريد ان تطهرني فوده فلما كان من الغد اتاه فقال يا رسول الله اني قد زنيت فرجه الثانية
فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قومه فقال اتعلمون بعقله باسائتكم ومنه شيئا فقالوا ما نعلمه الا وفي العقل من صالحينا فيما نرى فاتاه
الثالثة فارسل اليهم ايضا فسأل عنه فاخبروه ان لا باس به ولا بعقله فلما كان الرابعة حفرة حفرة ثم امر به فوجم قال فجاءت الغامدية فقالت يا رسول الله
اني قد زنيت فطهرني وانه ردها فلما كان الغد قالت يا رسول الله لم تردني لعلك ان تردني كما اردت ما عز بن مالك اذ اسلم الى رسول الله صلى
قال فلما ولدت انتة بالصبي في خرقة قالت هذا قد ولدته قال اذ صبي حتى تفضيها فلما فطمت انتة بالصبي في يده كسرة خبز فقالت هذا ايا
نبي الله قد فطمت وقد اكل الطعام فدفع الصبي الى رجل من المسلمين ثم امرها فحفر لها الى صدرها وامر الناس فحرقوها فيقيل خالد بن الوليد فحرقها اسها
فتنضم الدم على وجه خالد فسبها فسمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم سبها اياها فقال مهلا يا خالد فوالذي نفسي بيده لقد تاب توبه لو تابها صاحب مكس
لغفر له ثم امرها فصلى عليها ودفنت حلتى ابو عثمان مالك بن عبد الواحد المسمي قال ناعبد الله بن هشام قال حدثني ابي عن يحيى بن ابي كثير
قال حدثني ابو قلابة ان ابا المهلب حدثه عن عمران بن حصين ان امرأة من جهينة اتت نبي الله صلى الله عليه وسلم هي حبل من الزنا فقالت يا نبي الله

ابو بكر بن ابي شيبة
ابو جابر
ابو جابر

انما يصار الى اذا اضطرت الاول الشريعة الى ان يحكم به وليس بها شيء من ذلك فوجب حمل

اصبت حد افاقمه على فد عابني الله صلى الله عليه وسلم ولتتها فقال احسن اليها فاذا وضعت فاتي بها ففعل فامرهما نبي الله صلى الله عليه وسلم ففعلت عليهما ثيابهما ثم امرهما
 فرجعت ثم صلى عليها فقال له عمر صلى عليها يا نبي الله وقد زنت قال لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المنى لست اوسعهم هل جلت توبة افضل من
 ان جادت بنفسها لله تعالى وحل ثنائه ابو بكر بن ابي شيبة قال نافع بن مسلم قال نابان العطار قال نايحي بن ابي كثير هذا الاسناد مثله حد ثنا
 قتبية بن سعيد قال ناليت ح قال وحل ثنا محمد بن ربح قال انا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عنتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد
 الجهني انهما قالوا ان رجلا من الاعراب اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك الا قضيت لي بكتاب الله فقال الخصم الاخر وهو افقه منا نعم
 فاقض بيننا بكتاب الله وأذن لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ابني كان عسيفا على هذا افرني بامرأة واني اخبرت ان علي ابني الرجم فاقدت منه
 يمانية شاة ووليدة فسالت اهل العلم فاخبروني انما علي ابني جلدائة وتعريب عام وان علي امرأة هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا قضين
 بينكما بكتاب الله الوليدة والغنم وعلى ابنك جلد مائة وتعريب عام اغديا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها قال فعلا عليها فاعترفت فامر بها رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فرجمت وحدثني ابو الطاهر وحرفلة قالانا ابن وهب قال اخبرني يونس ح قال وحدثني عمرو الناقد قال نايعقوب بن ابراهيم بن سعد قال ناابي عن
 صالح ح قال وحدثنا عبد بن حنيفة قال ناعبد الرزاق عن معمر بن عمار عن الزهري بهذا الاسناد نحوه حدثني الحكم بن موسى ابو صالح قال ناشعيب بن اسحاق
 قال انا عبيد الله عن نافع ان عبد الله بن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى يهودى ويهودية قد نيا فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جاء يهود فقال لجد في
 التوراة على من زنا قالوا الشؤد وجوهها ونخلها ونخاله بين وجوهها ويوطفهما قال فاتوا بالتوراة ان كنتم صادقين فجاءوا بها فقرواها حتى اذا امر اباية الرجم
 وضع الفنة الذي يقرأ بك على آية الرجم وقرا ما بين يديها وما وراها فقال لعبد الله بن سلام وهو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمره فليرفع يده فرفعها
 فاذا تحته آية الرجم فامرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمها قال عبد الله بن عمر كنت فيمن رجمها فلقد رايتك يقربها من الحجارة بنفسه
 حدثني زهير بن حرب قال انا اسماعيل يعني ابن علقمة عن ايوب ح قال وحدثني ابو الطاهر قال انا عبد الله بن وهب قال اخبرني رجال من اهل
 العلم منهم مالك ان نافعا اخبرهم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجم في الزنا يهوديين رجلا وامرأة زنيا

فشدت
 فاجت
 الله

فرجمها
 فاجت

على ظاهره والله اعلم قوله صلى الله عليه وسلم لولى الغامية احسن اليها فاذا وضعت فاتي بها، هذا الاحسان اليها لما في نفوس الناس من النفرة من مثلها واسماها الكلام الموزى ونحو ذلك فهي
 قاصي بالا احسان اليها تحذيرهم من ذلك والثاني امر به رحمة لها اذ قد تابت وحرص على الاحسان اليها لما في نفوس الناس من النفرة من مثلها واسماها الكلام الموزى ونحو ذلك فهي
 عن ذلك قوله فامر بها فشئت عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت، هكذا هو في معظم نسخ فضئت وفي بعضها فضئت بالدال بدل الراء وهو معنى الاول في هذا استحباب جمع الثواب عليها و
 شد بحيث لا تنكشف عورتها في ثيابها وتكرار اضطرارها وافق العلماء على انه لا يرمم الا قاعدة واما الرجل فحجبه على انه يرمم قائما وقال مالك قال عدو قال غير يرمم الامام بيننا قوله في بعض
 الروايات فامر بها فرجمت وفي بعضها وامر الناس فرجموا وفي حديث ما عوامر انان نرجم ونحو ذلك، فيها كلها دلالة لمذهب الشافعي ومالك وهو ان يرممها ان لا يرمم الامام حضور الرجم وكذا لو
 بشروط لم يرمم حضوره وقال ابو حنيفة واحمد حنيفة الامام مطلقا وكذا الشافعي ثبت بيديه وبسائر الامام بالرجم ان ثبت بالاقرار وان ثبت بالشهود بالشهود وجوب الشافعي ان النبي صلى الله عليه وسلم
 لم يحضر احد من رجم والله اعلم قوله الشك في كتاب الله معنى الشك سالك الفاشي وهو صوتي وهو يفتح الهزة ونظم الشين وقوله كتب النبي صلى الله عليه وسلم في كتاب الله وقوله
 في كتب القاضى ان يصير على من يقول من جفاة الخصوم احكم بالحق بيننا ونحو ذلك قوله فقال الخصم الاخر وهو افقه من قال العلماء يجوز ان يكون ارادته بالاضافة اكثر فقها منه ويحل ان
 المراد منه في هذه القضية لوصفه يا ابا علي وجهه وحل ان لا يرد استيندانه في الكلام حذرة من الوقوع في التبي في قوله تعالى لا تقدر سواي من يدى الله ورسوله يخالف خطاب الاول في قوله
 انشدك لتدلى اخره فانه من جفاة الاعراب قوله ان ابني كان عسيفا على هذا، هو بالعين والسين والهمزة على اجراء عسفا، كما يجز اجراء فقهية وفتها، قوله صلى الله عليه وسلم لا تقدر سواي من يدى الله ورسوله يخالف خطاب الاول في قوله
 لا تقدر سواي من يدى الله ورسوله يخالف خطاب الاول في قوله لا تقدر سواي من يدى الله ورسوله يخالف خطاب الاول في قوله لا تقدر سواي من يدى الله ورسوله يخالف خطاب الاول في قوله
 اذ انما فارجموها وقد سبق انه ما نخت تلامذة وبقي حكمه على ان يكون الجدة اخذة من قوله تعالى الزانية والذاني قيل لم يقتض صلحا الباطل على الغنم والوليدة قوله فسالت اهل العلم فاجاز
 استفتا النبي صلى الله عليه وسلم في زمرة لانه صلى الله عليه وسلم لم يكر ذلك عليه في جواز استفتاء المفضل مع وجود افضل منه قوله صلى الله عليه وسلم الوليدة والغنم (د) اى مردوده ومنه يجب باليك
 وفي هذا ان الصلح الفاشي رد ان اخذ المالك باطل بل يجب رد وان الحد والتقبل القدر قوله صلى الله عليه وسلم على ابناك جلدائة وتعريب عام، هذا يحتمل على ان الابن كان يكره على انه اعترف
 والاقار الاب عليه ليقبل ويكون هذا اقار اى النكاح ابناك في وهو كعليه جلدائة وتعريب عام قوله صلى الله عليه وسلم اغديا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها فاعترفت فامر بها
 فرجمت انيس بن صهيب بن مشهور وهو انيس بن الضحاك الاسلام حذرة في الشافعيين وقال ابن عبد البر هو انيس بن مرثد والاول هو الصريح المشهور وان اسلمى والمرأة ايضا اسلمية واعلم ان بعث
 انيس محمول عند العلماء من صحابنا وغيرهم على اعلام المرأة بان هذا الرجل قد نها بانها بغيره بان لها عنده حد القذف فقتلها او تعف عنه الا ان تعترف بالزنا فلا يجب عليه حد القذف بل يجب
 عليها حد الزنا وهو الرجم لانها كانت محصنة فذهب اليها انيس فاعترفت بالزنا فامر النبي صلى الله عليه وسلم رجمها فرجمت ولا يرمم هذا التاويل لان ظاهره انه بعثت لاقامة حد الزنا وبغير مرد
 لان حد الزنا لا يتخلج له بالنجس والتقية عنه بل هو قوله الراني استحسان لم يرمم الرجم على ما سبق فيمنه يتعين التاويل الذي ذكرنا وقد اختلف اصحابنا في هذا بعثت بل يجب على القاضى
 اذ اذقت انسان معين في مجلسه ان يعرض اليه ليعرفه من حد القذف ام لا يجب الاصح وجوبه في هذا الحديث ان المحصن يرمم ولا يجلد مع الرجم وقد سبق بيان الخلاف فيه قوله ان
 النبي صلى الله عليه وسلم اتى يهودى ويهودية قد زنيا الى قوله فجاءني هذا دليل لوجوب حد الزنا على الكافرة وان يفتح محاكمة لانه لا يجب الرجم الا على المحصن فلم يفتح محاكمة لم تثبت احصانه ولم يرمم
 وفيه ان الكفار مخاطبون بفرع الشرع وهو الصلح ومثل لا مخاطبون بهما بل انهم مخاطبون بالنبي دون الامم وفيه ان الكفار اذا نجاوا اليها علم القاضى بغير حكم شرعي وقال مالك للصلح احصان
 الكفار قالوا انما جهلوا بها لولا انهم لم يزلوا يرممها لانها كانت من اهل الجدة ولانهم لم يزلوا يرممها لانها كانت من اهل الجدة ولانهم لم يزلوا يرممها لانها كانت من اهل الجدة ولانهم لم يزلوا يرممها لانها كانت من اهل الجدة
 السؤال ليس نظيره ولا المعرفه احكم منهم فانما هو الرجم بما يعتقده ونه في كتابهم ولعله صلى الله عليه وسلم قد وصى اليه ان الرجم في التوراة الموجودة في ايديهم لغيره لما غيره والاشياء اوارا خبره
 بذلك من امهم ولله المصطفى ذلك عليه حين تموه (قوله شؤد وجوهها ونخلها) هذا هو في الشرع نخلها بالجار واللام وفي بعضها نخلها بالجم وفي بعضها نخلها بالجمين وكله متقارب فعنى
 الاول نخلها على جبل ومعنى الثاني نخلها جميعا على اجل ومعنى الثالث نسود وجوهها بالجم بضم الجاد وفتح الميم وهو القسم وهذا الثالث ضعيف لانه

فاجت
 فاجت

فانت اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وساقوا الحد يث بنوه وحل ثنا احمد بن يوسف قال ناز هير قال ناموسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان اليهود
 جاءوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل منهم وامرأة قد زنيا وساق الحد يث بنوه وحل ثنا يحيى بن يحيى وابوبكر بن شيبه
 كلاهما عن ابي معاوية قال يحيى انا ابو معاوية عن الامام عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم في جدها فاحسبوا
 فدعاهم فقال هكذا تجدون حد الزانى في كتابكم قالوا نعم قال انزل لنتونة على موسى صلى الله عليه وسلم اهكذا تجدون
 حد الزانى في كتابكم قال لا ولولا انك نشدتنى بهذا لم اخرجك من رجم ولكنه كثير من اشرفنا فكننا اذا اخذنا الشريف تركناه واذا اخذنا الضعيف اقمنا عليه الحد
 قلنا نعم قالوا فليقتلوا على شئ نقيم على الشريف الوضيع فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله فى اول من اجبى امره اذا ما توه فامر به
 فوجه انزل الله عز وجل يا ايها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر الى قول ان اوتيتهم هذا فخذوه يقولون انما عملنا على الله وسلم فان امرهم
 بالتحميم والجلد فخذوه وان افناكم بالرجم فاحذوا فانزل الله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكفرون ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك
 هم الظالمون ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون فى الكفار كلها حل ثنا ابن نمير وابوسعيد الاشجري قالنا وكبير قال ناالا عمش هذه الاسناد
 نحوها الى قوله فامر به النبي صلى الله عليه وسلم فرجم ولم يذكروا بعد من نزول الاية وحديثى هارون بن عبد الله قال ناى جامع بن محمد قال قال ابن عباس
 اخبرنى ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول رجم النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من اسلم ورجلا من اليهود وامرأة وحل ثنا اسحاق بن ابراهيم قال ناا فوج
 ابن عبادة قال ناابن جرير بهذا الاسناد مثلا غيرنا قال وامرأة وحل ثنا ابوكمى قال ناابن عبد الواحد قال نااسماعيلان الشيباني قال سالت عبد الله
 ابن ابى اوفى قال وحديثنا ابوبكر بن ابى شيبه واللفظة قال نااعلى بن مسهر عن ابى اسحاق الشيباني قال سالت عبد الله بن ابى اوفى هل رجم رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال نعم قال قلت بعد ما انزلت سورة النور وقبلها قال لا ادري وحديثى عيسى بن حماد المصري قال انا الليث عن سعيد بن ابى سعيد عن
 ابي عن ابى هريرة انه سمع يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا زنت امه احدكم فبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثمان زنت
 فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثمان زنت الثالثة فتبين زناها فليجلدها ولو يجل من شعر حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبه واسحاق بن ابراهيم جميعا عن
 ابن عيينة قال وحديثنا عبد بن حميد قال ناى محمد بن بكر البرسائي قال ناى هشام بن حسان كلاهما عن ايوب بن موسى حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبه
 قال ناابواسامة وابن نمير عن عبيد الله بن عمر قال وحديثى هارون بن سعيد الاطلى قال ناابن وهب قال ناى اسامة بن زيد ح وحديثنا هناد بن السري
 وابوكريب واسحاق بن ابراهيم عن عبد بن سليمان عن محمد بن اسحاق كل هؤلاء عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الا
 ان ابن اسحاق قال فى حديثه عن سعيد بن ابى عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فى جلد الامه اذا زنت ثلاثا ثم لم يبعمها فى الرابعة
 وحل ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال ناامالك قال وحديثنا يحيى بن يعقوب واللفظة قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله
 عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامه اذا زنت ولم تحسن قال ان زنت فاجلدها واثمان زنت فاجلدها واثمان زنت
 فاجلدها واثمان بيحوها ولو بصغير قال ابن شهاب لا ادري ابعد الثالثة او الرابعة وقال القعنبي فى روايته قال ابن شهاب الضيف الحل

ثنا

قال قبله ولو بوجوهها فان قيل كيف رجم اليهود انا ابى حنيفة ام بالاقرار قلنا الظاهر ان بالقرار وقد جازى من ابى داود وغيره انه شهد عليها برجمها او اذكره فى فرجها فان صح هذا كان
 كل من رجمها من اهل الجاهلية لم يجرمها ولا رجمها فى زمانهم ولا رجمها فى زمانهم ولا رجمها فى زمانهم ولا رجمها فى زمانهم ولا رجمها فى زمانهم ولا رجمها فى زمانهم
 زنت امه احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها التثريب الترويج واللوم على الذنب ومعنى تبين زناها بالبيضة واما بروية او علم عند من يجوز القضا بالعلم فى الحديث
 دليل على وجوب حد الزانى على الامه والعبدة فيدان السبي يقتيم الحد على عمه وامه وانه يهين ويندب ملك احد وجاهير العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم وقال الوضيفة فى طائفة ليس ذلك
 وهذا الحديث صريح فى الدلالة للجبهه وفيه دليل على ان العبد والامه لا يرجمان سواء كانا من اهل البيت صلى الله عليه وسلم فليجلدهما بالحد لم يفرق بين مزوجة وغيره بل الزانى بل يقام
 عليه الحد فقول صلى الله عليه وسلم ان زنت فاجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت الثلثة فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها لو لم يكن من شعره فبين ان الزانى اذا زنت لم يدرى هل يثرب له
 اخر فان زنت امه احدكم فاجلدها الحد ولا يثرب عليها فانما اذا زنى مرات ولم يجر لواحده منهن فيكفيه حد واحد بجميع وفيه ترك مخالفة الفساق اهل المعاصى وقرائهم وهذا الجمع المأمور به مستحب ليس واجب عندنا
 عند الجبهه وقال لا ذوال لظاهر هو واجب فيه وهو اذ ذبح الشئ لنفسه من غير ان يشرك به غيره ذلك ان كان بالبيع عالمه فان كان بالاجرة لم يثرب عليه ذلك ان كان بالاجرة لم يثرب عليه ذلك
 ابيع المأمور به بيزم صاحبه ان بين حاله المشترى لانه عيب لا يخبر بالعيب واجب فان قيل كيف يبره شيئا ويرتضي لانه عيب فاجاب عنها تسقف تحت مشترى بان يبيعها بنفسه او يبيعونها
 بهيئة اهل الاحسان اليها والتوسعة عليها او بزوجها وغير ذلك انما علمه قوله قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عمرو بن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامه
 اذا زنت ولم تحسن قال ان زنت فاجلدها وفى الحديث الآخر ان عليا رخطب فقال يا ايها الناس اني امرت اني لم يحسن قال الطحاوى فى البراوية الاولى لم
 يذكر احد من الرواة قوله ولم يحسن غير مالك وشار ذلك الى تضعيفها واكثر الحفاظ هذا على الطحاوى قالوا لى هذه اللفظة ايضا بن عبيد بن يحيى بن سعيد بن شهاب قال مالك حصل ان هذه
 اللفظة صحيحة وليس فيها حكم مخالفت لان الامه تجلده نصف جلد الحرة سواء كانت الامه محصنة بالترجيع ام لا وفى هذا الحديث بيان من لم يحسن قوله فاذا احسن فان اثنين يبايعة في نصف
 ما على المحصنة من العذاب غير بيان من احسنت من الامة العربية والحديث بيان ان الامه المحصنة بالترجيع وغير المحصنة تجلدها معنى اقاله بنى وخطب اناس من قبل فما حكمته فى
 التقييد فى قوله فاذا احسن من ان عليها نصف جلد الحرة سواء كانت الامه محصنة ام لا فالجواب ان الاية نهت على ان الامه وان كانت مزوجة لا يجب عليها الا نصف جلد الحرة لانه الذى
 يثرب واما الرجم فلا يثرب فليس مراد ان الاية بلاشك فليس الامه المزوجة المطلقة فى النكاح حكم الحرة المطلقة فى النكاح فبيدت الاية بهذه الآية فمؤتمم ان الامه المزوجة ترمم وقد كان
 اتملا ترجمه واخر المزوجة فقد علمت ان عليها نصف جلد المزوجة بالاحاديث لصحة منها حديث مالك هذا وان الروايات المطلقة اذا زنت امه احدكم فليجلدها واذا زنت امه احدكم فليجلدها وبهذا الذى ذكرناه
 من وجوب نصف جلد على الامه سواء كانت مزوجة ام لا بانه يهين ويندب الشاخصى ملك ولذخيرة واجهوا بهير علماء الامه وقال جماعة من السلف للحد على من لم يحسن مزوجة من الامه والعبدة من قبله بنى و

قال حدثني ابن اشوع عن الشعبي قال حدثني كاتب المغيرة بن شعبه قال كتب معاوية الى المغيرة اكتب الى النبي سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب اليه اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله كره لكم ثلاثا ثقيل وقال واضاعة المال وكثرة السؤال وحل ثنابن ابي عمر قال نامروان بن معاوية الفزاري عن محمد بن سوقة قال انا محمد بن عبد الله الثقفي عن وراة قال كتب المغيرة الى معاوية سلام عليك اما بعد فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله حرم ثلاثا وثلاثون حرم عقوق الوالد واد البنات ولاوهات وهي عن ثلاث قبيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال حلال حتى يجي بن يحيى القيمي قال انا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن عبد الله بن اسامة بن المهدي بن محمد بن ابراهيم بن بصر بن سعيد بن ابي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اصاب فله اجران واذا حكم فاجتهد ثم اخطأ فله اجر وحديثي اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن ابي عمر كلاهما عن عبد العزيز بن محمد بهذا الاسناد مثله وزاد في عقب الحديث قال يزيد بن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عمرو بن حزم فقال هكذا حدثني ابو سلمة عن ابي هريرة وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال انا مروان يعني ابن محمد بن المشيقي قال نا الليث بن سعد قال حدثني يزيد بن عبد الله بن اسامة بن المهدي بن محمد بن عبد العزيز بن محمد بالاسنادين جميعا

حُلْ ثَنَابِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ نَابِعُونَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ

ويكره لكم ثلاثا فيرضي لكم ان تعدوه ولا تشركوها بشئ وان تعصموها بحل الله جميعا ولا تفرقوا وكره لكم قولوا ان الله حرم ثلاثا وثلاثون حرم عقوق الاباء والبنات وواد البنات ومنعوا بهات وكره لكم ثلاثا فيقولون ان الله حرم ثلاثا وثلاثون حرم عقوق الوالد واد البنات ولاوهات وهي عن ثلاث قبيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال حلال حتى يجي بن يحيى القيمي قال انا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن عبد الله بن اسامة بن المهدي بن محمد بن ابراهيم بن بصر بن سعيد بن ابي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اصاب فله اجران واذا حكم فاجتهد ثم اخطأ فله اجر وحديثي اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن ابي عمر كلاهما عن عبد العزيز بن محمد بهذا الاسناد مثله وزاد في عقب الحديث قال يزيد بن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عمرو بن حزم فقال هكذا حدثني ابو سلمة عن ابي هريرة وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال انا مروان يعني ابن محمد بن المشيقي قال نا الليث بن سعد قال حدثني يزيد بن عبد الله بن اسامة بن المهدي بن محمد بن عبد العزيز بن محمد بالاسنادين جميعا

باب بيان اجرام الحكماء بالجهنم

باب كراهة قضاء القاضي وهو غضبان

اراد الجاهدين من المسلمين دون الكفار والله اعلم باب كراهة قضاء القاضي وهو غضبان

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى رجل من رجل عقار له فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرة
 فيها ذهب فقال الذي اشترى العقار خذ هبك مني إنما اشتريت منك الأرض ولم أتبع منك الذهب فقال الذي اشترى الأرض إنما بعته الأرض فإني لم أبعها
 فقال الذي اشترى العقار خذها مني إنما اشتريتها منك الأرض ولم أتبع منك الذهب فقال الذي اشترى الأرض إنما بعته الأرض فإني لم أبعها
 يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن يزيد بن مولى المنبعت عن زيد بن خالد الجهني أنه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم
 اللقطة فقال عرف عقاصها وكأهنا عرفها سنة فأن جاء صاحبها والافشائك بها قال فضالة الغنم قال لك أو لاخيك أو للذئب قال فضالة الأبل قال
 مالك ولم يها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتاكل الشجر حتى يلقاها ثم يها قال يحيى أحسب قرأت عقاصها أو حبل ثياحيين أبو بكر قتيبة وابن حجر قال بن حجر أنا
 وقال الأخران ناسمعي وهو ابن جعفر بن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن يزيد بن مولى المنبعت عن زيد بن خالد الجهني أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عن اللقطة فقال عرفها سنة ثم اعرف وكأهنا وعقاصها ثم استنفق بها فان جاء ربها فادها اليه فقال يا رسول الله فضالة الغنم قال خذها فانما هي لك أو
 لاخيك أو للذئب قال يا رسول الله فضالة الأبل قال فضالة الغنم قال لك أو لاخيك أو للذئب قال مالك ولم يها معها سقاؤها وحذاؤها
 وسقاؤها حتى يلقاها ثم يها حتى أبو الطاهر قال أنا عبد الله بن وهب قال أخبرني سفيان الثوري ومالك وعمر بن الحارث وغيرهم أن ربيعة
 ابن أبي عبد الرحمن حدثهم بهذا الإسناد مثل حديث مالك غير أنه زاد قال أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما معه فسأله

كتاب القطة
 من صحيح مسلم

حدث الرجل الذي بع العقار فوجد المشتري فيه جرة ذهب فمما كراهه فاصح بينه وبينه على ان يزوج احد صاحبه من ابنة من الأخرين فيفقدها ويصدقها فبقيت اللقطة بين المتنازعين وان
 القاضي يستحب الإصلاح بين المتنازعين كما يستحب غيره وقوله صلى الله عليه وسلم اشترى رجل عقاراً وهو الأرض ما يتصل بها حقيقة العقار الأصل سمي بذلك من العقار بعهم العين فبها
 هو الأصل ومنه عقار الدار بالضم والفتح وقوله صلى الله عليه وسلم فقال الذي اشترى الأرض إنما بعته الأرض فإني لم أبعها
 العمار الأول أصح وبشري بها يعني باع كما في قوله ثم وثقوه من يمشي بهن لينة قال فقال الذي اشترى الأرض إنما بعته الأرض فإني لم أبعها
 التي قالها الجهني واللغة الثانية لقطه بإسكانها والثالثة لقطه بضم اللام والرابطة لقطه بفتح اللام والقاف وقوله جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال عرف عقاصها
 ووكارها ثم عرفها سنة فان جاء صاحبها والافشائك بها قال فضالة الغنم قال لك أو لاخيك أو للذئب قال مالك لم يها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء و
 ساكل الشجر حتى يلقاها ثم يها وفي الرواية الثانية عرفها سنة ثم اعرف وكأهنا وعقاصها ثم استنفق بها فان جاء ربها فادها اليه قال مالك لم يها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء و
 يقال مثل الانسان والبعير وغيرهما من الحيوان وهي الضوال ما لا امتعة وما سوى الحيوان فيقال لها لقطه ولا يقال ضالة قال لا زهري وغيره يقال للضوال الهوامي والهوام في
 واحدتها هامة وبانية وهمت وهفت وهفت وهو الغنم الذي يحون في العقدة جلد كان وغيره ويطلق العفاس ايضاً على الجمل الذي يكون على راس القارورة لأنه لا نكاح له ولا فاقا
 وأما العفاس فبضم العين بالقاف والفاء والمهملة وهو العفاس الذي يحون في العقدة جلد كان وغيره ويطلق العفاس ايضاً على الجمل الذي يكون على راس القارورة لأنه لا نكاح له ولا فاقا
 الذي يدخل في ثم القارورة من خشب وجلده وخرقه بمجموعة ونحو ذلك فهو الصام بكسر الصاد يقال عفتها عفاً إذا شردت العفاس عليها وعفتها عفاً إذا جعلت لها عفاها
 وأما وكارها فهو الخيط الذي يشترط به العار يقال وليه ايكله فهو وكارها بفتح واو قول صلى الله عليه وسلم فإني لم أبعها ثم انما قول صلى الله عليه وسلم فإني لم أبعها ثم انما قول صلى الله عليه وسلم فإني لم أبعها
 المياه ثم في اليوم الواحد وتملأ الأشبه بحيث يحكيها الأيام وأما حذاؤها فإني لم أبعها ثم انما قول صلى الله عليه وسلم فإني لم أبعها ثم انما قول صلى الله عليه وسلم فإني لم أبعها
 رب الماشية بمعنى صاحبها الأدنى وهذا هو الصحيح الذي عليه جمهور العلماء ثم من كرهه أيضاً أنه إلى المرح دون المال الدار ونحوه فإنه اعطى لقوله صلى الله عليه وسلم فان جاء ربها فادها اليه حتى
 يلقاها ثم يها وفي حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرف عقاصها وكأهنا وعقاصها ثم استنفق بها فان جاء ربها فادها اليه حتى
 فيه مذاهب مختصراً ذكره اصحابنا ثم في جواب ما سألته عن اللقطة في موضع ما من عليها إذا تركها استحباب الأخذ والواجب في القوت سنة
 فقد جمع المسلمون على وجودها إذا كانت اللقطة ليست تافهة ولا في معنى التافهة ولم ير حفظها على صاحبها بل أراد تملكها فلا بد من معرفتها سنة بالاجمع فإذا لم يرد تملكها بل
 أراد حفظها على صاحبها قبل بلوغ التعريف في جهان الصحابة لا بد من معرفتها سنة بالاجمع فإذا لم يرد تملكها بل أراد حفظها على صاحبها قبل بلوغ التعريف في جهان الصحابة لا بد من معرفتها سنة بالاجمع
 صاحبها فانه لا يعلم من يبي حتى يطلبها فوجب تعريفها وأما الشيء المحقير فيجب تعريفه زماناً لا يطلبه في العادة أكثر من ذلك الزمان قال اصحابنا والتعريف ان يشهد ما
 في الموضع الذي وجد في السوق والبواب المساجد وموضع اجتماع الناس فيقول من صنع منه شيء من صنع منه حيوان من صنع منه دابة ونحو ذلك بغير ذلك بحسب العادة
 قال اصحابنا فيعرفها أولاً في كل موضع ثم في الأسواق ثم في الكثر منه والاعلم بقوله صلى الله عليه وسلم فان جاء صاحبها والافشائك بها معناه ان جاء صاحبها فادها اليه الذي يجوز ذلك ان
 تملكها قال اصحابنا إذا عرفها في جهان الصحابة لا بد من معرفتها سنة بالاجمع فإذا لم يرد تملكها بل أراد حفظها على صاحبها قبل بلوغ التعريف في جهان الصحابة لا بد من معرفتها سنة بالاجمع
 الحيوان وتعلم صنعة ونحو ذلك أنفضله كالأول للبعين والصفوف وأكساب العبد ونحو ذلك ما ان جاء من يدعيها ولم يثبت ذلك فان لم يثبت ذلك فان لم يثبت ذلك فان لم يثبت ذلك فان لم يثبت ذلك
 جاز له دفع اليد ولا يلزمه متى يقيم بينة هذا كله إذا جاز قبل ان يملكها المنتقط فإذا عرفها سنة ولم يملكها لصاحبها فله ان يملكها سواها كان غنياً أو فقيراً
 فان أراد تملكها متى يملكها لوجه اصحابنا اصحابنا حتى يملكها بالملك بان يقول تملكها أو اشترت تملكها والثاني لا يملكها الا بالتصرف فيها بالبيع ونحوه والثالث يكتفي ببيع
 التملك ولا يحتاج إلى لفظ والرابع يملك بمجرد معنى سنة فإذا تملك لم يملكها صاحبها فله ان يملكها بالملك بان يقول تملكها أو اشترت تملكها والثاني لا يملكها الا بالتصرف فيها بالبيع ونحوه
 يزاد بها المتصلون المنفصلة فان كانت قد تلفت بعد التملك لزم المنقطع بدلها عندنا ونحوه وقال لا يلزم من ذلك العلم بقوله فضالة الغنم قال لك أو لاخيك أو للذئب معناه
 الأذن في أخذها بخلاف الأبل ففرق صلى الله عليه وسلم بين الفرق بان الأبل مستغنية عن من يخطئها لا تستغلها بجزائها وسقاؤها وورودها المشرواقتا غيرها من الرزاق غير ما من مغارة
 السبلع والغنم بخلاف ذلك فلما ان تأخذ بالانها معرفة لدهن ضعيفه من الاستقلال في مترددة بين ان تأخذ ما تاد صاحبها أو نول السلم الذي يجرها بالذئب فلهذا جاز
 أخذها دون الأبل ثم إذا أخذها وعرفها سنة وأكلها ثم جاء صاحبها لزمه غرامتها عندنا وعندنا حقيقة في ذلك قال مالك لا تلمه غرامتها لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر لغرامتها وخرج اصحابنا
 بقوله صلى الله عليه وسلم في الرواية الأخرى فان جاء صاحبها فاقطعها أياه وأجابوا عن دليل مالك بأنه لم يذكر في هذه الرواية الغرامة واللقطاً وقد عرفت وجوبها بدليل أخر قوله صلى الله عليه وسلم
 عرفها سنة ثم اعرف وكأهنا وعقاصها ثم استنفق بها فان جاء ربها فادها اليه من معرفة وكارها وعقاصها ثم استنفق بها فان جاء ربها فادها اليه من معرفة وكارها وعقاصها ثم استنفق بها فان جاء ربها فادها اليه

و

ملحة
 كذا

عرفها سنة ثم اعرف وكأهنا وعقاصها ثم استنفق بها فان جاء ربها فادها اليه من معرفة وكارها وعقاصها ثم استنفق بها فان جاء ربها فادها اليه من معرفة وكارها وعقاصها ثم استنفق بها فان جاء ربها فادها اليه

قالوا يا رسول الله وكيف يؤتمن قال يقيم عنده ولا شيء له يقربه به حل ثنا محمد بن المنذر قال ناويك يعنى الحنفى قال ناعبد المحيدين جعفر قال ثنى سعيد المقبرى انه سمع اباشير الخزاز يقول سمعت اذناى وبصر عينى ووعاه قلبى حين تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر فيه لايجل لاحدكم ان يقيم عنده اخي حتى يؤتمن بمثل ما فى حديث وكيع حل ثنا قتيبة بن سعيد قال ناليت ح قال وحده ثنا محمد بن يحيى قال انا الليث عن يزيد بن ابى حبيب عن ابى الخير عن عتبة بن عامر انه قال قلنا يا رسول الله انك تبعنا فنزل بقوم فلا يقروننا فماترى فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم فامرؤكم بما ينبغى للضيقة فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حتى الضيف الذى يبتغى لهم حل ثنا شيبان بن فروخ قال ناوا الاشهب عن ابى نصره عن ابى سعيد الخدرى قال بينما نحن فى سفرهم النجى صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل على راحلة له قال فجعل يصرف بصره يمينا وشمالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معك ففضل ظهره فليعد به على من لا ظهر له ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له قال فذكر من اصتا المال ما ذكر حتى رأينا انه لاحق لاحد منا فى فضل حل ثنا احمد بن يوسف الازدى قال ناالنضر بن يحيى قال ناالعمى قال ناكرمته وهو ابن عمار قال نااباس بن سلمة عن ابى قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة فاصابنا جهنم حتى همسنا ان نخرب بعض ظهرنا فامرؤنا فامرؤنا صلى الله عليه وسلم فجمعنا نراؤنا فاقبسطنا له نطعا فاجتمع زاد القوم على النطع قال فتناولت لاحزره كم هو فخرته كرىضة العز و نحن اربع عشرة مائة قال فاكلنا حتى شبعنا جميعا ثم حشونا ناجرنا فقال نبى الله صلى الله عليه وسلم هل من وضوء قال فجاء رجل باداوة فيها نطفة فافرغها فى قدر فتوضا ناكلنا نذ غفقه نذ غفقه اربع عشرة مائة قال ثم جاء بعد ثمانية فقالوا هل من طهور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فرغ الوضوء ححل ثنا يحيى بن يحيى التميمى قال ناابيليم بن اخضر عن ابن عون قال كتبت الى نافع اسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكتب الى انما كان ذلك فى اول الاسلام قد اغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بنى المصطلق وهم غارون وانعامهم تسقى على السماء فقتل مقاتلتهم وسبأستبيهم واصاب يومئذ قال يحيى احسب قال جويرة او البتة ابنة الحارث قال وحده ثنا عبد الله بن عمرو وكان فى ذلك الجيش

سبق بيانه قوله صلى الله عليه وسلم ولا شيء له يقربه به هو بفتح اوله وكذا قوله فى الرواية الاخرى فلا يقروننا بفتح اوله يقال قربت الضيف اقربه قري قري باب سحاب المواساة بفضول المال قوله بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفرنا فاجاز رجل على راحلة له فجعل يصرف بصره يمينا وشمالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معك ففضل ظهره فليعد به على من لا ظهر له ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له قال فذكر من اصتا المال ما ذكر حتى رأينا انه لاحق لاحد منا فى فضل ححل ثنا يحيى بن يحيى التميمى قال ناابيليم بن اخضر عن ابن عون قال كتبت الى نافع اسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكتب الى انما كان ذلك فى اول الاسلام قد اغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بنى المصطلق وهم غارون وانعامهم تسقى على السماء فقتل مقاتلتهم وسبأستبيهم واصاب يومئذ قال يحيى احسب قال جويرة او البتة ابنة الحارث قال وحده ثنا عبد الله بن عمرو وكان فى ذلك الجيش

سبق بيانه قوله صلى الله عليه وسلم ولا شيء له يقربه به هو بفتح اوله وكذا قوله فى الرواية الاخرى فلا يقروننا بفتح اوله يقال قربت الضيف اقربه قري قري باب سحاب المواساة بفضول المال قوله بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفرنا فاجاز رجل على راحلة له فجعل يصرف بصره يمينا وشمالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معك ففضل ظهره فليعد به على من لا ظهر له ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له قال فذكر من اصتا المال ما ذكر حتى رأينا انه لاحق لاحد منا فى فضل ححل ثنا يحيى بن يحيى التميمى قال ناابيليم بن اخضر عن ابن عون قال كتبت الى نافع اسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكتب الى انما كان ذلك فى اول الاسلام قد اغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بنى المصطلق وهم غارون وانعامهم تسقى على السماء فقتل مقاتلتهم وسبأستبيهم واصاب يومئذ قال يحيى احسب قال جويرة او البتة ابنة الحارث قال وحده ثنا عبد الله بن عمرو وكان فى ذلك الجيش

بسم الله الرحمن الرحيم
 كتاب الجهاد والسير
 جواز الاغارة على الكفار الذين لم يدخلوا الاسلام من غير قتال
 جواز الاغارة على الكفار الذين لم يدخلوا الاسلام من غير قتال
 جواز الاغارة على الكفار الذين لم يدخلوا الاسلام من غير قتال

باب تسمية الامم الامارات على البعوث ووصية اياهم باذي الغزو وغيره
ولا
و
من صحيح مسلم

حدثنا محمد بن المنهني قال نا بن ابي عدي عن ابن عون بهذا الاسناد مثله وقال جويبة بنت الحرث ولم يشك حجل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع بن الجراح
عن سفليان قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا يحيى بن ادم قال نا سفليان قال ملاه علينا ملاء من قلائد بني عبد الله بن هاشم واللفظ قال شعيب بن ابراهيم
يعني بن مهدي قال نا سفليان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال نا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امر ابا عبد الله جيش او سرية او صاه في خاصته بتقوى الله
عز وجل من معا من المسلمين خير ثم قال غزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا فلا تغلوا ولا تغنوا ولا تمنوا ولا تقتلوا وليا واذا القيت عدوك من المشركين
فاذعنهم لثقت خصبالهم وخلال ايامهم ما جابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دارنا
المهاجرين واخذهم اثم ان فعلوا ذلك فاهم بالله مهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فان ابوان يتحولوا منها فخذهم اثمهم ويكفون كما عرفت المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذي
يجري على المؤمنين ولا يكون لهم في الغنيمة والفني شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا فاسلمهم الجزية فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم فان هو ابوا
فاستعز بالله وقايتهم واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه صلى الله عليه وسلم فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه ولكن اجعل
لهم ذمتك وذمة اصحابك فانكم ان تحفروا ذمتكم وذمة اصحابكم اهوون من ان تحفروا ذمة الله وذمة رسوله واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تنزلهم
على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري الا تصيب حكم الله فيهم اذ قال عبد الرحمن هذا او نحوه وزاد اسحاق في اخر حديثه
عن يحيى بن ادم قال فذكرت هذا الحديث لمقاتيل بن حبان قال نا يحيى يعني ان علقمة يقول لابن حبان فقال حدثني مسلم بن هيب عن النعمان بن مقرين
عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله حدثني حجاج بن الشاعر قال حدثني عبد الصمد بن عبد الوارث قال نا شعبة قال حدثني علقمة بن مرثد ان سليمان بن بريدة
حدثته عن ابيه قال نا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا او سرية دعاه فادعاه وساق الحديث بعينه حديث سفليان حجل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة
قال نا ابواسامة عن يزيد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى قال نا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث احدا من اصحابه في بعض امرة قال بشرا ولا تستقر لوليتك ولا تستقر لوليتك
ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع عن شعبة عن سعيد بن ابي بردة عن ابي عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثنا ومعنا الى اليمن فقال بشرا ولا تستقر لوليتك ولا تستقر لوليتك ولا تستقر لوليتك

باب تسمية الامم الامارات على البعوث ووصية اياهم باذي الغزو وغيره ما ذكره في قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امر اميرا على جيش او سرية او صاه في خاصته بتقوى الله تعالى ومن
معه من المسلمين خير ثم قال غزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا فلا تغلوا ولا تغنوا ولا تمنوا ولا تقتلوا وليا اما السرية فبي قطعة من الجيش خرج منه تغير وترج القتل
ابرايم الحزني هي اصيل تملع اربعه ونحوها قالوا سميت سرية لانها تسري في الليل حتى ذمها وبهي فباعت بمعنى فاعلم يقال سرى واسرى اذا ذهب ليللا قوله صلى الله عليه وسلم لا
تغزوا ولا يسروا ولا وليد الصبي وفي هذه الكلمات من الحديث فوامع عليها وبهي تحريم الغزوات وتحريم الغلول وتحريم قتل الصبيان اذ لم يقاتلوا وكرهية المشركه واستحاب وصية الامم
امره وجيوشه بتقوى الله تعالى والرفق بالاتباعهم وتصرفهم ما يجتنبون في غزواتهم وما يجب عليهم وما يحل لهم وما يحرم عليهم وما يكره وما يستحب قوله صلى الله عليه وسلم واذا القيت عدوك من
المشركين فادعهم الى ثلث خصال او خلال فانه من اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دارنا
الى الاسلام كذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم ثم ادعهم قال القاضي عياض في كتابه الرواية اذ علمهم باسقاطهم وقدماء باسقاطها على الصواب في كتاب ابي عبيد في سنن ابي داود وغيرهما
لانه تفسير للخصال الثلث وليست غير ما قاله المارزي ليست ثم هي اذ لم تزل دخلت الاستفلاح الكلام والاخذ قوله صلى الله عليه وسلم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دارنا
واخبرهم ان فعلوا ذلك فاهم بالله مهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فان ابوان تتحولوا منها فخذهم اثمهم ويكفون كما عرفت المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ولا يكون
لهم في الغنيمة والفني شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان ابوا فاسلمهم الجزية فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دارنا
وغير ذلك والانهم اغراب كسائر اغراب المسلمين السابقين في البياديه من غير هجرة ولا غزوة فتجرى عليهم احكام الاسلام والاتق لهم في الغنيمة والفني وانما يكون لهم نصيب من الزكوة ان
كانوا يصفقوا سخطا قبا قال الشافعي الصدقات للمسلمين كقوله من لا يتقى اهل الفئ قال لا يعطى اهل الفئ من الصدقات ولا اهل الصدقات من الفئ واجتهد بهذا
الحديث وقال مالك ابو حنيفة المالان سواء ويجوز صرف كل واحد منهما الى التوعين قال ابو عبيد بن الجراح منسوخ قال لنا كان هذا الحكم في اول الاسلام لمن لم يهاجر ثم نسخ ذلك
بقوله ثم واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض من غير الذي ادعاه ابو عبيد بن الجراح قوله صلى الله عليه وسلم فان هم ابوا فاسلمهم الجزية فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دارنا
وموافقهما في جواز اخذ الجزية لمن كل كافر يربا كان او عجميا كسابقا او عجميا او غيرهما قال ابو حنيفة في قوله صلى الله عليه وسلم فان هم ابوا فاسلمهم الجزية فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دارنا
اهل الكتاب الجوس عربا كانوا او عجميا بمفهوم آية الجزية وكذا في سنة النبي صلى الله عليه وسلم في كتابه ان المراد باخذ الجزية اهل الكتاب لان اسم المشرك يطلق على اهل
الكتاب غيرهم وكان خصيصهم معلوما عند الصحابة واختلفوا في قدر الجزية فقال الشافعي اقلها دينار على الفئ ودينار على الفئ ايضا في كل سنة واكثرها ما يقع به الشراضي وقال مالك في الجزية
دينار على اهل الذمة والاربعون دينارا على اهل الفضة وقال ابو حنيفة وغيره من الكوفيين واحد على الفئ ثمانية واربعون دينارا والتمسوا سطا اربعة وعشرون والفقهاء ثمانية عشر قوله صلى الله عليه
وسلم واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه صلى الله عليه وسلم فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك فانكم ان تحفروا ذمتكم وذمة اصحابكم اهوون من ان
تحفروا ذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم قال العلماء الذمة هنا العهد وتخففوا بهم التار يقال اخفرت الرجل اذا تخففت عهده وتخفرت امنته وحميته قالوا وهذا مني تزييه اي لا يجعل لهم
ذمة الله فانه قد يتفصها من لا يعرف حقتها وينتهك حرمتها بعض الاعراب سواد الجيش قوله صلى الله عليه وسلم واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه صلى الله عليه وسلم
فانهم لا يكونون على حكم الله بل على حكمك فانك لا تدري الا تصيب حكم الله فيهم لا اذ النبي ايضا على التزوية والاحتياط وفيه حجة لمن يقول ليس كل مجتهد مصيبا بل المصيب واحد هو
الموافق لحكم الله تعالى في نفس الامر وقد يجيب عنه القائلون بان كل مجتهد مصيب بان المراد انك لا تامن ان ينزل على وجهي مخالفة ما حكمت وذا المعنى منتف بعد النبي صلى الله عليه
وسلم قوله حدثنا مسلم بن هيب عن ابي بردة عن ابي موسى قال نا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا او سرية دعاه فادعاه وساق الحديث بعينه حديث سفليان حجل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة
يسرا ولا تعسروا ولا تستفروا ولا تغلوا ولا تغنوا ولا تمنوا ولا تقتلوا وليا واذا القيت عدوك من المشركين فادعهم الى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دارنا
على يسر والصدق ذلك على من يسر مرة او مرات وعسرى معظلم الحالات فاذا قال ولا تعسروا ولا تغلوا ولا تمنوا ولا تقتلوا وليا واذا القيت عدوك من المشركين فادعهم الى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دارنا

وحل ثنا محمد بن عباد قال ناسفیان عن عمرو بن قائل وحده ثنا اسحاق بن ابراهيم وابن ابي خلف عن زكريا بن عدي قال انا عبد الله بن ابي نيسة
 كلاهما عن سعيد بن ابي بردة عن ابي عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث شعبة وليس في حديث زيد بن ابي نيسة ونظا وعا ولا تخلفا
 حل ثنا عبد الله بن معاذ العبدي قال نابی قال ناسفة عن ابي التياح عن انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسيروا ولا تغيروا
 ثنا محمد بن الوليد قال ناسفة عن ابي التياح قال سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسيروا ولا تغيروا
 وسكنوا ولا تغفروا حل ثنا ابو بكر بن ابي شعبة قال ناسفة عن ابي التياح قال سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسيروا
 كلاهما عن عبد الله بن ابي بردة عن ابي عبد الله بن نمير واللفظ له قال نابی قال ناسفة عن ابي عبد الله بن نمير واللفظ له قال نابی قال ناسفة
 اذا جمع الله الاولين والآخرين يوم القيمة يرفع لكل غادر لواء فقيل هذه غدر فلان بن فلان وحل ثنا ابو الربيع العتكي قال ناسفة قال ناسفة
 عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال ناسفة قال ناسفة عن ابي عبد الله بن نمير واللفظ له قال نابی قال ناسفة عن ابي عبد الله بن نمير واللفظ له
 وقتيبة وابن حجر عن اسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار انه سمع عبد الله بن نمير يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الغادر ينصب الله له لواء يوم القيمة
 فيقال الالهة غدر فلان حل ثنا حنيفة بن ابي اسحق قال ناسفة عن ابي عبد الله بن نمير واللفظ له قال نابی قال ناسفة عن ابي عبد الله بن نمير واللفظ له
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لكل غادر لواء يوم القيمة حل ثنا محمد بن ابي اسحق قال ناسفة عن ابي عبد الله بن نمير واللفظ له
 ابن جعفر كلاهما عن شعبة عن سليمان بن ابي وايل عن عبد الله بن نمير واللفظ له قال نابی قال ناسفة عن ابي عبد الله بن نمير واللفظ له
 اسحق بن ابراهيم قال انا النضر بن شميل قال ناسفة عن ابي عبد الله بن نمير واللفظ له قال نابی قال ناسفة عن ابي عبد الله بن نمير واللفظ له
 يقال هذه غدر فلان حل ثنا ابو بكر بن ابي شعبة قال ناسفة عن ابي عبد الله بن نمير واللفظ له قال نابی قال ناسفة عن ابي عبد الله بن نمير واللفظ له
 عليه وسلم لكل غادر لواء يوم القيمة يعرف به يقال هذه غدر فلان حل ثنا محمد بن ابي اسحق قال ناسفة عن ابي عبد الله بن نمير واللفظ له
 عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء يوم القيمة يعرف به يقال هذه غدر فلان حل ثنا محمد بن ابي اسحق قال ناسفة عن ابي عبد الله بن نمير واللفظ له
 عن خلد بن ابي نصر عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء عند استناب يوم القيمة وحل ثنا زهير بن حرب قال ناسفة عن ابي عبد الله بن نمير واللفظ له
 عبد الوارث قال ناسفة عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء عند استناب يوم القيمة وحل ثنا زهير بن حرب قال ناسفة عن ابي عبد الله بن نمير واللفظ له
 غدره الاول ولا غادر اعظم غدر من امير عامية وحل ثنا علي بن محمد السعدي وعمر والنقاد وزهير بن حرب واللفظ له وحل ثنا علي بن محمد السعدي وعمر والنقاد
 على انا وقال الاخران ناسفیان قال ناسفة عن ابي عبد الله بن نمير واللفظ له قال نابی قال ناسفة عن ابي عبد الله بن نمير واللفظ له
 سهم قال انا عبد الله بن المبارك قال ناسفة عن ابي عبد الله بن نمير واللفظ له قال نابی قال ناسفة عن ابي عبد الله بن نمير واللفظ له
 وكذا يقال في يسرا ولا تنفرا ولا تغفروا ولا تخلفوا لواءهم في وقتهم ولا تغفروا ولا تخلفوا في وقتهم ولا تغفروا ولا تخلفوا في وقتهم ولا تغفروا ولا تخلفوا في وقتهم
 بفضل الله وعظيم ثوابه وجزيل عطائه وسعة رحمته والنهي عن التفسير بذكر الخوف والنوع الوعي محض من غير ضمها الى التفسير وفيه ما ليس من قرب اسلامه ترك التشبه
 عليهم وكذلك من قارب البلوغ من الصبيان ومن بلغ ومن تاب من المعاصي كلهم تملط بهم ويدرجون في انواع الطاعة قليلا قليلا وقد كانت امور الاسلام من
 التكليف على التدرج فمتى سير على الداغل في الطاعة او المراد للدخول فيها سهلت عليه وكانت عاقبة غالب التزايدها ومتى عسرت عليه او شك ان لا يدخل فيها وان دخل او
 شك ان لا يدوم او لا يستحسب وفيه امر الولاية بالرفق والتفان المتشاككين في ولايته ونحوها وهذا من المهمات فان غالب المصالح لا يتم الا بالاتفاق ومتى حصل الاختلاف فالت
 وفيه وصية الامام الولاية وان كانوا اهل فضل وصلاح كما ذاب في موسى فان الذكرى تنفع المؤمنين قوله حدثنا محمد بن عباد ثنا سفيان عن عمرو بن سعيد بن ابي بردة هذا
 مما استدركه الدارقطني وقال لم يتابع ابن عباد عن سفيان عن عمرو بن سعيد وقد روى عن سفيان عن مسعود بن سعيد ولا يثبت ولم يتبعه البخاري من طريق سفيان هذا
 كلام الدارقطني ولا يحار على مسلم لان ابن عباد وثقه وقد جزم بروايته عن سفيان عن عمرو بن سعيد ولو لم يثبت لم يصح مسلما فان المتن ثابت من الطرق باب
 تحريم الغدر قوله صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء يوم القيمة يقال هذه غدر فلان وفي رواية ييسر فبه وفي رواية لكل غادر لواء يوم القيمة وفي
 رواية لكل غادر لواء يوم القيمة يرفع له بعت غدره الاول ولا غادر اعظم غدر من امير عامية قال اهل اللغة اللواء الراية العظيمة لا يسكبها الا صاحب جيش الحرب
 او صاحب دعوة الجيش ويكون الناس يتعالمه قالوا نعمني لكل غادر لواء اي علامة يشتهر بها في الناس لان موضوع اللوار الشهرة مكان الرئيس علامة له وكانت
 العرب تنصب اللوا في الاسواق كحفلة لغدر القادر لتشير به ذلك والناظر فهو الذي يوافق على امره ولا يعني به يقال غدر يعني بكسر الدال في المضارع وفي هذه الاقوال
 بيان غلظ حريم الغدر لا سيما من صاحب الولاية العسامة لان غدره يتسدى ضرره الى خلق كثيرين وقيل لانه غير مضطر الى الغدر لقدرة على الوفاء كما
 جازي الحديث الصحيح في تعظيم كذب الملك والمشهور ان هذا الحديث وارد في ذم الامام العتاد وروى القاضى عياض احتمل ان احدهما هذا وهو نهي الامام ان يغدر
 في عبوده لرعيته او للكفار وغيره او غدره لاناية النبي فلهذا الرعيته والتزم القياس بها والمجا فظمه عليها ومتى خابتم او ترك الشفقة عليهم والرفق بهم فقد غدر
 بعبده والاحتمال الثاني ان يكون المراد نهي الرعيته عن الغدر بالامام فلا يثبت عليه العصا ولا يتعسر من لما يحتاج حصول فتنة بسببه والصحيح الاول والله اعلم
 باب جواز الزرع في الحرب قوله صلى الله عليه وسلم احسب خذتم فيها ثلث لغات مشهورات اتفقوا على ان الفصحى خذتم بفتح الخاء واسكان الدال قال
 ثعلب وغيره وهي لغة النبي صلى الله عليه وسلم والثانية بضم الخاء واسكان الدال والثالثة بضم الخاء وفتح الدال واتفق العلماء على جواز خذاع الكفار في الحرب
 كيف امكن الخذاع الا ان يكون فيه نقص عبده او امان فلا يكل وقد صح في الحديث جواز الكذب في ثلثة اشياء احدها في الحرب قال الطبرسي انا
 يجوز من الكذب في الحرب المعارض دون حقيقة الكذب فانه للذيل هذا كلامه والظاهر اباحة حقيقة نفس الكذب لكن الاقتصار على التعريض افضل والله اعلم

باب جواز الخمر
 بن زيد
 و
 تا
 تا
 باب جواز الخمر في الحرب
 بن عيسى

باب جواز الخمر في الحرب
 بن عيسى

حل ثنا الحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد قال انا ابو عامر العقدي عن المغيرة وهو ابن عبد الرحمن الخزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمتنعوا لقاء العدو واذ القيتهم فاصبروا و**حل ثنا** محمد بن رافع قال قال نافع بن عبد الرزاق قال انا ابن جريج قال اخبرني موسى بن عقبة عن ابي النضر عن كتاب رجل من اسلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له عبد الله بن ابي اوفى فكتب الى عمر بن عبد الله حين سار الى الحوزة يخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في بعض ايامه التي لقي فيها العدو وينتظر حتى اذا مالت الشمس قام فيهم فقال يا ايها الناس لا تمتنعوا لقاء العدو واستأخوا الله العافية فاذا القيتهم فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم وقال اللهم منزل الكتاب ومُجْرِي السحاب هازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم **حل ثنا** سعيد بن منصور قال ناخذ بن عبد الله عن اسماعيل بن ابي خالد عن عبد الله بن ابي اوفى قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاحزاب فقال اللهم منزل الكتاب سريع الحساب هزم الاحزاب اللهم اهزمهم ووزلهم و**حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناو كيعب بن الجراح عن اسمعيل بن ابي خالد قال سمعت ابن ابي اوفى يقول دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث خالد غير ان قال هازم الاحزاب ولم يذكر قوله اللهم **حل ثنا** اسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير جميعا عن ابن عيينة عن اسماعيل بن ابي اسناد وزاد ابن ابي عمير في روايته مجرى السحاب **و**حل ثنا** حجاج بن الشاعر قال ناخذ بن عبد الصمد قال ناخذ عن ثابت عن انس بن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يوم احد اللهم انك ان تشاء لا تعبد في الارض **حل ثنا** يحيى بن يحيى ومحمد بن زهير قالانا انا الليث بن سعد قال ناخذ عن نافع عن عبد الله ان امرأة وُجِدَت في بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم مقتولة فانكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناخذ محمد بن بشر وابو اسامة قالانا ناخذ عن نافع عن ابن عمر قال وُجِدَت امرأة مقتولة في بعض تلك المغازي فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان **و**حل ثنا** يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وعمر والناقد جميعا عن ابن عيينة قال يحيى انا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذين المشركين يبييتون فيصيبون من نساءهم وذراريهم فقال هم منهم **حل ثنا** عبد بن حميد انا عبد الرزاق انا معمر بن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة قال قلت يا رسول الله انا ان نصيب في البيات من ذراري المشركين قال هم منهم **و**حل ثنا** محمد بن رافع ناخذ الرزاق ثنا ابن جريج قال******

باب كراهة التمني لقاء العدو و **باب استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو و **باب** تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب و **باب** جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير تعين**

باب كراهة التمني لقاء العدو والامر بالصبر عند اللقاء (قوله صلى الله عليه وسلم لا تمتنعوا لقاء العدو واذ القيتهم فاصبروا و**حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناخذ محمد بن بشر وابو اسامة قالانا ناخذ عن نافع عن ابن عمر قال وُجِدَت امرأة مقتولة في بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم مقتولة فانكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناخذ محمد بن بشر وابو اسامة قالانا ناخذ عن نافع عن ابن عمر قال وُجِدَت امرأة مقتولة في بعض تلك المغازي فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان **و**حل ثنا** يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وعمر والناقد جميعا عن ابن عيينة قال يحيى انا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذين المشركين يبييتون فيصيبون من نساءهم وذراريهم فقال هم منهم **حل ثنا** عبد بن حميد انا عبد الرزاق انا معمر بن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة قال قلت يا رسول الله انا ان نصيب في البيات من ذراري المشركين قال هم منهم **و**حل ثنا** محمد بن رافع ناخذ الرزاق ثنا ابن جريج قال****

باب كراهة التمني لقاء العدو والامر بالصبر عند اللقاء (قوله صلى الله عليه وسلم لا تمتنعوا لقاء العدو واذ القيتهم فاصبروا و**حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناخذ محمد بن بشر وابو اسامة قالانا ناخذ عن نافع عن ابن عمر قال وُجِدَت امرأة مقتولة في بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم مقتولة فانكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناخذ محمد بن بشر وابو اسامة قالانا ناخذ عن نافع عن ابن عمر قال وُجِدَت امرأة مقتولة في بعض تلك المغازي فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان **و**حل ثنا** يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وعمر والناقد جميعا عن ابن عيينة قال يحيى انا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذين المشركين يبييتون فيصيبون من نساءهم وذراريهم فقال هم منهم **حل ثنا** عبد بن حميد انا عبد الرزاق انا معمر بن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة قال قلت يا رسول الله انا ان نصيب في البيات من ذراري المشركين قال هم منهم **و**حل ثنا** محمد بن رافع ناخذ الرزاق ثنا ابن جريج قال****

باب كراهة التمني لقاء العدو و **باب** استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو و **باب** تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب و **باب** جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير تعين

اخبرني عمرو بن دينار بن شهاب اخبره عن عبيد الله بن عبد الله بن عنتبة عن ابن عباس عن الصعبي بن جثاعة ان النبي صلى الله عليه وسلم قيل له لو ان خبيلاً اغارت من الليل فاصابت من ابناء المشركين قال هم من اباهم مثل ثنائجي بن يحيى ومحمد بن زهير قال انا الليث بن سعد قال وثناقتيبة قال ناليت عن نافع عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير وقطم وهي البؤيرة زاد قتيبة وابن زهير في حديثهما فانزل الله عز وجل ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة على اصولها فبأذن الله ويجزي القاسقين حل ثنائسي بن منصور وهناد بن السري قال انا ابن المبارك عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير وحرق ولها يقول حسان وهناك على سرة بن لويس حريق بالنبوة مستظير وفي ذلك نزلت ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة حل ثنائس بن عثمان قال انا عتبة بن خالد الشكوني عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر قال حرق رسول الله صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير وحرق نخل ثنائس بن ابي بكر محمد بن العلاء قال انا ابن المبارك عن محمد بن رافع والفضل قال قال نافع بن الرزاق قال انا محمد بن همام عن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كرأ حاديت منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غزاني من الانبياء فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة وهو يريد ان يبني بها ولتأبين ولا اخرقت بني بنياتا ولتايرفح سققها ولا اخرقت اشترى غنماً او خلفات وهو منتظر ولادها قال فغزانا فاذني للقرية حين صلاة العصر او قريبيان ذلك فقال للشمس انت ما مورة وانا ما مور اللهم احبسها على شيئاً فحسبت عليه حتى فتح الله عليه قال فجعلوا ما غنموا فاقبلت النار لتاكلة فابتن ان تطعمنا فقال فيكم غلول فليبايعني من كل قبيلة رجل فبايعوه فلصقت يدا رجل بيده فقال فيكم الغلول فلبايعني قبيلتك فبايعت قال فلصق بيدي رجلين او ثلاثة فقال فيكم الغلول انتم غللتهم قال فاخرجوا الة مثل راس بقرة من ذهب قال فوضعوه في المال وهو بالصعيد فاقبلت النار فاكلته فلم تجل الغنائم لاحد من قبلنا ذلك بان الله راي ضغننا وعجزنا فاطمنا بالنار وحل ثنائس بن سعيد قال انا ابو عوانة عن سفيان عن مضع بن سعد عن ابي بن عبد الله قال اخذ ابي من الخمس شيئاً فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فقال هب لي هذا فاني قال فانزل الله عز وجل يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول وحل ثنائس بن عثمان وابن بشار واللفظ لابن المثنى قال انا محمد بن جعفر قال ناسبت عن يسماك بن حرب عن مضع بن سعد عن ابي بن عبد الله قال نزلت في اربع آيات اصبحت سيقاً فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله نقلني فقال ضعته ثم قام فقال يا رسول الله نقلني

باب جواز قطع اشجار الكفار وتحريقها
باب تحليل الغنائم لهذه الامة خاصة
باب الانفال

الذاري فتشيد بالياء وتحذف الياء فان الشدة في نضع وان شمر والموالذاري هبها النساء والصبيان وفي هذا الحديث دليل لجواز الاعارة على من بلغتم الدعوة من غير اعلامهم بذلك وقيل ان اولاد الكفار حكم في الدنيا حكم اباهم واما في الآخرة فيصير اذا ماتوا قبل البلوغ فثلثه ذهاب الصحاح انهم في الجنة والثاني في النار والثالث لا يجزهم فيه والله اعلم باب جواز قطع اشجار الكفار وتحريقها قوله حرق رسول الله صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير وقطم وهي البؤيرة فانزل الله تعالى ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة على اصولها فبأذن الله ويجزي القاسقين قوله حرق بني النضير في قوله حرق رسول الله صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير واللينية المذكورة في القرآن هي انواع التمر كلها الالهجة وقيل كرام النخل وقيل كل النخل وقيل كل الاشجار لئيتها وقد ذكرنا قبل هذا ان انواع نخل المدينة ثمانية وعشرون نوعا في هذا الحديث جواز قطع اشجار الكفار وحرقها وقيل عبد الرحمن ابن القاسم وتابع مولى ابن عمر ومالك والثوري والوصيفه والشافعي واحمد واسحق والبخاري والبيهقي والليث بن سعد وابو ثور والاوزاعي في رواية عن الليث بن سعد قوله وكان على سرة بن لويس حريق بالنبوة مستظير المستظير المشتهر والسرعة بفتح السين اشيرات القوم ورؤسا بهم والشمس علم باب تحليل الغنائم لهذه الامة خاصة قوله صلى الله عليه وسلم غزاني من الانبياء عليهم السلام فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة وهو يريد ان يبني بها ولتأبين ولا اخرقت بني بنياتا ولتايرفح سققها ولا اخرقت اشترى غنماً او خلفات وهو منتظر ولادها اما البضع فهو بضم الباء وهو فرج المرأة والما خلفات بفتح النون الحجة وكسر اللام وهي الاحوال وفي هذا الحديث ان الامور المهمة ينبغي ان لا تنقض بالالي اولى الحرم وفرغ الباب لهابا والاقص الى متعلق القلب بغيره لان ذلك يضعف عزمه ويفوت كمال بذل وسوقه قوله صلى الله عليه وسلم فخر فادنه للقرية حين صلاة العصر اي هبني فادني جميع النسخ فادني رباعي ابلان يكون تعدية لذي اي قرب نفعه ادني جيوته وجموعه للقرية واما ان يكون ادني بمعنى حان اي قرب نفعها من قولهم دنت الناقة اذا حان نتاجها ولم يقوله في غير ذلك قوله صلى الله عليه وسلم فقال للشمس انت ما مورة وانا ما مور اللهم احبسها على شيئاً فحسبت عليه حتى فتح الله القرية قال القاضى اخذت في حسم الشمس المذكور هنا فيقول ردت على ادراجها وقيل وقتت ولم تزد وقيل بطي بجر كبرها وكل ذلك من معجزات النبوة قال يقال ان الذي حسبت عليه الشمس لم يدرى ان نبي محمد صلى الله عليه وسلم حسبت له الشمس من احد ايام يوم الخندق حين شغلوا عن صلوة العصر حتى غرت فهدى الله عليه حتى صل العصر ذكر ذلك الطحاوي وقال رواه ثقات والثانية صيغة الاسراء حين انظر اليه التي اخبر بوصولها مع شروق الشمس ذكره ابو يونس بن كبير في زيادته على سيرة ابن اسحاق قوله صلى الله عليه وسلم فجمعوا ما غنموا فاكلت النار لكافة فابت ان تطعمه وقال فيكم غلول هذه كانت عادة الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم في الغنائم ان يجمعوا ما غنموا من السامات فاكلها يكون ذلك علامة لقبولها وعدم الغلول فلما جاءت في هذه المرة فابت ان تاكلها علم ان فيهم غلوا لقلما رده وجازت فاكلتها وكذلك كان امر قريبيهم اذا قبلت جارات من السامات فاكلتها (قوله صلى الله عليه وسلم فوضعوه في المال وهو بالصعيد يعني وجه الارض في هذا الحديث اباة الغنائم لهذه الامة زاد الله شرها وانها مختصة بذلك الله اعلم باب الانفال قوله عن مصعب بن سعد بن ابي بن عبد الله قال اخذت من الخمس شيئاً فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فقال هب لي هذا فاني قال فانزل الله عز وجل يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول فقوله عن ابي بن عبد الله بن عمر بن الخطاب قوله عن مصعب بن سعد بن ابي بن عبد الله قال اخذت من الخمس شيئاً فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فقال هب لي هذا فاني قال فانزل الله عز وجل يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول فقوله عن ابي بن عبد الله بن عمر بن الخطاب قوله عن مصعب بن سعد بن ابي بن عبد الله قال اخذت من الخمس شيئاً فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فقال هب لي هذا فاني قال فانزل الله عز وجل يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول فقوله عن ابي بن عبد الله بن عمر بن الخطاب قوله عن مصعب بن سعد بن ابي بن عبد الله قال اخذت من الخمس شيئاً فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فقال هب لي هذا فاني قال فانزل الله عز وجل يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول فقوله عن ابي بن عبد الله بن عمر بن الخطاب قوله عن مصعب بن سعد بن ابي بن عبد الله قال اخذت من الخمس شيئاً فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فقال هب لي هذا فاني قال فانزل الله عز وجل يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول فقوله عن ابي بن عبد الله بن عمر بن الخطاب قوله عن مصعب بن سعد بن ابي بن عبد الله قال اخذت من الخمس شيئاً فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فقال هب لي هذا فاني قال فانزل الله عز وجل يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول

انفال السر (اي قوله عن سعد بن زيد عن ابي بن عبد الله قال اخذت من الخمس شيئاً فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فقال هب لي هذا فاني قال فانزل الله عز وجل يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول) وقد ذكر مسلم الاربع بعد

من المسلمين فاستدرت الي حتى ائنته من ورائه فضربته على جمل عاتقه واقبل على فضمته فماتت وجدها منها يوم الموت ثم ادركه الموت فاسلني فلحقت عمر بن الخطاب فقال مالك بن النضير فقلت امر الله ثم ان الناس سجوا وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من قتل قتيل الله قال فقلت فقلت من يشهد لي نسمة جلست ثم قال مثل ذلك قال فقلت فقلت من قتل قتيل الله قال فقلت فقلت من يشهد لي نسمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والى باقادة فقصصت عليه القصة فقال جل من القوم صدق يارسول الله سلب ذلك القليل عندي فارضه من حقه فقال ابو بكر الصديق لاه الله اذ الاعداء الى اسد من اسد الله يقابل عن الله وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاه اياه فاعطاني قال فبعث الدرع فانتجت به فخر قافي بن سلمة فانتة لا اول مال تاشد في الاسلام وفي حديث الليث كلالا يعطها اصبغ من قريش ويذكر اسدا من اسد الله حدثنا يحيى بن يحيى قال قال نايوسف بن الماحشون عن صلح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه عن عبد الرحمن بن عوف انه قال بينا انا واقف في الصف يوم بدر نظرت عن يميني وشمالى فاذا انا بين غلامين من الانصار حديثا اسنانهما ممتنيت لو كنت بين اصلمه منها فغمزني حدهما فقال يا عم هل تعرف ابا جهل قال قلت نعم وما حاجتك الي يا ابن اخي قال اخبرت انه يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لئن رأيتك لايقارق سوادى سواده حتى يموت الا تخجل متا قال فتجبت لذلك فغمزني الاخر فقال مثلها قال فلم اثنى ان نظرت الى ابي جهل

اصبغ
اصلم

ابن محمد بن انا بن عباس الاقرع المدني الانصاري مولاهم وفي هذا الحديث ثلثة اشياء يبيحون لبعضهم بعضا ويحرمون لبعضهم بعضا قوله كانت المسلمين جوارحهم يوم انهم و خيفة ذمهم فيها انما كان في بعض الجيش في امار رسول الله صلى الله عليه وسلم و طائفه مع قلم لولوا والاحاديث الصحيحة بذلك مشهورة وسياتي بيانها في مواضعها فقلوا اجمع المسلمين على انه لا يجوز ان يقال انهم من النبي صلى الله عليه وسلم ولم يرو احد قط انهم بنفسهم في موطن من المواطن بل ثبتت الاحاديث الصحيحة باقدا من النبي صلى الله عليه وسلم في جميع المواطن قوله فرأيت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين في ظهره فشرع على قتله وصرعه بطرس لقتله قوله فضمته على جمل عاتقه هو ما بين العنق والكتف قوله فضمته وجمده من مناجاة الموت محتمل انه اراد شدة كسفة الموت وتحتل قلوب الموت (قوله ثم ان الناس سجوا وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من قتل قتيل الله عليه بنه فاعطاه اياه فاعطاني قال فبعث الدرع فانتجت به فخر قافي بن سلمة فانتة لا اول مال تاشد في الاسلام وفي حديث الليث كلالا يعطها اصبغ من قريش ويذكر اسدا من اسد الله حدثنا يحيى بن يحيى قال قال نايوسف بن الماحشون عن صلح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه عن عبد الرحمن بن عوف انه قال بينا انا واقف في الصف يوم بدر نظرت عن يميني وشمالى فاذا انا بين غلامين من الانصار حديثا اسنانهما ممتنيت لو كنت بين اصلمه منها فغمزني حدهما فقال يا عم هل تعرف ابا جهل قال قلت نعم وما حاجتك الي يا ابن اخي قال اخبرت انه يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لئن رأيتك لايقارق سوادى سواده حتى يموت الا تخجل متا قال فتجبت لذلك فغمزني الاخر فقال مثلها قال فلم اثنى ان نظرت الى ابي جهل

ابن محمد بن انا بن عباس الاقرع المدني الانصاري مولاهم وفي هذا الحديث ثلثة اشياء يبيحون لبعضهم بعضا ويحرمون لبعضهم بعضا قوله كانت المسلمين جوارحهم يوم انهم و خيفة ذمهم فيها انما كان في بعض الجيش في امار رسول الله صلى الله عليه وسلم و طائفه مع قلم لولوا والاحاديث الصحيحة بذلك مشهورة وسياتي بيانها في مواضعها فقلوا اجمع المسلمين على انه لا يجوز ان يقال انهم من النبي صلى الله عليه وسلم ولم يرو احد قط انهم بنفسهم في موطن من المواطن بل ثبتت الاحاديث الصحيحة باقدا من النبي صلى الله عليه وسلم في جميع المواطن قوله فرأيت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين في ظهره فشرع على قتله وصرعه بطرس لقتله قوله فضمته على جمل عاتقه هو ما بين العنق والكتف قوله فضمته وجمده من مناجاة الموت محتمل انه اراد شدة كسفة الموت وتحتل قلوب الموت (قوله ثم ان الناس سجوا وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من قتل قتيل الله عليه بنه فاعطاه اياه فاعطاني قال فبعث الدرع فانتجت به فخر قافي بن سلمة فانتة لا اول مال تاشد في الاسلام وفي حديث الليث كلالا يعطها اصبغ من قريش ويذكر اسدا من اسد الله حدثنا يحيى بن يحيى قال قال نايوسف بن الماحشون عن صلح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه عن عبد الرحمن بن عوف انه قال بينا انا واقف في الصف يوم بدر نظرت عن يميني وشمالى فاذا انا بين غلامين من الانصار حديثا اسنانهما ممتنيت لو كنت بين اصلمه منها فغمزني حدهما فقال يا عم هل تعرف ابا جهل قال قلت نعم وما حاجتك الي يا ابن اخي قال اخبرت انه يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لئن رأيتك لايقارق سوادى سواده حتى يموت الا تخجل متا قال فتجبت لذلك فغمزني الاخر فقال مثلها قال فلم اثنى ان نظرت الى ابي جهل

نايوسف

قال وكذا رواه مسند قلت وكذا وقع في حاشية بعض نسخ صحيح مسلم

يزول في الناس فقلت الا ترى ان هذا صاحبكم الذي تسالون عنه قال فابتداه فضرباه بسيفيهما حتى قتلاه ثم اصر فالى رسول الله صلى الله عليه فاحبراه فقال ايكما قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل كنتما سيفيكما قال لا لا فنظر في السيفين فقال كلاهما قتله وقضى بسلبه لعماد بن عمرو بن الجحوم والرجلان معا
 ابن عمرو بن الجحوم ومعاذ بن عفراء وحديثي ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرور قال ناعبد الله بن وهب قال اخبرني معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير عن ابني
 عن عوف بن مالك قال قتل رجل من حمير رجلا من العدو فاد سلبه فتمنع خالد بن الوليد وكان والياعليه هو فاتي رسول الله صلى الله عليه فاحبراه فقال خالد ما منعك ان تعطيني سلبه قال استكثرت يا رسول الله قال دفع اليه فخر خالد بعوف فخر يرد انه ثم قال هل اخبرت لك ما ذكرت لك من رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فسمع رسول الله صلى الله عليه فاستغضب فقال لا تعط يا خالد لا تعط يا خالد هل انتم تاركولي امراتي انما منكم ومثلهم كمثل رجل استرعى ابلا او
 غنما فوراها ثم يحس سقيها فاوردها حوضا فشرعت فيه فشربت صفوه وتركت كدرها فصفاه لكم وكدرها عليهم وحديثي زهير بن حرب قال نا الوليد
 ابن مسلم قال ناصفون بن عمرو بن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير عن ابني عوف بن مالك الاشجعي قال خرجت مع من خرج مع زيد بن حارثة في
 غزوة موتة ورافقي مدي من اليمن وساق الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه غير انه قال في الحديث قال عوف فقلت يا خالد اما علمت ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قضى بالسلب للقائل قال بلى ولكن استكثرت لحد لنا زهير بن حرب قال ناعمر بن يونس الحنفي قال ناعكرمة بن عثمان قال حدثني ابياس بن
 سكتة قال حدثني ابي سلمة بن الاكوع قال غرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هوازن فبينما نحن ننظف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء رجل على جمل
 احمر فاننا نحن ثم انزع طلقا من حقه فقيد به الجمل ثم تقدم يتغذى مع القوم وجعل ينظر فينا ضعفا ورقة من الظهر وبعضنا مشاة اذ خرج يشد في جمل
 فاطلق قيده ثم اتنا ففقد عليه فانارة فاشتد به الجمل فالتبعه رجل على ناقه وراقا قال سلمة وخرجت اشتد فكنت عند ركة الناقة ثم تقدمت حتى كنت

بسم الله
 الحمد لله
 والصلاة والسلام على
 سيدنا محمد واله

ولكن الاول صح ووجود مع ان الاثنين صحان ولعله قالها جميعا معني مملع اقوي قوله لا يفارق سواي سواده اي شخصي شخصه قوله حتى يموت الامل منا اي الاقاربه حتى يموت احدنا
 وهو الاقرب اجلا قوله علم الشبان نظرت الى ابني جيل يزول في الناس معناه لم ابرث (قوله يزول) ابو البرزاي والواو كذا هو في صحيح شيخ بلادنا وكذا رواه القاسمي عن جابر بن شبيب ثم قال
 وروى عنه جعفر بن محمد بن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة
 بن عمرو بن الجحوم ومعاذ بن عفراء، اخلفت العلماء في معنى الحديث فقال اصحابنا اشركه بان الرجلان في جراته لكن معاوية بن عمرو بن الجحوم اشبهه اولا فاستحق السلب لما قال النبي صلى الله
 عليه وسلم كلما قتله تطيبا لقلب الآخر من حيث ان له مشاركتي في قتله الا لاقبل الشعر الذي يتعلق به استحق السلب والاشخان اخبرني عن كونه ممنوعا انما وجد من معاوية بن عمرو بن الجحوم فلهذا
 قضى بالسلب قالا وانما اخذ السيفين ليستدل بهما على حقيقة يفتية قبلها فقال ابن الجحوم اخذت في ذلك بعد استحقاق السلب لم يكن له حق في السلب من ذهب اصحابنا في معنى هذا
 الحديث فقال اصحابنا انما اعطاه لاحد من الانبياء ام خيرة في السلب ليقول فيهم ما شاء وقد سبق الرد على من ذهب به من انما قوله الرجلان من عمرو بن الجحوم ومعاذ بن عفراء فلهذا رواه البخاري وسلم
 من ثمانية وستين لما جثون جاري في صحيح البخاري ايضا من حديث ابن ابي عمير بن سعدان الذي ضربه ابنا عفراء وذكره ايضا من رواية ابن مسعود وان ابني عفراء ضرباه حتى برود ذلك سلم بعد هذا
 وذكره جهمان ابن مسعود هو الذي ابرز عليه خذرا في كان جده وبهمى ولم يخرجه معوت قال القاسمي هذا قول اكثر من السلب على ان الثلثة اشتركو في قتله وكان الاشخان من معاوية
 بن عمرو بن الجحوم وجابر بن مسعود لولا ذلك فيه من خبره في من هذا الحديث من الغزاة المباركة الى الخيرات والاستباق في الفضائل في الغضب لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه ان ينبغي ان لا يفتخر
 فقد يكون بعض من يستغفر عن القيام بامر الله تعالى النفوس التي يذالك الامر كما جرى لهذين الغلامين اتجمعت بالملكيتي في ان استحقاق القاتل السلب يعني في قوله بلابيتة وجواب اصحابنا عليه
 صلى الله عليه وسلم ذلك بيديه او غيره باقوله عن عوف بن مالك قال قتل رجل من حمير رجلا من العدو فاد سلبه فتمنع خالد بن الوليد كان الياعليه فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم عوف بن مالك
 فاحبره فقال خالد ما منعك ان تعطيني سلبه قال استكثرت يا رسول الله قال دفع اليه ثم خالد يموت فخر دانه فقال بل اخبرت لك ما ذكرت لك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسلم فاستغضب فقال لا تعط يا خالد لا تعط يا خالد هل انتم تاركولي امراتي الى آخره) هذه القضية جرت في غزوة موتة سنة ثمان كما بينت في الرواية التي بعدها وهذا الحديث قد استشكل من
 حيث ان القاتل قد استحق السلب فكيف منعناه ياوه ويجاب عنه بوجهين احدهما لعله اعطاه بعد ذلك للقائل انما آخره تعزير له ولعوف بن مالك كونهما اطلقا السنه في خالد وانتهكا حرمة الابل
 ومن لاله لوجه الثاني لعله استطاب قلب صاحبه فترك صاحبه باختياره ووجه للمسلمين كان المقصود بذلك استطابة قلب خالد للمصلحة في اكرام الامراء (قوله فاستغضب فقال لا تعط يا خالد) فيه
 جواز القضاء في حال الغضب نفوه وان النبي صلى الله عليه وسلم قد سبقتم لسلبه في كتاب الالهية قريبا واختمه (قوله صلى الله عليه وسلم هل انتم تاركولي امراتي) هكذا هو في بعض النسخ تاركو
 يزولون في بعض ما تاركون بالنون هذا هو الاصل الاول صحيح ايضا وفي لغة معروفة وقد جارت بها احاديث كثيرة منها قوله صلى الله عليه وسلم لا يدخلوا الجنة حتى تؤموا والاولون حتى تحلوا
 قد سبق بيان في كتاب البيان (قوله صلى الله عليه وسلم في صفه الامراء والرعية مضفوه لهم) يعني الرعية (وكدره عليهم) يعني على الامراء قال بل اللغمة الصفوة هنا بفتح الصاد لا غير وهو الخالص فاذا
 الحقوا الهاء فقالوا الصفوة فكانت الصفوة مصفوفة ومصفوفة وكسوة ثلث لغات ومعنى الحديث ان الرعية ياخذون صفوة الامور فقلهم اعطيا ثم يغيره كونه في الولاة بمقاساة الامور جمع الامور
 من هو بها وهر فيها في وجهها وحفظ الرعية والشفقة عليهم الذي عتبه من بعض من بعض ثم متى وقع حلفه او عتبه في بعض ذلك توجه على الامراء دون الناس (قوله غزوة موتة) يعني
 بضم الميم وميمه ساكنة ويجوز ترك الهمز كما في نظائره وهي قرية مسعوفة في طرف الشام عند الكرك (قوله رافقي) يعني رافقي من الميزان من جيش موتة وليساعدونهم (قوله
 فبينما نحن ننظف) اي ننظف في اخذ من الضحايا بالمدح والصفاد وهو بول متداد النها فوق الغنم بالنعم والقصر (قوله ثم اتزع طلقا من حقه) اما الطلق فبفتح الطاء واللام وبالقات وهو
 من جلده واما قوله من حقه فبفتح الحاء والقاف وهو جمل يشد على حوا البعير قال القاسمي لم يرد هذا القول الا بفتح القاف قال كان بعض شيوخنا يقول صوابه يا ساكنها اي ما احسب خلفه وجعلوا
 في حقيقته وهي الرقادة في سوتر القيت ودفع هذا الحرف في سنن ابى داود حقه وشبهه بموخره قال القاسمي الاشبه عندى ان يكون حقه في هذه الرواية محزنة وخرموا الحقوه الا ان من الرجل به سبي
 الا ان حقه واقع في رواية السمرقندي في مسلم من جبهة بالجيم والعين فان صح ولم يكن صحيحا فله وجه بان حقه بجبهه سبوا واذا حقه فيها (قوله وفيها ضعفة ورقة) منبسطه على فحين يصحح الشيخ ابو داود في الكسرين
 بفتح الضاد واسكان العين حاله ضعفت من الال قال القاسمي هذا الوجه هو الصواب والثاني يخرج حين جمع ضعيف في بعض النسخ وفيها ضعفت بحدف الباء (قوله خرج يمشية) اي يمشي (قوله ثم اتنا ففقد عليه

١٥

تأني
تأني
تأني
تأني

وحل النبي عبد الله بن محمد بن اسماء الصبي قال ناجو يريته عن مالك عن الزهري ان مالك بن اوس حدثنا قال ارسل الى عمر بن الخطاب فحثته
حين تعالى النهار قال فوجدته في بيته جالساً على سريره مفضياً الى رماله متكياً على وسادة من ادم فقال لي يا مال انك قد دفقت اهل ابيات من قومك
وقد امرت فيهم برضخ فخذ فاقبمه بيته قال قلت لوامرت بهذا غيري قال فخذ يا مال قال فجاءه يرفاً فقال هل لك يا امير المؤمنين في عثمان و
عبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد فقال عمر نعم فاذن لهم فدخلوا ثم جاء فقال هل لك في عباس وعلى قال نعم فاذن لهما فقال عباس يا امير المؤمنين
اقض بيني وبين هذا الكاذب الاثر الغادر الخائن قال فقال القوم اجل يا امير المؤمنين فاقض بينهم وارحمهم فقال مالك بن اوس يخجل الى انهم
قد كانوا قد موهوا ذلك فقال عمر ائتني الشئد كوي الله الذي باذنه تقوم السماء والارض تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث
ما تركنا صدقة قالوا نعم ثم اقبل على العباس وعلى فقال انشد كما بالذي باذنه تقوم السماء والارض تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا نورث ما تركنا صدقة قالوا نعم قال عمران الله تعالى كان خص رسول الله صلى الله عليه وسلم بخاصة لم يخص بها احداً غيره قال ما افاء الله
على رسوله من اهل القرى فله وللرسول ما ادري اهل قرأ الآية التي قبلها ام لا قال فقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم بينكم اموال بني النضير فوالله
ما استأثر عليكم ولا اخذ هادونكم حتى بقي هذا المال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياخذ منه نفقة سنة ثم يجعل ما بقي اسوة

قوله فحثته حين تعالى النهار اي الرقع وهو معنى منع النهار لفتح المناء فوق كما وقع في رواية البخاري قوله فوجدته في بيته جالساً على سريره مفضياً الى رماله
من سعت الخلق نحووه ليطيح عليه قوله مفضياً الى رماله يعني بين يديه وبين يديه واما قال الخلد ان يكون فوق الرمال فزاد غيره (قوله فقال لي مال) كذا هو في جميع النسخ يا مال هو
ترجم مالك بحدوث الكاف ويجوز كسر اللام وضمها وجان مشهوران للال العربية فمن كسر باءها على ما كانت ومن ضمها جعلها اسماً مستعلاً (قوله فاقبمك من قومك) الذي اشمى بغيره
جاء من عمن للضدي نزل بهم قيل السير الميسر (قوله وقدمت منهم) وضعه بواحد الضاد والياء المعتمدين على اعطية العلية (قوله فجاءه يرفاً) هو يرف المشاة تحت اسكان الراء والياء غير
همو كذا ذكره الجوهري ومنهم من يهزه في سنن البيهقي في باب الفئ السمية اليه فالالف واللام هو حاجب عن الخطاب (قوله القاض بيني وبين هذا الكاذب) اخره قال جماعة من العلماء معناه هذا
الكاذب ان لم يصف فحدث الجواب قال القاضي عياض قال المازري هذا اللفظ الذي وقع لا يبين ظاهراً بالعباس وحاش لعل ان يكون فيه بعض هذه الاوصاف فصفنا عن كل ما استقطع
بالصحة الا للنبى صلى الله عليه وسلم ومن شهد به بالكلية اما سواد من حسن الظن بالصحابه رضي الله عنهم اجمعين ونفى كل زلة عنهم واذا اشدت طرقنا ولبنا سينا الكذب الى روايتها قال قد عمل هذا
المتى بعض الناس على ان ازال هذا اللفظ من نسخة تورعاً عن اثبات مثل ما وجد على روايته قال المازري اذا كان هذا اللفظ لا بد من اثباته ولم يصف الوهم الى روايته فاجود ما
عمل عليه اتصه من العباس على جهة الادلال على ابن ابي عمير لا يبرهنا انما قاله لا يعقده وما يعلم براءة ذمته من اخيه منه ولعله قصد بذلك عدمه يعقده فخطي في ان هذه الاوصاف تصف بها
لو كان يفعل ما يفعل عن قصد ان علياً كان ليراموا سوية لذلك في اعتقاده وانه كما يقول المالكي شارح التمهيد ناقس الدين الحنفية يعتقد انه ليس ناقص فكل واحد محقق في اعتقاده لا بد من هذا
القول لان هذه القضية حرت في مجلس قبة عمر بن الخطاب وهو الخليفة عثمان وسعد بن زيد بن عبد الرحمن ولم يبرهنا احد منهم في الكلام مع تشبههم في انكار المنك وما ذلك الا انهم هموا بقية من الحال ان يحكم بما لا
يسبقه ظاهره مبالغة في الزجر قال المازري وكذلك قول عمر انكما جسيما بايكم فريتماه كاذبا بما خادرا خائنا وكذلك ذكر عن نفسه انما رايه كذلك تاويل هذا على نحو ما سبق وهو ان المراد
انكما تعتقدان ان الواجب ان تفعل في هذه القضية خلاف ما فعلت انا واولوكم نحن على مقتضى رايكما لو اتينا ما اتينا ونحن معتقدان ان اعتقاده لكان بهذه الاوصاف او يكون معناه ان الامام لما
يخالف اذا كان على هذه الاوصاف وتبهم في قضايه فكان مخالفاً لمان تشعرون انما انكما تعتقدان ذلك فينا وانه اعلم قال المازري واما الاعتقاد ان علياً العباس في انها تردوا الى
التحليفين مع قوله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركناه فهو صدقة وتقرر عن عليهما انها يعلمان ذلك فاشارة الى ان بعض العلماء انها طلبا ليقسمها بينهما نصفين بينة فقال علياً حسب ما يقعها
الامام بها ولو لم يباها بنفسه فله عمر ان يوقع عليها اسم القسمة للما يظن لذلك مع تطاول الازمان انها سيرت وانها ورثته واولادها واسمها واسم الميراث من البرية العلم نصفان فيلتبس ذلك ويظن انهم
تملكوا ذلك مما لو يده ما قلناه انا قال ابو داود انما صارت الخلافه الى علي لم يغيرها عن غيرها صدقة وهو هذا السقاح فانه لما خطب لخطبة قام بها قام اليرجل معلق في عنقه المصحف فقال
انا شاك الله الا حكت بيني وبين خصمي بهذه المصحف فقال من هو خصمك قال ابو بكر في منعه فك قال انظرك قال نعم قال من بعد قال عمر قال انظرك قال نعم وقال في عيشه كذلك
قال فليظلمك فسكت الرجل فاعلم ذلك السقاح قال القاضي عياض وقد تناول قوم طلبة فاطمة ميرة انها من ابيها على انها تاولت الحديث ان كان يلغها قوله صلى الله عليه وسلم لا نورث على الاسوال التي
لبايل النبي التي لا نورث لانه يكون من طعام واثاث وسلاح وبنه التاويل خلاف ما ذهب اليه ابو بكر وعمر وسائر الصحابة وانا قوله صلى الله عليه وسلم ما تركت بعد نفقة نسائي ومنه على فليس معناه
انهم من بل كونهن مجوبات عن الازواج بسببه او العظم حقهن في بيت المال فضلهم قد تم من غيرهن وانهن اهل بيت المؤمنين كذلك انما خصصن من مسائهن لم يرهنها ورتنهن قال القاضي عياض في ترك
فاطمة منازعة ابى بكر بعد احتجابه عليها بالحديث التكميل للاجاء على قضية وانها لم يبلغها الحديث وبين الما التاويل حرمت ابراهيم لم يكن منها ولا من احد من ريتها بعد ذلك طلب الميراث ثم لم ي
على الخلافه فلم يعد اسمها فعلة ابو بكر وعمر فدل على ان طلب علي والعباس انما كان طلباً الى القيام بها بانفسها وتتمها بينتها السابق قال واما ما ذكر من سجران فاطمة اب بكره فنعناه انها
عن لقائه ليس في من الجيران المحرم الذي هو ترك السلام والاعراض عند اللقاء قوله في هذا الحديث فلم تكلمه يعني في هذا الامر ولا انقباضها الى التطلب حاجته ولا اضطرت الى لقائه فخطبه ولم ينقل قط
انها التقى فلم يسم عليه الا كذبة قال اما قول عمر جسيماي منكم اني وكلتكم واحدة مجت يا عباس تسالني نصيبك من ابن اخك جاني في ايساني نصيب امرأته من ابها فية شكل مع
اعلام الى بكره قبل هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نورث واولاد ان كل واحد انما طلب القيام وحده على ذلك فتخرج به بقية بالتمويه وذلك بقرب امرأته بالبينة وليس المراد انها
طلبا ما طلبه النبي صلى الله عليه وسلم ومنهما منه ابو بكر وبين الهاديل المنع واعمر اقاله بذلك قال العلماء وفي هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نورث واولاد ان كل واحد انما طلب القيام وحده على ذلك فتخرج به بقية بالتمويه وذلك بقرب امرأته بالبينة وليس المراد انها
وارفتهم بعد من ان بالقوام من التقادله ولهذا قال الله تعالى فاعتروا احكاما من اهلها وفيه جواز انما الرجل من سمه غير كذبة وفيه جواز احتجاب المتولى في وقت الحاجة لطلبها او وصونه
او جواز كذبة جواز قبول خبر الواحد في استنباط الامام على باليقول بحضرة اخصيص العدل لتقوى حجة في اقامته الحق ومع الخصم والعدله (قوله فقال عمر انشد اى اصبر او اجمل) قوله انشد لم يأنه
اي سلمك يا مشا غوز من النشيد وهو رفع الصوت يقال انشدتك انشدتك بانشد قوله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركناه صدقة (قوله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركناه صدقة) وقد ذكر
مسلم بعد حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان مالك بن اوس حدثنا قال انشدتك انشدتك بانشد قوله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركناه صدقة (قوله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركناه صدقة) وقد ذكر
الاورثون ان يكون في الورثة من يمتعي موته فيملك للمال يظن بهم الرغبة في الدنيا لوارثهم فيملك الظان فيفر الناس عنهم (قوله ان لانه كان خص رسول الله صلى الله عليه وسلم بخاصة لم

قوله فحثته حين تعالى النهار اي الرقع وهو معنى منع النهار لفتح المناء فوق كما وقع في رواية البخاري قوله فوجدته في بيته جالساً على سريره مفضياً الى رماله

يخصص بها احداً غيره قال الله تعالى ما افاء الله على رسوله الا مما يشاء الله والله عليم حكيم

المال ثم قال انشدكم بالله الذي باذنه تقوم السماء والارض اتعلمون ذلك قالوا نعم ثم نشد عباسا وعليهما مثل ما نشد به القوم اتعلمان ذلك قال نعم
قال فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فحتمت اطلب ميراثك من ابن اخيك ويطلب هذا ميراث امرأتك
من ايها فقال ابو بكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نورث ما تركنا صدقة فرايتاه كاذبا ثم انا غادر اخائنا والله يعلم انه لصادق باذراشد تابع الحق ثم
توفي ابو بكر وانا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وولي ابو بكر فرايتاني كاذبا ثم انا غادر اخائنا والله يعلم انه لصادق باذراشد تابع الحق قوليتها ثم جئتي انت
وهذا وانتا جميع واقرها واحدا فقلت ادفعها اليها فقلت ان شئت ودفعتها اليكم على ان عليكما عهد الله ان تعملوا فيها بالذي كان يعمل رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاخذت ماها بذلك قال اذن ذلك قال نعم قال شرجب ثماني لا قضيه بينكما ولا والله لا اقبض بينكما بغير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما عنها
فودها الى احد شئنا اسحاق ومحمد بن رافع وعبد بن محمد قال بن رافع نا وقال الاخرا ان انا عبد الرزاق قال نامعمر عن الزهري عن مالك بن اوس بن
الحديثان قال ارسل الى عمر بن الخطاب فقال انا قد حضرا هل بيات من قومك بنحو حديث مالك غير ان فيه فكان ينفق على اهله من سنة ورمما قال معمر
يحيى قوت اهله من سنة ثم يجعل ما بقي منه جعل مال الله تعالى حل ثمانية بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة انها
قالت ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم اردن ان يعرض عثمان بن عفان الى ابى بكر فيسألن ميراثهن من النبي صلى الله
عليه وسلم قالت عائشة لهن ليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا فهو صدقة حل ثمانية محمد بن رافع قال ناجين قال ناليت عن
عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة انها اخبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلت الى ابى بكر الصديق تسال ميراثها من
رسول الله صلى الله عليه وسلم مما افاض الله عليه بالمدينة وقد كان وما بقي من خمس خيرة فقال ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا
صدقة انما ياكل ال محمد صلى الله عليه وسلم في هذا المال واني والله لا اعترضني من صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حالها التي كانت
عليها في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عملت فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فابى ابو بكر ان يرفع الى فاطمة شيئا فوجت فاطمة
على ابى بكر في ذلك قال فهجرت فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة اشهر فلما توفيت دفنها زوجها علي بن ابى طالب
ليلا ولم يؤذن بها ابى بكر وصلى عليها علي وكان لعلي من الناس جهة حياة فاطمة فلما توفيت استنكر على وجه الناس فالتمس مصالحة ابى بكر و
مبايعته ولم يكن بائع تلك الاشهر فابى بكر الى ابى بكر ان اتنا ولا يتامعك احد كراهية محضرهم من الخطاب فقال عمر لابي بكر والله لا تدخل عليه
وحديث فقال ابو بكر وما عسى هم ان يفعلوا انى والله لا يتيمهم فدخل عليهم ابى بكر فنتهدهم على بن ابى طالب ثم قال انا قد عرفنا يا ابى بكر فضيلتك وما
اعطاك الله ولم تنفص عليك خيرا ساقه الله اليك ولكنك استبددت علينا بالامر وكنا نحن نرى لنا حق القرابتنا من رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلم يزل يكلم ابى بكر حتى فاضت عينا ابى بكر فلما تكلم ابو بكر قال والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم
احب الى ان اصل من قرابتي واما الذي شجر بيني وبينكم من هذه الاموال فاني لم ازل فيها عن الحق ولو اترك امر اريت رسول الله صلى الله عليه
يصنع فيها الا صنعته فقال علي لابي بكر موعودك العشيبة للبيعة

لا
فكنت
ابى بكر
اليكما
ما
بن ابراهيم

ثنا

به

وجه

يفعلوا

وامرته والثاني تخصيصه بالحق اياك او بعضه كما سبق من اخلاق العلماء قال في الثاني ان لا تستبها وعمر على هذا الاية قوله فبجرت فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله صلى
الله عليه وسلم سنة اشهر اما بجزائها فسبق تاويله واما كونها عانت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة اشهر فبما نصحه المشرك وقيل ثمانية اشهر وقيل ثلث اشهر وقيل
سبعين يوما فعلى الصحيح قالوا توفيت لثلاث ماضين من شهر رمضان سنة احدى عشرة (قوله ان عليا دفن فاطمة ليلا) فيه جواز الدفن ليلا وهو مجمع عليه لكن النهار افضل
اذ لم يكن عذرا قوله وكان لعلي من الناس جهة حياة فاطمة فلما توفيت استنكر على وجه الناس فالتمس مصالحة ابى بكر ومبايعته ولم يكن بائع تلك الاشهر اما ما خر على
عن البيعة فقد ذكره علي في الحديث واعتمر ابو بكر ايضا ومع هذا فماتر ليس بقانع في البيعة ولا في ما البيعة فقد اتفق العلماء على انه لا يشترط لصحتها مبايعه كل الناس
ولا كل بل الحل والعقد وانما يشترط مبايعه من تيسر اجتماعهم من العلماء والرؤساء ووجوه الناس واما عدم القدر في قولنا له للجب على كل واحد ان ياتي الى الامام فيضع يده في
يده ويبايعه وانما يشترط اذا عقد لكل الحل والعقد للامام الانقياد له وان لا يظهر خلافا ولا يشق العصا وهكذا كان شان علي رضي الله عنه في تلك المرة التي قبل بيعة قومه لم يظهر
على ابى بكر خلافا ولا شق العصا ولكنه ما خر عن حضوره عند العذر المذكور في الحديث ولم يكن انعقاد البيعة لانها ما متوقفا على حضوره فلم يجب عليه الحضور لذلك ولا غيره فلما لم
يجب لم يحضر وانقل عنه قسح في البيعة ولا شق العصا ولكن بقي في نفسه عتب فما خر حضوره الى ان زال العتب وكان سبب العتب انه مع وجاهته وفضيلته في نفسه في
كل شئ وقرب من النبي صلى الله عليه وسلم وغير ذلك راي انه لا يستبها بامر المشورة وحضوره وكان عذرا لابي بكر وعمر وسائر الصحابة واصحاب الانبياء والمبايعه بالبيعة من
اعظم مصلح المسلمين واثارها من تاخيرها حصول خلافت ونزل عترت علي عليه مقاسد عظيمة ولهذا اخراد من النبي صلى الله عليه وسلم حتى عقدوا البيعة كونه كانت اهم الامور كيد يقع
نزاع في دنياه او كفته او غسله او الصلاة عليه وغير ذلك وليس اهم من تفصيل الامور فزاد تقدم البيعة اهم الاشياء والله اعلم (قوله فاسل الى ابى بكر رضي الله عنه ان اتنا ولا ياتنا
معك احد كراهية محضرهم من الخطاب فقال عمر لابي بكر رضي الله عنه والله لا تدخل عليهم وحده) اما لرايتهم لمحض عمر فلما علموا من شدته وصدقه بما يظهره فخافوا ان يتضرر لابي بكر
فيكلم بكلام وحش فلو يعلم على ابى بكر وكانت قلوبهم قطايت عليه لشرحت له فخافوا ان يكون حضور عمر سببا لتغييره او اما قول عمر لا تدخل عليهم وحده فنعته انه خاف ان يظنوا عليه
في المعاتبه ويكلمهم على الاثار من ذلك ليرى ابى بكر وصبره عن الجواب عن نفسه ويراى من كلامهم ما غير قلبه فيرتب على ذلك مفسدة خاطئة او عامته واذا حضر عمر امتنعوا من ذلك
واما كون عمر خلف ان لا يدخل عليهم ابى بكر وحده فنعته ابى بكر ودخل وحده فيه دليل على ان ابرار المقسم انما يورثه الانسان اذا لم يكن احتمال بلا مشقة ولا يكون فيه مفسدة وعلى هذا
يجل الحديث بابرار المقسم (قوله ولم تنفص عليك خيرا ساقه الله اليك) هو بفتح الفاء يقال نفصت عليه بكسر الفاء النفس بفتحها نقاسته وهو قريب من معنى الحمد (قوله اما الذي
شجر بيني وبينكم من هذه الاموال فاني لم ازل فيها عن الحق) معنى اشجر الاختلاف والمنازعة وقوله لم ازل اي لم اقصر قوله فقال علي لابي بكر موعودك العشيبة للبيعة فلما

اي

من علي
هذا قوله
في

تبعه
فكانوا

باب كيفية قسمة الغنم بين الصحابة

فلما صلى أبو بكر صلاة الظهر رقي للنبير فنتسب وذكروا شان علي وتخلقه عن البيعة وعذرة بالذي اعتذر اليه ثم استغفروا وتشهد علي بن ابي طالب فعظم حق
 ابي بكر وان لم يجعله على الذي صنع نفاسة علي ابي بكر ولا انكار الذي فضله الله عز وجل ولكن كما تاتى لنا في الامر نصيبا فاستند عليا به فوجدنا في انفسنا
 فترى ذلك المسلمون وقالوا اصبت وكان المسلمون الى علي قريبا حين راجع الامر المعروف وحل ثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد قال
 ابن افرع نا وقال الاخران انا عبد الرزاق قال انا من محمد بن الزهري عن عمرو بن عاصم ان فاطمة والعباس تيا ابا بكر يلمسان ميراثهما من رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وهما حينئذ يطلبان ارضه من فديك وسهما من خيبر فقال لهما ابو بكر اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ساق الحديث بمثل معنى حديث عقيل
 عن الزهري غير ان قال ثم قام علي فعظم من حق ابي بكر وذكر فضيلته وسابقته ثم مضى الى ابي بكر فبايعه فاقبل الناس الى علي فقالوا اصبت واحسنت فكان
 الناس قريبا الى علي حين قارب الامر المعروف وحل ثنا ابن نمير بن يعقوب بن ابراهيم نا ابي ح وحديثنا زهير بن حرب وحسن الحلو نا قالنا يعقوب بن
 ابراهيم قال نا ابي عن صالح بن ابن شهاب قال اخبرني عن زينة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم سالت ابا بكر بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقسم لها ميراثها ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم مما افاء الله عليه فقال
 لها ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة قال وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة اشهر وكانت فاطمة
 تسأل ابا بكر نصيبها ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر وفديك وصدقة بالمدينة فابى ابو بكر عليها ذلك وقال لست تاركا شيئا كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يجعل به الاعلمت به اني اخشى ان تركت شيئا من امره ان ازيغ فاما صدقة بالمدينة فدفعها عمر الى علي وعباس فغلب عليها
 علي واما خيبر وفديك فامسكها عمر قال هما صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانتا حقوقه التي تعرفه ونوابه وامرها الى من ولي الامر قال فها على
 ذلك الى اليوم محل ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على ملك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتقسم
 ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومونة عاملي فهو صدقة وحل ثنا محمد بن ابي عمر الملك قال ناسفان عن ابي الزناد بهذا الاسناد نحوه و
 حدثني ابن ابي خلف قال نا ذكرنا بن عدى قال نا ابن مبارك عن يونس عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نورث
 ما تركنا صدقة حل ثنا يحيى بن يحيى وابوكامل فضيل بن حسين كلاهما عن سلمة قال يحيى انا سليمان بن اخضر عن عبيد الله بن عمر قال نا نا افرع عن عبد الله
 ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم في النفل للفرس سهمين وللرجل سهما وحل ثنا ابن نمير قال نا ابي قال نا عبد الله بهذا الاسناد مثله ولم يذكر في النفل

صلى ابو بكر صلاة الظهر رقي على المنبر هو كسر القاف يقال في رقي كعلمه والعيشة والعشي يحذف الهاء يومن زوال الشمس ومنه الحديث صلى احدى صلاة العشي اما الظهر واما العصر
 وفي هذا الحديث بيان صحته خلافه من يكره انعقاد الاجل عليها قوله كانا كاشا كاشا قوله التي تعرفه ونوابه معناه ما يطر اعليه من الحقوق الواجبة والمدنية ويقال اعوت و اعترت و اعترت و اعترت اذا
 ايرت تطبت حاجته قوله صلى الله عليه وسلم لا يتقسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومونة عاملي فهو صدقة قال العلماء هذا التفسير بالدينار هو من باب التشبيه على ما سواه كما قال الله تعالى
 فمن جعل مثقال ذرة خيبره وقال في قوله صلى الله عليه وسلم ان ما تركت بعد نفقة نسائي ومونة عاملي فهو صدقة قال العلماء في معنى الحديث وفيه قال جهم بن عبد الله بن جهم
 ومعناه لا يتقسمون شيئا لاني لا اورث هذا هو الصحيح المشهور من ذاهب العلماء في معنى الحديث وفيه قال جهم بن عبد الله بن جهم وعنه ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله لا نورث لان الله
 خصه ان جعل له كله صدقة والصواب الاول هو الذي يقتضيه سياق الحديث ثم ان جهم بن عبد الله بن جهم وعنه ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله لا نورث لان الله
 البصري نا قال عم الارث بهم فخص النبي صلى الله عليه وسلم لقوله نعم ذكرنا يرضي ويرث من كل يعقوب بن عثمان المراد ورثته المالك قال لو اراد ورثته النبوة لم يطلد اني نعت المولى
 من راني اذ لا يخاف المولى على النبوة ولقوله تعالى وورث سليمان داود والصواب اوله عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله لا نورث لان الله خصه ان جعل له كله صدقة والصواب الاول هو الذي يقتضيه سياق الحديث
 قيامه مقامه وحلوه مكانه والله اعلم واما قوله صلى الله عليه وسلم ومونة عاملي فقولنا في النفل المصالح العامة وكل هذه صدقات حرمان التملك بعده والله اعلم باب كيفية قسمة الغنم بين الصحابة
 ونايب عن في امره واما مونة نسائه صلى الله عليه وسلم فسبق بيانها قريبا والله اعلم قال القاضي عياض في تفسيره صدقات النبي صلى الله عليه وسلم المذكورة في هذه الاحاديث قال صارت اليه
 بثلاثة حقوق احدها ما وهب له صلى الله عليه وسلم وذلك وصية خيبر التي وهب له صلى الله عليه وسلم يوم احد كانت سبع حوانات في بني النضير ما عطاها الانصار من ربه ثم هو ما لا يبلغ المار وكان هذا
 ملكا صلى الله عليه وسلم الثاني حقه من الفتي من ارض بني النضير حين اجلاهم كانت له خاصة لانهم لم يوجع عليهم المسلمون بخيل ولا ركاب لما منقولات اموال بني النضير فخلوا منها ما
 حمله الابل غير السلاح كما صاحبهم ثم صلى الله عليه وسلم الباقي بين المسلمين وكانت الارض لنفسه ونحوه في ثواب المسلمين وكذلك نصف ارض فذكر صالح اهلها بعد فتح خيبر على نصف
 ارضها وكان خالصا له وكذلك ثلث ارض وادي القرى اخذه في الصلح حين صلح اهلها اليه وكذلك حصانان من حصون خيبر وهما الطوخ والسلام اخذها صلى الله الثالث سهمه من
 خمس خيبر وما فتح فيها عنوة وكانت هذه كلها ملكا لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة لاحق فيها الاخر غير كنية صلى الله عليه وسلم كان اليها اثر بها بل ينفقها على اهلها والمسلمين و
 للمصالح العامة وكل هذه صدقات حرمان التملك بعده والله اعلم باب كيفية قسمة الغنم بين الصحابة في النفل للفرس سهمين وللرجل سهما
 وللرجل سهما بهذا هو في اكثر الروايات للفرس سهمين وللرجل سهما وفي بعضها للفرس سهمين وللرجل سهما بالالف في الراجل وفي بعضها للفرس سهمين وللرجل سهما بالالف في الراجل
 واطلق عليها اسم النفل لكونها شئ نفل الله فان النفل في اللغة الزيادة والعطية وهذه عطية من الله تعالى فانها حلت لهذه الامة دون غيرها واختلف العلماء في سهم
 الفارس والرجل من الغنم فقال الجمهور يكون للرجل سهم واحد وللفرس ثلثة اسهم سهمان بسبب فرسه وسهم بسبب نفسه ممن قال به ابن عباس ومجاهد
 والحسن وابن سيرين وعمر بن عبد العزيز ومالك والاوزاعي والثوري والليث والشافعي والابو يوسف ومحمد و احمد واسحق والابو جليل وابن جرير وآخرون وقال
 ابو حنيفة للفرس سهمان فقط سهم لهما وسهم له قالوا ولم يقل بقوله هذا احد الامروى عن علي و ابي موسى وجه الجمهور في الحديث وهو صريح على رواية من للفرس سهمين
 وللرجل سهما غير الفتي في الرجل وهي رواية الاكثرين ومن روى وللرجل سهمين ورواية مختلة في اثنين حملها على موافقة الامة لجمعها بين الروايتين وقال
 اصحابنا وعنه سهم ويرفع هذا الاحتمال ما ورد مفسرا في غير هذه الرواية في حديث ابن عمر بن ابي من رواية ابي معاوية وعبد الله

خلف ثنا هناد بن السري قال نا بن المبارك عن عكرمة بن عمار قال حدثني سماك الخنفي قال سمعت ابن عباس يقول حدثني عمر بن الخطاب قال لما كان يوم بدر
قال ثنا زهير بن حرب قال نا بن يونس الخنفي قال نا عكرمة بن عمار قال حدثني ابو زميل هو سماك الخنفي قال حدثني عبد الله بن عباس قال حدثني عمر بن
الخطاب قال لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المشركين وهم الف واصحابه ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فاستقبل النبي صلى الله عليه وسلم القبلت ثم مدي يديه
فجعل يهتف بربهم اللهم انجز لي ما وعدتني اللهم ات ما وعدتني اللهم انك ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد في الارض فما زال يهتف بربهم ما ذا يدريه
مستقبل القبلة حتى سقط رداؤه عن منكبيه فاتاه ابو بكر فاخذ رداؤه فلقاه على منكبيه ثم التزمه من ورائه وقال يا بني الله كفك مناشدتك ربك فانه سينجز
لك ما وعدك فانزل الله عز وجل اذ استغاثون ربك فاستجاب لهم اني مكنهم فذوقوا عذابهم فذوقوا عذابهم فذوقوا عذابهم فذوقوا عذابهم فذوقوا عذابهم فذوقوا عذابهم
قال بينا رجل من المسلمين يومئذ يشتد في اثر رجل من المشركين امامه اذ سمع ضربة بالسوط فوقه وصوت الفارس فوقه يقول اقدم حيزوم فظن ان المشرك امامه
فخر مستلقيا فنظر اليه فاذا هو قتل خطم انفه وشنق وجهه كضربة السوط فاخضر ذلك اجمع فجاه الانصاري فحدث ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقت
ذلك من مد السماء الثالثة فقتلوا يومئذ سبعين واسر سبعين قال ابو زميل قال ابن عباس فلما اسروا الاسارى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكره من اتون
في هؤلاء الاسارى فقال ابو بكر يا بنى الله هم بنو العرو والعشيرة اذ ان اتناخذ منهم فدية فتكون لنا قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما ترى يا بنى الله يا رسول الله ما رى الذي ابى ابو بكر ولكنى ارى ان تمكنا فضرر اعناقهم فتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه وتمكنى من فلا
نسبيا لعرف فاضرب عنقه فان هؤلاء ائمة الكفر وصناديد هاهن هوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال ابو بكر ولم هو ما قلت فلما كان من الغد جئت فاذا رسول الله صلى الله
وسلم و ابو بكر قاعين وهما يبكيان قلت يا رسول الله اخبرني من اتي شئ تنبى انت وصاحبك فان وجب بكاء بكيت وان لم اجد بكاء تبكيت لبيك كما قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ابكى للذي عرض على اصحابك من اخذهم الفداء لقد عرض على عذاهم هادى من هذه الشجرة شجرة قريبة من بنى الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله
عز وجل ما كان لبيبي ان يكون له اسير حتى يتجن في الارض الى قوله فقلوا ربنا غنمتم حلالا طيبا فاحل الله الغنيمه لهم فحل ثلثا قتيبة بن سعيد قال نا
ليث عن سعيد بن ابى سعيد انه سمع ابا هريرة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا فقبل نجد فجاءت برجل من بنى حنيفة يقال له ثمامة بن اثال سيد
اهل ليامة فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عندك يا ثمامة قال عندى يا محمد خيران تقتل تقتل ذا دم

باب الادب بالملائكة في نزوة بل و ابا حنيفة

باب من سار في صحبة النبي صلى الله عليه وسلم

ابن سيرين الى امامته وغيرهم باسنادهم عن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل يفرقه ثلثة اشهر ثم سمع له وهيمان لفرسه ومثله من رواية ابن عباس الى عمرة الانصاري رضى الله عنهم
والله اعلم ولو حضر باقر بن ابي بصير في الفرس واحد هذا من سبب الجرم ثم الحسن مالك بن ابي عمير والشافعي ومحمد بن الحسن وقال الاوزاعي والثوري والليث وابو يوسف
مثله ايضا عن الحسن وسخول ويحيى الانصاري وابن وهب وغيره من المالكيين قالوا ولم يزل احداهم يسهم للفرس فرسين الا شياروى عن سليمان بن موسى انه يسهم والله اعلم
باب الادب بالملائكة في نزوة بدر و ابا حنيفة (قوله لما كان يوم بدر) اعلم ان هذا موضع النزوة العظمى المشهورة وهو ما معروف وقرية عامرة على نحو اربع ماحل من المدينة
بينها وبين مكة قال ابن قتيبة بدرية كانت لرجل يسمى بدر فسميت باسمه قال ابو اليقظان كانت لرجل من بنى غفار وكانت غزوة بدر يوم الجمعة سبع عشرة خلت من شهر
رمضان في السنة الثمانية من الهجرة وروى الحافظ ابو القاسم باسناده في تاريخ دمشق في صفته انها كانت يوم الاثنين قال الحافظ واذا تحفظوا انها كانت يوم الجمعة وثبتت في
صحيح البخاري عن ابن مسعود ان يوم بدر كان يوم الاحد (قوله فاستقبل النبي صلى الله عليه وسلم القبلت ثم مدي يديه) اي يهتف بربهم انجز لي ما وعدتني (قوله وكسر الراء
المثناة فوق بعد الباء) ومعناه يصيح ويهتف بان الله بالعداوة في استجاب استقبال القبلة في الدعاء ورضع الريدن فيه وانه لا يابس برقع الصوت في الدعاء (قوله صلى الله عليه وسلم اللهم
انك ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد في الارض) فخرطوا تهلك بفتح التاء ونهملها على الاول ترقع العصابة على انها قاعل على الثاني تنصب ويكون مفعوله و
العصابة الجماعه (قوله كذلك منا شريك ربك) المناشدة السؤال اخذة من التثنية وهو رفع الصوت كهذا وقع لهما بيرة واة مسلم كذاك بالذال لبعضهم كفاك بالقاء وفي رواية
ابن خباري حسك منا شريك ربك كلمة بمعنى فخرطوا منا شريك بالرفع والنصب وهو الاشهر قال القاضي من فخرطوا فعلا بل كفاك ومن نصبه فعلى مفعول بما في حساب وكفاك
كذلك من معنى الفعل من الكف قال العلامة هذه المناشدة انما فعلها النبي صلى الله عليه وسلم ليراه اصحابه بتلك الحال فتقوى قلوبهم بدعائه وتضرع مع ان الدعاء عبادة وقد كان عد
المتقالي احدى الطائفتين اما العير واما الجيش كانت العير قد هبت وقامت فكان على تقية من حصول الاخرى ولكن سال العير ذلك تجيزه من غير اذى بل هي المسلمون (قوله
تعالى اني محمدم بالتم من الملائكة مردفين) اي معتمكم والاملا والاعانة ومردفين متتابعين وقيل غير ذلك (قوله اقدم حيزوم) وهو جازم مفتوحة ثم منناة تحت ساكنة ثم زاي مضمومة
ثم واو ثم ياء قال القاضي وقع في رواية العذري حيزون بالنون والصواب الاول وهو المعروف لسائر الرواة والمحموظ وهو اسم فرس الملك هروم ادى بحرف حرف النداء
يا حيزوم واما اقدم فمضبوطة بوجهين الصحيح واشهرهما ولهم بذكر ابن دريد وكثيرون او الاثرون غير انه بجملة قطع مفتوحة وكسر الدال من الاقدام قالوا وهي كلمة زجر للفرس معلومة في
كلامهم والثاني بفتح الدال وبهزة وصل مضمومة من التثنية (قوله فاذا هو قتل خطم انفه) الخطم الاثر على الانف وهو بالخاء المعجمة (قوله هؤلاء ائمة الكفر وصناديد هاهن) اشرفها
الواحد صنديد بكسر الصاد والضميم في صناديد بالياء على ائمة الكفر وائمة (قوله فهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال ابو بكر) بوجس الوادى احب ذلك واخسنة يقال هوى
اشى بكسر الواو وهو يهتف هوى والهوى المحبة (قوله ولم هو ما قلت) هكذا هوى بعض النسخ ولم هو فى لغيرها ولم هوى بالياء وهوى لثمة قليلة باثبات الياء مع الجازم و
منه قراءة من قرأه من تبتقى ويصير بالياء ومنه قول الشاعر لم ياتيكم والانباء تسمى (قوله تعالى حتى يتجن في الارض) اي يكثر القتل والقهر في العدد باب ربط الاسير و
جسه وجزا من طيه (قوله فجات برجل من بنى حنيفة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه بسارية من سواري المسجد) اما اثال فبضم الهمزة وثنا مثلثة وهو مصروف وبنى هذا
بواز ربط الاسير وجسه وجزا اذ قال الكافر المسجد ونهسب الشافعي جوزه باذن مسلم سوا كان الكافر كذا بيا او غيره وقال عمر بن عبد العزيز وقيادة وملك لا يجوز و
قال ابو حنيفة رضى الله عنه يجوز للثاني دون غيره وديلتنا على اجمع هذا الحديث وانا قوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام فهو خاص بالحرم ونحن نقول لا يجوز
اذا حله الحرم والله اعلم (قوله ان تقتل تقتل ذا دم) احتلفوا في معناه فقال الفتضى عياض في المشارق و اشار اليه في شرح مسلم

تتم
تعد
تأخر
الذي كان لها
تأخر
تتم
تأخر

وان تميم نعم على شاكروان كنت تريد المال فسل تعط من ماشئت فتركة رسول الله صلى الله عليه وسلم حق كان بعد الغد فقال ما عندك يا ثمامة قال ما قلت لك ان
تتم نعم على شاكروان تقتل تقتل ذادروان كنت تريد المال فسل تعط من ماشئت فتركة رسول الله صلى الله عليه وسلم حق كان من الغد فقال ما عندك
يا ثمامة فقال عندي ما قلت لك ان تنعم تنعم على شاكروان تقتل تقتل ذادروان كنت تريد المال فسل تعط من ماشئت فتركة رسول الله صلى الله عليه وسلم
اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغسل ثم دخل المسجد فقال شهدان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله يا محمد الله كان على الارض
ابغض الى من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه كلها الى والله ما كان من دين ابغض الى من دينك فاصبر دينك احب الدين كله الى والله ما كان من بلد
ابغض الى من بلدك فاصبر بلدك احب البلاد كلها الى وان خيلك اخذتني وان اريد العمرة فماذا ترى فبشرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر ان يعتمر
فلما قد مروكة قال له قائل اصوت فقال لا ولكني اسلمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا والله الا تاتيكم من اليمامة حية حنطية حتى ياذن فيها رسول الله
عليه وسلم حدثنا محمد بن المنثري قال نايبك الحنفى قال حدثني عبد الحميد بن جعفر قال حدثني سعيد بن ابى سعيد المقبرى ان سمع ابا هريرة يقول بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم خيالا فحواض نجر فجاؤا بجرجل يقال له ثمامة بن اثال الحنفى سيد اهل اليمامة وساق الحديث بمثل حديث الليث الا ان قال ان تقتلني تقتل
ذادروان حتى ثمامة بن سعيد قال ناليت عن سعيد بن ابى سعيد عن ابى هريرة انه قال بينا نحن في المسجد اذ خرج اليارسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا مع حتى جئناهم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فناداهم فقال يا معشر يهود اسلموا تسلموا فقالوا بل نقتل يا
ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اريد اسلموا تسلموا فقالوا بل نقتل يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذلك اريد فقال لهم الثالثة فقال اعلموا انما الارض لله ورسوله صلى الله عليه وسلم وانى اريد ان اجليكم من هذه الارض فمن وجد منكم بماله
شيئا فليبعه والا فاعلموا ان الارض لله ورسوله صلى الله عليه وسلم وحل ثمامة بن رافع واسحاق بن منصور قال ابن رافع ناو قال اسحاق انا
عبد الرزاق قال انا ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان يهود بنى النضير وقرينة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجل رسول
الله صلى الله عليه وسلم بنى النضير وقرينة ومن عليهم حتى حاربت قرينة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نسائهم واولادهم واموالهم بين المسلمين
الا بعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فامتهم واسلموا واجل رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة كلهم بنى قينقاع وهم
قوم عبد الله بن سلام ويهود بنى حارثة وكل يهودى كان بالمدينة تحلثنى ابو الطاهر قال ناعبد الله بن وهب قال اخبرني حفص بن ميسرة
عن موسى بن هذال الاسناد هذا الحديث وحديث ابن جريج اكثر واتم وحديث زهير بن حرب قال نا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج ح قال و
حدثني محمد بن رافع واللفظة قال ناعبد الرزاق قال انا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اخبرني عمر بن الخطاب
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادعوا الى الاسلام وحديث زهير بن حرب قال نا
روح بن عباد قال انا سفيان الثوري ح قال وحديث سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل

سنا ان تقتل تقتل صاحبهم لانه موقع يشقى بقتله قاله ويدك قائم بانه اي رايته وفضيلته فحذف هذا لانه مهم ليهونه في عزهم وقال اخرون معناه يقتل من عليهم ومطلوب مسخ عليه
فلاعت عليك في قتله ورواه بعضهم في سنن ابى داود وغيره واذم بالذليل الجمة وتشديد الهم اي اذا نام وحرمة في قوله من اذمعه ودموني بها قال القاضي في الرواية ضعيفة لانها
تقلب المعنى فان من له حرمة لا يستوجب القتل فكيف يصح على المعنى التفسير الاول اي يقتل جلا جلا يحفظ كل كلبه بخلاف اذا قتل ضعيفا جديا فانه لا فضيلة في قتله ولا يدرك بقتله انه قوله
صلى الله عليه وسلم اطلقوا ثمامة في جوارحهم على الاسباب يهود بنى حارثة وذهب الجهم بقوله فانطلق الى نخل قريب من المسجد فقتل قال اصحابنا اذا ارادوا الكفر الاسلام بادر بلاءه لانه لا يغتسل ولا
يكل ولا صلح ياذن له في تاخيره بل يبادر به ثم يغتسل ويذهب ثمامة ان اغتسله واجب ان كان عليه جنابة في الشرك سواء كان اغتسل منها ام لا وقال بعض اصحابنا ان كان اغتسل اجزا ولا
حرب قال بعض اصحابنا وبعض المالكية لا يغتسل عليه ليعتق حكم الجنابة بالاسلام كما يسقط الذنوب وضعفوا هذا بالضرورة بالاجماع ولا يقال يسقط اثر الحد بالاسلام هذا كله اذا كان جناب
في الكفر فاذا لم يجنب الا غسله من جناب الجنابة بالاسلام كما يسقط الذنوب وضعفوا هذا بالضرورة بالاجماع ولا يقال يسقط اثر الحد بالاسلام هذا كله اذا كان جناب
وغيره مما حلت بالجنابة وتقدره النخل الى نخل فبما اغتسل منه قال القاضي قال بعضهم صوابا بكل ما يجزم به المراء القليل المبعوث وقيل الجارى قلت بل الصواب الاول ان الروايات صحت به ولم
يرد الا بكذا وروى صحيح والذبح والعدل عند قوله صلى الله عليه وسلم عندك يا ثمامة او رد ذلك لانه ايام من تليت الطوبى ملاطفة لمن جرحى اسلامه من الاشرف الذين جرحهم على اسلامهم خلق لغير
قوله وان خيلك اخذتني وان اريد العمرة فماذا ترى فبشرة رسول الله صلى الله عليه وسلم امره ان يعتمر يعني بشرة بما حصل من التعمير بالاسلام وان الاسلام يهدم ما كان قبله طاهره بالعمرة
فاستجاب لان العمرة مستحبة في كل وقت لا سيما من هذا الشريف المطاع اذا سلم جازعنا الابل مكة فطوبى من اعظم اسلامه واغظم ذلك انما علم قوله قال قائل اصوت) كذا هو في الاصول
اصوت وهى لغة والشهوات اصيات بالهجرة وعلى الاول جازعنا الصباة كفاضة قضاة قوله في حديث ابن المنثري الا انه قال ان تقتلني تقتل ذادروان كذا هو في النسخ المحققة ان تقتلني بالنون
واليا في آخرها وني بعضها بجملة فانه هو فاسد لانه يكون جيند مثل الاول والصحيح استثناءه باب اجلا ليهون من الجواز قوله صلى الله عليه وسلم جازعنا الصباة فاقولوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال
لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اريد معناه اريد ان تعترفوا بانى بلغت وفي هذا الحديث استحباب تيميس الكلام وهو من بيع الكلام والنوع الغصاة واما اخرجه صلى الله عليه وسلم اليهود
من المدينة فقد سبق بيانه وحتي انزل لو صايد قوله صلى الله عليه وسلم الارض لله ورسوله معناه ملكها والحكم فيها وانما قال لهم هذا لانهم حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ذكره ابن عمر في
رواية التي ذكرها مسلم بعد هذه وقوله عن ابن عمر ان يهود بنى النضير وقرينة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجل رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى النضير وقرينة ومن عليهم حتى حاربت
قرينة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نسائهم واولادهم اسلموا تسلموا في هذا ان المعاهد والذمي اذا اقتضى العهد صار حرييا ويرت عليه احكام اهل الحرب والا ما م سبى من اراؤهم
والمن على من اراد وقتله اذ من عليه ثم ظم منه مجازية انتقض عهده وانما يقع المن فيما مضى لا فيما يستقبل وكانت قرينة في امان ثم حاربوا النبي صلى الله عليه وسلم ولقتوا العهد
وظاهره واقرش على قتال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى وانزل الذين ظاهروهم من اهل الكتاب من هياضهم وقتل في قلوبهم الرعب فريقت اقتتلون وتاسرون فريقتا

لا اله الا هو فجل يقول كذا حتى اعطاها عشرة امثاله او قريبا من عشرة امثاله مثل ثمانين بن فروس قال ناسيمان يعني ابن المغيرة قال ناصح بن هلال
 عن عبد الله بن مغفل قال اصبت جرابا من شحم يوم خيبر قال فالتزمت فقلت لا اعطى اليوم احدا من هذا شيئا قال فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 منتبها حل ثنا محمد بن بشار العبدى قال ناهيز بن اسد قال ناشبة قال حدثني حميد بن هلال قال سمعت عبد الله بن مغفل يقول روي اليها جراب فيه طعام
 وشحم يوم خيبر فوثبت (اخذه) قال فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه حل ثنا محمد بن الحسن قال ناهيز بن اسد قال ناشبة بهذا الاسناد
 غير انه قال جراب من شحم ولم يذكر الطعام حل ثنا اسحاق بن ابراهيم المحنظلي ابن ابي عمر ومحمد بن رافع وعبد بن حميد واللفظ لابن رافع قال ابن ابي عمير
 نا وقال الاخران ان عبد الرزاق قال انا معاوية بن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان ابا سفيان اخبره من فيه الى فيقال انطلقت في المدينة
 التي كانت بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فبيننا انا بالشام اذ جئ بكتاب من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان دحية الكلبي جاء به فدفعه الى عظيم بصري فدفعه
 عظيم بصري الى هرقل فقال هرقل هل هاهنا احد من قوم هذا الرجل الذي يزعم انه نبي قالوا نعم قال فدعيت في نفر من قريش فدخلنا على هرقل فاجلسنا بين يديه
 فقال يا ايكم اقرب نسبنا من هذا الرجل الذي يزعم انه نبي فقال ابو سفيان فقلت انا فاجلسوا بين يديه واجلسوا اصحابي خلفي ثم دعا بجراب من شحم فقل لهم اني
 سائل هذا عن الرجل الذي يزعم انه نبي فان كذبني فكلد بوجهه قال فقال ابو سفيان وايا الله لولا اني انا فاجلسوا بين يديه واجلسوا اصحابي خلفي ثم دعا بجراب من شحم فقل لهم اني
 حسبا فيكم قال قلت هو فينا ذو وحسب قال فهل كان من ابناء ملك قلت لا قال فهل كنتم تتهمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال من يتبعنا من الناس ام
 ضعفاؤهم قال قلت بل ضعفاؤهم قال يزيد بن ام ينقصون قال قلت لابي يزيد بن ام ينقصون قال هل يرتد احد منهم عن دينه بعد ان يدخل فيه سخطا له قال قلت لا قال
 فهل فالتزمته قلت نعم قال فكيف كان قتالكم اياه قال قلت يكون الحرب بيننا وبينه سجالا يصيب منا ويصيب من قال فهل يغدر قلت لا ونحن من في من ولا
 ندرى ما هو صانعه فيها قال فواسعا ما مكنتي من كلمة ادخل فيها شيئا غير هذه قال فهل قال هذا القول احد قبيله قال قلت لا قال لترجمانه قل له اني
 سالتك عن حسبه فرغمت ان فيكم ذو وحسب وكذلك الرسل تبعث في حساب قومها وسالت هل كان في ابناء ذلك فرغمت ان لا فقلت لو كان
 وقيل انها لم تكن حبشية وانما الحبشية امرأة اخرى وام ام امين التي هي ام اسامة بن زيد بن كعب بن اشجينة بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن
 من اسواق ام امين في باب القافة قوله في قصة ام امين انها اتعت من ذلك المثل حتى عوضها عشرة امثاله اما فعلت هذا لانهما كانتا من امة مؤمنة وتلميذ اصل الرقبة
 واراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يطالبه بطلبها في استرداد ذلك فمال يزيد بن ابى العوز حتى رضيت وكل من اتبع منه صلى الله عليه وسلم والرم لها لها من حق احضا والتربية (قوله الله انطيكها
 بكرة) وفي معظم نسخ انطيكها من بالالف بعد الكاف وهو صحيح فكانه اشيع فحتم الكاف فتولدت منها الف وفي بعض النسخ والله ما انطيكها من في بعضها الانطيكها من الله علم باب جواز
 الاكل من طعام الغنيمه في دار الحرب فيه حديث عبد الله بن مغفل انه اصاب جرابا من شحم يوم خيبر وفي رواية قال روي اليها جراب من شحم الا جراب فبكسر الجيم وفتحها الغتان الكسر الفصح و
 اشهر وهو وعاد من جلد وفي رواية اكل طعام الغنيمه في دار الحرب قال القاضي اجمع العلماء على جواز اكل طعام الحربين مادام المسلمون في دار الحرب فيكون منه قدر حاجاتهم ويجوز
 باذن الامام وغيره اذ لم يشترط احد من العلماء استيذان الا الزهري وجبهوهم على انه لا يجوز ان يخرج معه من شيا الى عمارة دار الاسلام فان اخرج له رده الى المنعم وقال لا وراي لا يلزمه
 واجهوا على انه لا يجوز بيع شئ منه في دار الحرب لا غير باقان بيع منه شئ لغير الثمن كان به غنيمته ويجوز ان يركب دوابهم ويلبس ثيابهم ويستعمل سلاحهم في حال الحرب بالاجماع ولا
 يقصر الى اذن الامام وشرط الا وراي اذنه وحالف الباقر وفي هذا الحديث دليل بجواز كل شئ من شحم ذبيحة اليهود وان كانت شحم حرامه عليهم وهو ذبيحة مالك والحنيفة والشافعي و
 جمهور العلماء قال الشافعي والحنيفة والجمهور لا يراه فيها وقال مالك هي كروية وقال الشيبان القاسم المالكين وبعض اصحاب احمد بن محمد بن حنبل هذا ايضا عن مالك وفتح الشافعي و
 جمهور يقولون طعام الذنين او تولاكتاب حل لكم قال المفسرون المراد به الذليخ ولم يستثن منها شيئا لا لحم ولا عظم ولا غيره وفيه حل ذبيحة ابل الكتاب وهو جمع عليه لم يخالف فيه الا الشيعة
 وذهبوا ويندب الجهور ابا حنبل سوا سوا الله عليه السلام لا وقال قوم لا يحل الا ان يسوا الله ثم ما اذا ذبحوا على اسم المسيح او كنيسته ونحوها قلنا حل ملك الذبيحة عنه زاوية قال جمهور العلماء
 واسما علم قوله فالتفت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه يعني لما رآه من حرصه على اخذه او لقوله لا اعطى اليوم احدا من هذا شيئا والله علم باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى
 برقل ملك الشام يدعه الى الاسلام (قوله برقل) بكسر الباء وفتح الراء واسكان القاف هذا هو المشهور ويقال بهرقل بكسر الباء واسكان الراء وكسر القاف حكاية الجوهري في صحاحه وهو يوم
 علمه ولقبه قيصر وكذا من ملك الروم يقال له قيصر (قوله عن ابى سفيان) انطلقت في المدينة التي كانت بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني يوم خيبر كانت بيني وبينه في داره
 من الهجرة (قوله حية الكلبي) هو بكسر اللام وفتحها الغتان مشهورتان اختلفت في الراجحة معها وادعى ابن السكيت انه بالكسرة لا غيره ابو حاتم اسجستاني انه بالفتح لا غير (قوله عظيم بصري) يعني بصير
 الباء وهي بريدة حوران فالتفت عن حال قريته من طرف البرية التي بين الشام والحجاز والمراد بعظيم بصري اميرها (قوله عن هرقل) انه سأل ابيهم ابا عبد الله النبي صلى الله عليه وسلم
 ليسال عنه قال العلماء انما سائل قريب النسب لانه علم بحاله وابعده من ان يحذب في نسبه غيره ثم كذب فقال لاصحابه ان كذبت فلذئبوه اي لا يستجوبوا منه فتسكتوا عن تكذيبه ان كذب
 (قوله واجلسوا اصحابي خلفي) قال بعض العلماء انما فعل ذلك ليكون اعوان عليهم في تكذيبه ان كذب لان تعاليتهم بالكذب في وجهه صعبه بخلاف ما اذا لم يستقبله (قوله دعا بجراب من
 هو بصير التار وفتحها الفصح وهو المصير عن لونه بلونه اخرى التار في اصلية واكثرها على الجوهري كونه جعلها زائدة (قوله لولا اني انا) ان يتر على الكذب كذبت امعناه لولا ان كنت ان
 رفعتي ينظرون عن الكذب الى قومي ويخجلون به في تبادي كذبت عليه ليعتدوا به ونحوه في هذا بيان ان الكذب في الجاهلية كما هو في الاسلام ووقع في رواية البخاري
 لولا اني انا يتر على كذبت عنه وهو بصير التار وكسر باء قوله كيف حسبه فيكم اي نسبة (قوله بل كان من ابناء ملك) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم ووقع في صحيح البخاري قبل
 كان في ابناء من ملك روي هذا اللفظ على وجهين احدهما من بكسر الميم وملك بفتحها مع كسر اللام في من بفتح الميم وملك بفتحها على انه فعل باض وكلاهما صحيح والاول اشهر و
 اصح وتوضيحه رواية مسلم محدث من (قوله ومن يتبعنا من الناس) ام ضعفاؤهم يعني باشر ابيهم والباشر هو اهل الاحساب فيهم (قوله سخط له) هو بفتح السين واسخطه اراهه الشئ وعدم
 الرضا به (قوله يكون الحرب بيننا وبينه سجالا) هو بكسر السين اي نوبانو بيننا ونوبت له قالوا واصله من المستحقين بالسجل وهي الدلو للملاني يكون لكل واحد منهما سجل (قوله بل ينسب) هو بكسر
 الدال وهو ترك الوفا بالعهد قوله ونحن من في مدة لا ندرى ما هو صلح فيها يعني مدة الهدنة والصلح الذي جرى يوم الحديبية (قوله وكذلك الرسل تبعث في حساب قومها)

باب جواز الاكل من طعام الغنيمه في دار الحرب
 باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى ام امين
 باب جواز اكل طعام الحربين مادام المسلمون في دار الحرب

باب جواز اكل طعام الحربين مادام المسلمون في دار الحرب

ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلة بيضاء أهداها له الفروة بن نفثة الخزاعي فلما تلقى المسلمون والكفار في المسجد النبوي فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم
يركض بكنته قيل الكفار قال عباس وأنا أخذ بجام بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم كفه ارادة ان لا تشرع وابوسفيان اخذ بركاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم أي عباس نادى أصحاب الكفرة فقال عباس كان رجلاً صبيحاً فقلت باعلى صوتي أين أصحاب السمة قال فوالله ما كنت أعطفكم حين سمعوا صوتي
عطفة البقر على أولادها فقالوا لبيك يا ليتيك قال فآقتلوا الكفار والدعوة في الانصار يقولون يا معشر الانصار يا معشر الانصار قال ثم قصرت الدعوة على بني
المحارت بن الحزب فبظفر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته كالمناطول عليها التي قتالهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا حين جي الوطيس قال ثم اخذ
رسول الله صلى الله عليه وسلم غصبات فرمى بهن وجوه الكفار فقال انهم موارب محم صلى الله عليه وسلم قال فنزها نظر فأذا القتال على هيئته في ماري قال فوالله ما هو الا ان
رباهم بحصياتة فمأزلة من كل مليلاً وامرهم مدبراً وحل ثنائة اسحاق بن ابراهيم وعمر بن رافع وعبد بن سعيد جميعاً عن عبد الرزاق قال انا معمر عن
الزهري بهذا الاسناد نحوه غير انه قال فروة بن نعام الخزاعي وقال انهم موارب الكعبة انهم موارب الكعبة وزاد في الحديث حتى هزمهم الله قال و
كأن انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم يركض خلفهم على بغلته وحل ثنائة ابن ابي عمير قال ناسفيان بن عيينة عن الزهري قال اخبرني كثير بن العباس عن ابي قال
كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين سابق الحديث غير ان حديث يونس حديث معمر اكثر منه واتم حل ثنائة يحيى بن يحيى قال انا ابو خيثمة عن ابي اسحاق
قال قال رجل للبراء يا ابا عامر اني افرتم يوم حنين قال لا والله ما ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه خرج شبان اصحابه واخفا وهم حرس ليس عليهم سلاح او
كثير سلاح فلحقوا فورا لا يكاد يسقط لهم سهم حجر هوازن وبني نصر فرشقوهم رشقاً ما يكادون يخطئون فاقلوا هناك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء وابوسفيان بن الحارث بن عبد المطلب يقولون قال انا النبي لا كذب انا ابن
عبد المطلب ثم صغهم حل ثنائة احمد بن حنبل المصيصي قال اعمسي بن يونس عن زكريا بن ابي اسحاق قال جاء رجل الى البراء فقال انتم وائمة يوم حنين
يا ابا عامر فقال اشهد علي بنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلمة مائة ما ولي ولكنه انطلق اخفاء من الناس وحشر الى هذا الحي من هوازن وهو قوم مائة فرمهم
برشق من نبل كانوا رجل من جرادة فانشقوا فاقبل القوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوسفيان بن الحارث يقولون بغلته فنزل ودعا
استنصر وهو يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب اللهم منزل نصرك قال البراء كذا والله اذا احمر الياس نطق به

قوله رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته بيضاء قال العلامة الكوفي في شرحه لم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته بيضاء بل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وتظن قلوبهم بربك وانما فعل هذا عمداً والافقة كانت له صلى الله عليه وسلم فراس محرفة وما زاخرة في الحجارة من شجاعة صلى الله عليه وسلم تقدمت كمن غلغلة الى جمع المشركين قد قرآن س عنده
في الرواية الاخرى انه نزل الى الارض حين عشوة فامر بالتمتع في الثبات والشجاعة وهو صير قيل فعل ذلك مائة لسان نزل على الارض من المسلمين وقد خربت الصحابة بشجاعة صلى الله عليه وسلم في
جميع المواطن وفي صحيح مسلم قال ان الشجاع من الذي يحاذي به اهلهم كانوا يقولون به قوله صلى الله عليه وسلم اي عباس نادى أصحاب الكفرة فقال عباس كان رجلاً صبيحاً فقلت باعلى صوتي
الرضوان يوم الجديفة قوله فقال عباس كان رجلاً صبيحاً وذكر البخاري في الموطأ ان العباس كان يقف على سلع فينادي غلغلة في انزل الليل بهم في الغاية فيسمعهم قال وبين سلع والغاية ثمانية
اميال قوله فوالله ما كان عطفهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على اولادها فقالوا لبيك قال العلامة في الحديث دليل على ان فرارهم لم يكن بعيداً وانهم لم يحصل الفرار من جميعهم وانما فتح
عليهم من في قلبه مرض من مسلمة اهل مكة المؤلفة ومشركيها الذين لم يكونوا مسلمين وانما كانت بزيمتهم فجاءه لانصارهم عليهم دفعة واحدة وشققتهم بالسهم ولا اختلاط اهل مكة منهم من لم يستقر
الايمان في قلبه من يتبين المسلمين الدوائر فيهم نساء وصبيان خروا للغبية فتقدم اختادوهم فمما رشقوهم بالنبل ولو فالتعبت اولادهم على افعالهم الى انزل الله تة سكنية على الرسول
كما ذكر الله تعالى في القرآن قوله فآقتلوا الكفار، هكذا هو في النص وهو نصب الكفار مع الكفار قوله الدعوة في الانصار، هي بفتح الدال يعني الاستغاثة والتمناذ الهمم قوله صلى الله
عليه وسلم هذا حين جي الوطيس، هو بفتح الواو وكسر الطاء الهاء، بالسين الميم، قال الاكثر بن هو شبيه التنوير في في ويضرب مثلاً لشدة الحرب التي يشهدها حرا به وقد قال خزون الوطيس هو التنوير نفسه و
قال الاصمعي هي حجارة مدورة اذا حست لم يقدر احد يطأ عليها فيقال لان جي الوطيس قيل هو الضرب الحرب قيل هو الحرب الذي يطس الناس اي يدقهم قالوا وهذه اللفظة من فصح
الكلام وبديعة الذي لم يسمع من احد قبل النبي صلى الله عليه وسلم قوله فرماهم بالحصياتة ثم قال انهم موارب محم فما هو الا ان رماهم بحصياتة فمأزلة اري حد يملكها وامرهم مدبراً هذا فيه
معجزتان فخا يبران رسول الله صلى الله عليه وسلم احداً بها فعليه والاخرى خبرية فان صلى الله عليه وسلم اخبرهم بمصائبهم وراهم بالحصياتة فلو ابرين وذكر مسلم في الرواية الاخرى في آخر هذا الباب انه
صلى الله عليه وسلم قبض قبضه من ثياب من الارض ثم استقبل بها وهو يقول فاشهبت الوجوه فاخلق الله منهم انساناً الملائمة بترابها من تلك القبضة وهذه ايضا في معجزات النبي وقيل انه
انته قبضه من حصيات قبضه من تراب فرمى بهم فمأزلة وبذامرة وبذامرة وبذامرة وبذامرة وبذامرة وبذامرة وبذامرة وبذامرة وبذامرة وبذامرة وبذامرة وبذامرة وبذامرة وبذامرة
قوله صفة قوله ان حل البراء باعامرة افرتم يوم حنين قال لا والله ما ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه خرج شبان اصحابه واخفا وهم حرس ليس عليهم سلاح
من يركع الادب لان تقدير الكلام فرتم ككلمة فيعنى ان النبي صلى الله عليه وسلم واقفهم في ذلك فقال البراء لا والله ما فر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن جماعة من الصحابة جرى لهم كذا وكذا واما قوله
شبان اصحابه فهو بالشين واخره نون جمع شاب وقوله فخا بهم جمع خيفة وهم المشركون استعملوا في هذه الحرف في رواية ابراهيم الحزبي والبهوي وغيرهما جماعة منهم مائة وبالملة وضربوا بها
قالوا تشبهها بجفاس ومنه قوله قال القاضي ان صحت هذه الرواية فمعنى ما سبق من خروج من خرج معهم من اهل مكة ومن انصاف اليهم ممن لم يستعدوا ما خرج للقبضة من النساء
والصبيان ومن في قلبه مرض يشبههم يشبه اي بغير ذنوب وقد ضربه بقوله ليس عليهم سلاح والحاسر من الادب عليه قوله فرشقوهم رشقاً، هو بفتح
الراء وهو موصوفه واما الرشق بالكسر فهو السهم التي ترمي بها الجماعة دفعة واحدة وضبطه القاضي الرواية هنا بالكسر ضبطه غيره بالفتح كما ذكرنا اولادها هو الاجود وان كانا جدين واما قوله في الرواية
التي بعد هذه فرمهم برشق من نبل فهو الكناية عن ما علمه قال ابن اللثة يقال رشقته رشقة وارشقة ثلاثي ورباعي والثلاثي اشهر وافصح قوله فنزل استنصر اي دعا فتمت بحجاب الدعاء عنه قيام
الحرب قوله صلى الله عليه وسلم انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب قال القاضي عياض قال لما زري انك بعض الناس كون الربز شته الوقع من النبي صلى الله عليه وسلم مع قوله وما علمنا
الشعر وايضاً في قوله هذا نبي الاخصس والحق به على فشا نبي اخليل في انه شعر واجابوا عن هذا بان الشعر هو ما قصر اليه وعمد الانسان ان لو وقع موزوناً مسمى يقصده الى العافية ويقع في القاظ
العامة كثير من الالفاظ الموزونة ولا يقال احداً بها شعر ولا صاحبها شاعر وهذه الاجاب على القرآن من الموزون كقوله تعالى لن تحت الوا البر حتى تنفقوا مما يحبون

في نسخة النصرية، فقالوا يا بني الحارث بن الخزيم يا بني الحارث بن الخزيم
١٩١
١٩٢
١٩٣
١٩٤

الحارثي
نسخ النصرية
بجمع النصرية
وافعال النصرية

وَأَنَّ الشَّجَاعَ مَنَّا الَّذِي يَجَادِي بِهِ يَغْنَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَاللَّفْظُ لِبْنِ الْمُثَنَّى قَالَ لَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ نَاشِعَةُ
 عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ قَيْسِ هَلْ فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ فَقَالَ الْبَرَاءُ وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُفَرِّقُوا
 وَكَانَتْ هَوَازِنٌ يَوْمَئِذٍ رَمَاتٌ وَأَنَا مَالِحُنَا عَلَيْهِمْ اذْكَرُّوا فَالْكَذِبُ عَلَى الْغَنَائِمِ فَاسْتَقْبَلُوا بِالرَّسْمِ وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءُ وَإِنَّ
 ابْنَ إِسْفِيَانَ بْنَ الْحَارِثِ أَخَذَ بِلِجَامِهَا وَهُوَ يَقُولُ أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ إِنَّا ابْنُ عَبْدِ الْمَطْلُبِ وَحَدَّثَنِي زَيْهْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابُو بَكْرِ بْنُ خُلَادٍ قَالَ الْوَلَانِيُّ
 سَعِيدٌ عَنْ سَفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ قَالَ لَهُ رَجُلٌ يَا بَاعِمَاءُ فَنَزَعْتُهَا مِنْ حَيْثُ نَزَعْتَهَا مِنْ حَيْثُ نَزَعْتَهَا مِنْ حَيْثُ نَزَعْتَهَا مِنْ حَيْثُ نَزَعْتَهَا مِنْ حَيْثُ نَزَعْتَهَا
 قَالَ نَاعِمٌ بْنُ يُونُسَ الْجَنَفِيُّ قَالَ نَاعِمَةُ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَلَمَةَ
 ثَنِيَّةٌ فَاسْتَقْبَلَنِي رَجُلٌ مِنَ الْعَدُوِّ فَارَمَيْهُ بِسَهْمٍ فَتَوَارَى عَنِّي فَأَدْرَيْتُ مَا صَنَعَ وَنظَرْتُ إِلَى الْقَوْمِ فَآذَاهُمْ قَدْ طَلَعُوا مِنْ ثَنِيَّةٍ أُخْرَى فَانْتَقَوْهُمْ وَصَحَابَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَوَلَّى صَحَابَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَارْجِعْ مِنْهُمْ وَأَعْلَى بَرَدَتَانِ مَنَزَلًا بَاحِدًا بَهُمَا مَنَزَلًا يَا الْاُخْرَى فَاسْتَطَلَقَ الْاُخْرَى فَجَمَعْتُهُمَا جَمِيعًا وَمَرَّتْ عَلَى رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ فَاوْجُوهُنَّ الشَّهْبَاءُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِقَدْرِ رَجْعِ ابْنِ الْاُكْوَعِ فَرَأَى فَمَا غَشَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 نَزَلَ عَنِ الْبَعْلَةِ ثَوْبٌ قَبِضٌ قَبِضَةٌ مِنْ تَرَابٍ مِنَ الْاَرْضِ ثَمَّ اسْتَقْبَلَ بِهِ وَجُوهُمْ فَقَالَ شَاهَتِ الْوَجُوهُ فَما خَلَقَ اللَّهُ مِنْهُمْ نَسْنَا إِلَّا الْأَصْلَاعَ عَيْنِيهِ تَرَابًا بِتِلْكَ الْقَبِضَةِ
 فَوَلَّوهُمُ الْبَرَاءَ بَدَلًا وَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَنَائِمَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَحَلَّ ثَمَانًا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ مَسْرُورٍ
 جَمِيعًا عَنِ سَفْيَانَ قَالَ زُهَيْرُ بْنُ سَفْيَانَ بَنَ عَيْنَةَ عَنْ عُمَرَ وَعَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الشَّاعِرِ الْأَعْمِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِوٍ وَقَالَ حَاصِرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ
 الطَّائِفِ فَلَمْ يَنْلِ مِنْهُمْ شَيْئًا فَقَالَ أَنَا قَافِلُونَ أَنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ صَاحِبُهُ نَرَجِعُ وَلَوْ فَتَحَتْهُ

بناه وهو

اصحاب

اصحاب ما رزقهم الله

من الله صلى الله عليه وسلم

وقوله تعالى نصر من الله وفتح قريب ولا شك ان هذا الاسم من العرب شعر الا انه لم يقصد تعقيبه وجعله شعرا قال قد عطف بعض الناس عن هذا القول فاقوله ذلك في ان قال لرواية انا النبي لا
 كذب يفتح الباء حرمنا على ان يفسد الروي فيستغنى عن الاعتناء واما الرواية باسكان الباء كالكلام القاصي عن المازري قلت قد قال الامام ابو القاسم علي بن ابي جعفر بن علي السعدي لصحفي المحدث
 بابن القطيع في كتابه الثاني في علم القواني قري ام قوم منهم الاخش في هوشخ هذه الصناعة بعد الخليل ان مشطوا للرحم ومنه ليش شعر كقول النبي صلى الله عليه وسلم مولانا ولا مولانا لقره قوله صلى الله عليه وسلم
 هل انت الاصبع ديمت وفي سبيل الله ما تقيت وفي قوله صلى الله عليه وسلم ان النبي لا كذب ابنا ابن عبد المطلب ابنا ابن عبد المطلب ابنا ابن عبد المطلب وغيره خلط بين ذلك
 لان الشاعرا انا سمى شاعر الوجه منها شعر القول قصده واداره واستدري اليراقبي به كلاما موزونا على طريقة العرب تعقفي فان خلا من هذه الاوصاف وبعضها لم يكن شعرا ولا يكون قائله شاعرا ولا
 لو قال كلاما موزونا على طريقة العرب قصده الشعر او اراده ولم يقفه لم يسم ذلك الكلام شعرا ولا قائله شاعرا ابا جعفر الخليل وكذا الوقاه وقصد الشعر ولكن لم يات بموزون ولم يكن شعرا ولا الرواة في قوله
 مقله لكن لم يقصد الشعر لا يكون شعرا او يدل عليه من الناس ياتون بكلام موزون مقفي غير انهم ما قصده ولا اراده ولا يسمي شعرا واذا التقه ذلك جده في كلام الناس كما قال بعض السؤاليين
 صلاكم بالدهاء والصدقة وامثال ذلك كثيرة فدل على ان الكلام الموزون لا يكون شعرا الا بالشروط المذكورة وهي القصيدة وغيره مما سبق والنبي صلى الله عليه وسلم لم يقصد بكلامه ذلك الشعر ولا اراده فلا شعر
 وان كان موزونا وساد علم فان قيل كيف قال النبي صلى الله عليه وسلم ان ابن عبد المطلب فاتت به جده دون ابيه افتخر بذلك مع ان الافتخار في حق اكثر الناس من على الجارية فاجوابه صلى الله
 عليه وسلم كانت شهرته سببه اكثر لان ابيه عبد المطلب في شبابه في حياته ابيه عبد المطلب قبل شهرته وعبد المطلب شهره اشهره ظاهرة شائعة وكان سيدا لمكة وكان كثير من الناس يدعون النبي
 صلى الله عليه وسلم ابن عبد المطلب ينسبونه الى جده لشهرته ومنه حديث من ادعى ابا عبد المطلب فليكن ابا عبد المطلب بشر النبي صلى الله عليه وسلم وانما سيفه وسيفه وسيفه عليه السلام
 وكان قد اخبره بذلك سيف بن ذي يزن وقيل ان عبد المطلب اي روي ابا عبد المطلب صلى الله عليه وسلم وكان ذلك شهيرا عند من قالوا النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وهم بذلك تنبيههم به صلى الله عليه وسلم
 لابن ظهيرة على الاعذار وان العاقبة للتعقوب نفوسهم واعلمهم ايضا بان ثابت ملازم للحرب لم يول مع من لى وعرفهم موضع ليحج الية لا يخون والسد اعلم معنى قوله صلى الله عليه وسلم ان النبي لا كذب اي النبي
 حقا فلا يروى ولا يروى في جوار قول الانسان في الحرب انا فلان او انا ابن فلان ومنه قول سلمة ابنا ابن الاكوع وقول علي انا الذي ستمني ابي حيدر واشبه ذلك قد صرح بحجازه العلماء السخنة
 وفيه حديث صحيح قالوا واما نيكمة قولك على وجه الافتخار كقول الجارية والسد اعلم قولهم حدثنا احمد بن حنبل قال سمعته يقول سمعته يقول سمعته يقول سمعته يقول سمعته يقول سمعته يقول سمعته يقول
 وتخفيف الصاد (قوله قوله فرموه برشق من نيل كانهما جمل من جراد) يعني كانهما قطة من جراد وكانهما شيت جمل الحيوان لكونها تفتت منه (قوله برشق) هو كسر الراء وسبق بيانه قريبا قوله فالتفكروا اي انهم رآوا
 وفارقوا موضعهم وكشفوا (قوله لئنا والمداد الاحمر الباس نقي بر وان الشجاع من اللذي يجاذي به) امر الباس كناية عن شدة الحرب استير ذلك لمحرة الداء والحاصلة فيها في العادة او لاستعمار الحرب اشتغالها
 كما حذر ابراهيم كافي الرواية السابقة في الطيس وفيه بيان شجاعة صلى الله عليه وسلم وعظم وثوقه بالمد تعالى (قوله من سلطنة ابن الاكوع وارجع منهنز الى قوله مررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم منهنزا فقال لقد راى
 ابن الاكوع فرعا) قال العلماء قوله منهنز ما حال من ابن الاكوع كما صرح اولاه به ولم يران صلى الله عليه وسلم انهنز وقد قالت الصحابة كهم منهنز صلى الله عليه وسلم منهنز ولم ينقل احد قط انه منهنز صلى الله عليه وسلم في من
 من المواطن قد نقلوا اجمع المسلمين على انه لا يجوز ان يعقدوا منهنز صلى الله عليه وسلم ولا يجوز ذلك عليه بل كان العباس ابو سفيان بن الحارث اخذ بن لجام بخلته كيها انها على ابراهيم التقدم الى العدو وقد صرح بذلك لبراء بن عازب
 السابق والمد اعلم (قوله صلى الله عليه وسلم شاهت الوجوه) اي تجتهد المد اعلم باب غرقة الطائف (قوله حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن ابي العباس الشاعرا الاعمى عن عبد المدين عمر وقتال حاصر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الطائف) هذا هو في نسخ صحيح مسلم عن عبد المدين عمرو بن ابي العباس بن عمرو بن العاصي قال القاصي كذا هو في رواية الجلودى واكثر اهل الاصول عن بن امان قال قال لنا القاصي
 الشهيد ابو علي صواب بن عمر بن الخطاب كذا ذكره البخاري وكذا اصوبه الدارقطني وذكر ابن ابي شيبة الحديث في مسنده عن سفيان فقال عبد المدين عمرو بن العاص ثم قال ان ابن عقبة حدثت به مرة
 اخرى عن عبد المدين عمرو بن الخطاب كذا ذكره القاصي عياض وقد ذكر خلف الواسطه هذا الحديث في كتاب الاطراف في مسند ابن عسرو بن عمرو بن العاص في موضعين في الموضعين له البخاري وسلم جميعا وانكره في الموضعين
 وذكر ابو مسعود الدمشقي في الاطراف عن ابن عمر بن الخطاب مضى فالى البخاري وسلم وذكره الحميدي في الحج بين الصحيحين في مسند ابن عسرو ثم قال هكذا اخبر البخاري وسلم في كتابه الادب عن ثنيته واخره ممن يحكم جميعا
 في المغازي عن ابن عمر بن العاصي قال الحديث من حديث ابن عيينة وقد اختلف فيه عليه فهم من رواه عنه كذا وهم من رواه بالمشك قال الحميدي قال ابو بكر البرقاني الاصح ابن عمر بن الخطاب قال وكذا اخبر ابو مسعود
 في مسند ابن عمر بن الخطاب قال الحميدي ليس لابن العباس بن ابي شيبة في مسند ابن عمر بن الخطاب غير هذا الحديث المختلف فيه وقد ذكره النسائي في مسنده في كتاب البشير عن ابن عمرو بن العاصي فقط قوله حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الطائف
 فلم ينل منهم شيئا فقالوا ان شاء الله قال صابره من رجوعه ولم يفتحه فقال عدوا على القتال فخذوا عليه فاصابهم جرح فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قافلون غدا فجمعهم ذلك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار قالوا البيك يا رسول الله قال قلت ما الرجل فادركته غيبة في قريته قالوا قد كان ذلك قال كلا اني عبد الله
ورسوله هاجرت الى الله والبيك الهيا محياكم والمات مما تم فاقبلوا اليه يكون ويقولون والله ما قلنا الذي قلنا الا الضيق بالله وبرسوله صلى الله عليه وسلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله يصداقكم ويعدركم قال فاقبل الناس الى دابلي سفيان واغلق الناس ابوابهم قال فاقبل
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اقبل الى الحجر فاستلمه ثم طاف بالبيت قال فاتي على صنم الى جنب البيت كانوا يعبدونه قال وفي يد رسول الله صلى
عليه وسلم قوس وهو اخذ بسية القوس فلما اتى على الصنم جعل يطعن في عينه ويقول جاء الحق وزهق الباطل فلما فرغ من طوافه اتى الصفا فاعلما عليه
حتى نظر الى البيت ورفع يديه فجعل يجعل الله ويذم ما شاء ان يذم ويذم ما شاء ان يذم وحل ثمنه عبد الله بن هاشم قال ناظر قال ناظر قال ناظر قال ناظر قال ناظر
الا سناد وزاد في الحديث ثم قال بيديهما على الاخرى احصوا وهم حصدوا وقال في الحديث قالوا قلنا ذلك يا رسول الله قال فما اسمي اذا اكل
اني عبد الله ورسوله وحل ثمنه عبد الرحمن الدارمي قال انا يحيى بن حسان قال ناظر بن سلمة قال ناظر بن سلمة قال ناظر بن سلمة قال ناظر بن سلمة
وفد نالي معاوية بن ابي سفيان وفيها ابو هريرة فكان كل رجل منا يصنع طعاما يوما واحدا فكلنا به فكانت نوبتي فقلت يا ابا هريرة اليوم يومى فجاؤا الى
المنزل ولم يدرك طعاما فقلت يا ابا هريرة لو حدثتنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدرك طعاما فقال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم الفتح فجعل خالد بن الوليد على الجنبية اليمنى وجعل الزبير على الجنبية اليسرى

فالحيا
و
بدا
تأ
قال
نوبتي

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار قالوا البيك يا رسول الله قال قلت ما الرجل فادركته غيبة في قريته ورأفته بعشيرته قالوا قد كان ذلك قال كلا اني عبد الله ورسوله هاجرت الى الله
والبيك الهيا محياكم والمات مما تم فاقبلوا اليه يكون ويقولون والله ما قلنا الذي قلنا الا الضيق بالله وبرسوله صلى الله عليه وسلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله يصداقكم ويعدركم قال فاقبل الناس الى دابلي سفيان واغلق الناس ابوابهم قال فاقبل
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اقبل الى الحجر فاستلمه ثم طاف بالبيت قال فاتي على صنم الى جنب البيت كانوا يعبدونه قال وفي يد رسول الله صلى
عليه وسلم قوس وهو اخذ بسية القوس فلما اتى على الصنم جعل يطعن في عينه ويقول جاء الحق وزهق الباطل فلما فرغ من طوافه اتى الصفا فاعلما عليه
حتى نظر الى البيت ورفع يديه فجعل يجعل الله ويذم ما شاء ان يذم ويذم ما شاء ان يذم وحل ثمنه عبد الله بن هاشم قال ناظر قال ناظر قال ناظر قال ناظر
الا سناد وزاد في الحديث ثم قال بيديهما على الاخرى احصوا وهم حصدوا وقال في الحديث قالوا قلنا ذلك يا رسول الله قال فما اسمي اذا اكل
اني عبد الله ورسوله وحل ثمنه عبد الرحمن الدارمي قال انا يحيى بن حسان قال ناظر بن سلمة قال ناظر بن سلمة قال ناظر بن سلمة قال ناظر بن سلمة
وفد نالي معاوية بن ابي سفيان وفيها ابو هريرة فكان كل رجل منا يصنع طعاما يوما واحدا فكلنا به فكانت نوبتي فقلت يا ابا هريرة اليوم يومى فجاؤا الى
المنزل ولم يدرك طعاما فقلت يا ابا هريرة لو حدثتنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدرك طعاما فقال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم الفتح فجعل خالد بن الوليد على الجنبية اليمنى وجعل الزبير على الجنبية اليسرى

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار قالوا البيك يا رسول الله قال قلت ما الرجل فادركته غيبة في قريته ورأفته بعشيرته قالوا قد كان ذلك قال كلا اني عبد الله ورسوله هاجرت الى الله
والبيك الهيا محياكم والمات مما تم فاقبلوا اليه يكون ويقولون والله ما قلنا الذي قلنا الا الضيق بالله وبرسوله صلى الله عليه وسلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله يصداقكم ويعدركم قال فاقبل الناس الى دابلي سفيان واغلق الناس ابوابهم قال فاقبل
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اقبل الى الحجر فاستلمه ثم طاف بالبيت قال فاتي على صنم الى جنب البيت كانوا يعبدونه قال وفي يد رسول الله صلى
عليه وسلم قوس وهو اخذ بسية القوس فلما اتى على الصنم جعل يطعن في عينه ويقول جاء الحق وزهق الباطل فلما فرغ من طوافه اتى الصفا فاعلما عليه
حتى نظر الى البيت ورفع يديه فجعل يجعل الله ويذم ما شاء ان يذم ويذم ما شاء ان يذم وحل ثمنه عبد الله بن هاشم قال ناظر قال ناظر قال ناظر قال ناظر
الا سناد وزاد في الحديث ثم قال بيديهما على الاخرى احصوا وهم حصدوا وقال في الحديث قالوا قلنا ذلك يا رسول الله قال فما اسمي اذا اكل
اني عبد الله ورسوله وحل ثمنه عبد الرحمن الدارمي قال انا يحيى بن حسان قال ناظر بن سلمة قال ناظر بن سلمة قال ناظر بن سلمة قال ناظر بن سلمة
وفد نالي معاوية بن ابي سفيان وفيها ابو هريرة فكان كل رجل منا يصنع طعاما يوما واحدا فكلنا به فكانت نوبتي فقلت يا ابا هريرة اليوم يومى فجاؤا الى
المنزل ولم يدرك طعاما فقلت يا ابا هريرة لو حدثتنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدرك طعاما فقال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم الفتح فجعل خالد بن الوليد على الجنبية اليمنى وجعل الزبير على الجنبية اليسرى

وجعل باعبدة على البياذقة و بطن الوادي فقال يا باهريرة ادع لي الانصار فدعوتهم فجاؤا بهم لولون فقال نامعشر الانصار هل ترون اوباش قرينش قالوا نعم قال انظر اذ القيمة هو غدا ان تحصد هم حصلا واخفى بيده ووضع يمينه على شماله وقال موعدا كما الصفا قال فما اشرف يومئذ لهم احد الا اناموه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الصفا وجاءت الانصار فاطافوا بالصفا فجاء ابو سفيان فقال يا رسول الله ابيدت خضر قرينش لا قرينش بعد ليوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دخل داري سفيان فهو امن ومن اتقى السلاح فهو امن ومن اغلق بابه فهو امن فقالت الانصار اما الرجل فقد اخذته رافة بعشرين و رغبة في قرينته و نزل الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قداما الرجل قداما رافة بعشرين و رغبة في قرينته الا في اسمي اذا ثلاث مرات انا محمد عبد الله ورسوله ها جرت الى الله واليكو فالحميا حميا كرم والمات مما تكم قالوا والله ما قلنا الا حينا بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم قال فان الله ورسوله صلى الله عليه وسلم يقصد فانكم و بعد لانكم حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبه وعمر بن الناقد وابن ابي عمر اللفظ لابن ابي شيبه قالوا وانا سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيج عن جاهد عن ابي عمر بن عبد الله قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة وحول الكعبة ثلثمائة وستون نصبا جعل يطعنها بعود كان بيده ويقول جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا جاء الحق وما يدعي الباطل وما يعيد زاد ابن ابي عمر يوم الفتح وحل ثنا حسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق قال نا الثوري عن ابن ابي نجيج بهذا الاسناد الى قوله زهوقا ولو يذكر الاية الاخرى وقال بدل نصبا صما حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبه قال نا علي بن مسهر وكيع عن زكريا عن الشعبي قال خبرني عبد الله بن مطيع عن ابيه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يوم فتح مكة لا يقتل قرشي صبرا بعد هذا اليوم الى يوم القيمة حل ثنا ابن نمير قال نا ابي قال نا زكريا بهذا الاسناد وزاد قال ولو يكن اسلم احد من عصاة قرينش غير مطيع كان اسمه العاصي فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم مطيعا حل ثنا عبيد الله بن معاذ بن العنبري قال نا ابي قال نا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت البراء بن عازب يقول كتب علي بن ابي طالب الصلح بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين المشركين يوم الحديبية فكتب هذا ما كتب عليه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لا تكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلو تعلم انك رسول الله صلى الله عليه وسلم لم نقلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي ائمة فقال ما انا بالذي محاه فحاه النبي صلى الله عليه وسلم بيده قال وكان فيما اشتروا ان يدخلوا مكة فيقيموا بها ثلاثا ولا يدخلوها بسلاح الا جلبان السلاح قال لقرب وما فيه حل ثنا محمد بن المشني وابن بشار قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت البراء بن عازب يقول لما صلح رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الحديبية قال كتب علي كتابا بابينهم قال فكتب محمد رسول الله ثم ذكر في نحو حديث معاذ غير انه لو يذكر في الحديث هذا ما كتب عليه

فقد
المهيت
العاصي
وهو
لقد
تقيه

وقوله وجعل باعبدة على البياذقة و بطن الوادي البياذقة بهاء موحدة ثم ثمانية تحت وبذل مجزئة وقات وهم الرحالة قالوا وهو فارس محرب اصله الفارسية اصحاب كاب الملك من تيرف في امور قيل سمو ابدك تحفتم وسرعة حركتهم كذا الرواية في هذا الحرف هنا وفي غير مسلم ايضا قال القاضي كذا روايتنا فيه قال ووقع في بعض الروايات الساقية وهم الذين يكونون آخر العسكر وقد يجمع بين البياذقة بانهم حاله وساقية ورواه بعضهم الشارفة وفسره بالذين يشرفون على مكة قال القاضي وهذا ليس بشيء لانهم اخذوا في بطن الوادي والبياذقة هنا هم المحرقة في الرواية السابقة وهم رجالة لا دروع عليهم رقولهم وقال موعدا كالمصفا يعني قال هذا خالد ومن معه الذين اخذوا اسفل من بطن الوادي واخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم من محاه على مكة فاشرف لهم احد الاناموه اي انهم لهم احد الاقلوه فوقع الى الارض ويكون معنى اسكنوه بالقتل كالنائم يقال نامت الرئح اذا سكنت وضر حتى سكن اي مات نامت الشاة وغيرها ماتت قال لغز النائم الميته كذا تناول هذه اللفظة الثالوثون بان مكة فتمت غوة من قال فتمت صلحا يقول اناموه القوة الى الارض من غير قتل الامن قاتل السد اعلم رقولهم صلى الله عليه وسلم لا يقتل قرشي صبرا بعد هذا اليوم الى يوم القيمة قال العلماء معناه الاعلام بان قرينش يسلمون كلهم ولا يرتد احد منهم كما ارتد غيرهم بعد صلى الله عليه وسلم من حورب وقتل صبرا وليس المراد انهم لا يقتلون ظلما صبرا فقد جرى على قرينش بعد ذلك ما هو معلوم والسد اعلم رقولهم ولم يكن اسلم من عصاة قرينش غير مطيع كان اسمه العاصي فسماه النبي صلى الله عليه وسلم مطيعا قال القاضي عياض عصاة هنا جمع العاصي من ساء الاعلام لان الصفا اي ما اسلم من كان اسمه العاصي مثل العاصي بن وائل السهمي العاصي بن هشام ابو النخري والعاصي بن سعيد بن العاصي بن ميثبه والعاصي بن هشام بن المغيرة المخزومي العاصي بن ميثبه بن الحجاج وغيرهم سوى العاصي بن الاسود الغدري في غير النبي صلى الله عليه وسلم فسماه مطيعا والافق اسلمت عصاة قرينش وعناهم كلهم بعد صلى الله عليه وسلم ولكن ترك ابا جندل بن سهيل بن عمرو وهو من اسلم و اسلم ايضا العاصي فاذا صح هذا فيتم ان هذا لما غلبت عليه كنية جهل لم يعرف الخبر باسمه فلم يثبت كما استثنى مطيع بن الاسود والسد اعلم باب صلح الحديبية في الحديبية والجرانة لثان التحفيم هو الاصح والتشديد وسبق بيانها في كتاب الحج رقولهم هذا ما كتب عليه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرواية الاخرى هذا ما قضى عليه محمد قال العلماء المعنى قاضي هنا فاصل المعنى امره عليه منه قضى القاضي اي فصل الحكم وامضاه ولهذا سميت تلك السنة عام المقاضاة وعمره القضية وعمره القضاء والقضاء العمرة التي صدر عنها لانه لا يجب قضاء المصدر ودونها اذا تحلل بالا حصار كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وما صحبه في ذلك العام وفي هذا الحديث دليل على انه يجوز ان يكتب في اول الوثائق وكتب الاملاك الصداق والعتق والموثوق والوصية ونحوها ما اشترى فلان او هذا ما صدق او وقف او عتق ونحوه وهذا هو الصواب الذي عليه الجمهور من العلماء وعليه عمل المسلمين في جميع الازمان وجميع البلدان من غير الخمار قال القاضي عياض وفيه دليل على انه يكتب في ذلك بالاسم المشهور من غير زيادة خلافا لمن قال لا بد من الربعة المذكور وابيه وجده ونسبه في ان اللام ان يعقد الصلح على ما آراه مصلحة للمسلمين ان كان لا يظهر ذلك لبعض الناس في بادي الرأي وفيه احتمال لفسدة البيسة لرفع عظم منها او تخصيص مصلحة اعظم منها اذا لم يكن ذلك الا بذلك رقولهم نفت ال النبي صلى الله عليه وسلم على احد فقال ما انا بالذي احماه هكذا هو في جميع النسخ بالذي احماه وهي لغة في احوه وهذا الذي فعله على من باب الادب المستحب لانه لم يفهم من النبي صلى الله عليه وسلم تحميمه محو عليه نفسه ولهذا لم يستكر ولو حتم محو نفسه لم يحبر على تركه ولما اقره النبي صلى الله عليه وسلم على الخلفاء رقولهم ولا يدخلها بسلاح الا جلبان السلاح قال ابو اسحق السبيعي جلبان السلاح هو القرباق باقيل الجلبان بضم الجيم قال القاضي في المشارق ضبطناه جلبان بضم الجيم واللام وتشديد الباء الموحدة قال كذا رواه الاكثرون ووصل بن قتيبة وغيره ورواه بعضهم باسكان اللام وكذا ذكره الهروي وصوبه هو وثابت ولم يذكر ثابت سواه وهو اللطف من الجواب يكون من الادم يوضع فيه السيف مخد او يطرح فيه الركب سوطه واداته ويعلقه في الرجل قال العلماء وانما شرطوا هذا الوجهين حدسهما ان لا يظهر منه دخول الغالبين القاهرين الثاني انه ان عرض فقتله او نحوها يكون في الاستعداد بالسلاح صعوبة رقولهم اشتروا ان يدخلوا مكة فيقيمون بها ثلاثا قال العلماء سبب هذا التقدير ان المهاجرين من مكة لا يجوز ان يقيم بها اكثر من ثلاثة ايام وهذا اصل في ان الثلاثة ليس لها حكم الاقامة واما فوقها فله حكم الاقامة وقد رتب الفقهاء على هذا قصر الصلوة فيمن نوى اقامته في بلد في طريقه وقاسوا على هذا الاصل مسائل كثيرة

حدثنا اسحاق بن ابراهيم المخطي واحمد بن جناب المصيبي جميعا عن عيسى بن يونس واللفظ لاسحاق قال قال ناس بن يونس قال نازكر يا عن ابى اسحاق عن البراء قال لما احصر النبي صلى الله عليه وسلم عند البيت صالحه اهل مكة على ان يدخلها فيقيم بها ثلاثا واولاد خلفها الا جعلان السلاح السيوف وقرابه ولا يخرج باحد معه من اهلها ولا يمنع احدا يمكث بها ممن كان معه قال لعلي اكتب الشرط بيننا بسو الله الرحمن الرحيم هذا ما قضى عليه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له المشركون لو تعلموا انك رسول الله تابعنا لك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فامر علي ان يحاها فقال على لا والله لا احاها فقالت رسول الله صلى الله عليه وسلم ارني مكانها فارها مكاها فحماها وكتب ابن عبد الله فاقام بها ثلاثا ايام فلما ان كان اليوم الثالث قالوا لعلي هذا الخروم من شرط صاحبك فامر فلينخرج فاجبره بذلك فقال نعم فخرج وقال بن جناب في روايته مكان تابعناك بايعناك حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال ناعفان قال ناسحا بن سلمة عن ثابت عن انس ان قرينا صالحا لحو النبي صلى الله عليه وسلم فيهم سميل بن عمر وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي اكتب بسم الله الرحمن الرحيم قال سميل انا بسم الله فما ندرى ما بسم الله الرحمن الرحيم ولكن اكتب ما نعرف باسمك اللهم فقال اكتب من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لعلي انك رسول الله لا تبعناك ولكن اكتب اسمك واسماء بيك فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب من محمد بن عبد الله فاشترطوا على النبي صلى الله عليه وسلم ان من جاء منكم لم يردكم عليكم ومن جاءكم من ارضنا فقالوا يا رسول الله انك الله انك الله فانك ما بعد الله ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجا ومخرجا حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال ناعفان قال ناعفان عن ابن شيبه وكتب في اللفظ قال ناعفان قال ناعفان عن ابن شيبه قال ناعفان عن ابن شيبه قال ناعفان عن ابن شيبه

يوسف

بن عمر بن الخطاب

اكتتب

(قوله لما احصر النبي صلى الله عليه وسلم عند البيت) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا احصر عند البيت وكذا نقله القاضي عن رواية جميع الرواة سوى ابن الخفافان في روايته عن البيت وهو الوجه الذي احصره صنفق بيانها في كتابنا في روضة صلى الله عليه وسلم في مكانها فاره مكانها فاهما او كتب بن عبد الله قال القاضي عياض حجت بهذا اللفظ بعض الناس على ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب له بيده على ظاهر هذا اللفظ وقد ذكره البخاري نحوه من رواية اسراة عن ابى اسحق وقال في خبره رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتب في طرقتي اخره لاجل ان يكتب فكتب قال اصحاب هذا الحديث ان الله تعالى جرى ذلك على صفة ان كتب لك القلم بيده وهو خير عالم بما يكتبه وان الله تعالى علمه لك حينئذ كتبت وحمل به زيادة في محجته فاذ كان اميا فكما علمه من العلم وجد يعرف امل القرأ وتعلمه كما ان يكتب من يكتب خطه لا يمكن يحظ بعد النبوة او اجرى ذلك على بيده قالوا هذا لا يقع في وصفه بالايمية واحتجوا بانها جارت في هذا عن الشعبي وبعض السلف ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكتب حتى كتب قال القاضي والى جواز هذا ذهب لباجي وحكا عن السمناني وابى ذر وغيره وذهب الاكثر الى من هذا كله قالوا وهذا الذي زعمه النابسون الى القول الاول يظن ان الله تعالى اياه بالنبي صلى الله عليه وسلم وقوله تعالى ما كنت تتلون من قبله من كتاب الا تخطه يمينك قوله صلى الله عليه وسلم انا امية لا اكتب لا اكتب في هذا الحديث كمنه امر بالكاتبه كما يقال كرم ما عاود وقع السارق وجعل الشارح اى من ذلك واحتج بالرواية الاخرى فقال لعلي اكتب محمد بن عبد الله قال القاضي واجاب الاولون عن قول تعالى ان لم يزل لم يحطوا من قبل تعليمه كما قال الله تعالى من قبل تعليمها جازان يتلوها جازان يكتبه لا يقع هذا في كونها اميا ذليست الهجرة مجرد كونها اميا فان الهجرة حاصلة بكونه صلى الله عليه وسلم كان او لا كذلك كما جاز بالقرآن وعلوم لا يعلمها الاميون قال القاضي وهذا الذي قاله ظاهر قال وقوله في الرواية التي ذكرناها ولا يحسن ان يكتب فكتب كالنقل ان كتب بنفسه قال العدول الى غيره مجاز لاشارة اليه قال قد طال كلام كل فرقة في هذه المسئلة فمضت كل فرقة على الاخرى في هذا العلم (قوله لما كان يوم الثالث) هكذا هو في النسخ كلها يوم الثالث باضائة يوم الى الثالث وهو من اضافة الموصوف الى الصفة وقد سبق بيان مرات وذهب الكوفيين جوازه على ظاهره وذهب البصريين تقديره من اى يوم الزمان الثالث (قوله فاقام بها ثلثة ايام فلما كان يوم الثالث قالوا لعلي هذا الخروم من شرط صاحبك فرج فاجر به ذلك فقال نعم فخرج) هذا الحديث فيه حذف واختصار والمقصود ان هذا الكلام لم يقع في عام صلح الحديبية وانما وقع في السنة الثانية وهي عمرة القضاة وكانوا اشاروا النبي صلى الله عليه وسلم في عام الحديبية ان يحيى بالعام المقبل فيعتبر ولا يقرب اكثر من ثلثة ايام فاجاز في العام المقبل فاقام الى اذخر اليوم الثالث فقالوا لعلي هذا الكلام فاحتصر هذا الحديث ولم يذكر ان الاقامة وهذا الكلام كان في العام المقبل واستثنى عن ذكره بكونه نحلوا وقد جاء بمبينا في روايات اخر حرم ان يذخر صلى الله عليه وسلم لم يذل عام الحديبية والى هذا ان قيل كيف اوجوهوم الى ان يطلبوا منه الخروج وطلبوا بالشرط فاجاب ان هذا الطلب كان قبل انقضاء الايام الثلثة بمكة كان عزم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه على الارجح من انقضاء الثلثة فاحتاطوا للفار ان انفسهم وطلبوا الارجح قبل انقضاء الثلثة بمكة فخرجوا عند انقضاءها فافاء بالشرط لا انهم كانوا مقبوعين لو لم يطلب رحلتهم (قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب بسم الله الرحمن الرحيم قال سميل ما بسم الله الرحمن الرحيم ولكن اكتب ما نعرف باسمك اللهم قال العلماء واقدم النبي صلى الله عليه وسلم في ترك كتابه بسم الله الرحمن الرحيم وان اكتب باسمك اللهم وكذا وافقهم في ترك كتابه بسم الله الرحمن الرحيم وان اكتب باسمك اللهم وكذا وافقهم في ترك كتابه بسم الله الرحمن الرحيم وان اكتب باسمك اللهم فمخاها واحد وكذا قوله محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم ليس في تركه صفة المدسحانه وتعالى في هذا الموضع بالرحمن الرحيم ما يعني ذلك ولا في ترك صفة ايضا صلى الله عليه وسلم بها بالرسالة ما فيها فلا مفسدة فيما طلبوه وانما كانت المفسدة تكون لو طلبوا ان يكتب بالايجل من تعظيم الهتهم ونحو ذلك واما شرطه من جازنا منهم ومنع من ذهب اليهم فخير من ذلك صلى الله عليه وسلم الحكمة فيهم في هذا الحديث بقوله من ذهب منا اليهم فاجده السد من جازنا منهم يجعل السد فخرجوا من مكة فاجازنا منهم ورددت اليهم فخرجوا ولما وردوا فيهم من الهجرة قال العلماء والمصنعة المترية على تمام هذا الصلح ما ظهر من ثمراته الباهرة وفوائده المتظاهرة التي كانت عاقبتها فتح مكة واسلام اهلها كلها ودخول الناس في دين الله اجمعين وذلك قبل الصلح لم يكونوا يخطون بالسليمان لا يظاهرون عندهم امور النبي صلى الله عليه وسلم كما هي ولا يكون من تعليمهم بها مفضلة فلما حصل صلح الحديبية اختلطوا بالسليمان جاؤا الى المدينة وذهب السليمان الى مكة وحلوا بالهم وادقاهم وغيرهم من يستصحبونه وسموا منهم احوال النبي صلى الله عليه وسلم فمضت بغير ثمراتها ومجزأة الظاهرة واعلام نبوتها المتظاهرة وحسن سيرته وحسب طريقتهم وعاينوا بافسهم كثير من ذلك فالتفتوا منهم الى الاميان حتى بادخلهم منهم الى الاسلام قبل فتح مكة فاسلموا بيمين صلح الحديبية وفتح مكة وازدادوا الاثرون ميلا الى الاسلام فلما كان يوم الفتح اسلموا كلها ما كان قد شهد لهم من السيل كانت العرب من غير قرين في البوادي ينتظرون باسلامهم اسلام قرين فلما سلمت قرين سلمت العرب في البوادي فتال الله تعالى اذا جاز نصر الله والفتح ورايت الناس يدخلون في دين الله اجمعين (قوله حدثنا عبد العزيز بن سياه) هبسين هبسة مكسورة ثم بارشناه من تحت مخففة ثم الف ثم ابي الوقت والدرج على وزن مياة شياه

قال قام سهل بن حنيف يوم صفين فقال يا ايها الناس تمهوا انفسكم لقد كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ولو نرى قتالا لقاتلنا وذلك في الصلح الذي كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين فجاء عمر بن الخطاب فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اكسنا على حق وهو على باطل قال بلى قال ليس قتلا في الجنة وقتلا في النار قال بلى قال ففيم تعطى الدنيا في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم قال يا ابن الخطاب يا رسول الله ولن يصيبني الله ابدًا قال فانطلق عمر فلم يصبر ثم تعظيظا فاتي ابا بكر فقال يا ابا بكر اكسنا على حق وهم على باطل قال بلى قال ليس قتلا في الجنة وقتلا في النار قال بلى قال ففيم تعطى الدنيا في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم فقال يا ابن الخطاب انه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولن يصيبه الله ابدًا قال فأنزل القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفتح فارسل الى عمر فاقرأه اياه فقال يا رسول الله او ففتح هو قال نعم فطابت نفسه ورجع حل ثنا ابو كريب محمد بن العلاء ومحمد بن عبد الله بن غير قالانا ابو معوية عن الاعمش عن شقيق قال سمعت سهل بن حنيف يقول بصقبت ايها الناس تمهوا اراكم والله لقد رايتني يوم راى جندل ولو انى استطع ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته والله ما وضعتنا سيوفنا على نحو اتقنا الى امر قط الا اسهل بنا الى امر نرفه الا امرهم هذا لم يذكر ابن عمير الى امر قط وحدها عثمان بن ابي شيبة واسمعي جميعا عن جريح قال وحدثني ابو سعيد الا شج قال ناو كيع كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد وفي حديثهما الى امر يقظنا وحدثني ابراهيم بن سعيد الجوهري قال نا ابو اسامة عن مالك بن معول عن ابي بصير عن ابي وائل قال سمعت سهل بن حنيف بصيقين يقول اتهموا رايبكم على دينكم فلقد رايتني يوم راى جندل ولو استطع ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته في خصم الانبياء علينا منه خصم واحد ثنا نضر بن علي الجهضمي قال نا خالد بن الحارث قال نا سعيد ابن ابي عمرو بن قتادة ان انس بن مالك حدثهم قال لما نزلت انا فتحنا لك فتحا صبينا ليغفر لك الله الى قوله فوز اعظما مرجعه من الحديبية وهم على الطم الحزن والكتابة وقد ضار الهدى بالحديبية فقال لقد نزلت على آية هي حب الى من الدنيا جميعا وحدها ثنا عاصم بن النضر اليماني قال نا معمر قال سمعت ابي قال نا قتادة قال سمعت انس بن مالك ح قال نا ابي جندل قال نا ابو داود قال نا همام ح قال وحدثنا عبد بن محمد قال نا يونس بن محمد قال نا شيبان جميعا عن قتادة عن انس بن مالك ح حدثنا ابن ابي شيبة قال نا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو الطفيل قال نا حذيفة بن اليمان قال ما صنعتي ان اشهد بد الا اني حورجت انا و ابي حسيل قال فاخذنا كفا قرش فقالوا انكم تريدون محمد صلى الله عليه وسلم فقلنا ما زيدا ما زيدا لا المدينة فاخذنا وامننا لله وميثاقه لننصن فن الى المدينة ولا نقاتل معه فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرناه الخبر فقال انصر فانق لهم بجهدهم ونستعين الله عليهم

عنا الطرم
على باب الوفاء بالهدى
ففيها

قوله قام سهل بن حنيف يوم صفين فقال يا ايها الناس تمهوا انفسكم الى آخره اراد بهذا التصريح للناس على الصلح واعلامهم بما يرجي بعده من الخير فانه يرجي مصيره الى خير من كان ظاهره في الابد اما تكره النفوس كما كان شأن صلح الحديبية واما قال سهل هذا القول حين نظر من صحاب على كرامته التحكيم فاعلمهم بما جرى يوم الحديبية من كرامته اكثر الناس الصلح واقوالهم في كرامته وسبح ذاق عقاب خير اعظما فقههم النبي صلى الله عليه وسلم على الصلح مع ان اراوهم كان مناصرة كفا ريكة بالقتال وانهذا قال عمر رضي الله عنه في ديننا والهدى علم قوله ففيم تعطى الدنيا في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم قال يا ابن الخطاب يا رسول الله ولن يصيبني الله ابدًا قال فانطلق عمر فلم يصبر ثم تعظيظا فاتي ابا بكر فقال يا ابا بكر اكسنا على حق وهم على باطل قال بلى قال ليس قتلا في الجنة وقتلا في النار قال بلى قال ففيم تعطى الدنيا في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم فقال يا ابن الخطاب انه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولن يصيبه الله ابدًا قال فأنزل القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفتح فارسل الى عمر فاقرأه اياه فقال يا رسول الله او ففتح هو قال نعم فطابت نفسه ورجع حل ثنا ابو كريب محمد بن العلاء ومحمد بن عبد الله بن غير قالانا ابو معوية عن الاعمش عن شقيق قال سمعت سهل بن حنيف بصيقين يقول اتهموا رايبكم على دينكم فلقد رايتني يوم راى جندل ولو استطع ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته في خصم الانبياء علينا منه خصم واحد ثنا نضر بن علي الجهضمي قال نا خالد بن الحارث قال نا سعيد ابن ابي عمرو بن قتادة ان انس بن مالك حدثهم قال لما نزلت انا فتحنا لك فتحا صبينا ليغفر لك الله الى قوله فوز اعظما مرجعه من الحديبية وهم على الطم الحزن والكتابة وقد ضار الهدى بالحديبية فقال لقد نزلت على آية هي حب الى من الدنيا جميعا وحدها ثنا عاصم بن النضر اليماني قال نا معمر قال سمعت ابي قال نا قتادة قال سمعت انس بن مالك ح قال نا ابي جندل قال نا ابو داود قال نا همام ح قال وحدثنا عبد بن محمد قال نا يونس بن محمد قال نا شيبان جميعا عن قتادة عن انس بن مالك ح حدثنا ابن ابي شيبة قال نا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو الطفيل قال نا حذيفة بن اليمان قال ما صنعتي ان اشهد بد الا اني حورجت انا و ابي حسيل قال فاخذنا كفا قرش فقالوا انكم تريدون محمد صلى الله عليه وسلم فقلنا ما زيدا ما زيدا لا المدينة فاخذنا وامننا لله وميثاقه لننصن فن الى المدينة ولا نقاتل معه فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرناه الخبر فقال انصر فانق لهم بجهدهم ونستعين الله عليهم

مناجزة

حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ناجف بن عون قال ناسفان عن ابي اسحاق بهذا الاسناد نحو زاده وكان يستحب ثلاثا يقول اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش
 اللهم عليك بقريش ثلاثا وذكر فيهم الوليد بن عتبة وامية بن خلف ولويشك قال ابو اسحاق ونسيت السابح **وحل ثنى** سلمة بن شبيب قال نا
 الحسن بن اعين قال ناهير قال نا ابو اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال استقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت فداعلى ستة نفر من قريش فيهم
 ابو جهل وامية بن خلف وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وعقبة بن ابي معيط فاقسم بالله لقد رأيتهم صرعى على بذر قد غيرتهم الشمس وكان يوم احاراً و
حل ثنى ابو الطاهر احمد بن محمد بن سراج وحرطه بن يحيى بن عوف بن سواد العامري والفاظم متقاربة قالوا نا ابن هب قال اخبرني يونس بن عزي بن شهاب قال حدثني عن بن الزبير
 عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثت انها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله هل لي عليك يوم كان شدي من يوم احد فقال لقد لقيت من قومك كان
 اشد ما لقيت منهم يوم العقبة اذ عرضت نفسي على بن عبد ياليل بن عبد كلال فلم يجبه لي ما اردت فانطلقت وانا هموم على وجهي فلم استفق الا بقرن الثعالب
 فوفعت لاسي فاذا انا اسحابة قداظلتني فظرت فاذا فيها جبرئيل عليه السلام فناداني فقال ان الله عز وجل قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث
 اليك ملك الجبال لتامرهم بما شئت فيهم قال فناداني ملك الجبال وسلم علي ثوب قال يا محمد ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثني ربك
 اليك لتامرني بامرك فما شئت اطقت عليهم الاخشين فت قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ارجوان يخرج الله تعالى من اصلاهم من
 يعبد الله وحدك لا يشرك به شيئا **حل ثنى** ابي يحيى بن يحيى قتيبة بن سعيد كلاهما عن ابي عوانة قال يحيى نا ابو عوانة عن الاسود بن قيس عن جندب بن سفيان قال
 اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض تلك المشاهد فقال هل نبت الا اصبح دميت وفي سبيل الله ما لقيت **وحل ثنى** ابو بكر بن ابي شيبة واسحاق
 ابن ابراهيم جيبا عن ابن عيينة عن الاسود بن قيس بهذا الاسناد وقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار فكتبت اصبعه **وحل ثنى** اسحاق
 ابن ابراهيم قال نا سفيان عن الاسود بن قيس انه سمع جندبا يقول ابنا جبرئيل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لمشركون قد ودع محمد فانزل
 الله والضحي والليل اذا سجي ما ودعك ربك وما قلى حل ثنى اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع واللفظ لابن رافع قال سحاق نا وقال ابن رافع نا يحيى بن
 ادم قال ناهير عن الاسود بن قيس قال سمعت جندب بن سفيان يقول شئكي رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقر لي ليلتين او ثلاثا فاجاءت امرأة فقالت يا محمد
 اني لارجوان يكون شيطانك قد تركك لواره قربك منذ ليلتين او ثلاث قال فانزل الله عز وجل والضحي والليل اذا سجي ما ودعك ربك وما قلى **وحل ثنى**
 ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن الهشبي وابن بشار قالوا نا محمد بن جعفر عن شعبة ح قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا الملاك نا سفيان كلاهما
 عن الاسود بن قيس بهذا الاسناد نحو حد يثما **حل ثنى** اسحاق بن ابراهيم الحنظلي ومحمد بن رافع وعبد بن حميد اللفظ لابن رافع قال نا وقال اخوان نا
 عبد الرزاق قال نا معمر عن الزهري عن عروة نا اسامة بن زيد اخبرنا ان النبي صلى الله عليه وسلم ركب حمارا عليه اكان تحته قطيفة فذكية واردت راه
 اسامة وهو يعود سعد بن عباد في بني الحارث بن خزرج وذلك قبل وقعة بدر حتى من مجلس فيه اخلاص من المسلمين المشركين عبد الوتان اليرموقي فيم عبد الله بن
 ابي وفي المجلس عبد الله بن رواحة فلما غشيت المجلس تجاجة الدابة خمر عبد الله بن ابي الفه بداءه ثوب قال لا تغبروا علينا فسلم عليهم النبي صلى الله عليه وسلم ثم وقف فانزل
 فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال عبد الله بن ابي يها المرء الا احسن من هذا ان كان ما تقول حقا فلا تؤذنا في مجالسنا وارجع الى رحلك فمن جاءك منا فقص
 عليه فقال عبد الله بن رواحة اغشنا في مجالسنا فانحجب ذلك قال فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى هموا ان يتواثبوا فلو يزل النبي صلى الله
 عليه وسلم يخففهم ثوبك دابتة

يوم

عليك

بما ان اطلق

ابن رافع

وفي اكثرها فلم يلقا بالالف وهو جاز على لغة وقد سبق بيان مرار وتكرار قوله في رواية ابي بكر بن ابي شيبة وكان يستحب ثلاثا هكذا هو في نسخ بلادنا يستحب بالباء الواحدة في آخره وذكر القاضي زكريا
 وبالواحدة وبالثنية قال هو الالف ومعناه الالف الح (قوله صلى الله عليه وسلم فلم استفق الا بقرن الثعالب) اي لم افطن للغمضي اتنبه لحالي وللوضع الذي انا اذ اهاب اليه في الاوانع من الثعالب
 لكثرة همي لذي كنت فيه قال القاضي قرن الثعالب هو قرن المنازل هو ميقات اهل نجد وهو على حطتين من مكة واصل القرن كل جبل صغير يتقطع من جبل كبير (قوله ان شئت لقيت عليهم الاخشين)
 هما الفج الهرة وبالحاء والشين المحجبتين هما جبل مكة ابو قيس الجبل لذي يقابله (قوله صلى الله عليه وسلم من انت الا اصبح ميت وفي سبيل الله ما لقيت) لفظ ما هنا بمعنى الذي الذي لقيت محسوب في
 سبيل الله وقد سبق في باب غزوة حنين ان الرجز بل هو شعروان من قال هو شعروان شرط الشعر ان يكون مقصودا او باليس مقصودا وان الرواية المعروفة دميت لقيت بكسر التاء وان بعضهم اسكنها
 (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار فكتبت اصبعه) كذا هو في الاصول في غار قال القاضي عياض قال ابو الوليد الكنانى لعلنا نيا فقصت كما قال في الرواية الاخرى في بعض المشاهير
 وكما جاء في رواية البخاري فيما النبي صلى الله عليه وسلم يشي اذا صاح حج قال القاضي وقد يراد بالغار هنا الجبش والجمع للانار الذي هو الكهف فيوافق رواية بعض المشاهير ومنه قول علي بن
 ماظنك بامرئ بين هذين الغارين اي العسكرين والحجيين (قوله اشكي رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقر لي ليلتين او ثلاثا) فقالت يا محمد اني لارجوان يكون شيطانك قد تركك لم اره قربك
 منذ ليلتين او ثلاث فانزل الله تعالى والضحي والليل اذا سجي ما ودعك ربك وما قلى قال ابن عباس ما ودعك ما قطعك منذ اسلك ما قلني ما البصمك وسمى الوداع وداعا لانه فراق
 ومشاركة وقوله اقربك هو بكسر الراء والمضارع يقربك بفتحها وقوله ما ودعك هو بتثنية الدال على القراءة الصحيحة المشهورة التي قرأها القرآء السبعة وقرئ في الشاذ
 تخفيفها قال ابو عبيد هون ودع يدع معناه ما تركك قال القاضي النخعيون يسكرون ان ياتي منه ماضل ومصدر قالوا وانا جاز منه استقبل الامر لا غير وكذلك يذرق قال القاضي
 وقد جاء الماضي واستقبل منها جميعا كما قال الشاعر وكان ما قد روى النفسهم اكثر نفعنا من الذي ودعوا وقال لم اذرا الذي له في الودح حتى يدعه فانه بالغين المعجزة اخذ (قوله ركب حمارا عليه
 اكان تحته قطيفة فذكية) الاكاف بكسر الهزة ويقال كان ايضا والقطيفة وثار كحل جمعها قطائف وقطع والذكية منسوبة الى ذك بلدة معروفة على حطتين او ثلاث من المدينة (قوله واردت راه
 اسامة وهو يعود سعد بن عباد) في جواز الراء على الحمار وغيره من الدواب اذا كان مطيقا وفيه جواز العيادة ركبا وقريان ركوب الحمار ليس ينقص في حق الكبار (قوله عجايب الدابة) هو ما ارتفع من غبار
 حوافر بار (قوله خراف) اي غطاءه (قوله سلم عليهم النبي صلى الله عليه وسلم) في جواز الابداء بالسلام على قوم فيهم مسلمون كفار وهذا مجمع عليه (قوله لهما المرء الا احسن من هذا) هكذا هو في جميع بلادنا بالفت في احسن
 اي ليس ثنى احسن من هذا وكذا احكامه القاضي عن جابر رواية سلم قال وقع للقاضي ابي علي الاحسن من هذا بالضم من غير قال القاضي وهو عندى اظهر وتقديره احسن من هذا ان تقع في بيتك لا تاتي

انما هذا محمد رضي الله عنه ابونا ثلة ان الكريم لودع لي طعنة ليل الكجاب قال محمد بن ابي اذ جاء فسوف امد يد لي لاسه فاذا استمكنك منه فذ نكره قال فلما
 نزل وهو متوشح فقالوا لخذ منك ربح الطيب قال نعم حتى فلا تهي عطشاهم العرب قال فتاذن لي ان اذ نزل فتم ثوب قال تاذن لي ان اذ نزل فتم ثوب
 فاستمكن من اسمي قال نعم قال فتم ثوب قال نعم ثوب قال نعم ثوب قال نعم ثوب قال نعم ثوب قال نعم ثوب قال نعم ثوب قال نعم ثوب قال نعم ثوب
 الله عليه وسلم عن اخيه قال فصلينا عند هاصلة الغلاة بغلس فركب نبي الله صلى الله عليه وسلم وركب بوطحة وانا رديت ابي طلحة فاجرى نبي الله صلى الله عليه
 وسلم في رقاق خيرون ركبني ففقد نبي الله صلى الله عليه وسلم واخسر الا زاعن فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم فاني لا اري بياض فخذ نبي الله صلى الله عليه
 وسلم فلما دخل لقرية قال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قالها ثلاث مرات قال قد خرج القوم الى اهلهم فقالوا لخذ
 وقال بعض صحابنا واخبرنا قال واصبناها عنوة حمل ثوبا ابوبكر بن ابي شيبة قال ناعفان قال ناعفان قال ناعفان قال ناعفان قال ناعفان قال ناعفان
 يوم خيبر وقد مضى فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فابتداهم حين بزغت الشمس قد خرجوا صوامعهم وخرجوا بغير سهم ومكاتبهم فمروا به فقالوا لخذ
 الخبيث قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قال فمضوا الله عز وجل حمل ثوبا اسحاق بن
 ابراهيم واسحق بن منصور قالانا المنضرب شميكل قال الشعب عن قتادة عن انس بن مالك قال لما اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر قال اذا نزلنا بساحة
 قوم فساء صباح المنذرين حمل ثوبا قتبية بن سعيد ومحمد بن عباد واللفظ لابن عباد قال ناعفان قال ناعفان قال ناعفان قال ناعفان قال ناعفان
 سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر فاستنزلنا ليلنا فقال رجل من القوم لعامر بن الاكوع الا سمعنا من ههنا
 وكان عامر جلاشاعرا فنزل يحدو بالقوم يقول اللهم لولا انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فاعفر لنا ذلك واقتضينا وتبت الا قد امرنا لا قبينا و
 القيين سكينه علينا انا اذا صبح بنا اتينا وبالصبح عولوا علينا

والمعنى ان
 خيبر انا اذا
 نزلنا بساحة
 قوم فساء
 صباح المنذرين

هياتك

قوله فقال فلما هذا محمد رضي الله عنه ابونا ثلة ان الكريم لودع لي طعنة ليل الكجاب قال محمد بن ابي اذ جاء فسوف امد يد لي لاسه فاذا استمكنك منه فذ نكره قال فلما
 نزل وهو متوشح فقالوا لخذ منك ربح الطيب قال نعم حتى فلا تهي عطشاهم العرب قال فتاذن لي ان اذ نزل فتم ثوب قال تاذن لي ان اذ نزل فتم ثوب
 فاستمكن من اسمي قال نعم قال فتم ثوب قال نعم ثوب قال نعم ثوب قال نعم ثوب قال نعم ثوب قال نعم ثوب قال نعم ثوب قال نعم ثوب
 الله عليه وسلم عن اخيه قال فصلينا عند هاصلة الغلاة بغلس فركب نبي الله صلى الله عليه وسلم وركب بوطحة وانا رديت ابي طلحة فاجرى نبي الله صلى الله عليه
 وسلم في رقاق خيرون ركبني ففقد نبي الله صلى الله عليه وسلم واخسر الا زاعن فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم فاني لا اري بياض فخذ نبي الله صلى الله عليه
 وسلم فلما دخل لقرية قال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قالها ثلاث مرات قال قد خرج القوم الى اهلهم فقالوا لخذ
 وقال بعض صحابنا واخبرنا قال واصبناها عنوة حمل ثوبا ابوبكر بن ابي شيبة قال ناعفان قال ناعفان قال ناعفان قال ناعفان قال ناعفان
 يوم خيبر وقد مضى فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فابتداهم حين بزغت الشمس قد خرجوا صوامعهم وخرجوا بغير سهم ومكاتبهم فمروا به فقالوا لخذ
 الخبيث قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قال فمضوا الله عز وجل حمل ثوبا اسحاق بن
 ابراهيم واسحق بن منصور قالانا المنضرب شميكل قال الشعب عن قتادة عن انس بن مالك قال لما اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر قال اذا نزلنا بساحة
 قوم فساء صباح المنذرين حمل ثوبا قتبية بن سعيد ومحمد بن عباد واللفظ لابن عباد قال ناعفان قال ناعفان قال ناعفان قال ناعفان قال ناعفان
 سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر فاستنزلنا ليلنا فقال رجل من القوم لعامر بن الاكوع الا سمعنا من ههنا
 وكان عامر جلاشاعرا فنزل يحدو بالقوم يقول اللهم لولا انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فاعفر لنا ذلك واقتضينا وتبت الا قد امرنا لا قبينا و
 القيين سكينه علينا انا اذا صبح بنا اتينا وبالصبح عولوا علينا

والمعنى ان
 خيبر انا اذا
 نزلنا بساحة
 قوم فساء
 صباح المنذرين

هياتك

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا السائق قالوا عمار قال يرجه الله قال رجل من القوم وجبت يا رسول الله لو لا امتعتنا به قال فابتنا خير فحاصرها حتى اصابتنا محصنة شديدا ثم قال ان الله تعالى فتحها عليهم فلما اصبى لناس مساء اليوم الذي فتحت عليهم اوقدوا نيرانا كثيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه النيران على شئ يوقن قالوا على كحم قال كحم قالوا الحمد لله لا نسيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهر يقوها واكسرها فقال رجل وهر يقونها ويغسلونها فقال وقال وذلك قال فلما تعافت القوم كان سيف عامر فيه قصير فتناول به ساق يهودي ليضربه ويرجع ذباب سيفه فاصاب ركبة عامر فمات منه قال فلما فعلوا قال سلمة وهو اخذ بيدي قال فلما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم ساكتا قال مالك قلت له فلان ابى وامى زعموا ان عامرا حط عمله قال من قاله قلت فلان فلان سيد بن جبير الاضاري فقال كذب من قاله ان لكلا جريين وجمع بين اصبعيه انه كجهد مجاهد قل عرتى مشى بها مثله وخالف قتيبة تجردا من الحديث في حرفين وفي رواية ابن عباد واثق سكينه علينا وحل ثنى ابوالطاهر قال نا بن وهب قال خبرني عبد الرحمن ونسبه غير ابن هب فقال ابن عبد الله بن كعب بن مالك ان سلمة بن الاكوع قال لما كان يوم خيبر قاتل اخي قتالا شديدا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فارتد عليه سيفه فقتله فقال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك وشكوا فيه رجل مات في سلاحه وشكوا في بعض مرة قال سلمة فقفل رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر فقلت يا رسول الله ان دن لي ان رجزيك فاذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر بن الخطاب اعلموا تقول قال فقلت والله لو لا الله ما هتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقت فانزلن سكينه علينا وثبت الاقدام ان لا قينا والمشركون قد بغوا علينا قال فلما قضيت رجزي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال هذا قلت قاله اخي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجه الله قال فقلت والله يا رسول الله ان ناسا يهايون الصلوة عليه يقولون رجل مات بسلاحه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مات جاهلا مجاهدا قال ابن شهاب ثم سألت ابنا السلمة بن الاكوع فحدثني عن ابيه مثل ذلك غير انه قال حين قلت ان ناسا يهايون الصلوة عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبوا مات جاهلا مجاهدا فله اجره مرتين واشار باصبعيه حل ثنا محمد بن المنثري وابن بشار واللفظ لابن منثري قال لا نا محمد بن جعفر قال ناشعبة عن ابي اسحاق قال سمعت البراء قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب ينقل معن التراب ولقد وارى التراب بياض بطنه وهو يقول والله لو لا انت ما هتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينه علينا ان الاولي قد بغوا علينا قال وبعثنا قال ان الملا قد بغوا علينا اذا ارادوا وقتلنا ويريحهم صوتنا حل ثنا محمد بن المنثري قال نا عبد الرحمن ابن هدي قال ناشعبة عن ابي اسحاق قال سمعت البراء فذكر مثله الا انه قال ان الاولي قد بغوا علينا *

عليكم

قال ربيع

قال ربيع

قال

قال

قال

قال

قال

قال

وقوله صلى الله عليه وسلم من هذا السائق قالوا عمار قال يرجه الله قال رجل من القوم وجبت يا رسول الله لو لا امتعتنا به منى وجبت اى تمت للشهادة واستق قريبا وكان هذا معلوما عن ابن عباس وعنه النبي صلى الله عليه وسلم في الدعاء في هذا الموضع استشهد فقالوا اهل امتعتنا بهى وودناك لوارثت الدعاء بهى الى وقت آخر لتمتع بمصاحبه ورويته وقوله لا صابتنا محصنة شديدا اى جوع شديد وقوله حمر الانسية هكذا هو حمر الانسية باضافة حمر وهو من صفات الموصوف الى صفته وسبق بيان مرات فعل قول لكو فيمن هو على ظاهره وعند البصريين تقديره حمر الحيوانات الانسية واما الانسية فيفهي الغتان وروايتان حكاهما القاضي عياض في اخره اشهرها كسر الهمزة واسكان الفون قال القاضي في رواية اكثر الشيوخ والثانية فتحها جميعا وبها جميعا نسبة الى الانسية هم الناس لا اختلاطها بالناس بخلاف حمر الوحش وقوله صلى الله عليه وسلم اهر يقوها واكسرها ما يزيد على نجاسته لحم الحمر الالهية وهو نذيرها ونذيرها بجمهورية وقد سبق بيان هذا الحديث وشرحه مع بيان هذه المسئلة في كتاب النكاح ومختصر الامور اراقت ان السبب الصحيح في انه امر بارقتها لانها نجسة محرمة والثاني انه نهي عنها لما جازها اليها والثالث لاننا اخذوا باقبل القسمة ويزان التناويلان هما اصحاب مالك لقائلين بابا تلوها والصواب ما قدمناه واما قوله صلى الله عليه وسلم اهر يقونها ويغسلونها قال وذلك في هذا الموضع على ان صلى الله عليه وسلم اجتمعوا لاني كسر ما تم تغير اجتهاد ادواحي اليجلسها وقوله صلى الله عليه وسلم ان لا لاجران هكذا هو في معظم النسخ الاجران بالالف وفي بعضها لاجرين بالياء وبها يصحان لكن الثاني هو الاضطر والاول لغة اربع قائل من العرب ومنها قوله تعالى ان بدان لساحران قد سبق بيانها مرات ويحتمل ان الاجرين مبتداه لانها جارية كما سنوضح في شرحه فلا جرم يكون جارية اي مجتهد في طاعة الله تعالى شديدا لا اعتنا بها ولا جازم يكون مجتهد في سبيل الله فلما قام بعضين كان لاجران وقوله صلى الله عليه وسلم ان لا يجار مجاهد هكذا رواه الجمهور من المتقدمين والمتأخرين كما يذهب اليها وتؤمن الدال مجاهد المير وتؤمن الدال ايضا وفسر النجاء بالجار وفي علمه على ان الجار في طاعة الله الجار هو الجار في سبيل الله وقال القاضي في جرحه ان جمع اللفظين كيد قال ابن الانباري العرب ذابحت في تعظيم شئ اشقت من لفظه لفظا آخر على غير ما زيادة في التوكيد واعربوه باجره فيقولون جاد مجدي لاني مشر شاعر ونحو ذلك قال القاضي في رواه بعض رواة البخاري بعض رواة مسلم يجادلهم والادل على ان فعل ما مضى مجادلهم ونصب لال بلا تون قال الاول هو الصواب والادل على ذلك صلى الله عليه وسلم قل عرتى مشى بها مثله ضبطنا هذه اللفظة هنا في مسلم وجمهوره في كسر القاضى ايضا المشهور الذي عليه جماهير رواة البخاري ومسلم مشى بها الفتح الهم ووجد الشين ياء وهو فعل ما مضى من المشى بها جار مجرور ومعناه مشى بالارض وفي الحرب الثاني مشاها بالضم الهم وتؤمن الهام من المشاهاة اى مشاهاها الصفات الكمال في القتال وغيره مثله ويكون مشاها منصوبا بالفعل محذوف لى رايه مشاها ومعناه قل عرتى مشى بها في جميع صفات الكمال وضبط بعض رواة البخاري مشاهاها بالنون والهم لى مشى كبر الهاء عايدة الى الحرب او الارض وبلا الحرب قال القاضي في هذه الروايات وقوله وحدي ابوالطاهر نا بن وهب قال خبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك ان سلمة بن الاكوع قال هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم وهذا من فضائل مسلم ودين نظره وحسن تحريه وعظيم ثقانه وسبب بلان ابا داود والنسائي وغيرهما من المتقدمين رواه هذا الحديث بهذا الاسناد عن ابن شهاب قال خبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن سلمة قال ابو داود قال حدثني الصواب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن احمد بن صالح بن ابي داود في هذا الحديث وغيره وهو رواية عن ابن وهب قال لحنظلة والوهب في هذا من ابن وهب فحل عبد الرحمن بن كعب او ياعن سلمة وحل عبد الرحمن راوي عن عبد الله بن كعب بن مالك بل عبد الرحمن يرويه عن سلمة واما عبد الله والده فتذكر في نسبة لان له رواية في هذا الحديث فاحتاط مسلم فلم يذكر في روايته عبد الرحمن وعبد الله كما رواه ابن هب بل قصر على عبد الرحمن ولم يسه لان ابن هب لم يسه اراؤ سلمة تعريفه فقال قال غير ابن هب هو عبد الرحمن ابن عبد الله بن كعب فصل تعريفه غير اضافة للتعريف الى ابن هب حدث مسلم ذكر عبد الله بن روايته ابن هب هذا جازم فقد اتفق العلماء على انه اذا كان الحديث عن اهل بيته كان له ذلك احداهما والاقصا على الخبر فاجازوا هذا الكلام اذ لم يكن عذرا فاذا كان عذرا كان ذكر ذلك المحذوف فلما كان في هذه الصورة كان الجواز اولى باب غرقة الاحزاب وهى الخندق وقوله للملا قد بغوا علينا هم اشرف القوم في حالهم الرطال ليس فيهم نساء وهم يهتدون كما جازبه القرآن ومعنى ابو علينا استنوا من اجابتنا الى الاسلام وفي هذا الحديث استحباب الجرح ونحوه من الكلام في حال البناء ونحوه في حال الضلال في بناء المساجد ونحوه في حال العمل

قال

قال

قال

قال

قال

قال

قال

قال

قال

قال

قال

قال

قال يا ثكلته امه اوعه بكرة قال قلت نعم يا عبد نفسه اوعك بكرة قال واوردوا فرسين على ثنية قال فجمت بهما اسوقهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
وحتى عام سطية فيها من قبة من لبن وسطية فيها ماء فتوضأت وشربت ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على الماء الذي حليت به من فاذا رسول الله صلى
عليه وسلم فلا حدث تلك الا بل كل شئ استنقذته من المشركين وكل رمح وبردة واذا ابلال شراقة من الابل التي استنقذت من القوم واذا هو يشوي لرسول الله صلى
عليه وسلم من كبدها وسناها قال قلت يا رسول الله خلتى فانخب من القوم مائة رجل فاتبع القوم فلا يبقى منهم محب الا قتلته قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى بدت نواجذ في ضوء النار فقال يا سلمة اتركى كنت فاعلاقت نعم الذي كرمك فقال نعم الا ان ليقرن في ارض غطفان قال فجاء رجل مر غطفان فقال تحركهم
فلان جزوا فلما كشفوا اجلها واواغبارا فقالوا اتاكم القوم فخرجوا رابين فلما اصبحنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان خير قوماننا اليوم ابو قتادة وخير رجالنا سلمة قال
اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم سهمين سهم الفارس سهم الراجل فجمعهم مالي جميعا ثم اردت فني رسول الله صلى الله عليه وسلم وراءه على العشاء لاجعين الى المدينة قال فبينما نحن نسير
قال وكان رجل من الانصار لا يسبق شيئا قال فجعل يقول لا مسابون الى المدينة هل من مسابون الى المدينة فجعل يعيد ذلك قال فما سمعت كلامه قلت اما تكفركم بما ولا يهاب
شريفنا قال لا الا ان يكون رسولك الله صلى الله عليه وسلم قال قلت يا رسول الله بالي انت وامي ذرني فلا سابق الرجل قال ارسيت قال قلت ذهب اليك وثني رجل فظفرت
فعدت قال فربطت عليه شرفا وشرفين استبقى نفسي ثم عدت في اثره فربطت عليه شرفا وشرفين ثم اني رفعت حتى لحقته فاصكته بين كفيه قال قلت قد سبقته والله قال انا
اظن قال فسبقته الى المدينة قال فوالله ما لبثنا الا ثلاث ليال حتى خرجنا الى خيبر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فجعل عي عامر يمشي بالقوم تاله لولا الله ما هتدنا
ولا تصدقنا ولا صلينا ونحن عن فضلك ما استغنيا: فثبت الاقدام لان لا قبادة وانزلن سكينتنا علينا: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا قال انا عامر
قال غفر لك ربك قال وما استغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم لانسان يخطئه الا استغفره قال فنادى عمر بن الخطاب هو على حل له يا بنى الله لولا متعتنا بعاصم
قال فلما قدمنا خيبر قال خرج ملككم مرحب يخطر بسيفه ويقول قد علمت خيبراني مرحب: شاك السلاح بطل محرب: اذا الحرب قبلت تلهب: قال برز له عامر فقال قد
خيبراني عامر: شاك السلاح بطل مغامر: قال فانا خلتنا ضربتين فوق سيف مرحب في ترس عي عامر ذهب عامر يسفل له فرجع سيفه على نفسه فقطع اكله وكانت
فيها نفسه قال سلمة فخرجت فاذا نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقولون بطل عمل عامر قتل نفسه قال فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقلت يا رسول الله
بطل عمل عامر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال ذلك قال قلت ناس من اصحابك قال كذب من قال ذلك بل له اجرة من ثوابي ثم ارسلتني الى عي وهو اورد فقال
لا عطين الراية رجلا يحب الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم واوحبه الله ورسوله قال فانيت عليا فجمت به اقوده وهو اورد حتى تبت به رسول الله صلى الله عليه
وسلم فسبق في عينيه فبرء واعطاه الراية وخرج مرحب فقال قدي علمت خيبراني مرحب: شاك السلاح بطل محرب: اذا الحرب قبلت تلهب: فقال على انا الذي
سمتني عي حيد: كليف غابات كريا المنظر: اوفيرهم بالصاع كيل السنك: قال فضرب راس مرحب فقتله ثم كان الفتح على يديه اخبرنا ابراهيم بن ابى سفين ناخذ بن
يحيى ثناء عبد الصمد عن عكرمة بن عمار هذا وحده ثنا ابراهيم بن يوسف الازدي السلمي النضري عن محمد بن عكرمة بهذا

من حلائقهم الذي

قال ابا

قال

ما شاك

فسبق

قوله يا ثكلته امه بكرة قلت نعم (وقوله اوعه) هو برفع العين اي انت الاكوع الذي كنت بكرة هذا النهار ولذا قال نعم وبكرة منصوب غير ممنون قال بل العربية
يقال تبيت بكرة بالتؤين اذا اردت انك لقيت بالكراني يوم غير معين قالوا وان اردت بكرة يوم بعينه قلت آتية بكرة غير مصروف لانها من الظروف غير المتكتمة (قوله واردا وفرسين على ثنية)
قال القاضي رواية الجمهور بالبدال المهلة ورواه بعضهم بالمجته قال وكلاهما متقارب المعنى فبالمجته معناه خلفوها والرذوي الضعيف من كل شئ وبالمهلة معناه الهكسها والقوسها حتى سقطوها
ذكرها ومنه التروية ووردت الفرس لافرس سقطت (قوله وكفني عامر سطية فيها مذقة من لبن) السطية انا من جلود سطح بعضها على بعض المذقة لفتح الميم واسكان الدال المجته قليل من
لبن مزوج بارد (قوله وهو على الماء الذي حلأتم عنه) كذا هو في اكثر النسخ حلأتم بالحاء المهلة والهروفي بعضها حليتهم عنه بلام مشددة غير هموز وقد سبق بيان قريب (قوله شراقة من الابل الذي استنقذ
من القوم كذا في اكثر النسخ الذي وفي بعضها التي وهو وجدلان الابل مؤنثة وكذا اسماء الجموع من غير الادميين والاول اصحح ايضا واعاد الضمير الى الغنيمه لاني لفظ الابل (قوله ضحك حتى بدت نواجذ
بالذال المجته اي اتيابه وقيل اهراسه والصحيح الاول وسبق بيان في كتاب الصيام (قوله صلى الله عليه وسلم كان خير قوماننا اليوم ابو قتادة وخير رجالنا سلمة) هذا فيه استنباط الشجاعان سائر
اهل الفضائل لا سيما عند صنيعهم الجميل لما فيهم من التعجب لهم وغيرهم في الاكثر من ذلك الجميل وهذا في حق من يامن الفتنة عليه باعجاب نحوه (قوله ثم اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم سهمين سهم
الفارس سهم الراجل فجمعهم مالي جميعا ثم اردت فني رسول الله صلى الله عليه وسلم وراءه على العشاء لاجعين الى المدينة) هذا على الجليلين (قوله
ظفرت اي وثبتت وظهرت (قوله فربطت عليه شرفا وشرفين استبقى نفسي ومعنى ربطت حبست نفسي عن الجري الشديد والشرف ما ارتفع من الارض (وقوله استبقى نفسي) بفتح الفاء اي السطية التي
بالرأس يجوز السابقة على الاقدام وهو جائز بلا خلاف اذا سابقا بلا عوض فان سابقا على عوض ففي صحته خلاف الاصح عند اصحابنا الاصح (قوله فجمعهم مالي جميعا ثم اردت فني رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان قال اني فلعله كان اخاه من الرضاة وكان عمر من النسب (قوله فخطر بسيفه هو بكر الطاراي رفة مرة وبضعة اخرى وشدة خطر البعير بنزح خط بالكسر اذ رفة مرة ووضعه مرة (قوله شاك السلاح اي نام السلاح يقال
شاك السلاح وشاك السلاح وشاك في سلاح من الشوكه في القوة والشوكه ايضا السلاح ومنه قوله تعالى وتودون ان غير ذات الشوكه تكون لكم (قوله بطل محرب) هو بفتح الراء اي محرب بالشجاعة وقهر الفرسان ابطال الشجاعة يقال بطل الرجل
الطار بطل بطاؤه وبطو لاي صارت شجاعا (قوله بطل مغامر) بالعين المعجمة اي يركب غرات الحرب شدا ما يخطى نفسه فيها (قوله ذهب عامر يسفل له) اي يضرب من سفله بفتح السين واسكان الدال المجته (قوله وهو اورد قال بل اللثة يقال
رمد الانسان بكسر الميم يريد فيها رمد وهو اورد ما جت عينه (قوله انا الذي سمته ابي حيد) حيدرة اسم لاسم كان على قدي سدي اول الاده وكان مرحب راى في المنام ان اسد اقتله فذكر على ذلك الخبيث بعض
قالوا وكانت على سمته اول الاده اسدا يسمه لاله سدين يشام من عبيدنا وكان ابوطالب غائبا فلما قدمه ساه عليه واسم الاسد حيدرة لخاظه والحار والخليل القوي ومراه انا الاسد على جرأته وقدرته (قوله وفيهم
بالصاع كيل السنك) معناه اقل الاماءة قتلا وسعا ذريعا وسنة كميل اسع وقيل بي الجملة اي اقلهم عاجلا وقيل ما خوز من السنك وهي شجرة الصنوبر يعل منها النبل والقي (قوله فضرب راس مرحب يعني عليا فقد
بذاهو الاصح ان عليا هو قائل مرحب قيل ان قائل مرحب هو محمد بن سلمة قال ابن عبد البر في كتابه الدرر في مختصر السير قال محمد بن اسحاق ان محمد بن سلمة هو قائل قال قال غيره انما كان قائدا على قال ابن عبد البر في مختصر السير
ثم روى ذلك باسناده عن برمجة وقال ابن الاثير الصحيح الذي عليه اكثر اهل الحديث واهل السير ان عليا هو قائدا لاله علم واعلم ان في هذا الحديث انواعا من العلم سوى التنبه عليه منها اربع محرمات رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب قول الله تعالى وهو الذي كف ايديهم عنكم ويدينهم
باب الغزاة التي يرضخ لهن ولا يسهن ولا يهين عن قتل صبيان اهل الحرب
من يدين
بن محمد

حل شني عمر بن محمد الناقدا قال نايزيد بن هارون قال نااحمد بن سلمة عن ثابت عن نسي بن مالك ان ثمانين رجلا من اهل مكة هبطوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من جبل التنعيم مستلحين يريدون غرة النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه فاخذهم سبيلا فاستحيواهم فانزل الله عز وجل هو الذي كف ايديهم عنكم وابدى يديهم بطن مكة من بعد ان اظفرهم عليهم **حل شني** ابو بكر بن ابي شيبة قال نايزيد بن هارون قال نااحمد بن سلمة عن ثابت عن نسي بن مالك ان ام سلمة اخذت يوم خيبر فكان معها فراها ابو طلحة فقال يا رسول الله هذه ام سليم معها اخبر فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا الخبر قالت اخذت ان دنامني احد من المشركين بقرت به بطنه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك قالت يا رسول الله اقتل من بعدنا من الطلقاء انهم موايبك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ام سليم ان الله عز وجل قد كفني واحسن **وحد ثنيه** محمد بن حاتم قال ناينس قال نااحمد بن سلمة قال نااسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن نسي بن مالك في قصة ام سليم عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث ثابت **حل شني** يحيى بن يحيى قال نااجعفر بن سليمان عن ثابت عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بامر سليمان ونسوة من الانصار معه اذ اغزا فيسقيين الماء ويدي اوين الجرحى **حل شني** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا عبد الله بن عمر وهو ابو عمر المنقرى قال نا عبد الوارث قال نا عبد العزيز وهو ابن صهيب عن انس قال لما كان يوما احدا فخر مناس من الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم وابو طلحة بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم محجوب عليه نجفة قال وكان ابو طلحة رجلا راميا شديدا للزعر وكسر يومئذ قوسين او ثلثا نا قال فكان الرجل يمر معا المحبة من النبل فيقول نثرها لابي طلحة قال ويشرف نبي الله صلى الله عليه وسلم ينظر الى القوم فيقول ابو طلحة يا نبي الله باني انت وامي لا تشرف لا يصيبك سهم من سهام القوم غري دون غرك قال ولقد رايت عائشة بنت ابي بكر وامر سليمان وانها المشيرتان ان اري خدا مرسوقهما تنقلان القرب على متونهما ثم تغرغانه في افواههم ثم ترجعان فتملكا نهما ثم تحيان تغرغانه في افواه القوم ولقد وقع السيف بين يدي ابي طلحة امارتين وامثالنا من الناس **حل شني** ثعلب بن عبد الله بن مسلمة ابن قعنب قال نا سليمان يعني بن بلال عن جعفر عن ابيه عن يزيد بن هر مزان بنجدة كتب الى بن عباس يساله عن خمس خلل فقال بن عباس لو لا ان اكتبها ما كتبت اليه بنجدة اما بعد فاخبرني هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء وهل كان يضرب لهن بسهم وهل كان يقتل لصبيان ومتى ينقض يثم اليتيم وعن الخمس لمن هو فكتب اليه بن عباس كتبت تسالني هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء وقد كان يغزو وهم فيداوين الجرحى ويحد بين من الغنيمة واما بسهم فلم يضرب لهن

احدا كما كثير ما الحديثية والثانية ابراهيم بن علي رضي الله عنه والثالثة الاخبار بالفتح المدعي يدريه وقد جاء التصريح به في رواية غير مسلم هذه الاربعة اخباره صلى الله عليه وسلم بانهم يقرون في عطفان وكان كذلك ومنها جواز الصلح مع العدو ومنها بعث الطلائع وجواز المسابقة على الارجل بلا عوض وفضيلة الشجاعة والقوة ومنها مناقب سلمة بن الاكوع ولابي قتادة وللاخزم الاسدي رضي الله عنهم ومنها جواز الثناء على من فعل جميلا واستجاب ذلك اذا ترتب عليه مصلحة كما اوضحناه قريبا ومنها جواز عمر خيل العدو في القتال استحباب الرجز في الحرب وجواز قول الرامي والطاعن والضارب خذ يا وانا فلان او ابن فلان ومنها جواز الاكل من الغنيمة واستحباب التقتيل منها لمن صنع صنعا جميلا في الحرب وجواز الادان على الدابة المطيقة وجواز المبارزة بغير اذن الامام كما بارز عامر ومنها ما كانت الصحابة رضي الله عنهم عليه من حب الشهادة والمحرص عليها ومنها القاء النفس في غمات القتال وقد اتفقوا على جواز التعزيز بالنفس في الجهاد في المبارزة ونحوها ومنها ان مات في حرب الكفار بسبب القتال يكون شهيدا سواء مات بسلاحه او رمته دابة او غير ما اودع عليه سلاحه كما جرى لعامر ومنها تقعد الامام الجيوش ومن رآه بلا سلاح اعطاه سلاحا باب قول الله تعالى وهو الذي كف ايديهم عنكم الآية (قوله يريدون غرة) اي غفلت (قوله فاخذهم سبيلا) ضبطه بوجهين احدهما بفتح السين واللام مع كسر السين ونحتها قال الحميدي ومعناه الصلح قال القاضي في المشارق هكذا ضبطه الاكثر من قال فيه وفي الشرح الرواية الاولى انه ومعناها اسرهم والسلم الاسر جزم الخطابي بفتح اللام والسين قال والردية الاستسلام والاذعان لقوله تعالى والقوا اليكم السلم اي الانقياد وهو مصدر يقع على الواحد والاشنين والجمع قال ابن الاثير هذا هو الاصل بالقصه فانهم لم يؤخذوا صلحا وانا اخذوا قهرا واسلموا انفسهم محبزا قال وللقول الآخر وجه وجواز السلم بغير قتال بل عجزوا عن فهم النجاة منهم فوضوا بالاسر كما نهم قد صلحوا على ذلك باب غزوة النساء مع الرجال (قوله ان ام سليم اخذت يوم حنين خيبرا) هكذا هو في النسخ المعتمدة يوم حنين بضم الحاء المهملة وبالنونين وفي بعضها يوم خيبر بفتح الخاء المهملة والاول هو الصواب اخبر كسر الخاء ونحتها ولم يذكر القاضى في الشرح الا الفتح وذكرهما معاني المشارق ورجح الفتح ولم يذكر الجوهري غير الكسر فهما القتال وهي سكين كثيرة ذات حدين وفي هذا الغزو بالنساء وهو مجموع عليه (قوله لها بقرت بطنه) اي شققت (قوله لها اقتل من بعدنا من الطلقاء) هو بضم الطاء وفتح اللام وهم الذين اسلموا من اهل مكة يوم الفتح سوا ذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم من عليهم واطلقهم وكان في اسلامهم ضعف فاعتقدت ام سليم انها من القوم وانهم استحقوا القتل بانها اسلمهم وغيره وقولها من بعدنا اي من سوانا (قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء فيسقيين الماء ويدي اوين الجرحى) فيه خروج النساء في الغزو والانتفاع بهن في السقي والمداداة ونحوها وهذه المداداة امة لمحاربهن وازواجهن وما كان منها غيرهم لا يكون فيه من بشرة الا في موضع الحاجة (قوله ابو عمر المنقرى) هو بكسر الميم واسكان النون وفتح القاف منسوب الى منقر بن عبيد بن معاص بن عمرو ابن كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم بن مرقة بن اد بن طليحة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان (قوله محجوب عليه نجفة) اي مترس عنه ليقب سلاح الكفار (قوله كان ابو طلحة راميا شديدا للزعر) اي شديدا للرمي (قوله الجبته) بفتح الجيم (قوله اري خدا مرسوقهما) اي بفتح الخاء المهملة والدال المهملة الواحدة خذت وهي الخناخال اما السوق فجمع ساق وهذه الرواية للبخاري فيها نهي لان هذا كان يوم احد قبل امر النساء بالجباب وتحرير النظر اليهن ولانه لم يذكر سنانا في النظر الى نفس الساق فهو محمول على انه حصل تلك النظرة فجازة بغير قصد ولم يستهد بها (قوله خسرى دون غرك) هذا من مناقب ابي طلحة الفاخرة (قوله على متونهما) اي على ظهورهما وفي هذا الحديث اختلاط النساء في الغزو وبرجائهن في حال القتال لسقي النساء ونحوه

باب النساء الغازيات يرضخ لهن ولا يسهن ولا يهين عن قتل صبيان اهل الحرب (قوله فقال بن عباس لولا ان اكتبها ما كتبت اليه) يعني الى بنجدة المحروري من الخواارج متعناه ان ابن عباس يكره بنجدة لبدعته وهي كونه من الخواارج الذين يقرون من الدين مروق السهم من الرمية ولكن لما سأل عن العلم لم يكرهه فاضطر الى جوابه وقال لولا ان اكتبها ما كتبت اليه لولا اني اذا تركت الكتابة اصير كما تعلم مستحقا لوعيد كما كتبت اليه (قوله كان يغزو بالنساء فيداوين الجرحى ويحد بين من الغنيمة واما بسهم فلم يضرب لهن) فيه حضور النساء الغزو ويدي اوين الجرحى كما سبق في الباب قبله وقوله يحذين هو بضم الياء واسكان الخاء المهملة وفتح الذال المهملة اي يعطين تلك العطينة تسمى الرضخ وفي هذا ان المرأة تستحق الرضخ ولا تستحق السهم وبهذا قال ابو حنيفة والثوري والليث والشافعي وجماهير العلماء

وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل الصبيان فلا تقتل الصبيان وكتبت تسألني متى ينقض يمين اليتيم فلم يجز لي ان اقول له ان الرجل لتنتب بحبيته وانه لضعيف الاخذ
ضعيف لظواهرها فاذا اخذ نفسه من صالح ما اخذ الناس فقد ذهب عنه اليتيم وكتبت تسألني عن الخمس لمن هو وانا نقول هو لنا فابي علينا قوما ذاك **حل ثنا**
ابوبكر بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم كلاهما عن حاتم بن اسماعيل عن جعفر بن ابيه عن يزيد بن هرمان بن عتبة بن عبد الله بن عباس يسأله عن خلال بمثل
حديث سليمان بن بلال غير ان في حديث حاتم وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل الصبيان فلا تقتل الصبيان الا ان تكون تعلم ما علم الخضر من الصبي الذي قتل
وزاد اسحق في حديثه عن حاتم وتميز المؤمن فنقتل الكافر وتدع المؤمن **وحل ثنا** ابن ابي عمير قال ناسفان عن اسمعيل بن امية عن سعيد المقبري عن يزيد بن هرمان قال
كتب نجدة بن عامر المحروقي الى ابن عباس يسأله عن العبد المرأة يحضران المعتم هل يقسم لهما ما عن قتل ولدان وعن اليتيم متى ينقطع عنه اليتيم وعن ذوى القربى
من هم فقال ليزيد اكتب اليه فلو ان يقع في احموقية ما كتبت اليه اكتب انك كتبت تسألني عن المرأة والعبد يحضران المعتم هل يقسم لهما ما عن قتل ولدان
يحدثا وكتبت تسألني عن قتل ولدان وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتلهم انت فلا تقتلهم الا ان تعلم منهم ما علم صاحب موسى من الغلام الذي قتله وكتبت تسألني
عن اليتيم متى ينقطع عنه اسم اليتيم وانه لا ينقطع عنه اسم اليتيم حتى يبلغ ويونس منه رشداً وكتبت تسألني عن ذوى القربى من هم وانا نزلنا انهم
فابي ذلك علينا قوما **وحل ثنا** عبد الرحمن بن بشر العبدي قال ناسفان قال ناسفان قال ناسفان قال ناسفان قال ناسفان قال ناسفان قال ناسفان قال ناسفان
نجدة الى ابن عباس وساق الحديث بمثله قال ابو اسحق حدثني عبد الرحمن بن بشر قال ناسفان بهذا الحديث بطوله **حل ثنا** اسحق بن ابراهيم قال ان
وقب بن جري بن حازم قال حدثني ابي قال سمعت قيساً يحدث عن يزيد بن هرمان قال وحديثي محمد بن حاتم واللفظ له قل نا جري بن حازم
قال حدثني قيس بن سعيد عن يزيد بن هرمان قال كتب نجدة بن عامر الى ابن عباس قال فشهدت ابن عباس حين قرأ كتابه وحين كتب جوابه وقال ابن عباس
وانه لو ان اردة عن نين يقع فيه ما كتبت اليه لا تعة عين قال فكتب اليك سالت عن ستم ذى القربى الذي ذكر الله من هم وانا كنا نزلنا قرابة رسول الله صلى الله
عليه وسلم هر عن فابي ذلك علينا قوما وسالت عن اليتيم متى ينقض يمينه وانه اذا بلغ النكاح او نيس منه رشداً ودفع اليه ماله فقد نقض يمينه سالت هل كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل من صبيان المشركين احداً فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتل من احداً وانت فلا تقتل من احداً الا ان تكون تعلم منهم
ما علم الخضر من الغلام حين قتله وسالت عن المرأة والعبد هل كان لهما سهم معلوم اذا حضر والباس وانهم لم يكن لهم سهم معلوم الا ان يجديا من غنائم القوم
وحل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة قال ناسفان قال ناسفان قال ناسفان قال ناسفان قال ناسفان قال ناسفان قال ناسفان قال ناسفان قال ناسفان
ولو يمتد القصبة كما نام من ذكرنا حديثهم **حل ثنا** ابوبكر بن ابي شيبة قال ناسفان قال ناسفان قال ناسفان قال ناسفان قال ناسفان قال ناسفان
قالت غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات اخلفهم في رحالهم فاصنع لهم الطعام وادوى الجرحى واقوم على مرضى **وحل ثنا** لا عمر بن الناقدا
قال نايزيد بن هارون قال نا هشام بن حسان بهذا الاسناد

انا

ابو اسحق

ابو اسحق

ابو اسحق

وقال الاوزاعي سئمتي السهمان كانت تقابل اودادى الجرحى وقال مالك لا يرضح لها ويزان المذهبان مروودان بهذا الحديث الصحيح الصحيح (قوله بعد هذا وسالت عن المرأة والعبد هل كان
لهم سهم معلوم اذا حضر والباس وانهم لم يكن لهم سهم معلوم الا ان يجديا من غنائم القوم في ان العبد يرضح له ولا يسهم له وهذا قال الشافعي وابو حنيفة وجماهير العلماء وقال مالك لا يرضح له كما
قال في المرأة وقال الحسن وابن سيرين والشافعي والحكم ان قاتل سهم له وقوله وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل الصبيان فلا تقتل الصبيان) فية النبي عن قتل صبيان اهل الحرب
وهو حرام اذ لم يقا تلوا وكذلك النساء فان قاتلوا اجاز قتلهم (قوله كتبت تسألني متى ينقض يمين اليتيم فلم يجز لي ان اقول له ان الرجل لتنتب بحبيته وانه لضعيف الاخذ نفسه ضعيف العطا ومنها فاذا اخذ
نفسه من صلح ما اخذ الناس فقد ذهب عنه اليتيم معنى هذا متى ينقض حكم اليتيم يستقل بالتصرف في ماله واما نفس اليتيم فينقض بالبلوغ وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يترجم
الحكم وفي هذا دليل للشافعي ومالك وجماهير العلماء ان حكم اليتيم لا ينقطع بمجرد البلوغ ولا ببلوغ السن بل لابد ان يظهر منه الرشدة في دينه وماله وقال ابو حنيفة اذا بلغ خمساً وعشرين سنة
زال عنه حكم الصبيان وصار رشيداً يتصرف في ماله ويجب تسليمه اليه وان كان غير ضابطه واما الكبير اذا طرأ تبذيره فمذهب مالك وجماهير العلماء وجوب الحج عليه وقت الوجة
لا يجزى قال ابن القصار وغيره الصحيح الاول وكان اجماع (قوله وكتبت تسألني عن الخمس لمن هو وانا نقول هو لنا فابي علينا قوما ذاك) معناه خمس خمس الغنيمة الذي جعله الله
لذوى القربى وقد اختلف العلماء فيه فقال الشافعي مثل قول ابن عباس وهو ان خمس خمس من الفئ والغنيمة يكون لذوى القربى وهم عند الشافعي والاكثر من بنو هاشم
وهذا المطلب وقوله فابي علينا قوما ذاك اي رواه لا يتبعين صرفه اليئابل بصرفه في المصالح واراد بقومه ولادة الامر من بني امية وقد صرح في سنن ابي داود في رواية له بان
سؤال نجدة لابن عباس عن هذه المسائل كان في فئنة ابن الزبير وكانت فئنة ابن الزبير بعد بضع وستين من الهجرة وقد قال الشافعي رحمه الله ويجوز ان ابن عباس
اراد بقوله ابي ذلك علينا قوما من بعد الصحابة وهم يزيد بن معاوية واسد اعلم (قوله فلا تقتل الصبيان الا ان تعلم ما علم الخضر من الصبي الذي قتله) (الذي قتله)
معناه ان الصبيان لا يحل قتلهم ولا يحل لك ان تتعلق بقصة الخضر وقتله صلباً فان الخضر ما قتله الا بالامر من الله تعالى لعل الصبيان كما قال في آخر القصة وما فعلت عن
امري فان كنت انت تعلم من صبي ذلك فاقته ومعلوم انه لا علم له بذلك فلا يجوز له القتل (قوله وتميز المؤمن فقتل الكافر وتدع المؤمن) معناه ان يكون اذا عاش
الى البلوغ ومنا ومن يكون اذا عاش كافراً من علمت ان يبلغ كافراً من علمت ان يبلغ كافراً او اعلم الخضر من الصبي لو بلغ كان كافراً واعلم الخضر من الصبي لو بلغ كان كافراً فقتل
صبياً (قوله لولا ان يقع في احموقية ما كتبت اليه) هي بضم الهمة والميم يعني فعلاً من افعال الحق ويرى رأياً كراهياً ومثله قوله في الرواية الاخرى والسؤال لو ان اردة عن نين يقع
فيه ما كتبت اليه يعني بالنتن لفعل القبيح وكل مستقب يقال للنتن والخبث والرجس والقذر والقاذورة (قوله لا ينقطع عنه اسم اليتيم حتى يبلغ ويونس منه رشداً) يعني لا ينقطع عنه
حكم اليتيم كما سبق واراد بالاسم الحكم (قوله ولا تعة عين) هو بضم النون وفتحها اي مسرة عين ومعناه لا تفسد عينه يقال نعمت عين ونعمت عين ونعمت عين ونعمت عين
ولغام عين بمعنى وانعم الله عليك اي اقرها فلا يرض لك نكدة في شئ من الامور (قوله اذا حضر والباس) هو بالباء الموحدة وهو الشدة والمراد هت الحرب

انا

ابو اسحق

حل ثنا محمد بن الهشبي وابن بشار واللفظ لابن المثنى قال قالنا محمد بن جعفر قال ناشبة عن ابى اسحق ان عبدا لله بن يزيد خرج ليستسقى بالناس فصلى ركعتين ثم استسقى قال فلقيت يومئذ زيد بن ارقم قال ليس بيني وبينه غير رجل او بيني وبينه رجل قال فقلت له كغز رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تسع عشرة فقلت كغزوت وانت معه قال سبع عشرة غزوة وقال فقلت فما اول غزوة غزاه قال ذات العسيرة والعشير **وحل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال** نا يحيى بن ادم قال نا هيب عن ابى اسحق عن زيد بن ارقم سمعه منه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا تسع عشرة غزوة ورجع بعد ماها جرحه لم يتج غير حاججة الوداع **حل ثنا زهير بن حرب قال** نا روح بن عبادة قال نا زكرياء قال نا ابو الزبير نا سمع جابر بن عبد الله يقول غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع عشرة غزوة قال جابر المشهد بها ولا احد ممن غزى بي فلما قتل عبد الله يوم احد لم اختلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة قط **وحل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال** نا زيد بن حباب قال وجدنا شاسعيا بن محمد بن الجرحي قال نا ابو ميثم قال لا جميعا نحسين بن واقد بن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع عشرة غزوة قاتل في ثمان منهن ولم يقبل ابو بكر منهم وقال في حديثه ثنا عبد الله بن بريدة **حل ثنا احمد بن حنبل قال** نا معتمر بن سليمان عن كهمس عن ابن بريدة عن ابيه انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع عشرة غزوة **وحل ثنا محمد بن عباد قال** نا حاتم بن يعقوب بن اسماعيل عن يزيد هو ابن الجعفي قال سمعت سلمة يقول غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات وخرجت فيما يبعث من البعوث تسع غزوات مرة علينا ابو بكر ومرة علينا اسامة بن زيد **وحل ثنا قتيبة بن سعيد قال** نا حاتم بن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال في كلتيهما سبع غزوات **حل ثنا ابو عمار عبد الله بن بريدة عن** الاشرعي ومحمد بن العلاء الهذلي واللفظ لابي عامر قال نا ابو اسامة عن يزيد عن ابى بريدة عن ابى موسى قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاه وغن ستة نفر بيننا بغير نعتيقه قال فنعيت اقد انا فنقتت قدامى سقطت اظفاري فكلنا نلت على ارجلنا الخرق فسميت غزوة ذات الرقاع لما كنا نعصب على ارجلنا من الخرق قال ابو بريدة فحدث ابو موسى بهذا الحديث ثم كره ذلك قال كانه كره ان يكون شيئا من عمله افشاء قال ابو اسامة وزادني غير يزيد والله يخبرني به **حل ثنا زهير بن حرب قال** نا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك قال وجدته ابو الطاهر اللفظ له قال حدثني عبد الله بن وهيب عن مالك بن انس عن الفضيل بن ابى عبد الله عن عبد الله بن نيار الاشجعي عن عمرو بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بدر فلما كان بحجرة الوبرة ادركه رجل قد كان يدكر منه جراحة ومجدة ففرح اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين راوه فلما ادركه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم جئت لاتباعك واصيب معك قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تو من بالله ورسوله قال لا قال فارجع فلن استعين بمشرك قالت تو مضى حتى اذا كنا بالشجرة ادركه الرجل فقال له كما قال اول مرة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كما قال اول مرة قال فارجع فلن استعين بمشرك قال تو رجع فادركه بالبيداء فقال له كما قال اول مرة تو من بالله ورسوله قال نعم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطلق

على عدد غزوات النبي صلى الله عليه وسلم
 نا
 بن ابى بريدة
 على غزوات الرقاع
 نا
 كراهة الاستعانة في الغزوات كما في الحاجبة
 او كونه حسن الرأي في المسلمين

باب عدد غزوات النبي صلى الله عليه وسلم ذكر في الباب من رواية زيد بن ارقم وجابر وبن بريدة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا تسع عشرة غزوة وفي رواية بريدة قاتل في ثمان منهن قد اختلف اهل المغازي في عدد غزواته صلى الله عليه وسلم وسراياه فذكر ابن سعد وغيره عدد من مفصلات على ترتيبهن فبلغت سبعا وعشرين غزوة وستا وخمسين سرية قالوا قاتل في تسع من غزواته وهي بدر واحد والمريسج والخندق وقرظية وخيبر والفتح وحينئذ الطائف كذا عدد والفتح فيها وبذا على قول من يقول فتحت مكة عنوة وقد قد منا بيان الخلف فيها ولعل بريدة ابراهيم قاتل في ثمان اسقاط غزاة الفتح ويكون من ههنا فتحت صلحا كما قال الشافعي وموافقوه **رقوله** قلت فما اول غزاه قال ذات العسيرة والعشير كذا في جميع نسخ صحيح مسلم العسيرة والعشير العين تهنوت والاول بالسين المهلبة والثاني بالمجعة وقال القاضي في المشارق هي ذات الشيرة بضم العين وفتح الشين المجعة قال وجاب في كتاب المغازي يعني من صحيح البخاري عسيرة بفتح العين وكسر السين المهلبة بحدف الهاء قال والمعروف فيها العسيرة مصغرة بالشين المعجمة والهاء قال وكذا ذكرنا ابو اسحق بن ابي شيبة ثنا يحيى بن ادم ثنا وهيب عن ابي اسحق عن زيد بن ارقم كذا هو في الاثر بلادنا وهيب عن ابى اسحق وفي بعضنا من عن ابى اسحق ونقل القاضي ايضا الاختلاف فيه قال قال عبد الغني الصواب بريدنا وهيب فخطا قال ان هيبا لم يلق ابا اسحق وذكر خلف في الاطراف فقال زهير لم يذكر هيبا **رقوله** عن جابر لم يشهد بدر ولا احد قال القاضي كذا في رواية مسلم ان جابر لم يشهد بها وقد ذكر ابو عبيد ان شهد بدر قال بن عبد البر صحيح انه لم يشهد بها وقد ذكر ابن الكلبي انه شهد احد **رقوله** عن جابر قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع عشرة غزوة ولم يشهد احد ولا بدر فلما صرح من بان غزوات رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن مختصرة في تسع عشرة بل زائدة وانما اورد زيد بن ارقم وبريدة بقولها تسع عشرة ان منها تسع عشرة كما صرح به جابر فقد اخرج جابر بانها احدى وعشرون كما ترى وقد قد منا انها سبع وعشرون واما قوله في الرواية الاخرى عن بريدة ست عشرة غزوة فليس فيه نفي الزيادة **باب** غزوة ذات الرقاع **رقوله** ونحن مسته نفر بيننا بغير نعتيقه اي يركب كل واحد منا نوبة في جواز مثل هذا الميض المركوب **رقوله** فقنت اقد انا هو بفتح النون وكسر القاف اس فرحت من الخفاء **رقوله** فسميت ذات الرقاع لذلك هذا هو الصحيح في سبب تسميتها وقيل سميت بذلك بجبل هناك فيه بياض مسود وحمرة وقيل سميت بذلك باسم شجرة هناك وقيل لانه كان في الويتهم رقاع ويحتمل انها سميت بالمجموع **رقوله** وكره ان يكون شيئا من عمله افشاء فية استحباب اخفاء الاعمال المصاحبة وما يكابر به العبد من المشاق في طاعة الله تعالى ولا يظهر منه من ذلك الا المصاحبة مثل بيان حكم ذلك الشيء او التنبية على الاقتران به فيه ونحو ذلك وعلى هذا يحمل ما وجد للسلف من الاخبار بذلك **باب** كراهة الاستعانة في الغزوات كما في الحاجبة او كونه حسن الرأي في المسلمين **رقوله** عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج قبل بدر فلما كان بحجرة الوبرة هكذا ضبطناه بفتح الباء وكذا نقله القاضي عن جميع رواة مسلم قال وضبطه بعضهم باسكانها وهو موضع على نحو من اربعة اميال من المدينة **رقوله** صلى الله عليه وسلم فارجع فلن استعين بمشرك وقد جاز في الحديث الاثران النبي صلى الله عليه وسلم استعان بالصفوان بن امية قبل اسلامه فاخذ طائفة من العلم ابا جديث الاول على اطلاقه وقال الشافعي واخرون ان كان الكافر حسن الراس في المسلمين ودعت الحاجبة الى الاستعانة به استعين به والا فبكره وحل الحديثين على زيد بن الحليلين واذا حضر الكافر بالاذن فمخله ولا يسهر له فانه سب مالك الشافعي وابى حنيفة والجهم وروى قال الزهري والاذراع يسهر له والبداء لم **رقوله** عن عائشة قالت تم مضى حتى اذا كنا بالشجرة ادركه الرجل كذا هو في النسخ حتى اذا كنا في جبل ان عائشة كانت مع المودعين فرأت ذلك ويحتمل انها ارادت بقولها كنا كان المسلمون والبداء علم

ع
 كراهة الاستعانة في الغزوات كما في الحاجبة
 او كونه حسن الرأي في المسلمين
 كراهة الاستعانة في الغزوات كما في الحاجبة
 او كونه حسن الرأي في المسلمين

حل ثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب قتيبة بن سعيد قال اننا المغيرة يعنيان الحارثي ح قال وثنا زهير بن حرب وعمر بن الخطاب قال اننا سفيان بن عيينة كلاهما
 عن ابي الزناد عن الاعمش عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث زهير يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم وقال عمر في رواية الناس تبع لقرين
 في هذا الشأن مسلمة بن مسلمة وكافهم لهما فرهم وحل ثنا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن همام بن مثنى قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث من احدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس تبع لقرين في هذا الشأن مسلمة بن مسلمة وكافهم لهما فرهم وكافهم تبع
 لهما فرهم وحل ثنا يحيى بن حبيب الحارثي قال نا روه قال نا ابن جرير قال حدثني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم الناس
 تبع لقرين في الخير والشر وحل ثنا احمد بن عبد الله بن يونس قال نا عاصم بن محمد بن عبيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الامر
 في قرين ما بقي من الناس اثنا حل ثنا قتيبة بن سعيد قال نا جرير بن حصين عن جابر بن سمرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ح قال محمد ثنا
 رفاع بن الصيثم الواسطي واللفظه قال نا خالد يعني بن عبد الله الطحان عن حصين عن جابر بن سمرة قال دخلت مع ابي علي النبي صلى الله عليه وسلم فسمعت يقول
 ان هذا الامر لا ينقض حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة قال ثم تكلم بكلمة اخرى على قال فقلت لابي ما قال قال كلهم من قرين حل ثنا ابن عمر قال نا سفيان
 عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال امر الناس ما ضيا ما وليهم اثنا عشر رجلا ثم تكلم النبي صلى الله عليه وسلم
 بكلمة خفيت على فسالت ابي ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كلهم من قرين وحل ثنا قتيبة بن سعيد قال نا ابو عوانة عن سماك عن جابر بن
 سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث ولم يذكر لا يزال امر الناس ما ضيا حل ثنا هذاب بن خالد بن الازدي قال نا احمد بن سلمة عن مالك
 بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال الاسلام عزيزا الى اثني عشر خليفة ثم قال كلمة لم افرها
 فقلت لابي ما قال فقال كلهم من قرين حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو معوية عن داود عن الشعبي عن جابر بن سمرة قال قال النبي صلى الله عليه
 وسلم لا يزال هذا الامر عزيزا الى اثني عشر خليفة قال ثم تكلم بشئ لم افهمه فقلت لابي ما قال فقال كلهم من قرين حل ثنا نصر بن علي الجهضمي قال نا
 يزيد بن زريع قال نا ابن عون ح قال وحل ثنا احمد بن عثمان النوفلي واللفظه قال نا زهير قال نا ابن عون عن الشعبي عن جابر بن سمرة قال نطلقت الى رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وعلى بي فسمعت يقول لا يزال هذا الدين عزيزا مني الى اثني عشر خليفة فقال كلمة صميتها الناس فقلت لابي ما قال قال كلهم
 من قرين حل ثنا قتيبة بن سعيد وابو بكر بن ابي شيبة قال نا انا ح وهو ابن اسمعيل عن المهاجر بن مسمار عن عامر بن سعد بن ابي وقاص قال كتبت
 الى جابر بن سمرة مع غلامي نا فح ان اخبرني بشئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكتب الى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم جمعة
 عشية نحر الاسلبي فقال لا يزال الدين قائما حتى تقوم الساعة ويكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم من قرين وسمعت يقول عصيبة من المسلمين

الناس تبع لقرين والخلافة في قرين
 فقال
 نا قال
 صميتها
 قال

كتاب الامارة باب الناس تبع لقرين والخلافة في قرين روى في صحيح مسلم الناس تبع لقرين في هذا الشأن مسلمة بن مسلمة وكافهم لهما فرهم وفي رواية الناس
 تبع لقرين في الخير والشر وفي رواية لا يزال هذا الامر في قرين ما بقي من الناس اثنا حل ثنا في رواية البخاري ما بقي منهم اثنا هذه الاحاديث واشباهاها دليل ظاهر ان الخلافة مختصة بقرين
 لا يجوز عقد بالاحد من غيرهم وعلى هذا النقد الاجماع في زمن الصحابة وكذلك بعدهم من خالف فيه من اهل البيعة واعرض اختلاف من غيرهم فموجوب باجماع الصحابة والتابعين من بعدهم بالاحاديث
 الصحيحة قال القاضي اشترط لكونه قرشيا هو بنسب العلماء كافة قال وقد اخرج بلو بكر وعمر بن الخطاب في القاضى قد عده العلماء في مسائل الاجماع ولم ينقل عن
 احدهم السلف فيها قول لا فعل يخالف ما ذكرنا وكذلك من بعدهم في جميع الاعصار قال ولا يعتد بقول النظام ومن وافقه من الخوارج واهل البدع لا يجوز كونه من غير قرين ولا يخالفه
 ضراب بن عمرو في قوله ان غير القرشي من النبط وغيرهم يقدم على القرشي لاهوان خلعه ان عرض منه انما وبذلك قاله من باطل لقول وزخرف مع ما هو عليه من مخالفة اجماع المسلمين والعدل واما
 قوله صلى الله عليه وسلم الناس تبع لقرين في الخير والشر فحناه في الاسلام والجاهلية كما هو مصرح به في الرواية الاولى لانهم كانوا في الجاهلية رؤساء العرب واصحاب حرم الله اهل
 حج بيت الله وكان العرب تنظر اسلامهم فلما اسلموا وفتحت مكة تبعهم الناس وجارات وفود العرب من كل جهة ودخل الناس في دين الله اذوا وكذلك في الاسلام حرم اصحاب
 الخلافة والناس تبع لهم ومن صلى الله عليه وسلم ان هذا الحكم مستمر الى آخر الدنيا ما بقي من الناس اثنا حل ثنا في رواية ما قاله صلى الله عليه وسلم من زمره صلى الله عليه وسلم الى الان ان الخلافة في قرين من غيرهم
 لهم فيها وتبعي كذلك ما بقي اثنا حل ثنا صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في فضيلة الشامي قال لا دلالة فيهم لان المراد تقدير قرين في الخلافة فقط
 قلت هو حجة في قرين غيرهم والشامي قرشي روى صلى الله عليه وسلم ان هذا الامر لا ينقض حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة كلهم من قرين وفي رواية لا يزال امر الناس ما ضيا ما وليهم اثنا عشر خليفة
 كلهم من قرين في رواية لا يزال الاسلام عزيزا الى اثني عشر خليفة كلهم من قرين قال القاضي قد توجه بهنا سوالان احدهما انه قد جاز في الحديث الاخر الخلافة بعدى ثلثون سنة ثم تكون ملكا وهذا مخالف للحديث
 اثني عشر خليفة فانه لم يكن في ثلثين سنة الا خلفاء الراشدون الاربعة والاشهر التي بوج فيها الحسن بن علي قال الجواب عن هذا المراد في حديث الخلافة ثلثون سنة خلافة النبوة وقد جاز في بعض الروايات
 خلافة النبوة بعدى ثلثون سنة ثم تكون ملكا ولم يشترط في الاثني عشر السوال الثاني انه قد ولي اكثر من هذا العدد قال في هذا اعتراض باطل لانه صلى الله عليه وسلم لم يقل لابي الا اثنا عشر خليفة واما قال في قوله صلى
 هذا العدد ولا يشترط وجوبه من غيرهم بل ان حصل المراد باللفظ كل من يحتمل ان يكون المراد حتى الخلافة العاديين قد مضى منهم من علم ولا بد من تمام هذا العدد قبل قيام الساعة قال في قوله ان معناه انهم يكونون في
 عصر واحد يتبع كل واحد منهم طائفة قال القاضي ولا يجدر ان يكون هذا وقد وجدوا امتبعت التواريخ فقد كان بالاندلس واحد منهم في عصر واحد اربعاء وثلثين سنة ثلثة كلهم يدعيها ويلقب
 بها وكان حينئذ في مصر آخر وكان خليفة الجماعة العباسية ببغداد سوس من كان يدعي ذلك في ذلك الوقت في اقطار الارض قال ويعضد هذا التاويل قوله في كتاب مسلم بعد
 هذا ستكون خلفاء فيكونون قالوا فاما ثمانية قال فوايضا الاول فالاول قال ويحتمل ان المراد من ليز الاسلام في زمنه ويحتمل المسلمون عليه كما جازي سنن ابي داود وكلهم يتبع عليه الاثني
 وبذلك وجد قبل اضطراب امر بني امية واختلافهم في زمن يزيد بن الوليد وخرج اليهم بنو العباس ويحتمل وجه آخر والى علم مراد غير صلى الله عليه وسلم (قوله فقال كلمة صميتها الناس)
 هو في بعض النسخ الصميتها الناس اي سكتوني عن السؤال عنها روى صلى الله عليه وسلم عصيبة من المسلمين

تنظر

باب الاستخلاف وتركه
ان
عنايب النعمان طلب الامارة والحرس عليها

وقال الشيخ ابو عماد الواسطي في تاريخه انهم جرحوا في شيان بن زين بغير حق
عنه من نظره في نسخة من هذا الحديث
في نسخة من هذا الحديث

يفتتحون البيت الابيض كسري او الكسري وسمعت يقول ان بين يدي الساعة كذا ابيهم فاحذروهم وسمعت يقول ذاك اعطى الله تعالى احدكم خيرا فليقبل
بنفسه واهل بيته وسمعت يقول ان الفطى على الحوض حل ثمانا محمدا بن رافع قال ناس من ابني فديك قال ناس من ابني ذيب بن مهاجر بن مسار عن عامر بن سعد انه ارسل الى
سمرقندى حذتنا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكر غر حذيت حاتر ححل ثمانا ابو كريب محمد بن
العلم قال ناواسا من هشام بن عروة عن ابيه عن ابن عمر قال حضرت ابي حين اصيب فاشقوا عليه قالوا جزاك الله خيرا فقال راعب وراهب فقالوا استخلف
فقال تحمل مر كحيا وميتا لوددت ان حطى منها الكفاف لا على ولاي فان استخلف فقد استخلف من هو خير مني يعني بابكر وان اتركه فقد تركه من هو خير مني رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال عبد الله فرغت انه حين ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير مستخلف حل ثمانا اسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمر محمد بن رافع وعبد بن حميد الفاظم متقاربا
قال سماق وعبدنا وقال الاخرون ناعبل بن رافع قال ناعمر بن الزهري قال اخبرني سالم بن ابن عمر قال دخلت على حفصة فقالت اعلمت ان اباك غير مستخلف قال
قلت ما كان لي فعل قالت انه فاعل قال خلفت ابي اكله في ذلك فسكت حتى غدوت ولما اكله قال فكنتم كما امرت بيمني بجلاحتي رجعت فدخلت عليه فسالني
عن حال الناس انا اخبره قال ثقلت له اني سمعت الناس يقولون مقالة فاليك ان قولها لك زعموا انك غير مستخلف وانه لو كان لك راى بل وراعى غم ثم جاءك
وتركها ريت ان قد ضيغ فوايتة الناس شد قال فواقفه قولي فوضع راسه ساعة ثم رفعه الي فقال ان الله عز وجل يحفظ دينه وانى لا اتى الاستخلاف فان رسول
صلى الله عليه وسلم يستخلف وان استخلف فان ابا بكر قد استخلف قال فوالله ما هو الا ان ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا يا ابا بكر فعلت انه لو لم يكن لي عدل
برسول الله صلى الله عليه وسلم احدا وانه غير مستخلف وحل ثمانا شيان بن فروخ قال ناجير بن حازم قال نا الحسن قال نا عبد الرحمن بن سمرقندى قال
قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن لا تسأل الامارة فانك ان اعطيت عنها عن مسالة وكلت اليها وان اعطيت عنها عن غير مسالة اعنت عليها
وحل ثمانا يحيى بن يحيى قال نا خالد بن عبد الله عن يونس ح قال وحدثني علي بن حجر السعدي قال نا هشام بن عروة عن يونس ح منصور وحميد ح قال
وحدثني ابو كامل الجدي قال نا حماد بن زيد عن سماك بن عطية و يونس بن عبيد وهشام بن حسان كاهن عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرقندى عن النبي صلى
الله عليه وسلم بمثل حل ثمانا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن العلاء قال نا ابواسامة عن يزيد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى قال دخلت
على النبي صلى الله عليه وسلم انا ورجلان من بني معي فقال احد الرجلين يا رسول الله افرنا على بعض ما ولاك الله عز وجل وقال الاخر مثل ذلك فقال انا والله
لا نولي على هذا العمل احدا سألوا احدا حرس علي حل ثمانا عبيد الله بن سعيد ومحمد بن حاتر واللفظ لابن حاتر قال نا يحيى بن سعيد القطان
قال نا قرة بن خالد قال نا حميد بن هلال قال حدثني ابو بردة قال قال ابو موسى قبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعى جلان من الاسعريين احدهما
عن يميني والاخر عن يساري فكلما سأل العمل والنبي صلى الله عليه وسلم يستاك فقال ما تقول يا ابا موسى او يا عبد الله بن قيس قال فقلت والذى
بعثك بالحق ما اطلعاني على ما في انفسهما وما شترت انهما يطلبان العمل قال وكانى انظر الى سواك تحت شفتيه وقد قلت ففقال لن او لا تستعمل
على علمنا من ارادة ولكن اذهب انت يا ابا موسى يا عبد الله بن قيس

يفتتحون البيت الابيض بيت كسري) هذا من المعجزات الظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقد فتحه بمحمد في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه والعصية تصغير عصبة وبس الجماعة وكسر
كسر الكاف ونهجا رقوله صلى الله عليه وسلم اذ اعطى احدكم خيرا فليقبله بنفسه هو مثل حديث ابا يوسف ثم من تحول (رقوله صلى الله عليه وسلم اذ اعطى احدكم خيرا فليقبله بنفسه وبعناه
السابق اريد المنظر السقيم من الفظ والظهور الذي يتقدم القوم الى اللابسي لهم بما يتجاوزون البيد (رقوله بن عمر بن سعد انه ارسل الى سمرقندى) كذا هو في جميع نسخ الحديث قال القاضي هذا ضعيف
فليس هو بعدوى انما هو عامري من بني عامر من صحبته تفصفت بالعدوى والاسم علم باب الاستخلاف وتركه (رقوله راعب راعب) اي راج وخالف بعناه الناس صفان احدهما جرحوا والثاني
يخاف اى راعب في حصول شئ مما عندى وراعب منى وقيل رادنى راعب فيما عندى نعالى وراعب من عذاب فلا حول على ما تيمم على وقيل المراد الخلفاء لى الناس فيها ضربان راعب فيها
فلا احب تقديره لرغبة وكاره لها فاشى عجزه عنها (رقوله ان استخلف فقد استخلف من هو خير مني الى آخره) حاصله ان المسلمين اجمعوا على ان الخليفة اذا حضرته مقتدرات الموت وقبل ذلك يجوز له
الاستخلاف ويجوز له تركه فان تركه فقد اقتدى بالنبي صلى الله عليه وسلم في هذا الاقدار اقتدى بالابى بكر واجمعوا على النقاد والخلاف بالاستخلاف وعلى النقاد بالبقدر الجرح العقد لسان اذ لم يستخلف
الخليفة وجمعوا على جواز جعل الخليفة الامر شورى بين جماعة كما فعل عمر بن الخطاب وجمعوا على انه يجب على المسلمين نصب خليفة ووجوبه بالشرع لا بالعقل واما ما حكى عن الاصم انه قال لا يجب و
عن غيره انه يجب بالعقل لا بالشرع فباطلان اما الاصم فمخرج باجماع من قبله ولا جرح له في بقا الصحابة بالخليفة في مدة النشأ وريوم لسيفه واما الشورى بعد وفاة عمر رضي الله عنه لان لم يكونوا
تاركين لنصب الخليفة بل كانوا ساعين في النظر امر من يقدره واما القائل لاخر ففساد قوله ظاهر لان العقل لا يجب شيئا ولا يحسنه ولا يقهره وانما يقع ذلك بحسب العادة لا بداهة وفي هذا الحديث
ليس لى النبي صلى الله عليه وسلم نص على خليفة وهو اجماع اهل السنة وغيرهم قال القاضي وخالف في ذلك بكر بن اخت عبد الواحد فزعم انه نص على ابي بكر و قال
ابن الروادى نص على العباس قال الشيعه والرافضة على علي وزه دعوى باطله وجسارة على الافتراد ووقا ح في مكاره الحسن وذلك لان الصحابة رضي الله عنهم اجمعوا على
اختيار ابي بكر وعلى تنفيذ عهده الى عمر وعلى تنفيذ عهد عمر بالشورى ولم يخالف في شئ من هذا ولم يزعج على ولا العباس ولا ابو بكر وصيته في وقت من الاوقات وقد افق على العباس على جميع
من غير ضرورة مانعة من ذكر وصيته لو كانت فمن زعم انه كان لاحد منهم وصية فقد نسب الامة الى التهمتها على الخطا واستمرارها عليه كيف يحل لاحد من اهل القبلة ان ينصب الصحابة
الى المواطة على الباطل في كل هذه الاحوال ولو كان شئ لنقل فانه من الامور المبهمة (رقوله آية ان اقولها) اي حلفت باب النهي عن طلب الامارة والحرس
عليها (رقوله صلى الله عليه وسلم لا تسال الامارة فانك ان اعطيت عنها مسالة اكلت اليها) كذا هو في كثير من النسخ او اكثرها اكلت بالهمزة وفي بعضها وكتلت قال الفتاوى هو في
اكثرها بالهمزة قال والصواب بالواو اى اسلمت اليها ولم يكن معك اعانة بخلاف ما اذا حصلت بغير مسالة (رقوله صلى الله عليه وسلم انا والله لا نولي على هذا العمل احدا سألوه
ولا احدا حرس عليه) يقال حرس الرء وكسرها والفتح اضع وبه جاء القرآن قال الله تعالى وما اكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين قال العلماء والحكمة في انه لا يولي من سال لولاية
انه يولى اليها ولا يكون معه اعانة كما صرح به في حديث عبد الرحمن بن سمرقندى واذالم يكن معه اعانة لم يكن كفوا ولا يولي غيره الكفو ولا في تهمه للطالب والحريص والاسم علم

فبعثه على اليمن ثوانبعه معاذ بن جبل فلما قد مر عليه قال نزل والقي له وسادة واذا رجل عنده موقوق قال ما هذا قال هذا كان يهوديا فاسلم ثم راجع دينه دين
 السوء فتموه قال لا اجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فقال جلس نعم قال لا اجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات فامر به
 فقتل ثم تذكر القيامة من الليل فقال جدا معاذا ما انا فانا ما واقوم وارجو في نومي ما ارجو في قومي **عجل** ثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني
 ابو شعيب بن الليث قال حدثني الليث بن سعد قال حدثني زيد بن ابى حبيب عن بكر بن عمرو عن الحارث بن يزيد الحضرمي عن ابن مخنف الاكبر عن ابى ذر قال قلت
 يا رسول الله الاستعملني قال ضرب بيده على منكبي ثم قال يا ابا ذر انك ضعيف وانها امانة وانها يوم القيمة خزى وندامة الا من اخذها بحقها وادى الذي
 فيها حل **ثنا** زيد بن حرب واسحاق بن ابراهيم كلاهما عن المقرئ قال زهير بن عبد الله بن يزيد قال ناسع بن ابي ايوب عن عبد الله بن ابى جعفر القرشي عن
 سالم بن ابى سالم الجبشاني عن ابيه عن ابى ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ابا ذر اني اراك ضعيفا واني احب لك ما احب لنفسى لا تاخرن علي اثنين
 لا تولين مال يتيم **عجل** ثنا ابو بكر بن ابى شيبه وزهير بن حرب وابن نمير قالوا ناسع بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس عن عبد الله
 ابن عمرو قال ابن نمير وابو بكر يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديث زهير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلمان المقسطين عند الله على منابر
 من نور عن يمين الرحمن عز وجل وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم واھليهم وما اولوا **عجل** ثنا هارون بن سعيد بن ابى ايوب قال نا بن وهب
 قال حدثني حرملة عن عبد الرحمن بن شماسه قال تبت عائشة اسألتها عن شئ فقالت ممن انت فقالت رجل من اهل مصر فقالت كيف كان صاحبكم
 لكم في غزاة تكوهذه قال ما نعلمنا منه شيئا ان كان ليموت للرجل منا البعير فيعطيه البعير

رقوله والقي له وسادة فيه الكرام الضيف بهذا نحوه **رقوله في اليهودي الذي اسلم ثم ارتد فقال لا اجلس حتى يقتل فامر به فقتل** في جواب قتل المرتد وقوله **عجل** في حديثه بل في
 ام سحينة وفي قدرها وفي قبول توبته وفي ان المرأة كالرجل في ذلك ام لا فقال مالك الشافعي واحمد الجاهلي من سلفه لم يثبت في قول القصار المالكى اجمل الصعبة عليه قال طلوس بن الحسن
 والما جشون المالكى ابو يوسف اهل الظاهر لا يثبت لوتاب لفظة توبته عند الله تعالى لا يسقط قبل قوله صلى الله عليه وسلم بل في توبته فاقوله وقال عطاء ان كان له مسلم استتب ان لا يذبحه فاسلم ثم
 ارتد يستتاب اختلفوا ان الاستتابة واجبة ام مستحبة والاصح عن الشافعي اصحابها واجبة وانها في الحال لا قولها ثلثة ايام وبها قال مالك ابو حنيفة واحمد اسحق وعنه علي انه استتاب شهر قال الجوهري المرأة
 كالرجل في انها تقتل اذا لم تبت لا يجوز استرقاقها بل يذهب الشافعي مالك الجاهلي قال ابو حنيفة وطائفة تسجن المرأة ولا تقتل وعن الحسن قنادة انها تترق وروى عن علي قال القاضي عياض في ان الامراء
 الامصار اقامه المحرور في قتل وغيره وهو مذنب مالك الشافعي ابى حنيفة والعلما كافة وقال مالك فيون لا يقيم الاقبية والامصار ولا يقيم على السواد قال اختلفوا في القضاة اذا كانت لا يقيم مطلقا
 ليست محقة بنوع من الاحكام فقال جمهور العلما يقيم القضاة المحرور وينظرون في جميع الاشياء الا ما يخص لضبط البيضة من اعداء الجوش جباية الخراج وقال ابو حنيفة لا لا يقيم القضاة المحرور
رقوله اما انا فانا ما واقوم وارجو في نومي ما ارجو في قومي معناه اني انما منيت القوة واجام لنفس للعبادة وتشبهها للطاعة فارجو في ذلك الاجرا ارجو في قومي اي صلوتي باب كراهة الامارة بغير ضرورة
رقوله حدثني الليث بن سعد حدثني يزيد بن ابى حبيب عن بكر بن عمرو عن الحارث بن يزيد الحضرمي عن ابى حنيفة الاكبر عن ابى ذر **عجل** في حديثه في الاسناد في جميع نسخ بلادنا يزيد بن ابى حبيب عن بكر بن عمرو
 القاضي عن نسخة الجلود التي هي طريق بلادنا قال وقع عند ابن ما بن حدثني يزيد بن ابى حبيب بكر لواء العطف والاول هو الصواب قال عبد الغنى **قلت** ولم يذكر خلف الواسطي في الاطراف غيره
 واسم ابن حنيفة عبد الرحمن وهو بجواب جهلة مضمومة ثم جيم مفتوحة واسم ابى حبيب سويد في هذا الاسناد اربعة تابعين يروى بعضهم عن بعض هم يزيد والثلاثة بعده **رقوله في الاسناد الذي بعده**
 ثنا زيد بن حرب واسحق بن ابراهيم كلاهما عن المقرئ قال زهير بن عبد الله بن يزيد ثنا سعيد بن ابى ايوب عن عبد الله بن ابى جعفر القرشي عن سالم بن ابى سالم الجبشاني عن ابي بن ذر
 قال لا اظنني في كتابي اختلف في هذا الحديث على عبد الله بن ابى جعفر في هذا الاسناد فرواه سعيد بن ابى ايوب عن مالك سابق ورواه ابن ابي عمير عن سلم بن ابى مرزوق عن ابى سالم الجبشاني عن ابى ذر ولم يحكم
 الدرا قطنى فيه شئ فالحديث صحيح اسنادا ومثنا وسعيد بن ابى ايوب احفظ من بن ابي عمير والما مقرئ المذكور في الاسناد فهو عبد الله بن يزيد المذكور عقبه اسم ابى ايوب الذي هو السعيد المذكور في الاسناد
 واسم ابى سالم الجبشاني سفيان بن ابى منصور الى جيشان بفتح الجيم قبيلة من اليمن **رقوله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر انك ضعيف وانها امانة وانها يوم القيمة خزى وندامة الا من اخذها بحقها وادى الذي**
عليه فيها في الرواية الاخرى يا ابا ذر اني اراك ضعيفا واني احب لك ما احب لنفسى لا تاخرن علي اثنين لا تولين مال يتيم **عجل** ثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني
 بو ظائف تلك الرواية واما الخزي والندامة فهو في حق من لم يكن اهلها او كان اهلها ولم يعدل فيها فيخزيه الله تعالى يوم القيمة ويفضحه ويندم على ما فرط واما من كان اهلها للولاية وعدل فيها فانه فضل عظيم
 تظا هرت بالاحاديث الصحيحة كحديث سبعة يظلمهم الله والحديث المذكور هنا عقب هذا ان المقسطين على منابر من نور وغير ذلك اجماع المسلمين منعقد عليه مع هذا فكثرة الخطر فيها حذر النبي صلى الله عليه
 وسلم منها وكذا حذر العلما وامنق منها خلافا من السلف وصبر واعلى الاذي حين امتنعوا باب فضيلة الامير العادل وعقوبة الجائر والحديث على الرفق بالرعية والهي عن ادخال المشقة عليهم
رقوله صلى الله عليه وسلم ان المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم واھليهم وما اولوا انا قوله ولوا بفتح الواو وضم اللام المحففة اي كانت
 لهم عليه ولاية والمقسطون هم العادلون وقد فسره في آخر الحديث والاقساط والقسط بكسر القاف العدل يقال اقسط اقساطا فهو مقسط اذا عدل قال ابن ابي عمير ان المقسطين
 ويقال قسط لفتح القاف وقسطا بفتح القاف فهو قاسط وهم قاسطون اذا جاوروا قال ابن ابي عمير ان المقسطين فكانوا الجاهل حطبا واما المنابر فجمع منبر اي ارفع قال
 القاضي يحتمل ان يكون على منابر حقيقة على ظاهر الحديث ويحتمل ان يكون كناية عن المنازل الرفيعة **قلت** الظاهر الاول ويكون متصفا للمنازل الرفيعة فهم على منابر حقيقة ومنازلهم
 رفيعة اما قوله صلى الله عليه وسلم عن يمين الرحمن فهو من احاديث الصفات وقد سبق في اول هذا الشرح بيان اختلاف العلما فيها وان منهم من قال نؤمن بها ولا نشك في تاويلها لان
 معناه لكن نستعد ان ظاهرها غير مراد وان لها معنى يلحق بالله تعالى ويندب جواهر السلف وطوائف من المتكلمين في الثاني انها تناول على ما يلحق بها وهذا قول اكثر المتكلمين وعلى هذا قال
 القاضي عياض ان المراد بكونهم يمين اليمين الحالة الحسنة والمنزلة الرفيعة قال ابن ابي عمير ان عرفة يقال انها عن يمينه اذا جاز من الجهة المحمودة والعرب تنسب الفعل المحمود والاحسان الى اليمين
 وضده الى اليسار قالوا اليمين مأخوذة من اليمن واما قوله صلى الله عليه وسلم وكلتا يديه يمين فتنبيه على انه ليس المراد باليمين جارية تعالى المدعى ذلك فانها مستحيلة في حقه
 سبحانه وتعالى واما قوله صلى الله عليه وسلم الذين يعدلون في حكمهم واھليهم وما اولوا فمعناه ان هذا الفضل انما هو لمن عدل فيما قلده من خلافة او امانة او قضاة او حجة او نظيرها او وصية او وقف
 وفيما يلزم من حقوق اهلها وعياله ونحو ذلك **رقوله صلى الله عليه وسلم** **عجل** ثنا عبد الرحمن بن شماسه جرح الشين وضما وسبق بيان في كتاب الامان **رقوله** **عجل** ثنا منة شيا اي اكرسها وفتح القاف بكسر

باب فضيلة الامير العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والهي عن ادخال المشقة عليهم

عياشي اذني

ان

اقول

بمثله

باب وجوب طاعة الامراء في غير محصية وتخربها بالمعصية

وفي حديث عبد بن نمير فلما جاء ما سببه كما قال ابو اسامة وفي حديث ابن نمير نعمن والله والذي نفسي بيده لا ياخذ احدكم منها شيئا وازاد في حديثه
قال بصري سميتي وسمع اذ ناي وسلوا زيد بن ثابت فانه كان حاضرا معي وحصل ثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا جري عن الشيباني عن عبد الله بن ذكوان هو البرزباد
عن عروة بن الزبير عن ابي حميد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على الصدقة فجاء بسواد كثير فجعل يقول هذا لكم وهذا اهدي
الى فذكروا عروة قال عروة فقلت لابي حميد الساعدي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فيه الى ذني حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال بنا
وكيع بن الجراح قال نا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن عدي بن عميرة الكندي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من استعملنا
على عمل فكلتمنا حيا فمافوفة كان عكولا ياتي به يوم القيمة قال فقامر اليه رجل سود من الانصار كان انظر اليه فقال يا رسول الله اقبل عني عمالك قال وما لك
قال سمعتك تقول كذا وكذا قال وانا اقول الا ان من استعملنا منكم على عمل فنجي بقليله وكثيره فما اوتي منه اخذ وما فتح عنه انتهى وحصل ثنا محمد بن عبد الله
ابن نمير قال نا ابي محمد بن بشر قال وحديثي محمد بن رافع قال نا ابو اسامة قالوا نا اسمعيل بهذا الاسناد مثله وحصل ثنا اسحاق بن ابراهيم الخنظلي
قال نا الفضل بن موسى قال نا اسمعيل بن ابي خالد قال نا قيس بن ابي حازم قال سمعت عدي بن عميرة الكندي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول بمثل حديثي وحديثي زهير بن حرب وهارون بن عبد الله قال نا اسحاق بن محمد قال نا بن جريج نزل يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا
الرسول واولى الامر منكم في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي السهمي بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في سرية اخبرنيه يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس حل ثنا يحيى بن يحيى قال نا المغيرة بن عبد الرحمن الخزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اطاعني
فقد اطاع الله ومن يعصني فقد عصي الله ومن يطع الامير فقد اطاعني ومن يعص الامير فقد عصاني وحل ثنا زهير بن حرب قال نا ابن عيينة عن
ابن الزناد بهذا الاسناد ولو يذكر ومن يعص الامير فقد عصاني وحل ثنا حمزة بن يحيى قال نا ابن وهب قال نا خبرني يونس ان ابن شهاب اخبرنا
قال نا ابوسلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصا الله ومن اطاع اميري
فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني وحل ثنا محمد بن حاتم قال نا مكي بن ابراهيم قال نا ابن جريج عن زياد عن ابن شهاب ان اباسلمة بن عبد الرحمن
اخبرنا انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اطاعني فقد اطاع الله ومن اطاعني فقد اطاع الله ومن اطاعني فقد اطاع الله
قال حدثني ابو هريرة من فيه الى في قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحديثي عبد الله بن معاذ قال نا ابي حنيفة بن ابي نعيم قال نا
محمد بن جعفر قال نا اشعيب بن يعلى بن عطاء سمع ابا علقمة سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديثي وحل ثنا ابن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن
همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديثي وحل ثنا ابو الطاهر قال نا ابن وهب عن حيوة ان ابايونس مولى ابي هريرة حدثني
قال سمعت ابا هريرة يقول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك وقال من اطاع الامير ولو يقبل اميري وكذلك في حديث هام عن ابي هريرة وحل ثنا
سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد كلاهما عن يعقوب قال سعيد نا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم عن ابي صالح بن السمان عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم عليك السمع والطاعة في عسرك وميسرك وممشطك ومكركهك واثرقة عليك وحل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعبد الله بن
براد بن الاشعري وابوكريب قالوا نا ابن ادريس عن شعبة عن ابي عمران عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال ان خليلي صلى الله عليه وسلم اوصاني
ان اسمع واطيع وان كان عبدا مجدع الاطراف وحل ثنا محمد بن بشار قال نا محمد بن جعفر قال وتنا سمعت قال الناظر بن شميل جميعا عن
شعبة عن ابي عمران بهذا الاسناد وقال في الحديث عبد حبشيا مجدع الاطراف

في نفس لاسم والنج في طائفة رقومه وحديثنا اسحق بن ابراهيم ثنا جري عن الشيباني عن عبد الله بن ذكوان عن عروة بن الزبير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على الصدقة الى قوله قال عروة
فقلت لابي حميد سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من فيه الى ذني هكذا هو في اكثر النسخ عن عروة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر ابا حميد كذا في القاضى بناس عن رواية الجوهري ووقع في جماعته
من النسخ عن عروة بن الزبير عن ابي حميد بن اوضح ولما الاول فهو متصل ايضا لقوله قال عروة فقلت لابي حميد سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من فيه الى ذني فهذا التصريح من عروة بان سمعه
من ابي حميد فاقبل الحديث ومع هذا فهو متصل بالطرق الكثيرة السابقة رقومه فجاء بسواد كثير اي باشيا كثيرة واشخاص بارزة من جيرانه والسواد يقع على كل شخص رقومه صلى الله عليه وسلم
فكلتمنا حيا فمافوفة كان عكولا ياتي به يوم القيمة قال فقامر اليه رجل سود من الانصار كان انظر اليه فقال يا رسول الله اقبل عني عمالك قال وما لك
قال سمعتك تقول كذا وكذا قال وانا اقول الا ان من استعملنا منكم على عمل فنجي بقليله وكثيره فما اوتي منه اخذ وما فتح عنه انتهى وحصل ثنا محمد بن عبد الله
ابن نمير قال نا ابي محمد بن بشر قال وحديثي محمد بن رافع قال نا ابو اسامة قالوا نا اسمعيل بهذا الاسناد مثله وحصل ثنا اسحاق بن ابراهيم الخنظلي
قال نا الفضل بن موسى قال نا اسمعيل بن ابي خالد قال نا قيس بن ابي حازم قال سمعت عدي بن عميرة الكندي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول بمثل حديثي وحديثي زهير بن حرب وهارون بن عبد الله قال نا اسحاق بن محمد قال نا بن جريج نزل يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا
الرسول واولى الامر منكم في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي السهمي بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في سرية اخبرنيه يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس حل ثنا يحيى بن يحيى قال نا المغيرة بن عبد الرحمن الخزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اطاعني
فقد اطاع الله ومن يعصني فقد عصي الله ومن يطع الامير فقد اطاعني ومن يعص الامير فقد عصاني وحل ثنا زهير بن حرب قال نا ابن عيينة عن
ابن الزناد بهذا الاسناد ولو يذكر ومن يعص الامير فقد عصاني وحل ثنا حمزة بن يحيى قال نا ابن وهب قال نا خبرني يونس ان ابن شهاب اخبرنا
قال نا ابوسلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصا الله ومن اطاع اميري
فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني وحل ثنا محمد بن حاتم قال نا مكي بن ابراهيم قال نا ابن جريج عن زياد عن ابن شهاب ان اباسلمة بن عبد الرحمن
اخبرنا انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اطاعني فقد اطاع الله ومن اطاعني فقد اطاع الله ومن اطاعني فقد اطاع الله
قال حدثني ابو هريرة من فيه الى في قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحديثي عبد الله بن معاذ قال نا ابي حنيفة بن ابي نعيم قال نا
محمد بن جعفر قال نا اشعيب بن يعلى بن عطاء سمع ابا علقمة سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديثي وحل ثنا ابن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن
همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديثي وحل ثنا ابو الطاهر قال نا ابن وهب عن حيوة ان ابايونس مولى ابي هريرة حدثني
قال سمعت ابا هريرة يقول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك وقال من اطاع الامير ولو يقبل اميري وكذلك في حديث هام عن ابي هريرة وحل ثنا
سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد كلاهما عن يعقوب قال سعيد نا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم عن ابي صالح بن السمان عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم عليك السمع والطاعة في عسرك وميسرك وممشطك ومكركهك واثرقة عليك وحل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعبد الله بن
براد بن الاشعري وابوكريب قالوا نا ابن ادريس عن شعبة عن ابي عمران عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال ان خليلي صلى الله عليه وسلم اوصاني
ان اسمع واطيع وان كان عبدا مجدع الاطراف وحل ثنا محمد بن بشار قال نا محمد بن جعفر قال وتنا سمعت قال الناظر بن شميل جميعا عن
شعبة عن ابي عمران بهذا الاسناد وقال في الحديث عبد حبشيا مجدع الاطراف

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي جعلنا من عباده
الذين آمنوا بآياته الخليفة الأول فالاول

١ فديق
٢ فديق
٣ فديق

لما قرأه في
يقال من الناس
اي النسخة
منه الارب

حل ثنا ابراهيم عن مسلم حدثني زهير بن حرب قال ناشبابة قال حدثني ورقاء عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الامام
جنته يقا تل من ورائه ويتقي به فان امر يتقوى الله وعدل كان له بذلك اجر وان يامر بغيره كان عليه مثل ثمن محمد بن بشير قال ناخذ بن جعفر قال ناشبابة عن فرات
القرظي عن ابى حازم قال قاعدت ابا هريرة خمس سنين فسعته يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كانت بنوا اسرائيل تسوسهم الانبياء كلما هلك نبي خلفه نبي ان لا ي
بعدك وستكون خلفاء فتكثر قالوا فاما نأمرنا قال فوايعة الاول فالاول واعطوهم حقهم فان الله سألهم عما استعاهم وحل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة وعبد الله بن بلاد
الاشعري قال احد ثنا عبد الله بن ادريس عن الحسن بن فرات عن ابى ميه هذا الاسناد مثل حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة قال نا ابو الاحوص وكيع ح قال حدثني ابو سعيد
بالاشعري قال نا وكيع ح قال وحل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة قال نا ابو معاوية ح قال وحل ثنا اسحاق بن ابراهيم وعل بن خنيس قال نا انا عيسى بن يونس ح قال نا اعمش
قال وحل ثنا عثمان بن ابى شيبة واللفظ له قال نا جابر بن الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما استكون بعدك امة وامور تنكرونها
قالوا يا رسول الله كيف تامر من ادرك من ذلك قال تؤدون الحق الذي عليكم وتسالون الله الذي تكثر حل ثنا زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق
انا وقال زهير بن جابر عن الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن عبد بن الكعبة قال دخلت المسجد فاذا عبد الله بن عمر بن العاص جالساً في ظل الكعبة والرجال
جمتمعون علياً فاتيهم فجلست اليه فقال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فنزلنا منزلاً فلما من يصلي خباءة ومنا من ينضل منا وهو في جشرة اذ نادى مناد
رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة جامعة فاجتمعنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه لم يكن نبي قبلي الا كان حقا علياً ان يدل صت على خير ما يعمل لهم
ويؤذيهم شر ما يعمل لهم وان امتك هذه جعل عافية باقى ولها وسيد صيب اخرها بلاد وامور تنكرونها وتجي فتنه فيرق بعضها بعضاً وتجي الفتنه فيقول المؤمن هذه
مهلكتي فتكشف وتجي الفتنه فيقول المؤمن هذه همة فمن احب ان يترجح عن النار وبين خل الجنة فلتاة منية وهو مؤمن بالله واليوم الآخر وليات الى الناس الذي
يجب ان يوثق اليه من بايع اما ما فاعطاه صفقة يداً ومرة قلبه فليطعه ان استطاع فان جاء اخرين اذ فاضر بواجب الخرف نوت منه فقلت انشدك الله انت
سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهوى الى ذنبي قلبه بيديه وقال سمعته اذ نادى ووعاة قلبى فقلت له هذا ابن عمك معاوية يا امران ناكل مولدنا بيننا
بالباطل وقتلنا نفسنا والله عز وجل يقول يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل لان تكون تجارة عن تراض بينكم ولا تقتلوا انفسكم انه كان يكبر حقا قال فسكت
ففي القيام بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر واجمع العلماء على انه فرض كفاية فان خاف من ذلك على نفسه او ماله او غيره سقط الا انكار سيده ولسانه ووجبت كراهته لقبه بانه سبنا ونهيب كما بهر
وحكى القاضي سنان عن بعضهم انه سب الامام مطلقاً في هذه الحالة وغيره وقد سبق في باب الامر بالمعروف في كتاب الايمان وبسطه بسطاً شافياً باب الامام جنته يقا تل من ورائه
ويتقى به قوله حدثنا ابراهيم عن مسلم حدثني زهير بن حرب ثنا شبابة حدثني ورقاء عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الامام جنته يقا تل من ورائه
اول المغوات الثالث الذي لم يسمه ابراهيم بن سفيان عن سلم بن رواحه عنه بالاجازة ولهذا اقل عن سلم وقد قرأنا بيان في الفصول السابقة في مقدمته لهذا الشرح (قوله صلى الله عليه وسلم انما الامام جنته) اي كاستر
لان يسمع العروس اذى المسلمين ويمنع الناس بعضهم من بعض ويحسي هيفه الاسلام وينقيه الناس من الجناحون سطرتهم ومخني يقا تل من ورائه اي يقا تل معه الكفار والبغاة والنحوج وسائر اهل الفساد ونحوهم
ومخني يتقى باى يتقى بشر العدو وشر اهل الفساد ونحوهم مطلقاً والثاني يتقى سبده من الاولاد ان اصلها من لوقاية باب جوبها فامية الخليفة الاول فالاول (قوله صلى الله عليه وسلم كانت بنوا اسرائيل تسوسهم الانبياء
كلما هلك نبي خلفه نبي) اي يتولون امورهم كما يفعل الامراء والولاة بالعزلة والسياسة القيام على اشي بما يصلح في هذا الحديث جاز قولك تلك اذا ماتت قد كثرت الاحاديث في جازي القرآن العزيز قوله تعالى
حتى اذا ملك فتم من سبده من بعده رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنكون خلفاء فتكثر قالوا فاما نأمرنا قال فوايعة الاول فالاول (قوله صلى الله عليه وسلم انما الامام جنته) اي كاستر
قال القاضي ضبط بعضهم فكتبه بالباء الموحدة كانه من الكبار قبح افعالهم ونهوا تصحيح وفي هذا الحديث مبرج ثابته رسول الله صلى الله عليه وسلم ومخني هذا الحديث اذ اوبح خلقه بن خلقه فبيته الاول
صحيحه يجب ان يقرأ بها ويصية الثاني باطله يحرم الوقار بها ويحرم عليه طلبها او ملوا وتعد والثاني عالمين بعقد الاول ام جالين سواء كانا في بلدان او بلد واحد يمانى بل الامام مفصل الاخرى غيره بل هو لوصو
الذي عليه اصحابنا وجماهير العلماء وقيل يكون لمن عهده في بلد الامام وقيل يقرب منهم وبذل فاسدان الحق العلماء على ان لا يجوز ان يعقد خلفين في عصر واحد وساعت اذ الاسلام لا
قال امام الحرمين في كتابه الارشاد قال اصحابنا لا يجوز عقدهما شخصين قال وعندى انه لا يجوز عقدهما اثنين في صقع واحد وهذا مجمع عليه قال فان جدنا من الامامين تحملت بينهما مشروع فلا احصا
فيه مجال قال ومخرج من القواطع وحكى المازري هذا القول عن بعض المتأخرين من اهل الاصول والادب امام الحرمين وهو قول فاسد مخالف لما عليه السلف الخلف ولظواهر اطلاق الاحاديث والاسلام
قوله صلى الله عليه وسلم تكون بعدى اثرة وامور تنكرونها قالوا يا رسول الله كيف تامر من ادرك من ذلك قال تؤدون الحق الذي عليكم وتسالون الله الذي تكثر حل ثنا زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم
الاخبار متكررا ووجدت في اشكرها وفي الحديث على السمع والطاعة وان كان المتولى ظالماً عسوا فافيطه حقه من الطاعة ولا يخرج عليه ولا يجمع بل يتضرع الى الله تعالى في كشف اذاه ودرج شره ويرغب
في صلاحه وتقدم قرياً ذكر اللغات الثلاث في الاثرة وتفسيرها والمراد بها سبها سبها استبشار الامراء باموال بيت المال الله اعلم قوله ومن من ينضل منا وهو في جشرة اذ نادى مناد
ومن من هو في جشرة هو نفتح الجيم والشين وهي الدواب التي ترمى وتبيت مكانها قوله الصلوة جامعة هي نصب الصلوة على الاعزاء وجامعة على الحال (قوله صلى الله عليه وسلم وتجي فتنه فيرق بعضها
بعضاً) هذه اللفظة رويت على اوجه واحد وهو الذي نقله القاضي عن جمهور الرواة يرق بعضهم الياء وفتح الراء ويقا فيرق لبعضها رقيقاً اي خفيفاً العظم ما بعد والثاني يجعل الاولى رقيقاً وقيل حناه
يشبه بعضها بعضاً وقيل يدور بعضها في بعض ويذهب بجي وقيل معناه يسوق بعضها الى البعض بتحسينها وتسويلها والوجه الثاني فيرق يفتح الياء واسكان الراء وبعد فافاضهم من والثالث فيرق
بالدال المهلة الساكنة وبالفاء المكسورة اي يرفع ويصيب الفرق الصب قوله صلى الله عليه وسلم وليات الى الناس الذي يجب ان يوثق اليه هذا من جوامع كلمة صلى الله عليه وسلم ودرج حقه ودرج
قاعدة همة فينبغي الاعتناء بها وان الانسان يلتزم ان لا يفعل مع الناس الا ما يجب ان يفعلوه معه (قوله صلى الله عليه وسلم فان جاء اخرين اذ فاضر بواجب الخرف نوت منه فقلت انشدك الله انت
فانه خارج على الامام فان لم يندفع الا بجره قتال فقتلوه فان دعيت المقاتلة الى قتله جاز قتله ولا ضمان فيه لانه ظالم مستحق قتاله (قوله صلى الله عليه وسلم) انما استكون بعدك امة وامور تنكرونها
اموالنا بيننا بالباطل وقتلنا نفسنا والله تعالى يقول لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل اس آخوه المقصود به هذا الكلام ان هذا العتائل لما سمع كلام عبد الله
ابن عمرو بن العاص وذكره الحديث في تحريم منازعة الخليفة الاول وان المشافي يقتل فاعتقد هذا العتائل هذا الوصف في معاوية
لما زعمه علياً وكانت قد سبقت بيعة علي فزاعى هذا ان نفقة معاوية على اجناده وانبا عه في حرب على ومنازعة ومقاتلة اياه من اكل المسال بالباطل

ومن خرج على امتي يضرب برها وافرها ولا يتجاش من مؤمنها ولا يفتش من مؤمنها قال ناسخ
 ابن زيد قال نايوب عن غيلان بن جري عن زياد بن رباح القيسي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من مؤمنها او
 حلتني زهير بن حرب قال ناعبد الرحمن بن مهدي قال ناعبد بن جري عن زياد بن رباح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يخرج من الطاعة وفارق الجماعة ثومات مات ميتة جاهلية ومن قتل تحت راية تميمة يغضب للعصبة ويقاوم للعصبة فليس من امتي ومن
 انخرج من امتي على امتي يضرب برها وافرها ولا يتجاش من مؤمنها ولا يفتش من مؤمنها قال ناسخ
 ناشعبة عن غيلان بن جري هذا الاسناد اما بن مشني فلم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث واما ابن بشار فقال في روايته قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يخرج من الطاعة وفارق الجماعة ثومات مات ميتة جاهلية ومن قتل تحت راية تميمة يغضب للعصبة ويقاوم للعصبة فليس من امتي ومن
 انخرج من امتي على امتي يضرب برها وافرها ولا يتجاش من مؤمنها ولا يفتش من مؤمنها قال ناسخ
 ابو جابر الطاطري عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كره من اميرة شيئا فليصبر فانه من فارق الجماعة شبرا فمات ميتة جاهلية حلت ثمان شيان بن فروخ ناعبد الوارث ناعبد
 شبرا فمات ميتة جاهلية وحل ثمان شيان بن عبد الاعلى قال ناعبد قال سمعت ابي يحدث عن ابي عبد الله بن عبد الله الجعفي قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل تحت راية عمية يد عوصية او ينصر عصية فقتله جاهلية حلت ثمان شيان بن معاذ بن العنبري قال
 ناابي ناعاصره وهو ابن محمد بن زيد بن محمد بن نافع قال جاء عبد الله بن عمري بن عبد الله بن مطيع حين كان من امر الحرة ما كان زمن يزيد بن
 معاوية فقال طرحو الابي عبد الرحمن وسادة فقال بن لواتك لا تجلس اريدك احد نكاحك حدثنا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من خلج
 يد من طاعة لقي الله يوم القيمة لا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية وحل ثمان شيان بن مير قال ناعبي بن عبد الله بن بكير نااليث
 عن عبيد بن ابي جعفر عن بكير بن عبد الله بن الاشعث عن نافع عن ابن عمر انه قال في ابن مطيع فذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم حجة وحل ثمان شيان بن علي قال نا
 ابن مهدي قال ثنا محمد بن عمرو بن حنبل قال نا بشر بن عمر قال اجمعنا ناهشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى حدثنا نافع
 عن ابن عمر وحل ثمان شيان ابو بكر بن نافع ومحمد بن بشار قال بن نافع ناخذ وقال بن بشار ناخذ بن جعفر قال ناشعبة عن زياد بن علاقة قال سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول نه ستكون هنات وهنات فمن اراد ان يفرق امره الامة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائنا من كان وحل ثمان شيان بن خراش ناالحبان
 قال ناابو عوانة ح قال وحل ثمان شيان بن زكريا قال ناعبيد الله بن موسى عن شيان ح قال وحل ثمان شيان بن ابراهيم قال ناالمصعب بن المقلام
 اخبرني قال نااسرائيل ح قال وحل ثمان شيان بن حجاج قال ناعاصم بن الفضل قال نااحمد بن زيد قال ناعبد الله بن المختار ورجل سماه كلهم عن زياد بن علاقة
 عن عرفة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل غير ان في حديثهم جميعا فقتلوه وحل ثمان شيان بن عثمان بن ابي شيبة قال ناابون بن ابي يعفور عن ابيه عن عرفة قال
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اتاكم واقرتكم جميع على رجل واحد يريد ان يشق عصاكم او يفرق جماعتكم فاقتلوه وحل ثمان شيان وهب بن بقية
 الواسطي قال ناخالد بن عبد الله عن ابي جري عن ابي نضر عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ابويح للمخلفتين فاقتلوا الاخر منهما
 حل ثمان شيان بن خالد بن الازدي قال ناهاشم بن يحيى قال ناقتادة عن الحسن بن ضبة بن محصن عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ستكون
 امراء فترعون وتكفرن فمن عرفك برئى ومن انكره لم يكن من رضى وتابع قالوا افلانقا تلهم قال لا ما صلوا وحل ثمان شيان ابو عسان المسمعي محمد بن بشار نا
 عن معاذ واللفظ لابي عسان قال نا معاذ وهو ابن هشام ناالدستوائي قال حدثنا ابي عن قتادة قال ناالحسن بن ضبة بن محصن العنزي عن ام سلمة
 زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يستعمل عليكم امراء فترعون وتكفرن

هذا الحديث في صحيح مسلم
 في كتاب الامور الحرة
 في باب ما جاء في قوله
 من خرج على امتي يضرب برها
 وافرها ولا يتجاش من مؤمنها
 ولا يفتش من مؤمنها
 قال ناسخ
 ابن زيد قال نايوب عن غيلان
 بن جري عن زياد بن رباح
 القيسي عن ابي هريرة قال
 قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يخرج من مؤمنها
 او حلتني زهير بن حرب
 قال ناعبد الرحمن بن مهدي
 قال ناعبد بن جري عن زياد
 بن رباح عن ابي هريرة
 قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يخرج من
 الطاعة وفارق الجماعة
 ثومات مات ميتة جاهلية
 ومن قتل تحت راية تميمة
 يغضب للعصبة ويقاوم
 للعصبة فليس من امتي
 ومن انخرج من امتي على
 امتي يضرب برها وافرها
 ولا يتجاش من مؤمنها ولا
 يفتش من مؤمنها قال ناسخ
 ناشعبة عن غيلان بن جري
 هذا الاسناد اما بن مشني
 فلم يذكر النبي صلى الله
 عليه وسلم في الحديث
 واما ابن بشار فقال في
 روايته قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يخرج
 من الطاعة وفارق الجماعة
 ثومات مات ميتة جاهلية
 ومن قتل تحت راية تميمة
 يغضب للعصبة ويقاوم
 للعصبة فليس من امتي
 ومن انخرج من امتي على
 امتي يضرب برها وافرها
 ولا يتجاش من مؤمنها ولا
 يفتش من مؤمنها قال ناسخ
 ابو جابر الطاطري عن ابن
 عباس عن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال من كره
 من اميرة شيئا فليصبر
 فانه من فارق الجماعة
 شبرا فمات ميتة جاهلية
 حلت ثمان شيان بن فروخ
 ناعبد الوارث ناعبد
 شبرا فمات ميتة جاهلية
 وحل ثمان شيان بن عبد
 الاعلى قال ناعبد قال
 سمعت ابي يحدث عن ابي
 عبد الله بن عبد الله
 الجعفي قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم
 قتل تحت راية عمية يد
 عوصية او ينصر عصية
 فقتله جاهلية حلت
 ثمان شيان بن معاذ بن
 العنبري قال ناابي
 ناعاصره وهو ابن محمد
 بن زيد بن محمد بن نافع
 قال جاء عبد الله بن
 عمري بن عبد الله بن
 مطيع حين كان من امر
 الحرة ما كان زمن
 يزيد بن معاوية فقال
 طرحو الابي عبد الرحمن
 وسادة فقال بن لواتك
 لا تجلس اريدك احد
 نكاحك حدثنا سمعت
 رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول من
 خلج يد من طاعة لقي
 الله يوم القيمة لا حجة
 له ومن مات وليس في
 عنقه بيعة مات ميتة
 جاهلية وحل ثمان شيان
 بن مير قال ناعبي بن
 عبد الله بن بكير نااليث
 عن عبيد بن ابي جعفر
 عن بكير بن عبد الله بن
 الاشعث عن نافع عن
 ابن عمر انه قال في
 ابن مطيع فذكر عن
 النبي صلى الله عليه
 وسلم حجة وحل ثمان
 شيان بن علي قال نا
 ابن مهدي قال ثنا
 محمد بن عمرو بن حنبل
 قال نا بشر بن عمر
 قال اجمعنا ناهشام
 بن سعد عن زيد بن
 اسلم عن ابيه عن ابن
 عمر عن النبي صلى
 الله عليه وسلم معنى
 حدثنا نافع عن ابن
 عمر وحل ثمان شيان
 ابو بكر بن نافع
 ومحمد بن بشار قال
 بن نافع ناخذ وقال
 بن بشار ناخذ بن
 جعفر قال ناشعبة
 عن زياد بن علاقة
 قال سمعت رسول
 الله صلى الله عليه
 وسلم يقول نه ستكون
 هنات وهنات فمن اراد
 ان يفرق امره الامة
 وهي جميع فاضربوه
 بالسيف كائنا من كان
 وحل ثمان شيان بن
 خراش ناالحبان قال
 ناابو عوانة ح قال
 وحل ثمان شيان بن
 زكريا قال ناعبيد
 الله بن موسى عن
 شيان ح قال وحل
 ثمان شيان بن
 ابراهيم قال ناالمصعب
 بن المقلام اخبرني
 قال نااسرائيل ح
 قال وحل ثمان شيان
 بن حجاج قال ناعاصم
 بن الفضل قال نااحمد
 بن زيد قال ناعبد
 الله بن المختار ورجل
 سماه كلهم عن زياد
 بن علاقة عن عرفة
 عن النبي صلى الله
 عليه وسلم مثل غير
 ان في حديثهم جميعا
 فقتلوه وحل ثمان
 شيان بن عثمان بن
 ابي شيبة قال ناابون
 بن ابي يعفور عن
 ابيه عن عرفة قال
 سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم
 يقول من اتاكم
 واقرتكم جميع على
 رجل واحد يريد ان
 يشق عصاكم او يفرق
 جماعتكم فاقتلوه
 وحل ثمان شيان وهب
 بن بقية الواسطي
 قال ناخالد بن عبد
 الله عن ابي جري عن
 ابي نضر عن ابي
 سعيد قال قال
 رسول الله صلى
 الله عليه وسلم
 اذا ابويح للمخلفتين
 فاقتلوا الاخر
 منهما حل ثمان شيان
 بن خالد بن الازدي
 قال ناهاشم بن
 يحيى قال ناقتادة
 عن الحسن بن ضبة
 بن محصن عن ام
 سلمة ان رسول
 الله صلى الله
 عليه وسلم قال
 ستكون امراء
 فترعون وتكفرن
 فمن عرفك برئى
 ومن انكره لم
 يكن من رضى
 وتابع قالوا
 افلانقا تلهم
 قال لا ما صلوا
 وحل ثمان شيان
 ابو عسان
 المسمعي محمد
 بن بشار نا
 عن معاذ واللفظ
 لابي عسان
 قال نا معاذ
 وهو ابن
 هشام ناالدستوائي
 قال حدثنا ابي
 عن قتادة
 قال ناالحسن
 بن ضبة
 بن محصن
 العنزي
 عن ام
 سلمة
 زوج
 النبي
 صلى
 الله
 عليه
 وسلم
 عن
 النبي
 صلى
 الله
 عليه
 وسلم
 انه
 قال
 يستعمل
 عليكم
 امراء
 فترعون
 وتكفرن

المذكور بعد ما يغضب للعصبة ويقاوم للعصبة ومعناه انما يقاوم لعصبة لقومه وهو اه (قوله صلى الله عليه وسلم ومن خرج من امتي على امتي يضرب برها وافرها ولا يتجاش من مؤمنها
 وفي بعض النسخ يتجاش بالياء ومعناه لا يكثر بما يفعله فيها ولا يخاف وبالو وعقوبته (قوله صلى الله عليه وسلم من خلج يد من طاعة لقي الله يوم القيمة لا حجة له اي لا حجة له في فعله
 ولا عذر له ينفعه باب حكم من فرق امر المسلمين وهو مجتمع (قوله صلى الله عليه وسلم ستكون هنات هنات) الهنات جمع هنة وتطلق على كل شئ والمردود بها الهنات والامور الحرة
 (قوله صلى الله عليه وسلم فمن اراد ان يفرق امره الامة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائنا من كان) فيه الامر بقتال من خرج على الامام او اراة تفرق كلمة المسلمين نحو ذلك ينبغي عن
 ذلك فان لم يمت قتل ان لم يندفع شره الا يقتله فقتل كان هذا لقوله صلى الله عليه وسلم فاضربوه بالسيف وفي الرواية الاخرى فاقتلوه ومعناه اذا لم يندفع الا بذلك وقوله
 صلى الله عليه وسلم يريد ان يشق عصاكم معناه يفرق جماعتكم كما تفرق العصا المشقوقة وهو عبارة عن اختلاف الكلمة وتنافر النفوس باب اذا ابويح للمخلفتين (قوله صلى الله
 عليه وسلم اذا ابويح للمخلفتين فاقتلوا الاخر منهما) هذا محمول على ما اذا لم يندفع الا يقتله وقد سبق ايضا في ابواب السابقة وفيه انه لا يجوز عقد بالمخلفتين وقد سبق في بيان افعال
 فيه واحتمال امام الحرمين باب وجوب الاتجار على الامراء فيما يخالف الشرع وترك قتالهم باصلوا ونحو ذلك (قوله صلى الله عليه وسلم ستكون امراء فترعون وتكفرن) وتكفرون
 فمن عرفك برئى ومن انكره لم يكن من رضى وتابع قالوا افلانقا تلهم قال لا ما صلوا) هذا الحديث فيه معجزة ظاهرة بالاخبار بالمستقبل وقيل في ذلك كما اخبر صلى الله عليه وسلم واما
 قوله صلى الله عليه وسلم فمن عرفك برئى وفي الرواية التي بعد التي بعد ان كرهه فقد برئى فاما رواية من روى من كرهه فقد برئى فظاهرة ومعناه من كرهه ذلك المنكر فقد برئى من اثره وقهوه
 وذاني حق من لا يستطيع انكاره بيده ولا لسانه فليكره بقلبه ليسر او امان من روى من عرفك برئى فمعناه والامر اعلم من عرف المنكر ولم يشبهه عليه فقد صارت له طريق الى البراة
 من اثره عقوبته بان يغيره بيده او لسانه فان عرف فليكره بقلبه وقوله صلى الله عليه وسلم ولكن من رضى وتابع معناه ولكن الامر والعقوبة على من رضى وتابع وفيه دليل على ان من عرف المنكر باليات
 بجره السكوت بل انما ياتم بالرضا بل وان لا يكره بقلبه وبالمتابعة عليه اما قوله افلانقا تلهم قال لا ما صلوا ففيه معنى ما سبق انه لا يجوز الخروج على الخلفاء بمجرد الظلم او الفسق بل لا يغير شيئا من قواعد الاسلام

في حديث بعضهم
 تكلمت في
 باب وجوب الاتجار على الامراء فيما يخالف الشرع وترك قتالهم باصلوا ونحو ذلك

فمن كره فقد برئ ومن أنكر فقد سلم ولكن من رضي وتابع قالوا يا رسول الله ألا نقاتلهم قال لا مصلوا أي من كره بقلبه وأنكر بقلبه **وحدثني أبو الربيع العتكي**
قال نا حماد يعني بن زيد قال نا المعلى بن زياد وهشام عن الحسن عن ضبة بن محصن عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو ذلك غير
 انه قال فمن أنكر فقد برئ ومن كره فقد سلم **وحدثنا** حسن بن الربيع الجلي قال نا ابن المبارك عن هشام عن الحسن عن ضبة بن محصن
 عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله ولكن من رضي وتابع لم يذكره **وحدثنا** اسحق بن ابراهيم الحنظلي قال نا عيسى بن يونس
 قال نا ابو راعي عن يزيد بن يزيد بن جابر عن رزيق بن حيان عن قتادة بن معاذ عن عوف بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خيار ائمتكم
 الذين تحبونهم ويحبونكم ويصلون عليكم وتصلون عليهم وشرار ائمتكم الذين يبغضونهم ويغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم قبيح يا رسول الله افلا
 تهابذهم بالسيف فقال لا ما اقاموا فيكم الصلوة واداروا بآيتهم ولا تكرر شيئا تكرهونه فاكرهوا عملهم ولا تنزعوا يدا من طاعته **وحدثنا داود**
ابن رشيد قال نا الوليد يعني بن مسلم قال نا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال نا خبرني مولى بني فزارة وهو رزيق بن حيان انه سمع مسلما بن قرظة بن عم
 عوف بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خيار ائمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم
 ويصلون عليكم وشرار ائمتكم الذين يبغضونهم ويغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم قالوا يا رسول الله افلا نهابذهم عند ذلك قال لا ما اقاموا فيكم
 الصلوة قال لا ما اقاموا فيكم الصلوة الا من ولي عليه وال فراه ياتي شيئا من معصية الله فليكره ما ياتي من معصية الله ولا ينزع يدا من طاعته قال
 ابن جابر قلت يعني لرزيق حين حدثني بهذا الحديث الله يا ابا المقدام محدثك بهذا او سمعت هذا من مسلم بن قرظة يقول سمعت عوف بن مالك يقول سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقتا على ركبتيه واستقبل القبلة فقال اي والله الذي لا اله الا هو لمعتني هذا من مسلم بن قرظة يقول سمعت عوف بن
 مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** اسحاق بن موسى الانصاري قال نا الوليد بن مسلم قال نا ابن جابر هذا الاسناد وقال رزيق
 مولى بني فزارة قال مسلم ورواه معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن مسلم بن قرظة عن عوف بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** قتبية بن
 سعيد قال نا الليث بن سعد قال وثنا محمد بن ربح قال نا الليث بن يزيد عن جابر قال كنا يوم احد بيبة الفاربع مائة فبايعناه وجرنا بيدنا تحت
 الشجرة وهي سمرق وقال بايعناه على ان لا نفر لم نبايعه على الموت **وحدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة قال نا ابن عيينة قال نا ابن نمير قال نا سفیان
 عن ابى الزبير عن جابر قال نا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الموت انما بايعناه على ان لا نفر **وحدثنا** محمد بن حاتم قال نا جرج عن ابن جرج
 قال نا خبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يسأل كما نوا يوم احد بيبة قال كنا اربع عشرة مائة فبايعناه وجرنا بيدنا تحت الشجرة وهي سمرق فبايعناه غير جد بن
 قيس الانصاري اختبى تحت بطن بعيره **وحدثنا** اسحاق بن احمد بن ابراهيم بن دينار قال نا جرج بن محمد بن ابراهيم بن محمد بن جرج نا خبرني ابو الزبير
 انه سمع جابرا يسأل هل بايع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة فقال لا ولكن صلى بها ولم يبايع عند شجرة الا شجرة التي بالحديبية قال نا بن جرج نا خبرني ابو الزبير
 انه سمع جابرا بن عبد الله يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم على بئر احد بيبة **وحدثنا** سعيد بن مسعود بن جبر عن اسحاق بن ابراهيم واسم بن عبد الله واللفظ
 لسعيد قال سعيد واسحق انا وقال الاخران نا سفیان عن عمرو بن جابر قال كنا يوم احد بيبة الفاربع مائة فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم انتم اليوم
 خير اهل الارض وقال جابر لو كنت ابصر لا ربيتم موضع الشجرة **وحدثنا** محمد بن المشفى وبن بشر قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن عمرو بن مرة
 عن سالم بن ابى الجعد قال سالت جابرا بن عبد الله عن اصحاب الشجرة فقال لو كنا مائة الف لكنا نا كنا الف وخمسة مائة **وحدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة
 وبن نمير قال نا عبد الله بن ادريس ح قال وثنا فاعة بن الهيثم قال نا خالد يعني الطحان كلاهما عن حصين بن سالم بن ابى الجعد عن جابرا قال

افلا
 كتاب
 استجاب
 حاجته
 وشرام
 عوف بن مالك
 عوف بن مالك

باب خيار الائمة وشرارهم **قوله** عن رزيق بن حيان (اختلفوا في تقدير الراعى الزراى وناخير ما على وحين ذكره البخارى وبن ابى حاتم والدارقطنى وعبد الغنى بن سعيد المصرى وبن موكولا
 وغيرهم من اصحاب المصنف بتقدير الراى المهملة وهو الموجود في معظم نسخ صحيح مسلم وقال ابو زرعة الرازى والدمشقى بتقدير الراى المعجمة والصداعلم رقه لعم بن مسلم بن قرظة بعض القاف والراء
 وبالطاء المعجمة وقد سبق في الباب قبل شرح هذه الاحاديث قوله صلى الله عليه وسلم خيار ائمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم معنى يصلون اي يدعون رقه قوله فقتا على ركبتيه
 واستقبل القبلة هكذا هو في اكثر النسخ فقتا بالثاء المشددة وفي بعضها فقا بالذال المعجمة وكلاهما صحيح فا بالثاء فيقال منه فقتا على ركبتيه نحو فقتا على ركبتيه فقتا على ركبتيه
 ونحو فقتا على ركبتيه واما جاد فها الجولوس على اطراف اصحاب الرجلين نا صب القمين وهو الجادى والجرح جدا مثل نائم ونيام قال الجهادى اشدا شيفار من الجادى وقال ابو عمرو
 بهما لثان **باب** استجاب مبايعة الامام بجيش عند اعادة القتال بيان بيعة الرضوان تحت الشجرة **قوله** كنا يوم احد بيبة الفاربع مائة وفي رواية الف وخمسة مائة وفي رواية الغامر
 ثلث مائة وقد ذكر البخارى ومسلم هذه الروايات الثلاث في صحيحها والنزروايتها الف واربع مائة وكذا ذكر البيهقى ان اكثر روايات هذه الحديث الف واربع مائة ويمكن ان تجمع بينها بانهم كانوا اربع مائة
 وكسر اثنان قال اربع مائة لم يجبر الكسرة ومن قال ثلث مائة ترك بعضهم لكونه لم يتيقن العدا وغير ذلك **قوله** في رواية جابر ورواية معقل بن يسار بايعناه يوم احد بيبة على ان لا نفر
 ولم نبايع على الموت وفي رواية سلمة انهم بايعوه يومئذ على الموت ومنه في رواية عبد الله بن زيد بن عاصم وفي رواية جاشع بن مسعود البيعة على الهجرة والبيعة على الاسلام والجناد في حديث بن عمر
 وعبادة بايعنا على السمع والطاعة وان لا ننازع الامر لاهل فيه وفي رواية عن ابن عمر في غير صحيح مسلم البيعة على الصبر قال العلماء هذه الروايات تجمع المعاني كلها وتبين مقصود كل الروايات فالبيعة على ان
 لا نفر معنا الصبر حتى نظفر بعدونا ونقتل وهو معنى البيعة على الموت اي نصبر ان آل بنا ذلك الى الموت لان الموت تقصوف في نفسه كذا البيهقى على الجادى والصداعلم وكان في اول الاسلام يوجب المشقة
 من المسلمين ان يصبر المائة من الكفار ولا يفرونهم وعلى المائة الصلابة كافر ثم نسخ ذلك ما رواه ابن مسعود في حديثه فانما قالوا يا رسول الله انهم بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على ان لا نفر من غيرهم
 بنسوخه واختلفوا في ان المعتر بمجر والعدوس غير عرافة القوة والضعف ام يرضى المجهودى ان لا يرضى الظاهر للقرآن واما حديث عبادة بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على ان لا نفر من غيرهم فانما كان
 ذلك في اول امر في البيعة قبل الهجرة من مكة وقبل فرض الجهاد قوله سالت جابرا عن اصحاب الشجرة فقال لو كنا مائة الف لكنا نا كنا الف وخمسة مائة بن مختصر من حديث صحيح في بركم البيعة وحنا ان الصواب لا يوجب الجهاد

وقد

المسلمون في كل ما

باب البيعة بعد فتح مكة على الاسلام والجهاد والحدود

لو كنا مائة الف لكفانا كنا خمس عشرة مائة وحل ثمان عثمان بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق انا وقاتل عثمان ناجر بن عمر الاعمش قال حدثني سالم بن ابي الجعد قال قلت لجا برقم كنهتم يومئذ قال الف واربع مائة حل ثمان عبد الله بن معاذ قال نالبي قال ناشبته عن عمر ويعني ابن مرة قال حدثني عبد الله بن ابي اوفى قال كان اصحاب الشجرة الف وثلاث مائة وكانت اسلم من المهاجرين وحل ثمان من مشي قال نابودا وح قال وحل ثمان اسحاق بن ابراهيم قال نال نصر بن شمبل جميعا عن شعبة بهذا الاسناد مثل وحل ثمان عجي بن يحيى قال نابزيد بن زريع عن خالد عن الحكم ابن عبد الله بن الاعرج عن معقل بن يسار قال لقد رايتني يوم الشجرة والنبي صلى الله عليه وسلم يبائع الناس وانا رفغ عصنا من اغصانها عن راسه وعن اربع عشرة مائة قال لم نباع على الموت ولكن بايعنا على ان لا نفر وحل ثمان عجي بن يحيى قال ناب خالده بن عبد الله عن يونس بهذا الاسناد وحل ثمان حامد بن عمر قال ناب عوف بن طارق عن سعيد بن المسيب قال كان ابي عن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الشجرة قال فانطلقنا في قابل حاجين فغنى علينا مكانها فان كانت تبينت لكم فانتم اعلم وحل ثمان محمد بن رافع قال نابوا احمد قال وقت انا على نصر بن علي عن ابي احمد قال ناسفان عن طارق بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب عن ابي اهره قالوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الشجرة قال فبسوها من العام المقبل وحل ثمان حجاج بن الشاعر و محمد بن لافع قال نالاشبته قال ناشبته عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابي قال لقد لابت الشجرة ثم اتيتها بعد فلم اعرفها وحل ثمان قتيبة بن سعيد قال ناب حاتم يعني ابن اسمعيل عن يزيد بن ابي عبيد قال قلت لسلمة بن ابي شيبة بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد يسبيته قال على الموت وحل ثمان اسحاق بن ابراهيم قال ناباحمد بن مسعدة قال نابزيد عن سلمة بن مثله وحل ثمان اسحاق بن ابراهيم انا الخزمي قال نابوهيب قال نابعمرو بن يحيى عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال اتاه فقال هاذا لك اباين حنظلة يبائع الناس فقال على ما ذا قال على الموت قال لا بايع على هذا احد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم حل ثمان قتيبة بن سعيد قال نابحاتم يعني بن اسمعيل عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن لوكع انه دخل على كعب بن جراح فقال يا ابن الاكوع اردت ان تدبت على عقبيك نعتت قال لا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لي في ابد وحل ثمان محمد بن الصباح ابو جعفر قال ناب اسمعيل بن زكريا عن عاصم الاحول عن ابي عثمان النهدي قال حدثني مجاشع بن مسعود التسلي قال تبت النبي صلى الله عليه وسلم ابايعه على الهجرة فقال ان الهجرة قد مضت لاهلها ولكن على الاسلام والجهاد والخير وحل ثمان سويد بن سعيد قال نابعلي بن مسهر عن عاصم عن ابي عثمان قال اخبرني مجاشع بن مسعود السلمي قال جئت باخي ابي معبد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الفتح فقلت يا رسول الله بايعه على الهجرة قال مضت الهجرة باهلهما قلت فباي شئ تباع قال على الاسلام والجهاد والخير قال ابو عثمان فلقيت ابا معبد فاخبرته بقول مجاشع فقال صدق حل ثمان ابوبكر بن المشيبي قال ناب محمد بن فضيل عن عاصم بهذا الاسناد قال فلقيت اخاه فقال صدق مجاشع ولم يذكر ابا معبد حل ثمان عجي بن يحيى اسحاق بن ابراهيم قال نابناجر بن منصور عن مجاهد بن طائوس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فتح مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية واذا استنقرو فانفروا وحل ثمان ابوبكر بن المشيبي وابوبكر بن قال نابوكيع عن سفيان ح قال وحل ثمان اسحاق وابن رافع عن عجي بن ادم قال نابفضل يعني ابن مهلهل ح قال وحل ثمان عبد بن حميد

ببيت المقدس مثل الشراك فبصق النبي صلى الله عليه وسلم فيها وادعاه فيها بالبركة فباشت في احدى المعجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان السائل في هذا الحديث علم اول الحديث والمعجزة في تكملة المار وغير ذلك مما جرى فيها ولم يعلم عددهم فقال جابر كنا الف وخمسائة ولو كنا مائة الف او اكثر لكفانا وقوله في الرواية التي قبل هذه دعا على البركة اي دعا فيها بالبركة وقوله في الشجرة انها غرض علم كانها في العام المقبل قال العلماء بسبب خفاها وانما لا يقتضون الناس بها ما جرى تحتها من الخير ونزول الرزق والسكينة وغير ذلك فلو بقيت ظاهرة معلومة لخيبت تعظيم العرب واليهام اياها وعبادتهم لها فكان خفاءا ورحمة من الله تعالى باب تحرير جوع المهاجرين الى استيطان وطنه وقوله ان الحاج قال سلمة بن الاكوع اردت ان تدبت على عقبيك نعمت قال لا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لي في الهدى قال القاضي عياض اجمعت الامة على تحرير ترك المهاجرين حرة ورجوعهم الى وطنهم وعلى ان ارتدوا المهاجرين اعرابا يابن الكبار قال ولله اشالا الحاج الى ان علم سلمة ان خروجهم الى البداية انما هو باذن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعنه رجوع الى غير وطنه او لان الفرض في ملازمة المهاجرين الضمة التي باجر اليه ووقف ذلك عليه انما كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم نصرة او ليكون معه اولان ذلك لما كان قبل فتح مكة فلما كان الفتح وانهزم الاسلام على الدين كله واذل الكفر واعز المسلمين سقط فرض الهجرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا الهجرة بعد الفتح وقال مضت الهجرة لاهلهما اي الذين باهروا من ياربهم ولما هم قبل فتح مكة لمواساة النبي صلى الله عليه وسلم وموازاة نصرة دينه وضبط شريعته قال القاضي لم يختلف العلماء في وجوب الهجرة على اهل مكة قبل الفتح واختلفت في غيرهم فقيل لم تكن واجبة على غيرهم بل كانت نداء ذكره ابو عبيد في كتاب الاموال لانه صلى الله عليه وسلم يوم الوفود عليه قبل الفتح بالهجرة وقيل لما كانت واجبة على من لم يسلك كل بل بلده لئلا يسي في طرق احكام الكفار باب البيعة بعد فتح مكة على الاسلام والجهاد والخير ومعنى لا الهجرة بعد الفتح اقول لانه تبت النبي صلى الله عليه وسلم ابايعه على الهجرة فقال ان الهجرة قد مضت لاهلهما ولكن على الاسلام والجهاد والخير ومعناه ان الهجرة المردودة الفاضلة التي لاصحابها المزية الظاهرة انما كانت قبل الفتح فقد مضت لاهلهما اي حصلت لمن افق لها قبل الفتح ولكن ابايع على الاسلام والجهاد وسائر افعال الخير ومعنى باب الكرام بدل الحاضرين انهم ممن اعلموا بالجهاد ومعناه ابايع على ان تفعل هذه الامور وقوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فتح مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية وفي الرواية الاخرى لا الهجرة بعد الفتح قال اصحابنا وغيرهم من العلماء الهجرة لمن اراد الحرب الى دار الاسلام باقية الى يوم القيامة وتاولوا هذا الحديث تاويلين احدهما لا الهجرة بعد الفتح من مكة لانه اصارت دار الاسلام فلا تقصود منها الهجرة والثاني وهو الاصح ان معناه ان الهجرة الفاضلة المهمة المطلوبة التي يتاز بها اهلهما انما هي اذا انقطع الفتح فكيف مضت لاهلهما الذين باهروا قبل فتح مكة لان الاسلام قوي وعجز بعد فتح مكة عز اطاها الرجال ما قبله وقوله صلى الله عليه وسلم ولكن جهاد ونية) معناه ان تحصيل الخير بسبب الهجرة قد انقطع بفتح مكة ولكن حصلوه بالجهاد والنية الصالحة وفي هذا الحديث على نية الخير مطلقا وانما يتأثر على النبي صلى الله عليه وسلم واذا استنقرو فانفروا) معناه اذا اطلبكم الامام للخروج الى الجهاد فخرجوا واذاد دليل على ان الجهاد ليس فرض عين بل هو فرض كفاية اذ فاعلم من يحصل بهم الكفاية سقط الحجج عن الباقي وان تركوه كلهم اثموا كلهم قال اصحابنا بالجهاد اليوم فرض كفاية الا ان ينزل الكفار مسلحين فيعين عليهم الجهاد فان لم يكن في اهل مكة الكفاية وجب على من يلحقهم الكفاية واما في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فلا صلح عند اصحابنا ان كان ايضا فرض كفاية والثاني انه كان فرض عين واجتج القائلون بان كان فرض كفاية بان كان لغزو السرايا وفيها بعضهم دون بعض

قال ناعبد الله بن موسى عن اسرائيل كلهم عن منصور بهذا الاسناد مثل **حل ثنا** محمد بن عبد الله بن نمير قال نا بن قال ناعبد الله بن حبيب بن ابي ثابت عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين عن عطاء عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الهجرة فقال لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا استغفرتم فانفروا **و حل** ثنا ابو بكر بن خلد بن الباهلي قال نا الوليد بن مسلم قال ناعبد الرحمن بن عمرو الاوزاعي قال حدثني بن شهاب بن ابي عمير قال حدثني عطاء بن يزيد الليثي انه حدثني قال حدثني بوسعيد الخدي ان اعرابيا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الهجرة فقالت وحيك ان شان الهجرة لشديد فهل لك من ابل قال نعم قال فهل توتي صدقتها قال نعم قال فاعلم من وراء البحار فان الله لن يترك من عمك شيئا **و حل** ثنا عبد الله بن عبد الرحمن قال ناعبد بن يوسف عن الاوزاعي بهذا الاسناد مثله غير انه قال ان الله لن يترك من عمك شيئا وزاد في الحديث قال فهل تختبئ بايوم وردها قال نعم **و حل** ثنا ابوالطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس بن يزيد قال قال ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان المؤمنات اذا هاجرن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمتحن بقول الله تعالى يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبائعينك على ان لا يشركن بالله شيئا ولا يخرقن ولا يزينن الى الخرافة قالت عائشة فمن قر بهذا من المؤمنات فقد قر بالحننة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قر من ذلك من قولهن قال لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقن فقد بايعتكن لا والله ما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة قط غير انه يبائعهن بالكلام قالت عائشة والله ما اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على النساء قط الا بما امره الله تعالى مما مست كف رسول الله صلى الله عليه وسلم كف امرأة قط وكان يقول لهن اذا اخذ عليهن قد بايعتكن كلاما **و حل** ثنا هارون بن سعيد اليماني ابو الطاهر قال ابو الطاهر نا وقال هارون نا ابن وهب قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة اخبرت عن بيعة النساء قالت ما مس رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده امرأة قط الا ان ياخذ عليها فاذا اخذ عليها فاعطته قال ذهبي فقد بايعتكم **و حل** ثنا يحيى بن ابيوب قتيبة و ابن حجر واللفظ لابن ايوب قالوا نا سمعنا وهو ابن جعفر قال اخبرني عبد الله بن دينار انه سمع عبد الله بن عمر يقول كنا نبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا فيما استطعت **و حل** ثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال نا بن قال ناعبد الله بن نافع عن ابن عمر قال عرضني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد في القتال و نا بن اربع عشرة سنة فلم يجزي وعرضني يوم الخندق و نا بن خمس عشرة سنة فجازني قال نافع فقد مت على عمر بن عبد العزيز وهو يومئذ خليفة فحدثت هذا الحديث فقال ان هذا الحديث بين الصغير والكبير فكتب الى عماله ان يفرضوا لمن كان ابن خمس عشرة سنة ومن كان دون ذلك فاجعلوه في العيال **و حل** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ناعبد الله بن ادريس عبد الرحيم بن سليمان ح قال وحد ثنا محمد بن المثنى قال ناعبد الوهاب يعني المثنى جميعا عن عبد الله بهذا الاسناد غير ان في حديثهم و نا بن اربع عشرة سنة فاستغفرني **و حل** ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر قال نفع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقران الى ارض العدو **و حل** ثنا قتيبة قال نا بن قال نا الليث عن نافع عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان ينهى ان يسافر بالقران الى ارض العدو و عاقبة ان ينال العدو **و حل** ثنا ابو الربيع العتكي و ابو كامل قال نا احمد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسافروا بالقران فاني لا آمن ان ينالها العدو وقال ايوب فقد نالها العدو و خاصه كعب **و حل** ثنا زهير بن حرب قال نا سمعنا يعني ابن علي

قول صلى الله عليه وسلم الذي سأل عن الهجرة ان شان الهجرة لشديد فهل لك من ابل قال نعم قال فهل توتي صدقتها قال نعم قال فاعلم من وراء البحار فان الله لن يترك من عمك شيئا و اما ترك فكسر التاء معناه ان ينقص من ثواب اعمالك شيئا حيث كنت قال العلماء والمراد بالبحار القري والبحار والقرية الهجرة قال العلماء والمراد بالهجرة التي سأل عنها الا اعرابي ملازمة المدينة مع النبي صلى الله عليه وسلم وترك له ووطنه فواف عليه النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يقوى لها ولا يقوم بحقوقها وان ينكس على عقبه فقال له ان شان الهجرة التي سالت عنها الشديد ولكن اعمل بالخير في وطنك وحيث ما كنت فهو نفعك لا ينقصك منها شيئا و المراد اعلم باب كيفية بيعة النساء ر قولا لها كان المؤمنات اذا هاجرن يتحن بقول الله تعالى يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات الى آخره معنى يتحن يباليهن على هذا المذكور في الآية الكريمة و قولها من اقر بهذا فقد اقر بالحننة معناه فقد بايع البيعة الشرعية ر قولا لها و المراد ما مس يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة قط غير انه يبائعهن بالكلام فية ان بيعة النساء بالكلام من غير اخذ كف و فية ان بيعة الرجال باخذ الكف مع الكلام و فية ان كلام الاجنبية يبلح سماعه عند الحاجة وان صوتها ليس بجورة و انه لا يمس بشرة الاجنبية من غير ضرورة كتطيب فصد وجامة و قلع ضرس و كل عين و نحوها مما لا توجد له فاعله جاز للرجل الاجنبية فله للضرورة و في قط خمس لغات فتح القاف وتشديد الطاء مضمومة و مسورة و بعضها مشددة و فتح القاف مع تخفيف الطاء ساكنة و مسورة و هي لغتي الماضي ر قولا لها في الرواية الاخرى ما مس رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة قط الا ان ياخذ عليها فاذا اخذ عليها فاعطته قال ذهبي فقد بايعتكم هذا الاستثناء منقطع و قلت ر الكلام ما مس امرأة قط لكن ياخذ عليها البيعة بالكلام فاذا اخذها بالكلام قال ذهبي فقد بايعتكم هذا التقدير موضح في الرواية الاولى ولا بد منه و المراد اعلم باب البيعة على السمع والطاعة فيما استطاع ر قولا كنا نبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة ليقول لنا فيما استطعت هكذا هو في جميع النسخ فيما استطعت و هذا من كمال شفقة صلى الله عليه وسلم و رفته بامته يلقنهم ان يقول حدهم فيما استطعت لتلايد في عموم بيعة مالا يطيق و قياد اذا اراد الانسان من يلزم مالا يطيقه يعني ان يقول لا تلزم مالا يطيق و يترك بعضه و هو من نحو قوله صلى الله عليه وسلم عليكم من الاعمال ما يطيقون **باب** بيان سن البلوغ و هو السن الذي يجبل صاحبه من المقاتلين و يحري عليه حكم الرجال في احكام القتال و غير ذلك ر قولا عن ابن عمر انه عرض على النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد و هو ابن اربع عشرة سنة فلم يجزه و عرض عليه يوم الخندق و هو ابن خمس عشرة سنة فاجاز له و زاد ليل تحريم البلوغ بخمس عشرة سنة و هو ذهاب الشافعي الاوزاعي و ابن وهب احمد وغيرهم قالوا استحلال خمس عشرة سنة يصيب كفا فان لم يجز فحري عليه الاحكام من جوب العبادات غير ما يستحق سهم الرجل من الغنينة و يقتل ان كان من اهل الحرب فية دليل على ان الخندق كانت سنة من الهجرة و هو الصحيح و قال جماعة من اهل السير التواريخ كانت سنة خمس في هذا الحديث يرويه لانهم جمعوا على ان احد كانت سنة ثلاث فيكون الخندق سنة اربع لانه جعلها في هذا الحديث بعد السنة و قوله لم يجز في واجازني للمؤيد جاز حكم الرجال المقاتلين **باب** النبي ان يسافر بالمصحف الى ارض الكفار اذا خيف متوعد ببيعه ر قولا في رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقران الى ارض العدو و في الرواية الاخرى فاني لا آمن ان ينال العدو فية النبي عن المسافة بالمصحف الى ارض الكفار للعلة المذكورة في الحديث و هي خوف ان ينالوه فينتهكوا حرمة فان امنت هذه العلة بان يدخل في جيش المسلمين لظاهرهم عليهم فلا كراهة ولا منع عنه حينئذ لعدم العلة

باب بيان سن البلوغ و هو السن الذي يجبل صاحبه من المقاتلين و يحري عليه حكم الرجال في احكام القتال و غير ذلك ر قولا عن ابن عمر انه عرض على النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد و هو ابن اربع عشرة سنة فلم يجزه و عرض عليه يوم الخندق و هو ابن خمس عشرة سنة فاجاز له و زاد ليل تحريم البلوغ بخمس عشرة سنة و هو ذهاب الشافعي الاوزاعي و ابن وهب احمد وغيرهم قالوا استحلال خمس عشرة سنة يصيب كفا فان لم يجز فحري عليه الاحكام من جوب العبادات غير ما يستحق سهم الرجل من الغنينة و يقتل ان كان من اهل الحرب فية دليل على ان الخندق كانت سنة من الهجرة و هو الصحيح و قال جماعة من اهل السير التواريخ كانت سنة خمس في هذا الحديث يرويه لانهم جمعوا على ان احد كانت سنة ثلاث فيكون الخندق سنة اربع لانه جعلها في هذا الحديث بعد السنة و قوله لم يجز في واجازني للمؤيد جاز حكم الرجال المقاتلين **باب** النبي ان يسافر بالمصحف الى ارض الكفار اذا خيف متوعد ببيعه ر قولا في رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقران الى ارض العدو و في الرواية الاخرى فاني لا آمن ان ينال العدو فية النبي عن المسافة بالمصحف الى ارض الكفار للعلة المذكورة في الحديث و هي خوف ان ينالوه فينتهكوا حرمة فان امنت هذه العلة بان يدخل في جيش المسلمين لظاهرهم عليهم فلا كراهة ولا منع عنه حينئذ لعدم العلة

باب المسابقة بين الخيل وتضويها

قال وحده ثنا ابن ابي عمر قال ناسفياك والثقفى كلهم عن ايوب ح قال وثنا ابن رافع قال نا بن ابي فديك قال خبرنا الضحاك يعقوب بن عثمان جميعا عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابن عليه والثقفى فاني اخاف وفي حديث سفيان حديث الضحاك بن عثمان مخافة ان يناله العدس

في نواصيها
الجزء الغنم موقوف
من نواصيها
الجزء القوم موقوف
من نواصيها

هذا هو الصحيح وفيه قال ابو حنيفة والبخاري وآخرون وقال مالك جماعة من اصحابنا بالبني مطلقا وعلى بن المنذر عن ابى حنيفة الجواز مطلقا والصحيح عنه سابق وهذه العلة المذكورة في الحديث من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وغلط بعض المالكية في دعوى انها من كلام مالك اتفق العلماء على انه يجوز ان يكتب اليهم كتاب فيه آية او آيات واحج في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى بقر

قائمة

وحمل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم وزهير بن حرب اللفظ لابي بكر واسحاق قال سماق انا وقال الاخران نالمقرئ عبد الله بن يزيد عن سعيد بن ابيوب
قال حدثني شريك بن جابر عن ابي عبد الرحمن الجعفي قال سمعت ابا ايوب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ثقي سبيل الله اوردوحة خير ما طلعت عليه الشمس
وغربت حلثي محمد بن عبد الله بن قهزاذ قال ناعلى بن الحسن عن عبد الله بن المبارك قال اخبرنا سعيد بن ابي ايوب جيوته بن شريك قال كل احد منها حدثنى شريك بن
شريك عن ابي عبد الرحمن الجعفي انه سمع ابا ايوب الانصاري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله سواء سئل ثنا سعيد بن منصور قال ناعبد الله بن وهب
قال حدثني بوهاقي الخولاني عن ابي عبد الرحمن الجعفي عن ابي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ايها سعيدين من رضى الله بآبوالاسلام دينا ونحن صلوا الله عليه وسلم
نبيا وحببت له الجنة فحجب لها ابوسعيد فقال عداها على يا رسول الله ففعل ثور قال اخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل رحمتين كما بين السماء والارض قال
وماهى يا رسول الله قال لهما في سبيل الله الجهاد في سبيل الله حل ثنا قتيبة بن سعيد قال ناليت عن سعيد بن ابي سعيد عن عبد الله بن ابي قتادة سمعته يقول عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قام فيهم فذكر لهما ان الجهاد في سبيل الله والايمان بالله افضل الاعمال فقام رجل فقال رسول الله اريت ان قتلت في سبيل الله تكفر عن خطاياى
فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ان قتلت في سبيل الله وانت صابر محتسب مقبل غير مدبر ثور قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف قلت قال اريت ان قتلت في سبيل الله
تكفر عنى خطاياى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم وانت صابر محتسب مقبل غير مدبر الا الذين فان جبرئيل علي السلام قال في ذلك حل ثنا ابوبكر بن بشيبه ومحمد
ابن المشفى قال نايزيد بن هارون قال نايجي بن سعيد عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابي قتادة عن ابي قتادة سمعته يقول عن
ان قتلت في سبيل الله بمعنى حديث الليث حل ثنا سعيد بن منصور قال ناسفيان عن عمرو بن محمد بن قيس ح قال حدثنا محمد بن عجلان عن محمد بن قيس عن
عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم يزيد احداهما على صاحبه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر فقال رايت ان ضربت بسيفي بمعنى
حديث المقبري حل ثنا زكريا بن يحيى بن صالح المصرى قال ناالفضل بن يعقوب بن فضالة عن عياض هو ابن عباس بن القتيبي عن عبد الله بن يزيد بن ابي عبد الرحمن الجعفي
عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين وحل ثنا زهير بن حرب قال ناعبد الله بن يزيد
المقرئ قال ناسعيد بن ابي ايوب قال حدثني عياض بن عباس لقتباني عن ابي عبد الرحمن الجعفي عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لقتل في سبيل الله يكفر بكل شئ الا الدين وحل ثنا يحيى بن يحيى وابوبكر بن ابي شيبة كلاهما عن ابي معاوية ح قال وحل ثنا اسحاق بن ابراهيم قال
انا جبري وعيسى بن يونس جميعا عن اعمش ح قال حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير اللفظ له قال ناسباط وابومعوية قالانا لا اعمش عن عبد الله بن نمير عن مسروق
قال سالنا عبد الله عن هذه الآية ولا تخمبن الذين قتلوا في سبيل الله اموانابل حيا عند هم يروقون قال ما انا قد سالنا عن ذلك فقال رواه في جوف طير خضر لها
قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تاوى الى تلك القناديل فاطلع اليهم رهط طاعة فقال هل تشتمون شيئا قالوا اي شئ تشتمون ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا

من صحيح مسلم
باب من قتل في سبيل الله كقرت خطايا الا الدين
باب في بيان ان ارجس الشدة في الجنة اخيرا عند جبرئيل
باب في بيان ان ارجس الشدة في الجنة اخيرا عند جبرئيل

في سبيل الله ومعنى هذا الحديث ان فضل الغدوة والروحة في سبيل الله وثوابها خير من نعيم الدنيا كلها لو ملكها انسان وتصورت نعمة بها كلها لان زائل ونييم الآخرة باق قال القاسمي
وقيل في معناه ومعنى نظائره من تمثيل امور الآخرة وثوابها با امور الدنيا انها خير من الدنيا واقيها لو ملكها ان وملك جميع ما فيها والنقمة في امور الآخرة قال هذا
القائل وليس تمثيل الباقي بالقاسمي على ظاهر اطلاقه وانه علم ر قوله وحل ثنا ابن ابي عمير ثور ان بن مغيوة عن يحيى بن سعيد هكذا هو في جميع نسخ بلادنا وكذا الفتنة
ابو على الغساني عن روايته الجلودي قال وقع في نسخة ابن امان ثنا ابوبكر بن ابي شيبة حد ثنا مروان فذكر ان ابي شيبة بدل ابن ابي عمير قال والصواب الاول باب
بيان ما عده الله تعالى للجهاد في الجنة من الدرجات (قوله صلى الله عليه وسلم واخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل رحمتين كما بين السماء والارض
قال وماهى يا رسول الله قال لهما في سبيل الله الجهاد في سبيل الله حل ثنا قتيبة بن سعيد قال ناليت عن سعيد بن ابي سعيد عن عبد الله بن ابي قتادة سمعته يقول عن
منازل الجنة كما جاء في اهل الغرف انهم يتراون كالكوكب الدرى قال ويحتمل ان المراد الرفعة بالمعنى من كثرة النعيم وعظيم الاحسان مما لم يحيط على قلب بشر ولا يصفه مخلوق وان
النواع ما انعم الله عليه من البر والكرامة تفضل تفضلا كثيرا او يكون تبا عده في فضل كما بين السماء والارض في البعد قال القاسمي والاحتمال الاول انظر وهو كما قال والله اعلم
باب من قتل في سبيل الله كقرت خطايا الا الدين (قوله صلى الله عليه وسلم لذي سأل عن تكفير خطاياها ان قتل نعم ان قتلت في سبيل الله وانت صابر محتسب مقبل غير مدبر
ثم اعاده فقال الا الذين فان جبرئيل قال في ذلك) فيه هذه الفضيلة العظيمة للجهاد وهي تكفير خطاياها كلها الا حقوق الادين انما يكون تكفيرها بهذه الشروط المذكورة وهو ان يقبل صابرا محتسبا مقبلا
غير مدبر وفي بيان الاعمال الاتفة الابالغية والاخلاص لله تعالى (قوله صلى الله عليه وسلم مقبل غير مدبر) لعله احتراز من يقبل في وقت ويدبر في وقت والمحتسب هو المخلص لله تعالى فان قاتل لصبيته
او لغيره او لصيت او نحو ذلك فليس له الثواب لا غيره واما قوله صلى الله عليه وسلم الا الذين فغنية تبين على جميع حقوق الادين وان الجهاد والشهادة وغيرهما من اعمال البر لا يكفر حقوق الادين انما
تكفر حقوق الله تعالى واما قوله صلى الله عليه وسلم ثم قال بعد ذلك الا الذين فمحمول على انه اوتي اليب في الحال ولهذا قال صلى الله عليه وسلم الا الذين فان جبرئيل قال في ذلك والله اعلم قوله حد ثنا
سعيد بن منصور ثنا سعيد بن عمرو بن مينا عن محمد بن قيس قال حدثنا محمد بن عجلان عن محمد بن قيس عن عبد الله بن ابي قتادة القائل حد ثنا ابن عجلان هو سعيد بن قيس عن ابي قتادة
الاول بالشين المعجمة والثاني بالهمزة والقتباني لقات مسكورة ثم شناة فوق ساكنة ثم موحدة منسوب الى قتيبان لبطن من رعين باب في بيان ان ارواح الشهداء في الجنة وانهم اجزاء
عند ربهم يرزقون) قوله حدثنى يحيى بن يحيى وابوبكر بن ابي شيبة وذكر اسناده الى مسروق قال سالنا عبد الله بن نمير عن ابي قتادة القائل حد ثنا ابن عجلان هو سعيد بن قيس عن ابي قتادة
ابن عمرو وذكره ابو مسعود الدمشقي في مسند ابن مسود قال القاضى عياض ووقع في بعض النسخ من صحيح مسلم عبد الله بن مسود قاتل وكذا وقع في بعض نسخ بلادنا
المعتمدة ولكن لم يقع منسوبا في معظمها وذكره خلف الواسطي والحامدي وغيرهم في مسند ابن مسود وهو الصواب وهذا الحديث هو فرع لقوله انا قد سالنا عن ذلك
فقال يعنى النبي صلى الله عليه وسلم (قوله صلى الله عليه وسلم في الشهادة ارواهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تاوى الى تلك القناديل)

باب فضل الجهاد والرياء
فقال
بن بدير

ففعّل ذلك بهم ثلاث مرات فلما رأوا أنهم لم يتركوا من أن يسألوا قالوا يا رب زيدان تردّارواحنا في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى فلما رأى ان ليس لهم حاجة تركوا حلال ثلثنا منصور بن ابى مزاحم قال نايجي بن حمزة عن محمد بن عبد الوليد الزبيدي عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابى سعيد الخدري ان رجلا قال يا نبي صلّى الله عليه وسلم فقال يا ناس فضل رجل يحاهد في سبيل الله بماله ونفسه قال ثمّ قال قال مؤمن في شعب من المشعاب يعبد به ويدع الناس من شجرة حلثنا عبد بن حميد قال ناعبد الرزاق قال ناعمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابى سعيد قال قال رجل يا ناس فضل يا رسول الله قال مؤمن يحاهد بنفسه وماله في سبيل الله قال مؤمن قال ثورجل معتزل في شعب من الشعاب يعبد به ويدع الناس من شجرة وحلثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال ناعبد بن يوسف عن الازدعي عن ابن شهاب بهذا الاسناد قال رجل في شعب لو يقبل ثورجل حلثنا يحيى بن يحيى القتيبي قال ناعبد العزيز بن ابى حازم عن امية عن سجدة عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من خير معاشر لناس لهم رجل ممسك عنان فرسه في سبيل الله يطير على متنه كلما سمع هيعة او فرعة طار عليه يبتغي القتل والموت مظانه اورد رجل في غنيفة في راس شعبة من هذه الشعف ابطن واد من هذه الودية يعقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ويعبد ربه حتى ياتي به اليقين ليس من الناس الا في خير وحلثنا قتيبة بن سعيد عن عبد العزيز بن ابى حازم ويعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري كلاهما عن ابى حازم بهذا الاسناد مثله وقال عن سجدة بن عبد الله بن بدير وقال في شعبة من هذه الشعاب خلاف رواية يحيى وحلثنا ابو بكر بن ابى شيبة وذهير بن حبيب وابو كريب قالوا ناكيع عن اسامة بن زيد عن سجدة بن عبد الله بن يحيى عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بحديث حديث ابى حازم عن سجدة وقال في شعب من الشعاب

قيران ان الجنة مخلوقة موجودة وهو من سبيل الله في سنة وهي التي اربط منها آدم وهي التي يسمع فيها المؤمنون في الآخرة هذا جمع اهل السنة وقال المعتزلة وطائفة من المبتدعة ايضا وغيرهم انها ليست موجودة وانما توجد بعد البعث في القيامة قالوا والجنة التي اخرج منها آدم غير باو ظواهر القرآن والسنة تدل لمذهب اهل الحق وفيه اثبات مجازاة الاموات بالثواب والعقاب قبل القيامة قال القاضي وفيه ان الارواح باقية لا تفنى فيعلم المحسن ويعذب السيئ وقد جاء به القرآن والآثار وهو من سبيل الله في سنة خلافا لطائفة من المبتدعة قالت تعني قال القاضي وقال هنا ارواح الشهداء وقال في حديث مالك انما سامة المؤمن والشمسة تطلق على ذات الانسان جسمه وروحا وتطلق على الروح مفردة وهو المراد به في هذا التفسير ما في الحديث الآخر الروح وعلما بان الجحيم في يوم الشرايع لقول في الحديث حتى يرجع له تعالى الى جسده يوم القيمة قال القاضي وذكر في حديث مالك حرمة الله تعالى اسمه المؤمن قال هنا الشهداء لان ذبوا فقتلوا لله تعالى احياهم عزهم يترقون وكما فسر في هذا الحديث وانما غيرهم فانما يرض عليه مقعد بالعادة والعشى كساجا في حديث ابن عمر وكما قال في آل فرعون لنا ليرضون عليها فادوا عيشا قال القاضي وقيل بل المراد جميع المؤمنين الذين يدخلون الجنة غير عذاب فيدخلونها الان بديس عموم الحديث وقيل بل المراد جميع المؤمنين الذين يدخلون الجنة انما سامة طير وفي حديث آخر عن قتادة في صورة طير ابيض قال القاضي قال بعض المتكلمين على هذا الاشبهه قول من قال طير ابيض طير وهو الكرم جارات به الرواية لا سيما مع قوله تادى الى فتاديل تحت العرش قال القاضي يستبعد بعضهم ان يكون من غير ذلك وليس فيه ما يتركه ولا فرق بين الامرين بل واليه طير ابيض طير ابيض ليس للقيمة والعقول في هذا الحكم وكلمة من الحجرات فاذا اراد الله ان يجعل في الروح اذا خرجت من المؤمن او الشهيد في فتاديل او اجواف طير وحيت يشاء كان ذلك وقع ولم يجد للاسيما في القول بان الارواح اجسام قال القاضي وقيل ان هذا النعم والمعذب من الارواح جزء من الجنة تبقى فيه الروح وهو الذي يتالم ويعذب فيمنه وهو الذي يقول بالرجوع وهو الذي يسرح في شجرة الجنة فيغير مستحيل ان يصورها بالحجر طائر او يجعل في جوف طائر او في فتاديل تحت العرش وغير ذلك مما يريد ان يجعل قال القاضي وهذه اشكال الناس في الروح ما هي اختلفا لا يكاد يخفى فقال كثير من ارباب المعاني وعلم الباطن المتكلمين لا تعرف حقيقة ولا يصح وصفه وهو ما جهل العباد علمه واستدلوا بقوله تعالى قل الروح من امر ربي وعلقت الفلاسفة فقالت بعدم الروح وقال جمهور اطباء هو بالجماع اللطيف الساري في البدن قال كثير من شيوخنا هو حيوة وقال الآخرون هي اجسام لطيفة مشابة للجسم يحيى حيوة اجري المذوق في العادة يموت الجسم عند فراقه وقيل هو بعض الجسم ولهذا وصف بالخروج والقبض بلوغ الحقوم وهذه صفة الاجسام للمعاني وقال بعض متقدمي امتنا هو جسم لطيف متصور اعلى صورة الانسان دخل الجسم وقال بعض مشائخنا وغيرهم انه نفس الداخل والخارج وقال آخرون هو الدم هذا ما نقله القاضي والاصح عند اصحابنا ان الروح اجسام لطيفة متشكلة في البدن فاذا فارقت مات قال القاضي واختلفوا في النفس الروح اقل من النفس بها معنى وهو النطق السمي احد وقيل ان النفس هي النفس الداخل والخارج قيل هي الدم وقيل هي الحيوة والدم علم قال القاضي وقد تحقق بجدثنا هذا وشبهه بعض الملحة القائلين بالتحلل والتعلق لا لا روح وتخييمها في الجسد الحسن المرهبة وتخييمها في الصور الطبيعية المسخرة وزعموا ان هذا هو الثواب العقاب هذا من انبؤا البطل لما جاء في البشر ابع من الحشر والنشر والجنة والنار ولهذا قال في الحديث حتى يرجع الي جسديم بهبته يعني يوم يحيى الخلق والدم علم رقوقه صلى الله عليه وسلم فقال لهم الله تعالى هل تشتهون شيئا الى آخرة هذا ما ابخل في الكرامهم وتخييمهم اذ قد اعطاهم بالايحط على قلب بشر ثم عيهم في سؤال لزيادة فلم يجروا عليه على ما اعطاهم فسألوه عن رايه ان لا ير من سؤال ان يرجع ارواحهم الى اجسادهم ليحاديروا ويميزوا النفسهم في الله تعالى وليتلاوا بالقتل في سبيله والدم علم باب فضل الجهاد والرباط رقوقه صلى الله عليه وسلم فقال رجل يحاهد في سبيل الله بماله ونفسه قال القاضي هذا فام مخصوص وتقديره هذا من افضل الناس الا العلماء افضل وكذا الصديقون كما جاء به الاحاديث (وقوله صلى الله عليه وسلم من في شعب من الشعاب يعبد به ويدع الناس من شجرة) فيه دليل لمن قال بتفضيل العروة على الاحتلاط وفي ذلك خلاص مشهور في تفسيره لشافعي من اكثر العلماء ان الاحتلاط افضل بشرط رجاء السلامة من الفتن في طرب الف ان الاعتزال افضل واجاب جمهور عن هذا الحديث بانة مجول على الاعتزال في زمن الفتن والحرب او يوقن لا يسل الناس منه ولا يصبر عليهم او نحو ذلك من الخصوص قد كانت الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم وجاهل الصحابة والتابعين والعلماء والزراد مختلطين فيحصلون منافع الاحتلاط كشهود الجمعة والجماعة والجنائز وعبادة الرضى وحلق الذكر وغير ذلك واما الشعب فهو ما انفرد بين جبلين وليس المراد نفس الشعب خصوصاً بل المراد الا نفر او الاعتزال وذكر الشعب مثالا لانه خال عن الناس غالباً وهذا الحديث نحو الحديث الآخر حين سئل صلى الله عليه وسلم عن الحاجة فقال مسك عليك لسائك ليسك بيتك ابك على خطيتك (قوقه صلى الله عليه وسلم من خير معاشر لناس لهم رجل ممسك عنان فرسه) المعاش هو العيش وهو الحياة ووقته هو العلم من خير احوال عيشهم رجل ممسك (قوقه صلى الله عليه وسلم يطير على متنه كلما سمع هيعة او فرعة طار على امته يتبعه القتل والموت مظانه) معناه يسارع على ظهره ويؤمنه كلما سمع دبي الصوت عن حضور العدو وهي بفتح الهاء واسكان الباء والفرقة باسكان الزاي النهوض الى العدو وتعتي بيتي القتل مظانه يطلبه في مواطن التي يربى فيها الشدة وغبته في الشهادة وفي هذا الحديث فضيلة الجهاد والرباط والحرص على الشهادة (قوقه صلى الله عليه وسلم اورد رجل في غنيفة في راس شعبة) الغنيفة بضم الغين تصغير الغمام قطعة منها والشعبة بفتح الشين العين على الجبل

قوله صلى الله عليه وسلم
فقال بن بدير

حل ثنا محمد بن ابي عمر المكي قال ناسفان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يضحك الله الى جليلين يقتل احدهما الآخر كلاهما
يدخل الجنة قتال يقاتل هذا في سبيل الله فيستشهد ثم يتوب الله على القاتل فيسلمه فيقاتل في سبيل الله فيستشهد وحل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وزهير
ابن حرب ابو كريب قالوا ناكيع عن سفين عن ابي الزناد بهذا الاسناد مثله حل ثنا محمد بن ابي نافع قال ناعبد الرزاق قال ناعمر عن ابي هريرة قال هذا ما حدثنا ابو هريرة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك الله لرجلين يقتل احدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة قالوا كيف يا رسول الله
قال يقتل هذا في سبيل الله فيستشهد ثم يتوب الله على القاتل فيسلمه فيقاتل في سبيل الله فيستشهد ثم يتوب الله على القاتل فيسلمه فيقاتل في سبيل الله فيستشهد
يعنون ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجتمع كافران الا يجتمع كافرا في النار ابدا حل ثنا عبد الله بن عون الهلالي قال
نا ابو اسحاق الفزاري ابراهيم بن محمد بن سميل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في النار اجتماعا يضرحدهما الا
قيل من هم يا رسول الله قال مؤمن قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا
قال جابر بن عبد الله بن جعفر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في النار اجتماعا يضرحدهما الا قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا
قال ناسفان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في النار اجتماعا يضرحدهما الا قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا
واو كريب بن ابي عمر اللفظ الذي كريب قالوا ناكيع عن سفين عن ابي الزناد بهذا الاسناد مثله حل ثنا محمد بن ابي نافع قال ناعبد الرزاق قال ناعمر عن ابي هريرة قال هذا ما حدثنا ابو هريرة
فقال ما عندي فقال سجل يا رسول الله انا اذ له على من يحمله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جمل على خير فله مثل اجر فاعله وحل ثنا اسحاق بن ابراهيم
قال لنا عيسى بن يونس ح قال وحديثي بشر بن خالد قال ناعبد الرزاق قال ناعمر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في النار اجتماعا يضرحدهما
عن الاعمش بهذا الاسناد حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ناعبد الرزاق قال ناعمر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في النار اجتماعا يضرحدهما
ناجيز قال ناعبد الرزاق قال ناعمر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في النار اجتماعا يضرحدهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول واليه يرجعون قال ناعبد الرزاق قال ناعمر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في النار اجتماعا يضرحدهما
منه شيئا فيبارك لك فيه وحل ثنا سعيد بن منصور وابو الطاهر قال ابو الطاهر نا ابا ن وهب وقال سعيد ناعبد الله بن جهم قال خبرني عمر بن الخطاب
عن بكر بن الاشج عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجعفي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من جهم غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلفه في اهله
جبر فقد غزا حل ثنا ابو الربيع الزهراني قال ناعبد الرزاق قال ناعمر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في النار اجتماعا يضرحدهما
ابن سعيد عن زيد بن خالد الجعفي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في النار اجتماعا يضرحدهما
حرب قال ناعبد الرزاق قال ناعمر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في النار اجتماعا يضرحدهما

باب بيان الرجلين يقتل احدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة قتال يقاتل هذا في سبيل الله فيستشهد ثم يتوب الله على القاتل فيسلمه فيقاتل في سبيل الله فيستشهد ثم يتوب الله على القاتل فيسلمه فيقاتل في سبيل الله فيستشهد
باب بيان الرجلين يقتل احدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة قتال يقاتل هذا في سبيل الله فيستشهد ثم يتوب الله على القاتل فيسلمه فيقاتل في سبيل الله فيستشهد ثم يتوب الله على القاتل فيسلمه فيقاتل في سبيل الله فيستشهد
باب بيان الرجلين يقتل احدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة قتال يقاتل هذا في سبيل الله فيستشهد ثم يتوب الله على القاتل فيسلمه فيقاتل في سبيل الله فيستشهد ثم يتوب الله على القاتل فيسلمه فيقاتل في سبيل الله فيستشهد
باب بيان الرجلين يقتل احدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة قتال يقاتل هذا في سبيل الله فيستشهد ثم يتوب الله على القاتل فيسلمه فيقاتل في سبيل الله فيستشهد ثم يتوب الله على القاتل فيسلمه فيقاتل في سبيل الله فيستشهد

باب بيان الرجلين يقتل احدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة قتال يقاتل هذا في سبيل الله فيستشهد ثم يتوب الله على القاتل فيسلمه فيقاتل في سبيل الله فيستشهد ثم يتوب الله على القاتل فيسلمه فيقاتل في سبيل الله فيستشهد
فيسلم فيقاتل في سبيل الله فيستشهد ثم يتوب الله على القاتل فيسلمه فيقاتل في سبيل الله فيستشهد ثم يتوب الله على القاتل فيسلمه فيقاتل في سبيل الله فيستشهد ثم يتوب الله على القاتل فيسلمه فيقاتل في سبيل الله فيستشهد
تغير الحالات واسمهم عن ذلك انما المراد به الرضا بفعالها والثواب عليه وجه فعلها ومحبة وتلقى رسل الله بها ذلك لان الضحك من احدنا انما يكون عند موافقة ما يرضاه وسروره وبره
من يلقاه قال ويحتمل ان يكون المراد بها الضحك ملائكة الله تعالى الذين يوجههم بقض روحه وادخال الجنة كما يقال قتل السلطان فلانا اذ امر بقتله باب من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا
لا يجتمع كافرا في النار اذ في رواية لا يجتمعان في النار اجتماعا يضرحدهما الا قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا
قتل كافرا في الجهاد فيكون ذلك كلمة الزوجة التي لا يعاقب عليها او يكون بنية مخصوصة او حالة مخصوصة ويحتمل ان يكون عقابا من عقاب غير النار كما يحسب في الاعراف عن قول الجنة اولاد الايلاف
او يكون ان عقوبتهما في غير موضع عقاب الكفار ولا يجتمعان في ادراكها قال واما قوله في الرواية الثانية اجتماعا يضرحدهما الا قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا
بانه ان يكون معناه ما اشترنا عليه انها لا يجتمعان في وقت ان اتحق العقاب فيغيره بدخوله معه انه لم ينفعه ايساره وقتله اياه وقد جاء مثل هذا في بعض الحديث لكن قوله في هذا الحديث
مومن قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا
على الكافر القاتل فيكون معنى الحديث السابق يضحك الله الى جليلين يقتل احدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة قتال يقاتل هذا في سبيل الله فيستشهد ثم يتوب الله على القاتل فيسلمه فيقاتل في سبيل الله فيستشهد
معنى قوله لا يجتمعان في النار اجتماعا يضرحدهما الا قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا ثم قتل من قتل كافرا
في سبيل الله تعالى وتضعيفها قوله جاء رجل بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في النار اجتماعا يضرحدهما
وهو قريب من الزمام وسبق شرحه من قبل يحتمل ان المراد لاجر سبعا ثمانية ناقة ويحتمل ان يكون على ظاهره ويكون في الجنة بها سبعا ثمانية ناقة كل واحدة منهن مخطومة بريهن حيث شاء الله كما جاء في الخبر
الجنة ونجها وهذا الاحتمال ظهر والله اعلم باب فضل اعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره وخلافته في ابله بخبر قوله ابرع بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في النار اجتماعا يضرحدهما
بخبر الهمة وتشديد الدال ونقله القاضي عن جمهور رواه مسلم قال والاول هو الصواب وعرف في اللغة وكذا رواه ابو داود واخرون بالالف ومعناه هلك دابتي وهي مركوبي
قوله صلى الله عليه وسلم من دل على خير فله مثل اجر فاعله وحل ثنا اسحاق بن ابراهيم قال ناعبد الرزاق قال ناعمر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في النار اجتماعا يضرحدهما
من المتعبدين وغيرهم والمراد بمثل اجر فاعله ان له ثوابا بذلك الفعل كما ان لفاعله ثوابا ولا يلزم ان يكون قدر ثوابها مساويا لقوله ان فتي من اسلم قال يا رسول الله
الى اريد الغزو وليس مني بالتهمة قال ائت فلانا فانه قد كان تجهز في الغزو في سبيل الله صلى الله عليه وسلم من جهم غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلفه في اهله جبر فقد غزا
تلك الهمة يستحب له بذل في جهته اخرى من البر ولا يلزم ذلك ما لم يلزمه بالذم (قوله صلى الله عليه وسلم من جهم غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلفه في اهله جبر فقد غزا) له حصل له اجر

ينظر ما صنعت غير ابى سفيان فجاء وما في البيت احد غيري وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ادري ما استثنى بعض نسائه قال فحدثه الحديث وقال
 فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فمكروا فقال ان لنا طلبية فقال من كان ظهره حاضر فلا يركب معنا فجل جال يستاذنونه في ظهرهم في علوم المدينة فقال لا الا من كان
 ظهره حاضر فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر وجاء المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتقدم احد منكم الى شئ
 حتى اكون انا وانه قد نام المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى جنة عرضها السموات والارض قال يقول عمير بن الحمائل الانصاري يا رسول الله جنة
 عرضها السموات والارض قال نعم قال يخج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يحملك على قولك يخج قال لا والله يا رسول الله الاجارة ان اكون من اهلها قال فانك
 من اهلها قال فاخرج ثم ايات من قرنه فجعل يأكل منهن ثم قال لئن انا حيت حتى اكل ثم اتي هذا انا الحيوة طويلة قال فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل
 صل ثعلبي بن يحيى التميمي قتيبة بن سعيد اللفظ الصحيح قال قتيبة نا وقال يحيى نا جعفر بن سليمان عن ابى عمران الجوني عن ابى بكر بن عبد الله بن قيس عن ابىه قال سمعت
 وهو محضرة الحد يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف فقام رجل من الهيئة فقال يا ابا موسى انت سمعت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول هذا قال نعم قال فرجع الى اصحابه فقال قرأ عليكم السلام ثم كسر حنن سيفه فالقاه ثم مشى بسيفه الى الحد فضرب به حتى قتل **حدثني** محمد بن حاتم قال لعفان
 قال نا ما حدثنا عن انس قال جاء ناس الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ان ابعت معنار جالا يعلمون القرآن والسنة فبعث اليهم سبعين رجلا من
 الانصار يقال لهم القراء فيهم خالي حرام يقرن القرآن ويتدارسون بالليل يتعلمون وكانوا بالنها يحيون بالماء فيضعونه في المسجود فيحيطون فيبيحونه ويشترطون
 به الطعام لاهل لصفة وللقراء فبغتهم النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فغرضواهم فقتلوه هو قبل ان يبلغوا المكان فقالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك فرضينا
 عنك ورضيت عنا قال واتي رجل حرام خال نس من خلفه فطعنه برمح حتى نفذه فقال حرام فزت ورب الكعبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحيا
 ان اخوانكم قد قتلوا وانهم قالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك فرضيت عنا **حدثني** محمد بن حاتم قال نا جعفر قال نا سليمان بن المغيرة
 عن ثابت قال قال انس بن مالك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب الرجل الذي يقاتل لغيره
 غيبته عنه وان يراني الله مشرعا فيها بعد من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليراني الله تعالى ما اصنع قال فهايب ان يقول غيرها قال فشهد مع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يوم احد فقال فاستقبل سعد بن معاذ فقال له انس يا ابا عمير ابن فقال واهل كريمة الجنة اجد دون احد قال فقاتلهم حتى قتل في جسد
 بضع وثمانون من بين ضربة وطعنة ورمية قال فقالت اخته بنتي لربيع بنت العنبر فاعرفت اخي لا يبناه ونزلت هذه الآية رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى
 نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا قال فكانوا يرون انها نزلت فيه وفي اصحابه **حدثني** محمد بن حاتم قال نا جعفر قال نا
 شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابا واثل قال نا ابو موسى الاشعري نا رجلا اعلميا ان النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل
 ليدكر الرجل يقاتل ليرى مكانه فمن في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله اعلى فهو في سبيل الله

قلت يجوز ان يكون احد القطيع اسما والآخر لقباً وقوله لعينا اي محسباً ورتيباً وقوله ما صنعت غير ابى سفيان هي الدواب التي تحمل الطعام وغيره من الامتعة قال في المشارق لغير
 هي الابل الدواب تحمل الطعام وغيره من التجارات قال لا شئ غير الا اذا كانت كذلك قال الجوهري في الصحاح العير الابل تحمل الميرة وجهها عيرات بكسر العين وفتح الباء **قوله** صلى الله عليه وسلم ان لنا طلبية فمن
 كان ظهره حاضر فليركب هي بفتح الطاء وكسر اللام اي شئ نطلبه ظهر الدواب التي تتركب **قوله** جعل جال يستاذنونه في ظهرهم في علوم المدينة فقال لا الا من كان
 يبين الامام جبارته وافتارته وافتارته ميرايه كذا الشيخ ذلك في خبره من العدو **قوله** في علو الدنيا بضم العين كسر راء **قوله** صلى الله عليه وسلم لا يتقدم احد منكم الى شئ
 شئ من المصلح التي التلوه نهار **قوله** عيرين الحمام بضم الحاء المهملة وتخفيف الميم **قوله** يخج فمكروا ان يكون ان ادورنا اي قد امة متقدما في ذلك الشئ للامانة
 الاجارة ان الكون من اهلها هكذا هو في اكثر نسخ المتعمدة رصاة بالمرد وصب التار وفي بعضها جارا وبلاتون في بعضها بالتون ممدودان بخذف التاء وكله اجمع معروف في اللغة ومعناه والردا فقلت
 لشيء الار جاء ان الكون من اهلها **قوله** فاخرج تيرات من قرنه هو بقاف وراهفتو حنين ثم نون اي حبتة الشهاب وقع في بعض نسخ المغاربة في تصحيح **قوله** لئن انا حيت حتى اكل ثم اتي هذا
 الحيوة طويلة فرمى بها كان من التمر ثم قاتلهم حتى قتل في جوار الانصار في الكفار والتعرض للشهادة وهو جاز بل كراية عند جابر العلماء **قوله** وهو بحجرة العدو **قوله** في جوارها وكسر التاء لغات
 ويقال ايضا بحجر بفتح الحاء والضاد بخذف الهاء **قوله** صلى الله عليه وسلم ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف قال العلماء ومعناه ان الجهاد وحضور معركة القتال طريق الى الجنة وسبب لدخولها **قوله**
 كسر حنن سيفه هو بفتح الحاء الجيم واسكان الفاء وبالنون وهو عنده **قوله** وكانوا بالنها يحيون بالماء فيضعونه في المسجود معناه يوضعون في المسجود سبلان راوا استعماله لطهارة او شرب وغيرهما وجواز وضعها
 في المسجود قد كانوا يضعون ايضا اغذاق التمر لئلا يرادوا في المسجود في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولا خلاف في جواز ذلك **قوله** ويحيطون فيبيحونه ويشترطون به الطعام لاهل الصفة واصحاب الصفة
 هم الفقراء الغرباء الذين كانوا يودون الى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وكانت لهم في آخره صفة وهو مكان منقطع من المسجد يطل عليه سبيون فيه قاله ابراهيم الحارثي والقاضي واصله من صفة البيت وهي
 شئ كالطلة قد امة فضيلة الصدقة وفضيلة الاكتساب من الحلال لها وجواز الصفة في المسجد وجواز المسبب في بلاد كراية وهو نذ سبنا ونذ سبنا بجمعوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك فرضينا عنك
 ورضيت عنا في فضيلة ظاهرة للشهادة وثبوت الرضا عنهم ولهم هو موافق لقوله تعالى رضي الله عنهم ورضوا عنه قال العلماء رضي الله عنهم بطاعتهم ورضوا عنه بما اكرمهم به واعطاهم اياه من الخيرات
 والرضى من الله تعالى افاضته الخيرة والاحسان والترحمه فيكون من صفات الافعال وهو ايضا بمعنى الارادة فيكون من صفات الذات **قوله** ليراني الله ما اصنع هكذا هو في اكثر نسخ ليراني بالالف
 وهو صحيح ويكون ما اصنع بلاس الضمير في الراني اي ليرى الله ما اصنع ووقع في بعض نسخ ليرى الله ما اصنع ووقع في بعض نسخ ليرى الله ما اصنع ووقع في بعض نسخ ليرى الله ما اصنع
 والراي يراه الله واقعا بارزا والثاني ليرى بضم اليا وكسر الراء ومعناه ليرى الله الناس ما اصنع ويرزاه الله تعالى لهم **قوله** فهايب ان يقول غير ما معناه انه اقصر على هذه اللفظة
 المبهمة وهي قوله ليرى الله ما اصنع مخافة ان يعاين الله على غير ما يفجر عنه او تضعف نية عنه او تحوز ذلك ليكون ابراه من الحول والقوة **قوله** واهل كريمة الجنة
 اجده دون احد قال لعفان قال لعفان **قوله** اجده دون احد محمول على ظاهره وان الله تعالى اوجده رجلا من موضع المعركة وقد ثبتت الاحاديث ان بها توجد
 من سيرة خمسات عام باب من قاتل لتكون كلمة الله اعليا فهو في سبيل الله **قوله** صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله اعليا فهو في سبيل الله في بيان ان

حدثني محمد بن حاتم قال لعفان قال نا جعفر قال نا سليمان بن المغيرة عن ثابت قال قال انس بن مالك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب الرجل الذي يقاتل لغيره غيبته عنه وان يراني الله مشرعا فيها بعد من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليراني الله تعالى ما اصنع قال فهايب ان يقول غيرها قال فشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد فقال فاستقبل سعد بن معاذ فقال له انس يا ابا عمير ابن فقال واهل كريمة الجنة اجد دون احد قال فقاتلهم حتى قتل في جسد بضع وثمانون من بين ضربة وطعنة ورمية قال فقالت اخته بنتي لربيع بنت العنبر فاعرفت اخي لا يبناه ونزلت هذه الآية رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا قال فكانوا يرون انها نزلت فيه وفي اصحابه حدثني محمد بن حاتم قال نا جعفر قال نا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابا واثل قال نا ابو موسى الاشعري نا رجلا اعلميا ان النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل ليدكر الرجل يقاتل ليرى مكانه فمن في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله اعلى فهو في سبيل الله

الاولى
قالت

ابنة
ابن ابي شيبة
ابن ابي شيبة
ابن ابي شيبة
ابن ابي شيبة

ملوك على الاسرة او مثل الملوك على الاسرة يشك ايها قال قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعاه ثم وضع راسه فامرنا استيقظ وهو يضحك
 قالت فقلت ما يصحك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا على غزاة في سبيل الله كما قال في الاولى قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت
 من الاولين فركبت احرام بنت ملحان البحر في زمان معاوية فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فمكثت حتى حلت ثم خلفت بن هشام قال ناسم بن زيد
 عن يحيى بن سعيد بن محمد بن يحيى بن حبان عن انس بن مالك عن احرام وهي خالة انس قالت اتانا النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقال عندنا فاستيقظ
 وهو يضحك فقلت ما يصحك يا رسول الله بالي انت واممي قال ريت قوما من امتي يركبون ظهر البحر كالمملوك على الاسرة فقلت ادع الله ان يجعلني
 منهم قال فانك منهم قالت ثم نام فاستيقظ ايضا وهو يضحك فسالته فقال مثل مقالته فقلت ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين قال فترجعا
 عبادته بالصامت بعد فخراني البحر فجلها معه فلما ان جاءت قربت لها بعلة فركبتها فصرعتها فاندقت عنقها وحل ثنا محمد بن ربح بن المهاجر ويحيى
 ابن يحيى قال نال الليث عن يحيى بن سعيد بن حبان عن انس بن مالك عن خالته احرام بنت ملحان انها قالت نام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما
 قريبا مني ثم استيقظ يتبسم قالت فقلت يا رسول الله ما اصحك قال ناس من امتي عرضوا على يركبون ظهر البحر الا اخضر فمكثت حتى حلت بن حبان بن زيد
 حل ثنا يحيى بن ايوب وقتيبة بن جعفر قالوا انا اسمعيل وهو ابن جعفر بن عبد الله بن عبد الرحمن انه سمع انس بن مالك يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بنت ملحان خالته نس فوضع راسه عندها وساق الحديث بعض حديث اسحاق بن ابي طلحة ومحمد بن يحيى بن حبان وحل ثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن
 بخترازمي قال قال ابو الوليد الطيالسي قال نال الليث يعني بن سعد بن ايوب بن موسى عن مكحول عن شرجيل بن السميط عن سلمان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول باط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه وان مات جري عليه الذي كان يعمل به واجري عليه زقه وامر القنان وحل ثنا ابو الطاهر قال نا بن حبان
 عن عبد الرحمن بن شريح عن عبد الكريم بن الحارث عن ابى عبيدة بن عتبة عن شرجيل بن السميط عن سلمان النخعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث
 الليث عن ايوب بن موسى حل ثنا يحيى بن يحيى قال قرات على مالك عن يحيى عن ابى صالح عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل
 يمشى بطريق وجد غصن شوك على الطريق فاخذه فشكر الله له فغفر له وقال المشهد خمسة المطعون والمبطون والغرق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل
 الله حل ثنا زهير بن حرب قال اجبر بن محمد بن عمار عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تعدون الشهيد فيكم قالوا يا رسول الله
 من قتل في سبيل الله فهو شهيد قال ان شهداء امتي ذال قليل قالوا فمن هم يا رسول الله قال من قتل في سبيل الله فهو شهيد

قول صلى الله عليه وسلم كالمملوك على الاسرة قيل بوضعه لهم في الاخرة اذا دخلوا الجنة والاصح انه صفة لهم في الدنيا اى يكونون مراكب المملوك يستقاهم واستقامتهم وكثرة عددهم وقولها في
 المرة الثانية ادع الله ان يجعلني منهم وكان دعائها في الاولى قال انت من الاولين ان رويها الثانية غير الاولى وان عرض في غير الاولين في جميع الروايات صلى الله عليه وسلم منها اخباره
 ببقاء امته بعد وانه يكون لهم شركة وقوة وعدواهم يزدون وانهم يكونون البهائم في ذلك الزمان انما تكون مهم فقد وجد في الحديث في ذلك في فضيلة تلك الجيوش وانهم غزاة
 في سبيل الله واختلف العلماء على جرت الغزوة التي توفيت فيها احرام في الجرد وقد ذكر في هذه الرواية في سلم انها ركبت البحر في زمان مؤمنة فصرت عن دابتها فمكثت قال الفتاوى
 قال اكثر اهل لسيرة الاخبار ان ذلك كان في خلافة عثمان بن عفان وان فيها ركبت ام حرام وزوجها الى فارس فصرت عن دابتها هناك فتوفيت ودفنت هناك وعلى هذا يكون قوله
 في زمان مؤمنة معناه في زمان غزوه في البحر في ايام خلافة قال وقيل بل كان ذلك في خلافة قال هو الظاهر في ذلك قوله في زمانه وفي الحديث جازر كوكب البحر لرجال النساء وكذا قاله الجوهري
 وكرو مالك كوكب النساء لانه لا يمكنه غالبا التمس في لا غرض البصر المتصرفين فيه لا يرون المشايق عورتهم في نفسهم في لا سيما ما صنفه من السفن مع ضرورتهم الى قضاء الحاجات بخفة الرجال
 قال القاضي رحمه الله تعالى وروى عن عمر بن الخطاب عن عمر بن عبد العزيز في منع ركوبه وقيل انما منع العمران للتجارة وطلب الدنيا لللطاعات وقد روى عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
 عن ركوب البحر الا الحجاج او معتزم او غازي وضعف البودا وهذا الحديث وقال ورواه مجهولون واستدل بعض العلماء بهذا الحديث على ان القتل في سبيل الله تعالى الموت فيها سواء في الاجران ام حرام
 مات لم يقتل ولا اولاد في ذلك لا صلى الله عليه وسلم لم يقبل انهم شهداء انما يغزون في سبيل الله ولكن قد ذكر مسلم في الحديث الذي بعده القليل حديث زهير بن حرب بن وايد ابي هريرة من قتل في سبيل الله
 شهيد من مات في سبيل الله فهو شهيد هو موافق المعنى قول الله تعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله او لوجه الله فمات في سبيل الله في الرواية الاولى ما كانت ام حرام تحت عبادة بن
 الصاعد دخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمته وقال في الرواية الاخرى فزوجها عبادة بن الصامت بعد وظاهر الرواية الاولى انها كانت زوجة لعبادة حال دخول النبي صلى الله عليه وسلم اليها ولكن الرواية
 الثانية صريحة في انه انما تزوجها بعد ذلك فحل الاولى على موافقة الثانية ويكون قد اخرج عما صار الاله بعد ذلك وقوله وحل ثنا محمد بن ربح بن المهاجر ان الليث عن يحيى بن سعيد هذا هو النسخ بلادنا
 ونقل القاضي عن بعض نسخ حديثنا محمد بن ربح ويحيى بن يحيى ان الليث في روايته عن يحيى بن محمد بن ربح باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل قوله عن عبد الرحمن بن بهرام بفتح الباء وكسر
 قوله شرجيل بن السميط يقال بفتح السين وكسر الميم ويقال بحر السين اسكان الميم قوله صلى الله عليه وسلم باط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه ان مات جري عليه الذي كان يعمل به
 هذه فضيلة ظاهرة للرباط وجريان عمله عليه بعد موته فضيلة مختصة به لا يشارك فيها احد وقد جاء في غير ذلك من غير سبيل ميت يجتمعه عمله الال الرباط فانه ينبغي له ان يكون يوم القيمة قوله
 صلى الله عليه وسلم واجري عليه رزقه موافق لقول الله تعالى في الشهداء احياء عند ربهم يرزقون والاحاديث السابقة ان ارواح الشهداء تاكل من ثمار الجنة قوله صلى الله عليه وسلم من قتل
 ضبطوا من يومهم اجدها من بفتح الهزة وكسر الميم غير او والثاني اومن بضم الهزة وبواو واما الفتان فقال القاضي رواية الاكثر في بضم الغاء جمع فاتن قال رواية الطبري بالفتح وفي رواية ابى داود في
 او من قاتل القبر باب بيان الشهادة قوله صلى الله عليه وسلم بينا رجل يمشى بطريق وجد غصن شوك على الطريق فاخذه فشكر الله له فغفر له في فضيلة امطة الاذى عن الطريق وهو كل موز ويزه الامطة
 ادنى شعب الايمان كما سبق في الحديث قوله صلى الله عليه وسلم الشهداء خمسة المطعون والمبطون والغرق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله وفي رواية مالك في الموطأ من حديث جابر بن عبد الله
 سبعة سوى القتل في سبيل الله فذكر المطعون والمبطون والغرق وصاحب الهدم وصاحب الجنب الحرق والمرأة تموت بجمع وفي رواية مسلم من قتل في سبيل الله فهو شهيد من مات في سبيل الله فهو شهيد والحديث
 الذي رواه مالك صحيح بلا خلاف وان كان البخاري وسلم يخرجاه فاما المطعون فهو الذي يموت في الطاعون كما في الرواية الاخرى الطاعون شهادة لكل مسلم واما المبطون فهو صاحب داء البطن
 وهو الاسهال قال القاضي قيل هو الذي بالاستسقاء واستفحال البطن وقيل هو الذي يشتمك بطنه وقيل هو الذي يموت بلاء بطنه طلقا واما الغرق فهو الذي يموت غرقا في الماء وصاحب الهدم من يموت تحت

كتاب الطرقات
باب ما جاء في الطرقات
باب كراهة الطرقات وهو الدخول بغير إذن ودون سفر

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين ولا تزال عصاة من المسلمين يقاتلون على الحق ظاهرين على من نأواهم الى يوم القيمة
حل ثنى احمد بن عبد الرحمن بن وهب قال اعمى عبد الله بن هب قال ناعمر بن الحارث قال حدثني يزيد بن ابي حبيب قال حدثني عبد الرحمن بن شماس المهرى قال
 كنت عند مسلمة بن مخلد وعند عبد الله بن عمرو بن العاص فقال عبد الله لا تقوم الساعة الا على شرار الخلق هم شر من اهل الجاهلية لا يدعون الله بشئ الا رده عليهم فينهم
 على ذلك اقبل عقبة بن عامر فقال لمسلمة يا عقبة اسمع ما يقول عبد الله فقال عقبة هو اعلم واما انا فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال عصاة من اصطفى يقاتلون
 على امر الله قاهرين لعدوهم لا يضرهم من خالفهم حتى تأتيهم الساعة وهم على ذلك فقال عبد الله اجل ثم يبعث الله رجلا يخرج المساك مسحا صسا لحرير فلا تترك نفسا
 في قلبه متقال حب من ايمان الا قبضته توبقى شرار الناس عليهم تقوم الساعة **حل ثنى** يحيى بن يحيى قال نا هشيم بن اود بن ابي هذيل عن ابي عثمان بن سعد بن ابي
 وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال هل لغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة **حل ثنى** زهير بن حرقان ثنا جابر بن عبد الله عن ابيه عن ابي هريرة
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافرتم في السنة فاعطوا الابل حظها من الارض اذا سافرتم في السنة فاعطوا الابل حظها من الارض اذا سافرتم في السنة فاعطوا الابل حظها من الارض
 فانها ما وى لهوام بالليل **حل ثنى** قتيبة بن سعيد قال نا عبد العزيز بن يعنى بن محمد عن سميل بن عبد الله عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 اذا سافرتم في السنة فاعطوا الابل حظها من الارض اذا سافرتم في السنة فاعطوا الابل حظها من الارض اذا سافرتم في السنة فاعطوا الابل حظها من الارض
 عبد الله بن مسلمة بن قعنب واسمعيلى بن ابي اويس وابو مصعب الزهرى ومنصور بن ابي مزاحم وقيبة بن سعيد قالوا انما لك سح قال وثنا يحيى بن يحيى التميمى و
 اللفظة قال قلت لملك حدثك سمى عن ابي بصير عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يظفر اهل له ليل الا وكان ياتيمم غدوة او عشية **و حل ثنى** زهير بن حرب قال نا عبد الصمد
 شرا به فاذا قضى حد كرهته من وجهه فليعمل الى اهله قال نعم **و حل ثنى** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا يزيد بن هارون عن هارون بن اسحاق بن عبد الله
 ابن ابي طلحة عن انسان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يظفر اهل له ليل الا وكان ياتيمم غدوة او عشية **و حل ثنى** زهير بن حرب قال نا عبد الصمد
 ابن عبد الوارث قال ناها قال نا سمى بن عبد الله بن ابي طلحة عن انسان عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله غير انه قال كان لا يدخل **و حل ثنى** اسمعيل بن سالم
 قال نا هشيم بن اسحاق قال وثنا يحيى بن يحيى واللفظة قال نا هشيم بن اسحاق قال ناها قال نا سمى بن عبد الله بن ابي طلحة عن انسان عن النبي صلى الله عليه وسلم
 فلما قد من المدينة ذهبنا لندخل فقال اهلوا حتى ندخل ليلاي عشاء كى تمتشط الشعبة وتستحل المغيبة **و حل ثنى** محمد بن المثنى قال حدثني عبد الصمد
 قال نا شعبة عن سيار عن عامر بن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قد مر احدكم ليل فلا ياتين اهله طرفا حتى تستحل المغيبة وتمتشط الشعبة
و حل ثنى يحيى بن حبيب قال نا روج بن عباد قال نا شعبة قال نا سيار بهذا الاسناد مثله **و حل ثنى** محمد بن بشر قال نا محمد بن يعنى ابن جعفر
 قال نا شعبة عن عامر بن جابر عن جابر بن عبد الله قال ناها قال نا سمى بن عبد الله بن ابي طلحة عن انسان عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ابن حبيب قال نا روج قال نا شعبة بهذا الاسناد **و حل ثنى** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع عن سفين عن جابر بن عبد الله قال ناها قال نا سمى بن عبد الله بن ابي
 وسلمان يظفر الرجل اهله ليل لا يتحقق نهما ويطلب عثرهما **و حل ثنى** محمد بن المثنى قال نا عبد الرحمن قال ناها قال نا سمى بن عبد الله بن ابي
 قال سفين لا ادري هذا في الحديث ام لا يعنى ان يتحقق نهما ويطلب عثرهما **و حل ثنى** محمد بن جعفر قال ناها قال نا سمى بن عبد الله بن ابي
 قال ناها قال نا سمى بن عبد الله بن ابي طلحة عن انسان عن النبي صلى الله عليه وسلم يكره الطرقات ولو يدكر يتخونها ليلتهس عثرهما

قوله صلى الله عليه وسلم ظاهرين على من نأواهم هو بجملة بعد الواو اي عاداهم وهو ما خوذ من ناء الهم وناوا الهمى فهو الضمير لفتح الحاء وتشديد اللام قوله صلى الله عليه وسلم
 لا يزال هل لغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة قال علي بن المدينى المراد باله الخراب العرب المراد بالغرب لولا الكبر لا يختص بهم بها فالباوقال اخرون المراد بالغرب من الارض قال ناها قال ناها قال ناها
 وجاء في حديث اخر سميت المقدس قيل هم اهل الشام وما وراء ذلك قال ناها قال ناها قال ناها قال ناها قال ناها قال ناها قال ناها قال ناها قال ناها قال ناها
 عن التمرس في الطرقات **قوله صلى الله عليه وسلم** اذا سافرتم في السنة فاعطوا الابل حظها من الارض واذا سافرتم في السنة فاعطوا الابل حظها من الارض
 هو ضد الجرب المراد بالسنة هنا القوط منه قوله تعالى ولقد اخذنا آل فرعون بالسنين اى بالقوط وقتها بكسر النون اسكان القاف وهو الخوخ ومعنى الحديث ان تحت على الرفق بالدراب مراعاة مصحتها
 فان سافر في انحاء السيرة تركوا ما ترعى في بعض المنها وفي اثناء السيرة فخذ حظها من الارض بما ترعى منها وان سافر في القوط عجلوا السير ليصلوا المقصد فيها بقية من قوتها ولا يقللوا السير
 فيلحقها الضرر لانها لا تجد ما ترعى فتضعف فيرب قوتها وراكلت ووقفت قد جابى اول هذا الحديث في رواية مالك في الوطان المدفون بحب الرفق **قوله صلى الله عليه وسلم** اذا سافرتم في السنة فاعطوا الابل حظها من الارض
 فانها طرق الدواب ماوى الهوام بالليل قال ناها قال ناها قال ناها قال ناها قال ناها قال ناها قال ناها قال ناها قال ناها قال ناها قال ناها
 وهذا من ادب السيرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الحشرات ودواب الارض من ذوات السموم والسبل وغير ما تشفى في الليل على الطرق لسبهوتها ولانها تلتقط منها ما يسقط من ماكل
 ونحوه مما تجدها من مته ونحوها فاذا اعس الانسان في الطريق رجاها بهنما ما يوزن فينبغي ان يتابعه عن الطريق **باب** السفر قطعة من العذاب **باب** كراهة الطرقات وهو الدخول بغير إذن ودون سفر
 عليه وسلم السفر قطعة من العذاب يمنع احدكم نومته وطعامه وشرا به) معناه يمنع كما لها ولذيها لما فيه من المشقة والتعب مقاساة الحر والبرد والسرى والنحو ومفارقة الابل واصحاب خشونة العيش **قوله**
 صلى الله عليه وسلم فاذا قضى احدكم نهمته من جهه فليجى الى اهله اللهم انهم يفتح النون اسكان لها بهى الى الجاهد والمقصود في هذا الحديث استحباب تعجيل الرجوع الى الابل بعد قضاء شغلها لا يتاخر الى ان يسلم بهى **باب**
 كراهة الطرقات وهو الدخول بغير إذن ودون سفر **قوله** اذا سافرتم في السنة فاعطوا الابل حظها من الارض اذا سافرتم في السنة فاعطوا الابل حظها من الارض
 اشعته بنى الرواية الاخرى بنى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اطال الرجل الغيبة ان ياتي به طرفا وفي الرواية الاخرى بنى ان يظفر اهل له ليل الا وكان ياتيمم غدوة او عشية
 اهل ليلتهنهم فهو بفتح اللام واسكان لياى في الليل والطرقات بعنم الطاء هو الاثيان في الليل وكل آت في الليل فهو طارق ومعنى تسخر المغيبة الى منزل شعرايتها والمغيبة التي غاب عنها والاستعداد
 استفعال من استعمال الحديزة وهى الموسى والمراد بالتركيف كان ومعنى يتخونها ليلتهنهم ليلتهنهم ويكشف استسارهم ويكشف هل خالوا ام لا ومنه هذه الروايات كلها انه يكره لمن

بمثله

ثاني

و

وان

وحل ثمنه يحيى بن ايوب قال نا بن علي قال واخبرني شعبة عن عبد الله بن ابي السقر قال سمعت الشعبي يقول سمعت عدي بن حاتم يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعراض فذكر مثله **وحل ثمنه** ابو بكر بن نافع بن العبدى قال ناخذ قال ناشعبة قال نا عبد الله بن ابي السقر وعن ناس من شعبة عن الشعبي قال سمعت عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعراض بمثل ذلك **وحل ثمنه** محمد بن عبد الله بن نمير قال ابي قال نا ذكر يا عن عامر عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض فقال ما اصاب بجدة فكله وما اصاب بعرضه فهو وفيد وسألت عن صيد الكلب فقال امسك عليك ولم يأكل منه فكله فان ذكاته اخذه فان وجدت عنده كلبا اخر فخشيت ان يكون اخذه معه وقد قتله فلا تأكل مما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكركه على غيره **وحل ثمنه** اسحاق بن ابراهيم قال نا عيسى بن يونس قال نا ذكر بيان ابي زائدة بهذا الاسناد **وحل ثمنه** الوليد بن عبد الحميد قال نا محمد بن جعفر قال ناشعبة عن سعيد بن مسروق قال نا الشعبي قال سمعت عدي بن حاتم وكان لنا جار ود خيلا وربط بالانهر بن انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال رسل كلبى فاجد مع كلبى كلبا قلاخذ فلا ادري ايها اخذ قال فلا تأكل فانما سميت على كلبك ولم تسم على غيره **وحل ثمنه** محمد بن الوليد قال نا محمد بن جعفر قال ناشعبة عن الحكم عن الشعبي عن عدي بن حاتم عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك **وحل ثمنه** الوليد بن شجاع السكوني قال نا علي بن مسهر عن عاصم عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اسلت كلبك فاذا ذكرا سم الله فان امسك عليك فاذا ذكركه حيا فاذبحه وان ادركته قد قتل ولم يأكل منه فكله وان وجدت مع كلبك كلبا غيره وقد قتل فلا تأكل فانك لا تدري ايهمما قتله وان رميت سهمك فاذا ذكرا سم الله فان غاب عنك يوما فلم تجد فيه الاثر سهمك فكل ان شئت وان وجدته غرقا في الماء فلا تأكل **وحل ثمنه** يحيى بن ايوب قال نا عبد الله بن المبارك قال نا عاصم عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد قال اذا رميت سهمك فاذا ذكرا سم الله فان وجدته قد قتل فكله الا ان تجده قد وقع في ماء فانك لا تدري الماء قتله او سهمك **وحل ثمنه** اذ بن السري قال نا ابن المبارك عن جوية بن شريح قال سمعت ربيعة بن يزيد الدمشقي يقول اخبرني ابو ادريس عاتذ الله قال سمعت ابا ثعلبة الخشني يقول تبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انا بارض قوم من اهل الكتاب ناكل في انيتهم وارض صيدا يصيد بقوسى واصيد بجلبي للمعلم و بجلبي الذي ليس بمعلم فاخبرني ما الذي يحل لنا من ذلك قال اما ذكرت انكم بارض قوم اهل كتاب ناكلون في انيتهم فان وجدتم غير انيتهم فلا تأكلوا فيها فان لم تجدوا فاعسلوها ثم كلوا فيها واما ما ذكرت انك بارض صيد فما اصبقت بقوسك فاذا ذكرا سم الله ثم كل وما اصبقت بجلبك المعلم فاذا ذكرا سم الله ثم كل وما اصبقت بجلبك الذي ليس بمعلم فاذا ذكرا سم الله **وحل ثمنه** ابو الطاهر قال نا ابن وهب قال وحديثي زهير بن حرب قال نا المقرئ كلاهما عن جوية بهذا الاسناد نحو حديث ابن المبارك غير ان حديث ابن وهب لم يذكر فيه صيد القوس **وحل ثمنه** محمد بن مهران الرازي قال نا ابو عبد الله حماد بن خالد بن الحياط عن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير عن ابيه عن ابي ثعلبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

قوله صلى الله عليه وسلم فان ذكوت اخذه معناه ان اخذ الكلب الصيد وقتله ياه ذكوة شرعية بمنزلة ذبح الحيوان الا ان ذكوة الكلب كمن تركه ولم يتق في حيوة مستقرة او بقيت ولم يتق زمان يكن صاحبه كحاقة وذبح فاحل لهذا الحديث فان ذكوت اخذه **قوله** سمعت عدي بن حاتم وكان لنا جار ود خيلا وربط بالانهر بن قال بل للذئب الذي يدخل الانسان ويخالط في اموره والربط بهنما معنى الربط وهو الملازمة والرباط الملازمة قالوا والمراد بهنما ربط نفسه على العبادة وعن الدنيا **قوله** صلى الله عليه وسلم فان امسك عليك ذكركه حيا فاذا ذبحه ان ذكركه ذكارة وجب ذبحه ولم يحل الا بالذكوة وهو مجمع عليه بالنقل عن الحسن والحسين خلافه فباطل لا اظنه يصح عنها واما اذا ذكركه ولم يتق في حيوة مستقرة بان كان قد قطع حلقه ومريه او اجافه او خرق امعاره او اخرج حشوته فيحل من غير ذكوة بالاجماع قال اصحابنا وغيرهم ويستحب من اسكن على حلقه **قوله** صلى الله عليه وسلم وان وجدت مع كلبك كلبا غيره وقد قتل فلا تأكل فانك لا تدري ايها قتله فقيم بيان قاعدة هامة وهي ان اذا حصل لشك في الذكوة المبيحة للحيوان لم يحل لان الاصل تحريمه بذل الاطلاق فيه فنية تنبيه على انه لو وجد حيا وفي حيوة مستقرة فذكاه حل لا يضر كونه اشترك في امساك كلبه غيره لان الاعتماد حينئذ في الاباحة على تذكية الاذى لا على امساك الكلب وانما تقع الاباحة بامساك الكلب اذا قتله وحينئذ اذا كان مع كلبك حرم يحل الا ان يكون المرسل من هومن اهل الذكوة كما او صغناه قريبا **قوله** صلى الله عليه وسلم وان رميت سهمك فاذا ذكرا سم الله فان غاب عنك يوما فلم تجد فيه الاثر سهمك فكل ان شئت) هذا دليل لمن يقول ان الذئب حرام عنه فوجره ميتا وليس فيه تغير سهمه حل وهو احد قولنا في مالك في الصيد والسهم والثاني يحرم وهو الاصح عند اصحابنا والشك يحرم في الكلب دون السهم والاول قوي واقرب الى الاحاديث الصحيحة واما الاحاديث المتخالفة لضعيفة ومحمولة على كراهة التنزيه وكذا لا تخرج ابن عباس كل ما صميت ودع ما نمت اي كل ما لم يغيب عنك دون ما غاب **قوله** صلى الله عليه وسلم وان وجدت غرقا في الماء فلا تأكل) هذا متفق على تحريمه **قوله** في حديث ابي ثعلبة انا بارض قوم من اهل الكتاب ناكل في انيتهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم فان وجدتم غير انيتهم فلا تأكلوا فيها وان لم تجدوا فاعسلوها ثم كلوا فيها) هكذا روي هذا الحديث البخاري ومسلم في روايتي ابي داود قال نا نجار واهل الكتاب هم بطون في ذكركهم الخنزير ويشربون في انيتهم الخنزير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان وجدتم غير ما فكلوا فيها واشربوا وان لم تجدوا غير ما فاحضوا بالما واكلوا واشربوا قد يقال هذا الحديث مخالف لما يقول الفقهاء فانهم يقولون انه يجوز استعمال اواني المشركين اذا غسلت ولا كراهية فيها بعد الغسل سواء وجد غير ما او لا ولا يكره استعمالها وانما يغسلها ولا يستعملها اذا لم يجد غير ما والتجارب ان المراد النبي عن الاكل في انيتهم التي كانوا يطبخون فيها الخنزير ويشربون الخنزير كما صرح به في رواية ابي داود وانما النبي عن الاكل فيها بعد الغسل للاستعداد لكونها معتادة للنجاسة كما يكره الاكل في الحجارة المنسولة واما الفقهاء فرادهم مطلق آنية الكفار التي ليست مستعملة في النجاسات فهذه يكره استعمالها قبل غسلها فاذا غسل فلما كراهية فيها لانها طاهرة وليس فيها استعداد لريد النجاسة التي كراهية استعمالها في الخنزير وغيره من النجاسات والعدا علم **قوله** صلى الله عليه وسلم وما اصبقت بجلبك الذي ليس بمعلم فاذا ذكرا سم الله) هذا مجمع عليه لا يحل الا ذكارة **قوله** محمد بن مهران الرازي قال نا ابو عبد الله حماد بن خالد بن الحياط) هذا الحديث هو اول عود سلع ابراهيم بن سفيان عن مسلم والذي قبله هو آخر فواته الثالث ولم ينق في الكتاب فوات بعد هذا والعدا علم

عند النظر

حدثني جابر بن الشاعر قال ناعثمان بن عمرح قال وحدثنى محمد بن رافع قال نابوالمنذر القزاز كلاهما عن داود بن قيس عن عبيد الله بن مقيم عن جابر بن عبد الله قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا الى ارض حمينة واستعمل عليهم رجلا وساق الحديث بنحو حديثهم **وحل ثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت علي مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن بن محمد بن علي عن ابيهما عن علي بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن متعة النساء يوم خيبر و عن كحوم الحمراء النسبية **وحل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه** وابن نمير زهير بن حرب قالوا ناسفياح قال ثنا ابن نمير قال نابي قال ناعبيد الله ح قال وحدثنى ابو الطاهر حمولة قالانا ابن وهب قال خبرني يونس ح قال وحدثننا اسحاق وعبد بن حميد قالانا ناعبد الرزاق قال ناعمر كلامه عن الزهري بهذا الاسناد و في حديث يونس وعن اكل كحوم الحمراء النسبية **وحل ثنا الحسن بن علي الحلواني** وعبد بن حميد كلاهما عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نابي عن صالح عن ابن شهاب ان ابا دريس اخبره ان ابا ثعلبة قال حور رسول الله صلى الله عليه وسلم كحوم الحمراء الاهلية **وحل ثنا محمد بن عبد الله بن نمير** قال نابي قال ناعبيد الله ح قال وحدثنى نافع وسال عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن اكل كحوم الحمراء الاهلية **وحل ثنا هارون بن عبد الله** قال ناعبد بن بكر قال نابي جزي ح قال خبرني نافع قال قال ابن عمر قال نافع عن ابن عمر قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل كحوم الحمراء الاهلية يوم خيبر وكان الناس احكاموا اليها **وحل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه** قال ناعلي بن مسهر عن الشيباني قال سألت عبدا لله بن ابي اوفى عن كحوم الحمراء الاهلية فقال صابتنا جماعة يوم خيبر ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اصابتنا القوم حمراء خارجة من المدينة فخرناها فان قدورنا لتغلي ذنادي منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الكفو القدر ولا تطعموا من كحوم الحمراء شيئا فقلت حرمها حتى يومها اذا قال تحل ثنا بيننا فقدنا حرمها البتة وحرما من اجل انها الخمس **وحل ثنا ابو كامل فضيل بن حسين** قال ناعبد الواحد يعني بن زياد قال ناسليمان الشيباني قال سمعت عبدا لله بن ابي اوفى يقول صابتنا جماعة ليلي خيبر قال فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمراء الاهلية فانخرناها فلما غلبت بها القدر وذنادي منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الكفو القدر ولا تأكلوا من كحوم الحمراء شيئا فقال ناسلنا ناعلي بن ابي اوفى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخرون نهي عنها البتة **وحل ثنا عبيد الله بن معاذ** قال نابي قال ناعبد الله بن ابي اوفى قال سمعت البراء وعبد الله بن ابي اوفى يقولان اصبتنا حمراء فطبخناها فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الكفو القدر **وحل ثنا ابن المشني** وابن بشار قالانا محمد بن جعفر قال ناعبد الله بن ابي اسحاق قال قال للبراء اصبتنا يوم خيبر حمراء فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الكفو القدر **وحل ثنا ابو كريب** واسحاق بن ابراهيم قال ابو كريب نابي بشرع من مشرعين ثابت بن عبيد قال سمعت البراء يقول نهيانا عن كحوم الحمراء الاهلية **وحل ثنا زهير بن حرب** قال ناجر بن عاصم عن الشعبي عن البراء بن عازب قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نلقى كحوم الحمراء الاهلية نبيئة ونضيبه ثم لم يامرنا باكله **وحل ثنا ابو سعيد الاشج** قال ناحفص يعني بن غياث عن عاصم بهذا الاسناد نحوه **وحل ثنا احمد بن يوسف الازدي** قال شاعر بن حفص بن غياث قال نابي عن عاصم عن ابن عباس قال ادري انما نهي عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجل انه كان حمولة الناس فكر ان تذهب حمولة حمراء حرمه في يوم خيبر كحوم الحمراء الاهلية **وحل ثنا محمد بن عباد** وقتيبة بن سعيد قال ناعاصم وهو ابن اسمعيل عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر فزار الله ففتحها عليهم فلما امسى للناس ليوم الذي ففتح عليهم او قد وانيرا كثيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذه النيران علي شي لو قد دون قالوا على كحوم قال علي اي كحوم حمراء نسبية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهر يقوها واكسروها فقال رجل يا رسول الله او نهر يقوها ونفسلها قال او ذاك

البراز
حلق
نهي
الانسبية

او

انهي

وحدثنا جابر بن الشاعر وذكر في هذا الاسناد ابو المنذر القزاز هكذا هو في بعض نسخ بلادنا القزاز بالقاف وفي اكثرها البراز بالباء وذكر القاضي ايضا اختلاف الرواة في البراز بالالف وهو الذي ذكره السمعاني في الانساب وآخرون وذكره خلف الواسطي في الاطراف بالباء عن رواية مسلم لكن عليه تضبيب فلعله يقال بالوجهين فالقزاز بزاز و ابو المنذر هذا اسمه اسمعيل ابن حسين بن المشني كما سماه احمد بن حنبل فيما ذكره ابن ابي حاتم في كتابه واقصر الجهمي على انه اسمعيل بن عمر قال ابو حاتم هو صدوق وامر احمد بن حنبل بالكتابة عنه وهو من افراد مسلم باب تحريم اكل كحوم الحمراء النسبية **وقوله** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن متعة النساء يوم خيبر وعن كحوم الحمراء النسبية اما الانسية فبساكن النون مع كسر الهيمزة وفتحها لغتان مشهورتان سبق بيانها وسبق بيان حكم نكاح المتعة وشرح احاديثه في كتاب النكاح واما كحوم الحمراء النسبية فمكرر في اكثر الروايات ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي يوم خيبر عن كحومها وفي رواية حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم كحوم الحمراء الاهلية وفي روايات انه صلى الله عليه وسلم وجه القدر ونهي عن اكلها قال لا تأكلوا من كحومها شيئا وفي رواية نهيانا عن كحوم الحمراء الاهلية وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اهر يقوها واكسروها فقال رجل يا رسول الله لو نهر يقوها ونفسلها قال او ذاك وفي رواية نادي منادى النبي صلى الله عليه وسلم الا ان السرورسولة نهيانا عن حرم من عمل الشيطان وفي رواية نهيانا عن كحوم الحمراء الفاحشا حرس او خمس فالكفيت القدر وبانها اختلف العلماء في المسئلة فقال الجاهليين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم تحريم كحومها بهذه الاحاديث الصحيحة وقال ابن عباس ليست بحرام وعن مالك ثلث روايات اشهر بانها حرام واهل المدينة والثالثة حرام والثالثة مباحة والصواب التحريم كما قال الجاهليين للاحاديث الصحيحة واما الحديث المذكور في سنن ابي داود عن غالب بن الجبر قال صابتنا سنة فلم يكن في ما لي شي اطعم علي الاششي من حمرة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم كحوم الحمراء الاهلية فائت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله صابتنا السنة فلم يكن في ما لي اطعم علي لاسمان حمرة وانا حرمت كحوم الحمراء الاهلية فقال اطعم اهلك من حمرة ما حرمها من اجل حال القرية يعني بالرجال التي تأكل الجذرة وهي الحذرة فهذا الحديث مضطرب مختلف الاسناد وشبهه للاختلاف وتوضيح على الاكل منها في حال الاضطراب والسرورسولة **وقوله** ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الخرون نهي عنها البتة اول فتح الفاضل من لغات ثلاثي ومعناه قلبت قال فصيح قطع الالف فكسر الفاء من لغات جماعية هما لغتان بمعنى عن كثيرين من اهل اللغة من اهل بلخ والكسائي وابن السكيت ابن قتيبة وغيرهم قال الاصمعي يقال كفا ولا يقال كفات بالالف **وقوله** كحوم الحمراء النسبية هو بكسر النون بالهمزة غير مطبوخة **وقوله** كان حمولة الناس نفع الحادى الذي يحل متاعهم **وقوله** ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في قذر كحوم الحمراء الاهلية اهر يقوها

بفتحها

النبی

رواه ابان بن عثمان بن مينا

وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا محمد بن سعد و صفوان بن عيسى قال ثنا ابوبكر بن النضر قال نا ابو عاصم النبيل كثر عن يزيد بن ابى عبد بن
 الاسناد وحدثنا ابن ابي عمير قال نا سفيان بن ايوب عن محمد بن اسحق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا احاديثنا من القرية فطبخنا منها فنادى
 من ادى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان الله ورسوله ينهيانكم عن ما فانهما حرس من عمل الشيطان فالقبت القدر واما فقور بما فيها وحدثنا محمد بن مفضل
 الضري قال نا يزيد بن زريع قال نا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك قال نا كان يوم خيبر جاء جارية فقال يا رسول الله اكلت الخمر ثم جاء اخرا
 فقال يا رسول الله اقبنت الخمر فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم باطحة فنادى ان الله ورسوله ينهيانكم عن الخمر فانهما حرس وفضل قال فالقبنت القدر واما فيها
 وحدثنا يحيى بن يحيى ابو الربيع العتكي و قتيبة بن سعيد و اللفظ الصحيح قال يحيى نا وقال اخوان نا محمد بن زهير بن عمرو بن دينار عن محمد بن علي بن جابر بن عبد الله
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحم الحمير الالهية واذن في لحم الخيل وحدثني محمد بن حاتم قال نا محمد بن بكر قال نا ابن جرير قال نا خبرني
 ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول نا كلنا من خيبر الخيل وحمول وحش ونا النابى صلى الله عليه وسلم عن الحمير الالهية وحدثنا ابو الطاهر قال نا
 ابن وهب قال وحدثني يعقوب اللدوري ونا محمد بن عثمان النوفلي قال نا ابو عاصم كلاهما عن ابن جرير عن هذا الاسناد وحدثنا محمد بن عبد الله بن عمار
 نا بنو وفضل بن غياث ووكيع عن هشام بن عمار عن فاطمة عن اسماء قالت نا نافرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكلناه وحدثنا يحيى بن
 يحيى قال نا ابو معاوية قال وحدثنا ابو كريب قال نا ابواسامة كلاهما عن هشام بن اسناد وحدثنا يحيى بن يحيى و يحيى بن ايوب و قتيبة و ابن
 حجر عن اسمعيل قال يحيى نا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار نا سمع ابن عمر يقول سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الضب فقال لست
 باكله وحدثنا محمد بن سعيد قال نا ليشح قال وحدثني محمد بن رزح قال نا الليث عن نافر عن ابن عمر قال نا سال رجل رسول الله صلى الله
 عليه وسلم عن اكل الضب فقال لا اكله ولا آخه وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال نا بنو قال نا نافر عن ابن عمر قال نا سال رجل رسول
 صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر عن اكل الضب فقال لا اكله ولا آخه وحدثنا عبد الله بن سعيد قال نا يحيى عن عبيد الله بمثله في هذا الاسناد
 وحدثنا اسحاق بن زهير بن حرب قال نا اسمعيل كلاهما عن ايوب قال وحدثنا ابن نمير قال نا
 ابى قال نا مالك بن مغول ح قال وحدثني هارون بن عبد الله قال نا محمد بن بكر قال نا ابن جرير ح قال ونا هارون بن عبد الله قال نا شيبة بن
 الوليد قال سمعت موسي بن عتبة ح قال ونا هارون بن سعيد نا ابى قال نا ابن وهب قال نا خبرني اسامة كثر عن نافر عن ابن عمر عن النبي صلى الله
 عليه وسلم في الضب بمعنى حديث الليث عن نافر غير ان حديث ايوب ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم بضب فلم ياكله ولم يحرمه وفي حديث
 اسامة قال نا رجل في المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وحدثنا عبيد الله بن معاذ قال نا بنو قال نا نشعبة عن ثوبة العنبري
 سمع الشعبي سمع ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مع ناس من اصحابه فيهم سعد اأتوا بالخمر صبغت فنادت امرأة من نساء النبي صلى الله عليه وسلم
 انه لحم صبت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلو فانه حلال ولكن لا ليس من طعامي

والسرا وناق الابل وناقها وتسلها قال وذاك ما ذكره في نجاستها وتحريمها ويؤيده الرواية الاخرى فانهما حرس وفي الاخرى حرس وخمس وقيمة وجوب غسل ما صابته النجاسة وان
 الاءاء النجس يطهر مرة واحدة ولا يحتاج الى سبع اذا كانت نجاستها الكلب الخنزير وما تولد من احداهما ونذرا نذرا ونذرا سب الجاهل وهو عند احمد بسبع في الجميع على اشهر الروايتين عنه وتوضع الدلالة
 ان النبي صلى الله عليه وسلم اطلق الامر بالغسل بعد ذلك على مرة ولو وجبت الزيادة لبينها فان في الخطا بين من هو قريب العهد بالاسلام ومن في حناه من اليعفر من الامر بالغسل لا المتقناه
 عند الاطلاق وهو مرة واما امره صلى الله عليه وسلم اولا بكسر يفتح بل انه كان يوحى او باجتهاد ثم نسخ وتعين غسل في الايجاز اليوم لكسر لانه امل فيه دليل على انه اذا غسل الاءاء النجس فلا باس
 باستعماله وناقها في باب اباة اكل لحم الخيل رقت له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحم الحمير الالهية واذن في لحم الخيل في رواية قال جابر اكلنا من خيبر الخيل وحمول وحش
 ونا نانا النبي صلى الله عليه وسلم عن الحمير الالهية وفي حديث اسامة قال نا نافرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكلناه واختلف العلماء في اباة لحم الخيل فذهب الشافعي و الجهميو
 من السلف واختلف انه مباح الاكره فيه قال عبد الله بن الزبير وفضالة بن يحيى والناس بن مالك اسما ربنا باني بكر وسويد بن غفلة وعلقمة و الاسود وعطاء و شريح وسعيد بن جبلة و الحسن البصري
 وابراهيم النخعي و محمد بن سليمان و احمد واسحق وابو ثور وابو يوسف ومحمد واودود و جهم والمحدثين وغيرهم ذكرها طائفة منهم ابن عباس والحكم و مالك ابو حنيفة قال ابو حنيفة يا ثم اكله لا يسي حراما
 واجه القبوله تعالى واخيلا البغال الجمل من كونه اذ ذكروه ولم يذكر الاكل وذكر الائل من الانعام في الآية التي قبلها وحدثني صالح بن يحيى بن المقدم عن امية عن جده عن خالد بن الوليد نهى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحم الخيل والبغال والحمير وكل ذي ناب من السباع رداء ابو داود والنسائي وابن ماجه من ابي بصير بن الوبيد عن صالح بن يحيى بن يحيى بن جهم
 على انه حديث ضعيف وقال بعضهم هو نسخ زوي الدراظني و البيهقي باسنادهما عن موسى بن هارون الخليل قال نا هذا حديث ضعيف قال لا يعرف صالح بن يحيى الا ابو وه وقال البخاري
 هذا الحديث فيه نظر وقال البيهقي هذا اسناد مضطرب قال الخطابي في اسنده نظر قال ونا نافرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكلناه وحدثنا يحيى بن عمار
 روى قال ويشيبان كان هذا صحاحان يكون منسوخا واخرج الجهميو باسنادها حديث الابهة التي ذكرها مسلم وغيره وهي صحيحة صححة ونا حديث اخرى صحيحة جاءت بالا باة ولم يثبت في النبي حديث واما الآية فاجابوا
 عنها بان ذكر الركوب الزينة للدليل على ان منفضتها محضه بذلك انما خصه ان بالذکر لانها منسوخة من الخيل بقوله تعالى حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وذكر اللحم الا ان عظم المقصود وقد اجمع المسلمون
 على تحريم شحمه ورويه سانا جزاءه قالوا ولبهذا سكنت عن ذكره لانه لا انتقال على الخيل مع قوله تعالى في الانعام وتحمل الثقل فلم يلزم من هذا تحريم حمل الاثقال على الخيل ونا نانا نافرنا في
 رواية البخاري ذبحنا فرسا وفي رواية نا نانا نافرنا ما ذكر مسلم في الجمع بين الروايتين باهنا قضيتان فمرة نحو و مرة ذبحوا و يجوز ان تكون قضيتهم واحدة ويكون احداهما صحيحا والاول لا يصح
 الى الجواز الا اذا تضررت الحقيقة والحقيقة غير متفرقة بل في عمل على الحقيقة فائدة مهمة وهي ان يخرز من السحر و سحر المذبح وهو صحيح عليه ان كان فاعلة مخالفا للفضل والفسس يطلق على الذكركر
 والاشى ونا نانا نافرنا في رواية نا نانا نافرنا ما ذكر مسلم وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الضب لست باكله ولا آخه في روايات لا اكله ولا آخه في رواية نا نانا نافرنا ما ذكر
 ونا نانا نافرنا في رواية نا نانا نافرنا ما ذكر مسلم وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الضب لست باكله ولا آخه في روايات لا اكله ولا آخه في رواية نا نانا نافرنا ما ذكر
 ونا نانا نافرنا في رواية نا نانا نافرنا ما ذكر مسلم وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الضب لست باكله ولا آخه في روايات لا اكله ولا آخه في رواية نا نانا نافرنا ما ذكر

وحل ثنا محمد بن المنثري قال ناخذ بن جعفر قال ناشعنا عن قوبة العبثري قال قال للشعبي رأيت حديث الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم وقاعدت ابن عمر قريبا من سنتين اوسنته ويضعف فلم اسمع روى عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا قال كان ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم سعد بن جابر بن جبير قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابى امامة بن ساهل عن عبد الله بن عباس قال دخلت انا وخالد بن الوليد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فأتى بصيت محمود فاهوى ليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة اخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريدان ياكل فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقلت احرامه هو يا رسول الله قال لا ولكن لو يكن بارض قومي فاجدني اعافه قال خالد فاجترته فاكلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر **وحديثي** ابو الطاهر وحرولة جميعا عن ابن وهب قال اخبرني ابو اسحق عن ابن شهاب عن ابى امامة بن ساهل بن حنيف الانصاري ان عبد الله بن عباس اخبره ان خالد بن الوليد الذي يقال له سيف الله اخبره انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته وخالته ابن عباس فوجد عندها خبزا محنونا قد مت به اخرها حقيذة بنت الحارث من نجد فقدمت الضب لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اقل ما يقدم يديه لطعام حتى يحدث به ليمس ليه فاهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه الضب فقالت امرأة من النسوة الحضور اخبرن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قد متن لقلن هو الضب يا رسول الله فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقال خالد بن الوليد احرامه الضب يا رسول الله قال لا ولكن لو يكن بارض قومي فاجدني اعافه قال خالد فاجترته فاكلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر فلم ينه **وحديثي** ابو بكر بن النضر عبد بن محمد قال عبد الله بن عباس اخبرني خالد بن الوليد اخبره انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة بنت الحارث وهي خالته فقدمت لرسول الله صلى الله عليه وسلم لحم ضبت جاءت به ام حقيذة بنت الحارث من نجد وكانت تحت رجل من بني جعفر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ياكل شيئا حتى يعلم ما هو ثم ذكره بمثل حديث يونس وزاد في اخر الحديث وحديثه ابن الاصم عن ميمونة وكان في حجرها **وحديثنا** عبد بن محمد قال انا عبد الرزاق قال ناخذ عن الزهري عن ابى امامة بن ساهل بن حنيف عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ونحن في بيت ميمونة بضبتين مشويين بمثل حديثهم ولم يذكروا يزيد بن الاصم عن ميمونة **وحل ثنا** عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني ابى عن جدى قال حدثني خالد بن يزيد قال حدثني سعيد بن ابى هلال عن ابن المنكدر ان ابى امامة اخبره عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت ميمونة وعندة خالد بن الوليد بلحم ضبت فذكر معنى حديث الزهري **وحل ثنا** محمد بن بشر بن نافع قال بن نافع انا عند ر قال ناشعنا عن ابى بشر عن سعيد بن جبير قال سمعت ابن عباس يقول اهدت خالتي ام حقيذة لرسول الله صلى الله عليه وسلم سمناء واقطا واضبنا فاكل من السمن والاقط وترك الضب تقدر اكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان حراما ما اكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم **حل ثنا** ابو بكر بن ابى شيبة قال ناخذ عن ابى بن مسهر عن الشيباني عن يزيد بن الاصم قال دعا ناعروس بالمدينة فقرب اليها ثلاث عشرة ضبا فاكل وتاركت فليقت ابن عباس من الغد فاخبرته فاكثر القوم حول حتى قال بعضهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اكله ولا اتقى عنه ولا احرمه فقال ابن عباس بشما قلتم ما بعثت نبيا صلى الله عليه وسلم الا حراما او حراما ما اكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندة الفضل بن عباس وخالد بن الوليد وامرأة اخرى ذقرب اليهم حومان علي لحم فلما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان ياكل قالت لميمونة انه لحم ضبت فكتف يده وقال هذا لحم لم اكله قط وقال لهم كلوا فاكل منه الفضل وخالد بن الوليد والمرأة وقالت ميمونة لا اكل من شئ الا شئى ياكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم **حل ثنا** اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قال انا عبد الرزاق عن ابن جريح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بضبت فالى ان ياكل منه قال لا ادري لعذ من القرون التي مضت **وحل ثنا** سكتة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل عن ابى الزبير قال سألت جابرا عن الضب فقال لا تطعموه وقد راى وقال قال عمر بن الخطاب ان النبي صلى الله عليه وسلم لو بشر ما ان الله عز وجل ينفع به غير واحد فانما طعام عاقبة الرعاء منه ولو كان عندى طعمته

بن حنيف

كان اقل ما يقدم

ام حقيذة

بن ساهل

حل ثنا

الكره تغذوا وجميع المسلمون على ان الضب حلال ليس بكموه الا ما حكى عن اصحاب الجيفة من كراهته والا ما حكاه القاضي عياض عن قوم اهتموا بالاهرام وما اظنه صحيح عن احدوان صح عن احد من نوح بالنصوص اجماع من قبله (قوله ضب محمود) اى مشوى وقيل المشوى على الرضف وهى الحجارة المحماة (قوله ان خالد اخذ الضب كله من غير استئذان) هذا من باب اللطافة والاكل من بيت القريب الصديق الذى لا يكره ذلك خالد اكل بذاتى بيت خالته ميمونة ويمت صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما يحتاج الى استئذان لا سيما والمهدية خالته ولعله اراد بذلك جرت قلب خالته ام حقيذة المهدية (قوله فى ميمونة وهى خالته وخالته ابن عباس) يعنى خالته خالد بن الوليد وخالته ابن عباس وام خالد لبابة الصغرى وام ابن عباس لبابة الكبرى وميمونة وام حقيذة كلهن اخوات وابوهن الحارث (قوله قدمت به اختها حقيذة) وفى الرواية الاخرى ام حقيذة وفى بعض النسخ ام حقيذة بالبهاء وفى بعضها فى رواية ابى بكر بن النضر حميد فى بعضها حميدة وكله يضم الحاء صغرا قال القاضي وغيره النسوة والاشهر حميد بلاباء واسمها هنريثة وكذا ذكرنا ابن عبد البر وغيره فى الصحابة والاعلم (قوله فقالت امرأة من النسوة الحضور) كذا هو فى جميع النسخ النسوة الحضور قوله ولو كان حراما ما اكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا صريح بما اتفق عليه العلماء وهو اقر النبي صلى الله عليه وسلم الشئ وسكوتة عليه اذا فعل بجزءه يكون دليله لا باحته ويكون معنى قوله اذنت فيه واجتته لانه لا يسكت على باطل ولا يقر منكرا والاعلم (قوله دعا ناعروس بالمدينة) يعنى رجلا تزوج قريبا والعروس تقع على المرأة وعلى الرجل (قوله قرب اليهم حومان) هو بكسر الحاء وضمة الغنمان الكسر افصح والجمع اخوانه وخون وليس المراد بهذا الخوان ما افاهه فى الحديث المشهور فى قوله ما اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على حومان فطبل شئ من نحو السفرة

والله

بني

دواب باب ابلحة اجد باب ابلحة ارباب باب ابلحة ما يستعان به على الصطيد والعدو كراوية الخنزير والشمسة
نايك
باب ابلحة اجد باب ابلحة ارباب باب ابلحة ما يستعان به على الصطيد والعدو كراوية الخنزير والشمسة

وحد ثنا محمد بن المثنى قال نا بن ابي عمير عن داود عن ابى نصر عن ابى سعيد قال قال لجل يا رسول الله انابا ارض مضبة فانا نأمرنا ونأمرنا فالتقتنا قال الخ كرى ان
من بنى اسرائيل صحت فلم يأمر لومينه قال بوسعيد فلما كان بعد ذلك قال عمران الله لينفع به غير احد انه لطعام عوامه هذا العراء ولو كان عندى لطمنه
انما عافه رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثني محمد بن حاتم قال نا بن ابي عمير قال نا ابو عقيل الدورقي قال نا ابو نصر عن ابى سعيد ان اعرابيا اتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال لى فى غائظ مضبة وانه عامة طعام اهلى قال فلم يجبه فقلنا عاودة فعاوره فلم يجبه ثلاثا ثم ناداه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى
الثالثة فقال يا اعرابي ان الله عز وجل لعن او غضب على سبط من بنى اسرائيل فمخهم دو ابابيد بون فى الارض فلا ادري لعل هذا من هنا فقلت اكلها
ولا اتخى عنها حدثني ابو كامل الخزازى قال نا ابو عوانة عن ابى يعفور عن عبد الله بن ابى اوفى قال غزنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات
ناكل الجراد وحل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة واسحاق بن ابراهيم وابن ابى عمر جميعا عن ابن عيينة عن ابى يعفور بهذا الاسناد قال ابو بكر وروايته
سبع غزوات وقال اسحاق بن ابى عمير او سبع وحل ثنا ابو بكر بن ابى عمير عن ابى عمير عن ابى يعفور بهذا الاسناد قال ابو بكر وروايته
عن شعبة عن ابى يعفور بهذا الاسناد قال سبع غزوات وحل ثنا محمد بن المثنى قال نا بن ابي عمير عن ابى يعفور بهذا الاسناد قال ابو بكر وروايته
قال قرظ نا فاستنقنا اربابا من الظهران فسرنا اهلها فلبغوا قال فبعيت حتى دركنا فانت بها بالطلحة فذبحها فبعث بوركها واخذها الى رسول الله صلى الله عليه
سلم فانت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعته وحل ثنا زهير بن جريح قال نا يحيى بن سعيد قال نا يحيى بن حبيب قال نا خالد بن يعقوب بن الحارث كلوا هيا عن
شعبة بهذا الاسناد وفى حديث يحيى بوركها واخذها وحل ثنا يحيى بن محمد بن المثنى قال نا بن ابي عمير عن ابى عمير عن ابى يعفور بهذا الاسناد قال ابو بكر وروايته
من اصحابه يخزف فقال لا تخزف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره اوقاف ينجى عن الخنزير فانه لا يصاب الصيد ولا ينكأ به العدو ولكنه يكسر السن ويفقأ
العين ثم رآه بعد ذلك يخزف فقال له اخبرك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره اوقاف ينجى عن الخنزير فانه لا يصاب الصيد ولا ينكأ به العدو ولكنه يكسر السن ويفقأ
ابو داود سليمان بن معبد قال نا عثمان بن عمر قال نا كهمس بهذا الاسناد نحوه وحل ثنا محمد بن المثنى قال نا بن ابي عمير عن ابى عمير عن ابى يعفور بهذا الاسناد
عن قتادة عن عقبه بن صهبان عن عبد الله بن المغفل قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخنزير قال نا بن جعفر فى حديثه وقال انه لا ينكأ العدو و
ولا يقتل الصيد ولكنه يكسر السن ويفقأ العين وقال بن محمد على ثمالا نكأ العدو ولم يذ كر يفقأ العين وحل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال نا اسماعيل
ابن علي بن ابيوب عن سعيد بن جبيران قريبا لجدل بن مغفل خذف قال فيها وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخنزير وقال ثمالا لا تصيد
صيدا ولا تنكأ عدوا ولكنها تكسر السن وتفقأ العين قال فعاد فقال حد نك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه ثم خذف لا اكلمك ابد ا و
حل ثنا بن ابى عمير قال نا النخعي عن ابيوب بهذا الاسناد نحوه وحل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال نا اسماعيل بن علي بن خالد بن الحذاء عن
ابى قلابة عن ابى الاشعث عن شداد بن اوس قال ثنا حفظنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نا الله تعالى كتب الاحسان على كل شئ
فاذا قتلتها فاحسنوا القتلة واذا ذبحتموها فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شرفه فليرح ذبيحته وحل ثنا يحيى بن يحيى قال نا هشيم قال
قولنا نا بارض مضبة فيها الغتان مشهورتان احداهما فتح اليم والصاد والثانية ضم اليم وكسر الضاد والاول شهر فاضح من ذات ضباب كثيرة قوله لى فى غائظ مضبة الخناط لارض
قولنا صلى الله عليه وسلم فسخم دواب يدبون فى الارض ا ما يدبون فبكر الدال ا ما دواب فكذا وقع فى بعض النسخ ووقع فى الكزاد و ابا بالعت والاول هو الجارى على المعروف المشهور فى العربية والله اعلم
باب ابلحة اجد (قولنا عن ابى يعفور) هو بالفاء والراء وهو ابو يعفور الاصفهاني سمع عبد الرحمن بن عبد بن ساطس انا ابو يعفور الاكبر فيقال وفد ويقال فدان وسبق بيانها فى كتاب
الايان وكتاب الصلوة (قولنا عن ابي يعفور) هو بالفاء والراء وهو ابو يعفور الاصفهاني سمع عبد الرحمن بن عبد بن ساطس انا ابو يعفور الاكبر فيقال وفد ويقال فدان وسبق بيانها فى كتاب
باصطيا وسلم او مجوسى اومات ختف انه سواد قطع بعضه وحدث فيه سبب قال مالك المشهور عنه واحمد فى رواية لى لى انما سبب بان تقطع بعضه ويسلق او يلقى فى النار جيا او شوى فان
حتف انفا ولى وعلم كى لى الراء علم باب ابلحة الارب (قولنا فاستنقنا اربابا من الظهران فسورنا عليهم فلنبغوا) منى استنقنا اثرنا ونفنا و امر الظهران لفتح ليم والظاهر موضع قريب من قوله
فلنبغوا) هو لفتح العين الجعدي فى اللغة البصيرة المشهورة وفى لغة ضعيفة بكسر الحاء الجعدي وغيره ومنغوا ما اى اعوا واكل الارض حلال عند مالك ايجيفة والشافعى واحمد العلماء كافة الاما
عن عبد الله بن عمرو بن العاصى بن ابى لى انها كرايا دليل الجعدي الحديث مع احاديث مثله لم يثبت فى النهى عنها شئ الراء علم باب ابلحة الارب (قولنا فاستنقنا اربابا من الظهران فسورنا عليهم فلنبغوا) منى استنقنا اثرنا ونفنا و امر الظهران لفتح ليم والظاهر موضع قريب من قوله
ذكر فى الباب النهى عن الخنزير لكونه لا يجاء بالعدو ولا يقتل الصيد ولكن يفتك العين ويكسر السن اما الخنزير فبالحاء والذال الجعدي وهو من الانسان بجملة او ذواته ونحوها بجملها من اصحابه السائرين
او الابهام والسبب وقوله يكافى لفتح اليا وبالهزة فى آخره كذا هو فى الروايات المشهورة قال القاضى كذا رويناها فى بعض الروايات يتكلى لفتح اليا وكسر الكاف غير مرموقة قال القاضى هو الجعدي
سنان لان الهوى انما هو من نكأت القرحة وليس هو موضع الاعلى تجوز وانما يرمى من النكائية يقال نكيت الحد والكيه نكائية ونكأت بالهزة لفتح اليا وحكى لفتح اليا وشيخنا وفتح العين هو
فى الحديث النهى عن الخنزير لانه لا يملك فيه نجاسة ولا يفسد ولا ينجس بل يشترك فى هذا وبين ما كان فيه صلوة او حافة فى قتال العدو وتحصيل الصيد فهو جائز ومن كلى الطيور الكبار باليد
اذا كان لا يقتلها فالبايل تدرك حية قذرى فهو جائز (قولنا احذرك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخنزير ثم خذف لا اكلمك بل فى حوران اهل البدر والفصوق ومنابذى السن مع العلم
وانه يجوز حوران دائما والنهى عن الحوران فوق ثلثة ايام انما هو من جهل الفسفة معايش الدنيا واما اهل البدر ونحوهم فاجراهم دائما وهذا الحديث مما يؤيده مع نظائر كحديث كعب
ابن مالك وغيره باب الامر باحسان الذبح والقتل وتخدير الشفرة (قولنا صلى الله عليه وسلم ان الذكرب الاحسان لعل كل شئ فاذا قتلتها فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا
الذبح وليحد احدكم شرفه وليرح ذبيحته) اما القتلة فبكسر القاف وهى الهينة والحالة واما قوله صلى الله عليه وسلم فاحسنوا الذبح فاحسنوا الذبح الذى لفتح
الذال بغير واو فى بعضها الذبح بكسر الذال وبالفاء كالقتلة وهى الهينة والحالة ايضا (قولنا صلى الله عليه وسلم وليحد احدكم شرفه) هو بضم اليا ويعتال احد السكين وحدها
واستحد بالمعنى وليرح ذبيحته باحدوا السكين وتجميل امر اربا وغير ذلك ويستحب ان لا يجرد السكين بجملة واحدة بجملة اخرى ولا يجربها الى
فذهبها وقوله صلى الله عليه وسلم فاحسنوا القتلة عام فى كل قتل من الذبايح والقتل قصاصا وفى حد ونحو ذلك وهذا الحديث من الاحاديث الجامعة لقوله لا اسلام ولا عدو الا للصلوة

رواه الطبري باسناد

وحل ثنا اسحاق بن ابراهيم قال ناعبد الوهاب لثقيح قال وثني ابو بكر بن نافع قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد
 ابن يوسف عن سفيان قال وثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا جريح عن منصور كل هؤلاء عن خالد بن الحنق ابا اسناد حديث ابن عليته ومضى حديثه **حل ثنا**
 يحيى بن المشي قال ناعبد بن جعفر قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد
 يرموها قال فقال انس بن مالك قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد
 وثني يحيى بن جبيب قال ناعبد بن الحارث قال وحل ثنا ابو بكر بن نافع قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد
 قال ناعبد عن علي بن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتغنوا شيئا فيه الروح غرضوا **حل ثنا** محمد بن ابي
 ابن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي عن شعبة بن عمار بن ابي اسامة كلهم عن شعبة بن عمار بن ابي اسامة كلهم عن شعبة بن عمار بن ابي اسامة
 ابن جبير قال مزان بن عمر بن نافع قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد
وحل ثنا زهير بن حبيب قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد
 الطير كل خاطئة من نبلهم فلان انا ابو بشر عن سعيد بن جبير قال مزان بن عمر بن نافع قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد
حل ثنا محمد بن حاتم قال ناعبد بن جبير عن ابن جريح قال ناعبد بن جبير قال ناعبد بن جبير قال ناعبد بن جبير قال ناعبد بن جبير
 ابن محمد قال قال ابن جريح اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول صلى الله عليه وسلم ان يقول ان انا ابن جريح قال
 يونس قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد
 الله عليه وسلم لم يعن ان يصلى من صلواته سلم فاذا هو يرى لم اضلحي قد نجت قبل ان يفرغ من صلواته فقال من كان ذبح اضحية قبل ان يصلى او يفضله فليل
 مكافها اخرى ومن كان لم يذبح فليل يج باسم الله **وحل ثنا** ابو بكر بن ابي شعبة قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد
 مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قضى صلواته بالناس نظروا في غنم قد ذبحت فقال من ذبح قبل صلوة فليل يجر شاة مكافها ومن لم يكن ذبح فليل يجر على اسم الله **وحل ثنا**
 قتبية بن سعيد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد قال ناعبد

باب القوم من صلب النصارى
 في كتاب الاضاحي باب وقتها

باب النبي عن مبر اليها ثم دبر جسمها لتقتل برى ونحوه (قوله بنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تصبر اليها ثم وثني رواية لا تتخذوا شيئا في الروح غرضوا) قال العلماء صبر اليها ثم ان تجس وحي حية
 لتقتل بالرمي ونحوه وهو سمي لا تتخذوا شيئا في الروح غرضوا اي لا تتخذوا الحيوان التي غرضها ترمون اليه كالغرض من اجله وغيره وهذا النبي للتحريم ولهذا قال صلى الله عليه وسلم في رواية ابن عمر التي
 بعده من السنن من فعل ذوا ولا تتخذوا شيئا في الروح غرضوا وايضا في قوله صلى الله عليه وسلم ان لا تتخذوا شيئا في الروح غرضوا اي لا تتخذوا شيئا في الروح غرضوا
 به واحد والشهور في اللغة ان الواحد يقال له طائر والجمع طير وفي لغة قليلة اطلاق الطير على الواحد وهذا الحديث جار على تلك اللغة (قوله وقد جعلوا الصاحب ليطير كل خاطئة من نبلهم)
 هو بهز خاطئة اي ما لم يصيب المرء (وقوله خاطئة) لغة والافصح مخطئة يقال لمن قصد شيئا فاصاب غيره غلطا اخطأ فهو مخطئ وفي لغة قليلة خطأ فهو خاطئ وهذا الحديث جار
 على اللغة الثانية حكاه ابو عبيد والجمهور في غيرهما واللعلم **كتاب الاضاحي باب** وقتها قال ابو بصير قال قال الاممسي فيها اربع لغات الضحية والضحية
 بضم الهزرة وكسرها وجمعها اضاحي بتشديد الياء وتخفيفها واللغة الثالثة ضحية وجمعها اضاحي بالهمزة وجمعها اضاحي بالهمزة وجمعها اضاحي بالهمزة وجمعها اضاحي بالهمزة
 القاضى وقيل سميت بذلك لانها تفضل في الضحى وهو ارتفاع النهار وفي الضحى لغتان التذكير لغة قيس والتانيث لغة تميم (قوله صلى الله عليه وسلم من كان ذبح اضحية
 قبل ان يصلى او يفضله فليل يجر مكافها اخرى ومن كان لم يذبح فليل يجر باسم الله) قال الكلابي من اهل العربية اذا قيل باسم الضحية كقوله صلى الله عليه وسلم
 وانما تحذف الالف اذا كتبت اسم الضحية كقوله صلى الله عليه وسلم من كان ذبح اضحية قبل ان يصلى او يفضله فليل يجر مكافها اخرى ومن كان لم يذبح فليل يجر باسم الله
 الميرس فقال جمهورهم هي سنة في حقه ان تركها بلا عذر لم ياشم ولم يلزمه العتق ومن قال بهذا البركة الصديق وعمر بن الخطاب بلال وابو مسعود البصري وسعيد بن المسيب وعلقمة والاسود وعطاء
 مالك وحماد والوليد وسفيان بن عيينة والوليد بن المغيرة وابن المنذر وداود وغيرهم وقال ربيعة والاداعي والابو حنيفة والليث بن واخيه على الموسر بن قال بعض المالكية وقال النخعي واجبة
 على الموسر الاحراج بما قال محمد بن الحسن واجبة على التميم بالامصار والشهوع بن ابي حنيفة انه انما يوجبها على التميم بملك نصا با واما علم واما وقت الضحية فينبغي ان يذبحها بعد صلاة
 مع الامام ويصلى بها بالاجماع قال ابن المنذر والجمهور انها لا تجوز قبل طلوع الفجر يوم النحر واختلفوا فيما بعد ذلك فقال الشافعي وداود وابن المنذر وآخرون يدخل وقتها اذا طلعت
 الشمس ومضى قدر صلاة العبد وخطبتين فان ذبح بعد ذلك الوقت اجزاء سوا جعلى الامام ام لا وسوا جعلى الضحى ام لا وسوا كان من اهل الامصار ومن اهل القرى والبوادي والسافرين وسوا ذبح
 الامام ضحية ام لا وقال عطاء والوحيفة يدخل وقتها في حق اهل القرى والبوادي اذا طلعت الفجر الثاني ولا يدخل في حق اهل الامصار حتى يصلى الامام ويخطب فان ذبح قبل ذلك لم يجز به وقال
 مالك لا يجزى ذبحها الا بعد صلاة الامام وخطبته وذبحه وقال احمد لا تجوز قبل صلاة الامام ويجوز بعد ذبح الامام وسوا عذره اهل الامصار والقرى ونحوه عن الحسن والاداعي واسحق بن راهبويه و
 قال الثوري يجوز بعد صلاة الامام قبل خطبته وفي انسابها وقال ربيعة فيمن لا الامام له ان ذبح قبل طلوع الشمس لا يجزى به وبعد طلوعها لا يجزى به واما آخر وقت الضحية فقال الشافعي يجوز في يوم النحر واليام
 التشرى الثلاثة بعده ومن قال بهذا اعلى بن ابي طالب جبير بن مطعم وابن عباس وعطاء بن ابي رباح البصري وعمر بن عبد العزيز وسليمان بن موسى الاسدي فقيه اهل الشام وكحول وداود النخعي
 وغيرهم وقال ابو حنيفة والكلب احمد يخص بيوم النحر ويومين بعده وروى هذا عن عمر بن الخطاب وعلى وابن عمر والنسائي وقال سعيد بن جبير يجوز لاهل الامصار يوم النحر خاصة ولاهل القرى يوم النحر واليام
 التشرى وقال محمد بن سيرين لا يجوز الا في يوم النحر خاصة وحكى القاضي عن بعض العلماء انها تجوز في جميع ذى الحجة واختلفوا في جواز الضحية في سبالي الامام الذي ذبح فقال الشافعي تجوز
 في الاسلام الكراهية وبه قال ابو حنيفة واحمد واسحق والوليد بن المغيرة وقال مالك في الشهيرة وعنه وعامة اصحابه ورواية عن احمد لا تجزى في الليل بل تكون شاة لحم (قوله صلى الله عليه وسلم
 فليل يجر على اسم الله) هو بمعنى رواية فليل يجر باسم الله فليل يجر على اسم الله فليل يجر على اسم الله فليل يجر على اسم الله فليل يجر على اسم الله فليل يجر على اسم الله

في الضحية
 في الضحية
 في الضحية

حل ثنا عبد الله بن معاذ قال نا ابي قال ناسعبة عن الاسود سمعت جندب بن الجراح قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صل يوم اظفر ثم خطب فقال من كان
 ذبح قبل ان يصلي فليجعل مكانها ومن لم يكن ذبح فليذبح باسم الله **حل ثنا** ابي بن ابي عثمان قال قال جعفر بن جعفر قال ناسعبة بهذا الاسناد مثله
وحل ثنا ابي بن ابي قال نا خالد بن عبد الله عن مطرف عن عامر عن البراء قال صلى خالي ابو بردة قبل الصلوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك صلاة محمد فقال
 يا رسول الله ان عندك جنة من المغز فقال فخر بها ولا تضل لغيرك ثم قال من صلى قبل الصلوة فانما ذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلوة فقد تم تسكنا واصنا
 سنة المسلمين **حل ثنا** ابي بن ابي قال نا هشيم عن داود عن الشعبي عن البراء بن عازب ان خاله ابا بردة بن نيار ذبح قبل ان يذبح النبي صلى الله عليه وسلم
 فقال يا رسول الله ان هذا يوم الحيم فيه مكرهه وانى عجلت نسيتك لا تطعم اهل وجيرانى واهل رادى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعد تسكنا فقال يا رسول
 الله ان عندك عناق لمن هي خير من شاتي لحم فقال هي خير نسيتك ولا تجزي جنة عن احد بعدك **حل ثنا** ابي بن ابي عثمان قال نا ابن ابي عمير عن
 داود عن الشعبي عن البراء بن عازب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفطر فقال لا يذبح احد حتى يصلي قال فقال خالي يا رسول الله ان هذا يوم الحيم فيه مكرهه
 ثم ذكر عن حديث هشيم **وحل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الله بن غيرح قال نا ابن غيرح قال نا ابن غيرح قال نا ابن غيرح قال نا ابن غيرح قال نا ابن غيرح
 صلى الله عليه وسلم من صلصلا تناو وجر قبلتنا ونسكك نسكك فلا يذبح حتى يصلي فقال خالي يا رسول الله قد نسكتك عن ابنى فقال ذاك شئ عجبت لا هلك
 قال ان عندك شاة خير من شاتين قال فخر بها فانها خير نسكك **وحل ثنا** ابي بن ابي عثمان قال نا ابن غيرح قال نا ابن غيرح قال نا ابن غيرح قال نا ابن غيرح
 زويل اليا عن الشعبي عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول ما نبأ به في يومنا هذا ان يصلي ثم يرجع فخر فمن فعل ذلك فقد اصاب
 سنتنا ومن ذبح فانما هو لحم فلا يذبح لاهل ليس من النسك في شئ وكان ابو بردة بن نيار قد ذبح فقال عندى جنة خير من مسكتك فقال اذبحها ولن تجزي
 عن احد بعدك **حل ثنا** عبد الله بن معاذ قال نا ابي قال ناسعبة عن زيد سمع الشعبي عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **حل ثنا**
 قتيبة بن سعيد هناد بن السرى قال نا ابو الاحوص قال نا عثمان بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم جميعا عن جبركاه عن منصور عن الشعبي عن البراء بن
 عازب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفطر بعد الصلوة ثم ذكر نحو حلثهم **وحل ثنا** احمد بن سعيد الدارمي قال نا ابو النعمان عازم بن
 الفضل قال نا عبد الواحد بن يعنى ابن زياد قال نا عاصم الاحول عن الشعبي قال حدثني البراء بن عازب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم فطر فقال
 لا يصلي احد حتى يصلي قال رجل عندك عناق لمن هي خير من شاتي لحم قال فخر بها ولا تجزي جنة عن احد بعدك **حل ثنا** ابي بن ابي عثمان قال نا ابي
 يعنى ابن جعفر قال نا شعبة عن سلمة عن ابي مخنف عن البراء بن عازب قال ذبح ابو بردة قبل الصلوة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذبحها فقال يا رسول الله
 ليس عندى الا جنة قال شعبة واظنه قال وهو خير من مسكتك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلها مكانها ولن تجزي عن احد بعدك **وحل ثنا**
 ابن المنذر قال نا ثنى وهب بن جبرح قال نا وحدا اسحاق بن ابراهيم قال نا ابو عامر العقدي قال نا شعبة بهذا الاسناد ولم يذكر الشك في قوله خير من مسنة
وحل ثنا يحيى بن ابوب وعمر الناقد وزهير بن حرب جميعا عن ابن علي واللفظ لعمر قال نا اسمعيل بن ابراهيم عن ابوب عن محمد بن انس قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفطر من كان ذبح قبل الصلوة فليجعل فقام رجل فقال يا رسول الله هذا يوم يشتهى فيه اللحم وذكره من جيرانه كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم صلاته قال وعندى جنة من احب الى من شاتي لحم فا ذبحها قال فخص له فقال لا ادري ابلغت رخصته من سواه ام لا

جندب
 بن
 سكتك
 مقروم
 نسيتك
 ان
 قبل قال
 حل ثنا
 فصل
 محمد
 قال

والبار يسمى اللام والثاني معناه فليذبح مسنة الترتيب تسمية المدعى ذبيحة اظهار الاسلام ومحالفة لمن يذبح غيره وقم للشيطان والرابع تبركا باسمه وتيمنا بذكره كما يقال سر على بركه
 وسر باسمه وذكره بعض العلماء ان يقال فعل كذا على اسم المدعى لان اسمه سبحانه على كل شئ قال القاضي هذا ليس بشئ قال وبنو الكندي يروى على هذا القائل (قوله شهيدت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يوم اظفر ثم خطب) قوله صلى الله عليه وسلم صلى يوم اظفر ثم خطب (قوله صلى الله عليه وسلم صلى يوم اظفر ثم خطب) قوله صلى الله عليه وسلم صلى يوم اظفر ثم خطب
 كتاب الصلوة (قوله صلى الله عليه وسلم صلى يوم اظفر ثم خطب) قوله صلى الله عليه وسلم صلى يوم اظفر ثم خطب (قوله صلى الله عليه وسلم صلى يوم اظفر ثم خطب) قوله صلى الله عليه وسلم صلى يوم اظفر ثم خطب
 المعز فقال فخر بها ولا تضل لغيرك في رواية ولا تجزي جنة عن احد بعدك (قوله صلى الله عليه وسلم صلى يوم اظفر ثم خطب) قوله صلى الله عليه وسلم صلى يوم اظفر ثم خطب
 يوم الا يجزي والذين ولدوه وفيه ان جنة المعز لا تجزي في الاضحية وهذا متفق عليه (قوله صلى الله عليه وسلم صلى يوم اظفر ثم خطب) قوله صلى الله عليه وسلم صلى يوم اظفر ثم خطب
 السجزي والغاسي وكذا ذكره الترمذي قال وروينا في سلم من طريق العزدي مقروم بالقاف والميم قال وصوب بعضهم هذه الرواية وقال معناه يشتهى فيه اللحم يقال قرمت الى اللحم وقرمته اذ اشتهت
 قال بنى بمعنى قولى في غير سلم عرفت انه يوم اكل وشرب فمجلت واكملت والطمت اهل وجيرانى وكما جازى في الرواية الاخرى ان هذا اليوم يشتهى فيه اللحم وكذا رواه البخارى قال القاضي واما رواية مكرهه
 فقال بعض شيوخنا صوابا اللحم فيه مكرهه واللحم يفتح الحاء اى ترك الذبح والتضحية وبقاها اهل فيه بلا لحم حتى يشتهى فيه اللحم يفتح الحاء اى تشتهى فيه اللحم وقال لى استاذ ابو عبد الله بن سليمان
 سناه ذبح الا يجزي في الاضحية ما هو مكرهه لخالفة السنة هذا اخر ما ذكره القاضي وقال المحافظ الرموسى الاضحية فى معنى هذا اليوم طلب اللحم فيه مكرهه شاق وبها حسن والاعلم (قوله عندي عن
 لبن) العناق يفتح العين وى الاى من المعز اذا قويت الم تستكمل سنة وجهها ائتمن وعنوق واما قول عناق لبن فعناه صفة قريبة مما ترضع (قوله عندي عناق لبن) عناق لبن (قوله عندي عناق لبن)
 اى المييب كعاد يفتح السينها ونفاستها وفيه اشارة الى ان المقصود فى الضحية طيب اللحم لاكثره فشاة لغيره افضل من شاتين غير ميسيتين لغيرتها وقد سبقت المسئلة فى كتاب الايمان من الفرق
 بين الاضحية والعنق ومقتضاه ان تكثير العدد فى العنق مقصود فهو الافضل بخلاف الاضحية (قوله صلى الله عليه وسلم صلى يوم اظفر ثم خطب) قوله صلى الله عليه وسلم صلى يوم اظفر ثم خطب
 قبل الصلوة وبه افضل لان هذه حصلت بها التضحية والاولى وقعت شاة لحم لكن له فيها ثواب لا بسبب التضحية فانها لم تقع اضحية بل لكونه قصد بها الخير واخرجه فى طاعة الله فهذه
 دخلها الفعل لتفضيل فقال به خير نسيتك فان هذه الصيغة تتضمن ان فى الاول خير ايضا (قوله صلى الله عليه وسلم صلى يوم اظفر ثم خطب) قوله صلى الله عليه وسلم صلى يوم اظفر ثم خطب
 سياق الكلام والاضحية الضيان تجزى (قوله عندي جنة خير من مسنة) المسئلة هى الثانية وهى اكبر من الجدة لسة فكانت هذه الجدة اجود لطيب لحمها ومنها (قوله
 وذكره من جيرانه) اى حاجته (قوله فى حديث السنن الذى ينس له فى جنة المعز لادري ابلغت رخصته من سواه ام لا) هذا الشك بالنسبة الى علم النسك وقد صرح النسب

قال وانكفأ رسول الله صلى الله عليه وسلم الى كبتين فنعمهما فقام الناس الى غنمة فتودعوها او قال فجزعوها **حل ثني** محمد بن عبد الغزالي قال نالها بن زيد قال نا ايوب وهشام عن محمد بن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب فامر من كان ذبح قبل الصلوة ان يعيد ذبحا ثم ذكر بمثل حديث ابن علي **وحل ثني** زيد بن يحيى الحنطاني قال نالها ثم يعين ابن ورد ان قال نا ايوب عن محمد بن سيرين عن انس قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فخطبنا قال فوجد ربي لحم فها هم ان يذبحوا قال من كان ضحى فليعد ثم ذكر بمثل حديثنا **وحل ثني** احمد بن يونس قال نا ابو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذبحوا الا منسة الا ان يعسر عليكم فذبحوا حواجن من الضان **وحل ثني** محمد بن حاتم قال نا محمد بن بكر قال نا ابن جرير قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا بن عبد الله يقول صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر بالمدينة فقدم رجال فخر او ظنوا ان النبي صلى الله عليه وسلم قد خرفا فام النبي صلى الله عليه وسلم من كان من قبل ان يعيد يفر ولا يفر واحته ينز النبي صلى الله عليه وسلم **حل ثني** ابي سعيد قال نا الشيخ قال وثنا محمد بن ربح قال انا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن علفان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما يقسمها على اصحابه ضحيا يا فبق عتق ذكرا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فخر به انت قال قتيبة بن عاصبة **حل ثني** ابو بكر بن ابي شيبه قال نا يزيد بن هارون عن هشام الدستواقي عن يحيى بن ابي كثير عن عجة الجعفي عن عقبة بن عامر قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا ضحيا يا فاصابي جنح فقلت يا رسول الله انه اصابني جنح فقال فخر به **وحل ثني** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي اخبرني يحيى بن حسان نا ما عوية وهو ابن سلام حل ثني يحيى بن ابي كثير قال اخبرني عجة بن عبد الله ان عقبة بن عامر الجعفي اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم ضحيا بين اصحابه بمثل معناه **وحل ثني** ابي سعيد بن سعد قال نا ابو عوانة عن قتادة عن انس قال ضحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبتين الطحين اقرنين ذبحهما بيدة وسحى وكبر ووضع رجله على صفاهما

سلي الله عليه وسلم في حديث البراء بن عازب السابن باهنا لا تبلغ غيره ولا تجزي اصابه (قوله المفا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى كبتين فذبحها المفا همزاي مال والنطف فيهما جزاء الذكر في الاضحية وان الاضحية ان يذبحها بنفسه بها جمع عليها وفيه جواز التضحية بكبرائين (قوله فقام الناس الى غنمة فتودعوها او قال فجزعوها) هما بمعنى وذالك من الراوي في احداهما للفظين الغنم تصغير الغنم (قوله في حديث محمد بن عبد الغزالي ثم خطب من كان ذبح قبل الصلوة ان يعيد ذبحا) اما ذبحها فالتفوق على ضبطه كذا في الحديث الذي رواه ابو الزبير فذبحها هو من بعض الماصول المعتمدة باليار من الاعادة وفي كثير منها ان يعيد ذبحها ليا ولكن بتدليل من الاعداد وهو التهيئة والاعلم باب من الاضحية (قوله صلى الله عليه وسلم لا تذبحوا الا منسة الا ان يعسر عليكم فذبحوا حواجن من الضان) قال العلماء المستهية هي الثنية من كل شئ من الابل والبقر والغنم فانها تفرقها وهذا التصريح بان لا يجوز اجزاء من غير الضان في حال من الاحوال وهذا الجمع عليه على ما نقله القاضي عياض في نيل السببي وغيره من اصحابنا من الادراعي انه قال تجزي الجذع من الابل والبقر والمزود الضان وحكي هذا عن عطاة واما الجذع من الضان فمذبحها وذبحها العلماء كافة انه تجزي سوار وجهه فيرهم لا وحكوا عن ابن عمر والزهرري انها قال لا تجزي وقد كثر لهما بظاهر هذا الحديث قال الجوهري هذا الحديث محمول على الاستحباب الاضحية وتقديره يستحب لكم ان لا تذبحوا الا منسة فان عجزتم فجزعوا ضان وليس فيه قصر بجمع جذعة الضان وانها لا تجزي بحال وقد رجعت الامة على انه ليس على ظاهره لان الجذع يجوزون الجذع من الضان مع وجود غيره وعدمه وابن عمر والزهرري يمتنع مع وجود غيره وعدمه فتعين تأويل الحديث على ما ذكرناه من الاستحباب والسنة علم وجمع العلماء على انه لا تجزي الضحية بغير الابل والبقر والغنم الا ما حكاه ابن المنذر عن الحسن بن صالح انه قال يجوز التضحية ببقرة الوحش عن سبعة والاطبي عن واحد وبه قال داود وفي بقرة الوحش والسنة علم والجذع من الضان بالسنة مائة ذبا هو المصح عند اصحابنا وهو الاضحية بغيره وقيل بالسنة اشهر وقيل سبعة وقيل ثمانية وقيل ابن عثمة حكاه القاضي وهو غير قائل ان كان من ولد من بين شامين سنة اشهر وان كان من بر من ثمانية اشهر ومذبحها وذبحها الجذع من الابل والذبح من الضان ثم المعزوق المالك الغنم فضل ما نها طبيب كحاجته الجذع من الابل هو الاضحية بغيره وجمع العلماء على استحباب سمينها وطيبها واختلفوا في تسميتها فمذبحها وذبحها سمينها في صحيح البخاري عن ابي امامة كان سمن الاضحية وكان المسلمون يسمون وحكي القاضي عياض عن بعض اصحابنا كراهته ذلك لسلايشبهه اليهو وهذا قول بل (قوله فامرهم ان لا يذبحوا حواجن الاضحية صلى الله عليه وسلم) هذا ما حكاه مالك انه لا تجزي الذبح الا بغيره الا ما سبق في سئلة اختلف العلماء في ذلك الجذع ولو نزل على ان المذبح جرم من تعجيل الذبي قد يؤدي الى فعلها قبل الوقت ولهذا جاء في باقي الاحاديث التقيد بالصلوة وان من ضحى بغيره اجزاء من الاضحية (قوله في حديث عقبة بن انس النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما يقسمها على اصحابه ضحيا يا فبق عتق ذكرا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فخر به انت) قال اهل اللغة العتود من اولاد المعرف خاصة وهو امرى وقوى قال الجوهري وغيره يبلغ سنة وجماعة وعتود عدان او عام التار في الدال قال البيهقي وسائر اصحابنا وغيرهم كانت هذه رخصة لعقبة بن عامر كما كان شلها رخصة لابي بردة بن نيار المذكور في حديث البراء بن عازب السابق قال البيهقي وقد روينا ذلك من رواية الليث بن سعد ثم روى ذلك سنده الصحيح عن عقبة بن عامر قال اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم غنما قسمها ضحيا بين اصحابي فبقي عتود منها فقال فخر بها انت ولا رخصة لاحد فيها بعدك قال البيهقي وعلى هذا الجمل ايضا ما روياه عن زيد بن خالد قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم في اصحابه غنما فاعطاني عتودا جذا عاق قال فخر به قلت ان جذع من الخراف ضحى به فضحيت به هذا كلام البيهقي وهذا الحديث رواه ابو داود وساند جرحه ليس رواية ابي داود من المعزوق معلوم من قوله عتود وهذا التاويل الذي قاله البيهقي وغيره متعين من العلم قوله عن يحيى بن ابي كثير عن عجة بن عبيد بن الموصلة مفتوحة باب استحباب استحسان الاضحية وذبحها مباشرة بلا توكيل والتسمية والتكبير (قوله ضحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبتين الطحين اقرنين ذبحهما بيدة وسحى وكبر ووضع رجله على صفاها) قال ابن الاعرابي وغيره الاضحية هو الاضحية من الضان والاصح هو الاضحية من الضان وهو الذي يحا طيبا ضحى حرة فقال بعضهم هو الاسود ويسلمه حرة وقال الكسائي هو الذي فيه بياض وسواد والبياض اكثر وقال الخطابي هو الاضحية الذي في ضل صوفه طبقات سود وقال الراودي هو المتغير الشعر بسواد وبياض وقوله اقرنين اي لكل واحد منهما قرينان حسنان قال العلماء في تحليل الاضحية وفي هذا الحديث جواز التضحية بالانسان بعد من الحيوان واستحباب الاقرن وجميع العلماء على جواز التضحية بالاجسام التي لم يخلق لقرانها وحتم لغوا في مسود القرن فجزعوا الشافعي والوحيفة والجوهري سوار كان يرمى ام لا ذكره مالك اذا كان يرمى وجعله عيبا واطموا على استحباب استحسانها واختيارها والمكاهل والجموع على ان العيوب الاربعة المذكورة في حديث البراء وهو المرض العرج البين التجزي التضحية بها وكذا ما كان في معناها الطرح كالمعنى قطع الرجل وشبهه حديث البراء انه ذبحها تجزي البخاري ومسلم في صحيحها ولكنه صحح رواه ابو داود والترمذي والنسائي وغيرهم من اصحابنا من باسناد صحيح حسنة قال احمد بن حنبل ما احسن من حديث قال الترمذي حديث حسن صحيح والسنة علم واما قوله لعين فففيه استحباب استحسان لون الاضحية وقد اجمعوا عليه قال اصحابنا افضلها البياض ثم الصفرة ثم الغبرة وروى التي لا يصفونها بياضها ثم البلقاء وروى التي يصفونها بياضها ثم السود

نايات
يعد
باب سن الاضحية
ابنه
باب التماس الضحية
وذكرها ما يشترطه التوكيل والتسمية والتكبير

وسأحدك اما السن فعظم واما الظفر فمكى الحبش قال واصبنا غيب ابل وغنم فذئبنا بعير فرماه رجل بهم فحبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان لهذا الابل او ابد كا وابد الوحش فاذا غلبكم منها شئ فاصنعوا به هكذا وحل ثنا اسحاق بن ابراهيم قال ناوكيع قال ناسفیان بن سعيد بن مسروق عن ابيه عن
 عباية بن رفاعه بن رافع بن خديج عن رافع بن خديج قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى الخليفة من قحافة فاصبنا غنما وابل فجعل القوم فأغوا بها القدر وفاهر
 بها فكفمت ثم عدل عشر من الغنم فجوز وروى في الحديث كتحديث يحيى بن سعيد وحل ثنا ابن ابي عمير قال ناسفیان بن سعيد بن مسروق عن ابيه عن
 عن عباية بن رفاعه بن رافع بن خديج عن رافع بن خديج عن جد رافع بن خديج عن جد رافع بن خديج عن جد رافع بن خديج عن جد رافع بن خديج عن جد رافع بن خديج
 العدو غدا وليس معنا مدي فنذركي بالليط وذكر الحديث بقصته وقال فذل علينا بعير منها فوميناها بالليل حتى وهضناها وحل ثنا القاسم بن زكريا
 قال ناسفیان بن علي عن زائد عن سعيد بن مسروق بهذا الاسناد الحديث الى خروجه بتامه وقال فيه وليست معاندا فانذركي بالقصب وحل ثنا محمد بن
 الوليد بن عبد الحميد قال ناخذ بن جعفر قال ناسفيبة عن سعيد بن مسروق عن رافع بن خديج انه قال يا رسول الله انك لا تاكلوا العدو غدا
 وليس معنا مدي وساق الحديث ولم يذكر فجعل القوم فأغوا بها القدر وفاهر بها فكفمت وذكر سائر القصة حل ثنا عبد الجبار بن العلاء قال ناسفیان
 قال ناظره عن ابي عبيد قال شهدت العيد مع علي بن ابي طالب قبل بالصلوة قبل الخطبة وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي ان ناكل من لحوم
 شئنا بعد ثلاث وحل ثنا حرمله بن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني ابو عبيد مولى ابن ابي ابي انه شهد العيد مع عمر
 ابن الخطاب قال ثم صليت مع علي بن ابي طالب قال فصلى لنا قبل الخطبة

(قوله صلى الله عليه وسلم اما السن فعظم) سناه فلان الجواب لا يخرج من المذموم وقد يثبت عن الاستنجاء بالعظام للملحجس لكونها زادوا فيهم من الجن واما قوله صلى الله عليه وسلم واما الظفر فمكى
 كفارة قد يثبت عن التشبيه بالكفار وبداشعرا لهم (قوله واصبنا غيب ابل وغنم فذئبنا بعير فرماه رجل بهم فحبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذا الابل او ابد كا وابد الوحش فاذا غلبكم
 منها شئ فاصنعوا به هكذا) اما النهب فبفتح النون فهو النهب وكان هذا النهب غنيمة وقوله فذئبنا بعير اى شردوه بهرب نافراد الا وابد النفر والوحش وهو جمع ابداء بالمد وكسر الباء الخفة
 ويقال من ابدت بفتح الباء نابت بضمها وتاب بكسر التاء وتابت ومعناه نفرت من الالاس وتوحشت وفي هذا الحديث دليل لباحة عقرب الجوان الذي يندرج عن ذبحه ونحره قال الصحابي وغيرهم الحيوان
 الالكول الذي اكل بيته ضراب من شدة ضرابه ويحرقه وشوش فالقيد عليه الاكل الالبالذبح في اكله واللثة كما سبق وهذا الجمع عليه سواد في هذا الاسنى والوحش اذا قدر على ذبحه بان اسك الصيد او كان
 ستان فلا ياكل الالبالذبح في اكله واللثة واما المتوحش كالصيد فجمع اجزاءه بين ما دام متوحشا فاذا رامه بهم اوارسل عليه جارحة فاصاب شيئا منه مات جعل بالاجماع واما اذا وحش السى
 بان يدبيرا بقره او فرس او شروت شاة او غيره فاجهوا كالصيد فيجعل بالرمى الى غير ذلك وارسال الكلب وغيره من الجوارح عليه كذا الورى بغيره في بر ولم يكن قطع حلقه ومريه فهو
 كالبعير النادى في حله بالرمى بل اختلاف عندنا في حله بالرمى الكلب جهان جهال الاكل قال اصحابنا وليس للموا المتوحش مجرد الاكلات بل متى تيسر كونه بعدوا واستغناءه بن يمسكه ويخذلك
 فليس متوحشا ولا ياكل حينئذ الا بالذبح في المذبح وان تحقق الحجر في الحال جازمه ولا يكلف الصبر الى القدرة عليه سواد كانت الجراحة في فخذه او صاصرة او غيرهما من بدنه فيجوز فيها تفصيل
 ذهينا ومن قال باحة عقرب النادى كما ذكرنا على بن ابي طالب وابن عمرو وابن عباس طائفة من عطاء وشي وحسن البصرى والاسود بن يزيد والحكم ومحمد بن النعمان والثوري والحنيفة
 واحمد بن ابي اسحق والورود المزني وداود وابو جهمود قال سعيد بن المسيب ربيعة والليث واللكحل الالبكة في حلقه كغيره دليل كجهود حديث رافع المذكور والى علم (قوله كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بنى الخليفة من قحافة) قال العلماء الخليفة بده مكان من تهاهت بين حادة وذات عرق وليست بنى الخليفة التي هي ميقات اهل المدينة هكذا ذكره الحارثي في كتابه الموقوف في السماء الا ان كان
 قال الخليفة من غير لفظ ذى والذي في صحيح البخارى صلى الله عليه وسلم بنى الخليفة فكان يقال بالوجهين (قوله فاصبنا غنما وابل فجعل القوم فأغوا بها القدر وفاهر بها فكفمت) حتى كفت اى قلبت اى فيها
 انما امر بارقتها لانهم كانوا قد اتهموا الى دار الاسلام والمحل الذي لا يجوز في الاكل من مال الغنمية الشتره فان الاكل من الغنم قبل القسمة انا يباح في طر الحرب قال الهلب بن ابي صفرة المالكى انما امر دا
 بكفار القدر وعقوبة لهم الاستنجاء بهم في السيرة وتركهم النبي صلى الله عليه وسلم في اتريات القوم متصرفا لمن يقصد من عدو ونحوه والاول احم واعلم ان المأمور به من اراقة القدر انما هو اطلاق
 نفس المرز عقوبة لهم واما النفس اللحم فسلم يتلفه بل يحتمل على ان جميع درواى الغنم ولا يظن ان صلى الله عليه وسلم امر بالاقلاقه مال للغنمين وقد نهي عن اضاغة المال مع ان الحناية بطيخ لم يقع
 من جميع مستحبة الغنمية اذ من جعلتهم اصحاب الجحش ومن الغنمين من لم يطبخ فان قيل فلم ينقل عنهم حملوا اللحم الى الغنم قلنا ولا ينقل ايضا انهم اترقوه والتفوه واذا لم يات فيه نقل صريح وجب تأويله
 على وفق القواعد الشرعية وهو ما ذكرناه وبهذا بخلاف الكفار قدورحم الحمر الالهية يوم خيبر فانه انكف ما فيها من لحم ومرق لانها صادرة بحجة ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم فيها انها جرس او
 نجس كما سبق في بابها واما بده اللحوم فكانت طاهرة منتفعا بها بلا شك فلا يظن اكلها واما العلم (قوله ثم عدل عشر من الغنم بجزور) هذا محمول على ان بده كانت قيمة بده الغنم
 والابل فكانت الابل نفيسة دون الغنم بحيث كانت قيمة البعير عشر شياه ولا يكون هذا مخالفا لقاعدة الشرع في باب الاضحية في اقامة البعير مقام سبع شياه لان هذا هو الغالب في
 قيمة الشياه والابل المعتدلة واما بده القسمة فكانت قضية اتفق فيها ما ذكرناه من لغاسة الابل دون الغنم وقبيان قسمة الغنمية لا يشترط فيها قسمة كل نوع على حدة (قوله فنذركي بالليط) هو بلا
 كسوة ثم يار مشاة تحت ساكنة ثم طار هائلة وهي قشور القصب ليظ كل شئ قشوره والواحدة ليطه وهو معنى قوله في الرواية الثانية انما ذبح بالقصب في رواية ابي داود وغيره
 انذركي بالمرودة وهو محمول على انهم قالوا ان هذا اذا جابها بهم صلى الله عليه وسلم بجواب جامع لما سألوه ولغيره نفايا واثباتا فقال كل ما انهر الدم وذكر اسم السد فكل ليس السن والظفر
 (قوله فوميناها بالليل حتى وهضناها) هو يها ومفتوحة مخففة ثم صا وهملته ساكنة ثم نون ومعناه ريناها ريسا شيدا وقيل اسقطناه الى الارض ووقع في غير سلم ربهضناه بالراء
 اى حبناه

من النبي عن اكل لحوم الاضاحى بعد ثلاث في اول الاسلام وبيان نسخها وابطاحتها الى متى شارح (قوله حدثني عبد الجبار بن العلاء ثنا ناسفیان بن شاذان بن ابي عبيد قال شهدت ابي عبد
 مع علي بن ابي طالب وذكر الحديث) قال القاضى لهذا الحديث من رواية سفیان بن عذراة بن ابي عمير عن ابي عمير بن ابي عمير عن ابي عمير بن ابي عمير عن ابي عمير بن ابي عمير عن ابي عمير بن ابي عمير
 سفیان بن دراهم بن غير طسمة بنته قال الدارقطني هذا ما رووه فيه عبد الجبار بن العلاء لان علي بن المدينى واحمد بن حنبل والعباس بن ابي عمير وغيرهم رووه عن ابن عيينة موقوفا قال و
 رفع الحديث عن الزهري صحيح من غير طريق سفیان فقد رفعه صالح بن يونس وعمر بن الزبير ومالك بن ابي عمير وغيرهم رووه عن الزهري مرفوعا

بيان ان الاضاحى بعد ثلاث في اول اسلام وبيان نسخها وابطاحتها الى متى شارح

فخطب الناس فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهاكم ان تاكلوا الحوم ثمكم فوق ثلاث ليال فلا تاكلوا وحدثني زهير بن حرب قال نايعقوب
ابن ابراهيم قال نا بن ابي شيه قال قال شهاب بن جابر قال نا بن ابي شيه قال قال شهاب بن جابر قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه
انا ممتعكم عن الزهري هذا الاسناد مثله وحدثني ماقتبية بن سعيد قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه
صلى الله عليه وسلم انه قال لا ياكل احد من لحم اضيعة فوق ثلاثة ايام وحدثني محمد بن حاتم قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه
راقع قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه
ابن حاتم قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه
سالم فكان ابن عمر لا ياكل حوم الاضاحى فوق ثلاث وقال ابن ابي عمير بعد ثلاث حل لنا اسحاق بن ابراهيم المخطئ قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه
عن عبد الله بن واقل قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه
سمعت عائشة تقول دفك اهل ابيات من اهل لبادية حخرة الازنعة من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخروا ثلاثا
ثم تصدقوا بما بقى فلما كان بعد ذلك قالوا يا رسول الله ان الناس يتخذون الازنعية من ضحاياهم ويحججون فيها الودك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وما ذلك قالوا هيئت ان توكل حوم الضحايا بعد ثلاث فقال غيبتم من اجل ذلك اذ اتى دقت فكلوا واذخروا وتصدقوا وحدثني جابر بن عبد الله بن ابي بكر
على مالك بن ابى الربيع عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن اكل حوم الضحايا بعد ثلاث ثم قال بعد كلوا واذخروا واذخروا وحدثني
ابو بكر بن ابى شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه
ابن حاتم واللفظ له قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلوا واذخروا واذخروا واذخروا واذخروا واذخروا واذخروا واذخروا واذخروا واذخروا واذخروا واذخروا واذخروا
عن عبيد الله بن عمير وعن زيد بن ابى نيسة عن عطاء بن ابى رباح عن جابر بن عبد الله قال كنا لانفسك حوم الاضاحى فوق ثلاث فامرنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان نذركم منها وناكل منها يعنى فوق ثلاث وحدثني ابو بكر بن ابى شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه
الى المد ينة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثني ابو بكر بن ابى شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه
سعيد الخدرى قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه
صلى الله عليه وسلم يا اهل المد ينة لا تاكلوا الحوم الاضاحى فوق ثلاث وقال ابن الهيثم ثلاثة ايام

١٥٩

هذا الكلام الدارقطى والتمت صحيح بكل حال والحمد لله العليم (قوله في حديث علي رضاه خطيب قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهاكم ان تاكلوا الحوم ثمكم فوق ثلاث ليال فلا تاكلوا في حديث ابن عمر عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ياكل احد من اضيعة فوق ثلاثة ايام قال سالم وكان ابن عمر لا ياكل حوم الاضاحى بعد ثلاث وذكر حديث جابر بن عبد الله قال نا بن ابي شيه قال نا بن ابي شيه
ناس من اهل البادية حضره النبي صلى الله عليه وسلم واخذوا من حوم الاضاحى ايام ثم تصدقوا ثم ذكر الحديث انك انت نبئتكم من اجل الدافة التي دفت فكلوا واذخروا وتصدقوا وذكرنا من حديث جابر
سلمة بن الاكوع وبللى حيد وزيان وبردية قال القاضي واختلف العلماء فى الاضحية بعد الاحاديث فقال قوم يحرم اساك حوم الاضاحى ولا ياكل منها بعد ثلاث وان حكم التحريم باق كما قاله على وابن عمر
قال جابره العلماء بياح الاكل والاساك بولثلاث والنهى شيوخ هذه الاحاديث المصروفة بانسوخ هذه الاحاديث المصروفة بانسوخ هذه الاحاديث المصروفة بانسوخ هذه الاحاديث المصروفة بانسوخ هذه الاحاديث
لحديث سلمة وعائشة قيل كان النبي الاول للكرامة التحريم قال هؤلاء والكرامة باقية الى اليوم ولكن الاجرم قالوا اولو قح مثل تلك العلة اليوم دفت وادف وادف والاسك حوم الاضاحى
الصحيح النهى مطلقا وان لم يقرب تحريم ولا كرامة فيها ايام اليوم الاضاحى فوق ثلاث والاصل الى شىء لصرح حديث بردية وغيره والحمد لله العليم (قوله صلى الله عليه وسلم بولثلاث) قال القاضي يحتمل ان يكون ابتداء
الثلاث من يوم ذبحها ويحكم من يوم اخذوا من حومها الى ايام التذوق قال وحدثنا الظاهر (قوله صلى الله عليه وسلم انما نبئتكم من اجل الدافة التي دفت) قال اهل اللغة الدافة تشديد الغاء وومير
جميعا اسير اخفاء ودف يدف بكسر الهمزة وادافة الاعراب من يردهم المصدر والمراد منها من ورد من ضعفاء الاعراب للمواساة (قوله دف ايات من اهل البادية حخرة الازنعية) بفتح الحاء
ومنها كسر الهمزة والفتحة الساكنة فيها كلها وعلى فجهب ورجع رفيف واما لغته اذا حذفت الهاء يقال يحضر فلان (قوله ان الناس يتخذون الازنعية من ضحاياهم ويحججون فيها الودك (قوله يكون)
بفتح الياض كسر الهمزة ومضاهى يقال يضم الياض كسر الهمزة يقال حملت الدية من اجل كسر الهمزة واجل يضمها جملا واجلته اجملة اجلا الى اذنية وهو يا حيم (قوله صلى الله عليه وسلم انما نبئتكم من
اجل الدافة التي دفت فكلوا واذخروا وتصدقوا) ذاك الصريح بزوال النهى عن ادخار ما فوق ثلاث وقضية الامر بالصدقة منها والامر بالاكل فاما الصدقة منها اذا كانت اضحية تطوع فواجبة
على الصحيح عند اصحابنا بما يقع عليه الاسم منها ويستحب ان يكون بمعظمها قالوا وادنى الكمال ان ياكل الثلث ويتصدق بالثلث ويهدى الثلث وفيه قول انه ياكل النصف ويتصدق بالنصف هذا المخلات
قد رادنى الكمال فى الاستحباب فاما الاجزاء فيجب الصدقة بما يقع عليه الاسم كما ذكرنا ولنا وجه ان لا تجب الصدقة بشئ منها واما الاكل منها فيستحب بل يجب هذا من هذا ولهذا علموا كافة الاما على من بعض السلف
اوجب الاكل منها وهو قول ابى الطيب ابن سلمة من اصحابنا حكاه عنه الماردى لظاهر هذا الحديث فى الامر بالاكل مع قوله تعالى فكلوا منها وحمل بجهنم هذا الامر على الندب او الالباحة لاسيما
قد ورد بعد ان يخطب قوله تعالى واذا حللتم فاصطادوا وقد اختلف الاصوليون والشكليون فى الامر بالاكل مع قوله تعالى فكلوا منها وحمل بجهنم هذا الامر على الندب او الالباحة لاسيما
جماعة منهم من اصحابنا وغيرهم ان الالباحة (قوله فى حديث ابى بكر بن ابى شيه عن على بن مسهر قلت لعطاء قال جابر حتى جئنا المدينة قال نعم) دو وقع فى البخارى لاجل قوله بنا نعم فتمت
نى فى وقت فقال لا واذ ذكره وقت فقال نعم (قوله وحديثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الله بن اسعید عن قتادة عن ابى نضر عن ابى سعيد الخدرى) هكذا وقع فى نسخ بلادنا سعيد عن
قتادة عن ابى نضر وكذا ذكره ابو على الغسانى والقاضى عن نسخة الجلودى والكسائى قال وفى نسخة ابن مائة ان سعيد عن ابى نضر من غير ذكر قتادة وكذا ذكره ابو سعود الدمشقى فى
الاطراف وخلف الواسطى قال ابو على الغسانى وهذا هو الصواب عندى والحمد لله العليم (قوله فى طريقه ابن ابي شيه وابن الهيثم عن ابى نضر عن ابى سعيد الخدرى)

فَشَكَوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ لَمْ يَأْتِ بِمَعْلُومَةٍ وَأَخَذَ مَا قَالُوا وَطَعُوا وَأَحْسَبُوا وَأَدَّخَرُوا وَقَالَ بِنُكْحَانِ بْنِ سَمْعَانَ بْنِ
 مَنْصُورٍ قَالَ نَأْبُو عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ ضَمَّ مِنْكُمْ فَلَا يَصْبِغُ فِي بَيْتِهِ بَعْدَ ثَلَاثَةِ شَعْيَانٍ فَلَمَّا كَانَ فِي الْعِلْمِ
 الْمَقْبُولِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ نَفَعَلْنَا كَمَا فَعَلْنَا حَامِرًا أَوَّلًا فَقَالَ لَإِنَّ ذَلِكَ عَامُرٌ كَانَ النَّاسُ فِيهِ يُجَدُّ فَارَدَتْ أَنْ يَفْشَوْا فِيهِمْ حَلَّ ثَنِي زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ نَأْمَعْنُ بِنُصَيْبٍ
 قَالَ نَأْمَعُو بِنُصَيْبٍ عَنْ أَبِي الزَّهْرِيَّةِ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ وَنَزَلَ فِي بَيْتِ أَبِي تَالِبٍ فَلَمَّا أَرَزَلُ أَطْعَمَهُ مِنْهَا حَتَّى
 قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَحَلَّتْهَا أَبُو بَكْرٍ بِنُصَيْبَةَ وَابْنُ رَافِعٍ قَالَ لَنَا زَيْدُ بْنُ جُبَابٍ قَالَ وَنَأْسَمَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ قَالَ نَأْبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ كَلَاهَا عَنْ مَعَاوِيَةَ
 ابْنِ صَالِحٍ هَذَا الْإِسْنَادُ وَحَلَّتْهَا اسْمَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ نَأْبُو مَهْرٍ قَالَ نَأْبُو جَبْرِ بْنِ حَمْرَةَ قَالَ ثَنِي الزُّبَيْدِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِي عُرَيْبٍ عَنْ ثَوْبَانَ عَنْ أَبِي
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ أَصْلِحْ هَذَا الْحَمِيمَ قَالَ فَاصْلِحْتُهُ قَالَ فَلَمْ يَزَلْ يَأْكُلُ مِنْهُ حَتَّى بَلَغَ الْمَدِينَةَ وَحَلَّتْهَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَرْبَعِيِّ قَالَ نَأْمَحْدُ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ نَأْبُو جَبْرِ بْنِ حَمْرَةَ هَذَا الْإِسْنَادُ وَلَمْ يَقُلْ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حَلَّتْهَا أَبُو بَكْرٍ بِنُصَيْبَةَ وَحَدَّثَ بِنُصَيْبَةَ
 قَالَ نَأْمَحْدُ بْنُ فَضَيْلٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَبِي سِنَانٍ وَقَالَ بِنُصَيْبَةَ عَنْ خُرَّازِ بْنِ مَرْثَدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ نَأْبُو جَبْرِ بْنِ حَمْرَةَ قَالَ نَأْمَحْدُ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ نَأْمَحْدُ بْنُ
 فَضَيْلٍ قَالَ نَأْمَحْدُ بْنُ مَرْثَدَةَ عَنْ أَبِي سِنَانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَبِثَتْكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوا وَهَيِّئْكُمْ عَنْ
 حُكْمِ الْأَضْحَى فَوْقَ ثَلَاثٍ فَاصْكَوْا أَبْدَانَكُمْ وَهَيِّئْكُمْ عَنِ النَّبِيِّينَ الْأَنْفِ سَقْلُوهُ فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا وَلَا تَشْرَبُوا مَسْكِرًا وَحَلَّتْهَا حِجَّاجُ بْنُ سَعْدِ بْنِ الشَّاعِرِ قَالَ
 نَأْبُو الصُّمَّاكِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ سَفْيَانَ بْنِ عَمْرٍو عَنْ بَرِيدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُنْتُ هَيِّئْتُكُمْ فَنُكِرْتُكُمْ فَذَكَّرْتُكُمْ بِمَعْنَى حَدِيثِ
 أَبِي سِنَانٍ وَحَلَّتْهَا نَأْبُو جَبْرِ بْنِ حَمْرَةَ وَابْنُ شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّكَدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ يَحْيَى أَنَا وَقَالَ الْأَخْرُونَ نَأْسَفِيَانَ بْنَ عَيْبَةَ عَنْ
 الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَحَدَّثَ ثَنِي مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ سَمِيدٍ قَالَ عَبْدُ نَأْبُو رَافِعٍ نَأْبُو عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَالَ نَأْمَعْنُ
 الزُّهْرِيِّ عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَعْتَبِرُوا زَادَ ابْنُ رَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ وَالْفَرَجُ أَوَّلُ التَّلَاجِ كَانَ يَنْتَجِرُ لَهُمْ فَيَنْجُوهُمْ بِحُجُونِهِ

و

و

خلاف عادة مسلم في الاقتصار وكان يمتنع عادة عند شاطئ سمرقند الطريق الأول ويقصر على النصف ثم يقول ح وتحول فان مدار الطريقين على بالي لضرة والعبارة فيها عن ابى سعيد الخدرى بلفظ واحد
 كان ينبغي تركه في الاول (قوله ان لم ياتوا بشيء من العلم) قال اهل اللغة انتم لم تخرجوا من اهل اللغة الا بالانسان بخبرونه ويقومون باسمه وقال الجوهري هم خدم الرجل من يغضب سموه لانه لا يخدم
 يغضبون له والخدمة الغضب يطلق على الاستحسان ايضا ومنه قولهم فلان لا يخدمنى الا بالشيء ويقال حشمة واحشمة اذا غضبته واذا اخلت فاستحيى فخلد وكان الحشم اعم من الخدم فلهذا اجمع بينهما في
 هذا الحديث وهو من باب ذكرنا خاص بعد العام والدليل علم (قوله صلى الله عليه وسلم ان ذلك عام كان الناس فيه يجهدون فارتوت ان يغشوا فيهم) هكذا هو في جميع نسخ مسلم يفشو بالفار والشين لى
 يشيخ ثم الاضاحى في الناس ويتبع به المتأخرون وروى في البخارى يعينوا بالعين من الامانة قال القاضي في شرح سلم الذي في سلم اشبه وقال في الشارح كلاهما صحيح والذي في البخارى اوجه لهما
 اعلم واوجه هنا بفتح الجيم وهو المشقة والفاقة (قوله عن ثوبان قال دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحية ثم قال يا ثوبان اصلى ثم نزل فلم ازل اطعمه منها حتى قدم المدينة) هذا في نسخة الجوزي واذا كان
 الاضحية فوق ثلث وجواز التزود منه وفيه ان الادفار والتزود في الاسفار لا يقع في التوكل ولا يخرج صاحب من التوكل وفيه ان الضحية مشروعة للما فركما هي مشروعة للقيم وهذا من رواية ابن
 جابر للعلماء وقال النخعي والوجيفة الاضحية على المسافر وروى هذا عن علي بن ابي طالب قال مالك جماعة لا تشرع للمساكين ولا تشرعوا مسكرا) هذا الحديث مما صرح به الناسخ والمنسوخ جميعا قال العلماء يعرف نسخ
 الحديث تارة بنص كهذا وتارة باخبار العاصمى كان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار وتارة بالتاريخ اذا تعذر اجمع وتارة بالاجماع
 كترك قتل شارب الخمر في المرة الرابعة والالجام لا يسخ لكن يدل على وجود نسخ آما زيارة القبور سبق بيانها في كتاب الجنائز وآما الانتباه في الاسقية سبق شرحه في كتاب الايمان وسنعه
 قريبا في كتاب الاشارة ان شاربه تعالى وذكره هناك لاختلاف الفاظ هذا الحديث وتامل المادول منها وآما الحوم الاضاحى فذكرنا حكمها والدليل علم باب الفروع والعيق (قوله صلى الله عليه وسلم
 لا فروع ولا عيقره والفروع اول النتائج كان ينتجهم فيذكون) قال اهل اللغة وغيرهم الفروع لغوهم الفروع لغوهم الفروع لغوهم الفروع لغوهم الفروع لغوهم الفروع لغوهم الفروع لغوهم الفروع لغوهم
 والعيقره ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الاول من رجب ويسمونها الرحيمة ايضا والتفق العلماء على تغير العيقره بهذا والافروع فقد فرسه هنا بان اول النتائج كانوا يذبحونها في العاشرة من رجب
 واخرون هو اول نتائج الهبيمة كانوا يذبحونها ولا يذبحونها رجاء البركة في الام وكثرة نسلها وبكثرة افرس كثير من اهل اللغة وغيرهم وقال كثير من منهم هو اول النتائج كانوا يذبحونها لآبتهم وروى
 طلائعهم وكذا جاز هذا التفسير في صحيح البخارى وسنن ابى داود وقيل هو اول النتائج لمن انت ابله مائة يذبحونها وقال شمر قال ابوالمالك كان الرجل اذا ابلغت ابله مائة قدم بكرا فخره لصنمه ويسمونه
 الفروع وقد صح الامر بالعيقره والفروع في هذا الحديث فجات به احاديث منها حديث ثيبه بن رباح قال نادى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انا كنتا نعتر عيقره في الجاهلية في رجب
 قال اذبحوا بهيئة اى شهركان وبروا بهيئة اطعموا قال انا كنتا نعتر فروعا في الجاهلية فاما من انما قال في كل سائمة فروع لتزوده ماشيتك حتى اذا استحل ذبيحة فصدقت لجرودها او اورد وغيره
 باسانيد صحيحة قال ابن المنذر حديث صحيح قال ابو قلابه احد رواة هذا الحديث السائمة مائة ورواه البيهقي باسناده الصحيح عن عائشة روى قالت امرت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنعتر كل من يذبحها في كل
 خمسين شاة شاة قال ابن المنذر حديث عائشة صحيح وفي سنن ابى داود وعن عمرو بن شعيب عن ابيه قال الراوى اراد عن جده قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الفروع قال الفروع حق وان
 تركوه حتى يكون بركوا من مخاض ادا بن لبون فتطير اربعة او تحمل عليه في سبيل الصدقة من ان تذبح فيلحق بحمير يوره وكلفا انا ارك وتارة نأفك قال ابو عبيد في تفسيره الحديث قال النبي صلى الله
 عليه وسلم الفروع حق ولكنهم كانوا يذبحونها حين يولد ولا يذبحونها في ذاب ولد يذبحها لولدها ولها ذاب ولد يذبحها لولدها ولها ذاب ولد يذبحها لولدها ولها ذاب ولد يذبحها لولدها ولها ذاب ولد يذبحها لولدها
 فكانت كفات انا ارك وارقتة وانشار به الى ذاب اللبن وفيه اذ يذبحها لولدها ولها ذاب ولد يذبحها لولدها ولها ذاب ولد يذبحها لولدها ولها ذاب ولد يذبحها لولدها ولها ذاب ولد يذبحها لولدها
 ولا تشق عليها مفرقة لانه استغنى عنها هذا الكلام ابى عبيد وروى البيهقي باسناده عن الحارث بن عمرو قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات اذ قال ينادى ساله رجل عن العيقره فقال من شاعرو
 من شاعرو لم يعز من شاعرو ولم يعز من شاعرو وعن ابى رزين قال يا رسول الله انا كنتا نعتر في الجاهلية ذاب حتى رجب فذاب كل منها ونظم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا باس بذلك عن
 ابى رطله عن مخنف بن سليم قال كنا وقوفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات فسمعت ليقول يا ايها الناس ان على اهل كل بيت في كل عام ضحية وعتيرة هل تدري ما العتيرة هي العتيرة هي العتيرة

وحد ثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال نا أبو خالد الأحمر سليمان بن حيان عن منصور بن حبان عن أبي الطفيل قال قلنا لعلي أخبرنا بشيء أسكره اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما أسكر الخ شيئاً كتمه الناس ولكنه سمعته يقول لعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من أوى محلي ثأو لعن الله من لعن والديه ولعن الله من غير المنار **وحد ثنا** محمد بن بشر واللفظ لابن أبي عمير قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة قال سمعت القاسم بن أبي بزة يقول سمعت عن أبي الطفيل قال سئل علياً أخضكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء فقال ما خصنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء لم يعصم به الناس كافة إلا ما كان في قراب سيفي هذا قال فأخرج صحيفة مكتوب فيها لعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من سرق من أراض ولعن الله من لعن والده ولعن الله من أوى محلي ثأو **وحد ثنا** يحيى بن يحيى التميمي قال نا حجاج بن محمد عن ابن جريح قال حدثني ابن شهاب عن علي بن الحسين بن علي عن أبيه حسين بن علي عن علي بن أبي طالب قال أصببت شارفاً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مغنم يوم بدر وأعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم شارفاً أخرى فأختمها يوماً عند باب رجل من الأنصار وأنا أريد أن أحل عليها ما أذخر الأبيعه ومعى صائغ من بني قينقاع فاستعطين به علي وليمة فاطمة وحمزة ابن عبد المطلب يشرب في ذلك البيت معه قينة تغنيه فقالت ألا يا حمزة للشرب البواء فتأرلها حمزة بالسيف فجب استنمها وبقر خواصها ثم أخذ من أكبادها قلت لابن شهاب ومن السنم قال قد جبت استنمها فذهب بها قال ابن شهاب قال علي فنظرت إلى منظر فظننت فأتيت النسبي صلى الله عليه وسلم وعند زيد بن حارثة فأخبرته الخبر فخرج ومع زيد وانطلقت معه فدخل على حمزة فتعيط عليه ففرغ حمزة بصرة فقال هل نتم إلا عبيد لأبائي فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقهر حتى تخرج عنهم **وحد ثنا** عبد بن حميد قال أخبرني عبد الرزاق قال نا خبرني ابن جريح هذا الإسناد **وحد ثنا** أبو بكر بن اسحاق قال نا سعيد بن كثير بن عفيق أبو عثمان المصري قال نا عبد الله بن وهب قال حدثني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال نا خبرني علي بن حسين بن علي زهير بن علي أخبره ان علياً قال كانت لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاني شارفاً من الحسن بن مثنى فلما أردت ان أبتغى فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعدت رجلاً صواعاً من بني قينقاع يرش علي فأتاني بأخبارت ان أبيع من الصواعين فاستعطين به في ليمت عرت

مع ذلك تنظيم الذبح لغير الله تعالى والعبادة لكان ذلك كفران كان النابح مسلماً قبل ذلك صار الذبح متروكاً لشيء إبراهيم المرزوي من اصحابنا ان ما يذكر عند استقبال السلطان تقريباً اليه افعى ابن بخارا يخبره لانه مما اهل بغير الله تعالى قال الراضي هذا انما يذكره استبشاراً بقدره فهو كذبح العقيدة لولادة المولد وشئ بالالوجب التحريم والله اعلم **قوله** ان علياً غضب حين قال رجل ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره ليك الى آخره فيه الباطل ما تروى عن الراضة والشيعه والامامية من الرصية الى علي وغير ذلك من اختراعاتهم وقصصهم على الأئمة وقد قدمنا ذلك في موضع **قوله** ما خصنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء لم يعصم به الناس كافة إلا ما كان في قراب سيفي هذا الاستعمل كافة حالاً واما ما يقع في كثير من كتب المصنفين من استعمالها مضافاً وبالتعريف قولهم هذا قول كافة العلماء وذهب الكافة فهو خطأ مدود في حق النوام وتحريمهم **قوله** قراب سيفي هو بكر القاف وهو دعا من جلد اللغف من الجراب يدخل فيه السيف بغيره وما خلف من الآلة والله اعلم **كتاب الاشربة باب تحريم الخمر وبيان انها تكون من عصير العنب ومن التمر والبسر والزبيب وغيرها ما يسكر** **قوله** أصببت شارفاً هي بالشين المعجمة وبالفاء وهي الناقة السنة وجمعها شرف يضم الراء واسكانها **قوله** اريد ان أحل عليها اذخر الأبيعه وهي صائغ من بني قينقاع فاستعطين به علي وليمة فاطمة) أما قينقاع فضم النون وكسر الفاء وهم طائفة من يهود المدينة فيجوز صرفه على ارادة الحكي وذلك صرفه على ارادة القبيلة او الطائفة وفيه اتحاد الولىمة للعرس سواء في ذلك من لبال كثير من دونه وقد سبق في كتاب النكاح وفيه جواز الاستئذان في الاعمال والاكساب باليهودي وفيه جواز الاحتشاش للتكسب ببيع وادائه بقصص المودة وفيه جواز بيع الوقوف للصوفيين ومما لهم **قوله** موقية تغنيه) القينة بفتح القاف بجزيرة الغنية **قوله** الا يا حمزة للشرب النوار) الشرف يضم الشين والراء وشكيب الراء ايضاً كما سبق جمع شارف والنوار بكر النون وتخفيف الواو وبالمدامى السمان جمع نادية بالتخفيف وهي السبينة وقد نوت الناقه تسمى كرم تسمى يقال لها ذلك اذا سمت هذا الذي ذكرناه في النوار انها بكر النون وبالمدامى الصواب المشهور في الروايات في الصحيحين وغيرهما يقع في بعض النسخ النوى بالياء وهو تحريف قال الخطابي رواه ابن جرير في الشرف النوى بفتح الشين والراء وفتح النون مقصوراً قال وفيه البعد قال الخطابي وكذا رواه اكثر المحققين قال وهو غلط في الرواية والتفسير قد جازى في غير مسلم تمام هذا الشعر الا يا حمزة للشرب النوار) ومن محضات الفناء وضع السكين في اللبات منها) وضجر حمزة بالمدامى وعجل من المطايب الشرب) قد يراد من طبع اوشوا) **قوله** فبسمتها) وفي الرواية الاخرى اجبت في رواية للبخاري اجبت هذه غريبة في اللغة ومعناه قطع **قوله** وبقر خواصها) اي شقها وهذا الفعل الذي جرى من حمزة ومن شره الخمر قطع السنة الناقيتين وبقر خواصها اكل لحمها وغير ذلك لانه عليه في شيء من اصل الشرب السكر كان سباعاً لا قبل تحريم الخمر واما ما قد يقول بعض من لا تحصيل لوان السكر لم يزل محرماً باطل لا اصل له ولا يعرف اصلاً واما باقي الامور فخرجت منه في حال عدم التكليف فلا اثم عليه فيها ممن شرب ووارسها حمزة فزال به عقده او شرب شيئاً يظنه حلالاً كما خمر اذ اكره على شرب الخمر فشرها وسكر فهو في حال السكر غير مكلف ولا اثم عليه فيما يقع منه في ذلك الحال بلا خلاف واما غرامته بالتلفه فيجب في مال للفعل عليها اذ ابراه من ذلك بعد معرفته بقيمة ما تلفه اذ اذاه الية حمزة بعد ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم اذاه عنه كحرمته فذره وكال حقه ومحبته اياه وقرابته وقد جازى في كتاب عمر بن شبة من رواية الى بكر بن عياش ان النبي صلى الله عليه وسلم غرم حمزة الناقيتين وقد جمع العلماء على ان ما تلفه السكران من الاموال يلزم ضمانه كالجوز فان الضمان لا يشترط فيه التكليف ولهذا اوجب الله تعالى في كتابه في قتل الخطأ الدية والكفارة واما هذا السنم المقطوع فان لم يكن تقدم نحرها فهو حرام باجماع المسلمين لان ابي بن حنيفة في حديث مشهور في كتب السنن ومثله ان ذكاهما ويدل عليه الشعر الذي قدمناه فان كان ذكاهما فلهما حلال باتفاق العلماء الا ما حكى عن عكرمة واسحق وداود انه لا يحل ما ذبحه سارق او غاصب او متعدد الصواب الذي عليه الجمهور حله وان لم يكن ذكاهما وثبت انه اكل منها فهو اكل في حال السكر المباح ولا اثم فيه كما سبق والله اعلم **قوله** فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقهر وفي الرواية الاخرى فنكس علي عقبة القهقري) قال جمهور اهل اللغة وغيرهم القهقري الرجوع الى وادوجه اليك اذا ذهب عنك قال ابو عمرو وهو الاحضار في الرجوع اي الاسراع فعلى في معناه خرج سرعاً والاول هو المشهور المعروف واما رجوع القهقري فوفا من ان يبداً من حمزة في امر بكره لوداه لظهوره لكونه مغلوباً بالسكر **قوله** اردت ان ابيع من الصواعين) هكذا في صحيح مسلم وفي بعض اللباب بن البخاري من الصواعين فغيره دليل لصحة استعمال القهقري في قولهم بعثت منه ثوباً وزوجت منه وهدبت منه جارية وشبه ذلك الفصح حذف من فان الفعل متعدي نفسه ولكن استعماله من في هذا صحيح وقد كثر ذلك في كلام العرب وقد جمعت من ذلك نظائر كثيرة في تهذيب اللغات في حرف الميم مع النون وتكون من زائدة على مذهب الاخفش ومن وافقه في

باب تحريم الخمر وبيان انها تكون من عصير العنب ومن التمر والبسر والزبيب وغيرها ما يسكر

الاشربة

النوى

فبينما انا اجمع لشارقي متاعا من الاقتاب الغزائر والجمبال وشارفاني مناخان الى جنب حجرة رجل من الانصار وجمعت حين جمعت ما جمعت فاذا شارقي
 قد اجنتت اسمتها وبقرت خواهرها واخذ من اكبادها فلم املك عيني حين رايت ذلك المنظر منها ما قلت من فعل هذا قالوا نعل حجرة بن عبد المطلب هوني
 هذا البيت في شرب من الانصار عنته قينة واصحابه فقالت في غنائها الايام الحرة للشرف التواجر فقام حزمة بالسيف فاجتبت اسمتها وبقرت خواهرها واخذ
 من اكبادها فقال على فانطلقت حتى دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند زيد بن حارثة قال فعرفت رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهي لذي لقيت فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك قلت يا رسول الله والله ما رايت كاليوم قط علكا حزمة على ناقية فاجتبت اسمتها وبقرت خواهرها وها هو ذاني بيت معه
 شرب قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم برداة فارثاه ثم انطلق يمسه واتبعنا انا وزيد بن حارثة حتى جاء الباب الذي فيه حزمة فاستاذن فاذا نواله
 فاذا هم شرب فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوم حزمة فيما فعل واذا حزمة فحزمة عيناها فنظر حزمة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صبغ النظر المكيته
 ثم صبغ النظر فنظر الى سرته ثم صبغ النظر فنظر الى وجهه فقال حزمة وهل نتم الاعبيد لذي فعرفت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان غملي فنكسر رسول الله صلى
 الله عليه وسلم على عقبيه القهقري وتخرج وخرجنا معه **وحل ثوبه** محمد بن عبد الله بن قهزاذ قال ثني عبد الله بن عثمان عن عبد الله بن المبارك عن
 يونس عن الزهري بهذا الاسناد مثله **حل ثني** ابو الربيع سليمان بن داود العتكي قال نا حاد يعجز ابن زيد قال نا ثابت عن انس بن مالك قال كنت
 ساق القوم يوم حومت الخمر في بيت ابي طلحة وما شاربهم الا الفضيحة البسر والتمر فاذا مناد ينادي فقال اخروج فانظر فخرجت فاذا مناد ينادي
 الا ان الخمر قد حومت قال فخرجت في سلك المدينة فقال لي بطلحة اخروج فاهر فها فهرتها فاقولوا وقال بعضهم قتل فلان قتل فلان وه
 في بطونهم قال فلا ادري هو من حل بيت انس فانزل الله عن وجل ليس على الذين امنوا وعلوا الصلوات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وامنوا
 وعلوا الصلوات **وحل ثني** ابي بن ايوب قال نا ابن علية قال نا عبد العزيز بن صهيب قال سألوا انس بن مالك عن الفضيحة فقال ما كانت
 لنا خمر غير فضيحتكم هذا الذي تسمونه الفضيحة اني لقاتم اسقيها ابا طلحة و ابا ايوب ورجالا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتنا
 اذا جاء رجل فقال هل بكم الخمر قلنا لا قال فان الخمر قد حومت فقال يا انس ارق هذه القلال قال فما رجعت لها ولا ساكوا عنها بعد خبر الرجل

قوله

قوله

قوله

قوله

زيادتها في الواجب (قوله وشارفاني مناخان) هكذا في معظم نسخ مناخان وفي بعضها مناخان بزيادة التاء وكذلك اختلف في نسخ البخاري وما صحاح فانث باعتبار المعنى وذكر اعتبار
 اللفظ **قوله** فيما انا اجمع لشارقي متاعا من الاقتاب الغزائر والجمبال وشارفاني مناخان الى جنب حجرة رجل من الانصار وجمعت حين جمعت ما جمعت فاذا اشارني قد اجنتت اسمتها هكذا
 في بعض نسخ بلادنا ونقله القاضي عن اكثر نسخهم وسقطت لفظه وجمعت التي عقب قول رجل من الانصار من اكثر نسخ بلادنا ووقع في بعض النسخ حتى جمعت مكان حين جمعت (قوله فاذا
 شارفي قد اجنتت اسمتها) هكذا هو في معظم النسخ فاذا اشارني وفي بعضها فاذا اشار فامي وبها هو الصواب ايقول فاذا اشار فامي الا ان يقرأ فاذا اشارني تخفيفا للميل على لفظ الاقتاب ويكون
 المراد من اشارني في ذلك فيل شارفان والاسم قولهم **قوله** فلم املك عيني حين رايت ذلك المنظر منها هذا البكار والحون الذي اصابه سببه خاض من تصغيره في حق فاطمة رضي الله عنها وجاهل بالاولاد
 بامر الله وتصغيره ايضا بذلك في حق النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن لجرود الشافيين من حيث هما من متاع الدنيا بل لما قدرناه والله اعلم (قوله هو في هذا البيت في شرب من الانصار) والشعر
 بفتح الشين واسكان المراد بهم الجماعة الشاربون **قوله** فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم برداة فارثاه هكذا هو في النسخ فارتداه كلها وفيه جواز لباس الرواء وتروم للبخاري
 بابا وفيه ان الكبير اذا خرج من منزله يحمل ثيابه ولا يقتصر على ما يكون عليه في خلوته في بيته وبها من المرات والاداب المحبوبة **قوله** فطفق يلوم حزمة اي جعل يلوم
 يقال بكرة الفاء وفتحها حكاة القاضي وغيره من الشبهوا الكرمه جار القرآن قال الله تعالى فطفق سبحا بالسوق والاعناق **قوله** اذ مثل **بفتح** التاء المشبهة وكسر الميم اي سكران
قوله وما شاربهم الا الفضيحة البسر والتمر قال ابراهيم المحرقي الفضيحة ان يفيض البسر ويصب عليه الماء ويترك حتى يغلي وقال ابو عبيد هو ما يفيض من البسر من غير ان تمشه نار فان كان معه
 تمر فخلط وفي هذه الاحاديث التي ذكرها مسلم تصريح بتحريم جميع الانبذة المسكرة وانها كلها تسمى خمرا وسواء في ذلك الفضيحة ونبيذ التمر والرطب والبسر والزبيب والشيرة والذرة
 والحل وغيرها وكلها محرمة وتسمى خمر اذ يذبحها و به قال مالك احمد والجمهور من السلف واختلف وقال قوم من اهل البصرة انما يحرم عصير ثمرات النخل والعنب قال سلافة العنب يحرم قليلا وكثيرا الا ان يطبخ حتى
 المطبوخ منها والنبي والمطبوخ مما سواها فحلال بالم يشرب ويسكر وقال ابو حنيفة انما يحرم عصير ثمرات النخل والعنب قال سلافة العنب يحرم قليلا وكثيرا الا ان يطبخ حتى
 ينقص ثلثا او اقل فيقع التمر والزبيب فقال بكل مطبوخها وان منه النار شيئا قليلا من غير اعتبار كذا اعتبر في سلافة العنب قال والنبي من حرام قال ولكنه لا يجد شارب هذا
 بالم يشرب ليكره فان سكر فهو حرام بالجماع المسلمين واجمع الجمهور بالقرآن والسنة انا القرآن فهو ان الله تعالى نهي على ان علة تحريم الخمر كونها تصد عن ذكر الله وعن الصلاة وهذه اعلت
 موجودة في جميع المسكرات فوجب طردها حكمه في الجميع فان قيل انما يحصل هذا المعنى في الاسكار وذلك مجمع على تحريمه قلنا قد اجمعوا على تحريم عصير العنب وان لم يسكر وقد علل
 الله سبحانه تحريمه بما سبق فاذا كان ماسوا في معناه وجب طردها حكمه في الجميع ويكون التحريم للجنس المسكر وعلل بما يحصل من الخمر في العادة قال المازني هذا الاستدلال
 أكد من كل ما استدلل به في هذه المسئلة قال ولنا في الاستدلال طريق آخر وهو ان يقول اذا شرب سلافة العنب فمناعتصارها وهي حلوة لم يشكر في حلال بالاجماع وان اشدت
 واسكرت حرمت بالاجماع فان تخللت من غير تحليل آدمي حلت فنظرنا الى تبدل هذه الاحكام وتجدد ما عند تجدد الصفات وتبدلها فاشعرنا ذلك بارتباط هذه الاحكام بهذه
 الصفة وقام ذلك مقام التصريح بذلك بالنطق فوجب جعل الجميع سواء في الحكم وان الاسكار هو علة التحريم هذه احدى الطريقتين في الاستدلال لمنهيب الجمهور والثانية الاحاديث
 الصحيحة الكثيرة التي ذكرها مسلم وغيره كقولهم صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام وقوله نبي عن كل مسكر وحديث كل مسكر حرام وحديث ابن عمر رضي الله عنهما الذي ذكره مسلم هنا في
 آخر كتاب الاشارة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام وفي رواية لكل مسكر حرام وكل مسكر حرام وحديث النبي عن كل مسكر حرام عن الصلاة والتبسم
قوله في حديث انس انهم ارا قولا بنجر الرجل الواحد فقيه العمل بنجر الواحد وان هذا كان معروفا عندهم **قوله** فحمت في سلك المدينة في طربها وفي
 هذه الاحاديث انها لا تطهر بالتحليل وهو نذبهنا ونههيب الجمهور وجوزة ابو حنيفة وفيه انه لا يجوز اساكها وقد اتفق عليه الجمهور

المازني

وحدثنا يحيى بن ايوب قال قال ناي بن علي قال واخبرنا سليمان التيمي قال نانس بن مالك قال اني لقاتم على الحبي على عمو متي شقيهم من فضيل لهم وانا اصغرهم ستاجع رجل فقال انها قد حرمت الحمر فقالوا الكفاها يا انس فكفاهما قال قلت لانس ما هو قال بسر رطب قال فقال ابوبكر بن انس كانت تحرمهم يومئذ قال سليمان وحدثني رجل عن انس انه قال ذلك ايضا لحدثنا محمد بن عبد الاعلى قال قالنا المعتمر عن ابيه قال قال انس كنت قائما على الحبي اسقيهم بمثل حديث ابن علي بن زياد قال فقال ابوبكر بن انس كان حرمهم يومئذ وانس شاهده فلم ينكره لك وقال ابن عبد الاعلى قالنا المعتمر عن ابيه قال حدثني بعض من كان معه ان سمع انسا يقول كان حرمهم يومئذ **وحدثنا يحيى بن ايوب قال** قال ناي بن علي قال واخبرنا سعيد بن ابي عمرو بن قتادة عن انس بن مالك قال كنت اسقى ابا طلحة و ابا دجاجة ومعاذ بن جبل في رهط من الانصار فدخل علينا داخل فقال حدثنا عن ابي بكر بن محمد الحمر فانكأناها يومئذ وانها الخليل بسر التمر قال قتادة وقال انس بن مالك لقد حرمتم الحمر وكانت عامة خموره يومئذ خليل بسر التمر **وحدثنا ابو غسان المسمعي** وعمر بن المنذر و ابن بشار قالوا اننا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن انس بن مالك قال في لاسق ابا طلحة و ابا دجاجة وسهيل بن بيهن من امرأة في ما خليل بسر التمر بنحو حديث سعيد **وحدثني ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح** قال انا عبد الله بن وهب قال اخبرني عمر بن الحارث ان قتادة بن دعامة حدثنا انه سمع انس بن مالك يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غي ان يخلط التمر الزهون ثم يشرب وان ذلك كان عامة خموره يوم حرمتم الحمر **وحدثني ابو الطاهر** قال ناي بن وهب قال اخبرني مالك بن انس عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك انه قال كنت اسقى ابا عبيدة بن الجراح و ابا طلحة و ابا بزر كعب شرابا من فضيخ و قمر فاتهمات فقال ان الحمر قد حرمت فقال ابو طلحة يا انس قم الى هذه الخبزة فاكسرها فقمت الى مهراس لنا فصرتها كما يصفى حتى تكسرت **وحدثنا محمد بن منته** قال انا ابو بكر بن الحنفية قال انا عبد الحميد بن جعفر قال حدثني ابي انه سمع انس بن مالك يقول لقد انزل الله الية التي حرم الله فيها الحمر وما بالمد ينة شراب يشرب الا من تمر **وحدثنا يحيى بن يحيى** قال انا عبد الرحمن بن مهاد قال وحدثنا زهير بن حرب قال انا عبد الرحمن عن سفيان عن الشاذلي عن يحيى بن عباد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الحمر تخن خلا فقال لا **وحدثنا محمد بن المنذر** وعمر بن بشار واللفظ لابن المنذر قالنا لحدثنا بن جعفر قال ناسعة عن سالك بن حرب عن علقمة بن واثل عن ابيه واثل الحضرمي ان طارق بن سويد بن الحنفية سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الحمر فنهاه او كره ان يصنعها فقال فما اصنع بالذاء فقال انه ليس بداء ولكنه داء **وحدثني زهير بن حرب** قال انا اسمعيل بن ابراهيم قال انا الحاج بن ابي عثمان قال حدثني يحيى بن ابي كثيران ابا كثير حدثنا عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمر من هاتين الشجرتين الخلة والعنب **وحدثنا محمد بن عبد الله بن غيرنا ابي نا الازاعي نا ابو كثير** قال سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحمر من هاتين الشجرتين الخلة والعنب **وحدثنا زهير بن حرب** وابوكريب قالنا وكيع عن الازاعي وعكرمة بن عمار وعقبة بن النوء عن ابي كثير عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمر من هاتين الشجرتين الكرم والخلة وفي رواية ابي كريب الكرم والخلة **وحدثنا اشيبان بن فروخ** قال نا جابر بن حازم قال سمعت عطاء بن ابي رباح قال نا جابر بن عبد الله الانصاري ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى بخل التمر والبسر التمر **وحدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا اليث عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله الانصاري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يبذل التمر والزبيب جميعا ولا ان يبذل الرطب والبسر جميعا **وحدثني محمد بن حاتم** قال نا يحيى بن سعيد عن ابن جويهر قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وعمر بن رافع واللفظ لابن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا ابن جويهر

باب بيان ان جميع ما ينبت منها يقين من الخلل والعنب يسبي تحل
 باب بيان ان جميع ما ينبت منها يقين من الخلل والعنب يسبي تحل
 باب بيان ان جميع ما ينبت منها يقين من الخلل والعنب يسبي تحل
 باب بيان ان جميع ما ينبت منها يقين من الخلل والعنب يسبي تحل

(قوله اني لقاتم اسقيهم وانا اصغرهم) فانه يتحب لصغير السن خدمته الكبار هذا اذا تسادوا في الفضل او تقاربا في قوله فقمت الى مهراس لنا فصرتها باسفل حتى تكسرت) المهراس كرم الهميم هو حمر منقوره بذا الحمر محمول على انهم ظنوا انه يجب كسرها والافنها كما يجب اطلاق الحمر وان لم يكن في نفس الامر بذرا واجبا فيما ظنوه ولما لم ينكر عليهم النبي صلى الله عليه وسلم وعذرهم لعدم معرفتهم بحكمها وهو غلبها من غير كسر وكذا الحكم اليوم في اوائ الحمر وجميع طرود نسوا الفخار والزجاج والنحاس والحد يدوا تخشب الجلود فكلها تطهر بالفسل ولا يجوز كسرها باب تحريم تخليل الحمر (قوله ان انس صلى الله عليه وسلم سئل عن الحمر تخن خلا فقال لا) هذا دليل الشافعي واجمهور انه لا يجوز تخليل الحمر ولا تطهر بالتخليل هذا اذا غلبها بخر او بصل او خمرة او غير ذلك مما يلقي فيها فهي باقية على نجاستها ونجس ما يلقي فيها ولا يطهر بذائل بعد ابدل بالفسل ولا غيره اما اذا نقلت من شمس الى الظل او من الظل الى الشمس ففي طهارتها وجهان للاصحابنا اصحابنا اجمعها تطهر بذا الذي ذكرناه من انها لا تطهر اذا خللت بالقائس في فيها هو مذنب الشافعي واحمد واجمهور وقال الازاعي والليث والبرقيفة تطهر وعن مالك ثلث روايات اصحابنا ان تخليل حرام فلو غلبها عصي طهرت والثانية حرام والاطهر والثالثة حلال وتطهر واجمهور انها اذا انقلبت فيها غلبت طهرت وقد عكس عن نحون المالكي انها لا تطهر فان صح عنه في خروجها بجماع من قبله واسد اعلم باب تحريم التداولي بالحمر وبيان انها ليست بدوا (قوله ان طارق بن سويد سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الحمر فنهاه او كره ان يصنعها فقال انما اصنعها للدواء فقال انه ليس بدوا ولكنه دار) هذا دليل تحريم اتخاذا الحمر وتخليطها وفيه التصريح بانها ليست بدوا في حرم التداولي بها لانها ليست بدوا في سبب و هذا هو الصحيح عند اصحابنا ان يحرم التداولي بها وكذا يحرم شربها وانا اذا اضحى بطقته ولم يجد ما يبيها به الاخر فلهذا الاسافة بها لان حصول الشفاء بها يبيها بسببها مقطوع به بخلاف التداولي واسد اعلم باب بيان ان جميع ما ينبت منها يتخذ من الخلل والعنب يسبي تحل (قوله صلى الله عليه وسلم الحمر من هاتين الشجرتين الخلة والعنب وفي رواية الكرم والخلة وفي رواية الكرم والخلة) هذا دليل على ان الانبذة المتخذة من التمر والزهر والزبيب وغيرها لا تستعمل في تلك الالفاظ احاديث صحيحة بانها كلها حرام ووقع في هذا الحديث تسمية العنب كراما وثبت في الصحيح النهي عنه فيعمل ان هذا الاستعمال كان قبل النهي ويحتمل ان استعماله بياننا للجواز وان النهي عنه ليس للتحريم بل للراهية التنزيه ويحتمل انهم خوفوا به للتعريف لانه المعروف في سائرهم الغالب في استعمالهم باد صلى الله عليه وسلم نهى ان يخلط التمر والزبيب والبسر التمر) وفي رواية نهى ان يبيذ التمر والزبيب جميعا ونهى ان يبيذ الرطب والبسر جميعا

قال قال لي عطاء سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتجوعوا بين الرطب والبسرة بين الزبيب التمر نبذاً وحلثاً قتيبة
 ابن سعيد قال ناليت حر قال وحدثنا محمد بن ربح قال ناليت عن ابي لزيد المكي مولى حكيم بن حزام عن جابر بن عبد الله الانصاري عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم انه قال ان يبنذ الزبيب والتمر جميعاً ونهانا يبنذ البسر الرطب جميعاً **حلثاً** يعني بن يحيى قال انا يزيد بن زريع عن التيمي عن ابي نضرة عن
 ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التمر والزبيب ان يخلط بينهما وعن التمر والبسر ان يخلط بينهما **حلثاً** يعني بن يحيى قال انا يزيد بن زريع عن
 ابي سعيد بن زبير ابو مسلمة عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخلط البسر الرطب جميعاً **حلثاً** يعني بن يحيى
 في الجبضي قال نا بشر بن عبيد بن مفضل عن ابي مسلمة بهذا الاسناد مثله **وحلثاً** قتيبة بن سعيد قال نا وكيع عن اسمعيل بن مسلم العبدى عن ابي
 المتوكل النابنج عن ابي سعيد بن الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب النبيذ منكم فليشرب به زبيباً فرداً او تمر فرداً او بسراً فرداً او
حلثاً ثنية ابو بكر بن اسحاق قال نا روح بن عباد قال نا اسمعيل بن مسلم العبدى بهذا الاسناد قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
 يخلط بسراً بتمر او زبيباً بتمر قال من شربه منكم فذكروا بمثل حديث وكيع **وحلثاً** يعني بن يحيى قال انا يزيد بن زريع عن ابي نضرة عن ابي
 عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتبذوا الزهوا والرطب جميعاً ولا تتبذوا الزبيب والتمر
 جميعاً وانتبذوا اكل واحد منها على حدته **وحلثاً** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا محمد بن بشر العبدى عن سجاج بن ابي عثمان عن يحيى بن ابي كثير عن ابي
 الاسناد مثله **حلثاً** يعني بن يحيى قال نا عثمان بن عمر قال نا علي بن ابي طالب وهو ابن المبارك عن يحيى بن ابي سلمة عن ابي قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 لا تتبذوا الزهوا والرطب جميعاً ولا تتبذوا الزبيب والتمر جميعاً ولكن انتبذوا اكل واحد على حدته وزعم يحيى انه لقي عبد الله بن ابي قتادة فحدثه
 عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا وهذا **وحلثاً** ابو بكر بن اسحاق قال نا روح بن عباد قال نا حسين بن المعلم قال نا يحيى بن ابي
 كثير عن ابي نضرة عن ابي نضرة قال نا علي بن ابي طالب وهو ابن المبارك عن يحيى بن ابي عثمان عن يحيى بن ابي كثير عن ابي
 قال نا يحيى بن ابي كثير قال حدثني عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان بنى الله صلى الله عليه وسلم نهى عن خليط التمر والبسر عن خليط الزبيب التمر عن خليط
 الزهوا والرطب وقال انتبذوا اكل واحد على حدته قال وحدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث **حلثاً**
 زهير بن حرب وابو كريب واللفظ لزهير قال نا وكيع عن عكرمة بن عمار عن ابي كثير عن ابي هريرة قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عن الزبيب والتمر والبسر والتمر قال ينتبذوا اكل واحد منها على حدته **وحلثاً** يعني بن يحيى قال نا هاشم بن القاسم قال نا عكرمة بن
 عمار قال نا يزيد بن عبد الرحمن بن اذينة وهو ابو كثير الخدري قال حدثني ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **وحلثاً** ابو بكر
 ابن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر عن الشيباني عن حبيب بن جبير عن ابي عباس قال نا النبي صلى الله عليه وسلم ان يخلط التمر والزبيب
 جميعاً وان يخلط البسر والتمر جميعاً وكتب الى اهل جرش ينهاهم عن خليط التمر والزبيب قال وحدثني وهب بن بقية قال نا خالد بن يعقوب الطحان عن
 الشيباني بهذا الاسناد في التمر والزبيب ولم يذكر البسر **حلثاً** يعني بن يحيى قال نا عبد الرزاق قال نا ابن جريج قال نا اخبرني موسى بن عقبة
 عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول قد نهى ان يبنذ البسر الرطب جميعاً **وحلثاً** ابو بكر بن اسحاق قال نا روح بن ابي جريج
 قال نا اخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول قد نهى ان يبنذ البسر الرطب جميعاً **حلثاً** يعني بن يحيى قال نا
 عن ابن شهاب عن انس بن مالك انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الذبابة والمزفة ان يبنذ فيهما **حلثاً** يعني بن يحيى قال نا
 ناسفان بن عيينة عن الزهري عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الذبابة والمزفة ان يبنذ فيهما **حلثاً** يعني بن يحيى قال نا
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتبذوا في الدباء ولا في المزفة ثم يقول ابو هريرة واجتنبوا الحنات **وحلثاً** يعني بن يحيى قال نا
 وهيب عن سهيل بن ابي عمير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن المزفة والحنتم والنقيير قال قيل لابي هريرة ما الحنتم قال الجرار الحنتم

١٦٢

١٦٣

١٦٤

١٦٥

١٦٦

١٦٧

١٦٨

١٦٩

١٧٠

١٧١

١٧٢

١٧٣

١٧٤

١٧٥

١٧٦

١٧٧

١٧٨

١٧٩

١٨٠

باب النوى عن الانتباز في الزفت واللباء والحنتم والنقيير
 وكيع عن عكرمة بن عمار عن ابي هريرة قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا تتبذوا في الدباء ولا في المزفة ثم يقول ابو هريرة واجتنبوا الحنات **وحلثاً** يعني بن يحيى قال نا
 وهيب عن سهيل بن ابي عمير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن المزفة والحنتم والنقيير قال قيل لابي هريرة ما الحنتم قال الجرار الحنتم

وفي رواية لا تتبذوا بين الرطب والبسر بين الزبيب التمر نبذاً وحلثاً قتيبة
 ابن سعيد قال ناليت حر قال وحدثنا محمد بن ربح قال ناليت عن ابي لزيد المكي مولى حكيم بن حزام عن جابر بن عبد الله الانصاري عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم انه قال ان يبنذ الزبيب والتمر جميعاً ونهانا يبنذ البسر الرطب جميعاً **حلثاً** يعني بن يحيى قال انا يزيد بن زريع عن التيمي عن ابي نضرة عن
 ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التمر والزبيب ان يخلط بينهما وعن التمر والبسر ان يخلط بينهما **حلثاً** يعني بن يحيى قال انا يزيد بن زريع عن
 ابي سعيد بن زبير ابو مسلمة عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخلط البسر الرطب جميعاً **حلثاً** يعني بن يحيى
 في الجبضي قال نا بشر بن عبيد بن مفضل عن ابي مسلمة بهذا الاسناد مثله **وحلثاً** قتيبة بن سعيد قال نا وكيع عن اسمعيل بن مسلم العبدى عن ابي
 المتوكل النابنج عن ابي سعيد بن الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب النبيذ منكم فليشرب به زبيباً فرداً او تمر فرداً او بسراً فرداً او
حلثاً ثنية ابو بكر بن اسحاق قال نا روح بن عباد قال نا اسمعيل بن مسلم العبدى بهذا الاسناد قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
 يخلط بسراً بتمر او زبيباً بتمر قال من شربه منكم فذكروا بمثل حديث وكيع **وحلثاً** يعني بن يحيى قال انا يزيد بن زريع عن ابي نضرة عن ابي
 عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتبذوا الزهوا والرطب جميعاً ولا تتبذوا الزبيب والتمر
 جميعاً وانتبذوا اكل واحد منها على حدته **وحلثاً** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا محمد بن بشر العبدى عن سجاج بن ابي عثمان عن يحيى بن ابي كثير عن ابي
 الاسناد مثله **حلثاً** يعني بن يحيى قال نا عثمان بن عمر قال نا علي بن ابي طالب وهو ابن المبارك عن يحيى بن ابي سلمة عن ابي قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 لا تتبذوا الزهوا والرطب جميعاً ولا تتبذوا الزبيب والتمر جميعاً ولكن انتبذوا اكل واحد على حدته وزعم يحيى انه لقي عبد الله بن ابي قتادة فحدثه
 عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا وهذا **وحلثاً** ابو بكر بن اسحاق قال نا روح بن عباد قال نا حسين بن المعلم قال نا يحيى بن ابي
 كثير عن ابي نضرة عن ابي نضرة قال نا علي بن ابي طالب وهو ابن المبارك عن يحيى بن ابي عثمان عن يحيى بن ابي كثير عن ابي
 قال نا يحيى بن ابي كثير قال حدثني عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان بنى الله صلى الله عليه وسلم نهى عن خليط التمر والبسر عن خليط الزبيب التمر عن خليط
 الزهوا والرطب وقال انتبذوا اكل واحد على حدته قال وحدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث **حلثاً**
 زهير بن حرب وابو كريب واللفظ لزهير قال نا وكيع عن عكرمة بن عمار عن ابي كثير عن ابي هريرة قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عن الزبيب والتمر والبسر والتمر قال ينتبذوا اكل واحد منها على حدته **وحلثاً** يعني بن يحيى قال نا هاشم بن القاسم قال نا عكرمة بن
 عمار قال نا يزيد بن عبد الرحمن بن اذينة وهو ابو كثير الخدري قال حدثني ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **وحلثاً** ابو بكر
 ابن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر عن الشيباني عن حبيب بن جبير عن ابي عباس قال نا النبي صلى الله عليه وسلم ان يخلط التمر والزبيب
 جميعاً وان يخلط البسر والتمر جميعاً وكتب الى اهل جرش ينهاهم عن خليط التمر والزبيب قال وحدثني وهب بن بقية قال نا خالد بن يعقوب الطحان عن
 الشيباني بهذا الاسناد في التمر والزبيب ولم يذكر البسر **حلثاً** يعني بن يحيى قال نا عبد الرزاق قال نا ابن جريج قال نا اخبرني موسى بن عقبة
 عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول قد نهى ان يبنذ البسر الرطب جميعاً **وحلثاً** ابو بكر بن اسحاق قال نا روح بن ابي جريج
 قال نا اخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول قد نهى ان يبنذ البسر الرطب جميعاً **حلثاً** يعني بن يحيى قال نا
 عن ابن شهاب عن انس بن مالك انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الذبابة والمزفة ان يبنذ فيهما **حلثاً** يعني بن يحيى قال نا
 ناسفان بن عيينة عن الزهري عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الذبابة والمزفة ان يبنذ فيهما **حلثاً** يعني بن يحيى قال نا
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتبذوا في الدباء ولا في المزفة ثم يقول ابو هريرة واجتنبوا الحنات **وحلثاً** يعني بن يحيى قال نا
 وهيب عن سهيل بن ابي عمير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن المزفة والحنتم والنقيير قال قيل لابي هريرة ما الحنتم قال الجرار الحنتم

ينتهد

حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس في بعض مغازيه قال بن عمر فاقبلت نحوه فانصرف
قبل ان ابلغه فسالت ماذا قال قالوا انه ان يئبد في الدابة والمزفة **وحدثنا** قتبية وابن رجب عن الليث بن سعد قال وحدثنا ابو الزبير وابو كاهل قالانا
حدثنا قال وحدثني زهير بن حرب قال ناسماعيل جميعا عن ابيوب قال وحدثنا ابن نبي قال نأبي قال ناعبيد الله **حدثنا** قال وحدثنا ابن المنذر وابن ابي عمير عن النخعي
عن يحيى بن سعيد **حدثنا** قال وحدثنا محمد بن رافع قال نأبن ابي فريك قال نأنا الصفيك يعني ابن عثمان **حدثنا** قال وحدثني هارون الديلمي قال نأبن وهب قال خبيري
اسامة كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر عن ابي مالك ولم ينكر في بعض مغازيه الامالك واسامة **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نأحماد بن زيد عن ثابت
قال قلت لابن عمر فمى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيد الجرح قال فقال قد زعموا ذلك قلت انى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قد زعموا ذلك
حدثنا يحيى بن ابيوب قال نأبن علي بن علقمة قال نأسليمان التيمي عن طاؤس قال قال رجل لابن عمر انى نبي الله صلى الله عليه وسلم عن نبيد الجرح قال نعم ثم قال
طاؤس والله انى سمعته منه **حدثنا** محمد بن رافع قال نأعبد الرزاق قال نأبن جريح قال خبيري بن طاؤس عن ابي عن ابن عمر ان رجلا جاءه فقال
انى النبي صلى الله عليه وسلم ان يئبد في الجرح والذباة قال نعم **حدثنا** محمد بن حاتم قال نأهز قال نأهيب قال نأعبد الله بن طاؤس عن ابي عن ابن
عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نرى عن الجرح والذباة **حدثنا** محمد بن الناقول قال نأسفيان بن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة انه سمع طاؤس يقول كنت جالسا
عند ابن عمر فجاءه رجل فقال انى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيد الجرح والذباة والمزفة قال نعم **حدثنا** محمد بن المنذر وابن بشار قال نأحمد بن جعفر
قال نأشعبة عن عمار بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول انى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجرح والذباة والمزفة قال سمعته غير مرة **حدثنا** سعيد
ابن عمرو الأشعري قال نأعبد بن الشيباني عن عمار بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله قال ارأه قال والنقيير **حدثنا** محمد بن المنذر وابن بشار
قال نأحمد بن جعفر قال نأشعبة عن علقمة بن حريث قال سمعت ابن عمر يقول انى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجرح والذباة والمزفة وقال نئبد وانى
الاسقية **حدثنا** محمد بن المنذر قال نأحمد بن جعفر قال نأشعبة عن جبلة قال سمعت ابن عمر يقول انى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحنمة فقلت
ما الحنمة قال الجرح **حدثنا** عبيد الله بن معاذ قال نأبي قال نأشعبة عن عمرو بن مرة قال حدثني زاذان قال قلت لابن عمر **حدثنا** يحيى بن يحيى بن عمر
وسلم من الاشارة بلغتك وقير على بلغتنا فان لكم لغزة سوى لغتنا فقال انى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحنمة وهي الجرح وعن الذباة وهي القرعة وعن
المزفة وهو المنقيير وعن النقيير وهي الخلة **حدثنا** محمد بن المنذر وابن بشار قال نأحمد بن المنذر قال نأشعبة
في هذا الاسناد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نأيزيد بن هارون قال نأعبد الخالق بن سفيان قال سمعت سعيد بن المسيب يقول سمعت عبد الله بن عمر
يقول عند هذا المنبر وانشأ الى منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن الاشارة فقهاهم عن الذباة والنقيير والحنمة
فقلت يا اباهم والمزفة وظننا انه نسبة فقال لم اسمع يوما من عبد الله بن عمر قد كان يكره **حدثنا** احمد بن يونس قال نأزهير قال نأبو الزبير قال
حدثنا يحيى بن يحيى قال نأبو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر وابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نرى عن النقيير والمزفة والذباة **حدثنا** محمد بن
رافع قال نأعبد الرزاق قال نأبن جريح قال خبيري بن طاؤس عن ابي عن ابن عمر انى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجرح والذباة والمزفة قال
ابو الزبير وسمعت جابر بن عبد الله يقول انى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجرح والمزفة والنقيير وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لم يجد شيئا يستبد له
فيه نبد له في تور من حجارة **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نأبو عوانة عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يئبد له في تور من حجارة **حدثنا**
احمد بن يونس قال نأزهير قال نأبو الزبير قال نأبو يحيى قال نأبو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر قال كان يئبد لرسول الله صلى الله عليه
وسلم في سقاء فاذا لم يجد وسقاء نبد له في تور من حجارة فقال بعض القوم وانا اسمع لابي الزبير قال من برام قال من برام **حدثنا** محمد بن
ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن المنذر قال نأحمد بن فضيل قال ابو بكر عن ابى سنان وقال ابن مثنى عن ضرار بن مرة عن
محمد بن عمار بن بريد عن ابيه **حدثنا** محمد بن عبد الله بن ميمون قال نأحمد بن فضيل قال نأضرار بن مرة ابو سنان
عن محمد بن دينار عن عبد الله بن بريد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن التبيد الا في سقاء
فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوها مسكرا

١٠

١١

١٢

١٣

(قوله ونهى عن النقيير الخلة نسخ نسخا وتقر نقرأ) كذا هو في معظم روايات والنسخ بسين وهاهنا هاتين اى تشرثم تفر فقير نقيير او وقع لبعض الرواة في بعض النسخ نسخ باجم قال القاضي
وغيره هو تصحيف وادعى بعض المتأخرين انه وقع في نسخ صحيح مسلم وفي الترمذي باجم وليس كما قال بل معظم نسخ مسلم بالحار (قوله اخبرنا عبد الخالق بن سلمة) هو فتح اللام
وكسر باسحق بيان في مقدمته هذا الشرح (قوله نبد له في تور من حجارة) هو بالتاء المشناة فوق وفي الرواية الاخرى تور من برام وهو بمعنى قوله من حجارة وهو قدح كبير كالقدح
يتخذ تارة من الحجارة وتارة من النحاس وغيره (قوله في هذه الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يئبد له في تور من حجارة) اذ فيه التصريح بنسخ النهي عن التبيد في الاوعية المشيئة
كالذباة والحنمة والنقيير وغيره لان تور الحجارة اكشف من هذه كلها واولى بالنهي منها فلما ثبت ان صلته الله عليه وسلم استبدل فيدل على نسخ وهو موافق حديث بريدة
عن النبي صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم الة آخره وقد ذكرناه في اول السباب (قوله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن التبيد
الا في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوها مسكرا) وفي الرواية الثانية نهيتكم عن الظرف وان الظرفون والظرفون سقاء ولا يجر منه وكل مسكرا وفي الرواية
الثالثة كنت نهيتكم عن الاشارة في ظروف الادم فاشربوا في كل وعاء غير ان لا تشربوها مسكرا قال القاضي هذه الرواية الثالثة فيه تغيير من بعض الرواة
وصوابه كنت نهيتكم عن الاشارة الا في ظروف الادم فخذ لفظه الالته للاستثناء ولا بد منها قال والرواية الاولى انها تفسير ايضا وصوابها

باب عقوبة من شرب الخمر في ذلك
باب اباحة النبيذ الذي لم يشتم ولم يصر مسكوا
منه

باب

باب عقوبة من شرب الخمر في ذلك
باب اباحة النبيذ الذي لم يشتم ولم يصر مسكوا
منه

وحديثنا صالح بن مسهر السلمي قال نامعن قال ناعبد العزير بن المطلب عن موسى بن عقبة بهذا الاسناد مثله وحديثنا محمد بن المثني ومحمد بن
حاتم قال نا يحيى وهو القطان عن عبيد الله قال نا نا فم عن ابن عمر قال ولا اعلم الا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام وكل خمر حرام
وحديثنا يحيى بن عمار قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر قال من شرب الخمر في الدنيا حرمها في الآخرة وحديثنا
عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا مالك عن نافع عن ابن عمر قال من شرب الخمر في الدنيا حرمها في الآخرة فلم يُسْتَمْتَمَ قَبْلَ لِمَالِكِ رَفَعَهُ قَالَ نَعَمْ **وحديثنا**
ابو بكر بن ابى شيبة قال ناعبد الله بن ميمون قال نا ابي قال ناعبد الله بن ميمون قال نا نافع عن ابن عمر قال من شرب الخمر في الدنيا حرمها
في الآخرة الا ان يتوب **وحديثنا** ابن ابي عمير قال نا هشام بن عمار بن سليمان الخزومي عن ابن جريج قال نا خبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم بمثل حديث عبيد الله **وحديثنا** عبيد الله بن معاذ العبدي قال نا ابي قال نا شعبة عن يحيى بن عبيد بن ابي عمير اني قال سمعت ابن عباس يقول كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتبذ لاول الليل فيشربه اذا اصبح يومه ذلك والليله التي تجيء والغد الليلة الاخرى والغد الى العصر فان بقي شيء سقاها الخادم او امر به فصب
حديثنا محمد بن بشير قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن يحيى بن ابي عمير قال نا نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ينتبذ له
في سقاها قال شعبة من لييلة الاثنين فيشربه يوم الاثنين والثلاثاء الى العصر فان فضل منه شيء سقاها الخادم او امر به فصب
والسحق بن ابراهيم واللفظ لابي بكر وابي كريب قال سحاق انا وقال الاخران نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ينقله الزبيب فيشربه اليوم والغد وبعد الغد الى مساء الثالثة ثم يأمر به فيسقى او يهاق **وحديثنا** اسحق بن ابراهيم قال نا جريج عن
الاعمش عن يحيى بن ابي عمير عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتبذ له الزبيب في السقاها فيشربه يومه والغد وبعد الغد فاذا كان
مبثى الثالثة شربه وسقاها فان فضل شيء اهلقه **وحديثنا** محمد بن ابي خلف قال نا زكرياء بن ابي عمير قال نا عبيد الله بن زيد عن يحيى بن ابي عمير قال نا نافع
ابن عباس عن بيع الخمر وشراؤها والتجارة فيها فقال مسلمون انتم قالوا نعم قال فانه لا يصح بيعها ولا شراؤها ولا التجارة فيها قال فسأله عن النبيذ فقال
خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر ثم رجع وقد نبذ ناس من اصحابه في حناكم ونقيير وابلء فامر به فاهريق ثم امر بسقاها فجعل فيه زبيب وماء
فجعل من الليل فاصبح فشرّب منه يومه ذلك ولييلة المستقبلة ومن الغد حتى امسى فشرّب به وسقى فلما اصبح امر بما بقى منه فاهريق **حديثنا** شيبان
ابن فروخ قال نا القاسم بن عبيد بن الفضل الخثعمي قال نا ثمامة بن عبيد بن حزن عن القشيري قال لقيت عائشة نسألتها عن النبيذ فدمعت عاكشة جارية
حبشية فقالت سل هذه انها كانت تنبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت الحبشية كنت انبذ له في سقاها من الليل واوكيه واعلقه فاذا اصبح شرّب منه
حديثنا محمد بن المثني العبدي قال نا حديثي عبد الوهاب الثقفي عن يونس عن الحسن بن عمار عن عائشة قالت كنت انبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم
في سقاها يوكي اعلاه وله عن لادن نبذ لاه غدة فيشربه عشاء ونبذ له عشاء فيشربه غداة **حديثنا** قتيبة بن سعيد قال نا عبد العزير بن يعقوب بن ابي حازم
عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال دعا ابو اسيد الساعدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في عرسه فكانت امرأته يومئذ خادمهم وهي العرس
قال سهل تدرون ما سقّ رسول الله صلى الله عليه وسلم انقعت له تمرات من الليل في تور فلما اكل سقته اياه

ولم يشتم ولم يصر مسكوا من رواية ابن عميرة والسلمي باب عقوبة من شرب الخمر اذا لم يتب منها بسعد اياها في الآخرة (قول صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر في الدنيا حرمها في الآخرة الا ان يتوب في
رواية حرمها في الآخرة) سواه ان يحرم شربه في الجنة وان دخلها فانها من نافر شراب الجنة فيمنعها من العاصي يشربها في الدنيا قيل ان شربها في الجنة فيها كل ما يشتهي وقيل لا يشتهيها وان ذكرها
يكون نقص نعيم في حقه تميز بينه وبين تارك شربها وفي هذا الحديث دليل على ان التوبة تكفر المعاصي الكبار ويصح عليه اختلاف شكلها بل السنة في ان تكفر باقطعه او ظني وهو الاقوى والسليما علم
باب اباحة النبيذ الذي لم يشتم ولم يصر مسكوا قديما بن عباس قال نا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتبذ لاول الليل فيشربه اذا اصبح يومه ذلك والليله الاخرى والغد الى
العصر فان بقي شيء سقاها الخادم او امر به فصبها للاحاديث الباقية بمناه **المتمم** في هذه الاحاديث وذلك على جواز الانتياز وجواز شرب النبيذ ما دام حلوا لم يتغير ولم يبل وهذا اجاز بما جاز الامة و
المسقية الخادم بعد الثلاث وصبر فلا يلا يورس بعد الثلاث لغيره وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتزده عن بعد الثلاث (وقوله سقاها الخادم او امر به) معناه تارة يسقيه الخادم وتارة يصبر ذلك
الاختلاف باختلاف حال النبيذ فان كان لم يظهر فيه تغير ونحوه من مبادي الاسكار سقاها الخادم ولا يرفقه لانه مال تحرم اصناعته ويترك شربه وان كان قد ظهر فيه شيء من مبادي الاسكار
التغير اراقه لانه اذا اسكر صار حراما ونحوه فيراق ولا يسقيه الخادم لان المسكر لا يجوز سقيه الخادم كما لا يجوز شربه واما شرّب صلى الله عليه وسلم قبل الثلاث فكان حيث لا يتغير ولا مبادي تغير ولا شك
والسليما علم واما قوله في حديث عائشة نبذ غداة فيشربه عشاء ونبذ عشاء فيشربه غداة فليس مخالفا للحديث ابن عباس في الشرب الى ثلاث لان الشرب في يوم لا يمنع الزيادة وقال بعضهم بل حديث
عائشة كان زمن الحروب فيشرب في الزيادة على يوم وحديث ابن عباس في زمان من يوم في التغير قبل الثلاث وقيل حديث عائشة محمول على نبذ قليل لغيره في يوم وحديث ابن عباس في
كثير لغيره فيه والسليما علم (قوله فان فضل شيء) يقال لفتح الضاد وكسر او قد سبق بيان مرات (قوله الى سبي الثالثة) يقال بضم الهميم وكسر الغتان بضم الهميم (قوله عن زيد عن يحيى بن ابي عمير) زيد
هو ابن ابي انيسة ويحيى بن يحيى البهراني المذكور في الرواية السابقة يقال له البهراني الكوفي (قوله حدثنا القاسم بن ابي الفضل الجدي) بضم الجاد وتشديد الدال المهملة وهو منسوب الى
بنى حدان ولم يكن من انصارهم بل كان نازلا فيهم وهو بنى الحارث بن مالك (قولها واوكيه) اي اشده بالوكاه وهو الخط الذي يشده راس القرية (قوله عن ابن عمر) هو ابن عمر بن الخطاب
وامر اسمها خيرة وكانت مولاة لام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم روي عنها ابنا الحسن وسعيد (قولها في سقاها يوكي) هذا محار راية يكتب ليضبط فاسد اولها
يوكي بالسبا وغيره موزون ولا حاجة الى ذكره وجه الفساد التي قد يوجد عليها (قولها ولعز لار) هي لفتح العين المهملة واسكان الزاي وبالمد وهو الشقب الذي يكون
في سهل الزيادة والقرية (قولها فيشربه عشاء) هو بكسر العين وفتح الشين وبالمد وضبط بعضهم عشيا بفتح العين وكسر الشين وزيادة يارشدة (قوله انقعت له تمرات في تور) هكذا
هو في الاصول انقعت وهو صحيح يقال انقعت وانا التور فهو بفتح التاء المثناة فوق وهو انا من صفراء وحجارة ونحوها كالا حباته وتد يتروض منه

حدثنا قتيبة بن سعيد قال نايعقوب يعني ابن عبد الرحمن عن ابي حازم قال سمعت سهلا يقول في ابواسيد الساعدي رسول الله صلى الله عليه وسلم قد دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لمثلها ولم يقبل فلما اكل سقته اياها **وحديثي** محمد بن سهل بن سهل بن سفيان قال نايعقوب يعني ابا غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد بهذا الحديث وقال في تواريخ سجادة فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الطعام اياها ففسقته فخصه بنسب لك **حدثني** محمد بن سهل التميمي وابوبكر ابن اسحاق قال ابو بكر انا وقال ابن سهل نايب ابن ابي هريرة قال انا محمد وهو ابن مطرف ابو غسان قال اخبرني ابو حازم عن سهل بن سعد قال ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من العرب فامر بالاسيدان يرسل اليها فارسل اليها فقدمت فنزلت في ابي هريرة ساعدا فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جاءها فدخل عليها فاذا امرأة منكسفة راسها فلما اكملها رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت اعوز بالله منك قال قد اعدت لك مني فقالوا لها اتدري من هذا فقالت لا فقالوا هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءك ليخطبك قالت انا كنت اشقى من ذلك قال سهل فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ حتى جلس في سقيفة بني ساعدة وهو واصحابه ثم قال اسقنا السهل قال فخرجت لهم هذا القدر فاسقيتهم فيه قال ابو حازم فخرجوا لنا سهل ذلك القدر فشر بنات فيه ثم استوهبه بعد ذلك عمر بن عبد العزيز فوهبه له وفي رواية ابي بكر بن اسحاق قال سقنا يا سهل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه وزهير بن حرب قال نايعقوب قال نايعقوب قال نايعقوب عن انس قال لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدر هذا الشراب كله العسل النبذ والماء واللبن **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري قال نايب قال نايشعبة عن ابي اسحاق عن البراء قال قال ابو بكر الصديق لما خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة ثم رانا برأعي وقد عطش رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فخلبت له كئيبا من لبن فاتيته بها فشرب حتى رضيت **حدثنا** محمد بن المنذر وابن بشار واللفظ لابن المنذر قال نايعقوب قال نايشعبة قال سمعت ابا اسحاق الخداني يقول سمعت البراء يقول لما قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة قال فاتبعه سرقة بن مالك بن جحشم قال فدعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فساخت فرسه فقال ارحم الله لي ولا اضرك قال فدعا الله قال فعطش رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرا براعي غنم قال ابو بكر الصديق فاخذ قدحا فخلبت فيه لرسول الله صلى الله عليه وسلم كئيبا من لبن فاتيته به فشرب حتى رضيت **حدثنا** محمد بن عباد وزهير بن حرب واللفظ لابن عباد قال نايب ابو صفوان قال نايب عن الزهري قال قال ابن المسيب قال ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى ليلة اسرى به

قال نايعقوب
حدثنا ابو بكر بن اسحاق

حدثنا محمد بن المنذر
حدثنا ابن بشار واللفظ لابن المنذر

حدثنا قتيبة بن سعيد
حدثنا ابو حازم قال سمعت سهلا يقول في ابواسيد الساعدي رسول الله صلى الله عليه وسلم قد دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لمثلها ولم يقبل فلما اكل سقته اياها

حدثنا محمد بن سهل بن سفيان
حدثنا سهل بن سعد بهذا الحديث وقال في تواريخ سجادة فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الطعام اياها ففسقته فخصه بنسب لك

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه
حدثنا زهير بن حرب قال نايعقوب قال نايعقوب عن انس قال لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدر هذا الشراب كله العسل النبذ والماء واللبن

حدثنا محمد بن المنذر
حدثنا ابن بشار واللفظ لابن المنذر

حدثنا قتيبة بن سعيد
حدثنا ابو حازم قال سمعت سهلا يقول في ابواسيد الساعدي رسول الله صلى الله عليه وسلم قد دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لمثلها ولم يقبل فلما اكل سقته اياها

د قوله من سهل بن سعد قال دعا ابواسيد الساعدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في عرسه فكانت امرأته يومئذ خادمة وهي العروس قال سهل تدرون سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم انفتحت له ترات من الليل في نور فلما اكل سقته اياها) فاعلم على انه كان قبل الحجاب وبعد حمله على انها كانت ستورة البشرة والواسيد يضم الهزة واسمه مالك تقدم ذكره (قوله الماشة فسقته فخصه بذلك) هكذا ضبطناه وكذا هو في الاصول ببلدان الماشة بثلاثة ثم ثمانية فوق يقال ماشا واما ثمة لعتان مشهورتان وقد غلط من انكر اماته ومعناه عكرته واستخرجت قوته واذا بهت ومنهم من يقول اي لينته وهو محمول على معنى الاول وحكي القاضي عياض ان بعضهم رواه اماته بتكرير المشاة وهو معنى الاول (وقوله تخصصه) كذا هو في صحيح مسلم تخصصه من التخصيص وكذا روي في صحيح البخاري ورواه بعض رواة البخاري تخصص من الاتحاف وهو معناه يقال اتخصت به اذا تخصصت واظرفه به وفي هذا جزاء تخصيص صاحب الطعام بعض الحاضرين لغيرهم من الطعام والشراب لم يتأذوا بالاقون الا ليارهم المخصص لعلهم يصلوا او شرفه او غير ذلك كما كان الحاضرون هناك يؤثرون رسول الله صلى الله عليه وسلم ويرون بالكرامة ليعرفون ماجرى وانا نشره النبي صلى الله عليه وسلم والعلمين احدتها اكرام صاحب الشراب اجابته التي لا تفسد فيها وفي تركها كقوله الثانية بيان الجواز والاعلم (قوله في جهمي ساعدة) هو يضم الهزة ويجمع وهو المخصص بجمع اجام بالمعنى والمعانق قال ابن اللغاة الاجام المحصور (قوله فاذا المرأة منكسفة راسها) يقال نكس راسه بالتخفيف فيها نكس بالتشديد فهو منكس اذا طأه وقوله صلى الله عليه وسلم اعذتك مني معناه تركتك تركه صلى الله عليه وسلم تزوجها لانها لم تجربها بالصوت بها واما خلقها والغير فذلك فيه دليل على جواز نظر الحائض اليه من يريها كما هو في الحديث المشهور ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من استعاذكم بالله فاعيزوه فلما استعاذت بالنبي صلى الله عليه وسلم بدامن اعادتها وتزويجها اذ ترك شيئا لم تقبل الا باليوسف والاعلم (قوله فخرج لنا سهل ذلك القدر فشرنا منه) قال ثم استوهبه بعد ذلك عمر بن عبد العزيز فوهبه له يعني القدر الذي شرب منه رسول الله صلى الله عليه وسلم) هذا في التبرك آثار النبي صلى الله عليه وسلم وما ساء اوله وكان منه في سبب هذا نحو ما اجمعوا عليه والبطن السلف واختلف عليهم في التبرك بالصلوة في مصلي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الروضة الكبرى ودخل الغار الذي دخله صلى الله عليه وسلم وغير ذلك من هذا عطاؤه صلى الله عليه وسلم اباطله شعره ليقيم بين الناس واعطاه صلى الله عليه وسلم حقه لتكفون في بيته من جمل الجوزتين على القبرين وجمعت بنت لمجان عرقه صلى الله عليه وسلم وتوحوا الوضوء صلى الله عليه وسلم ولقد اوجدهم بخاتمة صلى الله عليه وسلم واشباهه بالاشبه مشهورة في الصحيح وكل ذلك في صحيحه في قوله سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذا الشراب كل السائل والنبذ والاروان المراد بالنبذ ههنا ما سبق تفسيره في احاديث الباب هو ما لم ينه الى حد الاسكار ويزد استعين لقوله صلى الله عليه وسلم في الاحاديث السابقة كل سكر حرام والاعلم باب جواز شرب اللبن فيه ابو بكر الصديق رضي قال لما خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة مرنا براعي وقد عطش رسول الله صلى الله عليه وسلم فخلبت له كئيبا من لبن فاتيته بها فشرب حتى رضيت وفي رواية اخرى وحديث ابي هريرة **حدثنا** محمد بن المنذر وابن بشار واللفظ لابن المنذر قال نايعقوب قال نايشعبة قال سمعت ابا اسحاق الخداني يقول لما قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة قال فاتبعه سرقة بن مالك بن جحشم قال فدعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فساخت فرسه فقال ارحم الله لي ولا اضرك قال فدعا الله قال فعطش رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرا براعي غنم قال ابو بكر الصديق فاخذ قدحا فخلبت فيه لرسول الله صلى الله عليه وسلم كئيبا من لبن فاتيته به فشرب حتى رضيت **حدثنا** محمد بن عباد وزهير بن حرب واللفظ لابن عباد قال نايب ابو صفوان قال نايب عن الزهري قال قال ابن المسيب قال ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى ليلة اسرى به

حدثنا قتيبة بن سعيد
حدثنا ابو حازم قال سمعت سهلا يقول في ابواسيد الساعدي رسول الله صلى الله عليه وسلم قد دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لمثلها ولم يقبل فلما اكل سقته اياها

باب استحباب تحميم الأقدام ونظفيتها وإيقاع السقاء وإغلاق الأبواب وذكر اسم الله تعالى عليها وأطعام السرور والنعمة والنعمة والنعمة وكف الصبيان والمواشي بالصواب

بأبياء بقدر حين من خمر ولبن فنظر إليهما فأخذ اللبن فقال له جبرئيل عليه الصلوة والسلام الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

وحدثني سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن أعين قال نا معقل عن الزهري عن سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة يقول اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثلته ولم يكن كروبا يلبأه **ح** ثنا زهير بن حرب ومحمد بن المنه وعبدين حميد كلهم عن ابي عاصم قال ابن ابي عمير نا الضحاك قال نا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اخبرني ابو حميد الساعدي قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بقدر لبن من التقيع ليس محمرا فقال لا تخمته ولو تعرض عليه عودا قال ابو حميد نا امر بالاسقية ان توكل ليلا وبالابواب ان تغلق ليلا **وحدثني** ابراهيم بن دينار قال نا روح بن عبادة قال نا ابن جريج و زكريا بن اسحاق قالانا ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اخبرني ابو حميد الساعدي انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم بقدر لبن بمثلته قال ولم يكن كروبا يلبأه **وحدثني** ابي حميد بالليل **وحدثني** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب واللفظ لابي كريب قالنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن جابر بن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستسقى فقال رجل يا رسول الله الاستسقية نبينا فقال بلى فخرج الرجل يسقى فجاء بقدر فيه نبيل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاخرته ولو تعرض عليه عودا قال فشرب **وحدثني** عثمان بن ابي شيبة قال نا جابر عن الاعمش عن ابي سفيان و ابي صالح عن جابر قال جاء رجل يقال له ابو حميد بقدر من لبن من التقيع فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم الاخرته ولو تعرض عليه عودا **وحدثني** ابي شيبة بن سعيد قال نا ليث بن سعد قال نا الحسن بن زهير عن ابي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال غطوا الاناء واوكوا التيقاء واغلقوا الباب واطفوا السرير فان الشيطان لا يدخل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء فان لم يجد احدكم الا ان يتعرض على ناء عودا او يدك باسم الله فليفعل فان الفويسقة تضرم على اهل البيت بينهم ولم يزل كرقية في حديثه واغلقوا الباب **وحدثني** ابي يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث غير انه قال واكفوا الاناء وخرموا الاناء ولم يزل كرقية في حديثه غير انه قال واكفوا الاناء وخرموا الاناء **وحدثني** ابي يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغلقوا الباب فلو كرمتم احدكم الا ان يتعرض على ناء عودا او يدك باسم الله فليفعل فان الفويسقة تضرم على اهل البيت ثيابهم **وحدثني** محمد بن ابي بكر عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم به مثل حديثهم وقال والفويسقة تضرم البيت على اهل **وحدثني** اسحاق بن منصور قال نا روح بن عبادة قال نا ابن جريج قال اخبرني عطاء انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنم الليل او امسية

(قوله بالبياء) هو بيت المقدس وهو بالمد واليقال بالقصر ويقال ليار بجذبا ليار الاولى وقد سبق بيانه في هذه الرواية مخدوف تقديره اتي بقدرين فقيل له اختر ايها شئت كما جاز صرحا في البخاري وقد ذكره سلمة في كتاب الايمان في اول الكتاب فالله الله تعالى اختار اللبنة لاراده سبحانه وتعالى من توفيق هذه الامنة واللطف بها فلما الحمد والمنة وقول جبرئيل عليه السلام اصبت الفطرة قيل في معناه اقوال النحاة فمنها ان الله تعالى اعلم جبرئيل ان النبي صلى الله عليه وسلم ان اختار اللبنة كان كذا وان اختار الخمر كان كذا واما الفطرة فالمراد بها الاسلام والاستقامة وقد وردنا شرح هذا الكلام بيان الفطرة وسبب اختيار اللبنة في اول الكتاب في باب الاسرار من كتاب الايمان وقوله الحمد لله الذي استجاب دعواتهم وحصل ما كان يخافون قوله فموت امك مناه منلت وانهمك في الشر والله اعلم باب استحباب تحميم الأقدام ونظفيتها وايقاع السقاء وإغلاق الأبواب وذكر اسم الله تعالى عليها واظفار السراج والنار عند النوم وكف الصبيان والمواشي بعد المغرب فينا ابو حميد نا اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بقدر لبن من التقيع ليس محمرا فقال لا تخمته ولو تعرض عليه عودا وفيه الاحاديث الباقية بما تروى عنها عليه الشرح (قوله من التقيع) روى بالثوب واليار يحكاها القاضي عياض والصحيح الاشتهر الذي قاله الخطابي والاكثر بالثوب وهو موضع يوادى العقيق وهو الذي سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله ليس محمرا لا يفسد ولا يفسد الشظية ومنه المحمرا تنظفيتها على اقل وخار المرأة تنظفيتها راسها (وقوله صلى الله عليه وسلم ولو تعرض عليه عودا) المشهور في ضبطه تعرض بفتح التاء وضم الراء وكذا قال الامام في صحيحه ورواه ابو حميد في الرواية الاولى ومعناه تعرض عليه عرضا اى خلاف الطول وهذا عند عدم ما ينظف به كما ذكره في الرواية بعد فان لم يجد احدكم الا ان يتعرض على ناء عودا ويذكر اسم الله فليفعل فهذا ظاهر في انه انما يقصر على العود عند عدم ما ينظف به وذكر العلماء الامر بالتنظف فانه منها الغائبات اللتان وردتا في هذه الاحاديث وبها صيانة من الشيطان فان الشيطان لا يكشف غطاء ولا يدخل سقاء وصيانة من الوباء الذي ينزل في ليلة من السنة والفائدة الثالثة صيانة من النجاسة والمقدرات والاربع صيانة من الحشرات والهوام فرما وشمس منها في شرب وهو غافل او في الليل فيضرب به والله اعلم (قوله قال ابو حميد وهو الساعدي راوى هذا الحديث) انما امر بالاسقية ان توكل ليلا وبالابواب ان تغلق ليلا هذا الذي قال ابو حميد من تخصيصها بالليل ليس في اللفظ ما يدل عليه الحديث الاكثر من الاصولين وهو منسب لشافعي وغيره ان تغيير الصحابي اذا كان خلاف ظاهر اللفظ ليس بجهد ولا يرد غيره من المجتهدين موافقة على تغييره واما اذا لم يكن في ظاهر الحديث ما يخالفه كان مجازا في جميع الى تأويله وجب الحمل عليه لانه اذا كان مجازا لا يحمل له على شئ الا بتوقيف وكذا لا يجوز تخصيصه العموم بمنسب الراوي عند الشافعي والاكثرين والامر بالتنظف الا ان عام فلا يقبل تخصيصه بمنسب الراوي بل يتسك بالعموم (وقوله في حديث جابر بقدر نبيل) هو محمول على ما سبق في الباب لسابق انه نبيل لم يشهد ولم يصر سقاء (قوله عن الأشعث عن ابي سفيان) اسم ابي سفيان طلحة بن نافع ابي مشهور سبق بيانه مرات (قوله صلى الله عليه وسلم فان الفويسقة تضرم على اهل البيت بينهم) المراد بالفويسقة الفارة وتضرم بالتاء واما كان الضاد اى تحرق سريرا قال ابن المنه في اللغة فترمت النار بكسر الراء وتضرمت اى التهمت واضربت انا واضربت اقول مسلم رحمه الله لم يذكر تعرض العود على الاناء كذا هو في اكثر الاصول وفي بعضها تعرض فانما هذه فظاهرة واما تعرض ففقيه في العبارة والوجه ان يقول ولم يذكر عرض العود لانه لم يصره اجدى على تعرض والاعلم (قوله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنم الليل اد استمتم فكفوا اصبياءكم فان الشيطان ينشر حينئذ فاذا ذهب ساعه من الليل فخلعوا واطفوا الباب اذ كروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا واوكوا قربكم واوكوا اسم الله وخرموا انبياءكم واوكوا اسم الله ولو تعرضوا عليها شيا) هذا الحديث في جميع من انواع الخير والآداب بما سمعته لمصاحح الآخرة والدينا فامر صلى الله عليه وسلم بهذه الآداب التي هي سبب السلامة من اذى الشيطان وحمل العود وحمل هذه الاسباب سببا للسلامة من اذى الشيطان على كذا وكذا في باب ولا اذ ارضى وغيره اذا وجدت هذه الاسباب وهذا كما جاز في الحديث الصحيح ان العود اذا سمي عند دخول بيته قال الشيطان لا يبيت اى لا سلطان له على البيت عند هؤلاء وكذلك اذا قال الرجل عند جماع أهله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا كان سببا للسلامة المولود من ضرر الشيطان وكذلك شجره هذا ما هو مشهور في الاحاديث الصحيحة

١٤٩

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يستعمل الطعام ان لا يدن كراسم الله عليه وانه جاء بهذا الجارية ليستعمل بها فاخذت بيدها فبذلتها الى الارابي
 ليستعمل به فاخذت بيدك والذى نفسى بيدك ان يدى فى يدى مع يدى ها وحل ثناة اسحاق بن ابراهيم الحنظلى قال نا عيسى بن يونس قال نا الاربعش
 عن خيثمة بن عبد الرحمن عن ابي حذيفة الارحبى عن حذيفة بن اليمان قال كنا اذا دعينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى طعام فذل كرمعنى حديث
 ابي معاوية وقال كما يظن ردو فى الجارية كانها تطرد وقد مر محيى الاعرابى فى حديثه قبل محيى الجارية وزاد فى اخر الحديث ثم ذكر اسم الله واكل وحل ثنيه
 ابو بكر بن نافع قال نا عبد الرحمن قال نا سفيان عن الاربعش بهذا الاسناد وقد مر محيى الجارية قبل محيى الاعرابى وحل ثناة بن الهيثم العنزى قال نا الضحاك يعنى
 اباعاصم عن ابن جريح قال خبرني ابو الزبير عن جابر بن عبد الله سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل الرجل بيته فذ كر الله عز وجل عند دخوله وعند طعامه
 قال الشيطان لامبيت لكم واغشاء واذا دخل فلم يذ كر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذ كر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والغشاء و
 حل ثنيه اسحاق بن منصور قال نا روه بن عباد قال نا ابن جريح قال خبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول بمثل مثل
 ابي عاصم الا انه قال وان لم يذ كر اسم الله عند طعامه وان لم يذ كر اسم الله عند دخوله وحل ثناة قتيبة بن سعيد قال نا لبيت ح قال وحل ثناة بن رجم قال نا
 الليث عن ابي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تاكوا بالشمال فان الشيطان ياكل بالشمال وحل ثناة ابو بكر بن ابي شيبة وعمر بن عبد الله
 ابن نجر وزهير بن حرب وابن ابي عمير واللفظ لابن عمير قالوا نا سفيان عن الزهري عن ابي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن جدك ابن عمر ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل احدكم فلياكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان ياكل بشماله ويشرب بشماله وحل ثناة قتيبة عن مالك بن انس
 فيما قرئ عليه ح قال وثنا ابن عمير قال نا ابي ح قال وحل ثناة بن ابي حنيفة وهو القطن كلاهما عن عبيد الله جميعا عن الزهري باسناد سفيان و
 حل ثنيه ابو الطاهر وحولته قال ابو الطاهر نا وقال حولة نا عبد الله بن وهب قال ثني عمر بن محمد قال حدثني القاسم بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر حدثني
 عن سالم عن ابيان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ياكلن احد منكم بشماله ولا يشرب بها فان الشيطان ياكل بشماله ويشرب بها قال كان نافع بن زيد فيها و
 لا ياخذ بها ولا يعطى بها وفي رواية ابي الطاهر لا ياكلن احدكم حل ثناة ابو بكر بن ابي شيبة قال نا زيد بن الخطاب عن عكرمة بن عمار قال حدثني ياس بن سنان
 ابن الاكوع ان ابا جده ان رجلا اكل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بشماله فقال كل بيمينك قال لا استطيع قال لا استطعت ما منع الا الكبر قال فما رفعها
 الى فيه وحل ثناة ابو بكر بن ابي شيبة وابن ابي عمير جميعا عن سفيان قال ابو بكر نا سفيان بن عيينة عن الوليد بن كثير عن وهب بن كيسان سمع عمر بن
 ابي سلمة قال كنت في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك وحل ثناة الحسن
 ابن علي بن الحلواني وابو بكر بن اسحاق قال نا ابن ابي هريرة قال نا محمد بن جعفر قال نا محمد بن عمرو بن حمزة عن وهب بن كيسان عن عمر بن ابي سلمة انه
 قال اكلت يوما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلت اخذ من لحم حول الصحفة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مما يليك

بعضها يد بها هذا طاهر واثنته تعو والى الجارية والاعرابى ومعناه ان في يدي يد الشيطان مع يد الجارية والاعرابى واما على رواية يد بالافراد فمعه الضمير على الجارية وقد حكى القاضي عياض ان الرواية
 والظاهر ان رواية الافراد ايضا مستقيمة فان اثبات يد لا ينفي يد الاعرابى واذا صححت الرواية بالافراد وجب قبولها وتاويلها على ما ذكرناه والاسم قولنا صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يستعمل الطعام
 ان لا يذ كر اسم الله تعالى عليه معنى يستعمل يتكلم من اكله ومعناه ان يتكلم من اكل الطعام اذا شرع فيه انسان بغير ذكر اسم الله تعالى واما اذا لم يشرع فيه احد فلا يتكلم وان كان جماعة فذكر اسم الله منهم دون بعض لم
 يتكلم منهم الصواب لذى عليه جهاير العلماء من السلف اختلف من الحديث والفقهاء والتكلمين ان هذا الحديث وشبهه من الاحاديث الواردة في اكل الشيطان محمولة على ظهورها وان الشيطان ياكل
 حقيقة اذا اقتل لا يحيله الشرع لم يتكلم بل شربه فوجب قبوله واعتقاده والاسم علم (قولنا في الرواية الثانية وقدم محيى الاعرابى قبل محيى الجارية) عكس الرواية الاولى والثالثة كالاولى ودور الجمع بينهما المراد قولنا في
 الثانية قدم محيى الاعرابى ان قد مر في اللفظ بغير حرف ترتيب فذكره بالاول فقال جاء اعرابى وجاءت جارية والاول لا يقتضيه ترتيبا واما الرواية الاولى ففترحت في الترتيب تقديم الجارية لانه قال ثم جاء اعرابى ثم
 للترتيب فتبين حل الثانية على الاولى ويوجد على واقتضين (قولنا صلى الله عليه وسلم اذا دخل الرجل بيته فذ كر اسم الله تعالى عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لامبيت لكم ولاغشاء واذا دخل فلم يذ كر الله
 تعالى عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت والغشاء واذا لم يذ كر اسم الله تعالى عند طعامه قال ادركتم المبيت والغشاء) معناه قال الشيطان لا تخافوا وعوانه ورفقته وفي هذا استحباب ذكر الله تعالى
 عند دخول البيت وعند الطعام (قولنا صلى الله عليه وسلم لا تاكوا بالشمال فان الشيطان ياكل بالشمال) وفي رواية ابن عمر اذا اكل احدكم فلياكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان
 ياكل بشماله ويشرب بشماله وكان نافع بن زيد فيها ولا ياخذ بها ولا يعطى بها) في استحباب الاكل والشرب باليمين وكرهها بالشمال وقد زادنا في الاخذ والاعطاء وهذا المكين عند فان كان عند يمين
 الاكل والشرب باليمين من مرض او جراحة او غير ذلك فلا كراهة في الشمال وقيل ان يميني اجتناب اللفظ التي تشبه افعال الشياطين وان الشيطان يبرين (قولنا ان رجلا اكل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بشماله فقال كل بيمينك قال لا استطيع قال لا استطعت ما منع الا الكبر قال فما رفعها الى فيه) هذا الرجل هو بربضهم البار وبالسين الهيملة ابن راعي العير يفتح العين وبالمنشاة الاسمي كذا ذكره ابن مندو واليونيم
 الاصميهاني وابن مأكولا وآخرون وهو صحابي مشهور عدوه هولاء وغيرهم في الصحابة روى واما قول القاضي عياض ان قوله ما منع الا الكبر يدل على انه كان منافقا فليس يصحح فان مجر الكبر الحقة
 لا يقتضيه النفاق والكفر لكنه معصية ان كان الامر امرا يوجب في هذا الحديث جواز الذم على من خالف الحكم الشرعي بلا عذر وفيه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
 في كل حال حتى في حال الاكل واستحباب تسليم الاكل آداب الاكل اذا خالفه كما في حديث عمر بن ابي سلمة الذي بعد هذا قوله عن عمر بن ابي سلمة قال
 كنت في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك (قولنا تطيش) بكر الطاء وبعد ثمانية تحت
 ساكنة اى تحرك وتمت الى نواحي الصحفة ولا تقتصر على موضع واحد والصحفة دون القصعة وهي النسخ بالشيخ خمسة والقصعة شبع عشرة كذا قاله الكسائي فيما حكاه الجوهري وغيره
 عنه وقيل الصحفة كالقصعة وجمعها صحاف وفي هذا الحديث بيان ثلث سنن من سنن الاكل وهي التسمية والاكل باليمين وقد سبق بيانها والثالثة الاكل
 مما يليك لان الكه من موضع يد صاحبه سواء عشرة وترك مروة فقد يتقده صاحب لاسيما في الامراق وشبهها وهذا في الشرع والامراق وشبهها فان

ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالوا الجوع يا رسول الله قال وانا الذي نفسي بيد الاخرجني الذي اخرجكما قوما فاقوا ما معه فاتي رجلا من الانصار فاذا هو ليس في بيته فلما رأت المرأة قالت مر جوا واهلا فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اين فلان قالت ذهب يستعد لنا من الماء اذ جاء الانصارى فنظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبه ثم قال الحمد لله ما احدث اليوم اكرم اضيا فامنى قال فانطلق فجاءهم بعين قفيه نبر وتمز ووطب فقال كلوا من هذه واخذ المدينة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اياك والحلوب فذبح لهم فاكلوا من الشاة ومن ذلك العذق وشربوا فاما ان شربوا وادوا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبي بكر وعمر والذي نفسي بيدك لتسئلن عن هذا النعيم يوم القيامة اخرجكم من بيوتكم الجوع ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم

(قوله خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اول ليلة فاذا هو بالبي بكر وعمر فقال ما اخرجكما من بيوتكما قالوا الجوع يا رسول الله قال وانا الذي نفسي بيد الاخرجني الذي اخرجكما قوما فاقوا ما معه فاتي رجلا من الانصار الى آخره) فانما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وكبار اصحابه من تغلل من الدنيا وما ابتلوا به من الجوع وضيق العيش في اوقات وقد زعم بعض الناس ان هذا كان قبل فتح الفتح والقرى عليهم وبنازم باطل فان راوى الحديث البهيرة معلوم انه لم يفتح خيمه فان قيل لا يلزم من كونه رواه ان يكون ادرك القضية فلعله سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم او غيره فان جواب ان هذا اختلاف الظاهر ولا ضرورة اليه بل الصواب خلافه وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل يتقلب في اليسار واليمين حتى توفي صلى الله عليه وسلم فتارة ينفذ ما عنده كما ثبت في الصحيح عن ابي هريرة فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة ولم يبق من طعام ثلاث ليال تباعا حتى قبض وتوفي صلى الله عليه وسلم ودرعه مبرزة على شير استدان لاله وغير ذلك مما هو معروف فكان النبي صلى الله عليه وسلم في وقت يدرسه ثم بعد قليل ينفذ ما عنده لا يخرج في طاعة الله من وجه البر اياها المحتاجين وضياقة الطارقين وتجزير السرايا وغير ذلك بهذا كان خلق صاحبه بل اكثر اصحابه وكان اهل اليسار من المهاجرين والانصار مع برهم وصلى الله عليه وسلم وادكرهم اياه واتخذوا بالعرف وغيره بالعلم لغيره فاجتهد في بعض الاحيان لكونهم لا يعرفون فراغ ما كان عنده من القوت بايتاره بين علم ذلك منهم بما كان منقح الحال في ذلك الوقت كما جرى لصاحبه ولا يعلم احد من الصحابة علم حاجة النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتكلم من ازالتهما الا بالاداء الى ازالتهما لكن كان صلى الله عليه وسلم يكتفيها عنهم اشارة لثقل المشاق وجلالهم وقد باروا بطولهم حتى قال سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم اعرف في الجوع الى ازالة تلك الحاجة وكذا حديث جابر بن عبد الله بن الاشجاء وكذا حديث ابي شبيب الانصاري الذي سبق في الباب قبله ان عرف في وجهه صلى الله عليه وسلم الجوع فبادر به بعض الطعام واشباه ذلك في الصحيح مشهورة وكذلك في الروايات بعضها ولا يعلم احد منهم ضرورة صاحبه الا في ازالتهما وقد فهم الله سبحانه وتعالى بذلك فقال تعالى وليرثون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة وقال تعالى رحما بينهم واما قوله ما اخرجنا الجوع وقوله صلى الله عليه وسلم وانا الذي نفسي بيد الاخرجني الذي اخرجكما فمعناه انه لما كانا عليهما من مراتبة الله تعالى ولزوم طاعة والاستتقال به فرض لهما بالجوع الذي يربحها ويعلقها ويمسها من كمال النشاط للعبادة وتمام التلذذ بها سيما في ازالة الجوع في طلب سبب مباح يدفع عنه وبها من اكل للطاعات والبلغ انواع المراقبات وقد نبهني عن الصلوة مع راحة الاضحية وبخبر طعام متوق النفس الري في ثوب الاعلام وبخبره التحسين وغير ذلك مما يشغل قلبه ونهى القاضى عن القضا في حال غصبه وجوعه وهرسه شدة فصره وغير ذلك مما يشغل قلبه ويمس كمال الفكر والاعلم (وقوله من بيوتكما) بهضم الباء وكسر الفتحان قرئ بهما في الصحيح وقوله صلى الله عليه وسلم وانا الذي نفسي بيد الاخرجني الذي اخرجكما فمعناه ان الانسان ما يناله من الم ونحوه لا على سبيل التشكى وعدم الرضا بل للتسليمة والتصب كفضل صلى الله عليه وسلم بنا ولا التماس وعار او مساعاة على التسبب في ازالة ذلك العارض فهذا كله ليس بمذموم انما يذم ما كان تشكيا وتخطا وتجزعا (وقوله صلى الله عليه وسلم وانا الذي نفسي بيد الاخرجني الذي اخرجكما) فمعناه ان الانسان ما يناله من الم ونحوه وتقدم بياذمرات (وقوله صلى الله عليه وسلم وانا الذي نفسي بيد الاخرجني الذي اخرجكما) فمعناه ان الانسان ما يناله من الم ونحوه (وقوله فاتي رجلا من الانصار) هو ابو الهيثم مالك بن اليتيمان الفخري المشتهر فوق وتشديد المشاة تحت مسكرا وفيه جواز الادلال على صاحب الذي يوثق بكما ترجمناه استنباه جماعة الى رية وفيه منقبة لابي الهيثم اذ جعله النبي صلى الله عليه وسلم ابلا لذلك كفى بشر فاذا ذلك (وقوله فقالت مرحبا ابلا) كلمتان معروفتان للعرب معناه صادفت رجلا وسعدت ابلا تانس بهم وفيه استحباب اكرام الضيف بهذا القول وشبهه والظهار السرور بقدمه وحمله الا لذلك كل هذا شبهه اكرام الضيف قد قال صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه وفيه جواز سماع كلام الاجنبية ومراجعتها الكلام للحاجة وجواز اذن المرأة في دخول منزل زوجها من علمت علما محققا انه لا يكرهه بحيث لا يخلو بها الاخلوة المحرمة وقولها ذنب مستحب لنا الما راى ايتها بما عذب وهو الطيب وفيه جواز استغناءه بطيبه (وقوله الحمد لله ما احدث اليوم اكرم اضيا فامنى) فيه فوائدها استحباب حمد الله تعالى عند حصول النعمة ظاهرة وكذا استحباب عند انقضاء النعمة كانت متوقفة وفيه ذلك من الاحوال وقد جمعت في ذلك قطعة صالحة في كتاب الازكار ومنها استحباب اظهار البشرى للفرح بالضيف في وجهه وحمد الله تعالى وبه يجمع على حصول هذه النعمة والتشاكلي ضيفان لم يخف عليه فنته فان خاف لم يشن عليه في وجهه هذا طريق الجمع بين الاحاديث الواردة بجواز ذلك من وجهها مع بسط الكلام فيها في كتاب الازكار وفيه دليل على كمال فضيلة هذا الانصاري ولا غنة عظيم معرفته لانه انى بكلام مختصر يدر في حسن هذا القول (وقوله فانطلق فجاؤهم بعين قفيه نبر وتمز ووطب فقال كلوا من هذه) انما اتى بهذا العذق الملون ليكون اطرب للجمهور ائين اكل الانواع فقد طيب بعضهم هذا وبعضهم هذا وفيه دليل على استحباب تقسيم اكل الغاكة على الخبز واللحم وغيرها وفيه استحباب المبادرة الى الضيف بما تيسر اكرامه بطعام يصنعه لا يسان طلبه فانه حاجته في الحال الى الطعام وقد يكون شديدا الحاجة الى التجميل قد يشق عليه انتظار ما يصنع للاستنجي الا الاطراف وقد ذكره جماعة من السلف التكلف للضيف وهو مجمل عليه ما شق على صاحب البيت مشقة ظاهرة لان ذلك يمنة من الاخلاص وكمال السرور بالضيف بما ظهر عليه شيء من ذلك فيتاوى به الضيف وقد يفسر شيئا يعرفه الضيف من حاله ان يشق عليه وانه تكلف لفي تاوى الضيف لسفقتة عليه وكل هذا مخالف لقوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه لان اكل اكرامه اكرامه ظاهره والظهار السرور به وانا فعل الانصاري في وجه الشاة فليس ما يشق عليه بل لونه اغنا بالجمال والنفق اموالا في ضيافة رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبه كان سرورا بذلك مخبوطا في العلم (وقوله اخذ المدينة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اياك والحلوب) المدينة بلضم الميم وكسر الهمزة السكون وتقدم بها نبرات والحلوب ات اللين فقول بمعنى مفعول كركوب نظاره (وقوله فلما ان شربوا وادوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبي بكر وعمر والذي نفسي بيدك لتسئلن عن هذا النعيم يوم القيامة) فيه دليل على جواز اشبع ما جاز في كراهية اشبع محمول على المدونة عليه في العلب ونهى امر المحتاجين اما السؤال عن هذا النعيم فقال القاضى يحض المراد السؤال عن القيام من شكره والذي يعتقد ان السؤال هنا سؤال تولدوا وهم وعلام بالامتنان بها واطهار الكرامة باسبابها الاسوال تويج وتقرير ومحاسبة والسرور علم

فانا
ذلك
لما
سبح
نبي
سنة

وحدثني اسحاق بن منصور قال انا ابو هشام يعني المغيرة بن سلمة قال ناعمل بالحد بن زياد قال ناي زيد قال ابو حازم قال سمعت ابا هريرة يقول سينا ابو بكر قال روى
 معاذ اياه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما اقلد كما قلنا قال لا اخرجنا الجوع من بيتنا والذى بعثك بالحق ثم ذكر نحو حديث خلف بن خليفة
حدثني حجاج بن اسحاق قال حدثني الضمك بن مخلد بن ردة عارض لي بها ثم قرأه على قال اخبرنا حفص بن اسحاق بن سفيان قال ناسع بن مينا
 قال سمعت جابر بن عبد الله يقول لما حفر الخندق رأيت برسول الله صلى الله عليه وسلم شخصا فانكفئت الى امرأتى فقلت لها هل عندك شيء فاني رأيت
 برسول الله صلى الله عليه وسلم شخصا يدل فاخرجت لي جزا بانيه صاع من شعير ولنا هيمة داخنة قال فلذبحتها وطحننت ففرغتها الى فراغي فقطعتها في ريقها
 ثم وليت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لا تغضبن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن معه قال فجمعة فساررت فقلت يا رسول الله انا قد فجعنا
 بهيمة لنا وطحننت صاعا من شعير كان عندنا ففعال انت في نفر معك فصاح رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يا اهل الخندق ان جابر قد صنع لكم سوطا
 فحي هلا بكم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنزلن برمتكم ولا تخبزن عجيتكم حتى اجي فجمعت وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بقل الناس حتى جئت امرأتى
 فقالت بك وبك قلت قد فعلت الذي قلت فقامت بجنتنا فبصق فيها وبارك ثم عمل الى برمتنا فبصق فيها وبارك ثم قال ادعوا لي خابزة
 فلخبز معك واقدحى من برمتكم ولا تنزلوها وهم الف فاقسم بالله لا كلوا حتى تركوه وانخر فوا وان برمتنا لتخط كما هم ان عجيتنا او كما قال الضمك
 ليخبز كما هو حال **تعالج** بن يحيى قال قرأت على مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع ائمة بن مالك يقول قال ابو طلحة لام سليم قد سمعت
 حضور رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحيفا اعرف فيه الجوع فزل عندك من شئ فقالت نعم فاخرجت اقراصا من شعير ثم اخذت خمارا لها فلفقت الخبز ببعضه
 دستة تحت ثوبي وركبته ببعضه ثم ادسلته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فلذ هبت به فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا في المسجد انما نفقت عليهم

رسول الله

عجيتكم
فقلت

(قوله في اسناد الطريق الثاني وحدثني اسحاق بن منصور انا ابو هشام يعني المغيرة بن سلمة ناي زيدنا ابو حازم قال سمعت ابا هريرة يقول) هكذا وقع هذا الاسناد في النسخ ببلادنا وعلى القاضي عياض انه وقع هكذا
 في رواية ابن مبان وفي رواية الرزي من طريق الجلودى وانه وقع من رواية اسحق بن الجلودى بزيادة رجل بين المغيرة بن سلمة ويزيد بن كيسان وهو عبد الواحد بن زياد وقال ابو علي الجبائي
 ولا يدين اثبات عبد الواحد ولا يتصل الحديث الا به قال كذلك خروجه السعد والدشقي في الاطراف عن سلم عن ابن منيرة عن عبد الواحد بن يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة
 قال الجبائي واما وقع في رواية ابن مبان وغيره من اسقاط خطأ بين قلت ونقلت لولا ان اسقطوا في الاطراف باسقاط عبد الواحد والظاهر الذي يقتضيه حال مغيرة ويزيد لا يدين اثبات
 عبد الواحد كما قال الجبائي وانه علم هذا ما يتعلق بالحديث الاول اما الحديث الثاني وهو حديث طعام جابر في انواع من الغنم وجل من القواعد منها الليل الظاهر العلم البار من اعلام نبوة
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تظاہرت احاديث آحاد مثل هذا حتى زاد مجموعها على التواتر وحصل العلم القطعي الذي اشتركت فيه هذه الاحاد وهو انخراف العادة كما اتى به صلى الله عليه وسلم من كثير الطعام
 العقليل الكثرة الظاهرة ونهم الماء وكثيره وتبجج الطعام وخنين الجذع وغير ذلك مما هو معروف وقد جمع ذلك العلماء في كتب الالنبوة كالدلائل للفقهاء الاشعري واصحابه واليهي واليهي واليهي
 الحافظ وغيرهم باجماعهم واحاديثهم فلهذا لم يرد على ما انعم على النبي صلى الله عليه وسلم وعلينا باكر صلى الله عليه وسلم وبالذات التوفيق (قوله حدثنا سعيد بن مينا) هو بالذات العشرة قد تقدم
 بيان مرات (قوله رايت النبي صلى الله عليه وسلم خفصا) هو بفتح الخاء والهم اي رايته ضامرا للطن من الجوع (قوله فاكلت الى امرأتى) اي اقبلت وجمعت وقدم في نسخ فانكفئت هو خلاف المعروف
 في اللغة بل العوالب انكفأت بالهمزة (قوله فاخرجت لي جزا) هو وعاد من جلد معروف كسراجهم (قوله لنا بهيمة وامن) هي بعنم الابل التي تصنع بهيمة وهي الصغيرة من اولاد
 الضان قال الجوهري وتطلق على الذكر الاثني كالثاة والسحلة الصغيرة من اولاد المعز وقد سبق قريبان الداجن بالالف البيوت (قوله فجمعة فساررت فقلت يا رسول الله) فيه جواز المساقاة
 بالحاجة بحضرة الجماعة وانما هي ان يتناجى اثنان دون الثالث كما سنوضح في موضعه ان شاء الله تعالى (قوله صلى الله عليه وسلم ان جابر قد صنع لكم سوطا) هي بلاكم اما السوط فنعيم اسين
 اسكان الواو غير مبره وهو الطعام الذي يري اليرقيل الطعام مطلقا وهي لفظ فارسية وقد تظاہرت احاديث صحيحة بان رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلم بالفا نافيغة العربية فيدل على جواز
 واما جى بلا فخر يتوزن بلا قيل بلاتوزن على وزن علا ويقال جى بل ومعنا يا عليك اداوم هكذا قال ابو عبد الله وغيره وقيل معناه ابل به وقال له روى معناه ابل به (قوله ما رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقدم الناس) انما فعل هذا لانه صلى الله عليه وسلم دعاهم فجاءوا وبعثوا كصاحب الطعام اذا دعا على ائمة يشي قد اجمع وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير الاحال لا يقدمهم ولا يخدمهم من طيب
 ضلته سنا لينة (قوله حتى جئت امرأتى فقالت بك بك) اي فتمت دعوت عليه وقيل معناه بك بلمن الغضبة وبك تعلق الهم وقيل معناه جرى هذا بارايك سواء نظر لك تسبب (قوله فقلت الذي
 لي) معناه اني اجرت النبي صلى الله عليه وسلم بما عذنا فافهم علم بالصحة (قوله ثم عملت لي خابزة فبارك قال) اي خابزة فلتخرج معك) هذه اللفظة وهي اوى وقتت في بعض الاصول هكذا ادى بعين ثم يار
 وهو يصح الظاهر لان خطاب للمرأة ولهذا قال فلتخرج معك في بعضها اوى واودون وفي بعضها اوى وبها ايضا صححان وتقديره اطلبوا اطلب لي خابزة (قوله بعد) هو بفتح الخاء (قوله يصق) هكذا هو في
 اكثر الاصول وفي بعضها يست وفي لونه قليلة والشبهو يصق ويزق وكل جماعة من الال لينة بس لكنها قليلة كما ذكرنا قوله صلى الله عليه وسلم واقدحى من برمتكم اي اغرفني والقدم المعرفة يقال قدمت المرق او فخر
 الدليل فرفقت قوله هم الف فاقسم بالله لا كلوا حتى تركوه وانخر فوا وان برمتنا لتخط كما هم اي شعير او انصرفوا وقوله لفظ بك الغنم الجمجمة وتشديد الطار اي تولى ليعلم فلانها
 وقوله كما هو موجود في بعض النسخ وقد تضمن هذا الحديث علي بن اعلام النبوة احد ما كثر الطعام القليل والثاني علمه صلى الله عليه وسلم بان هذا الطعام القليل الذي يكفي في العادة غنمة النفس ونحوه يسكن في الفنا
 وزيادة فذوال الفاقيل ان يصل اليه وقد علم ان صاع شعير وبهية وانه علم واما الحديث الثالث وهو حديث الشرف طعام ابي طلحة فبلي ايضا بان العلمان من اعلام النبوة وما كثر الطعام القليل علمه صلى الله عليه وسلم بان
 هذا القليل يسكوه الله تعالى فيكفي هؤلاء الخلق الكثرة فدعاهم له واكلمهم ان اساء روى بهنا حديثين الاول بن طريق والثاني من طريق وبها قضيتان جرت فيها الامان الجعربان وغيرهما من الجعربان فمى الحديث الاول ان
 ابا طلحة وام سليم ارسلنا اذ الى النبي صلى الله عليه وسلم باقرص شعير قال انس فذبت فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا في المسجد وموصاها بجمعت عليهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلت ابا طلحة
 فقلت نعم فقال الطعام فقلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن مود قوموا فانطلقوا لطلقت بين ايديهم حتى جئت ابا طلحة فخابزة فقال ابو طلحة يا ام سليم قد جاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وليس انما انهم
 فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في ناطق ابو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ذلك الخبز فامر صلى الله عليه وسلم فقلت
 عليه لهما فانتم ثم قال في رسول الله صلى الله عليه وسلم ماشا والردان يقول ثم قال انك لشره فان لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم فرجوا ثم قال انك لشره حتى اكل القوم كلهم وشبعوا القوم سبعون رجلا او شس اوزن

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلك ابوطليحة فقلت نعم فقال الطعام فقلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه قوموا قال فانطلق وانطلقت بين
 ايدى يهم حتى جئت اباطلحة فاجبرته فقال ابوطليحة يا ام سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليس عندنا ما نطعمهم فقالت الله ورسوله اعلم قال فانطلق ابوطليحة
 حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم معه حتى دخل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل معك يا ام سليم فانت بذل لك
 الخبز فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ففعلت وعصرت عليه ام سليم عكة لها فادمته ثم قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقول ثم قال انزل
 لعشر فاذن لهم فاكلوا حتى شعوا ثم خرجوا ثم قال انزل لعشر فاذن لهم فاكلوا حتى شعوا ثم خرجوا ثم قال انزل لعشر فاذن لهم فاكلوا حتى شعوا ثم خرجوا
 رجلا او ثمانين **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناعبد الله بن عمار قال قال ناعبد بن سعيد حدثني النضر بن مالك قال بعثني ابوطليحة
 الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لادعوه وقد جعل طعاما قال فاقبلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم مع الناس فنظر الى فاستحييت فقلت اجب اباطلحة فقال
 للناس قوموا فقال ابوطليحة يا رسول الله انما صنعت لك شيئا قال فسهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعا فيها بالبركة ثم قال ادخل نفر من اصحابي عشرة وقال
 كلوا وخرج لهم شيئا من بين اصابعه فاكلوا حتى شعوا فخرجوا فقال ادخل عشرة فاكلوا حتى شعوا فخرجوا فاذن لهم فاكلوا حتى شعوا فخرجوا فاذن لهم فاكلوا حتى شعوا
 احد الا دخل فاكل حتى شع ثم هبها فاذا هي مثلها حين اكلوا منها **و حل ثنا** سعيد بن يحيى الاموي قال نالبي قال ناعبد بن سعيد قال سمعت انس بن
 مالك قال بعثني ابوطليحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق الحديث فوجدت في اخرا ثم اخذ ما بقى فجمعه ثم دعا في البركة قال فعاد
 كما كان فقال دونكم هذا **و حل ثنا** عمر بن الخطاب قال ناعبد الله بن جعفر التقي ناعبد الله بن عمر عن عبد الملك بن يحيى عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن انس بن مالك قال
 امر ابوطليحة ام سليم ان تصنع الخبز لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما لنفسه خاصة ثم ارسلته اليه وساق الحديث وقال فيه فوضع الخبز لرسول الله صلى الله عليه وسلم
 عشرة فاذن لهم فاكلوا فقال كلوا وسوا الله فاكلوا حتى فعل ذلك ثمانين رجلا ثم اكل الخبز لرسول الله صلى الله عليه وسلم بجد ذلك واهل البيت وتركوا سورا **و حل ثنا** عبد بن
 حميد قال ناعبد الله بن مسleme قال ناعبد العزيز بن محمد بن محمد بن يحيى عن ابي عن انس بن مالك بهذه القصة في طعام ابوطليحة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 وقال فيه فقام ابوطليحة على الباب حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له يا رسول الله انما كان شيئا يسيرا قال علمه فان الله سيجعل فيه البركة **و حل ثنا**
 عبد بن حميد قال ناخالد بن محمد الجبلي قال حدثني محمد بن موسى قال حدثني عبد الله بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث
 وقال فيه ثم اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم واكل اهل البيت وفضلوا ما ابلغوا جيرانهم **و حل ثنا** الحسن بن علي الحلواني قال ناذهب بن جبر قال ناابي قال سمعت
 جبر بن زيل جيلت عن عمر بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال راى ابوطليحة رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعا في المسجد يتقلب ظهره البطين فاتي
 ام سليم فقال انى رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعا في المسجد يتقلب ظهره البطين واخذنا جاعنا وساق الحديث وقال فيه ثم اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم
 و ابوطليحة وام سليم و انس و فضلت فضلة فاهل يناه جيراننا **و حل ثنا** حرملة بن يحيى القيسري قال ناعبد الله بن وهب قال اخبرني اسامة ان يعقوب بن
 عبد الله بن ابي طلحة الانصاري حدثه انه سمع انس بن مالك يقول جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فوجدته جالسا مع اصحابه يجردونهم وقد
 عصب بطنه بعصاة قال اسامة وانا اشك على حجر فقلت لبعض اصحابه له عصب رسول الله صلى الله عليه وسلم بطنه فقالوا من الجوع فلذهب الى ابى طلحة
 وهو زوج ام سليم بنت ملحان فقلت يا ابناك قد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعصاة فسالت بعض اصحابه فقالوا من الجوع فلدخل
 ابوطليحة على ابي فقال هل من شئ فقالت نعم عندك كثير من خبز وتمرات فان جاء نارسول الله صلى الله عليه وسلم وحلوا اشبعنا وان جاء اخر معك قل عنهم
 ثم ذكر سائر الحديث بقصته **و حل ثنا** حجاج بن الشاعر قال نايرس بن محمد قال نا حرب بن ميمون عن النضر بن انس عن انس بن مالك عن النبي
 صلى الله عليه وسلم في طعام ابوطليحة فخرجوا بهم

بالتاس

بالتاس

بالتاس

بالتاس

بالتاس

بالتاس

المتزوج (قوله صلى الله عليه وسلم ارسلك ابوطليحة فقلت نعم فقال الطعام فقلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه قوموا قال فانطلق وانطلقت بين
 ايدى يهم حتى جئت اباطلحة فاجبرته فقال ابوطليحة يا ام سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليس عندنا ما نطعمهم فقالت الله ورسوله اعلم قال فانطلق ابوطليحة
 حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم معه حتى دخل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل معك يا ام سليم فانت بذل لك
 الخبز فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ففعلت وعصرت عليه ام سليم عكة لها فادمته ثم قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقول ثم قال انزل
 لعشر فاذن لهم فاكلوا حتى شعوا ثم خرجوا ثم قال انزل لعشر فاذن لهم فاكلوا حتى شعوا ثم خرجوا ثم قال انزل لعشر فاذن لهم فاكلوا حتى شعوا ثم خرجوا
 رجلا او ثمانين **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناعبد الله بن عمار قال قال ناعبد بن سعيد حدثني النضر بن مالك قال بعثني ابوطليحة
 الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لادعوه وقد جعل طعاما قال فاقبلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم مع الناس فنظر الى فاستحييت فقلت اجب اباطلحة فقال
 للناس قوموا فقال ابوطليحة يا رسول الله انما صنعت لك شيئا قال فسهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعا فيها بالبركة ثم قال ادخل نفر من اصحابي عشرة وقال
 كلوا وخرج لهم شيئا من بين اصابعه فاكلوا حتى شعوا فخرجوا فقال ادخل عشرة فاكلوا حتى شعوا فخرجوا فاذن لهم فاكلوا حتى شعوا فخرجوا فاذن لهم فاكلوا حتى شعوا
 احد الا دخل فاكل حتى شع ثم هبها فاذا هي مثلها حين اكلوا منها **و حل ثنا** سعيد بن يحيى الاموي قال نالبي قال ناعبد بن سعيد قال سمعت انس بن
 مالك قال بعثني ابوطليحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق الحديث فوجدت في اخرا ثم اخذ ما بقى فجمعه ثم دعا في البركة قال فعاد
 كما كان فقال دونكم هذا **و حل ثنا** عمر بن الخطاب قال ناعبد الله بن جعفر التقي ناعبد الله بن عمر عن عبد الملك بن يحيى عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن انس بن مالك قال
 امر ابوطليحة ام سليم ان تصنع الخبز لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما لنفسه خاصة ثم ارسلته اليه وساق الحديث وقال فيه فوضع الخبز لرسول الله صلى الله عليه وسلم
 عشرة فاذن لهم فاكلوا فقال كلوا وسوا الله فاكلوا حتى فعل ذلك ثمانين رجلا ثم اكل الخبز لرسول الله صلى الله عليه وسلم بجد ذلك واهل البيت وتركوا سورا **و حل ثنا** عبد بن
 حميد قال ناعبد الله بن مسleme قال ناعبد العزيز بن محمد بن محمد بن يحيى عن ابي عن انس بن مالك بهذه القصة في طعام ابوطليحة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 وقال فيه فقام ابوطليحة على الباب حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له يا رسول الله انما كان شيئا يسيرا قال علمه فان الله سيجعل فيه البركة **و حل ثنا**
 عبد بن حميد قال ناخالد بن محمد الجبلي قال حدثني محمد بن موسى قال حدثني عبد الله بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث
 وقال فيه ثم اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم واكل اهل البيت وفضلوا ما ابلغوا جيرانهم **و حل ثنا** الحسن بن علي الحلواني قال ناذهب بن جبر قال ناابي قال سمعت
 جبر بن زيل جيلت عن عمر بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال راى ابوطليحة رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعا في المسجد يتقلب ظهره البطين فاتي
 ام سليم فقال انى رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعا في المسجد يتقلب ظهره البطين واخذنا جاعنا وساق الحديث وقال فيه ثم اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم
 و ابوطليحة وام سليم و انس و فضلت فضلة فاهل يناه جيراننا **و حل ثنا** حرملة بن يحيى القيسري قال ناعبد الله بن وهب قال اخبرني اسامة ان يعقوب بن
 عبد الله بن ابي طلحة الانصاري حدثه انه سمع انس بن مالك يقول جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فوجدته جالسا مع اصحابه يجردونهم وقد
 عصب بطنه بعصاة قال اسامة وانا اشك على حجر فقلت لبعض اصحابه له عصب رسول الله صلى الله عليه وسلم بطنه فقالوا من الجوع فلذهب الى ابى طلحة
 وهو زوج ام سليم بنت ملحان فقلت يا ابناك قد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعصاة فسالت بعض اصحابه فقالوا من الجوع فلدخل
 ابوطليحة على ابي فقال هل من شئ فقالت نعم عندك كثير من خبز وتمرات فان جاء نارسول الله صلى الله عليه وسلم وحلوا اشبعنا وان جاء اخر معك قل عنهم
 ثم ذكر سائر الحديث بقصته **و حل ثنا** حجاج بن الشاعر قال نايرس بن محمد قال نا حرب بن ميمون عن النضر بن انس عن انس بن مالك عن النبي
 صلى الله عليه وسلم في طعام ابوطليحة فخرجوا بهم

من صحيح مسلم

حل ثمانية بن سعيد عن مالك بن انس بن فائق عن ابي طهارة عن ابي جابر عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ذلك الطعام فقل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ذلك
قال انس فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع اللب با من حوائى الصفة فلم يزل احب اللب با منذ يومئذ **حل ثمانية** بن محمد بن العلاء ابو كريب قال نا ابراهام عن
سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس قال دع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فانطلقت معه فبقي بمروة فهاد باء فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل من ذلك
اللباء ويعجبه قال فلما رايت ذلك جعلت القيء اليه ولا أطفئه قال فقال انس فما زلت بعد ليجبني اللب باء **وحل ثمانية** بن محمد بن العلاء بن جابر بن جابر بن حميد جميعا
عن عبد الرزاق قال نا امر عن ثابت بن اليناني وعاصم بن الاحول عن انس بن مالك ان رجلا خيا طاد عار رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد قال ثابت فسعدت
انسا يقول فما صنع على طعام بعد اقل ر علي ان يصنع فيه ذبا ا الاصنع **وحل ثمانية** محمد بن الثني العنزى قال نا محمد بن جعفر قال نا سبعة عن يزيد بن خنيز
عن عبد الله بن بصر قال نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي قال ففرق بنا اليه طعاما ووطبته فاكل منها ثم راى نورا فكان ياكله ويلقى النوى بين اصبعيه ويجمع
السابة والوسطى قال سبعة هو عن هوفيه ان شاء الله القاء النوى بين الاصبعين ثم راى شراب فشربه ثم ناوله الذي عن يمينه قال فقال ابي واخذ لبجام
دايته ادعاه لنا فقال اللهم بارك لهم فيما رزقتهم فاغفر لهم وارحمهم **وحل ثمانية** محمد بن بشار قال نا ابن ابي عدي ح قال وحده شبيه محمد بن المشفق قال
نا محمد بن صلاحها عن شعبة بن عاصم بن الاسناد ولم يثبت في القاء النوى بين الاصبعين **حل ثمانية** بن يحيى القمي وعبد الله بن عون بن الهلالى قال
يحيى نا وقال ابن عون نا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل القشاء بالوطب **حل ثمانية**
ابو بكر بن ابي شيبة واوس حيل الا شيئا كلاهما عن حفص قال ابو بكر نا حفص بن غياث عن مصعب بن سليمان نا ابن مالك قال رايت النبي صلى الله
عليه وسلم مقبعا ياكل تمر **وحل ثمانية** بن زيد بن عباد بن ابي عمر نا سفيان قال نا ابن ابي عمير نا سفيان بن عيينة عن مصعب بن سليمان عن انس قال
راى رسول الله صلى الله عليه وسلم يبتغى ليعمل النبي صلى الله عليه وسلم يقسمه وهو مخمير ياكل منه اكل اذ ر نعا وفي رواية زهير اكل حديثنا

ناحله قال
يحيى نا وقال ابن عون نا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل القشاء بالوطب
عليه وسلم مقبعا ياكل تمر
يحيى نا وقال ابن عون نا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل القشاء بالوطب
عليه وسلم مقبعا ياكل تمر
يحيى نا وقال ابن عون نا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل القشاء بالوطب
عليه وسلم مقبعا ياكل تمر

باب رواة كل لمرق والسجق البيهقي ايتاراهل الملائق بعضهم بضادون كانوا ضيفا نا اذا لم يكر ذلك حتى الطعام في حديث انس رضي الله عنه ان خيا طاد عار رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقرب اليه خبز من شيرة مرقا فيه باء وقد يقال انس فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع اللب با من حوائى الصفة فلم يزل احب اللب با من يومئذ وفي رواية قال انس فلما
رايت ذلك جعلت القيء اليه ولا أطفئه وفي رواية قال انس فما صنع على الطعام بعد اقل ر علي ان يصنع فيه ذبا ا الاصنع ا فيه فواتنها اجابة الدعوة وابادة كسبا خياط وابادة المرق وفضيكت اكل
اللباء وانما يستحب ان يحمل لدا وكذا ذلك كل شيء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجبه وانما يحرص على التحصيل ذلك انما يستحب لابل المائدة ايتاراهل الملائق بعضهم بضادون كانوا ضيفا نا اذا لم يكر ذلك حتى الطعام واما متبع
اللباء من حوائى الصفة فيتمثل حزين احدها من حوائى جانبة نا حيينة بين الصفة لاس من حوائى جميع جوانبها فقد امرا بالاكل مما ابل الانسان والثاني ان يكون من جميع جوانبها وانما يخفى عن ذلك لتلايقه
جلبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه لا يتقدره احد بل يتبركون باثاره صلى الله عليه وسلم فقد كانوا يتبركون به بصادق صلى الله عليه وسلم ونخامة ويد لكون بذلك جوهرهم وشرب بعضهم بوله بعضهم وهم
وغير ذلك لما يعرف من عظيم اعتبارهم باثاره صلى الله عليه وسلم التي يجال فيها فيهم واللباء هو البيهقي وهو المسمى بالوشح وهو الذي القاضى عياض في القصار في الامة زيادة اودباة والامة اعظم
باب استحباب وضع النوى خارج التمر واستحباب عاء الضيف لابل الطعام وطلب عاء الضيف الصالح واجابته الى ذلك في غير زيد بن خنيز عن عبد الله بن بصر قال نزل رسول الله صلى
الله عليه وسلم على ابي ففرق بنا ل طعاما ووطبته فاكل منها ثم راى نورا فكان ياكله ويلقى النوى بين الاصبعين ويجمع بين السابة والوسطى قال سبعة هو عن هوفيه ان شاء الله القاء النوى بين الاصبعين
ثم راى شراب فشربه ثم ناوله الذي عن يمينه فقال ابي واخذ لبجام دايته ادعاه لنا فقال اللهم بارك لهم فيما رزقتهم فاغفر لهم وارحمهم وفي الرواية الاخرى ذكره وقال لم يثبت في القاء النوى بين الاصبعين
المتفق عليه بل هو من بعض النوى من غير النوى فحق ايم (وقوله ووطبه) هكذا رواية الاكثرين ووطبه بالواو واسكان الطاء وجوبا باوصة وهكذا رواية الغزنى شمل راى هذه الحديث عن سبعة
والغزالي من ائمة اللغة وفيه النص فقال الوطبة بحسب التمر البرقي والاقط المرقوق لهما من كذا ضبط الهمزة المشقة والواليا البقاني واخرون وبكذا هو عندنا في معظم النسخ وفي بعضها طبة
براضوية وقط الطاء وكذا اذكو كحميدى وقال هكذا فيها راينا من نسخ مسلم وطبة بالراء قال وهو صحيح من الراوى وانما هو الواو وهذا الذي ادعاه على نسخ مسلم هو فيما راى هو والا فاكترها
بالواو وكذا نقله الهمزة البرقاني والاكثرون عن نسخ مسلم ونقل القاضى عياض عن رواية بعضهم في مسلم وطبة لفتح الواو وكسر الطاء وجرها بضم طاء او وادى ان الصواب كذا ادعاه اخرون والوطبة
بالحزب عندنا في اللغة طعام تجوز من التمر كما يحسب هذا ما ذكره والمانافاة من كذا ضبط لهما من كذا ضبط الهمزة المشقة والواليا البقاني واخرون وبكذا هو عندنا في معظم النسخ وفي بعضها طبة
لقلته ولم يلقه في اثار التمر كلاه تخط بالتمر قبل كان يحسب على الظاهر المصعبين ثم يرى به (وقوله قال سبعة هو عن هوفيه ان شاء الله القاء النوى) معناه ان سبعة قال الذي اظنه ان القاء النوى ذكره
الحديث فاشار الى ترويه في شك في الطيقت الثاني يوم باثباته ولم يثبت في هذه الرواية والارواية انك فلا تعرف سواه تقدمت على هذه او اخرت لا بد يتقن في وقت وشك في وقت قال بعض
ثابت ولا يمنع النيان في وقت آخر و قوله فشربه ثم ناوله الذي عن يمينه فية ان الشرب نحوه يد على المصعبين كما سبق تقرره في باء قريبا وفيه استحباب طلب اللب با من الغاضل دعاء الضيف
بترسة الرزق والمغفرة والرحمة وقد جمع صلى الله عليه وسلم في هذا الدعاء خيرات الدنيا والاخرة والله اعلم **باب** الاكل القثار بالوطب في حديث ابن جعفر نايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل
القثار بالوطب القثار بكر القفار هو الشبه وفيه لغة بعضهم قد جاز في غير مسلم زيادة قال يكر حنظلي بزاد فية جاز اكلها معا اكل الطعام من مواد التوسع في الاطعمة ولا خلاف بين العلماء في جواز
هذا الفعل من جعل السلف من خلاف هذا المصالح على كراهة اعتياد التوسع والترذوا الاكثر منه ليعز على تضييقه والله اعلم **باب** استحباب تواضع الاكل ومغفرة قوله من رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
مقبعا ياكل تمر في الرواية الاخرى اى يفرق ليعمل النبي صلى الله عليه وسلم مقبعا ياكل منه اكل اذ ر نعا وفي رواية اكل حديثنا الشرح (قوله مقبعا) اى جالس على البنية نا صبا ساقية (وقوله
مقبعا) هو بالزاي اى يستعمل مستوفز فيمكن في جلوسه هو بمعنى قوله مقبعا وهو ايضا معناه قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الاخرى صحيح البخارى وغيره الاكل مستكنا على ما فرغ الامام الخطابي
فاذا قال الحكى هنا الممتكن في جلوسه من التربع وشبهه ليعمل على الوطاة تحته فان كل من استوى قاعه على وطاة فهو مستكنا معناه لا اكل كل من يريد الاكل مستكنا من الطعام ويقدره مستكنا بل اقل مستوفزا اقل قليلا
(وقوله اكل اذ ر نعا حديثنا) بما معنى اى استجلا وكان استجلا صلى الله عليه وسلم لا يستطيعه في الشغل آخر فاسرع في الاكل ليقض حاجته منه ويروى بمجموعة ثم يترتب ذلك الشغل
وقوله فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقسمه اى يفرقه على من يراه ابالا لذلك هذا التمر كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وتبرع بغيره صلى الله عليه وسلم فلهذا اكل منه والله اعلم

عن ثقاتنا بن المثنى قال ناخذ بن جعفر قال ناشبة قال سمعت جبلة بن سحيم قال كان ابن الزبير يزقنا التمر قال وقد كان اصاب الناس يومئذ جهد
فلنا ناكل فيم علينا ابن عمر ونحن ناكل فيقول لا تقارنوا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الاقتران الا ان يستاذن الرجل خاه قال شعبة لا اري
هذه الكلمة الا من كلمة ابن عمر يعني الاستئذان وحل ثمانية عبيدا لله بن معاذ قال نا ابي حرق قال وحدثنا محمد بن بشار قال نا عبد الرحمن بن مهيدي
كلاهما عن شعبة بهذا الاسناد وليس في حديثها قول شعبة ولا قوله وقد كان اصاب الناس يومئذ جهد وحل شني زهير بن حرب ومحمد
ابن الهيثم قال نا عبد الرحمن بن سفيان عن جيلة بن سحيم قال سمعت ابن عمر يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرن الرجل بين التمرتين حتى
يستاذن اصحابه وحل شني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا يحيى بن حسان قال نا سليمان بن بلال عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجوع اهل بيت عند هم التمر حل ثمانية عبيدا لله بن مسلمة بن قعنب قال نا يعقوب بن محمد بن محمد بن كحلاد عن ابي الرجال
محمد بن عبد الرحمن عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة بيت لا تمر فيه جياع اهلها يا عائشة بيت لا تمر فيه جياع
اهله او جاع اهله قالها مرتين او ثلاثا وحل ثمانية عبيدا لله بن مسلمة بن قعنب قال نا سليمان بن بلال عن عبد الله بن عبد الرحمن عن عامر بن سعد
ابن ابي وقاص عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها حين يصبح لم يضره سم حتى يمسي حل ثمانية عبيدا لله بن
ابن شيبه قال نا ابواسامة عن هاشم بن هاشم قال سمعت عامر بن سعد بن ابي وقاص يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من تصبغ بسبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا حر وحل ثمانية ابن ابي عمير قال نا امرئ القيس بن الفراء قال نا اسحاق بن ابراهيم قال نا ابو بصير
الوليد كلاهما عن هاشم بن هاشم بهذا الاسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يقولان سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وحل ثمانية بن يحيى بن يحيى بن
ايوب وابن حجر قال نا يحيى بن يحيى انا وقال الاخران نا اسمعيل وهو ابن جعفر عن شريك وهو ابن ابي نمر عن عبد الله بن ابي عتيق عن عائشة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان في عجوة العالية شفاء وانها تزيق اول البكرة وحل ثمانية قتيبة بن سعيد قال نا جريح قال وثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا جريح
وعمر بن عبيد عن عبد الملك بن عمير عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لكأمة من المن وماؤها شفاء للعين

باب فضل التمر والتمر في الاوقات للعيال
باب فضل التمر في الاوقات للعيال
باب فضل التمر في الاوقات للعيال

باب

باب فضل التمر في الاوقات للعيال
نهى الاكل مع جماعة من قران تمرتين ونحوها في لمة الاباذن اصحاب فية شعبة عن جبلة بن سحيم قال كان ابن الزبير يزقنا التمر وكان اصاب الناس يومئذ جهد فلنا ناكل فيم علينا ابن عمر
نحن ناكل فيقول لا تقارنوا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الاقتران الا ان يستاذن الرجل خاه قال شعبة لا اري هذه الكلمة الا من كلمة ابن عمر يعني الاستئذان وفي الرواية الاخرى عن
سفيان عن جبلة عن ابن عمر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرن الرجل بين التمرتين حتى يستاذن اصحابه المشيخ هذا النهي متفق عليه حتى يستاذنهم فاذا اذنا فلا بأس واختلفوا في ان
يزا النهي على التمر او على الكراية والادب نقل القاضي عياض عن اهل الظاهر ان التمر حرم عن غيرهم ان الكراية والادب التصويل فان كان الطعام مشركا بينهم فالقران حرام الا
برضاهم ويحصل الرضا بتصرحهم به او بما يقوم مقام التصرح من قرينة حال او ادلال عليهم كلهم بحيث يعلم يقينا او طنا قويا انهم رضون به متى شكك رضاهم فهو حرام وان كان الطعام لغيرهم لا يصح
الشرط رضاه وحده فان قرن بغير رضاه فحرام ويستحب ان يستاذن الاكلين معه ولا يجزى ان كان الطعام لنفسه قد ضيق به فلا يحرم عليه القران ثم ان كان في الطعام قلة فمن ان لا يقرن
ليسا ويوم وان كان كثيرا بحيث يفضل عنهم فلا بأس بقران لكن الادب مطلقا التادب في الاكل وترك الشرة الا ان يكون مستجلا ويريد الاسراع لتغلب آخر كما سبق في الباب قبله قال
انطالي انما كان هذا في زمينهم حين كان الطعام ضيقا فاما اليوم مع اتساع الاحمال فلا حاجة الى الاذن وليس كما قال بالاصواب ذكرنا من تفصيل فان الاعتبار اليوم اللفظ لا بخصوص سبب
لو ثبت له سبب كيف وهو غير ثابت واصله علم وقوله اصاب الناس جهدي قلة وحاجة وشقة وقوله يقرن اي يجمع ويضم الراو وكسر التان وقوله نهى عن الاقتران كذا هو في الاصول
والمعروف في اللغة القران يقال قرن بين شيئين قالوا لا يقال قرن وقوله قال شعبة لا اري هذه الكلمة الا من كلمة ابن عمر يعني بالكلية الكلام وهذا شاع معروف وهذا الذي قاله شعبة
لا يؤثر في رفع الاستئذان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه نفاه بظن وحسان وقد ائتمت سفيان في الرواية الثانية فثبت واصله علم
في ادخار التمر ونحوه من الاوقات للعيال فية قوله صلى الله عليه وسلم لا يجوع اهل بيت عند هم التمر وفي الرواية الاخرى بيت لا تمر فيه جياع اهلها قالها مرتين او ثلاثا فية فضيلة التمر وجراد
الادخار للعيال والحديث عليه في اسناده عبد الله بن مسلمة عن يعقوب بن محمد بن طلحة عن ابي الرجال محمد بن عبد الرحمن عن امرئ القيس بن الفراء قال نا جريح قال نا جريح
اما ابو الرجال فلقب له لانه كان لعشرة اولاد رجال وامر عمر بنت عبد الرحمن وبها الاسناد كذا منيون واصله علم
فضل تمر المدينة فية قوله صلى الله عليه وسلم من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها حين يصبح لم يضره سم حتى يمسي وفي الرواية الاخرى من تصبغ بسبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا حر
في الرواية الاخرى ان في عجوة العالية شفاء وانها تزيق اول البكرة المشيخ اللابتان بما الحسرتان والمراد لابت المدينة وقد سبق بها نهامرات واسم
معروف وهو بفتح السين وضمها وكسرها والفتح اقصم وقد اوضحته في تهذيب الاسماء واللغات والترياق بكسر التاء وضمها التان ويقال درياق وطرياق ايضا
كذا فيص (قوله صلى الله عليه وسلم اول البكرة) ينصب اول على الطرف وهو بمعنى الرواية الاخرى من تصبغ والعالية تارة كان من الحوائط والقرى والعمارات من
جهة المدينة العليا مما يلي نجد واسا فلة من الجهة الاخرى مما يلي تهامة قال القاضي داود في العالية ثلثة اميال وابعدها ثمانية من المدينة والعجوة نوع جيد
من التمر وفي هذه الاحاديث فضيلة تمر المدينة وعجوتها وفضيلة تصبغ بسبع تمرات منه وتخصيص عجوة المدينة دون غيرها وادعوا السبع من الامور التي
عليها الشارع ولا تعلم نحن حكمتها فيجب الايمان بها واعتقاد فضلها وحكمتها فيها وبذا كعاد الصلوات ونصب الزكوة وغيرها فهذا هو الصواب
في هذا الحديث واما ما ذكره الامام ابو عبد الله المازري والقاضي عياض فية فكلما باطل فلا تمتق اليه ولا تعرج عليه وتصدت بهذا التنبيه التحذير من
الاعتداد به واصله علم
فضل الكأمة وداواة العين بها فية قوله صلى الله عليه وسلم لكأمة من المن وماؤها شفاء للعين

وحل ثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن عبد الملك بن عبد الله قال سمعت عمرو بن حريث قال سمعت سعيد بن زيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الكأمة من المن وماؤها شفاء للعين **وحل ثنا محمد بن المثنى** قال حدثني محمد بن جعفر قال نا شعبة قال واخبرني الحكم بن عتيبة عن الحسن بن علي بن عمر بن حريث عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شعبة لما حدثني به الحكم لم انكروه من حديث عبد الملك **وحل ثنا سعيد بن عمرو** الاشعري قال نا عباد بن مطرف عن الحكم بن الحسن بن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكأمة من المن الذي انزل الله عز وجل على بني اسرائيل وماؤها شفاء للعين **وحل ثنا اسحاق بن ابراهيم** قال نا عمرو بن مطرف عن الحكم بن عتيبة عن الحسن بن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكأمة من المن الذي انزل الله عز وجل على موسى عليه السلام وماؤها شفاء للعين **وحل ثنا ابن ابي عمير** قال نا سفين بن عبد الملك بن عبد الله بن حريث قال سمعت عمرو بن حريث قال سمعت سعيد بن زيد يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكأمة من المن الذي انزل الله عز وجل على بني اسرائيل وماؤها شفاء للعين **وحل ثنا يحيى بن حبيب** الحارثي قال نا سجاد بن زيد قال نا محمد بن شبيب قال سمعت من شهر بن حوشب فسألته فقال سمعت من عبد الملك بن عبد الله بن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكأمة من المن وماؤها شفاء للعين **حل ثنا ابو الطاهر** قال نا عبد الله بن وهب عن يونس بن عمار عن ابن شهاب عن ابن سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال كتبا مع النبي صلى الله عليه وسلم من الظهران ونحن نجني الكباش فقال للنبي صلى الله عليه وسلم عليكم بالاسود منه قال فقلنا يا رسول الله كانت رحمت الغنم قال نعم وهل من نبي الا وقد رعاها او نحوها من القول **حل ثنا عبد الله بن عبد الرحمن** الدارمي قال نا يحيى بن حسان قال نا سليمان بن بلال عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم الادم او الادم الخ **وحل ثنا موسى بن قريش** ابن نافع التميمي قال نا يحيى بن صالح الوحاظي قال نا سليمان بن بلال هذا الاسناد وقال نعم الادم ولم يشك **حل ثنا يحيى بن يحيى** قال نا ابو عوانة عن ابي بشر عن ابي سفين عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم سأل هل الادم فقالوا ما عندنا الا اخل فدعا به فجعل يأكل به يقول نعم الادم الخ نعم الادم الخ **حل ثنا يعقوب بن ابراهيم** الدورقي قال نا اسماعيل بن عمار بن علقمة عن المثنى بن سعيد قال حدثني طلحة بن نافع انه سمع جابري بن عبد الله يقول اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ذات يوم الى منزل فخرج اليه فلما من خبز فقال ما من ادم فقالوا الا ادم من اخل قال فان الخل نعم الادم قال جابر فاذا زلت احدث سمعتها من نبي الله صلى الله عليه وسلم وقال طلحة ما زلت احدث الخ منذ سمعتها من جابر **حل ثنا نصر بن علي** الجعفي قال ثنا ابي قال نا المثنى بن سعيد عن طلحة بن نافع قال نا جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ بيدك الى منزل يمثل حديث ابن علقمة الى قوله فتعم الادم الخ ولم يذكرا بعد **وحل ثنا ابو بكر** بن ابي شيبة قال نا يزيد بن هارون قال نا حجاج بن ابي زينب قال حدثني ابو سفين طلحة بن نافع قال سمعت جابري بن عبد الله قال كنت جالساً في دار فمر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشارك في فمكت اليه فاخذ بيدي فانطلقنا حتى اتى بعض حجر نساءه فدخل

قوله وقال

باب فضيلة الادم الخ الكباش
باب فضيلة الادم الخ والتاومر

وفي رواية من المن الذي انزل الله تعالى على بني اسرائيل الكأمة ففتح الكاف واسكان الهم وبعد الهزة مفترضة وفي الاسناد الحكم بن عتيبة هو التاومر المشاة فوق وقد سبق بيان ذلك في المتن بضم العين الهلالية فخر الادم وبعد ان منسوب الى عرينه واختلف في معنى قوله صلى الله عليه وسلم الكأمة من المن فقال ابو عبيد كثير وشبهها بالمن الذي كان ينزل على بني اسرائيل لانه كان يحصل لهم بلا كلفة ولا علاج والكأمة تحصل بلا كلفة ولا علاج ولا يذم بزواله ولا غيره وقيل هي من المن الذي انزل الله تعالى على بني اسرائيل حقيقة علا الظاهر للفظ وقوله صلى الله عليه وسلم وماؤها شفاء للعين قيل هو نفس الادم وماؤها شفاء للعين وقيل ان كان لبرودة ما في العين من حرارة فادوا بوجع العين وقيل ان كان لبرودة ما في العين من حرارة فادوا بوجع العين وقيل ان كان لبرودة ما في العين من حرارة فادوا بوجع العين وقيل ان كان لبرودة ما في العين من حرارة فادوا بوجع العين

العدل الامين الكمال ابن عبد الله المشقي صاحب ملاح ورواية للحديث وكان استعماله لمار الكأمة اعتقاداً في الحديث وتبركاً به والله اعلم **باب فضيلة الادم الخ**

فضيلة الادم الخ الكباش في جابر قال كتبا مع النبي صلى الله عليه وسلم من الظهران ونحن نجني الكباش فقال للنبي صلى الله عليه وسلم عليكم بالاسود منه فقلنا يا رسول الله كانت رحمت الغنم قال نعم وهل من نبي الا وقد رعاها او نحوها من القول الشرح الكباش بفتح الكاف وبعد اموحدة مخففة ثم الف ثم مثلثة قال اهل اللغة هو النضج من ثمر الاراك في الظاهر بل على دون مرحلة من مكة معروف بيان وهو بفتح الظاء المعجمة واسكان الهاء وفيه فضيلة رعاية الغنم قالوا او احكمته في رعاية الانبياء وصلوات الله وسلامته عليهم لعلهم بالتواضع وتصرف قلوبهم بالخلوة وتبرقوا من سياستها بالنصيحة الى سياستها بهم بالهداية والشفقة والله اعلم **باب فضيلة الادم الخ والتاومر**

بقره حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم الادم او الادم الخ وفي رواية نعم الادم بلا شك عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سأل الادم فقالوا ما عندنا الا اخل فدعا به فجعل يأكل به ويقول نعم الادم الخ وذكره من طرق اخرى بزيادة الشرح في الحديث فضيلة الادم الخ ولله يسى او ما وانه ادم فاضل جيد قال بل للغة الادم بكسر الهمزة لا يوتى به يقال دم الخبز يادوم كالدال وجمع الادم اوم بضم الهمزة والدال كالباء ولله كتب الادم باسكان الدال مفرد كالدال وفتحة الادم في الحديث على الاكل تاويسا للاكلين واما معنى الحديث فقال الخطابي والقاضي عياض معناه دم الاقصر في الماكل ومنه لغز عن ملاذ الاطعمة تقديره استدموا بالخل وما في معناه ما تخف مؤنته ولا يبرز وجوده ولا تتألفوا في الشهوات فانها مسفة للدين مستقرة للبدن هذا الكلام الخطابي ومن تابعه والصواب الذي ينبغي ان يجزم به ان دم الخ لعله لانه الاقصر في الطعم وترك الشهوات فمعلوم من تواجد الادم علم والاقول جابر فاذا زلت احدث سمعتها من نبي الله صلى الله عليه وسلم قال نعم الادم الخ وذكره من طرق اخرى بزيادة الشرح في الحديث اذ هو لعله لانه الاقصر في الطعم فمعلوم من تواجد الادم علم والاقول جابر فاذا زلت احدث سمعتها من نبي الله صلى الله عليه وسلم قال نعم الادم الخ وذكره من طرق اخرى بزيادة الشرح في الحديث اذ هو لعله لانه الاقصر في الطعم فمعلوم من تواجد الادم علم والاقول جابر فاذا زلت احدث سمعتها من نبي الله صلى الله عليه وسلم قال نعم الادم الخ وذكره من طرق اخرى بزيادة الشرح في الحديث اذ هو لعله لانه الاقصر في الطعم فمعلوم من تواجد الادم علم

ثم اذن لي قد دخلت الحجاب عليه ما فقال هل من غداء فقالوا نعم فأتى بثلاثة اقرصة فوضعت على النبي فآخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم قرصا فوضعه بين يديه واخذ قرصا اخر فوضعه بين يدي ثم اخذ للثالث فكسره باثنين فجعل نصفه بين يديه ونصفه بين يدي ثم قال هل من ادمق قالوا لا الا شئ من خل قال ها توه فعم الرده هو حنثا محمد بن المنثني وابن بشار واللفظ لابن المنثني قال لا نأخذ بن جعفر قال نأشعبه عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة عن ابى ايوب الانصاري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل بطعام اكل منه وبعث بفضلة الى وانه بعث الى يوميا بفضلة لم يأكل منها لان فيها ثوبا فسألت له احراما هو قال لا ولكن الكره من اجل يجه قال فاني الكره ما كرهت وحديثنا محمد بن المنثني قال نأحيى بن سعيد عن شعبة في هذا الاسناد وحديثي حجاج بن الشاعر احمد بن سعيد بن حنظلة واللفظ منها قريب قالنا ابوا التعمان قال نأثابت في رواية حجاج بن يزيد اخوزيد لاحول قال نأعاصم عن عبد الله بن الحارث عن افخم مولى ابى ايوب عن ابى ايوب ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل عليه فنزل النبي صلى الله عليه وسلم في لسفلى وابواب في العلو فانتبه ابو ايوب ليلة فقال نمشى فوق راس رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتحو اقبابا توافى جانب ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم في لسفلى فكان يصنع للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما فاذا حجب به اليه سال عن موضع اصابعه فينتبج موضع اصابعه فصنع له طعاما فيه ثوم فلما اذى اليه سال عن موضع اصابع النبي صلى الله عليه وسلم فقيل له لم يأكل ففرج وصعد اليه فقال احرام هو قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ولكن الكره ما كرهت او ما كرهت قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم يوقى بالوشى حنثا زهير بن حرب قال ناجور بن عبد الحميد عن فضيل بن غزوان عن ابى حازم الاشجعي عن ابى هريرة قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى جمود فارسل الى بعض نسائه فقالت والذى بعثك بالحق ما عندى الا ارماء ثم ارسل الى اخرى فقالت مثل ذلك حتى قلن كلن مثل ذلك لا والذى بعثك بالحق ما عندى الا ارماء فقال من يضييف هن الليلة رحمة الله فقام رجل من الانصار فقال انا يا رسول الله فانطلق به الى رحله

بارك الله في كل ثمره ونوره وبيئته لمن اراد خطيب الكبار وتركه وكان ما في معناه بارك الله في كل ثمره ونوره وبيئته لمن اراد خطيب الكبار وتركه وكان ما في معناه

(قوله دخلت الحجاب عليها) معناه دخلت الحجاب الى الموضع الذي فيه المرأة وليس فيه اذراى بشرتها (قوله فاقى بثلاثة اقرصة) فوضع على النبي فآخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم قرصا فوضعه بين يديه واخذ قرصا اخر فوضعه بين يديه ثم اخذ للثالث فكسره باثنين فجعل نصفه بين يديه ونصفه بين يدي ثم قال هل من ادمق قالوا لا الا شئ من خل قال ها توه فعم الرده هو حنثا محمد بن المنثني وابن بشار واللفظ لابن المنثني قال لا نأخذ بن جعفر قال نأشعبه عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة عن ابى ايوب الانصاري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل بطعام اكل منه وبعث بفضلة الى وانه بعث الى يوميا بفضلة لم يأكل منها لان فيها ثوبا فسألت له احراما هو قال لا ولكن الكره من اجل يجه قال فاني الكره ما كرهت وحديثنا محمد بن المنثني قال نأحيى بن سعيد عن شعبة في هذا الاسناد وحديثي حجاج بن الشاعر احمد بن سعيد بن حنظلة واللفظ منها قريب قالنا ابوا التعمان قال نأثابت في رواية حجاج بن يزيد اخوزيد لاحول قال نأعاصم عن عبد الله بن الحارث عن افخم مولى ابى ايوب عن ابى ايوب ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل عليه فنزل النبي صلى الله عليه وسلم في لسفلى وابواب في العلو فانتبه ابو ايوب ليلة فقال نمشى فوق راس رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتحو اقبابا توافى جانب ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم في لسفلى فكان يصنع للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما فاذا حجب به اليه سال عن موضع اصابعه فينتبج موضع اصابعه فصنع له طعاما فيه ثوم فلما اذى اليه سال عن موضع اصابع النبي صلى الله عليه وسلم فقيل له لم يأكل ففرج وصعد اليه فقال احرام هو قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ولكن الكره ما كرهت او ما كرهت قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم يوقى بالوشى حنثا زهير بن حرب قال ناجور بن عبد الحميد عن فضيل بن غزوان عن ابى حازم الاشجعي عن ابى هريرة قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى جمود فارسل الى بعض نسائه فقالت والذى بعثك بالحق ما عندى الا ارماء ثم ارسل الى اخرى فقالت مثل ذلك حتى قلن كلن مثل ذلك لا والذى بعثك بالحق ما عندى الا ارماء فقال من يضييف هن الليلة رحمة الله فقام رجل من الانصار فقال انا يا رسول الله فانطلق به الى رحله

قوله دخلت الحجاب عليها) معناه دخلت الحجاب الى الموضع الذي فيه المرأة وليس فيه اذراى بشرتها (قوله فاقى بثلاثة اقرصة) فوضع على النبي فآخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم قرصا فوضعه بين يديه واخذ قرصا اخر فوضعه بين يديه ثم اخذ للثالث فكسره باثنين فجعل نصفه بين يديه ونصفه بين يدي ثم قال هل من ادمق قالوا لا الا شئ من خل قال ها توه فعم الرده هو حنثا محمد بن المنثني وابن بشار واللفظ لابن المنثني قال لا نأخذ بن جعفر قال نأشعبه عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة عن ابى ايوب الانصاري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل بطعام اكل منه وبعث بفضلة الى وانه بعث الى يوميا بفضلة لم يأكل منها لان فيها ثوبا فسألت له احراما هو قال لا ولكن الكره من اجل يجه قال فاني الكره ما كرهت وحديثنا محمد بن المنثني قال نأحيى بن سعيد عن شعبة في هذا الاسناد وحديثي حجاج بن الشاعر احمد بن سعيد بن حنظلة واللفظ منها قريب قالنا ابوا التعمان قال نأثابت في رواية حجاج بن يزيد اخوزيد لاحول قال نأعاصم عن عبد الله بن الحارث عن افخم مولى ابى ايوب عن ابى ايوب ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل عليه فنزل النبي صلى الله عليه وسلم في لسفلى وابواب في العلو فانتبه ابو ايوب ليلة فقال نمشى فوق راس رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتحو اقبابا توافى جانب ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم في لسفلى فكان يصنع للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما فاذا حجب به اليه سال عن موضع اصابعه فينتبج موضع اصابعه فصنع له طعاما فيه ثوم فلما اذى اليه سال عن موضع اصابع النبي صلى الله عليه وسلم فقيل له لم يأكل ففرج وصعد اليه فقال احرام هو قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ولكن الكره ما كرهت او ما كرهت قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم يوقى بالوشى حنثا زهير بن حرب قال ناجور بن عبد الحميد عن فضيل بن غزوان عن ابى حازم الاشجعي عن ابى هريرة قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى جمود فارسل الى بعض نسائه فقالت والذى بعثك بالحق ما عندى الا ارماء ثم ارسل الى اخرى فقالت مثل ذلك حتى قلن كلن مثل ذلك لا والذى بعثك بالحق ما عندى الا ارماء فقال من يضييف هن الليلة رحمة الله فقام رجل من الانصار فقال انا يا رسول الله فانطلق به الى رحله

فقال لامرأته هل عندك شيء قالت لا الا قوت صبياني قال فعليهم بشيء فاذا دخل ضيفنا فاطمعة السراج وارنيه انا ناكل فاذا هوى ليما كل فقوى الى السراج حتى تطفئ
قال فقد واواكل الضيف فلما اصبح عدل النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد عجب الله من صنعكم بضيفكم الليلة حل ثنا ابو كريب محمد بن العلاء
قال ناوكيع عن فضيل بن غزوان عن ابي حازم عن ابي هريرة ان رجلا من الانصار بات بضيف فلم يكن عنده الا قوت وقوت صبيانه فقال لامرأته
توى الضيف واطمعة السراج وقربى للضيف ما عندك قال فنزلت هذه الآية يؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة وحدثنا ابو كريب قال
نا ابن فضيل عن ابي حازم عن ابي هريرة قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليضيفه فلم يكن عنده ما يضيفه فقال لا رجل يضيف
هذا رحمه الله فقام رجل من الانصار يقال له ابو طلمة فانطلق به الى رحله وساق الحديث بنحو حديث جويرود ذكر فيه نزول الآية كما ذكره وكيع
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ثنا بن سوار قال نا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن المقداد قال اقبلت انا وصاحبان الى
وقد هبت اسمعنا وابصارنا من الجهد فجعلنا نعرض انفسنا على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فليس احد منهم يقبلنا فابتنا النبي صلى الله عليه
وسلم فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلاثة اعترفوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم احتلموا هذا اللبن بيننا قال فكانت تحتل فيشرب كل انسان منا نصيبه
نرفع النبي صلى الله عليه وسلم نصيبه قال فيجيء من الليل فيسلم تسليم الا يوقظنا ثم يسلم اليقظان قال ثم ياتي المسجد فيصلي ثم ياتي شرا به فيشرب
فاتاني الشيطان ذات ليلة وقد شربت نصيبي فقال محمد ياتي الانصار فيتحقون ويصيب عندهم ما به حاجة الى هذه الجرعة فاتيها فاشربتها فلما
ان وعلت في بطني وعلمت انه ليس ليها سبيل قال نذرتي الشيطان فقال ويحك ما صنعت اشربت شراب محمد صلى الله عليه وسلم فيجئ فلا يجد
فيدعو عليك فتهاك فتذنب دنياك واخرتك وعلى شمة اذا وضعتها على قد في خرج راسي واذا وضعتها على راسي خرج قدماي وجعل لي في النوم
واصباحا يفتا ما ولم يصنع ما صنعت قال فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فسلم كما كان يسلم ثم اتي المسجد فصلي ثم اتي شرا به فكشف عنه فلم يجد
فيه شيئا فرفع راسه الى السماء فقلت الان يدعوني فاهلك فقال اللهم اطعم من اطعمت واسق من سقيت قال فعمدت الى الشمة فشدتها على واخذت
الشفرة فانطلقت الى الاعتراف بها اسمن فاذا جها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو حافل واذا هن حافل كلهن فعمدت الى انا لرسول الله
عليه وسلم ما كانوا يطعمونك يحتلموا فيه قال فخلبت فيه حتى علت رغوته فعمدت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال شربتم شرا بكم الليلة قال قلت
يا رسول الله اشرب فشرب ثمنا ولقي فقلت يا رسول الله اشرب فشرب ثمنا ولقي فلما عرفت ان النبي صلى الله عليه وسلم قد رزقني واصببت دعوتي
ضحكت حتى اقيت الى الارض قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم احدي سواك يا مقلا فقلت يا رسول الله كان من امرى كذا وكذا او فعلت
كذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم وهذه الارحة من الله عز وجل فلا كنت اذ ننتى فتوقظ صاحبينا فيصبيان منها قال فقلت والذى بعثك
بالحق ما ابالي اذا اصبتت او اصبتت معك من اصباها من الناس وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا النضر بن شميل قال نا سليمان بن المغيرة
بهذا الاسناد حدثنا عبد الله بن معاذ بن العنبري وحامد بن عمر البكر اوى ومحمد بن عبد الله بن جميعا عن المعتمر بن سليمان واللفظ لابن معاذ
قال نا المعتمر قال نا ابي عن ابي عثمان حدثنا ايضنا عن عبد الرحمن بن ابي بكر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومائة فقال النبي صلى الله
عليه وسلم هل مع احد منكم طعام فاذا مع رجل صباع من طعام ونحوه فيجئ ثم جاء رجل مشرك مشعك طويل بغنم يسوقها فقال النبي صلى الله عليه
وسلم ابيع امر عطية او قال امهبة قال لا بل بيع فاشترى منه شاة فضنعت وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسواد البطن ان يشوى

٧

٥

قوله فقال لامرأته هل عندك شيء قالت لا الا قوت صبياني قال فعليهم بشيء فاذا دخل ضيفنا فاطمعة السراج وارنيه انا ناكل فاذا هوى ليما كل فاقوى الى السراج حتى تطفئ
حاجة بحيث يضرهم ترك الاكل لكان الطعام واجبا ويجب تقديمه على الضيافة وقد اثبت في السيرة صلى الله عليه وسلم على هذا الرجل وامرته فدل على انها لم يترا وجابلا حسنا وعلاوة وان امرأته
نار على انفسها يرضاها مع حاجتها وخصاصتها فمدحها الله تعالى وانزل فيها ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة ففدية الضيف الا يثار والحث عليه قد اجمع العلماء على فضيلة الا يثار بالطعام ونحوه
من امور الدنيا وحفظ النفس واما القربى فالافضل ان لا يثر بها لان الحق فيها لله تعالى والله اعلم قوله صلى الله عليه وسلم عجب الله من صنعكم بضيفكم الليلة قال القاضي المراد
من السر رضاه ذلك الشيء وقيل مجازاته عليه بالثواب قيل تعظيمه قال وقد يكون المراد عيب ملكة الله اضافة اليه سبحانه وتعالى تشريفا لقوله اقبلت انا وصاحبان الى وقد ذهبت اسماعنا وابصارنا من
الجهد فخلنا نعرض انفسنا على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فليس احد منهم يقبلنا فابتنا النبي صلى الله عليه وسلم فانطلق بنا انا قوله الجهد فهو تحريم وهو الجوع والمشقة وقد سبق في اول الباب قوله صلى الله عليه وسلم
هذا محمول على ان الذين عرضوا انفسهم كانوا اقل من ان يكونوا فيهم صلى الله عليه وسلم كان يحكي من الليل فيسلم تسليم الا يوقظنا ثم يسلم اليقظان هذا في اذنا في موضع فيه
نام اذن في منامه وان يكون سلا متوسطا بين الرفع والخفض بحيث يسمع الايقاظ ولا يهوش على غيرهم قوله ما به حاجة الى هذه الجرعة اي بغنم يحرم وتحتها كما هما من السكيت وغيره وهي كسوة من الشرب
منه جرت لغنم وكسر الراد قوله وعلت في بطني بالغيث لجمه المفتوحة اي وعلت وتمكت منه قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم وعانق الهمم ام من اطعمت واسق من سقيت في الدعاء للمحسن والحمد لله
خير اذ كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من الحلم والاضلاع الرضية والحما من الرضية وكرم اغرض الصبر للاعضاء عن حقوقه فاذا صلى الله عليه وسلم لم يسأل عن نصيبه من اللبن قوله في الاعتراف ان حفل كلهن
من معجرات النبوة وانا رويته صلى الله عليه وسلم قوله فخلبت فيه حتى علت رغوته اي زبد اللبن الذي يعلوه وهي بفتح الراء وضمة الراء وكل ضمها ورفاعة بكسر الراء وكل ضمها ورفاعة بكسر الراء
وارتفعت شربت الرغوته قوله فلما عرفت ان النبي صلى الله عليه وسلم قد رزقني واصببت دعوتي ضحكت حتى اقيت الى الارض فقال النبي صلى الله عليه وسلم احدي سواك يا مقلا فقلت يا رسول الله كان من امرى كذا وكذا او فعلت
كذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم وهذه الارحة من الله عز وجل فلا كنت اذ ننتى فتوقظ صاحبينا فيصبيان منها قال فقلت والذى بعثك بالحق ما ابالي اذا اصبتت او اصبتت معك من اصباها من الناس وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا النضر بن شميل قال نا سليمان بن المغيرة
بهذا الاسناد حدثنا عبد الله بن معاذ بن العنبري وحامد بن عمر البكر اوى ومحمد بن عبد الله بن جميعا عن المعتمر بن سليمان واللفظ لابن معاذ
قال نا المعتمر قال نا ابي عن ابي عثمان حدثنا ايضنا عن عبد الرحمن بن ابي بكر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومائة فقال النبي صلى الله
عليه وسلم هل مع احد منكم طعام فاذا مع رجل صباع من طعام ونحوه فيجئ ثم جاء رجل مشرك مشعك طويل بغنم يسوقها فقال النبي صلى الله عليه
وسلم ابيع امر عطية او قال امهبة قال لا بل بيع فاشترى منه شاة فضنعت وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسواد البطن ان يشوى

قال وايم الله ما من الثلاثين ومائة الا حزل رسول الله صلى الله عليه وسلم حقة من سواد بطنها ان كان شاهدا اعطاه وان كان غائبا خباها قال وجعل
 قصعتين فاكلتا منها اجمعون وشيعتنا وقصبت في القصعتين فحلت علي ابا بكر وكما قال حلتنا عبيد الله بن معاذ بن العيص وحامد بن عمرو البكري ومحمد بن
 عبد الله بن القيس كلهم عن المغيرة اللغظلا بن معاذ قال نا المغيرة بن سليمان قال قال لي نا ابو عثمان انه حدثنا عبد الرحمن بن ابي بكر ان اصحاب الصفة كانوا
 ناسا فقراء وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مرة من كان عند طعام اثنين فليذهب بثلاثة ومن كان عند طعام اربعة فليذهب بخامس
 بسادس وكما قال وان ابا بكر جاء بثلاثة وانطلق نبي الله صلى الله عليه وسلم بعشرة واوبكر بثلاثة قال فهو انا وابي واخي لا ادري هل قال وا مر في و
 خادم بين بيتنا وبيت ابي بكر قال وان ابا بكر تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم لبثت حتى صليت العشاء ثم رجعت فلبثت حتى نعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فجاء بعد ما مضى من الليل ما شاء الله قالت له امرته ما حبسك عن اضيائك او قالت ضيفك قال وما عشتيتهم قالت ابوا حتى تحي قد
 عرضوا عليهم فغلبهم قال فن هبت انا فاخترت و قال يا غتر فجد وسك وقال كلوا لا هنيئا وقال والله لا اطعمه ابد ا قال وايم الله ما كنا نأخذ
 من لقمة الا ربا من اسفلها اكثر منها قال حتى شبعنا وصارت اكثر مما كانت قبل ذلك فنظر اليها ابا بكر فاذا هي كما هي واكثر قال لا مرنة يا اخت بني
 فراس ما هذ ا قالت لا وقر عيني لاني اكثر منها قبل ذلك بثلاث مرار قال فاكل منها ابو بكر وقال نعم ما كان ذلك من الشيطان يعني بينهم اكل منها لغيرهم
 حملها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصبحت عند قال كان بيننا وبين قوم عقد فمضى الاجل ففترقتا اثنا عشر رجلا مع كل رجل منهم اناس لله اعلم
 كم مع كل رجل قال لا انا لبعث معهم فاكلوا منها اجمعون وكما قال

(قوله ايم الله ما من الثلاثين ومائة الا حزل رسول الله صلى الله عليه وسلم حقة من سواد بطنها ان كان شاهدا اعطاه وان كان غائبا خباها جعل قصعتين فاكلتا منها اجمعون وشيعتنا وقصبت في القصعتين فحلت علي
 البعير الحقة بضم الحاء والواو القلعة من الحم وغيره والقصة بفتح القاف في هذا الحديث مجازان لان رسول الله صلى الله عليه وسلم احد اهل بيته واولاده والاخرى كثر الطعام وكثر الشاة
 حتى شبعهم جميعا ففضلت من فضلة حلوا لهم حاجتها اهلها ودية وساعة الرفقة فيما يرضونهم من طرفه وغيره وان اذ اغاب عنهم حتى نصيبهم قوله صلى الله عليه وسلم من كان عند طعام اثنين فليذهب بثلاثة ومن
 كان عند طعام اربعة فليذهب بخامس بسادس هكذا هو في جميع صحيح مسلم فليذهب بثلاثة وفي صحيح البخاري فليذهب بثالث قال القاضي هذا الذي ذكره البخاري هو الصواب هو الذي في سياق باقي الحديث
 قلت والذي في صحيح مسلم ايضا وجوز محمول على موافقة البخاري وقدر فليذهب بثلاثة او تمام ثلثة كما قال النووي وقد فيها اقوالها في اربعة ايام في تمام اربعة وسين في كتاب الجواز الصالح هذا وذكرنا في
 هذا الحديث فضيلة الاشارة والمراساة وان اذ احضره من كثير من بني الجاهل ان يزعمون بما ذكرنا من قوله صلى الله عليه وسلم من كان عند طعام اثنين فليذهب بثلاثة وانطلق نبي الله
 صلى الله عليه وسلم بعشرة انما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من الاخذ بافضل الامور والسبق الى السواء والوجود ان عيال النبي صلى الله عليه وسلم كانوا قريبا من عدد ضيفان في نصف طعامه او نحوه واتي
 ابو بكر في السنة ثلثت طعامه اكثر من الباقيون بدون ذلك المعلوم قوله فان ابا بكر تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم لبثت حتى صليت العشاء ثم رجعت فلبثت حتى نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء
 وا نعت النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث في قوله صلى الله عليه وسلم من كان عند طعام اثنين فليذهب بثلاثة ومن كان عند طعام اربعة فليذهب بخامس بسادس وفي هذا الحديث في قوله صلى الله عليه وسلم من كان عند طعام اثنين فليذهب بثلاثة
 والافتقار اليه اشارة في ابي بكر على الابل والاولاد والضيغان وغيرهم قوله في الاضياف انهم اقتصروا من الاكل حتى يحضر ابو بكر في الضيفان هذا فعله او باور فقا بابي بكر فيما ظنوه لانهم ظنوا
 ان لا يحصل راحة من عشا ثم قال العلاء والاصحاب للضيف ان لا يمتنع ما ملأه الضيف من قيل طعام وكثيره وغير ذلك من امور الا ان يلم انه يتكلف ما يشق عليه حيا ومنه فيمنه برفق وفي شك لم يرض
 عليه ولم يمتنع فقد يكون للضيف عذرا وغرض في ذلك لا يكفه الظاهر والتمسح لثمة الاضياف كما جرى في قصة ابي بكر رضي الله عنه قوله عن عبد الرحمن فذهبته فاختبأت وقال يا غتر فجد
 وسب اما اختبأه فخرافان خصام امية له وثمة اياه وقوله فجدع اي دعا بالجدع وهو قطع الانف وغيره من الاعضاء والسب شتم وقوله يا غتر فجدع محبة مضروبة ثم فون ساكتة ثم ثمة مثله مفتوحة
 مضروبة لثمة لثمة في الرواية المشهورة في ضبطه قالوا وهو الشليل والوجم وقيل هو الجاهل اخوذ من الغارة بفتح الغين المعجمة وهي اكل والنون في زيادة قتل هو السفيه قيل هو ذاب اب ازرق
 قيل هو الكليم ما خوذ من الغر وهو اللوم وحكي القاضي عن بعض الشيوخ انه قال انا هو غتر فجدع الغين والثاء ورواه الخطابي وطائفة عن عمر بن ميمونة وثار مشاة مفتوحة حتمين قالوا هو الذباب وقيل
 هو الازرق من شبيهه به تحقير الا قوله كلوا لا هنيئا انما قاله لما حصل له من الحرج والغيب بتر كيم العشار بسب وقيل انه ليس بدعا انما هو خبر ابي لم تهنوا به في وقت قوله وادلا الطعمه ايدا
 وذكر في الرواية الاخرى ان الاضياف قالوا والله لا نطعم حتى تطعمهم ثم اكلوا (طالوا) فيمن من حلف على يمين فزاي غير باخير منها فعل ذلك كفر من يمينه كما جارت به الاحاديث الصحيحة وفيه حمل
 للضيف المشقة على نفسه الكرام ضيفان وان اذ انقضت حنة وشمهم حنت لغسلان حنم عليه اكد وهذا الحديث اللعل مختصر لقصة الرواية الثانية تبين ما حذف منه وما هو مقدم او مؤخر قوله ما كنا نأخذ
 من لقمة الا ربا من اسفلها اكثر منها وانهم اكلوا منها حتى شبعوا وصارت بعد ذلك اكثر مما كانت بثلاث مرار ثم حملوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاكل منها الخلق الكثير فنقوله الارباب من اسفلها اكثر ضيق
 بالباء الموحدة والثاء الثلثة هذا الحديث في قوله صلى الله عليه وسلم من كان عند طعام اثنين فليذهب بثلاثة (قوله فنظر اليها ابو بكر فاذا هي كما هي واكثر) قوله صلى الله عليه وسلم من كان عند طعام اثنين فليذهب بثلاثة
 قولها لاني الان اكثر منها فخطبها ايضا بالباء الموحدة والثاء الثلثة (قوله لاني الان اكثر منها) قال اهل اللغة قرأه العيين يعجبها عن السرورية ما يحبه الانسان لو افقه قيل انما
 قيل فلان عينة تقر لبلوغه اسميته فلا يتشرف شي فيكون ما خوذ من القرار وقيل ما خوذ من القر بالضم وهو البراي ان عينه باردة سردا وعدم مقلتها قال الملاصم وغيره اقره عينة اي بارودة
 لان وصية الفرح باردة ووصية الحزن حارة ولهذا يقال في صفة اخن اعد عينة قال صاحب المطالع قال الداودي ارادت بقرة عينها النبي صلى الله عليه وسلم فاقسمت به ولفظة لاني قولها لا وقره عيني
 زائدة ولها نظائر مشهورة ويحمل انها نافية وفيه محذوف لا شي غير القول وهو وقره عيني لاني اكثر منها قوله يا اخت بني فراس هذا خطاب من ابي بكر لامرأة امه ما من دعناه يا من بي من بي فراس
 قال القاضي فراس هو ابن غنم بن مالك بن كنانة ولا خلاف في نسبهم وان الى غنم بن مالك اختلفوا في كيفية انسابها الى غنم اختلفوا كثيرا واختلفوا اهل بي من بي فراس بن غنم ام بي من بي الفران
 ابن غنم وهذا الحديث صحيح كونها من بي فراس بن غنم (قوله فعرفنا شي عشر رجلا مع كل رجل منهم اناس) هكذا هو في معظم نسخ فخرنا شي عشر رجلا مع كل رجل منهم اناس من غنم ام بي من بي الفران
 بالفار المكرة في اوله وبقا من التفريق اي جعل كل رجل من الاشي عشر فرقة فيها صحيح ان لم يذكر القاضي هنا غير الاول وفي هذا الحديث دليل بجواز تعريف العرفاء على العساك ونحوه واتي في اورد العرفاء
 حق لما في من صلوات الناس لبيته ضبطا بحجوش ونحوه على الامام با تحاذ العرفاء واما الحديث الاخر العرفاء في الناحية لعل على العرفاء المقصرين في ولايتهم المرعبين فيها الا يجوز كما هو متعارف للذين منهم (قوله
 فعرفنا اثنا عشر رجلا) هكذا هو في معظم نسخ وفي نادر منها شي عشر رجلا مع كل رجل منهم اناس بالالف في الرفع والنصب والجر وهي لغة لهم قائل من العرب ومنها قوله تعالى

المدة ثلثة اشهر
 مع انفسهم
 في السنة
 مع انفسهم
 وانا سمع البخاري
 فاقم
 ففوتنا
 ناعه

الاسم مشتق من الراء اي جعلت في الراء

جنتهم
له

باب فضيلة المؤمن في طعام

ثلاثة

أربعة

ثاني

ثلاثة

سبعة

باب المؤمن يأكل في معادله الكافر يأكل في سبعة أمعاء

حل ثنا محمد بن مشن قال ناسا لم ينوح العطار عن الجري عن أبي عثمان عن عبد الرحمن بن أبي بكر قال نزل علينا أضياف لنا قال كان أبي يجود
 إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل قال فأنطق وقال يا عبد الرحمن أفزع من أضيافك قال فلما أمسيت جئنا بقرهم قال فأبوا فقالوا حتى يجي أبو بكر
 كيظم معنا قال فقلت لهم انه رجل حديث انكم ان لم تفعلوا اخفت ان يصيب مني اذى قال فأبوا فلما جاء لم يبد بشئ ول منهم فقال فرغتم من أضيافكم قال قالوا
 لا والله ما فرغنا قال لم امر عبد الرحمن قال فتخيت عنه فقال يا عبد الرحمن قال فتخيت عنه قال فقال يا عثمان أقمتم عليكم ان كنت تشتم صوتي لا جئت قال
 فجئت قال فقلت الله مالي دنب هؤلاء أضيافك فسلمهم قد أتيتهم بقرهم فأبوا ان يطعموا حتى يجي قال فقال لكم ألا تقبلوا عتاقا قرأكم قال فقال أبو بكر والله لا أطعم لليلة
 قال فقالوا والله لا نطعم حتى تطعمه قال فقال ما رأيت كالشركاء لليلة قط ويلكم ما لكم ألا تقبلوا عتاقا قرأكم قال ثم قال ما الأولى فمن الشيطان هلسا قرأكم
 قال فجئ بالطعام فمشى فاكل واكوا قال فلما أصبح غدا على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله بؤروا وحشت قال فأخبره فقال بل أنت أكرههم
 أخيرهم قال ولم تبغني كغداة **حل ثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 طعام الاثنين كافي الثلاثة وطعام الثلاثة كافي الأربعة **حل ثنا اسحاق بن ابراهيم** قال أتاه من حرم عبادة ح قال حدثني يحيى بن حبيب قال أنزل
 قال ابن جريح قال أخبرني أبو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين
 يكفي الأربعة وطعام الأربعة يكفي الثمانية وفي رواية اسحاق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يدرك سمعت **حل ثنا ابن عمير** قال نا أبي قال ناسفان
ح قال وحدثني محمد بن الهيثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يدرك سمعت **حل ثنا ابن عمير** قال نا أبي قال ناسفان
 يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب واسحاق بن ابراهيم قال أبو بكر وأبو كريب نا وقال الأخران أنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن
 جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة **و حل ثنا** ثيبه بن سعيد و عثمان
 ابن أبي شيبة قال نا جابر عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طعام الرجل يكفي الرجلين وطعام رجلين يكفي
 أربعة وطعام أربعة يكفي ثمانية **حل ثنا** زهير بن حرب ومحمد بن المشن وعبيد الله بن سعيد قالوا نا يحيى وهو القطن عن عبيد الله قال أخبرني
 نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكافرا يأكل في سبعة أمعاء والمؤمن يأكل في معادله واحد **حل ثنا** محمد بن عبد الله بن عمير قال نا
 أبي قال وثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال نا أبو أسامة وابن عمير قال نا عبيد الله **ح** قال حدثني محمد بن نافع وعبد بن حميد عن عبد المزيق قال نا
 معمر عن يوب كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكافرا يأكل في سبعة أمعاء والمؤمن يأكل في معادله واحد **حل ثنا** محمد بن عبد الله بن عمير
 ابن محمد بن زيد انه سمع نافع قال راى ابن عمر مسكينا فجعل يضع بين يديه ويضع بين يديه قال فجعل يأكل وكلا كثيرا قال فقال لا يؤكل حنن هذا
 على فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الكافر يأكل في سبعة أمعاء **حل ثنا** محمد بن الهيثم قال نا عبد الرحمن عن سفيان عن ابن عمير
 عن جابر بن عمر بن عثمان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للمؤمن يأكل في معي واحد الكافر يأكل في سبعة أمعاء **و حل ثنا** ابن عمير قال نا سفيان
 عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لم يدرك ابن عمر **حل ثنا** أبو كريب محمد بن العلامة قال نا أبو أسامة قال نا بريد عن جده عن أبي موسى
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال للمؤمن يأكل في معي واحد الكافر يأكل في سبعة أمعاء **حل ثنا** ثيبه بن سعيد قال نا محمد بن عبد الله بن عمير عن أبي هريرة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نا اسحاق بن عيسى قال نا مالك عن عمار بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال وهو كافر فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشر بها ثوبا فحلبت فشر بها ثوبا فحلبت فشر بها ثوبا فحلبت فشر بها ثوبا
 ثم نا أصبح فأسلم فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشر بها ثوبا فحلبت فشر بها ثوبا فحلبت فشر بها ثوبا فحلبت فشر بها ثوبا
 ان هذا سحران وغير ذلك قد سبقت الأسئلة مرات (قول فرغ من أضيافك) أي عشم وتم تقويم (قول جئنا بقرهم) أي بكر القاف قصور وهو يصنع للضيف من أكل وشرب
 (قول حتى يجي أبو بكر لنا) أي صاحب (قول انه رجل حديث) أي فيه قوة وصلابة ونفسه لا تنهار بالحرمات والتقصير في حق صيفه ونحو ذلك (قول ما لكم إلا تقبلوا عتاقا قرأكم) قال القاضي عياض
 قوله الأبو تخفيف اللام على تخفيف استفتاح الكلام كذا رواه الأعمش قال ورواه بعضهم بالتشديد ومعناه ما لكم إلا تقبلوا قرأكم وأي شئ منكم ذلك أوجبكم إلى تركه (قول ما الأولى فمن
 الشيطان) أي من يمينه قال القاضي وقيل معناه ما القيمة الأولى فلقح الشيطان وارتاعه ودخا الفتنة في مراده باليمين وهو القناع الوحشة بينه وبين أضيافه فاخراه أبو بكر يا محنت الذي هو خير
 وقوله قال أبو بكر يا رسول الله بؤروا وحشت قال فاخبره قال بل أنت ابرهم وأخبرهم قال ولم تبغني كغداة (قوله جئنا بقرهم) أي عشم وتم تقويم (قول جئنا بقرهم) أي بكر القاف قصور وهو يصنع للضيف من أكل وشرب
 منهم لا تك حنت في يمينك حننا من دوا البيهوشة عليه فانت فضل منهم (قول اخبرهم) كذا هو في جميع النسخ واخبرهم بالالف وهي لغة سبقت بيانهامرات ولما قوله ولم تبغني كغداة يعني لم تبغني إذ كفر
 قبل حنت فاما حننا للكفارة فلا خلاف فيه لقوله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فزأى غير ما فيها فليأت الذي هو خير وليكفر من يمينه وهذا النص في عين مسلمة مع عموم قوله تعالى ومن يؤذكم
 بما عقدتم الإيمان فكفارة فكفارة الطعام **باب** فضيلة المواساة في الطعام **قيل** ان طعام الاثنين يكفي الثلاثة ونحو ذلك (قوله صلى الله عليه وسلم طعام الاثنين كافي الثلاثة وطعام الثلاثة
 كافي الأربعة) وفي رواية جابر طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة (قوله صلى الله عليه وسلم طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة) وفي رواية جابر
 الكفاية المقصودة ووقعت فيه ركة نعم الحاضر عليه السلام **باب** المؤمن يأكل في معادله الكافر يأكل في سبعة أمعاء (قوله صلى الله عليه وسلم الكافر يأكل في سبعة أمعاء والمؤمن
 يأكل في معادله واحد) وفي الرواية الأخرى أنه صلى الله عليه وسلم قال هذا الكلام بعد ان حننا من دوا البيهوشة عليه فانت فضل منهم (قول اخبرهم) كذا هو في جميع النسخ واخبرهم بالالف وهي لغة سبقت بيانهامرات ولما قوله ولم تبغني كغداة يعني لم تبغني إذ كفر
 ان هذا في قول يعينه فقيل له على جهة التمثيل وقيل ان المراد ان المؤمن يقتصر في أكله وقيل المراد ان المؤمن سمي الله تعالى في شركه في الشيطان والكافرا لاسي فيشاركه الشيطان
 فيه وفي صحيح مسلم ان الشيطان يتحلل الطعام ان لا يذكر اسم الله تعالى عليه قال اهل الطب لكل انسان سبعة أمعاء المودة ثم ثلثة متصلة بهارتاق ثم ثلثة غلاظا كالكافر ثم
 وعدم تسمية لا يكتفي بالطورها والمؤمن لا اقتصاده وتسميته يشبهه ملا احدا وتحتل ان يكون هذا في بعض المؤمنين وبعض الكفار وقيل المراد بالسبعة سبع صفات المحرم

وحد ثنا ابو كريب قال نا بن ادريس قال نا ابو اسحاق الشيباني وليت بن ابي سليم عن اشعث بن ابي الشعثاء باسناد وهم لم يدر كثر زيادة جوري وابو مسهر
وحد ثنا محمد بن مشقة وابن يشار قال نا محمد بن جعفر قال حد ثنا عبيد الله بن معاذ قال نا ابي حرقان حد ثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا ابو عمرو القاسمي
ح قال وحد ثنا عبد الرحمن بن بشر قال حد ثنا جزي قالوا جميعا نا شعبة عن اشعث بن ابي سليم باسناد وهم ومعنى حد ثبتم الا قوله واقتضاء السلف فانه قال بكن لها و
 رد السلام وقال فما نحن خاتم الذهب وحلقة الذهب **حد ثنا** اسحاق بن ابراهيم نا يحيى بن آدم وعمر بن محمد قال نا ابي اسحاق بن ابي الشعثاء عن اشعث بن ابي الشعثاء
 باسناد وهم وقال واقتضاء السلام وخاتم الذهب من غير شك **حد ثنا** سعيد بن عمرو بن سهل بن اسحاق بن محمد بن اشعث بن قيس قال نا اسفان بن
 عيينة سمعتهم يذكرون عن ابي فرقة سمع عبيد الله بن عكيم قال كنا مع حد يفتي بالمدائن فاستسقى حد يفتي فجاءه دهقان بشرب في اية من فضة فرماه به قال في خبركم
 في قلتم ان لا يسقي فيم فان رسول الله صلى الله عليه قال لا تشربوا في اناء الذهب والفضة ولا تلبسوا الذهب والحرير فانهم في الدنيا وهو لكم في الاخرة يوم
 القيمة **وحد ثنا** ابن ابي عمير قال نا ابي فرقة الجني قال سمعت عبيد الله بن عكيم يقول كنا عند حد يفتي بالمدائن فبين كثر نحو ولم يدركني الحد يث
 يوم القيمة **وحد ثنا** عبد الجبار بن العلاء قال نا اسفان قال نا ابن ابي ليلى عن حد يفتي ثم حد ثنا يزيد سمعت من بن ابي
 ليلى عن حد يفتي ثم حد ثنا ابو فرقة قال سمعت ابن عكيم فظننت ان ابن ابي ليلى انما سمعه من ابن عكيم قال كنا مع حد يفتي بالمدائن فبين كثر نحو ولم يقبل
 يوم القيمة **وحد ثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري قال نا ابي قال نا شعبة عن الحكم بن سمير بن عبد الرحمن يعني بن ابي ليلى قال سمعت حد يفتي استسقى بالمدائن
 فانا انما ناسنا باناء من فضة فنكرت حد يث ابن عكيم عن حد يفتي **وحد ثنا** ابو بكر بن ابي شيبان قال نا ابي حرقان حد ثنا ابن مشقة وابن يشار قال نا محمد
 بن جعفر قال نا ابن المشي قال نا ابن ابي عمير قال حد ثنا عبد الرحمن بن بشر قال نا جزي قال نا شعبة عن شعبة بن جابر نا معاذ واسناداه ولويد كراحد منهم في
 الحد يث شهد حد يفتي غير معاذ وحدثنا قالوا ان حد يفتي استسقى **وحد ثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا جزي نا عن منصور قال نا محمد بن يونس
 قال نا ابن ابي عمير نا عن ابن عوف نا عن كلاهما عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن حد يفتي عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حد يث من ذكرنا **حد ثنا**
 محمد بن عبد الله بن نمير قال نا ابي قال نا سيف قال سمعت مجاهد يقول سمعت عبد الرحمن بن ابي ليلى قال استسقى حد يفتي فسقاه مجوس في اناء من
 فضة فقال في سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تلبسوا الحرير ولا الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فاما لهم في الدنيا
حد ثنا يحيى بن يحيى قال نا مالك عن نافع عن ابن عمر نا عن الخطاب نا حلة نا سليل عن عبد باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريت
 هذه فلبستها يوم الجمعة ولو فلتا اقداموا عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ليس هذه من الاخرة في الاخرة ثم جاءت رسول الله صلى الله عليه
 منها حلل فاعطى عمر منها حلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ليس هذه من الاخرة في الاخرة ثم جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قوله فجاءه دهقان يركب المال على الشبه وركب منها من كاه صاحبها المشرق والمطالع وكاهما القاضى في الشرح من كاهية ابي عبيدة ووقع في نسخ صحاح الجوهري او بعضها مفتوحا وبها غريب
 وهو زعيم غلامي ثم دمل زعيم القرية وركبها وهو بمعنى الاول وهو عجمي عرب قيل النون فيه اصلية ما تورد من الهمزة وهي الهمزة قبل النون في قوله
 قال ان جعلت لوزة اصلية من قولهم قد سخن الرجل صرفته لانه فعلان قال القاضى تحمل انه كمي بن جمع المال وطلا او عية منه يقال صفت الماء او عية
 اذا فرغته ودرهق على درهمته من ماله اى اعطانيها وادفعت الانا اى ملاته قالوا لا يكون من الدرهم والدرهمته في الطعام لانه من ابيهم واولاهم قيل لخرقة واداه علم قوله
 ان حد يفتي ما با نارا الفضة حين جاره با شرب فيه ذكرنا انما راه به لانه كان نهنا قبل ذلك في تحريم الشرب فيه وتقرير ان كسب نصيبه لسان كان قد سبق في نصيبها كغنيمة الدرهم من حد يفتي فانه لا بأس ان يزر
 الا غير بعض حتى التوريقية ان الامير الكلبى افضل شيئا مما يحق في نفع الامر ولا يكون وجه ظاهر الشئ في ان يزره على وليه وسبب ذلك قوله صلى الله عليه وسلم فانه في الدنيا يوزونهم في الاخرة اى ان الكفار انما
 يحصل لهم ذلك في الدنيا واما الاخرة فمالهم فيها من نصيب ابا المسلمون فلم يجرى في اجرة الحرير الذهب بالاعين رات والاذن سمعت ولا نظر على قلب بشر وليس في الحديث حجة لمن يقول الكفار غير طيبين
 بالفروع لانه لم يصرح فيه باجرتهم واما اخر من الواقع في العادة انهم هم الذين يستعملون في الدنيا وان كان ابراهيم كما هو علم على المسلمين قوله صلى الله عليه وسلم وهو كفي في الاخرة يوم القيمة نا جمع فيها
 لانه قد يظن ان وجوده صار في علم الاخرة في هذا الاكرام فبين انما هو في يوم القيمة واداه في الجنة ايدوا في ان المراد انهم في الاخرة من حين الموقف ويستمر في الجنة ايدوا قوله صلى الله عليه وسلم ولا تأكلوا
 في صحافها اجمع صحفة وهي دون اقصت قال الجوهري قال الكسائي اعظم القصص اجفنة ثم اقصت تليها تشع اقصت ثم الكيلة تشع الرجلين والثلاثة ثم الصحفة تشع الرجل قوله صلى الله عليه وسلم
 اى ليس بهيمة مكسوة ثم ياوشة من تحت مفرقة ثم الف ممدودة وضبطوا الحلة هنا بالنون على ان يراد ممدودة وغير تنوين على الاضافة واداهان شهوران والمحققون متفقون العربية بتختار من الاضافة قال سيبويه
 لم تات غلا صفة واكثر الحديث يوزون قال الخطابي حلة سيرة او كما قالوا اذ عثر قالوا اى برودى الطهاير جريه مصلية واكثر في الحديث في سنن ابي داود وكذا في الاصل ولا اسمى انوار الا انها شملت طباير ورواها في
 اى ثياب مصلية بالقرن قيل هي مختلفة الالوان وقال في حديث عمر في هذه الحلة دليل تحريم الحرير على الرجال واداه للنساء واداه بدمته واداه ثمنه واداه له وسلم الى المشرك لو اذخره
 تبين ان الحلة كانت حريرا محضاً وهو الصميم الذي يتعين القول به في هذا الحديث جمعا بين الروايات ولانها اى الحرمة اما المختلط من حرير وغيره فلا يحرم الا ان يكون الحرير اكثر وزنا واداه علم قال
 اهل اللغة الحلة لا تكون الا ثوبين وتكون غالباً ازارا واداه وفي حديث عمر في هذه الحلة دليل تحريم الحرير على الرجال واداه للنساء واداه بدمته واداه ثمنه واداه له وسلم الى المشرك لو اذخره
 واستجاب لها من انفس ثياب يوم القيمة العبد وعزله واداه الوفاء واداهم وعرض الفضول على الفاضل والتابع على المتبوع بل يحتاج اليه من مصالح التي قد لا يذكرها وفيه صلة الاقارب والعارف وان كان كغلا
 وجواز البيع والشراء عند باب المسجد قوله صلى الله عليه وسلم انما ليس في الاخرة يظن من لا حرمة له قيل من لا حرمة له فعلى الاول يكون محمولا على الكفار وعلى القوم الاخرين قول
 المسلم الكافر واداه علم قوله صلى الله عليه وسلم انما ليس في الاخرة يظن من لا حرمة له قيل من لا حرمة له فعلى الاول يكون محمولا على الكفار وعلى القوم الاخرين قول
 في رواية في سنن ابي عوانة الاسفاني فكل باعرا خال من اهل مكة مشركا واداه البخاري وسلم وفي رواية للبخاري في كتاب قال ارسل بها عمر الى اهل مكة فقبل ان يسلم فهداير على انه اهل مكة ذلك
 ثياب الحرير الى الرجال لانه لا يتعين للسهم وقد يتوجه منهم ان فيسرد ليعلم على ان رجال الكفار يجوز لهم ليس الحرير واداهم باطل لان الحديث انما فيه الهدية الى كافر وليس
 فيه الاذن لفي لبسها وقد بحث النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الى عمر وعلى واسامة بن زيد ولا يلزم منه ابا حة لبسها لهم بل صرح صلى الله عليه وسلم بانما اعطاه لينتفع بها غيره

حد ثنا

حد ثنا

حد ثنا

حد ثنا

الرواية

الرواية

وحل ثنا بن مبر قال نا ابي ح قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ثنا ابو اسامة ح قال حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي قال نا يحيى بن سعيد كلهم عن عبيد الله ح قال وحدثني سويد بن سعيد قال نا حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديث مالك **وحل ثنا شيبان بن فروخ** قال نا جابر بن حازم قال نا نافع عن ابن عمر قال اي عمر عطاردا التميمي يقيم بالسوق حلة سيدة وكان رجلا يقش الملوكة ويصيب منهم فقال عمر يارسول الله اني لايت عطاردا اقيم في السوق حلة سيدة فلوا اشترتها فلبستها الوغد العرب اذا قدموا عليك واظنه قال ولبستها يوم الجمعة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يلبس الحر يرفي الدنيا من لاخلق له في الاخرة فلما كان بعد ذلك اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بجمل سيدة فبعث الى عمر عجلة وبعث الى اسامة بن زيد بجمل واعطى علي بن ابي طالب حلة وقال شققها خمر بين نسائك قال فجاؤا عمر بجملته فبعثها فقال يارسول الله بعثت الي بهذا وقد قلت بالامس في حلة عطاردا ما قلت فقال اني لم ابعث بها اليك لتلبسها ولكني بعثت بها اليك لتصيب بها واما اسامة فوجه في حلته فظن اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فظن عرف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نكروا صنعه فقال يارسول الله ما تنتظر الي فانت بعثت الي بها فقال في لمر ابعث اليك لتلبسها ولكني بعثت بها لتشقها خمر بين نسائك **وحل ثنا ابو الطاهر** حولة بن يحيى واللفظ حولة قال نا ابن هب قال خبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال جد عمر بن الخطاب حلة من استبرق تباع في السوق فاخذها فاتي بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله اتبع هذه فقبض بها للعبد الوغد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذه لباس من لاخلق له قال فلبت عمر ما شاء الله ثم ارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبض بها فقبل بها عمر حتى اتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله اقلتها انما هذه لباس من لاخلق له او قلت انما يلبس هذه من لاخلق له فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تبعها وتصيب بها حاجتك **وحل ثنا هارون بن معروف** قال نا ابن وهب قال خبرني عمر بن الحارث عن ابن شهاب هذا الاسناد مثله **وحل ثنا** زهير بن حرب قال نا يحيى بن سعيد عن شعبة قال نا خبرني ابو بكر بن حفص عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن رجل من آل عطاردا قباء من ديباج او حرق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اشتريتها فقال انما يلبس هذا من لاخلق له فاهل الي رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة سيدة فارسل بها الي قال قلت ارسلت بها الي قد سمعتك قلت فيها ما قلت قال فما بعثت بها اليك لتستمتع بها **وحل ثنا** ابن مبر قال نا روح قال نا شعبة قال نا ابو بكر بن حفص عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيان عمر راى على رجل من آل عطاردا مثل حديث يحيى بن سعيد غير انه قال نا بعثت بها اليك لتتقم بها ولم ابعث بها اليك لتلبسها **وحل ثنا** ابن المنذر قال نا عبد الصمد قال سمعت ابي يعقوب قال نا يحيى بن ابي اسحق قال نا لي سالم بن عبد الله في الاستبرق قال قلت ما غلظ من الديباج وخشن منه فقال سمعت عبد الله بن عمر يقول راى عمر على رجل حلة من استبرق فاتي بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضها فقبضها غير انه قال فقال نا بعثت بها اليك لتصيبها ما احل **وحل ثنا** يحيى بن يحيى قال نا خالد بن عبد الله عن عبد الملك عن مولى اسامة بنت ابي بكر كان خال ولد عطاء قال **رسلتني** اسامة الى عبد الله بن عمر فقالت بلغني انك تحمرا شيئا ثلاثا العكر في الثوب وميثرة الارجوان وصوم رجب كله فقال لي عبد الله ما ذكرت من ليج فكيف من يصوم الا بد اما ما ذكرت من العكر في الثوب فاتي سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما يلبس الحر من لاخلق له نخفت ان يكون العلم منه واما ميثرة الارجوان فهذه ميثرة عبد الله فاذا هي رجون فوجهت الى اسامة فخبرتها فقالت هذه حبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخرجت الي حبة طيا لسة كسرا نية لها لبنة ديباج وفي جيبها مكفوفين بالديباج فقالت هذه كانت عند عائشة حتى قبضت فلما قبضت قبضتها وكان النبي صلى الله عليه وسلم يلبسها فخن نفسها الله حتى تستشف بها

قال

ثلاثة

اللبس الذي عليه المصنفون الاكثر من الكفار بما يلبسون يعرفونهم على المسلمين المذمومين (قوله اي عمر عطاردا التميمي يقيم بالسوق حلة) اي يبرهنها للبيع (قوله صلى الله عليه وسلم اشترتها خمر بين نسائك) هو ضم الميم ويجوز اسكانها جمع خوار وهو على راس المرأة وفيه ليل يجوز لبس النساء الخمر وهو ضم عليه اليوم وقد قدرا اذ كان فيه خفاف لبعض السلف وذل (قوله صلى الله عليه وسلم انما يلبس بها اي تميمها فتشقق ثمنها كما صرح في الرواية التي قبلها وفي حديث ابن شبيبة قال صلى الله عليه وسلم اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما يلبس الحر من لاخلق له نخفت ان يكون العلم منه واما ما ذكرت من العكر في الثوب فاتي سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما يلبس الحر من لاخلق له نخفت ان يكون العلم منه واما ميثرة الارجوان فهذه ميثرة عبد الله فاذا هي رجون فوجهت الى اسامة فخبرتها فقالت هذه حبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخرجت الي حبة طيا لسة كسرا نية لها لبنة ديباج وفي جيبها مكفوفين بالديباج فقالت هذه كانت عند عائشة حتى قبضت فلما قبضت قبضتها وكان النبي صلى الله عليه وسلم يلبسها فخن نفسها الله حتى تستشف بها) اما جلاب بن عمر في صوم رجب فانكاره للملبسها عنه من تحريمه اخبارا يصوم رجا كلها ان يصوم الا بد والاراد بالابدا سوى ايام العيد والتشريق وهذا من مذهب ابي عبد الله في الخطاب عائشة والبي طلحة وغيرهم من سلف الامة ومنه ذهب الشافعي وغيره من العلماء انه لا يكره صوم الدهر وقد سبق في كتاب الصيام مع شرح الاحاديث الواردة من الطرفين واما ما ذكرت عنه من كراهية العلم فلم يعرف بانه كان يحرم

له
نسبه
قال

حدثنا عبد الله بن عمر القواريري ابو عسان المسمى زهير بن حرب اسحاق بن ابراهيم وعمر بن مشن وابن بشير قال اسحاق انا وقال اخر من نامع بن هشام قال حدثني عن قتادة عن عامر بن الشيبان عن سويد بن غفلة ان عمر بن الخطاب خطب بالحجابة فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحر بالاهل من صلبه عزرا او ثلا شوا وادع **وحل ثننا** محمد بن عبد الله الرززي قال نا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد بن قتادة بهذا الاسناد **مثل حل ثننا** محمد بن عبد الله بن نمير واسحاق بن ابراهيم الحنظلي ويحيى بن حبيب حجاج بن الشاعر اللفظ لابن حبيب قال اسحاق انا وقال اخر من ناروس بن عبادة قال قال ابن جرير قال اخبر ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول لبس النبي صلى الله عليه وسلم يوما قباء من ذي ثياب اهدى له ثم اوشك ان ينزعه فارسل به الي عمر بن الخطاب فقيل قال اوشك فان عتبه يا رسول الله فقال نعماني عنه جابر بن عبد الله صلى الله عليه وسلم في صلوة والسلام فجاءه عمر بيك فقال يا رسول الله كرهت امرها واعطينتنيها فمالي فقال في لواعظك لتلبسه اما اعطيتك تتبعه فباعه بالف درهم **حل ثننا** محمد بن مشن قال نا عبد الرحمن بن يحيى بن محمد قال نا شعبة عن ابي عون قال سمعت ابا صالح يحدث عن ابي قال فقال اهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم رحلة سيرة فبعث بها الي فلبيتها فعرفت الغضب في وجهه فقال في لواعظك لتلبسها فباعها ثمان مائة درهم **مثل حل ثننا** محمد بن عبد الله بن معاذ قال نا ابي حرق قال نا محمد بن بشير قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن ابي عون بهذا الاسناد في حديث معاذ فامرني فاطمة بنت محمد بن سنان وفي حديث محمد بن جعفر فاطمة بنت محمد بن سنان ولورين كرفامرني **وحل ثننا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو بكر بن زهير بن حرب واللفظ زهير قال ابو كريب انا وقال اخر ان اوكيع عن مسعر عن ابي عون قال نا شعبة عن ابي صالح بن الحنفية عن علي بن ابي بصير قال نا النبي صلى الله عليه وسلم ثوب حريرا فاعطاه مليا فقال شقيقه ثم ابراهيم بن الفواطم قال ابو بكر وابو كريب بين النسق **حل ثننا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا غندر عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن زيد بن وهب عن علي بن ابي طالب قال كساني رسول الله صلى الله عليه وسلم رحلة سيرة فخرجت فيها فمأثر بيت الغضب في وجهه قال فتشقتها بين سنان **وحل ثننا** شيبان بن فروخ وابو كامل واللفظ لابن كامل قال نا ابو عوانة عن عبد الرحمن بن الاصح عن انس بن مالك قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الي عمر بن الخطاب فبعث بها الي وقد قلت فيها ما قلت قال في لم ابدت بها اليك لتلبسها وابعثت بها اليك لتتفخ بها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب قال نا اسماعيل بن هواين عن علي بن ابي طالب عن عبد العزيز بن صهيب عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس الحر في الدنيا لم يلبسه في الاخرة **وحل ثننا** ابراهيم بن موسى الرازي قال نا شعبة بن اسحاق الدمشقي عن ابي شاذان قال نا شاذان ابو عمار قال نا ابو امامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس الحر في الدنيا لم يلبسه في الاخرة **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا علي بن يزيد بن ابي حبيب عن ابي حبيب عن عتبة بن عامر بن هان قال اهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فروع حرير فلبسه ثم صنعه فيه ثم انصرف فذرعوا عشاءه كالكاره له ثم قال لا ينبغي هذا للمتقين **وحل ثننا** محمد بن الحنفية قال نا الضحاك بن عيسى ابا عاصم قال نا عبد الحميد بن جعفر قال حدثني يزيد بن ابي حبيب بهذا الاسناد

قوله عن قتادة عن اشجى عن سويد بن غفلة ان عمر بن الخطاب خطب بالحجابة فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم من لبس الحر في الدنيا لم يلبسه في الاخرة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب قال نا اسماعيل بن هواين عن علي بن ابي طالب عن عبد العزيز بن صهيب عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس الحر في الدنيا لم يلبسه في الاخرة **وحل ثننا** ابراهيم بن موسى الرازي قال نا شعبة بن اسحاق الدمشقي عن ابي شاذان قال نا شاذان ابو عمار قال نا ابو امامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس الحر في الدنيا لم يلبسه في الاخرة **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا علي بن يزيد بن ابي حبيب عن ابي حبيب عن عتبة بن عامر بن هان قال اهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فروع حرير فلبسه ثم صنعه فيه ثم انصرف فذرعوا عشاءه كالكاره له ثم قال لا ينبغي هذا للمتقين **وحل ثننا** محمد بن الحنفية قال نا الضحاك بن عيسى ابا عاصم قال نا عبد الحميد بن جعفر قال حدثني يزيد بن ابي حبيب بهذا الاسناد

قوله عن قتادة عن اشجى عن سويد بن غفلة ان عمر بن الخطاب خطب بالحجابة فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم من لبس الحر في الدنيا لم يلبسه في الاخرة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب قال نا اسماعيل بن هواين عن علي بن ابي طالب عن عبد العزيز بن صهيب عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس الحر في الدنيا لم يلبسه في الاخرة **وحل ثننا** ابراهيم بن موسى الرازي قال نا شعبة بن اسحاق الدمشقي عن ابي شاذان قال نا شاذان ابو عمار قال نا ابو امامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس الحر في الدنيا لم يلبسه في الاخرة **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا علي بن يزيد بن ابي حبيب عن ابي حبيب عن عتبة بن عامر بن هان قال اهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فروع حرير فلبسه ثم صنعه فيه ثم انصرف فذرعوا عشاءه كالكاره له ثم قال لا ينبغي هذا للمتقين **وحل ثننا** محمد بن الحنفية قال نا الضحاك بن عيسى ابا عاصم قال نا عبد الحميد بن جعفر قال حدثني يزيد بن ابي حبيب بهذا الاسناد

قوله عن قتادة عن اشجى عن سويد بن غفلة ان عمر بن الخطاب خطب بالحجابة فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم من لبس الحر في الدنيا لم يلبسه في الاخرة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب قال نا اسماعيل بن هواين عن علي بن ابي طالب عن عبد العزيز بن صهيب عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس الحر في الدنيا لم يلبسه في الاخرة **وحل ثننا** ابراهيم بن موسى الرازي قال نا شعبة بن اسحاق الدمشقي عن ابي شاذان قال نا شاذان ابو عمار قال نا ابو امامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس الحر في الدنيا لم يلبسه في الاخرة **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا علي بن يزيد بن ابي حبيب عن ابي حبيب عن عتبة بن عامر بن هان قال اهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فروع حرير فلبسه ثم صنعه فيه ثم انصرف فذرعوا عشاءه كالكاره له ثم قال لا ينبغي هذا للمتقين **وحل ثننا** محمد بن الحنفية قال نا الضحاك بن عيسى ابا عاصم قال نا عبد الحميد بن جعفر قال حدثني يزيد بن ابي حبيب بهذا الاسناد

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال نا علي بن مسهر عن الشيباني قال قال ثنا ابن المنذر قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة كلاهما عن معمر بن عمار بن دينار وجبلته بن
 يحيى عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديثهم **حل ثناب** بن مير قال نا أبي قال نا حفصة قال سمعت سالم بن عبد الله قال نا رسول الله صلى
 الله عليه وسلم من جن ثوبه من الخيل لم ينظر الله اليه يوم القيامة **حل ثناب** بن مير قال نا اسحق بن سليمان قال نا حفظة بن أبي سفيان قال سمعت سالم بن عبد الله
 سمعت ابن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثله غيره قال ثنابه **وحدثنا محمد بن المنذر** قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة قال سمعت
 مسلم بن يساق يحدث عن ابن عمر انه راى رجلا يجزا اذا فرغ فقال من انت فانتسب له فاذا رجل من بني لبيث فعرف ابن عمر فقال سمعت رسول الله صلى الله
 عليه باذني هاتين يقول من جن اذاه لا يريد بذلك الا الخيلة فان الله لا ينظر اليه يوم القيامة **وحدثنا محمد بن مير** قال نا أبي قال نا عبد الملك بن يحيى بن ابي
 سليمان حر قال وحدثنا عبيد الله بن معاذ قال نا أبي قال نا ابو بوش حر قال حدثنا ابن ابي خلف قال نا يحيى بن ابي بكير قال نا يحيى بن ابراهيم يعني ابن نافع كثرهم
 عن مسلم بن يساق عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله غير ان في حديث ابي بوش حر عن مسلم بن الحسن في روايةهم جميعا عن جن اذاه ولم يقولوا
وحدثني محمد بن حاتم وهارون بن عبد الله وابن ابي خلف الفاظهم متقاربة قالوا نار حرج بن عباد قال نا ابن جرير قال سمعت محمد بن عباد بن جعفر يقول
 امرت مسلم بن يسار مولى ناصب بن عبد الجارث ان يسأل ابن عمر ان اجالس بينهما سمعت من النبي صلى الله عليه في ذلك مجزا اذاه من الخيل ثنابا قال سمعت
 يقول لا ينظر الله اليه يوم القيامة **حل ثناب** بن مير قال نا ابن وهب قال نا خبرني عمر بن محمد عن عبد الله بن واقد عن ابن عمر قال مررت على رسول الله صلى الله
 عليه وسلم في اذارى استرخاء فقال يا عبد الله ارفع اذنك فرغته ثم قال زد فزدت فاذلت اتخرها بعد فقال بعض القوم ان فقال نصاب الساقين **وحدثنا**
 عبيد الله بن معاذ قال نا أبي قال نا شعبة عن محمد وهارون بن زياد قال سمعت ابا هريرة وراى رجلا يجزا اذاه فجعل يضرب الارض برجله وهارون بن مهران هو يقول
 جاءه الامير جاء الامير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر الى من يجزا اذاه بطرا **وحدثنا محمد بن بشار** قال نا محمد بن جعفر حر قال حدثنا
 ابن المنذر قال نا ابن ابي عمير كلاهما عن شعبة بهذا الاسناد وفي حديث ابن جعفر كان مران يستخلف ابا هريرة وفي حديث ابن المنذر كان ابا هريرة يستخلف
 على المدينة **وحدثنا عبد الرحمن بن سلام** نا النجدي قال نا الربيع يعني ابن مسلم عن محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل
 مشى قد اعجبته جنته وبرده اذ خسف به الارض فهو يتجمل في الارض حتى تقوى الساعة **وحدثنا عبيد الله بن معاذ** قال نا أبي حر قال نا محمد بن بشار عن
 محمد بن جعفر حر قال نا ابن المنذر قال نا ابن ابي عمير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول
 قال نا المغيرة يعني الحزامي عن ابي الزناد عن الاعمش عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يتجتم مشى في برية قد اعجبته نفسه فحسف
 الله به الارض فهو يتجمل فيها **وحدثنا محمد بن رافع** قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن عمار عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا حديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما رجل يتجتم في برية ثم ذكر بمثل **وحدثنا محمد بن ابي**
 قال نا حماد بن سلمة عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان رجلا من كان قبلكم يتجتم في حلة ثم ذكره مثل
 حدثهم **وحدثنا عبيد الله بن معاذ** قال نا أبي قال نا شعبة عن قتادة عن النضر بن انس عن كيش بن ميثم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
 نهى عن خاتم الذهب **وحدثنا ابن المنذر** نا بشار قال نا محمد بن جعفر قال نا الاسناد وفي حديث ابن المنذر قال سمعت النضر بن انس
وحدثنا محمد بن سهل نا ابي مريم قال نا ابن ابي عمير عن محمد بن جعفر قال نا خبرني ابراهيم بن عقبة عن كريب مولى بن عباس عن عبد الله بن عباس
 رسول الله صلى الله عليه وسلم راى خاتما من ذهب في يد رجل فنزعه فطره وقال بعد اذ كمل حمرته من نار فيجعلها في يده قليل للرجل بعد ما ذهب رسول الله
 صلى الله عليه وسلم خذ خاتمك انتفع به قال لا والله لا اخذه ابد او قد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم

وطواها الا احدثت في تعقيبها بالبرخيل اذ تل على ان التحريم مخصوص بالخيل وكذا نصرا شاعى على الفرق كما ذكرنا واطرح العلماء على جواز الاسبال للنساء وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم الاذن لمن في اثاره
 ذلول من ذراعا والدماء علم واما القدر المستحب فيما ينزل اليه طرف ايمص والاذا نصف الساقين كما في حديث ابن عمر المذكور وفي حديث ابي سعيد رازة المؤمن الى انصاف ساقيه
 لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين ما سفل من ذلك فهو في النار فالسحب نصف الساقين والجاز بل اكره ما تحتها الى الكعبين فانزل عن الكعبين فهو ممنوع فان كان الخيل
 فهو ممنوع منع تحريم والا فسخ تنزيه واما الاا احدث المطلقة بان ماتحت الكعبين في النار فالمراد بها ما كان للخيلاء لانه مطلق فوجب حمل على المقيد والدماء علم قال
 القاضي قال السلامه وباجملة يكره كل ما زاد على الحاحية والعتاد في اللباس من الطول والسعة والدماء علم (قوله سلم بن يساق) هو بيان مشاهة تحت مفتوحة ثم
 وزن مشددة وبالعتاف غير مصروف والدماء علم باب تحريم التجتم في المشى مع العجا بيشابه (قوله سلم بن يساق) هو بيان مشاهة تحت مفتوحة ثم
 فهو يتجمل في الارض حتى تقوم الساعة وفي رواية بينما رجل يتجتم مشى في برية وقد اعجبته نفسه فخسف الله به الارض حتى تقوم الساعة وفي رواية بينما رجل يتجتم
 من هذه الامة فاخر النبي صلى الله عليه وسلم باه سيقع هذا وقيل بل هو اخبار عن قبل هذه الامة وهذا هو الصحيح وهو معنى او خال البخاري في باب ذكر بني اسرائيل باب
 تحريم خاتم الذهب على الرجال ونسخه كان من ابا حنيفة في اول الاسلام) اجمع المسلمون على ابا حنيفة خاتم الذهب للنساء واطرحوا على تحريمه على الرجال الا احملي من ابي بكر بن محمد بن عمرو
 ابن محمد بن حنيفة انه اباحه وعن بعض انه كرهه لا حرام وهذا ان السقلال باطلاق وقائلها محجوج بهذه الاحاديث التي ذكرها مسلم مع اجماع من قبله على تحريمه مع قوله صلى الله عليه وسلم
 في الذهب والمرئان الذين حرام على ذكورا مستحل لانا ثنها قال اصحابنا وتحريم من الخاتم اذا كان ذهابا وان كان باقية فقتل وكذلك الامة خاتم الفضة بالذهب فهو حرام (قوله سلم بن يساق)
 خاتم الذهب الذي في عن الرجال كما سبق (قوله سلم بن يساق) هو اخبار عن ابا حنيفة في قوله صلى الله عليه وسلم من ذكورا مستحل لانا ثنها قال اصحابنا وتحريم من الخاتم اذا كان ذهابا وان كان باقية فقتل
 فجعلها في يده فقيل قصر بركبان النبي عن خاتم الذهب للتحريم كما سبق وانا قول صاحب هذا الخاتم حين قالوا له خذها لا اخذها وقد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم

وحدثنا

ابو بكر

ابو بكر

ابو بكر

ابو بكر

ابو بكر

ابو بكر

ابو بكر

ابو بكر

ابو بكر

ابو بكر

ابو بكر

ابو بكر

ابو بكر

ابو بكر

ابو بكر

حدثني محمد بن عبد الله بن نير قال نادر قال قال نافع بن جبير قال اخبرني زياد بن ابى شهاب خبره ان انس بن مالك اخبره انه رأى في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتماً من ورق يوماً واحداً ثم ان الناس اضطربوا الخاتمة من ورق فلبسوها فطرحت النبي صلى الله عليه وسلم خاتمة قطرح الناس خواتيمهم وحدثني عتبة بن مكرم العبي قال نافع ابو عاصم عن ابن جبير بهذا الاسناد مثله **حل ثنا** يحيى بن ابيوب قال نافع بن عبد الله بن وهب المصنف قال اخبرني يونس بن يزيد بن ابى شهاب قال حدثني انس بن مالك قال كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم من ورق وكان فضة حبشياً و**حل ثنا** عثمان بن ابي شيبة وعقبة بن موسى قالوا طلحة بن يحيى وهو الهذلي نصارى ثم الرضائي عن يونس بن عبد بن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتم فضة في يمينه فيه قصص حتى كان يجعل رقيقة مما يلي كفة و**حدثني** زهير بن حرب قال ثنا اسمعيل بن ابي ويس قال ثنا سليمان بن بلال عن يونس بن يزيد بهذا الاسناد مثل حدث طلحة بن يحيى و**حدثني** ابو بكر بن خالد الباهلي قال نافع بن عبد الرحمن بن محمد قال نافع بن عبد الله بن وهب المصنف قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه وانما الى المختصر من يد النبي صلى الله عليه وسلم بن محمد بن عبد الله بن نير وابو بكر بن جبير عن ابن ادريس قال سمعت عاصم بن كليب عن ابي يونس عن ابي عبد الله قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ان جعل خاتمي في هذه التي تليها اليد عاصم في الثنتين فما في لبس القسي وعن جلوس على لياق قال فاما القسي فتبا مصلعة يوتي بها من مصر والشام فيها نسبة كذا واما التي تليها فتبا كانت تجعله النساء لبعولتهن على الرجل كالفقار لارزحان و**حل ثنا** ابن ابي عمير قال ناسفان عن عاصم بن كليب عن ابن ابي موسى قال سمعت علياً فذكره في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله **حل ثنا** ابن ابي عمير قال ناسفان شعبة عن عاصم بن كليب قال سمعت ابا بردة قال سمعت علي بن ابي طالب قال نفي ونها في معنى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه **حل ثنا** يحيى بن ابي يونس عن عاصم بن كليب عن ابي بردة قال قال علي بن ابي طالب ان خاتم في اصبعي هذه او هذه قال فاعلم الى الوسطي والتي تليها **حل ثنا** ابن شبيب قال نافع بن الحسن بن ابي عمار قال سمعت ابا بردة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة بدر فاعلمها استكثرها من النعال فان الرجل لا يزال راكباً ما انتقل **حل ثنا** عبد الرحمن بن سلام الجعفي قال نافع بن ابي الزبير عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة بدر فاعلمها استكثرها من النعال فان الله عليه وسلم قال اذا انتقل احدكم فليبدل باليمين واذا دخل فليبدل باليسار وليبدلها جميعاً او يخلعها جميعاً

وهم من تامل حديث ابن شهاب في جمع بينه وبين الروايات فقال لا اراد النبي صلى الله عليه وسلم خاتم الذهب ثم خاتم الفضة ثم ذلك اليوم يعلمها باحة ثم طرح خاتم الذهب عليهم ثم طرح الناس خواتيمهم من الذهب فيكون قوله طرح الناس خواتيمهم اي خواتيم الذهب في النازل هو الصحيح وليس في الحديث ما يمتدح او ما قوله فصنع الناس الخواتيم من ورق فلبسوها ثم قال فطرحت خاتمة فطرحوا خواتيمهم فحملوا علموا ان النبي صلى الله عليه وسلم يصطنع لفرقة خاتم فضة صطنعوا الا انهم خواتيم فضة وبقية خواتيم الذهب كما في الحديث صلى الله عليه وسلم الى ان طرحت خاتم الذهب استبدلوا الفضة والعداء قوله كان فضة حبشياً قال العلماء اي حبشياً اي فصام جزعاً عتيق فان مودتها باحبشة واليمين قيل لونه حبشي اي اسود وجا في صحيح البخاري من رواية حميد بن اسد ايضا فصره قال ابن ابي عمير صح وقال غيره كلابها صح وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في وقت خاتم فضة وفي وقت خاتم فضة شئ في حديث اخر فصره عتيق قوله في حديث طلحة بن يحيى وسليمان بن بلال عن يونس بن ابي شهاب عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس خاتم فضة في يمينه وفي حديث حماد بن سلمة عن ثابت عن انس كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في يده وانما الى المختصر من يده اليه في حديث على بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم في يمينه في قوله فاعلمها استكثرها من النعال فان الله عليه وسلم قال اذا انتقل احدكم فليبدل باليمين واذا دخل فليبدل باليسار وليبدلها جميعاً او يخلعها جميعاً

حدثني محمد بن عبد الله بن نير قال نافع بن جبير قال اخبرني زياد بن ابى شهاب خبره ان انس بن مالك اخبره انه رأى في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتماً من ورق يوماً واحداً ثم ان الناس اضطربوا الخاتمة من ورق فلبسوها فطرحت النبي صلى الله عليه وسلم خاتمة قطرح الناس خواتيمهم وحدثني عتبة بن مكرم العبي قال نافع ابو عاصم عن ابن جبير بهذا الاسناد مثله حل ثنا يحيى بن ابيوب قال نافع بن عبد الله بن وهب المصنف قال اخبرني يونس بن يزيد بن ابى شهاب قال حدثني انس بن مالك قال كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم من ورق وكان فضة حبشياً و حل ثنا عثمان بن ابي شيبة وعقبة بن موسى قالوا طلحة بن يحيى وهو الهذلي نصارى ثم الرضائي عن يونس بن عبد بن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتم فضة في يمينه فيه قصص حتى كان يجعل رقيقة مما يلي كفة و حدثني زهير بن حرب قال ثنا اسمعيل بن ابي ويس قال ثنا سليمان بن بلال عن يونس بن يزيد بهذا الاسناد مثل حدث طلحة بن يحيى و حدثني ابو بكر بن خالد الباهلي قال نافع بن عبد الرحمن بن محمد قال نافع بن عبد الله بن وهب المصنف قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه وانما الى المختصر من يد النبي صلى الله عليه وسلم بن محمد بن عبد الله بن نير وابو بكر بن جبير عن ابن ادريس قال سمعت عاصم بن كليب عن ابي يونس عن ابي عبد الله قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ان جعل خاتمي في هذه التي تليها اليد عاصم في الثنتين فما في لبس القسي وعن جلوس على لياق قال فاما القسي فتبا مصلعة يوتي بها من مصر والشام فيها نسبة كذا واما التي تليها فتبا كانت تجعله النساء لبعولتهن على الرجل كالفقار لارزحان و حل ثنا ابن ابي عمير قال ناسفان عن عاصم بن كليب عن ابن ابي موسى قال سمعت علياً فذكره في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله حل ثنا ابن ابي عمير قال ناسفان شعبة عن عاصم بن كليب قال سمعت ابا بردة قال سمعت علي بن ابي طالب قال نفي ونها في معنى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه حل ثنا يحيى بن ابي يونس عن عاصم بن كليب عن ابي بردة قال قال علي بن ابي طالب ان خاتم في اصبعي هذه او هذه قال فاعلم الى الوسطي والتي تليها حل ثنا ابن شبيب قال نافع بن الحسن بن ابي عمار قال سمعت ابا بردة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة بدر فاعلمها استكثرها من النعال فان الله عليه وسلم قال اذا انتقل احدكم فليبدل باليمين واذا دخل فليبدل باليسار وليبدلها جميعاً او يخلعها جميعاً

حل ثنا يحيى بن يحيى قال اسحاق بن ابراهيم قال يحيى اسحاق انا وقال الاخران ثنا اسفيان بن عبيدة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن ابي طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة **حل ثنا** ابو الطاهر حمزة بن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد بن عبد الله بن عبد الله بن عتبة ان سمع ابن عباس يقول سمعت ابا طلحة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة **و حل ثنا** اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالوا با عبد الرزاق قال نا معمر بن الزهري بهذا الاسناد مثل حديث يونس وذكره الاخباء في الاسناد **و حل ثنا** قتيبة بن سعيد نا ابي عن يزيد بن خالد عن ابي طلحة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه صوتة قال بسرتم اشتهك زيد فعكناه فاذا علم بابه سنث فيه صوتة قال فقلت لعبيد الله الخولا في ربي ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم الم يجيبنا زيد عن الصوت يوم الاول فقال عبيد الله المرتمعه حين قال الارقيماني ثوب **حل ثنا** ابو الطاهر قال انا ابن وهب قال اخبرني عمر بن الحارث ان يكبير بن الاشيم حدثه ان بسير بن سعيد حدثه ان زيد بن خالد الجهني حدثه ومع بسير عبيد الله الخولا في ان ابا طلحة حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه صوتة قال بسير فرض زيد بن خالد فعكناه فاذا نحن في بيته بسير تصلى فقلت لعبيد الله الخولا في لم يجد ثنا في تصاوير قال انه قال لا فقال في ثوب لم تسمع قلت له قال بل قد ذكر ذلك **حل ثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا جريح عسيل بن ابي صالح عن سعيد بن يسار ابي الحباب مولى بني نجار عن زيد بن خالد الجهني عن ابي طلحة الا نصار قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب لا تماثيل قال فأتيت عائشة فقلت ان هذا يجيبرني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا تماثيل فهل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرك ذلك فقال لا ولكن سأحدثك ما حدثت به في غزاته فاخذت نمطا فسترته على الباب فلما قد فرأى النمط عرف الكهنة فوجهه فجذبته هتكا او قطعه وقال ان الله لم يأمرنا ان نكسر الحجارة والطين قالت فقطعنا منه ساداتين حشوهما لييفا فلم يعقب لك على **حل ثنا** زهير بن حرب قال نا اسمعيل بن ابراهيم عن داود عن زكريا عن محمد بن عبد الرحمن عن سعد بن هشام عن عائشة قالت كان لنا من فرية تمثال طائر وكان الداخل اذا دخل استقبله فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا فاني كما دخلت فأتيت ذكرت الدنيا قالت كانت لنا قطيفة كنا نقول على ما فرقتنا نلبسها **حل ثنا** محمد بن المثنى قال نا ابي عبد الله عليه السلام في هذا الاسناد قال ابن المثنى وزاد فيه عليك عبد الله لا على فلم يأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقطعها **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو بكر بن يونس قالوا نا ابا سامة عن هشام عن ابي عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا تماثيل فقال انا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانسانا بغير اذن فخرجت على باي ذرؤكا فبها الخيل ذوات الاجنحة فامرته فزعمته **و حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الله بن ابراهيم قال نا وكيع بهذا الاسناد وليس في حديث عبيد بن عمير من سفر **حل ثنا** منصور بن ابي مزاحم قال نا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا متسنقا بقراميه صوتة فتلون وجهه ثم تناول السيتر فنهكتك ثم قال ان من اشد الناس عدايا يوم القيمة الذين يشبهون مخلوق الله

ذكر
لعبد
ليثا
انا
الاصحاح
المنقولة
مثل
سأحدثك بما
على الامام
بغير
رأى ان الزيادة
عبد الله
ابن ابي شيبة
منقولة

قال العلماء سبب تناهم من بيت فيه صورة كونها معصية فاحشة وفيها مضادة لخلق الله تعالى وبعضها في صورة العبد دون الله تعالى وسبب تناهم من بيت فيه كلب لكثره اكل النجاسات ولان بعضها يسمى شيطانا كما جاز به الحديث والملائكة صداد الشياطين ولقبج راحة الكلب الملائكة تكره الرائحة القبيحة ولا ينسب من اتخاذها فوجب تحذرها بحرمانه ودول الملائكة بيته وصلواتها فيه واستغفارها له وتبريكها عليه وفي بيته ودفعها اذى الشيطان واما هولاء الملائكة الذين لا يدخلون بيثا في كلب في صورة فهم ملائكة يطوفون بالرحمة والتبريك والاستغفار واما الكهنة فيدخلون في كل بيت ولا يعرفون من ادم في كل حال لانهم مأمورون باحصار اعلمهم وكتابتها قال الخطابي واما لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب في صورة مما يحرم اقتناءه من الكلاب والمصورا فاما ليس بحرام من كلب الصيد والزرع والماشية والصورة التي تتغير في البساط والوسادة وغيرهما فلا يمنع ودول الملائكة بسبب اشار القاضى الى نحو ما قال الخطابي والاظهر ان عام في كل كلب كل صورة وانهم يمتنعون من اجمع لا طلاق الاحاديث ولان الجسد الذي كان في بيت النبي صلى الله عليه وسلم تحت السرير كان له فيه عذر ظاهر فانه لم يعلم به ومع هذا ائتمن جبرئيل صلى الله عليه وسلم من دخول البيت وعلل بالجر ولو كان العذر في وجود الصورة والكلب لا يمنع لم يمنع جبرئيل والسر اعلم (قوله فامرقتل الكلاب حتى انه يامرقتل كلب الحائط الصغير ويترك كلب الحائط الكبير) المراد بالحائط البستان وقرق بين الحائطين لان الكبير اذا دعوا الحاجة الى حفظ جوانبه ولم يكن الحائط من الكلاب حتى ذلك بخلاف الصغير والامر يقتل الكلاب فمورخ وسبق ايضا في كتاب البيوع حيث بسط سلم احاديثه هناك (قوله الارقيماني ثوب) هذا يحتاج من يقول باجته ما كان زمانا مطلقا كما سبق وجوابنا وجواب الجمهور عن انه محمول على رقم على صورة الشجر وغيره مما ليس بحيوان قد قدمنا ان هذا جاز عندنا (قوله عن عائشة قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فاخذت نمطا فسترته على الباب فلما قد فرأى النمط عرف الكهنة فوجهه فجذبته حتى هتكه او قطعه وقال ان الله لم يأمرنا ان نكسر الحجارة والطين قالت فقطعنا منه وساداتين وحشوهما لييفا فلم يعقب ذلك على) المراد بالنمط هنا بساط الطريف له دخل وقد سبق بيانه قريبا في باب اشباح الالفاظ وقوله نهكتك هو يمتنع قطع واملف الصورة التي فيه وقد صرح في الروايات المذكورات بعدد بان النمط كان في صور الخيل ذوات الاجنحة وان كان فيه صورة فيستدل به لتغير المنكر باليد وهتك الصور المحرمة والغضب عذرية المنكر وان يجوز اتخاذ الوسادة والسر اعلم واما قوله صلى الله عليه وسلم حين جذب النمط وازال ان السر لم يأمرنا ان نكسر الحجارة والطين فاستدلوا به على انه يمنع من ستر المحيطان وتجنب البيوت بالثياب وهو منع كراهية تنزيه لا تحريم هذا هو الصحيح وقال الشيخ البراءة لفضل المقدسي من اصحابنا هو حرام وليس في هذا الحديث ما يقتضيه تحريمه لان حقيقة اللفظ ان الله تعالى لم يأمرنا بذلك وبما يقتضيه ان ليس لواجب ولا مندوب ولا يقتضيه التحريم والسر اعلم (قوله عن عائشة قالت كان لنا من فرية تمثال طائر وكان الداخل اذا دخل استقبله فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا فاني كما دخلت فأتيت ذكرت الدنيا) هذا محمول على ان كان قبل تحريم اتخاذ ما فيه صورة فلهذا كان صلى الله عليه وسلم يدخل ويراه ولا يكون قبل هذه المرة الاخرة (قوله استرت على بابي دونوا في الخيل ذوات الاجنحة فامرني فزعمته) اما قولها استرت فهو بتشديد التاء الاولى واما الدرودك فيضم الدال فستجها كما هما القاضى وآخرون والمشهور ضمها والنون مضمومة لا غير يقال فيه درهوك بالميم وهو ستر له خل وجمعه رانك (قوله ابا دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتمرة بقرام)

وحدثني حمرته بن يحيى قال انا بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن القاسم بن محمد ان عائشة حدثت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها بمثل حديث ابراهيم بن سعد غير انه قال ثم اهوى الى القرام فمنك بيده **حاشا** يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي شيبه وزهير بن حرب جميعا عن ابن عيينة **ح** قال وثنا اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالانا عبد الرزاق قال انا معمر بن الزهرى بهذا الاسناد وفي حديثها ان اشدا للناس عذابا لم يذرك من **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه وزهير بن حرب جميعا عن ابن عيينة واللفظ لزهير قال ناسفيا بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه انه سمع عائشة تقول دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سترت سهوة الى بقرام فيه تائيل فلما راه هتكت تلوون وجهه قال يا عائشة اشدا للناس عذابا عند يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله تعالى قالت عائشة فقطعناه فجعلنا منه وسادة او وسادتين **حاشا** محمد بن المنثري قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم قال سمعت القاسم يحدث عن عائشة انه كان لها ثوب فيه تصاوير عهد ودالي سهوة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي اليه فقال اخبرني عنى قالت فاخرته فجعلته وسائد **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم وعقبه بن مكرم عن سعيد بن عامر **ح** قال ونا اسحاق بن ابراهيم قال انا ابو عامر لعقدى جميعا عن شعبة بهذا الاسناد **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه قال نا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت دخل النبي صلى الله عليه وسلم على وقد سترت نمطا فيه تصاوير فخاضه فاخذت منه سادتين **حاشا** هارون بن معروف قال نا ابن هاشم نا عمرو بن الحارث ان بكيرا حدثه ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه ان اباة حدثه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها نصبت سترا فيه تصاوير فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزعها قالت فقطعته وسادتين فقال رجل في المجلس حينئذ يقال له ربعة بن عطاء مولى بنى زهرة انما سمعت ابا عبد بكران عائشة قالت فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرتفق عليهما قال بن القاسم لا قال لكذ قد سمعت بيريد القاسم بن محمد **حاشا** يحيى بن يحيى قال قوت على ذلك عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة انها اشترت ثوبا في تصاوير فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل ففرقت او فرقت في وجه الكراهية فقالت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله فاذا اذنت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذه الفرقة قالت اشترتها تلك تفعل عليا وتوشكها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذا الصور بعد بوزيقل لهم احيوا ما خلقتم ثم قال ان البيت الذي في الصور لا تدخله الملائكة **وحدثنا** قتيبة وابن رعم عن الليث بن سعد **ح** قال وثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا الثقفى قال نا ايوب **ح** قال وثنا عبد الوارث بن عبد الصمد قال نا ابى عن جدى عن ايوب **ح** قال وحدثنا هارون بن سعيد الاصبلي قال نا ابن وهب قال اخبرني اسامة بن زيد **ح** قال وحدثني ابو بكر بن اسحاق قال نا ابوسنة الخرايى قال انا عبد العزيز بن اخى الماجشون عن عبيد الله بن عمر كلهم عن نافع عن القاسم عن عائشة بهذا الحديث وبعضهم اتم حديثا لثمن بعض وزاد فى حديث ابن اخى الماجشون قالت فاخذت فجعلته فرقتين فكان يرتفق بهما فى البيت **حاشا** ابو بكر بن ابي شيبه قال نا على بن مسهر **ح** قال وثنا ابن المنثري قال نا يحيى وهو القطان جميعا عن عبيد الله **ح** قال وحدثنا ابن نير واللفظ له قال نا ابى قال نا عبيد الله عن نافع ان ابن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لمن يصنعون الصور يعذبون يوم القيامة يقال لهم احيوا ما خلقتم **حاشا** ابو الربيع وابو كامل قال نا ياحماد **ح** قال وحدثني زهير بن حرب قال نا اسمعيل يعنى ابن علية **ح** قال ثنا ابن ابي عمير قال نا الثقفى كلهم عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم **حاشا** عثمان بن ابي شيبه قال نا جرير عن الاعمش **ح** قال وحدثني ابوسعيد الملا شجرى قال نا وكيع قال نا الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اشدا للناس عذابا يوم القيامة المصورون ولم يذكر الاشجار **وحدثنا** يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي شيبه وابو كريب كلهم عن ابى معاوية **ح** قال وحدثنا ابن ابي عمير قال نا سفيان كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد وفى رواية يحيى وابى كريب عن ابى معاوية ان من اشدا لهل النار يوم القيامة عذابا المصورون وحدثنا سفيان بن عيينة وكثير **وحدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال نا عبد العزيز بن عبد الصمد قال نا منصور عن مسلم ابن صبيم قال كنت مع مسروق فى بيت فيه تائيل مريم فقال مسروق هذا ما تائيل كسرى فقلت لا هذا تائيل مريم فقال مسروق اما انى سمعت عبد الله بن مسعود يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشدا للناس عذابا يوم القيامة المصورون قرأت على نصر بن علي الجهضمي

نا يحيى بن يحيى
نا يحيى بن يحيى
نا يحيى بن يحيى
نا يحيى بن يحيى
نا يحيى بن يحيى

نا يحيى بن يحيى
نا يحيى بن يحيى
نا يحيى بن يحيى
نا يحيى بن يحيى
نا يحيى بن يحيى

عن عبد الاعلى بن عبد الاعلى قال نا يحيى بن ابي اسحاق عن سعيد بن ابى الحسن

بكذا هو فى معظم النسخ متسرة بتائين متائين فوق بينهما سين وفى بعضها متسرة بيمين ثم يمين اى متحدة متزادا القرام فبكر للقاف وهو الستر القوي (قولها وقد سترت سهوة الى بقرام) سهوة بفتح السين المهملة قال الاصمعي شبيهة بالرف او بالطاق يوضع عليه الشئ قال ابو عبيد ومعت غير واحد من اليمين يقولون سهوة عندنا بيت صغير متدرج فى الارض وسكره ترفع من الارض يشبه الخزانة الصغيرة يكون فيها المتاع قال ابو عبيد هذا عندى اشبه تائيل فى سهوة وقال خليل بن الربيع اعدوا ثلاثه يرض بعضها على بعض ثم يوضع عليها شئ من الامتعة وقال ابن الاعرابى هى الكوة بين الدارين وقيل بيت صغير يشبه الخدر وقيل هى كالصفحة تكون بين يدي البيت وقيل شبيهة دخلت فى جانب البيت والسر اعلم (قولها اشترت ثوبا) هى بضم النون والراء ويقال بكسرهما ويقال بضم النون وفتح الراء ثلاث لغات ويقال نمرق بلااء وهى وسادة صغيرة وقيل هى مرفقة (قول صلى الله عليه وسلم ان اشدا للناس عذابا يوم القيامة المصورون) وفى الرواية السابقة اشدا للناس عذابا يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله تعالى وفى الرواية الذين يصنعون الصور يعذبون يوم القيامة يقال لهم احيوا ما خلقتم وفى رواية ابن عباس كل مصور فى النار يجعل له بكل صورة صورها نفسا فتعذب به فى جهنم وفى رواية من صور صورة فى الدنيا كلف ان ينفخ فيها الروح يوم القيامة وليس ينفخ وفى رواية قال الله تعالى ومن ظلم من ذهب يخلق خلقا فليخلقوا ذرية او ليخلقوا اجنة او ليخلقوا شجرة) اما قوله صلى الله عليه وسلم يقال لهم احيوا ما خلقتم فهو الذى يسميه الاصوليون امر تعبير كقول تعالى قل قالوا البعشر صور مشد اما قوله فى رواية ابن عباس يجعل له فهو بفتح اليا من يجعل والفاعل هو الله تعالى ضمير للعلم به قال القاضى فى رواية ابن عباس يحتمل ان معناها ان الصورة التى صورها هى تعذب بعد ان يجعل فيها روح وتكون البارئ فى كل بمعنى فى قال وتكمل ان يجعل له بعد كل صورة ومكانها شخص يعذب وتكون البارئ بمعنى لام السبب هذه الاحاديث متروكة فى تحريم تصوير الحيوان وانه غليظ التحريم واما الشجر ونحوه مما لا روح فيه

قوله
باب كراهة قراءة التوراة في رقبته
باب كراهة قراءة التوراة في رقبته

قال جاء رجل الى ابن عباس فقال اني رجل مصور هذه الصور فاكتفى فيها فقال لادن مني فدأمته ثم قال دن مني فذاحت وضع يده على راسه قال نعمت
 باسمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل مصور في النار يجعل لكل صورة صورها نفسا فتدن بي بهم وقال ان كنت
 لا بد فاعلأ فاصنع الشجر وقال نفس له فاقربه نصر بن علي ثمالا ابو بكر بن ابي شيبة قال ناعلى بن مسهر عن سعيد بن ابي عروة عن النضر بن انس
 مالك قال كنت جالساً عند ابن عباس فجعل يفتي ولا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سأل رجل فقال اني رجل مصور هذه الصور فقال لادن مني
 اذ دن من الرجل فقال ابن عباس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صور صورة في الدنيا كلف ان ينقر فيها الروح يوم القيمة وليس بناخر حدثنا
 ابو عثمان المسمعي ومحمد بن لطفة قالانا معاذ بن هشام قال ناعلى بن مسهر عن النضر بن انس ان رجلاً من بني اسرائيل كان يصور مثل
 حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن يزيد وابو كريب والظاهر متقاربة قالوا ان ابن فضيل عن عارة عن ابي زرعة قال قلت لابي زرعة قال قلت لابي زرعة
 فيها تصاوير فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل ومن اظلم من هب يخلق خلقاً فليخلقوا ذرّة او يخلقوا حبة او يخلقوا
 شعيرة **وحديثه** زهير بن حرب قال ناعلى بن مسهر عن عارة عن ابي زرعة قال دخلت انا وابو هريرة دار ابي بنى بالمدينة لسعيدا ولم امان قال فرأى مصوراً يصور
 الدار فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله ولم يزد كوا او يخلقوا شعيرة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناعلى بن مسهر عن سليمان بن بلال عن سهيل بن
 ابي عمير عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخل ملائكة بيتاً فيه تاثيل وتصاوير **حدثنا** ابو كامل فضيل بن حسين الجحدري قال ابي
 يعنى ابن مفضل قال ناعلى بن مسهر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصعب الملائكة رقبته فيها كلب ولا جرس **وحديثه**
 زهير بن حرب قال ناعلى بن مسهر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصعب الملائكة رقبته فيها كلب ولا جرس **وحديثه**
 وقيية وابن حجر قالوا ان اسمعيل يعنون ابن جعفر عن العلاء عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصعب الملائكة رقبته فيها كلب ولا جرس
 يحيى بن يحيى قال قرأت على لك عن عبد الله بن ابي بكر عن عبد بن تميم ان ابا بشير الانصاري اخبره انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض
 اسفاره قال فاسل رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولاً قال عبد الله بن ابي بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصعب الملائكة رقبته فيها كلب ولا جرس
 قلادة الا قطعته قال مالك ارى ذلك من العين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناعلى بن مسهر عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال سمعت رسول الله صلى
 عليه وسلم عن الضرب في الوجه وعن الوسم في الوجه **حدثنا** هارون بن عبد الله قال ناعلى بن مسهر عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال سمعت رسول الله صلى
 كلاهما عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابراً بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصعب الملائكة رقبته فيها كلب ولا جرس
 قال ناعلى بن مسهر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصعب الملائكة رقبته فيها كلب ولا جرس **وحديثه** سلمة بن شبيب
 قال ناعلى بن مسهر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصعب الملائكة رقبته فيها كلب ولا جرس **وحديثه** سلمة بن شبيب

فلا يحرم صنعة ولا تكسب وسوار الشجر المشوفه وهذا منسب العلماء كانه الاجاب فانه جعل الشجر من المكرة قال القاضي لم يقل احد غيري انما هو جازم بقوله تعالى ومن ظلم من ذهب يخلق خلقاً كخلق ذواتهم
 بقوله صلى الله عليه وسلم ويقال لهم اجروا ما خلقتم اي اجعلوه حيوانا ذارحاً كما انها هتيم وعليه رواية من ظلم من ذهب يخلق خلقاً كخلق ذواتهم حديث ابن عباس المذكور في الكتاب ان كنت لا فاعلأ
 فاصنع الشجر والانس راوا رواية اشدها باقتيل اي محمولة على فعل الصورة تعبيراً بوضع الاصنام ونحوها فهذا كافر وهو اشد عقاباً وقيل اي من قصص المعنى الذي في الحديث من مضاهة خلق الله
 تعالى واعتقد ذلك فهذا كافر من اشد العذاب الكفار يزيد عذابه بزيادة قبح كفره فانما لم يقصد بها العبادة ولا المضاهاة فهو فاسق صاحب ذنوب كبيرة ولا يفر من العاصي واما قوله تعالى
 فليخلقوا ذرة او حبة او شعيرة فالذرة بفتح الذال وتشديد الراء ومعناه فليخلقوا ذرة في ارجلهم او في ارجلهم او في ارجلهم او في ارجلهم او في ارجلهم او في ارجلهم او في ارجلهم
 فيها طعم لكل وترزع وتنبت ويوجد فيها ما يوجد في حبة الحنطة والشعير ونحوهما من الحب الذي يخلق الله تعالى وهذا التعزيز كما سبق وان علم **باب** كراهة الكلب الجرس في السفر قوله
 صلى الله عليه وسلم لا تصعب الملائكة رقبته فيها كلب ولا جرس وفي رواية الجرس من ارجلهم او في ارجلهم او في ارجلهم او في ارجلهم او في ارجلهم او في ارجلهم او في ارجلهم
 ان هذه رواية الاكثرين قال وضبطناه عن ابي بكر باسكانها وهو اسم للصوت فاصل الجرس بالاسكان الصوت الحفي اما في الحديث فقيل كراهة استحباب الكلب الجرس في الاسفار وان الملائكة
 لا تصعب رقبته فيها احد هما والراء بالملائكة ملائكة الرحمة والاستغفار والحفظ وقد سبق بيان هذا قريباً وسبق بيان الحكمة في مجانبة الملائكة بيتاً فيه كلب **باب** كراهة الكلب الجرس في السفر قوله
 بالنوايس اولاً من المعالين المنه عنها وقيل بسبب كراهة صوتها وتوثيره رواية تزيير الشيطان وهذا الذي ذكرناه من كراهة الجرس على الاطلاق هو مذموم ومذموم لك اخرون وهي كراهة تنزيه وقال
 جماعة من متقدمي علماء الشام يكره الجرس الكبير والصغير **باب** كراهة قراءة التوراة في رقبته البعير قوله صلى الله عليه وسلم لا تصعب الملائكة رقبته فيها كلب ولا جرس
 ارى ذلك من العين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناعلى بن مسهر عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصعب الملائكة رقبته فيها كلب ولا جرس
 يعقيد بالوتر وقول مالك ارى ذلك من العين هو بصحة حمزة ارى اي ان ان النبي يخص من فعل ذلك بسبب دفع ضرر العين واما من فعله غير ذلك من زينة او غير ذلك فلا بأس قال القاضي
 الظاهر من مذموم مالك ان النبي يخص بالوتر وغيره من القلائد قال وقد اختلف الناس في تقليد البعير وغيره من الانسان وسائر الحيوان ما ليس بتجارتها ويذمها العيون فمنهم من منه
 قبل الحاجة اليه واجازة عند الحاجة اليه ليدفع ما اصاب من ضرر العين ونحوه ومنهم من اجازته قبل الحاجة اليه كما يجوز الاستظهار بالتداوي قبل المرض به الا ان القاضي وقال ابو عبد الله كانوا يقلدون
 الابل الاوتار لئلا يصيبها العين فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم بازالتها اعلا ما لهم ان الاوتار لا تروى شيئا وقال محمد بن الحسن وغيره معناه لا تقلدوا اوتار القسي للملائكة فيقولون على اعناقهم فخنقها وقال النضر
 سناه لا تطلبوا الدفان التي وترتم بها في الجاهلية وهذا ما قبل ضعيف فاسد وانما علم **باب** النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ودمه فيه **قوله** سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ضرب
 الحيوان في الوجه وعن الوسم في الوجه وفي رواية مر عليه حمار وقد وسم في وجهه فقال لعن الله الذي وسمه وفي رواية ابن عباس فانك ذلك فوالله اسم الاقصه شيء من الوجه
 فامر بحماره فكوى في جاعته فبراول من كوى الجاععين اما الوسم فالهتة هذا هو الصحيح المعروف في الروايات وكتب الحديث قال القاضي ضبطناه بالهتة قال بعضهم لقوله بالهتة وبالجملة وبالجملة
 فقال بالهتة في الوجه وبالجملة في سائر الجسد واما الجاععان فانهما اذا لم يخرقا الورك المشرفان مما يلي الدرود اما القائل فوالله اسم الاقصه شيء من الوجه فقد قال القاضي عياض هو العباس بن جبير المطلب وكفى من الجاني واذا

حدثنا أحمد بن عيسى قال نا بن وهب قال أخبرني عمر بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب ان ناعما ابا عبد الله مولى برسالة حذيفة انه سمع ابن عباس يقول
ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم حراما موسوم الوجه فأنكر ذلك قال فوالله لا اسمه الا في اقص شئ من الوجه فامر بشار له فوكوى في جاعري تيمنا واول من
كوى الجاعر تين وحدثنا أحمد بن المنذر قال ثني محمد بن ابي عدى عن ابن عون عن محمد بن انس قال لما ولدت امر سليم قالت لي يا اسرا نظرها ان لا مد فلا
يصين شئنا حتى تغدوبه الى النبي صلى الله عليه وسلم فحكته قال فغدوت فاذا هو في الحائط وعليه نصيبه جونية وهو يسمى الظاهر الذي قد مر عليه في الفتح
حدثنا محمد بن المنذر قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن هشام بن زيد قال سمعت انس بن مالك يحدث ان امة حنين لدت انطلقوا بالصبي الى النبي صلى الله
عليه وسلم فحكته قال فاذا النبي صلى الله عليه وسلم في مريد يسلم غما قال شعبة واكثر علمه ان قال في اذانها وحدثني زهير بن حرب قال نا يحيى بن سعيد
عن شعبة قال حدثني هشام بن زيد قال سمعت انس يقول انا كنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم مريدا وهو يسلم غما قال حسبك قال في اذانها وحدثني يحيى بن
حبيب قال نا خالد بن الحارث قال نا محمد بن بشار قال نا محمد بن يحيى وعبد الرحمن كلاهما عن شعبة بهذا الاسناد مثله حدثنا هارون بن مهران قال نا
الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن اسمعيل بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال رايت في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم الميسم وهو يسمى ابل الصدق
حدثني زهير بن حرب قال نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال نا خبرني عمر بن نافع عن ابي عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم في عن القزع
قال قلت لنا فغرم القزع قال يحيى بعض راس الصبي ويترك بعض حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال نا ابو اسامة ح قال نا ابن ثني قال نا ابي قال نا
عبيد الله بهذا الاسناد وجعل التفسير في حديث ابي اسامة من قول عبيد الله وحدثني محمد بن عثمان بن عثمان القطفاني قال نا عمر بن
نافع ح قال وحدثني ابي بن يعنى بن زريع قال نا زرع عن عمر بن نافع باسناد عبيد الله مثله والحقا التفسير في الحديث

وكذا اصرح في رواية البخاري في تاريخه قال القاضي وهو في كتابه سماه حلال وهو في كتابه سماه حلال وهو في كتابه سماه حلال وهو في كتابه سماه حلال
عليه وسلم ليس بظاهر في بل ظاهر وان من كلام ابن عباس وغيره يجوز ان تكون العقيقة حرت للعباس لابنه واما العقيقة الوجه فنهى عنه في كل ما يحول المحرم من الاذى والحجر والخيل والابل والبغال والتم وغيرها
لكن في الاذى لانه لا يجمع الحرام من لطف لانه يظهر فيه اثر الضرب ربما شاد ورما اذى بعض الحواس واما الوسم في الوجه فنهى عنه بالاجماع الحديث ولما ذكرناه فاما الاذى فوسمه حرام الكرامة ولان العاقبة
اليه فلا يجوز تعذيبه واما غير الاذى فقال جماعة من اصحابنا يكره وقال البغوي من اصحابنا لا يجوز فاشار الى تحريمه وهو الاظهر لان النبي صلى الله عليه وسلم لعن العقيدة التي حرم
والموسم غير الوجه من غير الاذى في ارضه بخلاف عندنا لكونه يستحب في نعم الزكاة والجزية ولا يتحب في غيرهما ولا يبينه عن اهل اللغة الوسم اركبة يقال بغير موسوم وقد وسمه يوسم وسما
والميسم الشئ الذي يوسم به وهو كالميسم وفتح السيم وجعل يوسم وموسم واصلا كل من اسمه وهي العلامة ومنه موسم الحجاجي معلوم جسم الناس وفلان موسوم بالخير وعليه سنة الخير اي علامته وتوسم
فيه كذا اي رايت فيه علامته والعلامم باب جواز الوسم الحوان غير الاذى في غير الوجه ونذبه في نعم الزكاة والجزية قوله عن انس قال لما ولدت ام سليم قالت لي يا اسرا نظرها ان لا مد فلا يصيب
شئنا حتى تغدوبه الى النبي صلى الله عليه وسلم فحكته غدوت فاذا هو في الحائط وعليه نصيبه جونية وهو يسمى الظاهر الذي قد مر عليه في الفتح وحدثني محمد بن ابي
شيبه واكثر علمه ان قال في اذانها وفي رواية رايت في يد النبي صلى الله عليه وسلم الميسم وهو يسمى ابل الصدقة اما الميسم فنهى في كس من صوف اخر وخرجهما مع له اعلام واما قوله جونية
فان قلت روية صحيح مسلم في ضبطه فالاشهر انهما بمهمل مضمومة ثم واو مشددة ثم ساكنة ثم مشددة فوق كسرة ثم مشددة وفي بعضها حونية باسكان الواو وبعد له
مشددة فوق مفتوحة ثم نون كسرة وقد ذكرنا القاضي وفي بعضها حونية باسكان الواو وبعد له مشددة وفي بعضها حونية باسكان الواو وبعد له مشددة
منسوبة الى بني حريث وكذا وقع في رواية البخاري وهو روية صحيحة وفي بعضها حونية بفتح الحاء المهمله واسكان الواو ثم نون مفتوحة ثم بارمودة ذكر القاضي وفي بعضها حونية بضم الحاء المهمله ففتح الواو
واسكان المشددة تحت وبعد له مثله حكاها القاضي وفي بعضها حونية بضم الحاء المهمله واسكان الواو وبعد له مشددة وفي بعضها حونية بفتح الحاء المهمله واسكان الواو وبعد له مشددة
القاضي في المشرق ووقع بعض روية البخاري خيرية منسوبة الى خيرة ووقع في الصحيحين حونية بفتح الحاء المهمله واسكان الواو وبعد له مشددة وفي بعضها حونية بضم الحاء المهمله ففتح الواو
هي منسوبة الى الحويت وهو قبيلة او موضع وقال القاضي في المشرق هذه الروايات كلها تصيف الارايات جونية بالحيم وحونية بالرار والمثلية فالامثلة بضم الحاء المهمله ففتح الواو
الاذا والى لونها من السواد والبياض او الاحمر لان العرب تسمى كل لون من هذه جونا بذكر الكلام القاضي وقال ابن الاثير في نهاية الغريب بعد ان ذكر الرواية الاولى هكذا في بعض نسخ مسلم ثم قال
والحفظ المشهور جونية اي سوداء وقال واما الحونية فلا عرفها وطال ما بحثت عنها فلم اقف لها على معنى واد علم واما قوله قال شعبة واكثر علمه روى بالثاء المثلية وبالبا والموحدة وبها صحيحان
والميسم كالميسم سبق بيان في الباب قبله وسبق هناك ان وسم الاذى حرام واما غير الاذى فالوسم في وجهه نهى عنه واما غير الوجه فتجب نعم الزكاة والجزية وجاز في غير اذ الوسم فتجب ان يسم الغنم
في اذانها والابل والبقر في اصول اذانها لان موضع صلب في عقل الامة فيه ويحف شعره ويظهر الوسم وقائمة الوسم تميز الحيوان لبعض من بعض ويستحب ان يكتب في ماشيته الجزية تميزه واصفاد في ماشيته
زكاة او صدقة قال الشافعي واصحابه يستحب كون يسم الغنم الطف من يسم البقر يسم البقر الطف من يسم الابل وهذا الذي قد مناه عن اجاب نعم الزكاة والجزية يتبين ان من يسمها ويصحبها
العلماء يوسم ونقل ابن الصباغ وغيره اجماع الصحابة عليه قال ابو حنيفة هو كروه لانه تعذيب مثل ذلك وقد نهى عن المثلية وحجته كجهل هذه الاحاديث الصحيحة الصريحة التي ذكرها مسلم وانا نكثرة عن عمر وغيره من
الصحابة والاهل بالشارع ما شرحت في غيرها واما بطلانها فاذوا واما جوازها عن النبي عن المثلية والتعذيب عام وحدث الوسم خاص فوجب تعذيبه العلم واما المراد بالمرجوع الموحدة وهو
الموضع الذي يحمس فيه الابل وهو ثل حذية للغنم فقوله مناهي مراد ان اذا الخطية التي للغنم فاطلق عليها اسم المرعى فاما المقاربتها فتشمل ان على مظهره وان ادخل الغنم الى مريد الابل يسبها فيه واما قوله
يسم الظاهر فالمراد به الابل سميت بذلك لانها تحمل الاتقال على ظهورها وسه في هذا الحديث فوائد كثيرة منها جواز الوسم في غير الاذى واستحبان نعم الزكاة والجزية وان ليس في فعله تارة
ولا ترك مروة فقد فعل النبي صلى الله عليه وسلم ومنها بيان ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من التواضع وفعل الاشغال بيده ونظره في مصاحم المسلمين والاحتياط في حفظ مواشيهم والوسم وغيره
ومنها ان قباب تخنيك الملوود وسبب في بابه ان يشاره الوسم منها على الملوود وعند ولادته الى واحد من اهل الصلاح والفضل فحكمة بقرة ليكون اول ما يدخل في جوفه ليقب الصالحين
فيتبرك به والعلامم باب كراهته القزع (قوله اخبرني عمر بن نافع عن ابي عبد الله بن عمر بن ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن القزع قلت لنا فغرم القزع قال يحيى بعض
راس الصبي ويترك بعض) وفي رواية ان هذا التفسير من كلام عبيد الله القزع بفتح القاف والزاي وهذا الذي فره نافع او عبيد الله هو الاصح وهو ان القزع حلق بعض الراس مطلقا

باب القزع
قوله القزع حلق بعض الراس مطلقا
قوله القزع حلق بعض الراس مطلقا
قوله القزع حلق بعض الراس مطلقا

باب النهي عن الجلوس في الطرقات واعطاء الطريق حقه
 باب النهي عن الجلوس في الطرقات واعطاء الطريق حقه
 باب النهي عن الجلوس في الطرقات واعطاء الطريق حقه
 باب النهي عن الجلوس في الطرقات واعطاء الطريق حقه
 باب النهي عن الجلوس في الطرقات واعطاء الطريق حقه

لا يجرم

حدثني محمد بن رافع وسجاج بن الشاعر وعبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر بن ابي عمير قال حدثنا ابو جعفر الدارمي قال قال ابو النعمان قال ناسا من زيد
 عن عبد الرحمن السراج كلام عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انك **حلت** ثيبي سويد بن سعيد قال حدثني حفص بن عيسى عن زيد بن اسلم
 عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والجلوس في الطرقات قالوا يا رسول الله مالنا نجل من مجالسنا نتحدث فيها
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا ابستم الا بيمت الا بجلوس فاعطوا الطريق حقه قالوا وما حقه قال غصص البصر وكف الازدي ورد السلام والامر بالمعروف والنهي
 عن المنكر **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قال عبد العزيز بن محمد المدني **ح** قال وشنا عن ابن ابي فديك قال ناهشام بن عمار عن سعد بن ابي بكر عن زيد بن
 اسلم عن الاسناد مثله **ح** ثيبي بن يحيى قال ان ابو مغوية عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر قالت جاءت امرأة الى النبي صلى الله
 عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان لي ابنة عمر يسا صاحبها حبسها فتمرق شعرها افاصله فقال لعن الله الواصلة والمستوصلة **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال قال عبد
ح قال وشنا بن غير قال نافي وعبد **ح** قال وشنا ابو كريب قال ناوكيع **ح** قال وشنا عمر الناقد قال ناسا عن ابن عمار قال ناهشام بن عمار عن سعد بن ابي بكر عن زيد بن
 نحو حديث ابي مغوية غيران وكيعا وشعبة في حديثها فتمرق شعرها افاصله فقال لعن الله الواصلة والمستوصلة **وحدثنا** احمد بن سفيان قال ناوكيع قال ناهشام بن عمار عن اسماء
 بنت ابي بكر ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني زوجت ابنة فتمرق شعرها افاصله فقال لعن الله الواصلة والمستوصلة **وحدثنا** احمد بن محمد بن
 طخينة وابن بشار قالنا ابو داود قال ناهشام **ح** قال ناوكيع قال ناهشام بن عمار عن اسماء بنت ابي بكر عن زيد بن اسلم عن حفص بن عيسى عن زيد بن
 يحدث عن صفية بنت شيبة عن عائشة ان جارية من الانصار تزوجت وانها مرضت فتمرق شعرها فاراد وان يصلوا فاسألو رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فلعن الواصلة
 والمستوصلة **حدثني** زهير بن حرب قال نا زيد بن حبان عن ابراهيم بن نافع قال قال عبد الرحمن بن عوف عن صفية بنت شيبة عن عائشة ان امرأة من الانصار تزوجت ابنة
 لها فاشتك فتمرق شعرها فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان زوجها يريد افاصل شعرها فقال لعن الله الواصلة والمستوصلة **وحدثنا** ثوبان عن ابي بصير قال
 نا عبد الرحمن بن مهدي عن ابراهيم بن نافع عن هذا الاسناد وقال لعن الواصلة والمستوصلة **حدثني** محمد بن عبد الله بن نعيم قال نافي قال نا عبد الله **ح** قال ونا زهير بن حرب عن ابن
 واللفظ زهير قال نا يحيى وهو القطان عن عبيد الله قال نا خبرني نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الواصلة والمستوصلة والواصلة والمستوصلة
وحدثنا محمد بن عبد الله بن بزيق قال نا بشر بن المفضل قال نا حضر بن جويرية عن نافع عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله

وهم من قال هو خلق مواضع متفرقة منه والصحاح الاول لانه لا يفسد الرادى وهو غير مخالف للنظار فوجب العمل به واتفق العلماء على كراهية الفرع اذا كان في مواضع متفرقة الا ان يكون له راحة ونحوها وهي
 كراهية تنزيه كراهية مالك في الجارية والغلام مطلقا وقال بعض اصحابه لا باس بي القصة والقصة للظلم ونزها كراهية مطلقا للرجل والمرأة لعموم الحديث قال العلماء والحكمة في كراهية تنزيه
 للخلق قيل لانه زى الشر والشرارة وقيل لانه زى اليه وقدر جوارحه في رواية الالبى واودد والسد علم **باب** النهي عن الجلوس في الطرقات واعطاء الطريق حقه **قوله**
 صلى الله عليه وسلم اياكم والجلوس في الطرقات قالوا يا رسول الله مالنا نجل من مجالسنا نتحدث فيها قال فاذا ابستم الا بيمت الا بجلوس فاعطوا الطريق حقه قالوا وما حقه قال غصص البصر
 وكف الازدي ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر عن زيد بن اسلم عن حفص بن عيسى عن زيد بن
 ويدخل في كف الازدي اجتناب الغيبة وظن السواد وحقار بعض الممارين وتضييق الطريق وكذا اذا كان القاعدون ممن يهلبهم الماردون او يخافون منهم ويمتنعون من المرور في اشغالهم بسبب ذلك
 لكونهم لا يجدون طريقا الا ذلك الموضوع والسد علم **باب** تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواصلة والمستوصلة والمنفجات والمغيرات خلق الله تعالى **قوله**
 جاءت امرأة فقالت يا رسول الله ان لي ابنة عرسا اصابتها حبسة فتمرق شعرها افاصله فقال لعن الله الواصلة والمستوصلة وفي رواية فتمرق شعرها افاصله فقال لعن الله الواصلة والمستوصلة
 شعرها يا رسول الله فيها وفي رواية انها مرضت فتمرق شعرها وفي رواية فاشتك فتمرق شعرها وان زوجها يريد افاصله فقال لعن الله الواصلة والمستوصلة **وحدثنا** احمد بن محمد بن
 يكره القاضي في شرح الازراء المهملة كما ذكرنا حكاية في المشرك عن جبهة الرواة ثم صلى عن جماعة من رواة صحيح مسلم انه بالواحدة **حدثنا** قال نا بدران كان قريبا من سعي الاول لكنه لا يتصل في الشعر في حال الرض
 واما قولها ان لي ابنة عرسا فبضم العين وفتح الراء وتشديد الياء المكسورة لتضيق عروق العروس فتمرق على المرأة والرجل عند الدخول بها واما المحبة فيفتح الحاء وسكان الصاد والمهلين ويقال ايضا بفتح الصاد وكسر
 لث لغات حكاية جماعة والاسكان الشهير في شر يخرج في الجمل بقول منه حسب جلد بكسر الصاد وبجهد الواصلة هي التي تصل شعر المرأة بشعر آخر والمستوصلة التي تطلب من يغسل بها ذلك يقال
 لها موصولة وهذه الاحاديث صريحة في تحريم الوصل لعن الواصلة والمستوصلة مطلقا وانه الظاهر المتعارف وقد فصل اصحابنا فقالوا ان وصلت شعرا بشعر آدمي فهو حرام بلا خلاف سواء كان شعرا رجلا او امرأة
 وسواء شعر المحرم والزوجة وغيرهما بلا خلاف لعموم الاحاديث ولانه يحرم الاتساع بشعر الادمي وسائر اجزائه لكرامة بل يرفن شعره وطفه وسائر اجزائه وان وصلت لشعر غيره آدمي فان كان شعرا نجسا فهو شعرا
 الميتة وشعر الابل وكل اذا انفصل في حيوة فهو حرام ايضا للحديث ولانه حمل نجاسة في صلوة وغيره واعلموا في هذا في غير النزع وغيره من النساء والرجال واما الشعر الطاهر من غير الادمي فان لم يكن لها
 زوج ولا سيد فهو حرام ايضا وان كان ثلثة او حرام واحد لا يجوز لظواهر الاحاديث والثاني لا يحرم واصحابنا يعمون ان فعلت باذن الزوج او السيد جازوا الا فهو حرام قالوا واما الشعر وهو الخضاب بالسواد
 تطريف الاصلح فان لم يكن لها زوج ولا سيد وكان فعلته بغيره فحرام وان اذن جاز على الصحيح هذا تخصيص كلام اصحابنا في السئلة وقال القاضي عياض خالف العلماء في السئلة فقال مالك
 والطبري وكثيرون او الاكثر ان الوصل ممنوع بكل شيء سواء وصلت لشعره او صوف او خرق او اتجا حديث جابر الذي ذكره سلم بعد هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم زوج من نصل المرأة
 برأسها شيئا وقال الليث بن سعد النهي مختص بالوصل بالشعر ولا باس بوصول صوف او خرق وغيره او قال بعضهم يجوز جميع ذلك وهو مروى عن عائشة ولا يصح عنها
 بل الصحيح عنها كقول الجمهور قال القاضي فاما ربط خيوط الحرير الملونة ونحوها مما لا يشبه الشعر فليس ينهي عنه لانه ليس بوصول ولا هو في معنى مقصود الوصل وانما هو للتجمل والتجسين
 قال وفي الحديث ان وصل الشعر من المعاصي الكبار لعن فاعله وفيه ان العيون على المحرم يشارك فاعله في الاثم كما ان المعاود في الطاعة يشارك في ثوابها
 والسد علم واما قولها وزوجها يستحبها فكذلك وقع في جماعة من النسخ باسكان الحاء وبعد ما بين مكسورة ثم نون من الاستحسان في استحبها فلا يصبر
 عنها ويلتص بها اليه ووقع في كثير منها يستحبها بكسر الحاء وبعد ما تاء مثلية ثم نون ثم ياء مثناة تحت من الحث وهو سرعة الاستحسان
 وفي بعضها يستحبها بعد الحاء تاء مثلية فقط والسد علم وفي هذا الحديث ان الوصل حرام سواء كان لعذرة او عروس او غيرها

بسم الله الرحمن الرحيم
 كتاب الادب باب النهي عن النكتة بالانصاف
 كتاب الادب باب النهي عن النكتة بالانصاف
 كتاب الادب باب النهي عن النكتة بالانصاف

حل ثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال نا وكيع وعبد بن هشام عن ابىه عن عائشة ان امرأة قالت يا رسول الله اقول ان زوجي اعطاني ما لم يعطني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك لا بد ان يكون من عبائكم...
 وقال بن ابي عمير والنظ له قال لنا امر ان يعينك انما دعوت فلانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا يا سمى ولا تكتنوا بكينية...
 وقال بن ابي عمير والنظ له قال لنا امر ان يعينك انما دعوت فلانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا يا سمى ولا تكتنوا بكينية...
 وقال بن ابي عمير والنظ له قال لنا امر ان يعينك انما دعوت فلانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا يا سمى ولا تكتنوا بكينية...
 وقال بن ابي عمير والنظ له قال لنا امر ان يعينك انما دعوت فلانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا يا سمى ولا تكتنوا بكينية...
 وقال بن ابي عمير والنظ له قال لنا امر ان يعينك انما دعوت فلانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا يا سمى ولا تكتنوا بكينية...

ما كنت تقبل منه عن طاعة الله ولا يريدون حفظه ميلات اي ليس غير من فعلهم المذموم وقيل ما كانت يمشين تقضت ميلات لا تافين وقيل ما كانت يمشين لهشية المالكة وهي رشية البنايا ميلات
 يمشين غير من تلك الشبهة ومعنى رويهم كاسته الخفة اي كبريتها يعظفها بلف عامة او عصابة او نحوها باب النهي عن التزويز في اللباس وغيره والشمع بالم ليوط قولها ان امرأة قالت يا رسول الله
 اتول ان زوجي اعطاني ما لم يعطني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك لا بد ان يكون من عبائكم...
 ورواه بن ابي عمير والنظ له قال لنا امر ان يعينك انما دعوت فلانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا يا سمى ولا تكتنوا بكينية...
 وقال بن ابي عمير والنظ له قال لنا امر ان يعينك انما دعوت فلانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا يا سمى ولا تكتنوا بكينية...
 وقال بن ابي عمير والنظ له قال لنا امر ان يعينك انما دعوت فلانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا يا سمى ولا تكتنوا بكينية...
 وقال بن ابي عمير والنظ له قال لنا امر ان يعينك انما دعوت فلانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا يا سمى ولا تكتنوا بكينية...
 وقال بن ابي عمير والنظ له قال لنا امر ان يعينك انما دعوت فلانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا يا سمى ولا تكتنوا بكينية...

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال نايزيد بن هارون قال انا ابن عون عن ابن سيرين عن انس بن مالك قال كان ابن لابي طلحة شريك فخرج ابو طلحة
 فقبض الصبي فلما رجع ابو طلحة قال ما فعل ابني قالت ام سليم هو اسكن ما كان فقربت اليه العشاء فتعشى ثم اصاب منها فلما فرغ قالت واروا الصبي فلما اصبح
 ابو طلحة اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال عرستم الليلة قال نعم قال اللهم بارك لها فولدت غلاما فقال لي ابو طلحة اجعل حتى تاتي به النبي صلى الله عليه وسلم
 وبقيت معه بتمرات فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم فقال امع شئ قالوا نعم ثم اتت فاخذتها النبي صلى الله عليه وسلم فمضنها ثم اخذها من فيه فجعلها
 في الصبي ثم حنكته وسماه عبد الله حدثنا محمد بن بشر قال نا ساد بن مسعدة قال نا ابن عون عن محمد بن انس هذا القصة نحو حديث يزيد حدثنا
 ابو بكر بن ابي شيبة وعبد الله بن براء الاشعري وابو كريب قالوا نا ابواسامة عن يزيد بن ابي بردة عن ابي موسى قال ولد لي غلام فاتيته به النبي صلى الله عليه وسلم
 فسماه ابراهيم وحنكته بتمر حدثنا الحكم بن موسى ابو صخر قال نا شعيب بن يعقوب قال نا اخبرني هشام بن عروة قال حدثني عروة بن الزبير وفاطمة
 بنت المنذر بن الزبير انهما قالوا خرجت اسماء بنت ابي بكر حين هاجرت وهي حبلى بعبد الله بن الزبير فقيل مت قباه ففقسمت بعبد الله بقباء ثم خرجت حين فقسمت
 الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحنيك فاخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم منها فوضعها في حجره ثم دعا بتمر قال قالت عانتني ساعة فلما تمسها
 قبل ان يخذها فمضنها ثم يصقها في فيه فان اول شئ دخل بطنه لبن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قالت اسماء ثم سمى وصلى عليه ساه عبد الله ثم جاء وهو
 ابن سبع سنين او ثمان ليبي ايع رسول الله صلى الله عليه وسلم وامره بذلك الزبير فقبس رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآه مقبلا اليه ثم بايعه حدثنا
 ابو كريب محمد بن العلاء قال نا ابواسامة عن هشام بن ابي عن اسماء انها حكيت بعبد الله بن الزبير مكة قالت فخرجت وانا ممتمة فاتيته المدينة فنزلت
 بقباء فولدت له بقباء ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعها في حجره ثم دعا بتمر فمضنها ثم تغفل في فيه فكان اول شئ دخل جوفه
 ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكته بتمر ثم دعا له وبكره عليه وكان اول مولود ولد في الاسلام حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال
 نا خالد بن مخلد عن علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابي عن اسماء بنت ابي بكر الصديق انها هاجرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وهي حبلى بعبد الله بن الزبير فنكر نحو حديث ابي اسامة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الله بن غير قال نا هشام عن ابي عن عائشة
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالصبيان فيبرك عليهم ويحججهم

روى بضم الحاء وكسر الفاء كسر بمعنى المحبوب كذا في بعض المذاهب وعلى هذا فالبا مر فوعة اي محبوب الانصار التمر والتمر من صم الحار فهو مصدر وفي الباء على هذا وجهان ان نصب هو الاثر
 الرفيع فنصب فقديره النظر وحب الانصار التمر في نصب التمر ايضا من رفع قال هو مبتدأ حذف خبره اي حب الانصار التمر لازم او هكذا او عادة من صفرهم والسد اعلم وفي
 هذا الحديث فوائد منها تحنيك المولود عند ولادته وهو سنة بالاجماع كما سبق ومنها ان يحنك صاحبه من رجل او امرأة ومنها التبرك بانار الصالحين وزيارتهم وكل شئ منهم ومنها
 كون التحنيك بتمر وهو مستحب ولو حنك بغيره حصل التحنيك ولكن التمر افضل ومنها جواز ليس العبارة ومنها التواضع وتعاظم الكبر اشغال وان لا ينقص ذلك
 مروءة ومنها استحباب التسمية بعبد الله ومنها استحباب تفويض التسمية الى صالح فيختار له اسماء تفضيه ومنها جواز تسمية يوم ولادته والسد اعلم (قوله في الرواية الثانية
 ان الصبي لمات فجاء ابو طلحة وسال ام سليم وهي ام الصبي ما فعل الصبي قالت هو اسكن ما كان فقربت اليه العشاء فتعشى ثم اصاب منها فلما فرغ قالت
 واروا الصبي) اي ادفونه فقد مات وفي هذا الحديث مناقب لام سليم رضي الله عنها من عظيم صبرها وحسن رضاها بقضاء الله تعالى وجزالة عقلها في اخذها منتهى على ابي
 اول الليل ليبيت مترجحا بلا حزن ثم عشته وتعتت ثم تصنعت له وعرضت له باصابتها فاصابها وفيه استعمال المعاريض عند الحاجة لقولها هو اسكن ما كان فانه كلام صحيح
 مع ان المفهوم منه انه قد بان مرضه وسهله وهو في الحيوة وشرط المعاريض المباحة ان لا يضيع به حق احد والسد اعلم (قوله صلى الله عليه وسلم اعستم
 الليلة) هو باسكان العين وهو كناية عن الجماع قال الاصمعي والجمهور يقال اعرس الرجل اذا دخل بامرأة قالوا ولا يقال فيه عرس لتقديره واروا وبهنا
 الوطى وسماه اعراسا لانه في معناه في المقصود قال صاحب التحرير روى ايضا اعستم بفتح العين وتشديد الراء قال وهي لغة يقال عرس بمعنى اعرس قال
 لكن قال اهل اللغة اعرس افصح من عرس في هذا السؤال للتعب من صنيها وصبرها وسرورها بحسن رضاها بقضاء الله تعالى ثم دعا صلى الله عليه وسلم لها بالبركة في
 ليلتها فاستجاب الله تعالى ذلك الدعاء وحملت بعبد الله بن ابي طلحة وجاز من اولاد عبد الله اسحق واخوة التسعة صاحبين علماء (قوله حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا
 يزيد بن هرون انا ابن عون عن ابن سيرين عن انس) هكذا وقع في مسلم ابن سيرين بهما وفي رواية البخاري هذا الحديث عن انس بن سيرين (قوله عن ابي موسى رضي الله عنه قال
 ولد لي غلام فاتيته به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم وحنكته بتمر) في التحنيك غيره مما سبق في حديث انس وفيه جواز التسمية باسماء الانبياء عليهم السلام وقد سمعت
 المسئلة وذكرنا ان الجاهليين على ذلك في جواز التسمية يوم الولادة وفيه ان قوله صلى الله عليه وسلم احب الاسماء الى الله تعالى عبد الله وعبد الرحمن ليس مانع من
 التسمية بغيرها ولذا سمى ابن ابي اسيد المذكور بعبد الله المنذر (قوله صلى الله عليه وسلم اعستم الليلة) معنى صلى الله عليه وسلم اعستم اي دعاه وسحره تبركا ففقيه استحباب دعاه للمولود
 عند تحنيكه وسحره للتبرك (قوله ان ابن الزبير جاء وهو ابن سبع سنين او ثمان ليبي ايع رسول الله صلى الله عليه وسلم وامره بذلك الزبير فقبس رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سلم حين رآه مقبلا اليه ثم بايعه) هذه بيعة تبرك تشريف لابيعة تخليف فانه دون سن التكليف (قوله فخرجت وانا ممتمة) اي مقاربة للولادة (قوله فاتيته في فيه)
 هو بالتاء المثناة فوق لانه بصق كما صرح به في الرواية الاخرى (قوله وكان اول مولود ولد في الاسلام) يعني اول من ولد في الاسلام بالمدينة بعد الهجرة من
 اولاد المهاجرين والا فالنعمان بن بشير الانصاري ولد قبله بعد الهجرة وفي هذا الحديث مع ما سبق شرحه مناقب كثيرة لعبد الله بن الزبير ومنها ان النبي
 صلى الله عليه وسلم سمى عليه وبارك عليه ودعا له واول شئ دخل جوفه ريقه صلى الله عليه وسلم وانه اول من ولد في الاسلام بالمدينة والسد اعلم (قوله فاتيته في فيه)
 عليه وسلم شئ بين يديه) هذه اللفظة رويت على وجهين احدها فلها بفتح الهاء والثانية نلها بكسر او بالياء والاولى لغة في الثانية لغة الاكثرين ومعناه اشتغل بشئ بين
 يديه واما من اللها فلها بالفتح لا غير يلهو والاشهر في الرواية هنا كسر الهاء وهي لغة اكثر العرب كما ذكرنا واتفق اهل الغريب والشرح على ان معناه اشتغل

٥

له منتهى
صواعك

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال نا أبو خالد الأحمر عن هشام بن عمار عن عاتكة قالت جئت أبا عبد الله بن الزبير إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله
فتر علينا طلبها **حدثنا** محمد بن سهل التميمي وأبو بكر بن السخاقي قالانا ابن أبي مريم قال نا محمد بن هرون مطرف أبو عثمان قال حدثنا أبو جازم عن سهل بن
سعد قال أتت بالسنن من أبي أسيد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ولد فوضعه النبي صلى الله عليه وسلم على فخذه وأبو أسيد جالس فقرأ النبي صلى الله
عليه وسلم تسبيحة بين يديه فامر أبو أسيد بأبنة فاحتل من علي فخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقبلوا فاستفاح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابن الصبي
فقال أبو أسيد قلبنا يا رسول الله قال واسمها فلان قال لا ولكن اسمها المنذر فسموها يومئذ المنذر **حدثنا** أبو الربيع سليمان بن داود العتكي
قال نا عبد الوارث قال نا أبو التياح قال نا انس بن مالك قال **حدثنا** شيبان بن فروخ واللفظ له قال نا عبد الوارث عن أبي الليخ عن انس بن مالك قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقا وكان لي أخ يقال له أبو عمير قال حسبه قال كان فطيا قال فكان إذا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأه
قال يا عمير ما فعلك لتغير قال وكان يلعب به **حدثنا** محمد بن علي بن عبيد الغبري قال نا أبو عوانة عن أبي عثمان عن انس بن مالك قال قال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم يا بني **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وابن أبي عمير قالنا يزيدي بن هارون عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن المغيرة بن شعبة
قال أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد عن الرجال كثرهما سألته عنه فقال لئلا يني وما ينصبك منان لن يضرك قال قلت انهم يزعمون ان معه لهم الماء
وجبال الخبز قال هو هون علي لله من ذلك **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وابن أبي عمير قالنا وكيع قال **حدثنا** محمد بن يونس قال نا هشيب قال نا
اسحاق بن ابراهيم قال نا جابر قال **حدثنا** محمد بن يونس قال نا جابر قال نا ابو اسامة كاهن عن اسمعيل بهذا الاسناد وليس في حديث احد منهم قول للنبي صلى الله عليه
وسلم للمغيرة اي بني الا في حديث يزيد **حدثنا** **حدثنا** محمد بن يونس قال نا جابر قال نا ابو اسامة كاهن عن اسمعيل بهذا الاسناد وليس في حديث احد منهم قول للنبي صلى الله عليه
وسلم قال سمعت ابا سعيد المخدري يقول كنت جالسا بالمدينة في مجلس الانصار فأتانا ابو موسى قزعاً او من عورا قلنا ما شأنك قال ان عمر
ارسل الي ان اتيه فانيت بابه فسكمت ثلاثا فلم يرك علي فرجعت فقال ما منعك ان تأتينا فقلت اني اتيتك فمكمت علي ثلاثا فلم
تردوا علي فرجعت وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استاذن احدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع فقال عمر قصر عليه البيعة والا اوجتك
فقال ابي بن كعب لا يقوم معه الا اصغر القوم قال ابو سعيد قلت انا اصغر القوم قال فاذهب به **حدثنا** قتبية بن سعيد وابن أبي عمير قالنا
سفیان عن يزيد بن خصيفة بهذا الاسناد وزاد ابن أبي عمير في حديثنا قال ابو سعيد فمكمت مع فن هبت الي عمر فشهدت

بَابُ حِجَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بَابُ حِجَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بَابُ حِجَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(قول النذير الى سيد) المشهور في ابي اسيد الهذلي **حدثنا** محمد بن اسحق بن عمار عن ابي اسيد الهذلي قال قال لعن أبي اسيد الهذلي **حدثنا** محمد بن اسحق بن عمار عن ابي اسيد الهذلي
واسم مالك بن ابي ربيعة قالوا لسبب تسمية النبي صلى الله عليه وسلم بذلك **حدثنا** محمد بن اسحق بن عمار عن ابي اسيد الهذلي قال قال لعن أبي اسيد الهذلي
رواه وصفه كذا وقع في جميع صحيح مسلم فالقبول بالالف واللام وهو اللفظ الذي في الحديث وقالوا اصواب لقبوه بخذ الف قالوا يقال قلبت امي واشي وصفه وردته ولا يقال
اقلبت وذکر صاحب التجرير ان اقبلوه بالالف لانه قليله فاجتبه الف واللام **حدثنا** محمد بن اسحق بن عمار عن ابي اسيد الهذلي قال قال لعن أبي اسيد الهذلي
بواب كنية من لم يولد له وكنية الصغير **حدثنا** محمد بن اسحق بن عمار عن ابي اسيد الهذلي قال قال لعن أبي اسيد الهذلي
عليه وسلم فرأه قال يا عمير ما فعلك لتغير قال وكان يلعب به **حدثنا** محمد بن اسحق بن عمار عن ابي اسيد الهذلي قال قال لعن أبي اسيد الهذلي
هذا الحديث فوائد كثيرة جدا منها جواز كنية من لم يولد له وكنية المطلق وان لم يكن كذا جواز الزناح فيما ليس ثابوا جواز كنية بعض المسماة وجواز لقب الصبي بالصغير وعلمين الولي اياه من
ذلك جواز السجدة بالكلام الحسن بلا كلفة وطلافة الصبيان واناسهم وبیان ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من جنس الحلق وكرم الشال التواضع وزيارة الابرار لان ام سليم والد ابي عمير بن حجاز
صلى الله عليه وسلم كما سبق بيانه واستدل بعض المالكية على جواز الصبيان حرم المدينة ولاد الاله فيلذلك لا تلي في الحديث طاعة ولا كناية انه من حرم المدينة وقد سبقت الاعاديث الصحيحة
الكثيرة في كتاب الحج المصرية بحرم المدينة فلا يجوز كنها مثل هذا لا سيما من اجابها **حدثنا** محمد بن اسحق بن عمار عن ابي اسيد الهذلي قال قال لعن أبي اسيد الهذلي
بي ابو يفتح اليار المشددة وكسرها وقرى بها في سبع الاكثرون بالكل وبعضهم ساكنها وفي يمين الحذيتين جواز قول الانسان لعن ابنه من هو اصغر سننا من ابني وابني مصطفى واولدى وسنناه
ملطف انك عندي بمنزلة ولدى في الشفة وكذا يقال له ولدى هو في مثل من المنكلم بالاجي للمعنى الذي ذكرناه واذا قصد اللطف كان سجبا كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن اسحق بن عمار عن ابي اسيد الهذلي قال
الرجال وما ينصبك منه **حدثنا** محمد بن اسحق بن عمار عن ابي اسيد الهذلي قال قال لعن أبي اسيد الهذلي **حدثنا** محمد بن اسحق بن عمار عن ابي اسيد الهذلي
الذي في حيث ذكرنا سلم في اواخر الكتاب بالالتزام **حدثنا** محمد بن اسحق بن عمار عن ابي اسيد الهذلي قال قال لعن أبي اسيد الهذلي
به دلائل القرآن والسنة واجماع الامة والسنة ان تسليم وليستان ثلثا فيجمع بين السلام والاستيدان كما صرح به في القرآن واختلفوا في ان هل يستحب تقديم السلام
ثم الاستيدان او تقديم الاستيدان ثم السلام والصحيح الذي جاءت به السنة وقال المحققون ان تقديم السلام فيقول السلام عليكم اودخل والثاني يقدم الاستيدان
والثالث وهو اختيار المارودي من اصحابنا ان وقعت عين المتأذن على صاحب المنزل قبل دخوله قدم السلام والا قدم الاستيدان وصح عن النبي صلى الله
عليه وسلم حديثان في تقديم السلام اما اذا استاذن ثلثا سلم يؤذن له ووطن ان لم يسجد فية ثلثة مذاهب اظهرها ان يصرف ولا يعيد الاستيدان والثاني
يزيد في الثالثة ان كان بلفظ الاستيدان المتقدم لم يعده وان كان بغيره اعاده فمن قال بالاظهر فحجة قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث فلم
يؤذن له فليجمع ومن قال بالثاني حمل الحديث على من علم او ظن ان سجد فية ياذن والدا علم **حدثنا** محمد بن اسحق بن عمار عن ابي اسيد الهذلي قال قال لعن أبي اسيد الهذلي
والا اوجتك قال ابي بن كعب لا يقوم مع الا اصغر القوم قال ابو سعيد قلت انا اصغر القوم قال فاذهب به **حدثنا** محمد بن اسحق بن عمار عن ابي اسيد الهذلي
الاعكار على عمر بنى انكاره الحديث واما قوله لا يقوم مع الا اصغر القوم فمعناه ان هذا حديث مشهور بيننا معروف للبارنا واصغارا ناسا ان اصغرا يحفظه و
سعد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تعلق بهذا الحديث من يقول لا يحجج بحجر الواحد وزعم ان عمر رضي الله عنه روى حديث ابي موسى هذا الكونية خبر واحد هذا

حدثني ابو الطاهر قال اخبرني عبد الله بن وهب قال حدثني عمر بن الخطاب عن بكير بن الاشجبان بس بن سعيد حدثنا انه سمي يا سعيد الخدري يقول كنا في مجلس
عند ابي بن كعب فاتي ابو موسى الاشعري مغضبا حتى وقف فقال نشدكم الله هل سمع احد منكم رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاستيذان ثلاث فان اذن
لك والا فارجع قال بلى وما ذاك قال استاذنت على عمر بن الخطاب اس ثلاث مرات فلم يوزن لي فرجعت ثم جئته اليوم فلجلت عليه فاخبرته اني جئت من
فسلمت ثلاثا ثم انصرفت قال قد سمعناك ونحن حينئذ على شغل فلوما استاذنت حتى يؤذن لك قال استاذنت كما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال فوالله لا وجعت ظهرك وبطنك اولنا حين قال بلى بن كعب فوالله لا يقوم معك الا احد ثنا سائقا قم يا ابا سعيد فقمت حتى اتيت عمر
فقلت قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا حدثنا نصر بن علي الجهمي قال نأبشر يعني ابن مقفضل قال ناسع بن يزيد عن ابى نصره عن ابى
سعيد بن ابى مسلم الى باب عمر فاستاذن فقال عمر اذنت فما استاذن الثالثة فقال عمر ثلاث ثم انصرف فاتبعه فوكره فقال ان كان هذا
شيء حفظته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فما واولا جعلناك عظمت قال بوسيد فانانا فقال الم تعلموا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاستيذان
ثلاث قال فجعلوا يبضحون قال فقلت اناكم اخوكم المسلم قد فرح ونفخكون انطلق فانا شر بيك في هذه العقوبة فاناه فقال هذا ابو سعيد **حدثنا**
محمد بن المنه عن ابن بشار قال اخبرني جعفر قال نأشعبة عن ابى مسلمة عن ابى نصره عن ابى سعيد بن الحر قال حدثني محمد بن الحسن بن خراش قال نأشعبة عن ابى
وسيد بن يزيد كلاهما عن ابى نصره قال سمعناه يحدث عن ابى سعيد الخدري عن ابى سعيد بن مسلمة عن ابى مسلمة عن ابى مسلمة عن ابى بصير بن سعيد
القفطان عن ابى بصير قال ناعطاه عن عبيد بن عمير عن ابى موسى استاذن على عمر ثلاثا فكانه وجد مشغولا فرجع فقال عمر لم نسمع صوت عبد الله بن قيس ان نواله قد جرى له فقال
ما حرك على ما صنعت قال كنا نؤمر بهذا قال لتقيم على هذا بينة او لا فاعلم فخرج فانطلق الى مجلس من الانصار فقالوا لا يشهد لك على هذا الا امرنا
فقام ابو سعيد فقال كنا نؤمر بهذا فقال عمر خفي على هذا من امر رسول الله صلى الله عليه وسلم اهلاني عند الصفيق بالاسواق **حدثنا** محمد بن بشار قال نا ابا بصير
قال وثنا حسين بن سريته قال نا النضر بن يعقوب بن شمير قال سمعنا نأبى جريح بن جريح عن ابى جريح بن جريح عن ابى جريح بن جريح عن ابى جريح بن جريح
حسين بن سريته ابى جريح قال نا الفضل بن موسى قال نا طلحة بن يحيى عن ابى بردة عن ابى موسى الاشعري قال جاء ابو موسى الى عمر بن الخطاب فقال لسلام عليكم
هذا عبد الله بن قيس فلم ياذن له فقال لسلام عليكم هذا ابو موسى السلام عليكم هذا الاشعري ثم انصرف فقال وعظي رد واعظي فقال يا ابا موسى اردك كنا
في شغل قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاستيذان ثلاث فان اذن لك الا فارجع قال لتأتيت على هذا بينة والا فعلت وفعلت فذهب
ابو موسى قال عمر ان وجد بينة تجوز عند المنبر عشية وان لم تجد بينة فارتجده فلما ان جاء بالشيء وجد قال يا ابا موسى ما تقول قد جدت قال نعم ابى بن كعب
قال عدل قال يا ابا الطفيل ما يقول هذا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لك يا ابن الخطاب فلا تكونن عدلا يا علي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال سبحان الله انما سمعت شيئا فاحببت ان اتثبت **حدثنا** عبد الله بن عمر بن محمد بن ابا ن قال نا علي بن هاشم عن طلحة بن يحيى عن ابى جريح بن جريح
غير انه قال فقال يا ابا المنذر رايت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم فلا تكن يا ابن الخطاب عدلا يا علي اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولم يكن من قول عمر سبحان الله وما بعد **حدثنا** محمد بن محمد بن عبد الله بن نعيم قال نا عبد الله بن ادريس عن
شعبة عن محمد بن المنكر عن جابر بن عبد الله قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فدعوت فقال النبي صلى الله عليه وسلم من هذا
قلت انا قال فخرج وهو يقول انا انا **حدثنا** يحيى بن يحيى و ابو بكر بن ابى شيبه واللفظ لابى بكر قال يحيى انا وقال ابو بكر
نا وكيع عن شعبة عن محمد بن المنكر عن جابر بن عبد الله قال استاذنت على النبي صلى الله عليه وسلم فقال من هذا قلت انا
فقال النبي صلى الله عليه وسلم انا انا

٤٤

٤٥

٤٦

٤٧

٤٨

٤٩

٥٠

٥١

٥٢

باب كراهة قول الاستاذان انا انا قبل من هذا

٥٣

مذهب باطل وقد اجمع من يعتد به على الاحتجاج بخبر الواحد وجوب العمل به وولاك من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين وسائر الصالحين ومن بعدهم اكثر
ان يحصر واقول عمرا لى موسى ام عليا بنته فليس سمعنا رويها الا من حيث هو خبر واحد ولكن خاف عسر سرعة الناس العقول على النبي صلى الله عليه وسلم يقول عليه بعض المحدثين اذ كانا في احدى
نجوم الممهل وان كل من وقعت لقصيته وضع فيها حديثا على النبي صلى الله عليه وسلم فاراد سد الباب خوفا من غير ابى موسى الاشجبان روية ابى موسى فاذ عنده عمر اهل من ان يظن به ان يحدث عن النبي صلى الله
عليه وسلم الم يقول بل اراد رويها بطريقه فان من دون ابى موسى اذ ارادى هذه القضية او يلغى وكان في قلبه مرض او اراد وضع حديث خاف من مثل قضية ابى موسى فانتج من وضع الحديث
والسرعة الى الرواية لغيره يقين وتما يبدل على ان عمر لم يرو خبر ابى موسى لكونه خبر واحد طلب منه اخبار رجل آخر حتى يعلم بالحديث معلوم ان خبر الاثنين خبر واحد وكذا ما روي من سبلج التواتر
فالم يبلغ التواتر خبر واحد وما يورده ايضا ما ذكره سلم في الرواية الاخرى من قضية ابى موسى هذه ان ابي بن الخطاب قال بان الخطاب فلما تكون هذا على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سبحان الله
انما سمعت شيئا فاحببت ان اتثبت **حدثنا** محمد بن يحيى قال سمعت ابى جريح بن جريح يقول سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (قول الضمكون) اي فبات الميمنة (قول الضمكون)
سبب ضحكهم لتعجب من فرح ابى موسى ودعوه وفروقه من العقوبة مع انهم قد امنوا ان ينال عقوبة او غير القوة حجة وساعهم بالكره لغيره النبي صلى الله عليه وسلم (قول الهانئ وعنه الصفيق بالاسواق) اي التواتر
والمعالم في الاسواق (قول القوم بينة والادب حيثك في الرواية الاخرى والمعالم في الرواية الاخرى) اي التواتر في الرواية الاخرى (قول القوم بينة والادب حيثك في الرواية الاخرى) اي التواتر في الرواية الاخرى
ان بان انك تقرت كذا والسلم علم باب كراهة قول المستاذن انا انا قيل من هذا قول المستاذنت على النبي صلى الله عليه وسلم فقال من هذا فقال انما قال النبي صلى الله عليه وسلم انا انا في
رواية كان رويها قل العلماء اذ استاذنت فقبل لمن انت اومن هذا كرهه ان يقول انا لهذا الحديث ولا نعلم حصل بقوله انا فانا قل ولا نعلم حصل بقوله انا فانا قل ولا نعلم حصل بقوله انا فانا قل ولا نعلم حصل
قال انا فلان فلا بأس كما قالت ام ابى حنيفة استاذنت فقال النبي صلى الله عليه وسلم من هذا فقال انا انا في ولا بأس بقوله انا فانا قل ولا نعلم حصل بقوله انا فانا قل ولا نعلم حصل
التعريف بالاسم فخافه وعليه جعل حديث ام فلان ومثله لابي قتادة و ابى هريرة والاحسن في هذا ان يقول انا فلان المعروف بكذا والسلم علم

باب تحريم النظر في بيت غيره

باب تحريم النظر في بيت غيره

باب تحريم النظر في بيت غيره

وحدثنا ابي بن ابراهيم قال انا النضر بن شميل وابو عامر العقدي ح قال وحدثني محمد بن المنثري قال حدثني وهب بن جرير ح قال وحدثني
عبد الرحمن بن بشر قال نا بهن كاهن عن شعبة بن سعد عن الاسناد وفي حديثهم كان كره ذلك وحديثنا يحيى بن يحيى وعبد بن ربح قال انا الليث واللفظ ليحيى
ح قال وثنا قتيبة بن سعيد قال نا ليث عن ابن شهاب بن سهل بن سعد الساعدي اخبرنا ان رجلاً اطلع في حجر في باب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى يوحنا به راسه فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو اعلم انك تنظر في بيتي لوطقت بك عينك وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل الاذن من اجل لبصر وحديثنا ح حدثني ح حدثني ح حدثني ح حدثني ح حدثني ح حدثني ح حدثني ح
ابن سعد انصارى اخبرنا ان رجلاً اطلع من حجر في باب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نا بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب بن سهل
صلى الله عليه وسلم لو اعلم انك تنظر طعنت به في عينك انما جعل الله الاذن من اجل لبصر وحديثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعمرو الناقد وزهير بن حرب
وابن ابي عمير قالوا نا سفيان بن عيينة ح قال وثنا ابو كامل الجحدي قال نا عبد الواحد بن زياد قال نا معمر بن كاهن عن الزهري عن سهل بن سعد عن النبي
صلى الله عليه وسلم لو اطلع في بيت الليث ويونس ح حدثنا يحيى بن يحيى وابو كامل فضيل بن حسين وقتيبة بن سعيد واللفظ ليحيى وابي كامل قال
يحيى انا وقال الاخران نا حاد بن زيد عن عبد الله بن ابي بكر عن انس بن مالك ان رجلاً اطلع من بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم فقام اليه عشقش وانشاقص
فكان في النظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحتمته ليطعنه ح حدثني زهير بن حرب قال نا جرير عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من اطلع في بيت قوم بغير اذنه فقد حل لهم ان يفتقوا واعينهم ح حدثنا ابن ابي عمير قال نا سفيان عن ابن الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو ان رجلاً اطلع عليك بغير اذن فخذ منه بخصاة ففقت عينه ما كان عليك من جناح ح حدثنا قتيبة بن سعيد قال
نا يزيد بن زريع ح قال وثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال نا اسماعيل بن علية كلاهما عن يونس ح قال وحدثني زهير بن حرب قال نا هشيم قال نا يونس
عن عمرو بن سعيد عن ابي زرعة عن جرير بن عبد الله قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظرة الفجأة فامرني ان اصرف بصري وحديثنا
اسحاق بن ابراهيم قال نا عبد الله بن علي وقال اسحاق نا وكيع قال نا سفيان كلاهما عن يونس هذا الاسناد مثله ح حدثني ح حدثني ح حدثني ح حدثني ح
عن ابن جرير ح قال وحدثني محمد بن هر زوق قال نا روح قال نا ابن جرير قال نا ابن جرير قال نا ابن جرير قال نا ابن جرير قال نا ابن جرير
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم الركاب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير

باب تحريم النظر في بيت غيره (قوله ان رجلاً اطلع في حجر في باب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم مدري يحك راسه فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لو اعلم انك تنظر في طعنت به في عينك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل الاذن من اجل البصر وفي رواية مدري يرجل به راسه) اما المدري فكسر الميم واسكان الدال المهملة و
بالقصر وهي حديدية يسوي بها شعر الراس وقيل هو شبه المشط وقيل هي احواد تحدد وتجعل شبه المشط وقيل هو عود يسوي به المرأة شعراً وجمعه مداري ويقال في الواحد مدراة ايضا
ومدرية ايضا ويقال تدريت بالمدري وقوله يرجل به راسه هذا يدل لمن قال انه مشط او شبه المشط واما قوله يحك فلما ياتي في هذا المكان يحك به ويرجل به وترجل اشعر تسحر
وشطه وفيه استحباب للرجل وجواز استعمال المدري قال العلماء فالترجل استحباب للناظر مطلقاً وللرجل بشرط ان لا يفعل كل يوم او كل يومين ونحو ذلك بل بحيث يحف الاول واما
قوله صلى الله عليه وسلم لو علمت انك تنظر في بيتك فخذ منه بخصاة او كثر من هذا في بعضها تنظر في بحدف التاء الثانية قال القاضي الاول رواية الجمهور قال والصواب الثاني
وحمل الاول عليه وقوله في حجر هو يضم الجيم واسكان الهاء وهو الحرق (قوله صلى الله عليه وسلم انما جعل الاذن من اجل البصر) معناه ان الاستبذان مشروع وامر به
وانما جعل للواقع البصر على الحرام فلا يحل لاحد ان ينظر في حجر باب ولا غيره مما هو متعرض فيه لوقوع بصره على امرأة اجنبية وفي هذا الحديث جواز رمي عين المتطلع بشئ خفيف فلوراه
بخفيف وفقاً فلا ضمان اذا كان قد نظر في بيت ليس فيه امرأة محرم والسلم علم (قوله فقام اليه عشقش وانشاقص) فقام اليه عشقش وانشاقص اما المشاقص
فجمع شقق وهو نصل عريض السهم وسبق ايضا في الجنازة وفي الايمان واما المشق فبفتح اوله وكسر التاء اى يراعه ويستغفله وقوله ليطعنه العيون وقوله الضم اشهر (قوله صلى
الله عليه وسلم من اطلع في بيت قوم بغير اذنه فقد حل لهم ان يفتقوا واعينهم) قال العلماء هذا محمول على ما اذا نظر في بيت الرجل فراه بخصاة ففقت عينه وبل يجوز رميه قبل ان يراه فيه
وجبان لا صحابنا اصحابنا جوازه لظاهر هذا الحديث والسلم علم (قوله صلى الله عليه وسلم فخذ منه بخصاة ففقت عينه) هو بفتح فاء وانشاقص وانشاقص فبفتح فاء وانشاقص فبفتح فاء
(قوله سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظرة الفجأة فامرني ان اصرف بصري) الفجأة بضم الفاء وفتح الجيم وبالمد ويقال بفتح الفاء واسكان الجيم والقصر لغتان هي البغضة ومعنى نظرة الفجأة ان يغير بصره على اجنبية
من غير قصد فلا يتم عليه في اول ذلك ويجب عليه ان يصرف بصره في الحال فان صرف في الحال فلا يتم عليه وان استدام النظر لم يندم لهذا الحديث فان صلى الله عليه وسلم امر بان يصرف بصره في كل الموضعين
ينصرف من البصر قال القاضي قال العلماء وفي هذا حجة انه لا يجب على المرأة ان تستر وجهها في طريقها وانما ذلك سنة تسببه لها ويجب على الرجال خفض البصر عنها في جميع الاحوال الا لغرض صحيح
شرعي وهو حالة الشهادة والمداراة وادارة خطبتها او شرى الجارية او المعاملة بالمبيع والشري وغيرها ونحو ذلك وانما يباح في جميع هذا قدر الحاجة دون ما زاد والسلم علم كتاب السلام باب
يسلم الركاب على الماشي والقليل على الكثير (قوله صلى الله عليه وسلم يسلم الركاب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير) هذا ادب من ادب السلام اعلم ان ابتداء السلام سنة ورواه ابن ابي شيبة
جماعة فهو سنة كفاية في حقهم اذا سلم بعضهم صلوات سنة السلام في حق جميعهم فان كان سلم عليه احد تعين عليه الرد وان كانوا جماعة كان الرد فرض كفاية في حقهم فاذا ردوا عليهم سقط الحرج عن الباقيين الا فضل
يبتهى بجميع السلام وان رد الجميع وعن ابي يوسف انه لا بد ان رد الجميع ونقل ابن عبد البر وغيره اجماع المسلمين على ان ابتداء السلام سنة وان رده فرض اول السلام ان يقول السلام عليكم فان كان سلم عليه
واصد فاقبل السلام عليكم والافضل ان يقول السلام عليكم ليتنا ولد ولكم اكل منه ان يزيد ورحمة الله ايضا وبركاته ولو قال سلام عليكم اجزاء واستدل العلماء لزيادة ورحمة الله وبركاته لوجه
قالوا اجزاء عن سلام الملائكة بعد ذكر السلام ورحمة الله وبركاته عليكم اهل البيت ويقول المسلمين كلهم في التشهد السلام عليكم اهل البيت ورحمة الله وبركاته ويكره ان يقول المبتدئ عليكم
السلام فان قال استحق الجواب على الصحيح المشهور وقيل لا يستحقه وقد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقل عليك السلام فان عليك السلام بخية الموتى والسلم علم واما صفة الرد فالا
والاكمل ان يقول عليكم السلام ورحمة الله وبركاته فياتي بالواو فلو صدق فيها حاز وكان تاركاً للافضل ولو اقتصر على عليكم السلام او على عليكم السلام اجزاء ولو اقتصر على عليكم السلام بلا خلاف

فقالوا السام عليكم فقالت عائشة بل عليكم السام واللعنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة ان الله عز وجل يحب الرفق في الامر كله قلت لم التسم
ما قالوا قال قد قلت وعليكم حل ثنا محمد بن علي الخزاز وعبد بن محمد بن عيسى بن يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال ابي عن صالح بن ابي عبد الله قال ثنا عبد بن محمد بن
قالنا عبد المرزوق قالنا ما معكم لها عن الزهري هذا الاسناد وفي حديثها جميعا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قلت عليكم ولستم يركوا الواد وحل ثنا
ابوكريوب قالنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت اني النبي صلى الله عليه وسلم اتاس من اليه فقالوا السام عليكم يا ابا القاسم قال
عليكم قالت عائشة قلت بل عليكم السام والذام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة لا تكوني فاحشة فقالت ما سمعت ما قالوا فقال وليس قد ردت
عليهم الذي قالوا قلت وعليكم وحل ثنا محمد بن ابراهيم قالنا نايبي بن عبيد قالنا الاعمش هذا الاسناد غير انه قال فطبت بهم عائشة
فسبتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة فان الله لا يحب الفحش والتفحش زاد فانزل الله عز وجل اذا جاءك لوك حيونك بالمعصية فاعلم ان الله
الي اخوالاوية حل ثنا محمد بن هارون بن عبد الله وحجاج بن الشاعر قالنا حجاج بن محمد قال قال ابن عمر اخبرني ابو الزبير انه سمع جابري بن عبد الله يقول سمعت
من يهودي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم يا ابا القاسم فقال وعليكم فقالت عائشة وعصمت بنت الم تتم ما قالوا قال بل قد سمعت
فردت عليهم وانما تجاب عليهم ولا يجابون علينا حل ثنا قتيبة بن سعيد قالنا عبد الرحمن بن يعقوب بن ابي بردى عن سهل بن ابي عن ابن ابي شيبه عن
صله الله عليه وسلم قال لا تبذروا اليهود ولا النصراني بالسلام واذ القيتهم احد في طريق فاضطروه الي اصبغ وحل ثنا محمد بن ابي بكر بن جعفر
قالنا شعبة بن جابر قالنا ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريوب قالنا واكيع عن سفيان بن عيينة قالنا حديثي زهير بن سبب قالنا جابر بن عبد الله عن ابي القاسم
في حديث وكيع اذ القيتهم اليهود وفي حديث ابن جعفر عن شعبة قال في اهل الكتاب في حديث جابر اذ القيتهم ولم يسم احد من المشركين حل ثنا
عليه بن يحيى قالنا هاشم بن عمار عن ثابت بن ابي ايوب عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على غلمان منهم فسلم عليهم وحل ثنا اساميل بن سالم قال
انا هشيم قالنا استأثر بهذا الاسناد وحل ثنا محمد بن علي وعمر بن الوليد قالنا حجاج بن جعفر قالنا شعبة عن سيار قال كنت امشي مع ثابت بن ابي
فم بصبيان فسلم عليهم فحدث ثابت انه كان معني مع انس فم بصبيان فسلم عليهم وحدث انس انه كان معني مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فم بصبيان فسلم عليهم

ثنا
عنه
باب استحباب السلام على الصبيان

حدثت الاحاديث التي ذكرنا مسلم عليكم بل عليكم باثبات الواو وصحتها واكثر الروايات بانها باثباتها وعلى بن ابي ذر عن ابي ذر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
في رواد وكلما نومت والثاني ان الواو هنا للاستيناف لللفظ التشريك تقديره وعليكم بالسحونة من الدم واما من حذف الواو فقد يره بل عليكم السام قال القاضي غفر
بعض العلماء منهم ابن حبيب المالكي حذف الواو للالتفات في التشريك وقال فيه روايات كثيرة في اكثر الروايات قال وقال بعضهم يقول عليكم السلام بذكر السين اي بالحجارة
وهذا ضعيف وقال الخطابي عاترة المحمدين يروون هذا الحرف عليكم بالواو وكان ابن عيينة يرويه بغير واو قال الخطابي وهذا هو الصواب لانه اذا حذف الواو صار الكلام
عليهم غامضا واذا ثبت الواو اقتصت المشاركة منهم فيما قالوه بنا كلام الخطابي والصواب ان اثبات الواو وحذفها جهل ان كما سمعت في الروايات وان الواو اوجدت كما هو في اكثر الروايات
والسنة في لان السام الموت وهو علينا وعليهم ولا ضر في قوله بالواو واختلاف العلماء في عدم السلام على الكفار ابتداء بهم فخذ بيدينا تحريم ابتداء بهم به وجوب رده عليهم بل يقول
وعليكم او عليكم فقط ووليكن في الاشارة قوله صلى الله عليه وسلم لا تهجدوا اليهود ولا النصراني بالسلام وفي الرد قوله صلى الله عليه وسلم قولوا وعليكم بهذا الذي ذكرنا من زمينا قال
اكثر العلماء وعامة السلف وقد ثبت طائفة الى جواز ابتداء السام بالسلام روى ذلك عن ابن عباس والي ائمة واهل البيت وهو رواية صحيحة بل هو رواية المحدثين لانهم قالوا السلام
عليكم واليقول عليكم بالجمع وجميهم لا يجوز الاحاديث باثبات السلام وفي نسخة باطله لانه عام ضوم بجديث لا يثبت باليهود والنصراني بالسلام وقال بعض اصحابنا يكره ابتداءهم
بالسلام ولا يجوز وهذا ضعيف ايضا لان النهي للتحريم فالصواب تحريم ابتداءهم على القاضي عن جماعة انه يجوز ابتداءهم به للمصرفة والحاجه او سبب هو قول طلحة والحسن بن علي
ان قال ان سلمت فقد سلم الصالحين وان تركت فقد ترك الصالحين وقالت طائفة من العلماء لا يرسلوا عليهم السلام ورواه ابن ابي شيبه عن مالك قال بعض اصحابنا يجوز ان يقول
في الرد عليهم وعليكم السلام ولكن لا يقول ورحمة الله عليه كراهه لما روي وهو ضعيف مخالف للاحاديث والادعوى من العلم ونحوه لا يثبت باليهود والنصراني بالسلام على جميعهم مسلمون وكفارا مسلم وكفارا
صلى الله عليه وسلم على جلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركين قوله صلى الله عليه وسلم يا عائشة ان الله يحب الرفق في الامر كله هذا من عظيم خلقه صلى الله عليه وسلم وكل صفة من صفة على الرفق واللين والحلم وملاطفة
الناس لم يترجمه الى التماسه قوله صلى الله عليه وسلم يا ابا القاسم ان الله يحب الرفق في الامر كله هذا من عظيم خلقه صلى الله عليه وسلم وكل صفة من صفة على الرفق واللين والحلم وملاطفة
وروى الدام بالعدل الهمة وسماه الدائم ومن ذكر انه روى بالمهملتين الاشارة للقاضي الاتفاق على انه بالمهملتين كان لوجود الادلة وقوله فقالت بهم عائشة فسبتهم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة فان الله لا يحب الفحش والتفحش وقوله فقالت بهم عائشة فسبتهم وقوله فقالت بهم عائشة فسبتهم وقوله فقالت بهم عائشة فسبتهم
اجمروا قال ورواه بعضهم فقالت بالقاف وتشديد الطاء وبالبار البوصة وقد تحذف الطاء في هذا اللفظ وهو بمنزلة قوله في الرواية الاخرى فصبته ولكن الصحيح الاول ولا يسميها في الانتصار من
القالم لا بل الفضل من يوزيم واما الفحش فهو القبيح من القول بعدل وقيل الفحش مجازة الحدس في هذا الحديث فاحتمل تخالف من الفضل عن سبعة الملهل من اذ لم ترتب عليه مفسدة
قال القاضي رحمه الله ليس القائل هو لفظ المتعاقل (قوله صلى الله عليه وسلم واذ القيتهم احد في طريق فاضطروه الي اصبغ) قال اصحابنا لا يترك الذي صده للظن بل يضطر
الي اصبغ اذ كان المسلمون يطرقون فان قلت الطريق عن الرحمة فلا يرحم قالوا وليكن التخصيص بحيث لا يقع في وبرة ولا يصد به جدار وجهه والله اعلم باب استحباب السلام
على الصبيان وقوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على غلمان منهم فسلم عليهم وفي رواية من بصبيان فسلم عليهم فالتحسين المشهور ونهضتها فصبها فصبها استحباب
السلام على الصبيان المميزين والذب الى التواضع وبذل السلام للناس كلهم وبيان تواضعه صلى الله عليه وسلم وكل صفة على العالمين واتفق العلماء على استحباب السلام
على الصبيان ولو سلم على رجال وصبيان فربما السلام صبي منهم بل يسقط فرض الرد عن الرجال فذهب اجماعنا اجماعنا في صلوة اجنازة بل يسقط فرضها بصلوة
الصبى الاحم سقطه ونس عليه الشافعي ولو سلم الصبي على رجل لزم الرجل رد السلام به وهو الصواب الذي اطلق عليه الجمهور وقال بعض اصحابنا لا يجب وهو ضعيف او غلط

حدثنا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن همام بن منته قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كواحاج بيت
 منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم العيون حق وحلثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وحجاج بن الشاعر واحمد بن خراش قال
 عبد الله انا وقال الاخران نا مسلم بن ابراهيم قال نا وهيب عن ابن طاوس عن ابي عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العيون
 حق ولو كان شئ سابق القدر سبقته العيون واذا استغسلتم فاعسلوا

(قوله صلى الله عليه وسلم العيون حق ولو كان شئ سابق القدر سبقته العيون واذا استغسلتم فاعسلوا) قال الامام ابو عبد الله المازري اخذها من علماء القاهريين وقالوا العيون حق و
 انكره طوائف من المبتدعة والدليل على فساد قولهم ان كل معنى ليس مخالفا في نفسه لا يؤدي الى قلة حقيقة ولا اضافة دليل فانه من مجوزات العقول اذ اخرج الشرع بوقوعه وجب اعتقاده ولا يجوز
 تكذيبه وهل من فرق بين تكذيبهم بهذا وتكذيبهم بما يخبر به من امور الآخرة قال وقد زعم بعض الطبائعيين المشبهين للعيون ان العائن تنبعث من عينه قوة سمية تنقل بالعين فيهلك او يغيب
 قالوا ولا يمتنع هذا كما لا يمتنع انبعث قوة سمية من الاقضي والعقرب تنقل باللدغ فيهلك ان كان غير محروس لنا فكذا العيون قال المازري وهذا في علم الكلام ان لا
 فاعل الا الله تعالى وميناف والقول بالطباع وميناف ان الحديث لا يعقل في غير شيئا واذا اقررنا هذا البطل ما قالوه ثم نقول هذا المنبعث من العين الما هو وما عرض فباطل ان يكون عرضا لا لا يعقل
 الانتقال وباطل ان يكون غير الان بوجه التجانس فليس بعضها بان يكون فساد بعضها باولى من كس فطل ما قالوه قال واقررت طرفة قلبها من تحمل الاسلام منهم ان قالوا لا يعقل ان تنبعث جوارح الطبيعة غير
 مرتبة من عين فتصل بالعين وتخلل مسامح فيخلق السمحان وتقالى الهلاك عند كما يخلق الهلاك عند شرب السم عادة اجزاء الله تعالى وليست ضرورة ولا الطبيعة الجاهل اليها ومنهيب اهل السنة
 ان العيون انما تغيب وتهلك عند نظر العائن الفعل الله تعالى اجري السمحان وتقالى العادة ان يخلق الضرر عند مقابلة هذا الشخص لشخص آخر وهل ثم جواهر خفية ام لا هذا من مجوزات العقول لا
 يقطع فيه بواحد من الامرين وانما يقطع بنفي الفعل عنها وبإضافة الى الله تعالى فمن قطع من اطباء الاسلام بانبعث الجوارح فخطا في قطعه وانما هو من الجائزات هذا يتعلق
 بعلم الاصول انما يتعلق بعلم الفقه فان الشرع ورد بالوضوء لهذا الامر في حديث سهل بن حنيف لما اصيب بالعين عند اغتساله فامر النبي صلى الله عليه وسلم عاتنه ان يتوضأ رواه
 مالك في الموطأ وصنفه وضوء العائن عن العلماء ان يولى بقدر ما دللوا بوضع القدر في الاض فياخذ من غرقة فيتمضمض بها ثم يجها في القدر ثم يخذ من الغسل بوجهه ثم يخذ من الغسل بوجهه ثم يخذ من الغسل بوجهه ثم يخذ من الغسل بوجهه
 ما يغسل بوجهه ثم يخذ من الغسل بوجهه ثم يخذ من الغسل بوجهه ثم يخذ من الغسل بوجهه ثم يخذ من الغسل بوجهه ثم يخذ من الغسل بوجهه ثم يخذ من الغسل بوجهه ثم يخذ من الغسل بوجهه
 ازاره وهو الطرف المتدلى الذي يلي حقه اللين وقد ظن بعضهم ان داخله الازار كناية عن الفرج وهو العلماء على ما قدرناه واذا استعمل هذا صبر من خلفه على راسه وهذا المنع لا يمكن تعليقه ومعرفة
 وجهه وليس في قوة العقل الاطلاع على اسرار جميع المعلومات فلا يدفع هذا بان لا يعقل معناه قال وقد اختلف العلماء في العائن هل يجزى على الوضوء للعين ام لا واتجه من
 اوجب بقوله صلى الله عليه وسلم في رواية مسلم هذه واذا استغسلتم فاعسلوا وبرواية الموطأ التي ذكرنا انما صلى الله عليه وسلم امره بالوضوء والامر للوجوب قال المازري
 والصحيح عنى الوجوب بعد اختلاف فيه اذا خشى على المعين الهلاك وكان وضوء العائن مما جرت العادة بالبر به او كان الشرع اخبر به خيرا عاما ولم يكن زوال الهلاك
 الا بالوضوء العائن فانه يصير من باب من تعين عليه احياء نفس مشرفة على الهلاك قد تقررت ان يجزى على بزل الطعام المضطر فيه الاولي وبهذا التقرير يرفع الخلاف فيه هذا كلام
 المازري قال القاضي عياض بعد ان ذكر قول المازري الذي حكيت به لقي من تفسير هذا الغسل على قول الجوهري وما فرسه الزهري واخبر انه ادرك العلماء يصنفونه وسخه علماءنا
 ومضى به العمل ان غسل العائن وجهه انما هو صبه واخذ به يديه اليمنى وكذلك باقي اعضائه انما هو صبه صبهته على ذلك الوضوء في القدر ليس على صفة غسل الاعضاء في
 الوضوء وغيره وكذلك غسل داخله الازار انما هو ادخاله وغمره في القدر ثم يقوم الذي في يده القدر فيصبه على راس المعين من وراءه على جميع جسده ثم يكف القدر وداره على
 ظهر الاض وقيل يستغفله بذلك عند صبه عليه هذه رواية ابن ابي ذؤيب وقد جاز عن ابن شهاب من رواية عقيل مثل هذا الا ان فيه الابتداء بغسل الوجه قبل المضمضة وفيه
 في غسل القدر من ان لا يغسل جميعها وانما قال ثم يغسل مثل ذلك في طرف قدما اليمنى من عند اصول اصابعه اليسرى كذلك داخله الازار منها الميزر والراد داخله يابلي بجمه وقيل المراد
 موضع من الجسد وقيل المراد نكبه كما يقال عفيف الازار اي الفرج وقيل المراد ذكره اذ هو معدن الازار وقد جاز في حديث سهل بن حنيف من رواية مالك في صفة ان قال للعائن اغسل له
 فغسل وجهه يديه ومرفقيه وركبتيه واطراف رجليه وداخله ازاره وفي رواية فغسل وجهه وظهره وكفيه ومرفقيه وغسل صدره وداخله ازاره وركبتيه و
 اطراف قدسية ظاهرهما في الازار قال وحسبته قال وامر فحما منه حسوات والله اعلم قال القاضي في هذا الحديث من الفقه ما قاله بعض العلماء
 انه ينبغي اذا عرف احد بالاصابة بالعين ان يحتجب ويحرم منه وينبغي للامام منع من ادخاله الناس وبامره بلزوم بيته فان كان فقيرا رزقه ما يكفيه وكيف
 اذا ه من الناس فضره اشد من ضرر كل الثوم والبصل الذي منع النبي صلى الله عليه وسلم دخول المسجد لئلا يوذى المسلمين ومن ضرر الجذم
 الذي منه عمر رضي الله عنه والعلماء بعده الاخطا بالناس ومن ضرر الموزيات من المواشي التي يورثها من غيرها الى حيث لا يتاذى به احد وهذا الذي
 قاله في القائل صحيح متعين ولا يعرف عن غيره تصریح بخلافه والله اعلم قال القاضي وفي هذا الحديث دليل بجواز النشرة والتطيب بها وسبب بيان الخلاف فيها
 والله اعلم (قوله حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وحجاج بن الشاعر واحمد بن خراش) هكذا هو في جميع النسخ احمد بن خراش بالخيار المعجمة والكسورة وبالراء و
 بالشين المعجمة وهو الصواب ولا خلاف فيه في شئ من النسخ وهو احمد بن الحسن بن خراش ابو جعفر البغدادي نسبة جده وقال القاضي عياض هكذا هو في الاصول بالخيار المعجمة
 قال وقيل انه وهم وصوابه احمد بن جواس نفتح الجيم لبوا ومشددة وسين مهمله هذا كلام القاضي وهو غلط فاحش ولا خلاف ان المذكور في مسلم انما هو بالخيار المعجمة والراء والشين
 المعجمة كما سبق وهو الراوي عن مسلم بن ابراهيم المذكور في صحيح مسلم هذا واما ابن جواس بالجيم فهو ابو عاصم كنعني الكوفي روى عنه مسلم ايضا في غير هذا الموضع ولكنه لا يروى عن مسلم بن
 ابراهيم ولا هو المراد هنا قطعاً وكان سبب غلط من غلط فيه كون احمد بن خراش وقم مشوا الى جده كما ذكرنا (قوله صلى الله عليه وسلم ولو كان شئ سابق القدر سبقته العيون)
 فيه اثبات القدر وهو حق بالنصوص واجماع اهل السنة وسبقت المسئلة في اول كتاب الايمان ومعناه ان الاشياء كلها بقدر الله تعالى ولا تقم الا على حسب ما قدره
 الله تعالى وسبق به علمه فلا يقع ضرر العيون ولا غيره من الخيم والشر الا بقدر الله تعالى وفيه صحة امر العيون وانها قوية الضرر والله اعلم

حدثنا أبو كريب قال نا ابن نمير عن هشام بن أبي عمار عن عائشة قالت سخر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهودي من يهود بني زريق يقال له لبيد بن الاعمصر قالت حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمل اليه انه يفعل الشيء وما يفعل حتى اذا كان ذات يوم او ذات ليلة دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم دعا ثمر عاتق قال يا عائشة اشعرت ان الله اقتسني فيما استفتيت فيه جماعة من رجلان ففعلوا حدهما عند راسي والاخر عند رجلي فقال الذي عند راسي للذي عند رجلي والذي عند رجلي للذي عند راسي ما وجع الرجل قال مطبوب قال من طه قال لبيد بن الاعمصر قال في اي شيء قال في منشط ومنسطة وجبت طلعت ذكر قال فاين هو قال في بئر ذي اردان قالت فاتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في اناس من اصحاب هبة ثم قال يا عائشة والله لكانت ماءها نقاعة الحناء وكان نخيلها رؤس الشياطين قالت فقلت يا رسول الله افلا احرقته قال لا اما انا فقد عاقبني الله وكرهت ان اشير على الناس شيئا فامرت بها فدفنت **حدثنا أبو كريب قال** نا ابو اسامة قال نا هشام عن ابيه عن عائشة قالت سخر رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق ابو كريب الحديث بقصته نحو حديث ابن نير وقال فيه فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البئر فنظر اليها وعليها نخل وقالت قلت يا رسول الله فاتخرج وجهه ولم يقبل افلا احرقته ولم يدرك فامرت بها فدفنت

باب السحر (قول من يهود بني زريق) بتقديم الزاي (قول سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهودي حتى كان يجمل اليه انه يفعل الشيء وما يفعل) قال الامام المازري رحمه الله بنسب اهل السنة وجمهه علماء الامم على اثبات السحر وان حقيقة كحقيقة غيره من الاشياء الثابتة بخلافه ان ذلك نفي حقيقة واصناف للتعامل في حالات باطله لا حقائق لها وقد ذكره النووي في كتابه وذكر انه ما يتعلم وذكر فيه اشارة الى ان ما يكفر به وان يفرق بين المرء وزوجه وهذا لا يمكن في الحقيقة لانه لا يمكن في الحقيقة ان يكون المرء في حاله كونه من الحقائق في حال الاستنكار في العقل ان السحر حادثة وتعالى بخبر العادة عند النطق بكلام ملحق وتركيب اجسام او المزج بين قوى على ترتيبها يعرفه الا ان حروا نشاهد الانسان ببعض الاجسام منها قائلة كالسوم ومنها سحر كالادوية احياء ومنها سحر كالادوية المضادة للضرر لم يستعد عقدا ان يفرد السحر بعلم قوى قتاله او كلام مبهك موالى التفرقة قال قد انكر بعض المعتزلة هذا الحديث بسبب اخراجه من الحديث بسبب خرفهم انهم يحيطون بنسب النبوة ويشكك فيها وان تجوز منع الثقة بالشرع وهذا الذي ادعاه هؤلاء المعتزلة باطل لان الدلائل القطعية قد قامت على صدق وصحة عصمة نبي الله صلى الله عليه وسلم وشهادة بذلك تجوز ما قام الدليل بخلافه باطل فاما ما يتعلق ببعض امور الدنيا التي لم يبعث بسببها ولا كان مفضلا من اجلها وهو ما يعرض للبشر فيغير عيدين بتجمل اليه من امور الدنيا لا بالحقيقة لوقد قيل انما كان تجمل اليه ان وطئ زوجته وليس بوطئ وقد تجمل الانسان مثل بني النمام فلا يصدق تجمل في الحقيقة بل قول ان تجمل اليه فلو ما فعله ولكن لا يعتقد صحة ما يتخيل فكون اعتقاداته على السداد قال القاضي عياض قد جارت روايات هذا الحديث بمسند ان السحر انما يسلط على جسم وظواهره لا على عقله وقلبه وقلبه اعتقاده ويكون سحر في الحديث حتى نطق ان ياتي اليه لا ياتيهم ويروي تجمل اليه يظهر من نشاطه متقدم عادة القدرة عليهم فاذا ذاب منهن اخذت اخذت السحر فلم ياتيهم ولم يتمكن من ذلك كما يتصور السحر وكل ما جاز في الروايات من ان تجمل اليه شيء لم يفعل ونحوه محمول على تجمل بالبصر لا تجمل العقل ليس ذلك ما يرسل بسا على الرسالة ولا طعن الا بالفضل والى علم قال المازري واختلف الناس في القدرة التي يعبر بها السحر ولم يضرط فقال بعضهم للزبدية انه على قدر التفرقة بين المرء وزوجه لان السحر انما ذكر ذلك تعظيما لما يكون عنه وهو بلا في حقنا فلوقع به عظم من ذكره لان السحر لا يضرب عن المبالغة الا باعلى احوال المذكور قال ومنه بسبب الشعرية ان يجوز ان يقع به اكثر من ذلك قال وهذا هو الصحيح عقلا لانه لا فاعل الا الله تعالى وما يقع من ذلك فهو عادة اجراء الله تعالى ولا تفرق الافعال في ذلك ليس بعضها باولى من بعض لو ورد الشرع بقصوه عن مرتبة لوجب المصير اليه ولكن لا يوجد شرع قاطع لوجب الاحتياط على ما قاله القائل الاول وذكر التفرقة بين الزوجين في الآية ليس منصوص في منع الزيادة وانما النظر في ان ظاهره انما قال فان قيل اذا جوزت الاشعرية تفرق العادة على يد السحر فيها ذمها عن النبي فان جواب ان العادة تخرق على يد النبي والولى والسحر لكن النبي تجرى بها الخلق وتغيرهم عن شئها ويخرجون الله تعالى بخرق العادة بها التصديق فلو كان كذا لم تخرق العادة على يديه ولو خرقها الله على يد كاذب لم يخرقها على يد المعاضين للانبياء واما الولي والسحر فلا يتحديان الخلق ولا يلبس لان على نبوة ولو ادعيا شيئا من ذلك لم تخرق العادة لها واما الفرق بين الولي والسحر فمن وجهين احدهما هو المشهور اجماع المسلمين على ان السحر لا يظهر الا على فاسق والكرامة لا تظهر على فاسق وانما تظهر على ولي وبهذا يزعم امام الحرمين والوسعد المتولي وغيرهما والثاني ان السحر قد يكون ناشيا ليعملها ويخرجهما حياة وعلاج والكرامة لا تقتصر الى ذلك في كثير من الازقات يقع ذلك اتفاقا من غير ان يتدعيه او يشعر به والسحر لا يمتنع بالسلطنة واما ما يتعلق بالسحر من فروع الفقه فعل السحر حرام وهو من الكبائر بالاجماع وقد سبق في كتاب الايمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عده من سبع الموبقات وسبق هناك شرحه ومختصر ذلك قد يكون كفايا وقد يكون كغزير كصية كبيرة فان كان فيقول او فعل يقتضي الكفر كفر الاضلا واما القدر وتعليق فحرام فان تضمن يقتضي الكفر كفر والافلا واذالم يكن في يقتضي الكفر عزروا سبب من ولا يقتل عنه فان تاب قبلت توبته وقال مالك السحر كفر يقتل بالسحر ولا يستتاب ولا تقبل توبته بل يتجه قتل المسلمة مبنية على الخلاف في قبول توبة الزني لان السحر عنه كفر كما ذكرنا وعندنا ليس بكافر وعندنا تقبل توبته المنافق والزني قال القاضي عياض وتقول مالك قال احمد بن حنبل وهو مروى عن جماعة من الصحابة والتابعين قالوا جازنا فاذا قتل السحر حرمه اننا اذا عرف ان مات بسحره وان يقتل غالب الزمر القصاص وان قال مات به لانه قد يقتل وقد افلا قصاص تجب الدية والكفارة و تكون الدية في بالا على عاقلة لان العاقلة لا عمل ما ثبت باعتراف الجاني قال صاحبنا ولا يتصور العقل بالسحر بالمسنة وانما يتصور باعتراف السحر والله علم (قوله حتى اذا كان ذات يوم او ذات ليلة دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا) هذا دليل الاستحباب الدعاء عند حصول الامور المكروهات وتكريره حتى لا يتجاءر الى الدعوى الى (قوله لوجه الرجل قال مطبوب) المطبوب السحر يقال طلب الرجل اذا سحر فكلوا بالطيب السحر كما كتبوا سليمان بن ابي بشار الطبري الذي استجاب الدعاء وقال ابن الانباري الطيب من الاضداد يقال لعلاج الداء طب والسحر طب وهو من اعظم الادوية وعل طبيب كاذب في طبيبا محذوفه فظنته (قوله في منشط ومنسطة وجبت طلعت) ذكره اما المشاطة فبضم الميم وهي الشر الذي يستن من الراس او الحجة عند تسحره واما المشط فبفتح الميم وواسكان ايشين ومنها مشط بضم الميم واسكان ايشين ومنشط ويقال لرسقا بالهمزة وتكره مشقا ومدود ومعدوم وجل قيل بفتح الفاء من الهمزة وهو الزاهد واما قوله وجب كذا في اكثر نسخة بلاد نجب بالهمزة وبالباء الموحدة وفي بعضها جف بالهمزة والفاء وهما بمعنى يهدو عا وطع النخل وهو النشا الذي يكون عليه ويطلق على الذكر والاشي فللهذا اقيده في الحديث بقوله طلعت ذكر وهو ما صفة طلعت الى ذكر والسرا علم ووقع في البخاري من رواية ابن عيينة ومثاقه بالقاف بدل مشاطة وهي المشاطة ايضا قيل مشاقه اللتان (قوله صلى الله عليه وسلم في بئر ذي اردان) هكذا هو في جميع نسخ مسلم ذي اردان وكذا وقع في بعض روايات البخاري وفي معظمها اردان وكلاهما صحيح والاول اجدود وادعى ابن قتيبة انه الصواب وهو قول الاصمعي وهو بئر بالمدينة في بستان بن زريق (قوله صلى الله عليه وسلم والسرا كان ما نقاعة الحناء) النقاعة بضم النون المار الذي يقع فيه الحناء ومردود (قوله فلما فعلت يا رسول الله افلا احرقته وفي الرواية الثانية قلت يا رسول الله فاتخرج وجهه) كلاهما صحيح فطلعت ان يخرج وجهه ثم حرقه والمردود اخرج السحر فدفنها

حدثنا أبو كريب قال نا ابن نمير عن هشام بن أبي عمار عن عائشة قالت سخر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهودي من يهود بني زريق يقال له لبيد بن الاعمصر قالت حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمل اليه انه يفعل الشيء وما يفعل حتى اذا كان ذات يوم او ذات ليلة دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم دعا ثمر عاتق قال يا عائشة اشعرت ان الله اقتسني فيما استفتيت فيه جماعة من رجلان ففعلوا حدهما عند راسي والاخر عند رجلي فقال الذي عند راسي للذي عند رجلي والذي عند رجلي للذي عند راسي ما وجع الرجل قال مطبوب قال من طه قال لبيد بن الاعمصر قال في اي شيء قال في منشط ومنسطة وجبت طلعت ذكر قال فاين هو قال في بئر ذي اردان قالت فاتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في اناس من اصحاب هبة ثم قال يا عائشة والله لكانت ماءها نقاعة الحناء وكان نخيلها رؤس الشياطين قالت فقلت يا رسول الله افلا احرقته قال لا اما انا فقد عاقبني الله وكرهت ان اشير على الناس شيئا فامرت بها فدفنت حدثنا أبو كريب قال نا ابو اسامة قال نا هشام عن ابيه عن عائشة قالت سخر رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق ابو كريب الحديث بقصته نحو حديث ابن نير وقال فيه فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البئر فنظر اليها وعليها نخل وقالت قلت يا رسول الله فاتخرج وجهه ولم يقبل افلا احرقته ولم يدرك فامرت بها فدفنت

سحر

باب اسم النبي صلى الله عليه وآله وسلم

باب استجاب رقية المريضة

قال

القول

القول

حدثني يحيى بن جبيل الحارثي قال ناخلك بن الحارث قال نا شعبة عن هشام بن زيد عن انس ان امرأة يهودية اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة فاكل منها فمجيء بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسا لها عن ذلك فقالت اردت لاقتلك قال ما كان الله ليسيطك على ذلك قال او قال على قال قالوا الاقتلها قال فارت اعرفها في لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** هرون بن عبد الله قال نا روج بن عباد قال نا شعبة قال سمعت هشام بن زيد قال سمعت انس بن مالك يحدث ان يهودية جعلت سما في لحم ثم اتت به رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو حديث خال **وحدثنا** زهير بن سرب و اسحاق بن ابراهيم قال سمعنا انا وقال زهير واللفظ له نا جوي عن الاعمش عن ابي لؤي عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتكى منا انسان مسموما يمينه ثم قال ذهب الباس رب الناس اشف انت الشافي لا شفاء الا شفاءك شفاء لا يغادر سقما فلما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقل خذت بيده لا يصنع به نحو ما كان يصنع فانزع يده من يدي ثم قال اللهم اغفر لي واجعلني مع الرفيق الاعلى قالت فنزعت انظر فاذا هو قد فُضِّع **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا هشيم قال **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه وابو كريب قال نا ابو معاوية قال **وحدثني** بشر بن خالد قال نا الحسن بن جعفر قال نا ابن بشير قال نا ابن ابي عمير كراهنا عن شعبة قال **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه وابو بكر بن خالد قال نا يحيى وهو القطان عن سفيان عن الاعمش باسناد جوي عن جديث هشيم وشعبة مسموما بيده قال وفي حديث الثوري مسموما يمينه وقال في عقب حديث يحيى عن سفيان عن الاعمش قال فحدثت به منصورا فحدثني عن ابراهيم عن مسروق عن عائشة بنحو **وحدثنا** اشيبان بن فروخ قال نا ابو عوانة عن منصور عن ابراهيم عن مسروق عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا عاد مريضا يقول ذهب الباس رب الناس اشف انت الشافي لا شفاء الا شفاءك شفاء لا يغادر سقما **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه وزهير بن سرب قال نا جوي عن منصور عن ابي لؤي عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم والي المريض يدعوه قال ذهب الباس رب الناس اشف انت الشافي لا شفاء الا شفاءك شفاء لا يغادر سقما وفي رواية ابي بكر فدعا له وقال وانت الشافي **حدثني** القاسم بن زكريا قال نا عبد الله بن موسى عن اسراة بل عن منصور عن ابراهيم ومسلم بن يحيى عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي على مثل حديث ابي عوانة وجوي **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه وابو كريب قال نا ابن نمير قال نا هشام عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرقى بهن الرقية اذهب الباس رب الناس بيدك الشفاء لا كاشف له الا انت **وحدثنا** ابو كريب قال نا ابو اسامة قال نا اسحق بن ابراهيم قال نا عيسى بن يونس كراهنا عن هشام بن زيد عن انس بن مالك عن هشام بن زيد عن ابي عبد الله عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مرض اصابه مرض من مرضها الذي مات فيه جعلت انفث عليها مسمى بيد نفسه لانها كانت اعظم بركة من يدي وفي رواية يحيى بن ايوب سمعت ذات

رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبر ان الله تعالى قد عافاه وان يخاف من اخراج احراقه واشافته بضر او شر على المسلمين من تذكر السحر وتعلمه وشياعه والحديث فيه ابناء فاعلم فبذلك او يحل بعض اهل محبيه والمتعصبين له من المنافقين وغيرهم على سحر الناس واذا هم وانقاصهم لما كرهه المسلمون بذلك من باب ترك مصلحة تخوف مفرقة اعظمها وهو من اهلهم قواعد الاسلام وقد سبقت المسئلة مرات والله اعلم **باب** اسم الله صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة فاكل منها فمجيء بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسا لها عن ذلك فقالت اردت لاقتلك قال ما كان الله ليسيطك على ذلك قال او قال على قال قالوا الاقتلها قال فارت اعرفها في لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الرواية الاخرى جعلت سما في لحم ثم اتت به رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو حديث خال **وحدثنا** زهير بن سرب و اسحاق بن ابراهيم قال سمعنا انا وقال زهير واللفظ له نا جوي عن الاعمش عن ابي لؤي عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتكى منا انسان مسموما يمينه ثم قال ذهب الباس رب الناس اشف انت الشافي لا شفاء الا شفاءك شفاء لا يغادر سقما فلما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقل خذت بيده لا يصنع به نحو ما كان يصنع فانزع يده من يدي ثم قال اللهم اغفر لي واجعلني مع الرفيق الاعلى قالت فنزعت انظر فاذا هو قد فُضِّع **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا هشيم قال **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه وابو كريب قال نا ابو معاوية قال **وحدثني** بشر بن خالد قال نا الحسن بن جعفر قال نا ابن بشير قال نا ابن ابي عمير كراهنا عن شعبة قال **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه وابو بكر بن خالد قال نا يحيى وهو القطان عن سفيان عن الاعمش باسناد جوي عن جديث هشيم وشعبة مسموما بيده قال وفي حديث الثوري مسموما يمينه وقال في عقب حديث يحيى عن سفيان عن الاعمش قال فحدثت به منصورا فحدثني عن ابراهيم عن مسروق عن عائشة بنحو **وحدثنا** اشيبان بن فروخ قال نا ابو عوانة عن منصور عن ابراهيم عن مسروق عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا عاد مريضا يقول ذهب الباس رب الناس اشف انت الشافي لا شفاء الا شفاءك شفاء لا يغادر سقما **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه وزهير بن سرب قال نا جوي عن منصور عن ابي لؤي عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم والي المريض يدعوه قال ذهب الباس رب الناس اشف انت الشافي لا شفاء الا شفاءك شفاء لا يغادر سقما وفي رواية ابي بكر فدعا له وقال وانت الشافي **حدثني** القاسم بن زكريا قال نا عبد الله بن موسى عن اسراة بل عن منصور عن ابراهيم ومسلم بن يحيى عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي على مثل حديث ابي عوانة وجوي **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه وابو كريب قال نا ابن نمير قال نا هشام عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرقى بهن الرقية اذهب الباس رب الناس بيدك الشفاء لا كاشف له الا انت **وحدثنا** ابو كريب قال نا ابو اسامة قال نا اسحق بن ابراهيم قال نا عيسى بن يونس كراهنا عن هشام بن زيد عن انس بن مالك عن هشام بن زيد عن ابي عبد الله عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مرض اصابه مرض من مرضها الذي مات فيه جعلت انفث عليها مسمى بيد نفسه لانها كانت اعظم بركة من يدي وفي رواية يحيى بن ايوب سمعت ذات

لهن

حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على فلان عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث
 فلما اشتد وجعكنت اقر عليه وامسح عنه بيده رجاء بركتها **وحدثنا ابو الطاهر وحرملة قالانا بن وهب قال اخبرني يونس بن عيسى قال اخبرني يونس بن عيسى قال اخبرني يونس بن عيسى قال اخبرني يونس بن عيسى**
 ان عبد الرزاق قال نا معمر بن راشد قال اخبرني محمد بن عبد الله بن نير قال نا روج قال وثنا عقبه بن مكرم واهم بن عثمان النوفلي قال اخبرنا ابو عاصم كلاهما عن ابن
 جريج قال اخبرني زياد كاهن عن ابن شهاب باسناد مالك نحو حديثه وليس في حديث احد منهم رجاء بركتها الا في حديث مالك وفي حديث يونس زياد ان
 النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اشتكى نفث على نفسه بالمعوذات وامسح عنه بيده **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر عن الشيباني عن**
عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه قال سالت عائشة عن الرقية فقالت رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل بيت من الانصار في الرقية من كل خير حتى حدثنا
يحيى بن يحيى قال نا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل بيت من الانصار في الرقية من الحجة حدثنا
ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب بن ابي عمير اللفظ لابن ابي عمير قالوا ناسفيا عن عبد الله بن سعيده عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان اذا اشتكى الانسان الشئ منه او كانت به فحرة او جرح قال لعبي صلى الله عليه وسلم باصبعه هكذا ووضع سفيان سبابته بالارض ثم رفعها باسم الله
تربة ناضبا بريفة بعضنا يشف به سقيما باذن ربنا قال ابن ابي شيبة يشفي سقيما وقال زهير يشفي سقيما **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة و ابو كريب**
والصحيح بن ابراهيم قال سحاق نا وقال ابو بكر و ابو كريب واللفظ لهما نا محمد بن بشر عن مسعر قال نا معبد بن خالد عن ابن شداد عن عائشة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يامرهم ان تسترقوا من العين **وحدثنا محمد بن عبد الله بن نير قال نا مسعر بهذا الاسناد مثله **وحدثنا ابن سمي قال نا****
ابو قال نا سفيان عن معبد بن خالد عن عبد الله بن شداد عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامر في ان تسترقوا من العين **وحدثنا**
يحيى بن يحيى قال نا ابو خيثمة عن عاصم الاحول عن يوسف بن عبد الله عن ابي مالك في الرقية قال رخص في الحجة والنملة والعين **وحدثنا**
ابو بكر بن ابي شيبة قال نا يحيى بن ادم عن سفيان بن عيينة قال نا زهير بن حرب قال نا محمد بن عبد الرحمن قال نا حسن هو ابن صالح كلاهما عن عاصم
عن يوسف بن عبد الله عن ابي اسحق قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من العين والحجة والنملة وفي حديث سفيان بن يوسف بن عبد
ابن الحارث **وحدثنا ابو الربيع سليمان بن داود قال نا محمد بن حرب قال نا محمد بن الوليد الزبير عن الزهري عن عروة بن الزبير عن زينب بنت**
ام سلمة عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لجارية في بيت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم راي بوجهها سفعة
فقال بها نظرة فاسترقوا لها يعني بوجهها صفرة **وحدثنا عقبه بن مكرم العتيق قال نا ابو عاصم عن ابن جريج قال واخبرني ابو الزبير انه سمع جابر**
ابن عبد الله يقول رخص النبي صلى الله عليه وسلم لاهل حرم في رقية الحية وقال لاسماء بنت عميس لما رى اجسامهم يخافون ضارعة تصيبهم الحاقة قالت
لا ولكن العين تسرع اليهم قال رقيم قال فرضت عليه فقال ارقيم **وحدثنا محمد بن حاتم قال نا روج بن عباد قال نا ابن جريج قال**
اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا بن عبد الله يقول ارضح النبي صلى الله عليه وسلم في رقية الحية لبني عمر وقال ابو الزبير وسمعت جابرا
ابن عبد الله يقول لكدغت رجلا منا عقرب ونحن جلوس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل يا رسول الله ارقى قال
من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل

باب استحباب الرقية من العين والنملة والحجة والنظر

قال

قال ولا اعتبار مما يخرج عليه من بلد ولا يقصد ذلك قد جاز في حديث الذي رقى بغائبة الكتاب فجعل يجمع بزادة ويتقل والسرا علم قال القاضي فائدة التنقل التبرك بتلك الرطوبة
 الهوار والنفس المباشرة للرقية والذكر الحسن لكن قال كما تبرك بغائبة ما يكتب من الذكر والاسماء الحسنة وكان مالك ينفث اذا رقى نفسه وكان يكره الرقية بالحديد والملم والذي يوقد الذي
 يكتب خاتم سليمان والتقدعة اشكر الله لما في ذلك من مشابهة لسحر واللعلم وفي هذا الحديث استحباب الرقية بالقرآن وبالاذكار وانما رقى بالمعوذات لانها من جماعات
 للاستعاذة من كل الكروبات جملة وتفصيلا ففيها الاستعاذة من شر ما خلق في كل شيء ومن شر الغفائات في العقود من السواحر ومن شر الحاسدين ومن شر الوسواس
 الخناس والسرا علم (قولها رخص في الرقية من كل ذي حمة) اي يحاربها بضمومة ثم يم تخفة وهي اسم ومعناه اذن في الرقية من كل ذات سم (قولها قال النبي صلى الله عليه وسلم
 باصبعه هكذا ووضع سفيان سبابته بالارض ثم رفعها باسم الله) اي رقى بالارض ثم رفعها بالارض (الارض حيلة الارض قيل ارض
 المدينة خاصة لبركتها والريقة اقل من الريق) اي رقى بالارض ثم رفعها بالارض (الارض حيلة الارض قيل ارض
 الموضع الجرح او الحليل ويقول هذا الكلام في حال المسح والسرا علم قال القاضي واختلف قول مالك في رقية اليهودي والنصراني المسلم وباجواز قال الشافعي
باب استحباب الرقية من العين والنملة والحجة والنظر اما الحجة فسبق بيانها في الباب قبله والعين سبق بيانها قبل ذلك واما النملة فبفتح النون واسكان الهميم
 هي قروح تخرج في الخشب قال ابن قتيبة وغيره كانت الجوس تزعم ان ولد الرجل من اشته اذا اخط على النملة تشفى صاحبها وفي هذه الاحاديث استحباب الرقية
 لهذه العاهات والادوار وقد سبق بيان ذلك بسوطا واختلف فيه (قوله رخص في الرقية من العين والحجة والنملة) ليس معناه تخصيص جوازها بهذه الثلاثة وانما
 معناه سئل عن هذه الثلاثة فاذن فيها ولو سئل عن غير الاذن فيه وقد اذن لغير هؤلاء وقد رقى رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير هذه الثلاثة واسم علم (قوله راي بوجهها سفعة فقال
 بها نظرة فاسترقوا لها) يعني بوجهها صفرة) اما السفعة فبضم ميم مفتوحة ثم فارسكته وقد فسرها في الحديث بالصفرة وقيل سواد وقال ابن قتيبة هي لون يخالف لون
 الوجه وقيل اخذه من الشيطان واما النظر فهي العين اي اصابتها عين وقيل هي المساي من الشيطان وهذا الحديث مما استدركه الدارقطني على البخاري وسلم حوله في رواه عقيل
 عن الزهري عن عروة مرسل وارسله مالك غيره من اصحاب يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن عروة قال الدارقطني واسمه الاموية ولا يصح قال وقال عبد الرحمن بن اسحق
 عن الزهري عن سعيد ولم يضع شيئا هذا كلام الدارقطني (قوله صلى الله عليه وسلم بالي اري اجسام بني اخي ضارعة) بالضاد المعجمة اي تخيفة والمراد اولاد جعفر رضي الله عنه

وحدثني سعيد بن يحيى الأموي قال نا أبي قال نا ابن جويبر هذا الاسناد مثله غير انه قال فقال رجل من القوم ارقيه يا رسول الله ولم يقل ارق
حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو سعيد الاشمي قال نا وكيع عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال كان لي خال يرقى من العقرب فمني رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الرقي قال فاتاه فقال يا رسول الله انك غيبت عن الرقي وانا ارقى من العقرب فقال من استطاع منكم ان ينفع اخاه
فليفعل **وحدثنا** عثمان بن ابي شيبة قال نا جزي عن الاعمش بهذا الاسناد مثله **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو معاوية قال نا الاعمش
عن ابي سفيان عن جابر قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقي فجاء آل عمر بن حزم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله
انما كانت عندنا رقية نرقى بها من العقرب وانك غيبت عن الرقي قال فمعهما عليه فقال ما اري باس من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعله **وحدثني**
ابو الطاهر قال نا ابن وهب قال نا اخبرني معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير عن ابي عبد الله عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
رسول الله كيف ترى في ذلك فقال اعرضوا علي رقاكم لا باس بالرقي ما لم يكن فيه شرك **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا هاشم بن عمار عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
الحديث ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا في سفر فمروا بواحد من اهل الجاهلية فقالوا لهم هل فيكم راق فان سئلوا
لدينا او مصاب فقال رجل منهم نعم فاتاه فرقاها بقائمة الكتاب فقرأ الرجل فاعطى قطيعا من غنمه فاني ان يقبلها وقال حتى اذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فاني
النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال يا رسول الله والله ما رقيت الا بقائمة الكتاب فتبسم وقال وما ادراك انهار رقية ثم قال خذ وامهم واخرى بولي بهم معكم **وحدثني**
عمر بن بشير ابو بكر بن نافع كلاهما عن خالد بن محمد بن جعفر عن شعبة بن عبد الرحمن بن جبير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا يزيد بن هارون قال نا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
نزلنا منزلا فالتنا امرأة فقالت ان سئلا يحيى سليمان فليخ فليخ من راق فقام معها رجل منا ما كنا نظنه نجسين رقية فرقاها بقائمة الكتاب فبرأ فاعطوه
غنا وسقونا لبنا فقلنا انك تحسن رقية فقال ما رقيت الا بقائمة الكتاب قال فقلت لا تحركوها حتى تاتي النبي صلى الله عليه وسلم فاتي النبي صلى الله
عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال ما كان يري ربه انها رقية اقموا واضربوا اليهم معكم **وحدثني** محمد بن ابي بكر عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
غير انه قال فقام معها رجل منا ما كنا نظنه نجسين رقية **وحدثني** ابو الطاهر وحرمة بن يحيى قال نا ابن وهب قال نا جزي عن ابي بصير عن ابي بصير
ناقم بن جبير بن مطعم عن عثمان بن العاص الثقفي انه شكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا يجده في جسده منذ اسلم فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم فمعه يدك على الذي يالمن من جسدك وقل بسم الله ثلاثا وقل سمع مرات اعوذ بالله وقد رتته من شرها اجد واحاد **وحدثني**
يحيى بن خلف الباهلي قال نا عبد الاعلى عن سعيد الجري عن ابي العلاء عن عثمان بن ابي العاص اتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
ان الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يلبسها علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاك شيطان يقال له خنزب فاذا احسسته
فتعوذ بالله منه واتقل على يسارك ثلاثا قال ففعلت ذلك فاذهب الله عني **وحدثنا** محمد بن ابي بكر عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
شيبة قال نا ابو اسامة كلاهما عن الجري عن ابي العلاء عن عثمان بن ابي العاص اتي النبي صلى الله عليه وسلم فمعه يدك على الذي يالمن من جسدك
نوح ثلاثا **وحدثني** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا انا سفيان عن سعيد الجري قال نا يزيد بن عبد الله بن الشخير عن عثمان بن ابي العاص
الثقفي قال قلت يا رسول الله ثم في كبر بمثل حدبهم
لنا عبد الاعلى سالم وابي اسامة ١٧

باب استخبار وضع يده على موضع الدرع الدعاء
١٥

باب استخبار وضع يده على موضع الدرع الدعاء
١٥

باب استخبار وضع يده على موضع الدرع الدعاء
١٥

باب جواز اخذ الابرة على الرقية بالقرآن والاذا رقيه حديث ابي سعيد الخدري عن سعد بن ابي السخير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
في رواية اخرى في غير مسلم (قوله فاعطى قطيعا من الغنم) القطيع هو الطائفة من الغنم وسائر الغنم قال اهل اللغة الغالب استعماله في ما بين العشر الايام قبل ما بين خمس عشرة الى
خمس وعشرين وجهد اقطع واطلعة وقطعان وقطاع واقطع كحديث واحاديث والمراد بالقطيع المذكور في هذا الحديث عشرون شاة كذا جابرمينا (قوله صلى الله عليه وسلم
ما ادراك انهار رقية) فيه التصريح بانهار رقية فيحتمل ان يقرأ بها على اللدغ والمريض وسائر اصحاب الاسقام والعيالات (قوله صلى الله عليه وسلم خذوا منهم واضربوا الي
بهم معكم) هذا التصريح بجواز اخذ الابرة على الرقية بالقرآن والذكر وانها حلال لا كبرية فيها وكذا الابرة على تعليم القرآن وهذا ذهب المشافعي ومالك احمد والشافعي والابن تيمية
من السلف ومن بعدهم ومنها ابو حنيفة في تعليم القرآن واجازها في الرقية واما قوله صلى الله عليه وسلم واضربوا اليهم معكم وفي الرواية الاخرى اقموا واضربوا اليهم معكم فهذه
القصة من باب المروءات والتبرعات ومواساة الاصحاب الرفاق والالتفات الى جميع الشياخ ملك للراقي مختصة بالحق للباقيين فيها عند التنافع فقاسمهم تبرعا وادوا واداءه واما قوله
صلى الله عليه وسلم واضربوا اليهم فانما قاله تطييبا لقلوبهم ومبالغة في تعريفهم انه حلال لا شبهة فيه وقد فعل صلى الله عليه وسلم في حديث العنبر وفي حديث ابي قتادة في حمار الوتر مثله
(قوله ويحج برأقه ويقل) هو بضم الفاء وكسر با وسبق بيان مذاهب العلماء في النقل والنقث (قوله سيد يحيى سليم) اي ليدفع قالوا اسمى بذلك تقاؤا بالسلامة وقيل لانه مستلم لما به (قوله
ما كنا نأبه برقية) هو بكسر الباء وضمها اي لظنه كما سبق في الرواية التي قبلها واكثر ما يستعمل هذا اللفظ بمعنى تنبهه ولكن المراد هنا لظنه كما ذكرناه والله اعلم **باب** استحباب وضع
يه على موضع الدرع الدعاء فيه حديث عثمان بن ابي العاص ومقصوده ان يستحب وضع يده على موضع اللام ويأتي بالدعاء المذكور والله اعلم **باب** التعوذ من شيطان اللوحسة
في الصلوة (قوله ان الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يلبسها علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاك شيطان يقال له خنزب فاذا احسسته فتعوذ بالله منه
وانقل عن يسارك ثلاثا ففعلت ذلك فاذهب الله عني) انا خنزب فنجاه محجة مكسوة ثم نون ساكنة ثم زاي مكسوة ومضوطة ويقال ايضا الفجر الحار والزاي حكاة القاسم ويقال ايضا
بضم الحاء وفجر الزاي حكاة ابن الاثير في النهاية وهو غريب وفي هذا الحديث استحباب التعوذ من الشيطان عند سوستة مع النقل عن اليمار ثلثا ومعنى يلبسها اي يخلطها
ويشككن فيها وهو بفتح اوله وكسر ثالثه ومعنى حال بيني وبينها اي تكلمني فيها ومنعني لذتها والفرار للخشوع فيها والله اعلم

حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المثنى قالنا يحيى وهو ابن سعيد عن عبيد الله قال أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخبي من فيرجهم فابردوها بالماء **حدثنا** ابن نهر قال نا أبي ومحمد بن بشر قال ثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال لعبد الله بن نير ومحمد بن بشر قالنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان شدة الخبي من فيرجهم فابردوها بالماء **وحدثني** هارون بن سعيد الايلي قال قال نا ابن هب قال حدثني مالك **وحدثنا** محمد بن رافع قال نا ابن ابي فريك قال نا الضحاك يعني ابن عثمان كلاهما عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخبي من فيرجهم فاطفئوها بالماء **حدثنا** احمد بن عبد الله بن الحكم قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة **وحدثنا** محمد بن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نا شعبة عن عمر بن محمد بن زيد عن ابي عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخبي من فيرجهم فاطفئوها بالماء **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب قالنا نا ابن نير عن هشام عن ابي عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخبي من فيرجهم فاطفئوها بالماء **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا خالد بن الحارث وعبد بن سليمان جميعا عن هشام بن ابي اسناد مثله **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد بن سليمان عن هشام عن فاطمة عن اسماء انها كانت توتى بالمرأة الموعوكه فتدعو بالماء فتصبه في جيبها وتقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابردوها بالماء وقال انها من فيرجهم **وحدثنا** ابو كريب قال نا ابن نير وابو اسامة عن هشام بن ابي اسناد مثله **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو اسامة عن هشام قال نا ابو اسامة عن ابراهيم بن سفيان **حدثنا** الحسن بن ابي بشر **حدثنا** ابو اسامة **حدثنا** هناد بن السمر قال نا ابو الاحوص عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعه عن جده رافع بن خديج قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الخبي من فيرجهم فابردوها بالماء **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن المثنى ومحمد بن حاتم وابو بكر بن نافع قالوا نا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن ابي عن عباية بن رفاعه قال نا حديث رافع بن خديج قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخبي من فيرجهم فابردوها بالماء ولم يردوا ابو بكر عنكم وقال قال اخبرني رافع بن خديج

١٣٥

١٣٦
١٣٧
١٣٨

هذا الجواب ما بدو عدة للحاجة اليه ان اعتقدوا المشاهدة وليظهر جهل المعترض وان لا يحسن الصناعة التي اعترض بها وانتسب اليها وكذلك القول في الماء البارد والمحموم فان المعترض يقول على النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يقبل فانه صلى الله عليه وسلم لم يقبل اكثر من قوله ابردوها بالماء ولم يبين صفة ومالته والاطباء يسمون ان الخبي الصفراوية يبرصا جها بسقى الماء البارد والشديد البرودة ويسقون الثلج وينسلون اطرافه بالماء البارد فلا يجرد صلى الله عليه وسلم اذ ابدوا النسخ من الخبي والسل على نحو ما قاله وقد ذكر سلم بن مهران عن اسماء انها كانت توتى بالمرأة الموعوكه فتصب الماء في جيبها وتقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابردوها بالماء فهذه اسما رواية الحديث وقربها من النبي صلى الله عليه وسلم معلوم تأولت الحديث على نحو ما قلناه فلم يبق للملحد المعترض الا اختراع الكذب اعتراضه فلا يلتفت اليه اما انكارهم الشافعي من ذات الجنب بالقط فباطل فقد قال بعض قدام الاطباء ان ذات الجنب اذا حدثت من البلغم كان القسط من علاجها وقد ذكرها الكلب وغيره ان ينفع من وجع الصدر وقال بعض قدام الاطباء يستعمل حيث يحتاج الى اسخان عضد من الاعضاء وحيث يحتاج الى ان يجذبها لخلط من باطن البدن الى ظاهره وبكذا قال ابن سينا وغيره وبذا يبطل ما زعمه هذا المعترض الملقب بالمولد ما قوله صلى الله عليه وسلم نية سبعة اشفية فقد طبق الاطباء في كتبهم على ان يبرد الطمث والبول وينفع من اسوم ويحرك شهوة الجماع ويقتل الدود وحب القرع في الامعاء اذا شرب لصل ويذهب الكلف اذا طلى عليه وينفع من حر المعدة والكبد وبرد بها من حمى الورد والربيع وغير ذلك من صنفان بحري وهندي والبحري هو القط الابيض وقيل هو اكثر من صنفين ولنفس بعضهم ان البحري افضل من الهندي وهو اقل حرارة منه وقيل هما حاران باسان في الدرجة الثالثة والهندي اشد حرارة في البحر الثالث من الحرارة وقال ابن سينا القسط حار في الثالثة يابس في الثانية فقد اتفق الاطباء على هذه المنافع التي ذكرنا في القسط فصار ممدوحا شرعا وطبا واما ما عدا منافع القسط من كتب الاطباء لان النبي صلى الله عليه وسلم ذكرها بعد اجملا واما قوله صلى الله عليه وسلم ان في الحبة السوداء شفا من كل داء الا انما يحمل ايضا على اهلل الباردة على نحو ما سبق في القسط وهو صلى الله عليه وسلم قد يصيب بحسب شاره من غالب احوال اصحابه وذكر القاضي عياض كلام المازني الذي قد مرنا ثم قال وذكر الاطباء في منفعة الحبة السوداء التي هي الشونيز اشيا كثيرة وخواص عجيبة يصعب قولا صلى الله عليه وسلم فيها وذكرها جالينوس ان يخل بالفخ ويقتل ديدان البطن اذا اكل او وضع على البطن وينفي الزكام اذا قلى وصر في خرقه وشم وينزل العلة التي تقشر منها الجمل ويقطع الثليل المتعلقة والمنكة والخيالان ويدبر الطمث المنعرج ان كان انجابا من اخلاط غليظة لزجة وينفع الصرع اذا طلى به الجبين ويقطع البثور والجرب ويحلل الاورام البلغمية اذا تضمد به مع اخل وينفع من الماء العارض في العين اذا استسوى به نحو ما بينه الاريسا وينفع من انتصاب النفس وتبعض بين وجه الانسان ويدبر البول واللبن وينفع من نهشة الرتيلا واذناخ بطر والهوام قال القاضي وقال غير جالينوس خاصيته اذ لم يحمي البلغم والسواد اول حب القرع واذا علق في عنق المزكوم نفعه وينفع من حمى الربيع قال ولا يبرد نفعه الحار من اودا وحرارة الحواس فيها فقد نجد ذلك اودية كثيرة فيكون الشونيز منها العموم الحديث ويكون استعمالها انما من اوجيا نامر كما قال القاضي وفي جملة هذه الاحاديث ما عدا من علوم الدين والدنيا وصحة علم الطب في حوزة التطبيق في الجملة واستحبابه بالامور المذكورة من الحجامة وشرب الادوية والسوط واللدود وقطع العروق والرقى قال قوله صلى الله عليه وسلم انزل الدوار الذي انزل الداء هذا اعلام لهم واذن فيه وقد يكون المراد بانزال الملأ الملكة المولكين بمباشرة مخلوقات الارض من دارودوار قالنا ذكر بعض الاطباء في قوله صلى الله عليه وسلم شرطه نجم او شرية عمل اولدعة بنا رانه اشارة الى جميع ضروب المعافاة والبلغم (قوله ان جابر بن عبد الله عمار) هو نفع القاق النون الشدة (قوله يشتك خراجا) هو نفع الحماة وتخفيف الازار (قوله اعلق فيه مجما) هو بكسر الميم فتح كجم وهي الالة التي تمص ويجمع بها موضع الحجامة) واما قوله شرطه نجم فالمراد بالجم هنا الحديدية التي يشرب بها موضع الحجامة يخرج الدم (قوله فلما راى تبرمه) اي نظيره وسامة منه (قوله سمعت جابري بن عبد الله قال رى الى يوم الاحزاب اكله فلو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم) فقوله ابي بلغم الهمة وفتح الباروت تشديدا ليار وكذا اصوابه وكذا هو في الروايات والنسخ وهو ابي بن كعب المذكور في الرواية التي قبله هذه وصحة بعضهم فقال بفتح الهمة وكسر الباء وتخفيف اليا وهو غلط فاش لان ابا جابر استشهد يوم احد قبل الاحزاب اكثر من سنة واما الاكل فهو عرق محروق قال جليل هو عرق الحيوه يقال هو نهر الحيوه في كل عضو شبيهة من له فيها ام منفردا فانقطع في اليلم يرقا الدم وقال غير محروق واحد يقال في اليلك في الفخذ النساء في الظاهر الا بهر والاعلام في ابرة الحجام فين (قوله فحمه) اي كواه ليقطع منه اصل الحماة (قوله صلى الله عليه وسلم الخبي من فيرجهم فابردوها بالماء) وفي رواية من فيرجهم فابردوها بالماء واما ابرودها فبفتح الهمة واصل بلغم المراد يقال بردت الخبي ابرد ابرودا على وزن قتلها اقلها قتلا اي اسكنت حرارتها واطفأت لهبها كما قال في الرواية الاخرى فاطفئوها بالماء وهو الذي ذكرناه من كونه بهمة وصل ضم الراوي هو الصحيح المصنف المشهور في الروايات وكتب اللغة وغيره واصل القاضي عياض في المشرق ان يقال بهمة قطع وكسر الراء في لغة قريظة الجوهري وقال في لغة روية وفي الحديث دليل الابل اسنة ان جهنم مخلوقة الان موجودة (قوله عن اسماء انها كانت توتى بالمرأة الموعوكه فتدعو بالماء فتصبه في جيبها وتقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابردوها بالماء وفي رواية صب الماء بينها وبين جيبها)

الح شونيز
واورد في صحيح مسلم

وحدثني محمد بن حاتم قال نا يحى بن سعيد عن سفيان قال حدثني موسى بن ابي عائشة عن عبيد بن عبد الله بن عبد الله عن عائشة قالت كذب نارسون الله في
 عليه سلم في مرضه فاشاران لا تتلاوني فقلنا كراهية المريض للدواء فلما افانق قال لا يبقى منكم احد الا لك غير العباس فان لم يذهبكم **محمد بن حاتم** بن
 يحيى التميمي ابو بكر بن ابي شيبه وعمر الناقد وزهير بن حرب بن ابي عمير اللفظ زهير قال يحيى انا وقال الاخرون ناسفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد
 ابن عبد الله عن امر قيس بنت محصن اختلفت عكا شة قالت خلت بآبن علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل طعاما فقال عليه سلام فرسة قالت
 ودخلت عليه با بن لي قد اعلقت عليه من العذرة فقال علام تدخرن اولادكن بهذا العلاق عليكن بهذا العمى الهندي فان فيه سبعة اشقية منها ذات الجنب
 يسعظ من العذرة ويولد من ذات الجنب **وحدثني** محمد بن يحيى قال نا بن وهب قال قال خبرني يونس بن يزيد ان ابن شهاب قال خبرني عن النبي
 ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان امر قيس بنت محصن كانت من المهاجرات الاول للاتي بايعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي اختلفت عكا شة بن محصن
 بني اسد بن خزيمه قال قال خبرني نها انت رسول الله صلى الله عليه وسلم بانها لم يبلغ ان ياكل طعاما وقد اعلقت عليه من العذرة قال يونس اعلقت عن ذلك
 في تخاف ان تكون به عذرة قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم علام تدخرن اولادكن بهذا العلاق عليكن بهذا العمى الهندي يعني به الكسفة فان فيه
 سبعة اشقية منها ذات الجنب قال عبيد بن وهب قال قال خبرني عن النبي صلى الله عليه وسلم بانها لم يبلغ ان ياكل طعاما وقد اعلقت عليه من العذرة
 يغسله غسل **محمد بن يحيى** بن زهير قال نا الليث بن سعد عن ابن شهاب قال قال خبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن بن سعيد بن المسيب ان اباهم ابراهيم خبرها
 انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان في الحبة السوداء شفاء من كل اذى الا السام والسمام الموم والحبة السوداء الشونيز **وحدثني**
 ابو الطاهر **وحدثني** محمد بن يحيى قال نا بن وهب قال قال خبرني يونس بن عبد الله بن عبيد بن مسعود عن ابن شهاب عن الزهري عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ابو بكر بن ابي شيبه وعمر الناقد وزهير بن حرب وابن ابي عمير قالوا ناسفيان بن عيينة قال **وحدثني** محمد بن يحيى قال نا بن وهب قال قال خبرني
 قال **وحدثني** عبد الرحمن بن الدارمي قال نا ابو اليان قال نا شعيب بن مسلم عن الزهري عن ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث
 عقيل وفي حديث سفيان ويونس الحبة السوداء ولم يقل الشونيز **وحدثني** يحيى بن ايوب قتيبة وابن حجر قالوا يا اسمعيل وهو ابن جعفر عن العلاء
 عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من اء الا الحبة السوداء منه شفاء الا السام **وحدثني** عبد الملك بن شعيب بن الليث
 ابن سعد قال **وحدثني** يحيى بن جدي قال **حدثني** عقيل عن ابن شهاب عن عمرو بن عروة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها كانت اذا مات الميت من اهلها فاجتمعوا ذلك
 النساء ثم يفرقن الالهلهما واخصهنها افرت يومية من تليينة فطيمت ثم صنعت زريد فصبت التليينة عليه ثم قالت كل من هذا فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول التليينة طحمة لغواد المريض تن هب بعض الحزن **وحدثني** محمد بن المنذر وعجل بن بشاد واللفظ لان الحنة قال نا يحيى بن جعفر قال نا شعيب عن
 قتادة عن ابى المتوكل عن ابى سعيد الخدري قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني استطلق بطنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسقه
 عسلا فسقاه ثم جاء فقال اني سقيته فلم يزد الا استطلا فقال له ثلاث مرات ثم جاء الرابعة فقال اسقه عسلا فقال لقد سقيته فلم يزد
 الاستطلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن اخيك فسقاه فبرا **وحدثني** عمر بن زرارة قال نا عبد الوهاب
 يعني ابن عطاء عن سعيد بن قتادة عن ابى المتوكل الناجي عن ابى سعيد الخدري ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخي عارب
 بطنه فقال له اسقه عسلا بمعنى حديث شعيب

عبيد بن عبد الله

ابو بكر بن ابي شيبه

ابو بكر بن ابي شيبه

ابو بكر بن ابي شيبه

عبيد بن عبد الله

عبيد بن عبد الله

عبيد بن عبد الله

قال القاضي هذا قول الاطباء والصحيح حصول البرهاسم في احوال الماردان على ظاهره ولا على ما سبق من تاويل المازدي قال ولولا تجرمة اسماء المسلمين لشفقت لما استعملوه (قوله)
 لدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه فاشاران لا تتلاوني فقلنا كراهية المريض للدواء فلما افانق قال لا يبقى منكم احد الا لك غير العباس فان لم يذهبكم
 بفتح اللام هو الدواء الذي يقص في احد جانبي فسم المريض ويسقاه او يدخل هناك باصبع وغيره ويجتنب به ويقال منه لدوة الده وعلقى الجوهري ايضا الدوة رباعيا والدوة
 انا قال الجوهري ويقال للدود ولدي ايضا وانما امر صلى الله عليه وسلم بلدهم عقوبة لهم حين قاله في اشارة اليهم لا تلدون في فيه ان الاشارة المعهته كصريح العسارة
 في نحو هذه المسئلة وفيه تزيير التعدي بنحو من فعله الذي تعدي به الا ان يكون قولها دخلت عليه بان لي قد اعلقت عليه من العذرة فقال علام تدخرن اولادكن
 بهذا العلاق عليكن بهذا العمى الهندي فان فيها سبعة اشقية منها ذات الجنب يسعظ من العذرة ويولد من ذات الجنب انا قولها اعلقت عليه فكذا هو في جميع صحاح مسلم عليه وقوع
 في صحيح البخاري من رواية ميمون وغيره فاعلقت عليه كما هو هنا من رواية سفيان بن عيينة فاعلقت عنه بالنون وهذا هو المعروف عند اهل اللغة قال الخطابي الخدرون
 يروونه اعلقت عليه الصواب عنه وكذا قال غيره وحكاها بعضهم فاعلقت عليه ومعناه عاجت وجعلت له باصبعه واما العذرة فقال العلام بن يرضم ليعين وبالذلل المعجزة وهي
 وجه في الحلق يخرج من الدم يقال في علاجها عذرة فهو معذرة قيل هي فرحة تخرج في الخرم الذي بين الحلق واللثة تعرض للصبيان فالحا عند طلوع العذرة وهي حمة كوكب تحت الشعري العيون
 تسمى ايضا الخدري وتلطم في وسط الحرة وعادة النساء في معالجة العذرة ان تاخذ المرأة خرقة فقوتها فتلصقها في الف العصبى وتلصق ذلك الموضع فيضخر منه دم اسود وبها القرحه وذلك
 يسمى وغرا وعذرا فمنه تدخرن اولادكن انها تغرق خلق الولد باصبعها فترفع ذلك الموضع وتكبده انا العلاق بفتح العين وفي الرواية الاخرى العلاق وهو الاشهر عند اهل اللغة حتى زعم بعضهم
 انه الصواب وان العلاق لا يجوز قالوا العلاق مصدر اعلقت عنه ومعناه ازلت عنه العلوق وهي الافة والدارمية والا علاق هو معالجة عذرة الصبي وهي وجه حلقه كما سبق
 قال ابن الاثير ويجوز ان يكون العلاق هو الاسم منه واما ذات الجنب فعلة معروفة والعمى الهندي يقال له القسط والكسفة لغتان مشهورتان (قوله صلى الله عليه وسلم علامه
 تدخرن اولادكن) كذا هو في جميع النسخ علامه وهي بار الكسفة ثبتت هنا في الراجح (قوله الحبة السوداء الشونيز) هذا هو الصواب المشهور الذي ذكره الجوهري قال القاضي في
 ذكر الحبوب عن الحسن انها الخردل قال وقيل هي الحبة الخضر وهي البطم والعرب تسمى الاضراسود ومنه سواد العراق لخضرة بالاشهاد تسمى الاسود ايضا **وحدثني** محمد بن يحيى عن النبي صلى الله عليه وسلم
 عليه وسلم التليينة طحمة لغواد المريض وتذهب بعض الحزن اما حبة بفتح الهمزة وكسر الجيم اي تريح فواده وتزيل عنه الهم وتنشطها بحمام المستريح كالمل النشاط واما

باب الطاعون والطيرة والكهانة والوثنية... قال في غير هذا... الطاعون... قال في غير هذا... الطاعون... قال في غير هذا... الطاعون...

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الطَّاعُونِ فَكَانَ سَأَمَةً قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الطَّاعُونِ فَكَانَ سَأَمَةً... حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى... حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى... حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى...

التبليغ فيفتح التاء وهى حسنة وتبين او نحالة قالوا واما جعل فيها عمل قال الهوى وغيره سميت تبليغاً لأنها... حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى... حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى... حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى...

من صحيح مسلم... الطاعون... حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى...

حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن عبد الله بن عباس ان عمر بن الخطاب خرج الى الشام حتى اذا كان بسرخ لقيه اهل ارجناد ابو عبيد بن الجراح واصحابه فاخبروه ان الوباء قد وقع بالشام قال ابن عباس فقال عمر ادع لي المهاجرين الاولين فدعوتهم فاستشارهم واخبرهم ان الوباء وقع بالشام فاختلّفوا فقال بعضهم قد خرجت لامر لا نرى ان ترجع عنه وقال بعضهم معك ببقية الناس واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نرى ان تقلدناهم على هذا الوباء قال ارتفعوا عنه ثم قال دع لي الانصار فدعوتهم لم يستشارهم فسلكوا سبيل المهاجرين واختلفوا فاختلّفوا فقال ارتفعوا عنه ثم قال دع لي من كان ههنا من مشيخة قريش من مهاجرة القحط فدعوتهم فلم يختلف عليه جلان فقالوا نرى ان ترجع بالناس ولا تقلدناهم على هذا الوباء فدعى عمر في الناس في مضميع على ظهر فاصبحوا عليه فقال ابو عبيدة بن الجراح افرار من قد ربه فقال عمر لو غيرك قال ما يابا بعبدة وكان عمر يكره خلافة نعم نقرأ من قد ربه الى قد ربه ارايت لو كانت تلك ابل فهبطت واديا لعد وتان احداهما خصيبية والاخرى جدبة البين ان رعيت الخصيبية رعيتهما بقدر الله وان رعيت الجدبة رعيتهما بقدر الله قال فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان منغيبا في بعض حاجته فقال ان عندى من هذا علما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم به بارض فلا تقلدوا عليه اذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فراوا منه قال فخر الله عمر بن الخطاب ثم انصرف **وحدثنا اسحاق بن ابراهيم** وعمر بن رافع وعبد بن حميد قال بن رافع ناو قال لآخر ان انا عبد الرزاق قال نا معمر بهذا الاسناد نحو حديث مالك وزاد في حديث معمر قال وقال له ايضا ارايت لو انه رعى الجدبة وترك الخصيبية اكنت ممجزة قال نعم قال فسئل اذ قال فسألته اتى المدينة فقال هذا الحمل وقال هذا المنزل ان شاء الله تعالى **وحدثنا** ابو الطاهر وحرولة بن يحيى قالا انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب بهذا الاسناد غير انه قال ان عبد الله بن الحارث حدثه ولم يقل عبد الله بن عبد الله **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ان عمر خرج الى الشام فلما جاء شرح بلغه ان الوباء وقع بالشام فاخبره عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم به بارض فلا تقلدوا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فراوا منه فرجع عمر من سرخ وعن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان عمرا انصرف بالناس عن حديث عبد الرحمن بن عوف

تاج

تاج

تاج

عن ابن شهاب بن مالك في صحيحه

قال العلماء هو قريب من قولنا صلى الله عليه وسلم لا تنزلوا القار العذرا والواحدة العافية فاذا اقتبستم فاصبروا في هذا الحديث الاحتراس من الكاه واسبابها وفيه التسليم لقضاء الله عند حلول الآفات والله علم والفقهاء على جواز الخروج بقتل وغرض غير الفرار وادله صريح الاحاديث (قوله في رواية ابي النضر لا يخرجكم الا فرار منه) وقع في بعض نسخ فرار بالرفع وفي بعضها فرار بالنصب كلاهما مشكل من حيث العربية والمعنى قال القاضي وبزه الرواية ضعيفة عند اهل العربية معذرة للمعنى لان ظاهرها المنع من الخروج لكل سبب الا للفرار فلا يخرج منه وبزه ضد المراد وقال جماعة ان لفظة الا هنا غلط من الرادى والصواب حذفها كما هو المعروف في سائر الروايات قال القاضي وخرج بعض محققى العربية لرواية النصب فقال هو منصوب على الحال قال ولفظة الا هنا لا يجب باللاسنة وتقدر به لا يخرجوا اذا لم يكن خروجكم الا فرار منه والله اعلم واعلم ان احاديث الباب كلها من رواية اسامة بن زيد وركن الطرق الثلاثة في آخر الباب باليوم اذ يقتضى ان من رواية سعد بن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال القاضي وغيره بزادهم انما هو من رواية سعد بن اسامة عن النبي صلى الله عليه وسلم والله اعلم (قوله حتى اذا كان يسرع لقيهم اهل الاجناد) فاما سرع فمبين هملة مفتوحة ثم راء ساكنة ثم عين مفتوحة وحكى القاضى وغيره ايضا فتح الراء والمشهور اسكانها ويجوز صرفه وتركه وهي قرينة في طرف الشام مما على الحجاز وقوله اهل الاجناد وفي غير هذه الرواية امراء الاجناد والمراد بالاجناد هم من الشام الخمس بنى فلسطين والاردن ودوشن ومن قسرين هكذا فرده والفقهاء عليه ومعلوم ان فلسطين اسم لثابتية بيت المقدس والاردن اسم لثابتية بيسان وطبرية وما يتعلق بهما ولا يصح المطلق اسم المدينة عليه (قوله ادعى المهاجرين الاولين فدعاهم دعا الانصار ثم مشيخة قريش من مهاجرة القحط ثم مشيخة قريش من مهاجرة القحط ثم مشيخة قريش من مهاجرة القحط) فاما من سلم بعد تحويل القبلة فلا يعد فيهم قال واما مهاجرة القحط فيقال لهم فضل بالهجرة قبل الهجرة فلا يجزى عنها بعد الفتح قيل هم مسلمة الفتح الذين اجروا بعدة فحصل لهم سهم دون الغنينة قال القاضي هذا الظاهر انهم الذين يطلق عليهم مشيخة قريش كان رجوع عمر الى الشام طرد لرجوع المشيخة القاطنين بروانة احوط ولم يكن مجرد تقليد مسلمة الفتح لان بعض المهاجرين الاولين وبعض الانصار اشاروا بالرجوع وبعضهم بالقدوم عليه وانضم الى المشيخة بالرجوع راسى مشيخة قريش فكثر القائلون برجع اليهم من اسن والخبرة وكثرة التجارب وسداد الراى وحسنة الطائفتين واضحة مبينة في الحديث وبها استدل من اسلم في الشرع احد ما التوكل والتسليم للقضاء والثالثى الاحتياط والحذر وجانبة اسباب القاء اليد الى التهلكة قال القاضي وقيل انما رجوع عمر لعرض عن عبد الرحمن بن عوف كما قال مسلم بن هاني في روايته عن ابن شهاب ان سالم بن عبد الله قال ان عمر انصرف بالناس عن حديث عبد الرحمن بن عوف قالوا لا لم يكن يرجع لراى دون راي حتى يجزى علما وادله قوله بنى صحاح على ظهره فاصبحوا فقالوا لى اسافر الى ابيجة التي قصدنا بالاول للرجوع الى المدينة وهذا دليل فاسد من ذهب ضعيف بل الصحيح الذى عليه الجمهور هو ظاهر الحديث اذ صرح انه انما قصد الرجوع اولا بالاجتهاد حين راي الاكثرين على ترك الرجوع مع فضيلة المشيخة به وما فيه من الاحتياط ثم بلغه حديث عبد الرحمن فمد له تعالى وشكروا على موافقة اجتهاده واجتهاد معظم اصحابه بنى رسول الله صلى الله عليه وسلم واما قول سالم ان انا رجعت لعرض عن عبد الرحمن فيقول ان سالم لم يبلغه ما كان عمر عزم عليه من الرجوع قبل حديث عبد الرحمن ويحتمل انه اردتم يرجع الابد حديث عبد الرحمن والله اعلم (قوله انى يصح على ظهره فاصبحوا) هو باسكان الصاد فيها اى سافر اكتب على ظهره الاملت ارجع الى وطني فاصبحوا عليه ايهى الله (قوله فقال ابو عبيدة افرار من قد ربه فقال عمر لو غيرك قالها بما باعبدة وكان عمر يكره خلافة نعم نقرأ من قد ربه الى قد ربه ارايت لو كانت تلك ابل فهبطت واديا لعد وتان احداهما خصيبية والاخرى جدبة البين ان رعيت الخصيبية رعيتهما بقدر الله وان رعيت الجدبة رعيتهما بقدر الله) قالوا نرى ان ترجع بالناس ولا تقلدناهم على هذا الوباء فدعى عمر في الناس في مضميع على ظهره فاصبحوا عليه فقال ابو عبيدة بن الجراح افرار من قد ربه فقال عمر لو غيرك قالها بما باعبدة وكان عمر يكره خلافة نعم نقرأ من قد ربه الى قد ربه ارايت لو كانت تلك ابل فهبطت واديا لعد وتان احداهما خصيبية والاخرى جدبة البين ان رعيت الخصيبية رعيتهما بقدر الله وان رعيت الجدبة رعيتهما بقدر الله قال فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان منغيبا في بعض حاجته فقال ان عندى من هذا علما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم به بارض فلا تقلدوا عليه اذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فراوا منه قال فخر الله عمر بن الخطاب ثم انصرف **وحدثنا اسحاق بن ابراهيم** وعمر بن رافع وعبد بن حميد قال بن رافع ناو قال لآخر ان انا عبد الرزاق قال نا معمر بهذا الاسناد نحو حديث مالك وزاد في حديث معمر قال وقال له ايضا ارايت لو انه رعى الجدبة وترك الخصيبية اكنت ممجزة قال نعم قال فسئل اذ قال فسألته اتى المدينة فقال هذا الحمل وقال هذا المنزل ان شاء الله تعالى **وحدثنا** ابو الطاهر وحرولة بن يحيى قالا انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب بهذا الاسناد غير انه قال ان عبد الله بن الحارث حدثه ولم يقل عبد الله بن عبد الله **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ان عمر خرج الى الشام فلما جاء شرح بلغه ان الوباء وقع بالشام فاخبره عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم به بارض فلا تقلدوا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فراوا منه فرجع عمر من سرخ وعن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان عمرا انصرف بالناس عن حديث عبد الرحمن بن عوف

باب في اعدى في اعرابهم واظهار اعرابهم واظهار اعرابهم... من الصحاح

حدثني ابو الطاهر وحمله بن يحيى واللفظ لابي الطاهر قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس قال بن شهاب فحدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعدى اعرابي يا رسول الله فما بال الابل تكون في الرمل كأنها الظباء فيجي البعير الا جرب فيدخل فيها فيجرها كلها قال فمن اعدى الاول وحدثني محمد بن حاتم وحسن المحلواني قالانا يعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد قال نا ابى عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن وغيره ان ابا هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحذرو ولا طيرة ولا هامة فقال اعرابي يا رسول الله بمثل حديث يونس وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدرعي قال نا ابو اليمان عن شبيب عن الزهري قال اخبرني سنان بن ابي سنان الذي كوفي ان ابا هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لاعدى ولا صفر ولا هامة وحدثني ابو الطاهر وحمله بن يحيى واللفظ قالانا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب ان ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا اعدى ولا هامة وحدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يورد مرض على مصحح قال ابو سلمة كان ابو هريرة يحد ثما كليهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صممت ابو هريرة بعد ذلك عن قوله لاعدى واقام على ان لا يورد مرض على مصحح قال فقال الحارث بن ابي ذئب وهو ابن عمر ابي هريرة قل كنت اسمعتك يا ابا هريرة تخد ثما مع هذا الحديث حد ثما اخرج قد سكنت عنه كنت تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اعدى فابى ابو هريرة ان يعرف ذلك وقال لا يورد مرض على مصحح فما ذكر الحارث في ذلك حتى غضب ابو هريرة فرطن بالحشيية فقال للحارث انك ترى ما ذقلت قال لا قال ابو هريرة اني قلت ابيت قال ابو سلمة ولعمري لقد كان ابو هريرة يحد ثما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا اعدى فلا درى ان شئى ابو هريرة او شيخ احد القولين الاخر

يفتح العين وتشديد الجيم اى تنبيه الى العجز ومضو عمران الناس رعية الى استرعائها السد تعالى فيجب على الاحتياط لها فان تركته نسبت الى العجز واستوجبت العقوبة واسد علم (قوله هذا محل اوقال هذا المنزل) بهما معنى وهو يفتح الحاء وكسر واو فتح اقيس فان ما كان على وزن فعل مضارع فغسل بضم ثالثة كان مصدره واسم الزمان والكان منه مفعلا الفتح تقديره يقعد ويقعدون نظيره الا حرفا شدت حاءت بالوجهين منها اهل (قوله فى الاسناد من مالك عن ابن شهاب عن محمد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن عبد الله بن عبد الرحمن بن عيسى) قال الرازي كذا قال مالك قال عمرو بن لبيد عن عبد الله بن الحارث قال واحدثت صحابى على اختلافهم قال وقد اخبرني سلم بن قتيبة عن يونس عن عبد الله بن الحارث واما البخارى فلم يخبر بالاسن طريق ذلك علم ان في حديث عمر بن الخطاب وغيره منها خروج الامام بنفسه ولايته في بعض الاوقات ليشاهد احوال رعيته وينزل ظلم المظلوم ويكشف كرب المكروب ليرد الحق ويقمع اهل الفساد ويحاذى اهل البطالة والاذى والوالة ويحدثوا بحسبه عليهم ووصول قبايقهم اليه فيكشفوا عنهم في رعيته شامرا للاسلام ويؤدب من رام تخلفه بذلك ليعرف ذلك من المصالح وينها تلك الامراء ووجه الناس للامام عن قدرته اعلاهم اياه بما حدثت في بلادهم من خير شر ودوا ورض خصل غلام وشدة ورهارة وغير ذلك منها انتخاب مشادة اهل العلم والرأى في الامور المحادثة وتقديم اهل السبق في ذلك منها تنزيل الناس منازلهم وتقديم اهل الفضل على غيرهم والابتداء بهم في المكارم ومنها جواز الاجتهاد في المحرور نحو ما لم يجز في الاحكام ومنها قبول خبر الواحد فانهم قبلوا خبر عبد الرحمن ومنها صحة القياس جواز اهل به ومنها ابتداء العالم بما عنده من العلم قبل ان يسأله كما فعل عبد الرحمن ومنها اجتناب سباب الهالك ومنها منع التقدم على الطاعون ومنع الفرار منه واسد علم باب لا اعدى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا نور ولا اغول ولا يورد مرض على مصحح (قوله صلى الله عليه وسلم من روية ابي هريرة لا اعدى ولا صفر ولا هامة فقال اعرابي يا رسول الله فما بال الابل تكون في الرمل كأنها الظباء فيجي البعير الا جرب فيدخل فيها فيجرها كلها قال فمن اعدى الاول ومن روية لا اعدى ولا طيرة ولا صفر ولا هامة وفي رواية ان ابا هريرة كان يحدث بحديث لا اعدى ويحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ايضا انه قال لا يورد مرض على مصحح ثم ان ابا هريرة اقتصر على رواية حديث لا يورد مرض على مصحح وامسك عن حديث لا اعدى فراجعوه في وقالوا لانا سمناك تحد ثما فابى ان يعترف به قال ابو سلمة الراوي عن ابي هريرة فلا درى ان شئى ابو هريرة او شيخ احد القولين الاخر قال جمهور العلماء يجب الجمع بين هذين الحديثين بهما صحيحان قالوا ويطرق الجمع ان حديث لا اعدى المراد به لى كانت الجارية تزعمه وتعتقه ان المرض والعاهرة تعدى بطبعها لا بفعل السد تعالى واحديث لا يورد مرض على مصحح فارد فيه الى مجانبة ما يحصل الضرر عنده في العادة لفعل السد تعالى وقدره فمضى في الحديث الاول العدى لبطعها ولم يفسد حصول الضرر عنده ذلك بقدره تعالى وفعله ارشدنى الثانى الى الاحتراز مما يحصل عنده الضرر بفعل السد تعالى وادارته وقدره فهذا الذى ذكرناه من صحيح الحديثين والجمع بينهما هو الصواب الذى عليه جمهور العلماء ويتعين المصير اليه ولا يؤثر شيان الى هيريرة حديث لا اعدى لوجهين احدهما ان نسيمان الراوى للحديث الذى رواه لا يقدر في صحته عند جماهير العلماء بل يجب العمل به والثانى ان هذا اللفظ ثابت من رواية غير ابي هريرة فذكر سلم بن ابي هريرة السائب بن يزيه وجابر بن عبد الله والنس بن مالك ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وحكى المازرى والقاضى عياض عن بعض العلماء ان حديث لا يورد مرض على مصحح مشروع بحديث لا اعدى وهذا غلط الوجهين احدهما ان نسخ يشترط فيه تعدد الجمع بين الحديثين لم يتعدى لجهتهما والثانى ان يشترط فيه معرفة السانخ وتأخر السانخ وليس ذلك موجودا هنا وقال آخرون حديث لا اعدى على ظاهره واما الهنبي عن ايراد المرض على مصحح فليس العدى بل للتاوى باللائحة الكبرية فمع صوتة بصورة الحيزوم والصواب سابق والسد علم (قوله صلى الله عليه وسلم ولا صفر) فيه تاويلان احدهما المراد باينك تحريم المحرم الى مصفوها النسى الذى كانوا يفعلونه وبهذا قال مالك ابو عبيدة والثانى ان الصفر هو ابطن وهمى وود وكالوا يعتقدون ان فى البطن دابة تهب عند الجوع وربما قتلت صاحبها وكانت العرب تراها اعدى من الجرب وبهذا التفسير هو الصحيح وبه قال مطرف وابن وهب وابن جبيب ابو عبيد دخلت من العلماء وقد ذكر سلم عن جابر بن عبد الله الراوى الحديث فيعتنين اعتمادا ويحجزان كيون المراد بها الاول جميعا وان الصفر من جميعها بلان لا اصل لها ولا تعرج على واحد منهما (قوله صلى الله عليه وسلم ولا هامة) فيه تاويلان احدهما ان العرب كانت تتشاورم بالهامة وهي الطائر المعروف من طير الليل قيل هي البومة قالوا كانت اذا اسقطت على دار احدكم فسرا اما ناعمة لنفسه او لبعض احسبه وبهذا التفسير مالك بن انس والثانى ان العرب كانت تعتقد ان عظام الميت وقيل روحه تنقلب هامة وتطير وبهذا التفسير اكثر العلماء وهو المشهور ويحجزان كيون المراد النوعين فانها جميعا باطلان فبين النبي صلى الله عليه وسلم البطلان ذلك من الالهة فيما اعتقدوه من ذلك والهامة تخفيف الميم على المشهور الذي لم يذكر في جميعهم ويقتل بتشديد باق الجماعه وحكاه القاضى عن ابيه زيد الانصاري الامام فى اللغة

حدثني محمد بن حاتم وحسن الخوافي وعبد بن حميد قال عبد حدثني وقال الاخوان نا يعقوب يعنون ابن ابراهيم بن سعد قال حدثني ابي عن صالح
 عن ابن شهاب قال قال خبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعدي ويحدث مع ذلك لا يورد المصنف على
 المصنف بمثل حديث يونس **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا ابو اليان قال نا شعيب عن الزهري بهذا الاسناد نحوه **حدثنا** يحيى بن ايوب
 وقتيبة وابن حجر قالوا نا اسمعيل يعنون ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة ولا نوء ولا صفر
حدثنا احمد بن يونس قال نا زهير قال نا ابو الزبير عن جابر قال نا ابو حنيفة عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا عدوى ولا طيرة ولا غول **وحدثني** عبد الله بن هاشم بن حبان قال نا هز قال نا يزيد وهو النسائي قال نا ابو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا عدوى ولا غول ولا صفر **وحدثني** محمد بن حاتم قال نا روج بن عباد قال نا ابن جريج قال نا خبرني ابو الزبير انه سمع جابرا بن عبد الله يقول
 سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا عدوى ولا صفر ولا غول وسمعت ابا الزبير يقول نا جابر فاشهرهم قوله ولا صفر فقال ابو الزبير الصفر البطن وقيل
 لجابريكيف قال كان يقال دوابة البطن قال ولم يفسر الغول قال ابو الزبير هذا الغول التي تغول **وحدثنا** عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا
 معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابا هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا طيرة وخيرها الفأل قال يا رسول الله وما الفأل
 قال الكلمة الصالحة يستعملها احدكم **وحدثني** عبد الملك بن شعيب بن الليث قال نا بن جابر قال نا حدثني عقيب بن خالد قال نا حدثني
 عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا ابو اليان قال نا شعيب كلاهما عن الزهري بهذا الاسناد مثله وفي حديث عقيب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم
 يقل سمعت وفي حديث شعيب قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم كما قال **حدثنا** عبد بن خالد قال نا هما من يحيى قال
 نا قدامة عن انس ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة ولا صفر **وحدثنا** يحيى بن ايوب قال نا جابر بن عبد الله بن جابر قال نا
 محمد بن الهيثم وابن بشار قال نا محمد بن جعفر قال نا شعيب قال سمعت قدامة يحدث عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى
 ولا طيرة ويعجبني الفأل قال قيل وما الفأل قال الكلمة الطيبة **وحدثني** سجاد بن شاذان قال نا حدثني معمر بن اسد قال نا عبد الرحمن بن يونس
 قال نا يحيى بن عتيق قال نا محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة **وحدثني** الفأل الصالح **حدثني**
 زهير بن حرب قال نا يزيد بن هارون قال نا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا عدوى ولا هامة ولا طيرة **وحدثني** الفأل الصالح

باب الطيرة والفأل وما يكون فيه الشوم

(قوله صلى الله عليه وسلم ولا نوء ولا نور) اي لا تقولوا اسطرنا نوء وكذا ولا تتقدوه وسبق شرحه واضحا في كتاب الصلوة (قوله صلى الله عليه وسلم ولا غول) قال جمهور العلماء كانت العرب تزعم ان الشيطان
 في الغولات وهي جنس من الشياطين فتترأى للناس تتغول تغولا اي تتلون تلوها فتعلمهم عن الطير فيتملكهم فابطل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك قال اخرون ليس المراد بالحدوث نفسه وجود
 الغول وانما معناه ابطل ما تزعم العرب من تلون الغول بالصوت المختلفة واعتيا لها قبالا لوسعي لا غول اي لا يستطيع ان تفضل اصدا ويشهد له حديث آخر لا غول ولكن السعال قال
 العلماء السعال بالسين المفتوحة والعين المهملة وهم سحرة الكهن اى ولكن في الكهن سحرة الكهن اى ولكن في الكهن سحرة الكهن اى ولكن في الكهن سحرة الكهن اى
 دليل على انه ليس المراد في اصل وجوده وفي حديث ابي ايوب كان لي ترفي سهوة وكانت الغول تحي فتاكل منه (قوله صلى الله عليه وسلم فمن اعدي الاذل) معناه ان البعير الاذل
 الذي جرب من اجرة اى وانتم تعلمون وتقرءون ان السد تعالي هو الذي اوجد ذلك فيمن غير ملاصقة لبعير اجرب فاعلموا ان البعير الثاني والثالث وما بعد هما ناجرت بغول السد
 وارادته لا يمدى تعدي بطبعها ولو كان الجرب بالعدوى بالطباع لم تجرب الاول لعدم العدوى كفي الحديث بيان الدليل القاطع لا يبطل قولهم في العدوى بطبعها (قوله صلى
 الله عليه وسلم لا يورد مرض على مصحح فقول يورد بكسر الراء والمضغ بكسر الراء والصاد ومغول يورد محذوف اى لا يورد ابله المرض قال العلماء المرض صاحب الابل المرض
 والمصح صاحب الابل الصالح فمعنى الحديث لا يورد صاحب الابل المرض ابله على ابل صاحب الابل الصالح لانها اصابها المرض بفعل السد تعالي وقدره الذي اجسب
 به العادة لا يطبعها فحصل لصاحبها مرض مرضها وربما حصل له ضرر اعظم من ذلك باعتقاد العدوى بطبعها فيكفر والمعلم (قوله كان ابو هريرة يحدثنا كذا) كذا هو في جميع نسخ
 كتيبها بالتاء والياء نحو عتيق والضمير عائد الى الكتيبين او الكتيبين ونحو ذلك (قوله قال ابو الزبير يذو الغول التي تقول) هكذا هو في جميع نسخ بلا ونا قال ابو الزبير وكذا
 نقله القاضي عن الجمهور قال وفي رواية الطبري اصدروا صحح مسلم قال ابو هريرة قال والصواب لا اذل (قوله انه قال في تفسير الصفر) هي ودابة البطن هكذا هو في جميع نسخ بلادنا
 ودواب بدال هائلة وباصح واحدة مشددة وكذا نقله القاضي عن رواية الجمهور قال وفي رواية العدي ذوات بالذال اجمدة والتاء المثناة فوق وله وجه ولكن الصحيح المعروف
 هو الاول قال القاضي واختلفوا في قوله صلى الله عليه وسلم لا عدوى فقيل هو نهي عن ان يقال ذلك او يعتقد وقيل هو خبر اى لا تقع عدوى بطبعها **باب**
الطيرة والفأل وما يكون فيه الشوم (قوله صلى الله عليه وسلم لا طيرة) وغيره بالفأل قيل يا رسول الله وما الفأل قال الكلمة الحسنه الصالحة ليسمعها احدكم وفي رواية لا طيرة
 ويعجبني الفأل الكلمة الحسنه او الكلمة الطيبة وفي رواية واحب الفأل الصالح) اما الطيرة فبكر الطائر وفتح الياء على وزن العنية نداء هو الصحيح المعروف في رواية الحديث وكتب
 اللغة والغريب وحكى القاضي وابن الاثير ان منهم من سكن الياء والمشهور الاول قالوا وهي مصدرة تطير طيرة قالوا ولم يحكى في المصادر على هذا الوزن الا طيرة وطيرة وتخير خيرة بالخاء
 السجدة وجمادى الاسما جرذان وهي شئ طيبة اى طيب والتولة بكسر التاء المثناة وضمها هو نوزع من السحر وقيل يشبه السحر وقال الاصمعي هو ما تتجه
 به المرأة الى زوجها والتطير التشاروم واصلا شئ المسكوه من قول اد فعل او مرئى وكانوا يتطهرون بالسواخ والبيوارح فينفرون
 النظباء والطيور فان اخذت ذات اليمين تبركوا به ومضوا في سفيرهم وجوا بهم وان اخذت ذات الشمال رجوا عن سفيرهم وجوا بهم
 وتشاوروا بها فكانت تصدقهم في كثير من الاوقات من مصابهم ففتح الشرح ذلك والبله ونهى عنه واخبر انه ليس له تاثير بنفع ولا ضرر
 فهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم لا طيرة وفي حديث آخر الطيرة شرك اى اعتقاد انها تنفع او تضار اذا عملوا بمقتضاها معتقد من تاثيرها فهو شرك

حدثنا عبد بن محمد قال قالنا عبد الرزاق قال نا محمد بن الزهري عن يحيى بن عروة بن الزبير عن ابي عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ان الكهان كانوا
يجدون ما لا ينبغي فنجدها حقا قال تلك الكلمة الحق يخطفها الجنة فيقذفها في اذن وليه ويزيد فيها ما كثر كذب حتى يشيب قالنا الحسن بن شبيب قال نا الحسن بن
اخي بن قال نا معقل وهو ابن عبيد الله عن الزهري قال اخبرني يحيى بن عروة انه سمع عروة يقول قالت عائشة سألت ناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكهان
فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسوا بشيء قالوا يا رسول الله فانهم يجدون احيا نا الشيء يكون حقا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها
الجنة فيقذفها في اذن وليه قرأ اللجاجة فيغلطون فيها اكثر من ما نزلت فيها وحديثنا ابو الطاهر قال نا عبد الله بن وهب قال اخبرني محمد بن عمرو عن ابن جابر عن ابن
شهاب بهذا الاسناد غور اية معقل عن الزهري حدثنا الحسن بن علي الخوافي وعبد بن محمد بن حميد قال حسن نا يعقوب وقال عبد بن محمد حدثني يعقوب بن
ابراهيم بن سعد قال حدثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال حدثني علي بن حسين ان عبد الله بن عباس قال اخبرني رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
من الانصار انهم بينا هم جالسوا ليلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيعة فاستنار فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ماذا كنتم تقولون في الجاهلية
اذ ربي يمثل هذا قالوا الله ورسوله اعلم كنا نقول وليل الليلة رجل عظيم ومات رجل عظيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانها لا يروى بها حتى اهل الجاهلية
ولكن ربنا تبارك وتعالى سمعنا اذا قضت امرنا سمعتموه العرش ثم سجد اهل السماء الذين يلونهم حتى يبلغ التسبيح اهل هذه السماء الدنيا ثم قال لنا بين يكون حلة العرش
حلة العرش ما اذا قال ربكم فيخبرونهم ما اذا قال قال فيستخبر بعض هل السموات بعضها حتى يبلغ الخبر هذه السماء الدنيا فتخطف الجن السمعة فيقذفون
الى اولياءهم ويومنون به فاجابوا به على وجهه فوحي ولكنهم يعرفون فيه ويزيدون وحديثنا زهير بن حبيب قال نا الوليد بن مسلم قال نا ابو عمر الازدي
قال حدثني ابو الطاهر وحولته قالانا ابن وهب قال اخبرني يونس قال نا الحسن بن شبيب قال نا الحسن بن اعيان قال نا معقل
يعني ابن عبيد الله كاهنهم عن الزهري بهذا الاسناد غير ان يونس قال نا عبد الله بن عباس قال اخبرني رجال من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم من الانصار وفي حديث الازدي ولكن يعرفون فيه يزيدون وفي حديث يونس لكاهنهم يعرفون فيه ويزيدون وزاد في حديث يونس
وقال الله حتى اذا فرغ عن قلوبهم قالوا ما اذا قال ربكم قالوا الحق وفي حديث معقل كما قال الازدي ولكنهم يعرفون فيه ويزيدون
حدثنا محمد بن المثنى العنزي قال حدثني يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن صفيية عن بعض زواج النبي صلى الله عليه وسلم
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتى عرسا فافسأه عن شيء لم تقبل له صلوة اربعين ليلة حدثنا يحيى بن يحيى قال نا هشيم
قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال نا شريك بن عبد الله وهشيم بن بشير عن يعلى بن عطاء عن عمرو بن الشريد
عن ابيه قال كان في وفد ثقيف رجل مجنون ومر فارسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم انا قد بايعناك فارجع

حدثنا يحيى بن عروة بن الزبير عن ابي عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ان الكهان كانوا يجدون ما لا ينبغي فنجدها حقا قال تلك الكلمة الحق يخطفها الجنة فيقذفها في اذن وليه ويزيد فيها ما كثر كذب حتى يشيب قالنا الحسن بن شبيب قال نا الحسن بن اخي بن قال نا معقل وهو ابن عبيد الله عن الزهري قال اخبرني يحيى بن عروة انه سمع عروة يقول قالت عائشة سألت ناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكهان فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسوا بشيء قالوا يا رسول الله فانهم يجدون احيا نا الشيء يكون حقا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها الجنة فيقذفها في اذن وليه قرأ اللجاجة فيغلطون فيها اكثر من ما نزلت فيها وحديثنا ابو الطاهر قال نا عبد الله بن وهب قال اخبرني محمد بن عمرو عن ابن جابر عن ابن شهاب بهذا الاسناد غور اية معقل عن الزهري حدثنا الحسن بن علي الخوافي وعبد بن محمد بن حميد قال حسن نا يعقوب وقال عبد بن محمد حدثني يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال حدثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال حدثني علي بن حسين ان عبد الله بن عباس قال اخبرني رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من الانصار انهم بينا هم جالسوا ليلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيعة فاستنار فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ماذا كنتم تقولون في الجاهلية اذ ربي يمثل هذا قالوا الله ورسوله اعلم كنا نقول وليل الليلة رجل عظيم ومات رجل عظيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانها لا يروى بها حتى اهل الجاهلية ولكن ربنا تبارك وتعالى سمعنا اذا قضت امرنا سمعتموه العرش ثم سجد اهل السماء الذين يلونهم حتى يبلغ التسبيح اهل هذه السماء الدنيا ثم قال لنا بين يكون حلة العرش حلة العرش ما اذا قال ربكم فيخبرونهم ما اذا قال قال فيستخبر بعض هل السموات بعضها حتى يبلغ الخبر هذه السماء الدنيا فتخطف الجن السمعة فيقذفون الى اولياءهم ويومنون به فاجابوا به على وجهه فوحي ولكنهم يعرفون فيه ويزيدون وحديثنا زهير بن حبيب قال نا الوليد بن مسلم قال نا ابو عمر الازدي قال حدثني ابو الطاهر وحولته قالانا ابن وهب قال اخبرني يونس قال نا الحسن بن شبيب قال نا الحسن بن اعيان قال نا معقل يعني ابن عبيد الله كاهنهم عن الزهري بهذا الاسناد غير ان يونس قال نا عبد الله بن عباس قال اخبرني رجال من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الانصار وفي حديث الازدي ولكن يعرفون فيه يزيدون وفي حديث يونس لكاهنهم يعرفون فيه ويزيدون وزاد في حديث يونس وقال الله حتى اذا فرغ عن قلوبهم قالوا ما اذا قال ربكم قالوا الحق وفي حديث معقل كما قال الازدي ولكنهم يعرفون فيه ويزيدون حدثنا محمد بن المثنى العنزي قال حدثني يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن صفيية عن بعض زواج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتى عرسا فافسأه عن شيء لم تقبل له صلوة اربعين ليلة حدثنا يحيى بن يحيى قال نا هشيم قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال نا شريك بن عبد الله وهشيم بن بشير عن يعلى بن عطاء عن عمرو بن الشريد عن ابيه قال كان في وفد ثقيف رجل مجنون ومر فارسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم انا قد بايعناك فارجع

قال ذلك شيء يجده احدكم في نفسه فلا يصدكم مناه ان كراهته ذلك تقع في نفوسكم في العادة ولكن لا تلتفتوا اليه ولا ترجعوا عما كنتم عليه قبل هذا وقد صح عن عروة بن عامر الصحابي
قال ذكرت الطيرة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال حسنها الغال ولا يرسلها فاذا راى احدكم ما يكره فليقل اللهم لا ياتي بالحسنات الا انت ولا يفرم السيئات الا انت ولا حول ولا قوة الا لك
رواه ابو داود باسناد صحيح (قوله صلى الله عليه وسلم كان نبى من الانبياء يخطف من افق خطف ذاك) هذا الحديث سبق شرحه في كتاب الصلوة (قوله صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة الحق يخطفها الجن فيقذفها
في اذن وليه ويزيد فيها ما كثر كذب) لا يخطفها بفتح الطاء على المشهور وبها القرآن وفي نسخة قليلة كسر او مسناه استرقة واخذه بسنة وما الكذب بفتح الكاف وكسرها والذال ساكنة فيها قال القاضي
واكثر بعضهم الكسر الا اذا اراد الحالة والهيئة وليس بذا موضعها ومعنى يقذفها بفتحها (قوله صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الجن يخطفها فيقذفها في اذن وليه قرأ اللجاجة) هكذا هو في جميع
النسخ بل اذنا الكلمة من الجن بالجم والنون اى الكلمة المسروقة من الجن او التي تصح ما غلته الجن بالجم والنون وذكر القاضي في المشرق انه روى في بعض النسخ بالحاء
والقاف واما قوله فيقذفها بفتح القاف وتشديد الراء وقرأ اللجاجة بفتح القاف والدرجاجة بالذال الدجاجة المعروفة قال بل اللغته والغريب القرطوبى الكرام في اذن
الخطاب حتى يفهمه يقول قررة فيه اقره قراد الدجاجة صورتها اذا قطعت يقال قرت تقر او قريرا فان رودة قلت قررت قررة قال الخطابي وغيره معناه ان الجن يقذف الكلمة الى وليه
الكاهن فتسمعها الشياطين كما تؤذن الدجاجة بصوتها صواحبها فيتجاذب قال وفيه وجه آخر وهو ان تكون الرواية كقر الزجاجة تدل عليه رواية البخاري فيقذفها في اذن الكاهن القارورة
قال فذكر القارورة في هذه الرواية يدل على ثبوت الرواية بالزجاجة قال القاضي الماسلم فلم تختلف الرواية في انه الدجاجة بالذال لكن رواية القارورة تصح الزجاجة قال القاضي معناه
يكون لما يظن ان الولى حسن القارورة عند تحريكها على اليد او على صفا (قوله صلى الله عليه وسلم في رواية صالح عن ابن شهاب ولكنهم يعرفون فيه ويزيدون) هذه اللفظة ضبطها من رواية
صالح على وجهين احدها بالراء والثاني بالذال ووقع في رواية الازدي وابن منقول الراى اتفاق النسخ ومعناه يخطفون فيه الكذب وهو معنى يقذفون وفي رواية يونس يرقون قال القاضي
ضبطناه عن شيبه بن الضم الياء وفتح الراء وتشديد القاف قال ورواه بعضهم بفتح الياء وسكان الراء وفتح القاف قال وكذا
ذكره الخطابي قال ومعناه معنى يزيدون يقال رقى فلان الى الهاطل بكسر القاف اى رفته واصطنع الصعود اى يدعون فيها فوق ما سمعوا قال القاضي وقد تصح الرواية الاولى على تضعيف
هذا الضم وكثيره والدرجاجة (قوله صلى الله عليه وسلم من اتى عرسا فافسأه عن شيء لم تقبل له صلوة اربعين ليلة) اما العراف فقد سبق بيانه وانه من جملة العراف الكهان قال الخطابي وغيره العراف
هو الذي يتعاطى معرفة مكان المسروق وسكان الضالة ونحوها واما عدم قبول صلوة فمعناه ان لا ثواب فيها وان كانت مجزئة في سقوط الفرض عنه ولا يحتاج معها الى اعادة وظنير هذه الصلوة في
الارض المصنوعة مجزئة سقطت للقضاء ولكن لا ثواب فيها كذا قال جمهور اصحابنا قالوا فصلوة الفرض وفيها من الواجبات اذا اتى بها على وجهها الكامل ترتب عليها ثبوتان سقوط الفرض عنه
حصول الثواب فاذا اداها في ارض مصنوعة حصل الاول دون الثاني ولا بد من هذا التاويل في هذا الحديث فان العلماء يتفقون على انه لا يلزم من اتى العراف اعادة صلوات العيين ليلة فوجب تاويل
والله اعلم باب اجتناب الجوزم نحو (قوله صلى الله عليه وسلم انما قد بايعناك فارجع) هذا ما روى في الحديث الاخرى الصحيح البخارى وفرض الجوزم فذكر من الامة وقد سبق شرح
هذا الحديث في باب الامورى وانه غير مخالف للحديث لا يورد مرض على صحاح قال القاضي قد اختلف الامة عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة الجوزم فثبت عنه الحديثان المذكوران وعن جابر بن عبد الله صلى الله عليه وسلم
كل من الجوزم وقال لكل ثقتة بانه توكل عليه وعن عائشة قالت كان لنا سولى مجزوم فكان يأكل في صحافى ويشرب في اقداحى ويناى على فراشى قال وقد ذهب عمر وغيره من السلف للاكل مع ورواى انهم بايعناه بنسخ

كتاب قتل الحسين بن علي

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد بن سليمان وابن نعيم عن هشام بن سالم قال وثنا ابو كريب قال نا عبد قال نا هشام عن ابيه عن عائشة قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل ذى الطفتين فانه يلتمس لبصره ويصيب الحبل وحديثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا ابو مغوية قال نا هشام هذا الاسناد وقال لا يترود ذى الطفتين حديثنا عمري بن محمد الناقد قال نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اقتلوا الحيات وذى الطفتين والابتر فانها يستسقطان الحبل ويلتمسان البصر قال فكان ابن عمر يقتل كل حية وجدها فابصره ابو لبابة بن عبد المنذر اوزيد بن الخطاب هو بطارد حية فقال نا قد غي عن ذوات البيوت وحديثنا احب بن الوليد قال نا محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري قال نا خبرني سالم بن عبد الله عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يامر بقتل الكلاب يقول قتلتوا الحيات والكلاب اقتلوا ذى الطفتين والابتر فانها يلتمسان البصر ويستسقطان الحبل الى قال لزهري ونرى ذلك من ستمها والله اعلم قال سالم قال عبد الله بن عمر فلبثت لا اترك حية اراها الا قتلتها فبينما انا اطارد حية يوما من ذوات البيوت مر بي زيد بن الخطاب او ابو لبابة وانا اطاردها فقال مهلا يا عبد الله فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتلها قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غي عن ذوات البيوت وحديثنا حمله بن يحيى قال نا ابن وهب قال نا خبرني يونس قال وثنا عبد بن حبيب قال نا عبد الرزاق قال نا محمد بن الحسن الحلواني قال نا يعقوب قال نا ابي عن صالح بن كرام عن الزهري بهذا الاسناد غير ان صالحا قال نا خبرني ابو لبابة بن عبد المنذر وزياد بن الخطاب فقالا نا قد غي عن ذوات البيوت وفي حديث يونس قتلتوا الحيات ولم يقتل ذى الطفتين والابتر وحديثنا محمد بن ربح قال نا الليث قال نا ثاقبة بن سعيد واللفظ له قال نا ليث عن نا فع ان ابى لبابة كلف ابن عمر ليفتح له بابا في دار يستقرب به الى المسجد فوجدوا لعلته جلد جان فقال عبد الله التمسوا فقتلوه فقال ابو لبابة لا تقتلوا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن قتل الجنان التي في البيوت وحديثنا شيبان بن فروخ قال نا جوير بن حازم قال نا نا فع قال نا كان ابن عمر يقتل الجنان كما كان حتى حدثنا ابو لبابة بن عبد المنذر بالبصرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن قتل الجنان التي في البيوت وهو القطن عن عبيد الله قال نا خبرني نا فع انه سمع ابى لبابة بن جابر بن عثمان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن قتل الجنان وحديثنا اسحاق بن موسى الانصاري قال نا انس بن عياض قال نا عبد الله بن نافع عن عبد الله بن عمر عن ابى لبابة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وحديثنا عبد الله بن محمد بن اسمعيل الطبرسي قال نا جوير بن نافع عن عبد الله بن نافع عن عبد الله بن نافع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن قتل الجنان التي في البيوت

والصحيح الذي قاله الاكثرون ويثبتون المصير اليه ان لا يخرج بل يجلب جمع بين الحديثين وحمل الامر باجتنابه والفرار منه على الاستحباب الاحتياط لا الوجوب اما الاكل موقوف لبيان الجواز والملك علم قال القاضي قال بعض العلماء في هذا الحديث وما في مناه دليل على انه ثبت للمرأة النكاح اذا وجدت زوجها مجزوما او حدث به بجمام واختلف اصحابنا واصحاب مالك في ان امتهل لها منع نفسها من استمتاعه اذا ارادها قال القاضي قالوا لو يمنع من المسجد والاحتياط بالناس قال وكذلك اختلفوا في انهم اذا كثروا هل يومرون ان يتخذوا لانفسهم موصفا منصرفا خارجا عن الناس ولا يمنون التصرف في منافعهم وعليه اكثر الناس ام لا يلزمهم التنحي قال ولم يثبت لفلان في القليل منهم في انهم لا يمنون قال ولا يمنون من صلوة الجمعة مع الناس ولا يمنون من غير ما قال ولو استقر اهل قرية فيهم جزمي بنحو الظن في المار فان قدروا على استنباط ما بلا ضرر امر واهب والا استنبط لهم الاخرى او قاموا من بيتهم والافلا يمنون والله اعلم كتاب قتل الحيات وغيرها قوله صلى الله عليه وسلم اقتلوا الحيات وذى الطفتين والابتر فانها يستسقطان الحبل ويلتمسان البصر وفي رواية ان ابن عمر ذكر هذا الحديث ثم قال فكننت لا اترك حية اراها الا قتلتها فبينما انا اطارد حية يوما من ذوات البيوت مر بي زيد بن الخطاب او ابو لبابة وانا اطاردها فقال مهلا يا عبد الله فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتلها قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غي عن ذوات البيوت وفي رواية نهي عن قتل الجنان التي في البيوت وفي رواية ان نافع عن الانصار قتل حية في بيته فمات في الحال فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رايتهم منهم شيئا فاذنه ثلثة ايام فان يدرككم بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان وفي رواية ان له هذه البيوت عوام فاذا رايتهم شيئا منها فخرجوا عليها ثلثا فان ذهب والا فاقتلوه فانه كافر وفي الحديث الاخر ان صلى الله عليه وسلم امرهم بقتل الحية التي خرجت عليهم وهم يبارونها قال المازري لا تقتل حيات مدينة النبي صلى الله عليه وسلم الا بانذارها كما جاء في هذه الاحاديث فاذا انذرت ولم تنصرف قتلها واما حيات غير المدينة في جميع الارض والبيوت والدور فيندب قتلها من غير انذار لعموم الاحاديث الصحيحة في الامر بقتلها ففي هذه الاحاديث اقتلوا الحيات وفي الحديث الاخر خمس يقتلن في اكل والحرم منها الحية ولم يذكر انذارا في حديث الحية الخارجة بمنزلة صلى الله عليه وسلم امر بقتلها ولم يذكر انذارا ولا نقل انهم انذروا قالوا فاخذ به هذه الاحاديث في استحباب قتل الحيات مطلقا وخصت المدينة بالانذار للحديث الوارد فيها وسببه ما صرح به في الحديث ان صلى الله عليه وسلم امر بقتلها وقال بعض العلماء ان عموم النهي في حيات البيوت بكل بلد حتى تنذر واما ما ليس في البيوت فيقتل من غير انذار قال مالك يقتل ما وجد منها في المساجد قال القاضي وقال بعض العلماء الامر بقتل الحيات مطلقا مخصوص بالنهي عن جنان البيوت والابتر وذى الطفتين فانهما يقتلان على كل حال سواء كانا في البيوت ام غيرهما والا ما ظهر منها بعد الانذار قال ويخص من النهي عن قتل جنان البيوت والابتر وذى الطفتين والله اعلم واما صفة الانذار فقال القاضي روى ابن جبير عن النبي صلى الله عليه وسلم انه يقول انشدكن بالعهد الذي اخذ عليكم سليمان بن داود ان لا تؤذونا ولا ننظركم لنا وقال مالك بكفي ان يقول اخرج عليك بالسر واليوم الاخر ان لا تبذروا ولا تؤذونا ولا تؤذيوا لعل مالكا اخذ لفظ التخرج مما وقع في صحيح مسلم فخرجوا عليها ثلثا والله اعلم قوله صلى الله عليه وسلم ذى الطفتين (هو بضم الطاء المهملة واسكان الفاء) قال العلماء بها الخطان الابيضان على ظهر الحية وصل الطففة فوصت القتل وجميعها لظن شبه الحيات على ظهرها حتى يقتل واما الابتر فهو قصير الذنب قال نصر بن شمير هو صنف من الحيات ازرق مقطوع الذنب لا تنظر اليه حامل الا لقت ما في بطنها قوله صلى الله عليه وسلم يستسقطان الحبل (معناه ان المرأة الحامل اذا نظرت ابهاما وضافت اسقطت الحبل غالبا وقد ذكر مسلم في رواية عن الزهري ان قال نرى ذلك من ستمها وانا يلتمسان البصر فغيره تاوعلان ذكرهما الخطا بى و اخررون احد هما معناه يخطفان البصر ويلتمسانه بمجرد نظرها اليه لخاصة جعلها الله تعالى في بصرها اذا وقع على بصر الانسان وليؤيد هذه

حدثنا عمر الناقد وابن أبي عمير قالنا ناسفان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقولوا كرم فان الكرم قلب المؤمن **وحدثنا**
 زهير بن حرب قال نا جوير عن هشام عن ابن سايون عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسموا العنب الكرم فان الكرم المسلم **وحدثنا** زهير بن حرب قال نا
 علي بن حفص قال نا ورقاء عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقولون أحاكم الكرم فانما الكرم قلب المؤمن **وحدثنا**
 ابن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن همام بن منبته قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا حديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لا يقولون أحكم للعنب لكم انما الكرم الرجل المسلم **وحدثنا** علي بن خشرم قال نا عيسى بن يعقوب بن يونس عن شعبة عن سماك بن حرب عن علقمة بن أثال عن أبيه
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقولوا الكرم ولكن قولوا الحبة يعني العنب **وحدثنا** زهير بن حرب قال نا عثمان بن عمر قال نا شعبة عن سماك قال سمعت علقمة
 ابن وائل عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقولوا الكرم ولكن قولوا العنب والحبة **وحدثنا** علي بن يونس عن يونس بن يعقوب قال نا أبو جعفر
 عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقولون أحكم عبيدكم وامتكم كلكم عبيد لله وكل نساءكم ماء لله **وحدثنا** علي بن خشرم
 وفتاى فتاى **وحدثنا** زهير بن حرب قال نا جوير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقولون أحكم عبيدكم فكلكم
 عبيد لله ولكن ليقل فتاى ولا يقل العبد ربى ولكن ليقل سيدي **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وابو كريب قالنا نا ابو معاوية قال نا أبو سعيد الأشج قال نا وكيع
 كلاهما عن الأعمش بهذا الاسناد وفي حديثه ولا يقل العبد لسيدي مولاي وزاد في حديث أبي معاوية فان مولاه الله **وحدثنا** أحمد بن رافع قال نا عبد الرزاق
 قال نا معمر عن همام بن منبته قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا حديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقل أحدكم
 اسق ربك اطعم ربك وصق ربك وقال لا يقل أحدكم ربى وليقل سيدي ومولاي ولا يقل أحدكم عبيدكم وامتكم وليقل فتاى غلامى **وحدثنا** أبو جعفر
 قال نا سفيان بن عيينة قال نا جوير عن محمد بن العلاء قال نا أبو اسامة كلاهما عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا يقول أحدكم خبتت نفسي ولكن ليقل لقيت نفسي **وحدثنا** أبو بكر بن عبيد الله عليه وسلم ولم يزل يكره ان يقول أحدكم خبتت نفسي
 ابو كريب قال نا ابو معاوية بهذا الاسناد **وحدثنا** ابو الطاهر وحولته قالنا نا ابن وهب قال نا اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي امامة بن سهل
 ابن حنيف عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقول أحدكم خبتت نفسي وليقل لقيت نفسي

١٩
٢٥
بأطلاق لفظ العبد والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
لا يقولون أحكم عبيدكم فكلكم عبيد لله
لا يقولون أحكم عبيدكم فكلكم عبيد لله
لا يقولون أحكم عبيدكم فكلكم عبيد لله
لا يقولون أحكم عبيدكم فكلكم عبيد لله

الكرم مشتق من الكرم بفتح الراء وقد قال الله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقوا الله فسمى قلب المؤمن كرميا لما فيه من الايمان والهدى والنور والتقوى والصفات المستحقة لهذا الاسم وكذلك
 الرجل المسلم قال الله تعالى لعل للغة ليقال رجل كرم باسكان الراء وامرأة كرم ورجلان كرم ورجلان كرم وامرأتان كرم ونسوة كرم كل بفتح الراء واسكانها بمعنى كريم وكرمان وكرام وكريمات
 وصف بالمصدر كضيف وعدل والامر علم **بأ**
 حكم اطلاق لفظ العبد والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
 وفتاى وفي رواية ولا يقل العبد ربى ولكن ليقل سيدي وفي رواية ولا يقل العبد سيدي مولاي فان مولاه الله وفي رواية لا يقول أحدكم اسق ربك وصق ربك ليقال أحدكم
 ربى وليقل سيدي ومولاي ولا يقل أحدكم عبيدكم وامتكم وليقل فتاى غلامى قال العلماء مقصود الاحاديث شيان أحدهما نهى المملوك ان يقول سيده ربى لان الربوبية انما
 حقيقة لها الله تعالى لان الرب هو المالك او القائم بالشئ ولا يوجد حقيقة هذا الا لله تعالى فان قيل فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في اشراف الساعة ان تلد الامة ربهما او ربهما
 فاجاب من قد بين أحدهما ان الحديث الثاني لبيان الجواز وان النهي في الاول للادب كراهية التشبيه والتعظيم والثاني ان المراد النهي عن الاكثار من استعمال هذه اللفظة وتجاوزها
 عادة شائعة ولم ينه عن اطلاقها في نادر من الاحوال واختار القاضى هذا الجواب ولا يهوى في قول المملوك سيدي لقوله صلى الله عليه وسلم ليقل سيدي لان لفظه السيد غير مخصوص
 بالمرء تعالى اختصاصا بالرب والاستعلاء فيه كما استعمالها حتى نقل القاضى عن مالك انه ذكره الدعاء بسيدى ولم يات تسمية الله تعالى بالسيدى في القرآن ولا في حديث متواتر وقد قال
 النبي صلى الله عليه وسلم ان ابني هذا سيد وقوموا الى سيدكم يعني سعد بن معاذ وفي الحديث الآخر اسموا ما يقول سيدكم يعني سعد بن معاذ فليس في قول العبد سيدي اشكال
 ولا ليس لان استعماله غير العبد والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ايضا يقول العبد سيده مولاي فان المولى وقع على ستة عشر معنى سبق بيانها منها الناصر والمالك قال القاضى واما قوله في
 كتاب سلم في رواية وكيع وابي مؤوية عن الأعمش عن ابي صالح عن أبي هريرة رفعه ولا يقل العبد سيده مولاي فقد اختلف الرواة عن الأعمش في ذكره هذه اللفظة فلم يذكرها عنه آخرون
 وحذفها صحح والامر بالمعروف والنهي عن المنكر الثاني يكره للسيد ان يقول لمولاه عبيدى وامتن بل يقول غلامى وجارىتى وفتاى لان حقيقة العبودية انما يستحقها الله تعالى ولان فيها
 تعظيما مما لا يليق بالخلق استعماله لنفسه وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم العلة في ذلك فقال كلكم عبيد الله فنهى عن التطاول في اللفظة كما نهى عن التطاول
 في الافعال وفي اسماء الازاد وغيره واما غلامى وجارىتى وفتاى وفتاى فليس دالة على الملك كدلالة عبيدى مع انها تطلق على الجحر والمملوك وانما هى
 للاختصاص قال الله تعالى واذا قال موسى لفتاه وقال لفتيان وقال لفتية قالوا معنا فتى يذكرهم واما استعمال البحارية في الحرة الصغيرة مشهور معروف في البحارية و
 الاسلام والظاهر ان المراد بالنهي من استعماله على جهة التعظيم والارتفاع لا للوصف والتعريف والامر علم **بأ**
 كراهية قول الانسان خبتت نفسي **وحدثنا** زهير بن حرب قال نا جوير عن هشام عن ابن سايون عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقولوا كرم فان الكرم قلب المؤمن **وحدثنا**
 علي بن حفص قال نا ورقاء عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقولون أحكم الكرم فانما الكرم قلب المؤمن **وحدثنا**
 ابن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن همام بن منبته قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا حديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لا يقولون أحكم للعنب لكم انما الكرم الرجل المسلم **وحدثنا** علي بن خشرم قال نا عيسى بن يعقوب بن يونس عن شعبة عن سماك بن حرب عن علقمة بن أثال عن أبيه
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقولوا الكرم ولكن قولوا الحبة يعني العنب **وحدثنا** زهير بن حرب قال نا عثمان بن عمر قال نا شعبة عن سماك قال سمعت علقمة
 ابن وائل عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقولوا الكرم ولكن قولوا العنب والحبة **وحدثنا** علي بن يونس عن يونس بن يعقوب قال نا أبو جعفر
 عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقولون أحكم عبيدكم وامتكم كلكم عبيد لله وكل نساءكم ماء لله **وحدثنا** علي بن خشرم
 وفتاى فتاى **وحدثنا** زهير بن حرب قال نا جوير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقولون أحكم عبيدكم فكلكم
 عبيد لله ولكن ليقل فتاى ولا يقل العبد ربى ولكن ليقل سيدي **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وابو كريب قالنا نا ابو معاوية قال نا أبو سعيد الأشج قال نا وكيع
 كلاهما عن الأعمش بهذا الاسناد وفي حديثه ولا يقل العبد لسيدي مولاي وزاد في حديث أبي معاوية فان مولاه الله **وحدثنا** أحمد بن رافع قال نا عبد الرزاق
 قال نا معمر عن همام بن منبته قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا حديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقل أحدكم
 اسق ربك اطعم ربك وصق ربك وقال لا يقل أحدكم ربى وليقل سيدي ومولاي ولا يقل أحدكم عبيدكم وامتكم وليقل فتاى غلامى **وحدثنا** أبو جعفر
 قال نا سفيان بن عيينة قال نا جوير عن محمد بن العلاء قال نا أبو اسامة كلاهما عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا يقول أحدكم خبتت نفسي ولكن ليقل لقيت نفسي **وحدثنا** أبو بكر بن عبيد الله عليه وسلم ولم يزل يكره ان يقول أحدكم خبتت نفسي
 ابو كريب قال نا ابو معاوية بهذا الاسناد **وحدثنا** ابو الطاهر وحولته قالنا نا ابن وهب قال نا اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي امامة بن سهل
 ابن حنيف عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقول أحدكم خبتت نفسي وليقل لقيت نفسي

وحدثنا قتيبة قال قال ناليث قال وشنا محمد بن زحر قال نااليث عن ابى الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا يجرى جنة فقال ابو حنيفة
ان راسي قطر فانا اتبعه فرجوه النبي صلى الله عليه وسلم وقال لا تخبر بتلقب الشيطان بك في المنام وحدثنا عثمان بن ابى شيبة قال نا جابر عن الاعمش عن
ابى سفيان عن جابر قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله رايت في المنام كان راسي ضرب فتخرج فاشترت على اثره فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يجرى الا تخبر الناس بتلقب الشيطان بك في منامك وقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بعد يخطب فقال لا تخبروا احدكم بتلقب
الشيطان به في منامه وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة وابو سعيد الاشج قال نا وكيع عن الاعمش عن ابى سفيان عن جابر قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله رايت في المنام كان راسي قطر قال فضحك النبي صلى الله عليه وسلم وقال ذالعب الشيطان باحدكم في منامه فلا تخبروا به بالناس وفي رواية ابى
اذالعب باحدكم ولم يترك الشيطان حدثنا حبيب بن الوليد قال نا محمد بن حذب عن الزبير بن عابد عن ابى الزبير قال نا جابر بن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله ان ابن
عباس او ابا هريرة كان يحدث ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثي حرمله بن يحيى التيمي واللفظ له قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس
عن ابن شهاب ان عبيدا بن عبد الله بن عتبة اخبره ان ابن عباس كان يحدث ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى
ارى اللبلة في المنام ظلمة تنطف السمن والعسل فارى الناس يتكفون منها بايديهم فالمستكتر والمستقبل وارى سببا واصلا من السماء الى الارض
فارك اخذت به فعلقته ثم اخذت به رجلا من بعدك فعلا ثم اخذت به رجلا اخر فعلا ثم اخذت به رجلا فانقطع به ثم وصل له فعلا قال ابو بكر يا رسول الله باي انت
وا لله لقد عتي فلا عبرتها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعبرها قال ابو بكر اما الظلمة فظلمة الاسلام واما الذي ينطف من السمن والعسل فالقران
حلا وترويلينه واما ما يتكف الناس من ذلك فالمستكتر من القران والمستقبل واما السبب الواصل من السماء الى الارض فالحق الذي انت عليه فخذ به
فيعليك الله به ثم ياخذ به رجل اخر فيعلو به ثم ياخذ به رجل اخر فيعلو به ثم ياخذ به رجل اخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني يا رسول الله
باي انت واتي اصبت ام احطت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبت بعضنا وخطات بعضنا قال فوالله يا رسول الله لقد حدثني ما الذي اخطات
قال لا تقسم وحدثنا بن ابى عمير قال نا سفيان عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم منصرفه من احد
فقال يا رسول الله انى رايت هذه اللبلة في المنام ظلمة تنطف السمن والعسل بمحض حديث يونس وحدثنا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر
عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس وابى هريرة قال عبد الرزاق كان معمر واحيا نا يقول عن ابن عباس واحيا نا يقول عن
ابى هريرة ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى ارى اللبلة ظلمة بمحض حديثهم

صفة المعروفة له في حيوته فان راى على خلافها كانت رويانا اول الارزاق حقيقة وهذا الذي قاله القاضي ضعيف بل الصحيح انه يراه حقيقة سوا كان على صفة المعروفة او غيرها لما ذكره المازرى
قال القاضي قال بعض العلماء خص الله تعالى النبي صلى الله عليه وسلم بان روية الناس اياه صحيحة وكلها صدق ومنع الشيطان ان يتصور في خلقه لسبب على لسانه في النوم كما خرق
الله تعالى العادة للانبيا عليهم السلام بالمعجزة وكما استحال ان يتصور الشيطان في صورة في اليقظة ولو وقع للاشبه الحق بالباطل ولم يوثق بما جاز به مخالفة من هذا التصور فحقها بالباطل على من
الشيطان وزغره وسوسته والقائه وكبره قال وكذا حكي رويةهم بانفسهم قال القاضي والفقهاء على جواز روية الله تعالى في المنام وصحتها وان رآه الانسان على صفة لا يتفق بحال
من صفات الاجسام لان ذلك المرئي في ذات الله تعالى اذ لا يجوز عليه سبحانه وتعالى التجسيم ولا اختلاف الاحوال بخلاف روية النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن ابي عمير روية النبي في المنام
خواطر في القلب هي دلالات للرأى على امور مما كان او يكون كسائر الرميات والله اعلم وقوله صلى الله عليه وسلم من راى في المنام في اليقظة او كما راى في اليقظة قال العلماء ان
كان الواقع في نفس الامر فكما راى في اليقظة صلى الله عليه وسلم فقد راى في اليقظة صلى الله عليه وسلم وان كان في اليقظة فليقله قول احد المراد به اهل عصمه ومعناه ان من رآه
في النوم ولم يلمن باجره فقد راى الله تعالى بالمعجزة وروية صلى الله عليه وسلم في اليقظة عيانا والثاني معناه انه يرى تصديق تلك الرواية في اليقظة في الدار الآخرة لانه يراه في الآخرة جميع امته من
راه في الدنيا ومن لم يره والثالث يراه في الآخرة روية خاصة في القرب منه وحصول شفاعته ونحو ذلك الله اعلم (قولنا ان اعرابيا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي حلفت ان راسي قطر فانا
اتبع فرجوه النبي صلى الله عليه وسلم وقال لا تخبر بتلقب الشيطان بك في المنام) قال المازرى حلفت ان النبي صلى الله عليه وسلم علم ان منامه من الاضغاث يوحى او بدلالة من المنام دلالة
على ذلك على ان من المكروه الذي يهون تخمين الشياطين والاعرابون في تكلمهم على قطع الراس ويجعلونه دلالة على مفارقة الرأى ما هو فيه من النعم او مفارقة من فوقه ويرزول سلطان
ويتخير حال في جميع اموره الا ان يكون عبد فيبدل على عقده ايضا فله شفاء او مدينا فله قضاء دينه او من يحج فله ان يحج او غيره فله ارضاء او مخالفة ارضاء الله اعلم (قولنا ان اللبلة في المنام ظلمة
تنطف السمن والعسل فارى الناس يتكفون منها بايديهم وارى سببا واصلا) اما الظلمة فهي السحابة وتنطف بضم الطاء وكسر الهمزة اي تقطر قليلا قليلا ويتكفون ياخذون بايديهم والسبب الجبل او اصل
بمعنى الوصول واما اللبلة فقال ثعلب غير ليعال رايت اللبلة من الصباح الى زوال الشمس من الزوال الى اللبلة رايت الباردة (قولنا صلى الله عليه وسلم اصبت بعضنا وخطات بعضنا) اختلف العلماء
في معناه فقال ابن قتيبة واخرون معناه اصبت في بيان تفسيره او صادف حقيقة تاويلها وخطات في مبادرتك بتفسيره من غير ان امرتك وقال اخرون ان الذي قال ابن قتيبة وهو موافقه فاسد لانه صلى الله عليه وسلم
قد لفت له في ذلك قال اعبروا بما اخطا في تركه تفسيرها فان الرأى قال رايت ظلمة تنطف السمن والعسل ففره الصديق رضي الله عنه بالقران حلا وترويلينه وبه لا يجرى العسل وذكر تفسير السمن وتفسير اللبلة
فكان حقا ان يقول القران والسنه والى هذا اشار الطحاوي وقال اخرون اخطا في قولهم في ذلك في المنام ان اخذ بالسبب فانقطع به وذلك يدل على اخلاعه بنفسه وهو الصدق بان ياخذ به رجل
فينقطع ثم يوصل له فيعلو به وحدثنا قد خلع قهر او قتل وولى غيره فالصواب تفسيره ان كل حمله على دلالة في غير من قوله وقال اخرون اخطا في قولنا صلى الله عليه وسلم يا رسول الله الذي اخطا
قال القاسم (حدثنا بن ابى عمير قال نا سفيان عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس قال نا جابر بن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله ان ابن عباس كان يحدث ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى
ارى اللبلة في المنام ظلمة تنطف السمن والعسل فارى الناس يتكفون منها بايديهم فالمستكتر والمستقبل وارى سببا واصلا من السماء الى الارض فارك اخذت به فعلقته ثم اخذت به رجلا من بعدك فعلا ثم اخذت به رجلا اخر فعلا ثم اخذت به رجلا فانقطع به ثم يوصل له فعلا قال ابو بكر يا رسول الله باي انت
وا لله لقد عتي فلا عبرتها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعبرها قال ابو بكر اما الظلمة فظلمة الاسلام واما الذي ينطف من السمن والعسل فالقران حلا وترويلينه واما ما يتكف الناس من ذلك فالمستكتر من القران والمستقبل واما السبب الواصل من السماء الى الارض فالحق الذي انت عليه فخذ به
فيعليك الله به ثم ياخذ به رجل اخر فيعلو به ثم ياخذ به رجل اخر فيعلو به ثم ياخذ به رجل اخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني يا رسول الله باي انت واتي اصبت ام احطت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبت بعضنا وخطات بعضنا قال فوالله يا رسول الله لقد حدثني ما الذي اخطات
قال لا تقسم وحدثنا بن ابى عمير قال نا سفيان عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم منصرفه من احد
فقال يا رسول الله انى رايت هذه اللبلة في المنام ظلمة تنطف السمن والعسل بمحض حديث يونس وحدثنا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر
عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس وابى هريرة قال عبد الرزاق كان معمر واحيا نا يقول عن ابن عباس واحيا نا يقول عن
ابى هريرة ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى ارى اللبلة ظلمة بمحض حديثهم

٢

٢٤

وحل ثنا عبد الله بن عبد الرحمن اللامي قال قال نا محمد بن كثير قال ناسليان وهو ابن كثير عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ما يقول لا يصح بي من راي منكم رؤيا فليقطعها بأعبرها له قال فجاء رجل فقال يا رسول الله ما ريت ظلة ينفوخونهم حل ثنا عبد الله بن مسعود بن قنوب قال نا ساد بن سلمة عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رايته ذات ليلة فيما يرى النائم كاتافي دار عقبة بن رافع فأتينا برطب من رطب ابن طاب فاؤتت الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة في الآخرة وان ديننا قد طاب حل ثنا نصر بن علي الجهضمي قال قال نا حفي بن جويرية عن نا فعان عبد الله بن عمر حدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاني في المنام أسسوك بسواك فجز بنى رجلان احدهما اكبر من الآخر فتولت السواك الاصغر منها فقبل على كثير فدفعته الى الاكبر حل ثنا ابو عامر عبد الله بن بزاز الاشعري وابو كريب مهن بن العلاء وتقار با في اللفظ قال نا ابو اسامة عن بريد بن ابى بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رايته في المنام ارقى اهاكجهن مكة الى رضى بها نخل فن هب على انها اليامة او هو فاذا هي المدينة يترى رايته في رؤياي هذه اني هرزت سيفا فاقطع صدره فاذا هو ما أصيب من المؤمنين يوم أحد ثم رايته في رواية اخرى فعا احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين ورايت فيها ايضا بقر والله خير فاذا هم النفر من المؤمنين يوم أحد واذا الخير ما جاء الله به من الخير بعد وثواب الصدق الذي اتانا الله بعد يوم بدر حل ثنا محمد بن سهل التيمي قال نا ابو اليان قال نا شعيب عن عبد الله بن ابي حسين قال نا فنع بن محبوب عن ابن عباس قال قدم مسيلة الكذاب على عبد الله بن مسعود وسلم المدينة فجعل يقول ان جعل لي عهد الا من بعدنا تبعته فقد ملكي بشر كثير من قومه فاقبل اليه النبي صلى الله عليه وسلم معه ثابت بن قيس بن شماس وفي يد النبي صلى الله عليه وسلم قطعة حجر بيضاء حتى وقف على مسيلة في اصحابه قال لو سألتني هذه القطعة ما اعطيتكمها ولن اتعدى اهل الله فيك ولكن ادبرت ليعقرنك الله وانى لا رايك الذي اريت فيك ما اريت هذا ثابت يجهل بك عن نمرانصف عنه فقال ابن عباس فسالت عن قول النبي صلى الله عليه وسلم انك اري الذي اريت فيك ما اريت فاخبرني ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم رايته في يدك سوادين من ذهب فاهمنا شأنها فاوحى الي في المنام ان انفضها فنفضتها فما فطارا فاولتهما كذا ابين يخرجان من بعدك فكان احداهما العسقي صاحب صنعا والآخر مسيلة صاحب اليامة وحل ثنا محمد بن رافع قال نا عبد المطلب قال نا عمر بن حكيم عن منبه قال هلا ما احد ثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من كرا حديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم اتيت خزائن الارض فوضع في يدي سوادين من ذهب فكلت اعمى واهماني فاوحى الي ان انفضها فنفضتها فما فطرها فاولتهما

٦٦٥
٦٦٥
٦٦٥

قال القاضي محمد بن الذي في صحيح صحيح سلم انه قال فوالله يا رسول الله لست ادرى من رايته في المنام اري الذي اريت فيك ما اريت فاخبرني ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم رايته في يدك سوادين من ذهب فاهمنا شأنها فاوحى الي في المنام ان انفضها فنفضتها فما فطارا فاولتهما كذا ابين يخرجان من بعدك فكان احداهما العسقي صاحب صنعا والآخر مسيلة صاحب اليامة وحل ثنا محمد بن رافع قال نا عبد المطلب قال نا عمر بن حكيم عن منبه قال هلا ما احد ثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من كرا حديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم اتيت خزائن الارض فوضع في يدي سوادين من ذهب فكلت اعمى واهماني فاوحى الي ان انفضها فنفضتها فما فطرها فاولتهما

قال القاضي محمد بن الذي في صحيح صحيح سلم انه قال فوالله يا رسول الله لست ادرى من رايته في المنام اري الذي اريت فيك ما اريت فاخبرني ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم رايته في يدك سوادين من ذهب فاهمنا شأنها فاوحى الي في المنام ان انفضها فنفضتها فما فطارا فاولتهما كذا ابين يخرجان من بعدك فكان احداهما العسقي صاحب صنعا والآخر مسيلة صاحب اليامة وحل ثنا محمد بن رافع قال نا عبد المطلب قال نا عمر بن حكيم عن منبه قال هلا ما احد ثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من كرا حديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم اتيت خزائن الارض فوضع في يدي سوادين من ذهب فكلت اعمى واهماني فاوحى الي ان انفضها فنفضتها فما فطرها فاولتهما

٦٦٥
٦٦٥
٦٦٥

حل ثنا ابو غسان المسمى قال نامعاذ بن يعقوب بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة قال قال نانس بن مالك ان نبيا صلى الله عليه وسلم واصحابه بالزوراء قال
والزوراء بالمد ينتعدا السوق والمسجد فيما ثم دعا بقدر فيه ماء فوضع كفه فيه فجعل يبيد من بين اصابعه فتوضا جميع اصحابه قال قلت لكم كانوا يا باسنة
قال كانوا زهاء الثلث مائة وحل ثنا محمد بن المنفرد قال نا محمد بن جعفر قال نا سعيد بن قتادة عن نانس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان بالزوراء فاتي
باناء ماء لا يغمر اصابعه او قد راى يوارى اصابعه ثم ذكر نحو حديث هشام وحل ثنا سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل بن ابي الزبير
عن جابر ان ام مالك كانت تتهدي للنبي صلى الله عليه وسلم في عكدها سمنا فيايتها ما بنوها فيسألون الادم وليس عندهم شئ فنعمل الى الذي كانت تهدي فيه للنبي صلى الله
عليه وسلم فنجد فيه سمنا فما زال يقيم لها ادم يبيتها حتى عسرته فانت النبي صلى الله عليه وسلم فقال عسرتها فقالت نعم قال لو تركتها ما زال قائما وحل ثنا
سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل بن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم يستطعم فاطمة شطوط منق شعير فانزل الرجل
ياكل منه واهل بيته وضييفا حتى كاله فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال لولم تكله لا تكلتم منه ولقاكم لكم حل ثنا عبد الرحمن الدارمي قال نا ابو علي
المخنف قال نا مالك وهو ابن انس عن ابي الزبير اليك ان ابا الطفيل عامر بن واثة اخبره ان معاذ بن جبل اخبره قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
عامر غزوة تبوك فكان يجتمع الصلوة فصلى الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا حتى اذا كان يوما اخر الصلوة ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعا ثم
دخل ثم خرج بعد ذلك فصلى المغرب والعشاء جميعا ثم قال انكم ستاتون غدا ان شاء الله عين تبوك وانكم لن تاتوها حتى يضي النهار فمن جاءها منكم فلا
يس من ما تم شيئا حتى اتي فخذناها وقد سبقنا اليها جلان والعين مثل لشرك تبص شئ من ماء قال فسألها رسول الله صلى الله عليه وسلم هل مسستما من
ما تم شيئا قال نعم فسيها النبي صلى الله عليه وسلم وقال لها ما شاء الله ان يقول قال ثم فرقا يدورهم من العين قليلا قليلا حتى اجتمع في شئ قال وغسل رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيه يدي ووجه ثم اعادها فيها فحرت العين بآء من ممل وقال غزير شك ابو علي بها قال فاستقانا الناس ثم قال يوشك يا معاذا ان
طلت بك حياة ان ترى ماءها هنا قد ملينا حنا حل ثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا سليمان بن بلال عن عمر بن يحيى عن عباس بن سهل
الساعدي عن ابي حميد قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك فاتي ادى القرى على حد يقره لامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انحروها فخرصتها وخرصها رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة اوسق وقال احصوها حتى نرجع اليك ان شاء الله فانطلقتا حتى قد منا تبوك فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ستهب عليكم الليلة ريح شديدة فلا تقموا فيها احد منكم فمن كان له بعير فليشد عقاله فهبت ريح شديدة فقام
رجل فحملته الريح حتى القته بجبل طي فجاء رسول ابن العلماء صاحب ايلة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتب واهدى له بغلة بيضاء فكتب
اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم واهدى له بردا ثم اقبلنا حتى قد منا وادى القرى فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة عن حد يقرها
بلغ ثمها فقالت عشرة اوسق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني مسرع فمن شاء منكم فليسرع معي ومن شاء فليمكث فخرجنا حتى اشرنا على المدينة
فقال هذه طابة وهذا احد وهو جبل يحبنا ونحبه ثم قال ان خير دور الانصار دار بنو النجار ثم دار بني عبد الاشهل ثم دار بني الحارث بن الخزرج ثم
دار بني ساعدة وفي كل دور الانصار خير فحقنا سعد بن عبادة فقال بو اسيد الم تران رسول الله صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار فجعلنا اخرا
فادرك سعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله خيرت دور الانصار فجعلنا اخرا فقال وليس بحسبكم ان تكونوا من الخيبر

١٣٥

١٣٦

١٣٧

١٣٨

١٣٩

(قوله لا ازار الشلائمة) اما زار بضم الزاي وبالمد اي قد نلتمة ويقال ايضا باللام وقال في هذه الرواية ثلثا وفي الرواية التي قبلها ما بين اثنين الى الثمانين قال العلماء هما قضيتان
جرتا في وقتين ورواها جميعا الشرائع اما قوله الشلائمة فيكونا هو في جميع نسخ الشلائمة وهو صحيح وسبق شرحه في كتاب الايمان في حديث حفص بن غزوة الذي لم يلفظ الاسلام (قوله لا يغير اصابعه)
اي لا يغيرها (قوله المسج فاشم) هكذا هو في جميع النسخ ثم قال اهل اللغة ثم افترقا الشاء وشم بالها بمعنى هناك هنا فتم البعير ثم للقرية (قوله صلى الله عليه وسلم لو تركتها ما زال قائما) اي
سجودا محاضرا (قوله في حديث غزوة تبوك كان يحج الصلوة الى آخرة) هذا الحديث سبق شرحه في كتاب الصلوة وفيه هذه العجزة الظاهرة في كثير من المار وفيه الجمع بين الصلوتين في السفر (قوله العين مثل
الشراك تبص) هكذا ضبطناه هنا تبص بفتح التاء وكسر الموحدة وتشديد الضاد المحمودة لعل القاصي القاطق الرواة هنا على انه الضاد المحمودة ومنه تيل واختلفوا في ضبطه هناك فبعضهم بالجمجمة و
بعضهم بالهيلة اي تترك الشراك كالتبصير النخل معناه ماء قليل جدا (قوله فحرت العين بما نهم) اي كثير الصب الرفع (قوله صلى الله عليه وسلم قد ملينا حنا) اي باسنتين وعمرانا وهو صحيح
وهو ايضا من العجرات (قوله في حديث المرأة انها حين عسرت العكدة ذهبت بكرة اسن في حديث الرجل حين كالت اشعير في وثك حديث عائشة حين كالت اشعير في) قال العلماء الحكمة في ذلك
ان عسرتا وكيلة مضاد للتليم والتوكل على رزق الله تعالى وتضمن التدبير والاخذ بالحوال والقوة وتكليف الاطاعة باسرا حكم الله تعالى وفضلته فوقها عليه بنو ال (قوله صلى الله عليه وسلم في اي لفة ان رسولنا
هو ضم الراء وكسر واو ضم اشهر اي اجود والحد لفة كم يحيى من ثرا فية استحباب امتحان العالم اصحابه بمثل هذه اللطائف والحد لفة البستان من النخل اذا كان عليه حائط (قوله صلى الله عليه وسلم
ستهب عليكم الليلة ريح شديدة فلا تقم فيها احد من كان لبيد فليشد عقاله فهبت ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى القته بجبل طي) هذا الحديث فيه هذه العجزة الظاهرة من اخبار صلى الله
عليه وسلم بالحديث خوف الضر من القيام وقت الزجر وفيه ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الشفقة على امته والرحمة لهم والاعتناء بمصالحهم وتخفيفهم ما يضرهم في دين او دنيا وانما امر
بشد عقل الجبال الشلائمة غفلت منها شئ فيحتاج صاحبها الى القيام في طلبه فليشد عقاله ضر الريح في الملاط في شهر ان يقال لاحدهما اجاب بفتح الهزة والجمع وبالهمز والآخر لفة الغم اسين طي بيا مشددة ليد
هزة على وزن سيد هو ابو قبيلة من اليمن وهو طي بن اود بن زيد بن كهلان بن سابين حية قال حيا التحريم طي بهز ولا بهز لغتان (قوله جاز رسول ابن العلماء) بفتح العين المهملة واسكان اللام
ومالمد (قوله اهدى البغلة بيضاء) فيه قول بهية الكافر وسبق بيان هذا الحديث وما يعارضه في الظاهر ومعنا بينهما هذه البغلة بي دليل بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم
المعروفة لكن ظاهر لفظه هنا انه اهدى النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك قد كانت غزوة تبوك سنة تسع من الهجرة وقد كانت هذه البغلة عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم قبل ذلك وحضر عليها غزاة حنين كما هو مشهور في الاحاديث الصحيحة وكانت حين عقيب فتح مكة سنة ثمان قال القاضي ولم يرو انه كان
للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة غير با قال فيحل قوله على انه اهدى بال قبل ذلك وقد عطف الابداء على الجي بالواو وهي لا تقف على الترتيب والند اعلم

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ التَّمِيمِيُّ وَابُو كُرَيْبٍ وَابُو كُرَيْبٍ وَابُو كُرَيْبٍ قَالَ نَا ابُو اسَامَةَ عَنْ بَرِيدٍ عَنِ ابِي بَرْدَةَ عَنِ ابِي مَوْسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ن
 مَثَلٌ وَمَثَلٌ مَا بَعَثَ اللَّهُ عَنْ وَجَلْ بِمَثَلِ رَجُلٍ اتَى قَوْمَهُ فَقَالَ يَا قَوْمِ انى رَابِعُ الْجَيْشِ بَعِيْنُ وَاِنَا نَا الَّذِي يَرِى الْعَرَبِيَانَ فَاَلْبَحَاءُ فَاَطَاعُوا نَفْعَةً مِنْ قَوْمٍ فَاجْعَلُوا نَاطِقًا
 عَلَى مُبَلِّغِهِمْ وَكَذَلِكَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَاصْبِرُوا مَا كَانَتْمْ فَصَبْرُهُمْ الْجَيْشُ فَاَهْلَكُمْ وَاجْتَمَعْتُمْ فَذَلِكَ مَثَلٌ مِنْ اطَاعَتِهِ وَاتَّبَعْتُمْ بِهِ وَمَثَلٌ مِنْ عَصَايَ وَكَذَلِكَ جَاءَتْ
 بِرَمْنِ الْحَقِّ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ نَا الْمَغْبِرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ عَنِ ابِي الزِّنَادِ عَنِ الرَّحْمَنِ عَنِ ابِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 اِنَّمَا مَثَلٌ وَمَثَلٌ مَثَلٌ رَجُلٌ سَتَقُوْدُ نَارًا فَجَعَلَتْ الدُّوَابَّ وَالْفَرَاشَ يَقْعَنُ فِيْهِ فَاَنَا اخَذْتُ بِحُجْرَتِكُمْ وَانْتُمْ تَقْعَمُونَ فِيْهِ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدِيُّ وَابْنُ
 ابِي عَمْرٍو قَالَ نَا سَفِيَّانٌ عَنِ ابِي الزِّنَادِ هَذَا السَّنَادُ نَحْوُهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ نَا عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَالَ نَا مَعْمَرُ بْنُ هَامِرٍ مِنْ مَنْبِهِ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ
 عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ كُرَاحَادِيْثٍ مَثَلٌ وَمَثَلٌ وَمَثَلٌ رَجُلٌ سَتَقُوْدُ نَارًا فَلَمَّا اَضَاءَتْ مَا حَوْلَهَا جَعَلَ
 الْفَرَاشُ وَهَذِهِ الدُّوَابُّ وَالْفَرَاشُ فِي النَّارِ يَقْعَنُ فِيْهَا وَجَعَلَ يُحْزَنُ هَرْقًا وَيَغْلِبُنُهُ فَيَتَقَمَّنُ فِيْهَا قَالُ فَاَنَا اخَذْتُ بِحُجْرَتِكُمْ وَانْتُمْ تَقْعَمُونَ فِيْهَا وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدِيُّ وَابْنُ
 عَنِ النَّارِ فَتَغْلِبُوْنِي وَتَقْعَمُونَ فِيْهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابِي بَرْدَةَ عَنِ ابِي مَوْسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلٌ
 مَثَلٌ مَثَلٌ رَجُلٌ وَقَدْ نَارًا فَجَعَلَ الْجُنَادُ وَالْفَرَاشُ يَقْعَنُ فِيْهَا وَهُوَ يَنْجُوْنَ عَنْهَا وَانا اخَذْتُ بِحُجْرَتِكُمْ عَنِ النَّارِ وَانْتُمْ تَقْعَمُونَ مِنْ يَدِيْ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدِيُّ وَابْنُ
 ابْنِ عَمِيْتَةَ عَنِ ابِي الزِّنَادِ عَنِ الرَّحْمَنِ عَنِ ابِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلٌ وَمَثَلٌ الْاَنْبِيَاءُ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بِنِيْنًا فَاحْسَنَهَا وَاجْعَلْ لِنَاسٍ يَطْفِقُوْنَ
 بِه يَقُوْلُوْنَ مَا رَايْنَا بِنِيْنًا نَا احْسَنَ مِنْ هَذَا الْاَهْلُ الْاَلْبِيْنَةُ فَكُنْتُ اَنَا اَتَاكَ الْاَلْبِيْنَةُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ نَا عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَالَ نَا مَعْمَرُ بْنُ هَامِرٍ مِنْ مَنْبِهِ قَالَ هَذَا
 مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ كُرَاحَادِيْثٍ مَثَلٌ وَمَثَلٌ قَالَ بُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلٌ وَمَثَلٌ الْاَنْبِيَاءُ مِنْ قَبْلِ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى
 بِيْتًا فَاحْسَنَهَا وَاجْعَلْ لِنَاسٍ يَطْفِقُوْنَ مِنْ زَوَايَاهَا فَجَعَلَ لِنَاسٍ يَطْفِقُوْنَ بِه وَيَجْبِهِمُ الْبِنِيَانَ فَيَقُوْلُوْنَ اَلَا وَضَعْتَ هَاكُنَا الْبِنِيْتَةَ فِيْكُمْ
 بِنِيَانًا فَكَانَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكُنْتُ اَنَا الْبِنِيْتَةَ وَابْنُ سَعِيْدٍ قَالَ وَابْنُ سَعِيْدٍ قَالَ وَابْنُ سَعِيْدٍ قَالَ وَابْنُ سَعِيْدٍ قَالَ وَابْنُ سَعِيْدٍ قَالَ وَابْنُ سَعِيْدٍ قَالَ
 دِيْنَارٌ عَنِ ابِي صَالِحٍ السَّمْعَانِيُّ عَنِ ابِي هُرَيْرَةَ عَنِ ابِي مَوْسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلٌ وَمَثَلٌ الْاَنْبِيَاءُ مِنْ قَبْلِ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بِنِيْنًا فَاحْسَنَهَا وَاجْعَلْ لِنَاسٍ يَطْفِقُوْنَ
 مِنْ زَوَايَاهَا فَجَعَلَ لِنَاسٍ يَطْفِقُوْنَ بِه وَيَجْبِهِمُ الْبِنِيَانَ فَيَقُوْلُوْنَ اَلَا وَضَعْتَ هَاكُنَا الْبِنِيْتَةَ فِيْكُمْ وَابْنُ سَعِيْدٍ قَالَ وَابْنُ سَعِيْدٍ قَالَ وَابْنُ سَعِيْدٍ قَالَ وَابْنُ سَعِيْدٍ قَالَ
 قَالُ اَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الرَّحْمَنِ عَنِ ابِي صَالِحٍ عَنِ ابِي سَعِيْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلٌ وَمَثَلٌ الْاَنْبِيَاءُ مِنْ قَبْلِ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بِنِيْنًا فَاحْسَنَهَا وَاجْعَلْ لِنَاسٍ يَطْفِقُوْنَ
 قَالُ نَاعْفَانُ قَالَ نَا سَلِيْمُ بْنُ حَيَّانٍ قَالَ نَا سَعِيْدُ بْنُ مَيْمُونَةَ عَنِ جَابِرِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلٌ وَمَثَلٌ الْاَنْبِيَاءُ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا فَاتَمَّهَا وَاجْعَلْ لِنَاسٍ يَطْفِقُوْنَ
 الْاَمْوَضِعَ لِيَبْنِيْتِ النَّاسِ يَدْخُلُوْنَهَا وَيَتَعَبَّجُوْنَ مِنْهَا وَيَقُوْلُوْنَ لَوْلَا مَوْضِعَ الْبِنِيْتَةَ قَالُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاَنَا مَوْضِعَ الْبِنِيْتَةَ جَعَلْتُ فَتَعَبَّتِ الْاَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ

باب شفقة رسول الله عليه وسلم على خلقه
 وذكر ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 في خلقه من طائر وحيوان
 وذكر ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 في خلقه من طائر وحيوان
 وذكر ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 في خلقه من طائر وحيوان

الاسمانى الحديث مقصوده فهو تمثيل الهدي الذي جاء به صلى الله عليه وسلم بالغيث ومعناه ان الارض تشبه النواع وكذلك الناس فالنوع الاول من الارض ينتفع بالبرقي لانه كان يتناوب
 الكلا ينتفع بها الناس الدواب البرع وغيره وكذا النوع الاول من الناس يهتدى بهدي النبي صلى الله عليه وسلم في كل فعله وينتفع به في كل شئ والى ان يقبل الانتفاع في نفسها
 لكن فيها فائدة وهي اسكل الماء وغيره فينتفع بها الناس والدواب كذلك النوع الثاني من الناس هم قلوب حافظة لكن ليست لهم افهام ثابتة ولا رويهم في العقل يستنبطون بالمعاني والاحكام و
 ليس عندهم اجتهاد في الطاعة والعمل به فهم يحفظونه حتى ياتي طالب محتاج متعش لما عندهم من العلم اهل للتعلم والانتفاع فبما انتفع به في كل شئ والى ان يقبل الانتفاع في نفسها
 التي لا تثبت ونحوها فهي لا تنتفع بالماء ولا تسكنه لينتفع به فيها وكذا النوع الثالث من الناس ليست لهم قلوب حافظة ولا افهام واعية فاذا سموا العلم لا ينتفعون به ولا يحفظونه لضعف غيرهم والله اعلم
 وفي هذا الحديث النواع من العلم منها ضرب الامثال ومنها فضل العلم والتعليم وشدة حاجت عليهم وذم الاعراض عن العلم والله اعلم باب شفقة صلى الله عليه وسلم على امته ومباليغته في
 تحذيرهم مما يضرهم (قوله صلى الله عليه وسلم اني انا النذير العريان) قال العلماء صل ان الرجل اذا اراد انذار قومه واعيانهم بما يوجب الخيانة نزع ثوبه و اشار اليهم اذا كان يعيد انفسهم
 ليخرجهم مما اوتاهم واكثر ما يفعل به ارباب القوم وهو طيبهم وقومهم قالوا وانا يفعل ذلك لانه ائتمن للناس واغرب اشنع منظره بلوغ في استخاشهم في التائب للعدو قبل معناه انا النذير الذي اذبح
 جيش العدو فاخذ شيئا مما انا انذرهم عن يانا (قوله فالنجا) كمدواي الجوا النجا واليها النجا قال القاضي المعروف في النجا اذا اذقوا الدوا حكي الوباء فيفسد ايضا فانما كروه فقالوا النجا النجا
 ففعلوا القصر ما قوله صلى الله عليه وسلم فاجوا فانطلقوا على هيلتهم اما الجوا فباسكان الدال ومعناه ساروا من اول الليل يقال وكبت باسكان الدال او لاجا كما كرت اكراما والاسم الذم
 بفتح الدال فان خرجت من آخر الليل قلت ادكبت بتشديد الدال اوج اول لاجا بالتشديد ايضا والاسم الذم بعصم الدال قال ابن قتيبة وفيه من يهجر الرجلين في كل واحد منهما واما قوله صلى الله عليه وسلم
 هو في جميع نسخ مسلم بضم الميم واسكان الهاء وبتاء بعد اللام وفي مجمع بين الصميمين بضم الميم وحذف التاء وفتح الهم والهاء وبها صححان (قوله فصعب الجيش فاهلهم و اجتمعهم) اي استأجرهم قوله صلى الله
 عليه وسلم جعل الجناب والفرش يقعن فيها وفي رواية الدواب والفرش وفي رواية انا اخذ بحجركم وانتم تقعون فيها وفي رواية وانتم تقعون من يدي اما الفرش فقال الخليل هو الذي يطير
 كالبعوض وقال غيره ما تراه كصغار البق يتهافت في النار واما الجناب فجمع جذب فيها ثلث لغات جذب بضم الدال وفتحها و الجيم مضمومة فيها والثالثة حكا بالقاضي بضم الجيم وفتح الدال
 و اجناب هذا الصرار الذي يشبه الجراد وقال ابو حاتم الجندب على خلقه الجراد له اربعة اجنحة كالجراد واصغر منها يطير ويصير بالليل صرا شديدا و قيل غيره واما انتم فهو لا اقام والوقوع
 في الامور الشاقة من غير تشبه واجمع جمعة حجة وهي مفعلة الازار والسر اويل واما قوله صلى الله عليه وسلم وانا اخذ بحجركم فروى بوجهين احد هما اسم فاعل بكسر الخاء ووتون الذال و
 الثاني فعمل مضارع بضم الذال بلا متون والاول اشهر وبها صححان واما تقعون فروى بوجهين احد هما فتح التاء والفاء واللام المشددة والثاني ضم التاء واسكان الفاء وكسر اللام
 المنخفضة وكلاهما محتمل اقلت مني وقلت اذا تازعك الغلبة والهرب ثم غلبت برب مقصود الحديث ان صلى الله عليه وسلم شبه تساقط الحامين والمخاضين بجمعهم وشبهتهم في نار الآخرة وتوهم
 على الوقوع في ذلك مع منعه اياهم وقبضه على مواضع المنع منهم بتفظ الفرش في نار الدنيا ليهو اضعف تيزه فكلما حارب يص على هلاك نفسه ساع في ذلك كجهد (قوله حدثنا سليمان بن سعيد بن جبير
 السبي بن كسر اللام وهو سليمان بن حبان باب ذكر كونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين في الباب قوله صلى الله عليه وسلم مثلي مثل الانبياء من قبلي الى قوله فانا للجنة وانا خاتم النبيين فيه

باب شفقة رسول الله عليه وسلم على خلقه
 وذكر ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 في خلقه من طائر وحيوان
 وذكر ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 في خلقه من طائر وحيوان
 وذكر ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 في خلقه من طائر وحيوان

وحدثني يونس بن عبد الاعلى الصدفي قال قال ناعبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث ان بكير ابل ثعلب عن القاسم بن عباس الهاشمي عن عبد الله بن رافع مولاه مسليمة عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كنت اسمع الناس يدكرون الحوض ولعل سماع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان يوماً من ذلك والجمارية تمشطت فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الناس فقلت للجمارية استأخرني عنتم قالت اتادعوا الرجال ولم يدع النساء فقلت اني من الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لكم فرط على الحوض فاياي لا ياتين احدكم فيذب عنك كايذب البعير الضال فاقول فيم هذا فيقال نك لا تتركوا احد ثوبا بعد ذلك فاقول سئماً وحدثني ابو بكر بن نافع وعبد بن حنبل قالوا انا ابو عامر هو عبد الملك بن عمرو قال نافع قال نافع بن سعيد قال ناعبد الله بن رافع قال كانت ام سلمة تحدث انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر وهي تمتشطها بالناس فقالت لما شطها في كفي راسي بخوض حديد بكير عن القاسم بن عباس **حدثني** قتيبة بن سعيد قال نايلث عن يزيد بن ابى حبيب عن ابى حنبل عن عتبة بن مهران رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوماً فاصلى على اهل ارض بلوتة على الميت ثم انصرف الى المنبر فقال اني فرط لكم وانا شهيد عليكم واني والله لا نظل في حوض الارض اني قد اعطيت مفاتيح خزائن الارض ومفاتيح الارض اني والله ما اخاف عليكم ان تتركوا بعثوا ولكن اخاف عليكم ان تتنافسوا فيها وحدثني ابو بكر بن نافع قال ناوهب بن يحيى عن ابي حنبل بن ابي حبيب عن مرثد بن عمار قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى احد ثم صلى على الموتى والاحياء والاموات فقال اني فرطكم على الحوض وان عرضكم بين اكلة الى الجحفة اني لست اعطيتكم عليكم ان تتركوا بعثوا ولكن اعطيتكم الدنيا ان تتنافسوا فيها وتقتلوا فتملكوا كما هلك من كان قبلكم قال عتبة فكانت اخر ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر **حدثني** ابى بكر بن ابى شيبة وابوكريب بن ابي شيبة وابوكريب بن ابي شيبة وابطال عن عتبة بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا فرطكم على الحوض لا تتركوا ما اوتوا فيكم فاقول يا ارباب احمد يا احمد يا احمد فيقال نك لا تتركوا احد ثوبا بعد ذلك **وحدثني** ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم عن جريد عن الاعمش هذا الاسناد ولم يذكر اصحابي **حدثني** عثمان بن ابى شيبة واسحاق بن ابراهيم كلاهما عن جويهر قال وحدثنا ابن ابي عمير بن جعفر قال نا شعبة بن جبير عن ابي واثل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديث الاعمش وفي حديث شعبة عن مغيرة سمعت ابا واثل

قال

(قوله صلى الله عليه وسلم في الحوض وان عرض ما بين الية الى الجحفة وفي رواية من ناحية كما بين جربا واخرج قال الرازي هما قريتان بالشام بينهما سيرة ثلث ليال وفي رواية عرض مثل طول ما بين عمان الى الية وفي رواية من مقامى الى عمان وفي رواية قدر عرضي كما بين الية وصنارس ابيمن وفي رواية ابيمن ناحية موضعى كما بين صنارس والمدينة) اما الية فبفتح الهمزة واسكان الهمزة تحت وفتح اللام وهي مدينة معروفة في طرف الشام على ساحل البحر متوسطة بين مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم ودمشق ومصر وبينها وبين المدينة ثمان وعشرون فرسخاً وبين مدينة دمشق نحو ثمان وعشرون فرسخاً وبينها وبين مصر نحو ثمان فرسخاً قال الحارثي في قوله هو آخر الحجج واول الشام واما الجحفة فنبت بينها في كتاب الحج وهي نحو سبع مراحل من المدينة بينها وبين مكة واما جربا فيجيم مفتوحة ثم راوا ساكنة ثم باسورة ثم الف مقصورة بنها هو الصواب المشهور انها مقصورة وكذا قيده الحارثي في كتابه المولف في الاماكن وكذا ذكره القاضي وصاحب المطالع والكهوجي وقال القاضي وصاحب المطالع ووقع عند بعض رواة البخاري ممدودا قالوا هو خطأ وقال صاحب التحرير في المدد قد تقصرت الجحفة كان اهل جربا يهودا كتب لهم النبي صلى الله عليه وسلم الامان لما قدم عليه ليحيط به روية صاحب الية يقوم بهم من اهل اذرح يطالبون الامان واما اذرح فهذه مفتوحة ثم زال مجرما ساكنة ثم راوها ثم حاربهم فلهذا الصواب المشهور الذي قاله الجوهري قال القاضي وصاحب المطالع ورواه بعضهم بحميم قالا وهو الصحيح لا شك فيه هو كما قالوا وهي مدينة في طرف الشام في قبلة الشريك بينها وبين نحو نصف يوم وهي في طرف الشاة بفتح الشين المحيطة في طرفها الشمالي وتبوك في قبلة اذرح بينها نحو اربع مراحل وبين تبوك مدينة النبي صلى الله عليه وسلم نحو اربع وعشرون فرسخاً واما عمان فبفتح السين وتشديد الميم وهي بلدة بالبلقاء من الشام قال الحارثي قال ابن الاعراب في مجوزان يكون فعلان من عم ليم فلا ينصرف معرفة ونيف نكرة قال و يجوز ان يكون فعلان من عمان فيصرف معرفة ونكرة اذا اعني بها البلد في الكلام والمعروف في روايات الحديث وغيرها ترك صرفها قال القاضي عياض وهذا لا خلاف في قدر عرض الحوض ليس موجبا للاضطراب فانه لم يات في حديث واحد بل في احاديث مختلفة الرواة عن جماعة من الصحابة سمعوا في مواطن مختلفه ضربها النبي صلى الله عليه وسلم في كل واحد منها مثلاً بعد اقطار الحوض وسعته وقرب ذلك من الافهام لبعدها بين البلاد والمدنورة لال على التقدير الموضوع للتخدير يدل للاعلام بعظم هذه المسافة في هذا الجمع الروايات هذا كلام القاضي قلت وليس في القليل من هذه المسافات منع الكثير والكثير ثابت على ظاهر الحديث ولا معارضة والسلم علم (قولها كفى راسي) هو بالكاف اي اجموعه يمشي شعوره بعضه الى بعض (قولها اني من الناس) دليل لدخول النساء في خطاب الناس وهذا مستفق عليه وانما اختلفوا في دخولهن في خطاب الذكر وبهنا انهن لا يدخلن في رواية ابي حنبل في ابيات القبول بالموءم (قوله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس) اي دعا لهم بدعا صلوة الميت وسبق شرح هذا الحديث في كتاب الجحفة (قوله صلى الله عليه وسلم واني والله لا نظل في حوض الارض) هذا التصريح بان الحوض حوض حقيقي على ظاهره كما سبق وان خلق موجود اليموم فيه جواز اختلاف من غير اختلاف في تفسير الشئ وتوكيده (قوله صلى الله عليه وسلم واني قد اعطيت مفاتيح خزائن الارض) ومفاتيح الارض والمفاتيح المفاتيح التي تفتحها لكيفي افاض عليكم ان تتنافسوا فيها) بهذا هو في جميع نسخ مفاتيح في اللفظين بالياء قال القاضي وروى مفاتيح بخلافها فمن اشتراها فهو مفتاح ومن عذرها فهو مفتاح وبها الفتح فيه وفي هذا الحديث معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم فان معناه الاخبار بان امته تملك خزائن الارض وقد وقع ذلك انها لاترث حلة وقد عصمها الله تعالى من ذلك انها تتنافس في الدنيا وقد وقع كل ذلك (قوله صلى الله عليه وسلم انا فرطكم على الحوض) وهذا الحديث في الاموات فكانت اخر ما رايت على المنبر) معناه خرج الى قبلي احدود عالمهم وعاودهم ثم دخل المدينة فصعد المنبر فخطب الاحياء فخطبته مروع كما قال النوراس بن سمعان قلنا يا رسول الله كانها موعظة موعود وفي معنى المعجزة (قوله صلى الله عليه وسلم لا آية الا انتم من عدد نجوم السماء وكواكبها الا في الليلة المظلمة الصحيحة آية الحجة من شرب منها لم يظلم اثرها عليه ثوب فيه ميزان من الجنة) اما قوله صلى الله عليه وسلم الا في الليلة المظلمة فهو تخفيف لا ادى التي للاستفتاح خصوص الليلة الصحيحة لان النجوم ترى فيها اكثر والمراد بالمظلمة التي لا ترى فيها من ان النجوم مألوفة فان وجود القمر يستر كثرة من النجوم واما قوله صلى الله عليه وسلم آية الحجة فضبط بعضهم رفع آية وبعضهم بنصبها وبها صحيحان فمن رفع فخر من اخذ محمد في ان آية الحجة ومن نصب فباصمرا اعني اوجوهه واما اخرها عليه منصوب سبق نظيره في كتاب الايمان واما

وحدثني محمد بن حاتم قال حدثنا عفان بن مسلم الصقار قال ناؤهيب قال سمعت عبد العزيز بن صهيب يهتد ث قال نانس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليردني على الحوض رجال يمكن صاحبني حتى اذا ابرتهم ورغوا الى اختلجوا ودوني فلا قولن اي رب اصحابي اصحابي فليقلن لي انك لا تدري ما احد ثوا بعدك وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة وعلي بن حجر قالانا علي بن مشهور قال وثا ابو كريب قال نا ابن فضيل جميعا عن المنجاريين فلغل عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا المعنى وزاد انبته عن النجوم وحدثنا عاصم بن النضر التيمي وهرير بن عبد الله اللخمي واللفظ لعاصم قالانا ناعم قال سمعت ابي قال نا فتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بين نا حنفة حوضي كابن صنعاء والمدينة وحدثنا هارون بن عبد الله قال نا عبد الصمد قال نا هشام قال وثنا حسن المحلواني قال نا ابو الوليد الطيالسي قال نا ابو عوانة كلاهما عن فتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله غير انها شكنا فقالا او مثل ما بين المدينة ومكان وفي حديث ابي عوانة ما بين لادتي حوضي وحدثنا يحيى بن حبيب الحارثي ومحمد بن عبد الله الرزمي قالانا خالد بن الحارث عن سعيد بن قتادة قال قال انس قال نبي الله صلى الله عليه وسلم تروى فيه ابا ريق الذهب والفضة كعد نجوم السماء وحدثنا زهير بن حرب قال نا الحسن بن موسى قال نا شيبان عن قتادة قال نا انس بن مالك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال مثلنا زادوا اكثر من عدد نجوم السماء وحدثنا الوليد بن شجاع بن الوليد لسكوني قال نا حدثني ابي قال نا حدثني زياد بن خيثمة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا لاني فرطكم على الحوض وان بعد ما بين طرفه كابين صنعاء وايلة كانت الابريق فيه النجوم وحدثنا قتيبة بن سعيد وابو بكر بن ابي شيبه قالانا حاتم بن اسما عيل عن المهاجرين ومثما عن عامر بن سعد بن ابي وقاص قال كتبنا الى جابر بن سمرة مع غلامي نا قم اخبرنا بشئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكتبنا الى اني سمعته يقول انا الفرط على الحوض وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال نا محمد بن بشر وابو اسامة عن مسرع بن سعد بن ابراهيم عن ابي عن سعد قال رايت عن النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن يسارة رجلين عليه ما ثياب بيض يقا تلان عنه كاشدا للقتال ما رايتها قبل ولا بعد وحدثنا يحيى بن يحيى القيمي وسعيد بن منصور وابو الربيع العتكي وابوكامل واللفظ ليحيى قال ليحيى انا وقال الآخرون نا احاد بن زيد عن ثابت عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس وكان اجود الناس وكان اشجع الناس ولقد فرخ اهل المدينة ذات ليلة فانطلق نانس قبل لصوت فتلقاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم رجعا وقد سبقهم الى الصوت وهو على فرس لابي طلحة عري في عنقه السيف وهو يقول لم ترا عوا لم ترا عوا قال وجدناه بجرا اوانه البحر قال وكان فرسا يبطا وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال نا وكيع عن شعبة عن فتادة عن انس قال كان بالمدينة فرخ فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة يقال له مندوب فركبه فقال ما راينا من فرخ وان وجدناه البحر وحدثنا محمد بن الحنفية وابن بشار قالانا محمد بن جعفر قال وحدثنا يحيى بن حبيب قال نا خالد يعني ابن الحارث قالانا شعبة عن الاسناد وفي حديث ابن جعفر قال فرس لنا ولم يقل لابي طلحة وفي حديث خالد عن فتادة سمعت انس

باب في ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحوض
باب في ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحوض

قوله صلى الله عليه وسلم ليردني على الحوض رجال يمكن صاحبني حتى اذا ابرتهم ورغوا الى اختلجوا ودوني فلا قولن اي رب اصحابي اصحابي فليقلن لي انك لا تدري ما احد ثوا بعدك انا اختلجوا معنا اقططوا وانا اصحابي فوق في الروايات مصفرا كمراد في بعض النسخ اصحابي اصحابي كبر كمراد قال القاضي هذا دليل لصحة تاويل من تاول انهم اهل الردة ولهذا قال فيهم سخا سخا ولا يقول ذلك من ذنبي الا من قبل يفتن لهم ويهتد لامرهم قال وقيل هو الا صنفان احدهما عصاة مرتدون عن الاستقامة لا عن الامم وهو لا يبسد لون للاعمال الصالحة بالسنة والثاني مرتدون الى الكفر حقيقة تاكفون على عقابهم واسم التهليل مثل الصنفين (قوله صلى الله عليه وسلم ما بين لادتي حوضي) اي نا حنيفة اسم علم

اكرامه صلى الله عليه وسلم بقتال الملائكة صلى الله عليه وسلم قوله رايت عن النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن شمالي يوم احد رجلين عليها ثياب بيضاء ما رايتها قبل ولا بعد يحيى بن حنبل وميكائيل عليهما السلام وفي رواية الاخرى ان احدهما من بينه والاخر من يساره يقا تلان عنه كاشدا للقتال) في بيان كرامة النبي صلى الله عليه وسلم على الله تعالى واكرامه اياه بانزال الملائكة لتقاتل معه وبان ان الملائكة تقاتل وان قتلهم لم يفتن بهم يوم بدر وبها هو الصواب خلافا لمن زعم اختصاصه بهذا الصريح في الرد عليه وفيه فضيلة الثياب البيض وان روية الملائكة لا تختص بالانبياء بل يرأهم الصالحين والاولياء وفيه منقبة عظيمة لسعد بن ابي وقاص الذي روى الملائكة والسر اعلم

شجاعة صلى الله عليه وسلم (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس كان اجود الناس كان اشجع الناس) في بيان ما اكرمه الله تعالى به من جميل الصفات وان هذه صفات كمال (قوله وهو على فرس لابي طلحة عري في عنقه السيف) هو ليقول لم ترا عوا لم ترا عوا قال وجدناه البحر او انه لبحر قال وكان فرسا يبطا وفي رواية فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة يقال له مندوب فركبه فقال ما راينا من فرخ وان وجدناه البحر) واما قوله يبطا فمعناه يعرف بالبطور والجر وهو الير وقوله صلى الله عليه وسلم لم ترا عوا اي روعا مستقرا وروعا يضركم وفيه فوائد منها بيان شجاعة صلى الله عليه وسلم من شدة عجلة في الخروج الى العدو قبل الناس كلهم بحيث كشف الحال ورجح قبل وصول الناس وفيه بيان عظيم بركته معجزة في انقلاب الفرس سريرا بعد ان كان يبطا وهو معنى قوله صلى الله عليه وسلم وجدناه البحر اي واسع الجري وفيه جواز سبق الانسان وحده في كشف اخبار العدو ما لم يتحقق الهلاك وقيل العافية وجوز المنزوع الفرس المستعار لذلك فيه استحباب نقل السيف في المنع واستحباب بشير الناس بعدم الخوف اذا ذهبه وقع في هذا الحديث تسمية هذا الفرس مندوب قال القاضي وقد كان في افراس النبي صلى الله عليه وسلم مندوب فلعله صار اليه بعد ابي طلحة هذا الكلام القاضي قلت وتحتل انها فرسان التقافي الاسم والسر اعلم

باب في ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحوض
باب في ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحوض

عجل ثنا منصور بن ابي مزاحم قال نا ابراهيم بن سعد عن الزهري قال وحدهما بوثران محمد بن جعفر بن زياد واللفظ له قال نا ابراهيم عن ابن شهاب عن عبيد بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس بالخير وكان اجود ما يكون في شهر رمضان ان جبرئيل عليه السلام كان يلقاه في كل سنة في رمضان حتى يبسط فيه رخص عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن فاذا القى جبرئيل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من الربيع المرسله حل ثنا ابو كريب قال نا ابن مبارك عن يونس ح قال ثنا عبد بن محمد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن ابي عمير عن الزهري عن ابي اسحق بن عمار قال نا سعيد بن منصور و ابو الربيع قال نا احاد بن زيد عن ثابت البناني عن انس قال اخذت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين والله ما قال لي انا قط ولا قال لي شي لم فعلت كذا او هلا فعلت كذا اذا ابوا الربيع شئ ليس ما يصنع الخادم ولم يذكر قوله والله وحدهما ثنا شيبان بن فروخ قال نا سفيان بن عيينة قال نا ثابت البناني عن انس بمثله وحدهما ثنا احمد بن حنبل زهير بن حرب جميعا عن اسماعيل واللفظ لاحد قال نا اسماعيل بن ابراهيم قال نا عبد العزيز بن انس قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اخذ ابو طلحة بيته فانطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان اسألكم كيت من قبلك فقلت قال فخذ منه في السفر والحضر والله ما قال لي شي لم اصنع لم تصنع هذا هكذا ولا شئ لم اصنع لم تصنع هذا هكذا وحدهما ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابن غير قال نا محمد بن بشر قال نا زكريا قال حدثني سعيد وهو ابن ابي بردة عن انس قال اخذت رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع سنين فما اعلم قال لي قط لم فعلت كذا او كذا ولا عاب علي شي قط حل ثنا ابو معمر الراشدي زيد بن يزيد قال نا عمر بن يونس قال نا حكرمة وهو ابن عمار قال قال اسحاق قال نا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من احسن الناس خلقا فارسلني يوما حاجت فقلت والله لا اذهب وفي نفسي ان اذهب لما امرني به النبي الله صلى الله عليه وسلم فخرجت حتى اكره على الصبيان وهم يلعبون في السوق فاخر رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قبض بقفاي من رائي قال فظننت اليه هو يقول فقال يا انيس اذهبت حيث امرت قال قلت نعم انا اذهب يا رسول الله قال نعم الله لقد اخذت تسع سنين ما علمت قال شئ صنعته لم فعلت كذا او كذا او لشي تركته هلا فعلت كذا او كذا وحدهما ثنا شيبان بن فروخ وابو الربيع قال نا عبد الوارث عن ابي التيمم عن انس بن مالك قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمر الناقد قال نا سفيان بن عيينة عن ابن المنكر رجع جابر بن عبد الله قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط فقال لا وحدهما ثنا ابو كريب قال نا الالف ح قال حدثني محمد بن الحنفية قال نا عبد الرحمن بن يعقوب مدي كراه عن سليمان بن محمد بن المنكدر قال سمعت جابرين عبد الله يقول بمقله سواد وحدهما ثنا حماد بن المنذر التيمي قال نا خالد بن يعقوب الحارثي قال نا محمد بن موسى بن ابي قال با سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام شيئا الا اعطاه قال فاعطاه رجل فاعطاه غنا بين جبلين فرجع الى قومه فقال يا قوم اسلموا فان هذا على الله عليه وسلم يعطوه ولا ينخسوا الفاقته حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا يزيد بن حارون عن حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم عن غنا بين جبلين فاعطاه اياه فاق قومه فقال اي قوما اسلموا فوالله ان هذا يعطوه ويخاف الفقر فقال انس ان كان الرجل ليسلم ما يريد الا الدنيا فما يستلمه حتى يكون الاسلام احب اليه من الدنيا واعلمها وحدهما ثنا ابو الطاهر احمد بن عمر بن السرح قال نا عبد الله بن وهب قال نا اخبرني يونس عن ابن شهاب قال نا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الفقه فمكة

باب في قوله صلى الله عليه وسلم اجود الناس بالخير وكان اجود ما يكون في شهر رمضان ان جبرئيل عليه السلام كان يلقاه في كل سنة في رمضان حتى يبسط فيه رخص عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن فاذا القى جبرئيل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من الربيع المرسله حل ثنا ابو كريب قال نا ابن مبارك عن يونس ح قال ثنا عبد بن محمد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن ابي عمير عن الزهري عن ابي اسحق بن عمار قال نا سعيد بن منصور و ابو الربيع قال نا احاد بن زيد عن ثابت البناني عن انس قال اخذت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين والله ما قال لي انا قط ولا قال لي شي لم فعلت كذا او هلا فعلت كذا اذا ابوا الربيع شئ ليس ما يصنع الخادم ولم يذكر قوله والله وحدهما ثنا شيبان بن فروخ قال نا سفيان بن عيينة قال نا ثابت البناني عن انس بمثله وحدهما ثنا احمد بن حنبل زهير بن حرب جميعا عن اسماعيل واللفظ لاحد قال نا اسماعيل بن ابراهيم قال نا عبد العزيز بن انس قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اخذ ابو طلحة بيته فانطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان اسألكم كيت من قبلك فقلت قال فخذ منه في السفر والحضر والله ما قال لي شي لم اصنع لم تصنع هذا هكذا ولا شئ لم اصنع لم تصنع هذا هكذا وحدهما ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابن غير قال نا محمد بن بشر قال نا زكريا قال حدثني سعيد وهو ابن ابي بردة عن انس قال اخذت رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع سنين فما اعلم قال لي قط لم فعلت كذا او كذا ولا عاب علي شي قط حل ثنا ابو معمر الراشدي زيد بن يزيد قال نا عمر بن يونس قال نا حكرمة وهو ابن عمار قال قال اسحاق قال نا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من احسن الناس خلقا فارسلني يوما حاجت فقلت والله لا اذهب وفي نفسي ان اذهب لما امرني به النبي الله صلى الله عليه وسلم فخرجت حتى اكره على الصبيان وهم يلعبون في السوق فاخر رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قبض بقفاي من رائي قال فظننت اليه هو يقول فقال يا انيس اذهبت حيث امرت قال قلت نعم انا اذهب يا رسول الله قال نعم الله لقد اخذت تسع سنين ما علمت قال شئ صنعته لم فعلت كذا او كذا او لشي تركته هلا فعلت كذا او كذا وحدهما ثنا شيبان بن فروخ وابو الربيع قال نا عبد الوارث عن ابي التيمم عن انس بن مالك قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط فقال لا وحدهما ثنا ابو كريب قال نا الالف ح قال حدثني محمد بن الحنفية قال نا عبد الرحمن بن يعقوب مدي كراه عن سليمان بن محمد بن المنكدر قال سمعت جابرين عبد الله يقول بمقله سواد وحدهما ثنا حماد بن المنذر التيمي قال نا خالد بن يعقوب الحارثي قال نا محمد بن موسى بن ابي قال با سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام شيئا الا اعطاه قال فاعطاه رجل فاعطاه غنا بين جبلين فرجع الى قومه فقال يا قوم اسلموا فان هذا على الله عليه وسلم يعطوه ولا ينخسوا الفاقته حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا يزيد بن حارون عن حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم عن غنا بين جبلين فاعطاه اياه فاق قومه فقال اي قوما اسلموا فوالله ان هذا يعطوه ويخاف الفقر فقال انس ان كان الرجل ليسلم ما يريد الا الدنيا فما يستلمه حتى يكون الاسلام احب اليه من الدنيا واعلمها وحدهما ثنا ابو الطاهر احمد بن عمر بن السرح قال نا عبد الله بن وهب قال نا اخبرني يونس عن ابن شهاب قال نا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الفقه فمكة

باب جوده صلى الله عليه وسلم (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس بالخير وكان اجود ما يكون في شهر رمضان ان جبرئيل عليه السلام كان يلقاه في كل سنة في رمضان حتى يبسط فيه رخص عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن فاذا القى جبرئيل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من الربيع المرسله حل ثنا ابو كريب قال نا ابن مبارك عن يونس ح قال ثنا عبد بن محمد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن ابي عمير عن الزهري عن ابي اسحق بن عمار قال نا سعيد بن منصور و ابو الربيع قال نا احاد بن زيد عن ثابت البناني عن انس قال اخذت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين والله ما قال لي انا قط ولا قال لي شي لم فعلت كذا او هلا فعلت كذا اذا ابوا الربيع شئ ليس ما يصنع الخادم ولم يذكر قوله والله وحدهما ثنا شيبان بن فروخ قال نا سفيان بن عيينة قال نا ثابت البناني عن انس بمثله وحدهما ثنا احمد بن حنبل زهير بن حرب جميعا عن اسماعيل واللفظ لاحد قال نا اسماعيل بن ابراهيم قال نا عبد العزيز بن انس قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اخذ ابو طلحة بيته فانطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان اسألكم كيت من قبلك فقلت قال فخذ منه في السفر والحضر والله ما قال لي شي لم اصنع لم تصنع هذا هكذا ولا شئ لم اصنع لم تصنع هذا هكذا وحدهما ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابن غير قال نا محمد بن بشر قال نا زكريا قال حدثني سعيد وهو ابن ابي بردة عن انس قال اخذت رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع سنين فما اعلم قال لي قط لم فعلت كذا او كذا ولا عاب علي شي قط حل ثنا ابو معمر الراشدي زيد بن يزيد قال نا عمر بن يونس قال نا حكرمة وهو ابن عمار قال قال اسحاق قال نا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من احسن الناس خلقا فارسلني يوما حاجت فقلت والله لا اذهب وفي نفسي ان اذهب لما امرني به النبي الله صلى الله عليه وسلم فخرجت حتى اكره على الصبيان وهم يلعبون في السوق فاخر رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قبض بقفاي من رائي قال فظننت اليه هو يقول فقال يا انيس اذهبت حيث امرت قال قلت نعم انا اذهب يا رسول الله قال نعم الله لقد اخذت تسع سنين ما علمت قال شئ صنعته لم فعلت كذا او كذا او لشي تركته هلا فعلت كذا او كذا وحدهما ثنا شيبان بن فروخ وابو الربيع قال نا عبد الوارث عن ابي التيمم عن انس بن مالك قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط فقال لا وحدهما ثنا ابو كريب قال نا الالف ح قال حدثني محمد بن الحنفية قال نا عبد الرحمن بن يعقوب مدي كراه عن سليمان بن محمد بن المنكدر قال سمعت جابرين عبد الله يقول بمقله سواد وحدهما ثنا حماد بن المنذر التيمي قال نا خالد بن يعقوب الحارثي قال نا محمد بن موسى بن ابي قال با سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام شيئا الا اعطاه قال فاعطاه رجل فاعطاه غنا بين جبلين فرجع الى قومه فقال يا قوم اسلموا فان هذا على الله عليه وسلم يعطوه ولا ينخسوا الفاقته حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا يزيد بن حارون عن حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم عن غنا بين جبلين فاعطاه اياه فاق قومه فقال اي قوما اسلموا فوالله ان هذا يعطوه ويخاف الفقر فقال انس ان كان الرجل ليسلم ما يريد الا الدنيا فما يستلمه حتى يكون الاسلام احب اليه من الدنيا واعلمها وحدهما ثنا ابو الطاهر احمد بن عمر بن السرح قال نا عبد الله بن وهب قال نا اخبرني يونس عن ابن شهاب قال نا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الفقه فمكة

وحدثنا ابن بشير قال نا ابو داود قال نا هشام بن عمار عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن كما في بعض النسخ... وحديثنا ابن بشير قال نا ابو داود قال نا هشام بن عمار عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن كما في بعض النسخ... وحديثنا ابن بشير قال نا ابو داود قال نا هشام بن عمار عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن كما في بعض النسخ...

باب في من قال في الحديث يا ابا عبد الله... من قوله صلى الله عليه وسلم يا ابا عبد الله...

وقال الفرار ويل ويومك وليس بسعي قبل من وقع في تلكه لا يستحقها يعني في عرفنا في ذلك... حقيقة الدعاء وانما يراد بها المدح والتعجب في هذه الاحاديث... كراهيم الا الوعظ ونحوه باب قرء صلى الله عليه وسلم من الناس وتبرك بهم...

وحدثنا قتيبة بن سعيد قال نا جعفر بن سليمان عن ثابت عن اشح قال وحدثنى زهير بن حرب اللفظ له قال ناهاشم يعنى ابن القاسم قال نا سليمان وهو ابن المغيرة عن ثابت عن انس قال نس ما شيممت عند اقط ولا مسكا ولا شيا اطيب من ريح رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا مسست شيئا قط ديبا جا ولا حرير الين مستا من رسول الله صلى الله عليه وسلم **وحدثني احمد بن سعيد بن محمد الدارمي** قال نا حبان قال نا احاد قال نا ثابت عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهر اللون كان عرقه اللؤلؤ اذ مشته تكفأ ولا مسست ديبا جة ولا حريرة الين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شيممت مسكة ولا عنبرة اطيب من رائحة رسول الله صلى الله عليه وسلم **وحدثني زهير بن حرب** قال ثناهاشم يعنى ابن القاسم عن سليمان عن ثابت عن انس بن مالك قال دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال عندنا فرقى وجاءت امي بفارورة فجعلت تسكت العرق فيها فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا ام سليم ماد الذي تصنعين قالت هذا عرقك فجعله في طيبنا وهو من اطيب الطيب **وحدثني محمد بن رافع** قال نا حجين بن المثنى قال نا عبد العزيز وهو ابن ابي سلمة عن اسحاق ابن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدخل بيت ام سليم فينام على فراشها وليست فيه قال فجاء ذات يوم فنام على فراشها فانتهت فقبل لها هذا النبي صلى الله عليه وسلم فنام في بيتك على فراشك قال فجاءت وقد عرق واستنقع عرقه على قطعة ادم على الفراش ففحتها عندها فجعلت تشقق ذلك العرق فتعصرة في قواريرها ففرغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما تصنعين يا ام سليم فقالت يا رسول الله نرجو بركتك لصبياننا قال صبت **وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة** قال نا عفان بن مسلم قال نا وهيب قال نا ايوب عن ابي قلابة عن انس عن ام سليم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ياتىها فيقبل عندها فتستط له قطعا فيقبل عليه كان كثير العرق فكانت تجمع عرقه فجعله في الطيب القوارير فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ام سليم ما هذا قال عرقك ادوف به طيب **وحدثنا ابو كريب محمد بن العلاء** قال نا ابواسامة عن هشام عن ابي عبد الله عن عائشة قالت ان كان لي نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغلاة الباردة ثم نقيض هجته عرقا **وحدثنا ابو كريب بن ابي شيبة** قال نا سفيان بن عيينة قال نا وشنا ابو كريب قال نا ابواسامة و ابن بشر جميعا عن هشام قال وشنا محمد بن عبد الله بن نبرو اللفظ له قال نا محمد بن ابي بشر قال نا هشام عن ابي عبد الله عن عائشة ان الحارث بن هشام سأل النبي صلى الله عليه وسلم كيف ياتيك الوحي فقال حيا نا يا نبي في مه مثل صلصلة الجرس وهو اشد على ثم يقصم عني وقد وعيته واحيا نا ملك في مثل صورة الرجل فاعنى ما يقول **وحدثنا محمد بن المثنى** قال نا عبد الله بن سعد بن جهم قال نا اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عن عباد بن الصامت قال كان نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه الوحي كركب لذلك وترتد **وحدثنا محمد بن ابي بكر** قال نا معاذ بن هشام قال نا ابي عن قتادة عن الحسن بن عطاء بن عبد الله الراقشي عن عباد بن الصامت قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه الوحي تكس راسه ونكس ارجله برؤسه فلما اقبلت عنده رفع راسه **وحدثنا منصور بن ابي مزاحم** و محمد بن جعفر بن زياد قال منصور نا وقال ابن جعفر نا ابراهيم يعنيان ابن سعد عن ابن شهاب عن عبيد بن عبد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان اهل الكتاب يسئلون اشعارهم وكان المشركون يفسر قون رؤسهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوجب موافقة اهل الكتاب فيما امرت به به فسدل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناقصينهم ثم فرق بعد

(قوله ما شيممت) هو بكسر الميم الاولى على المشهور وحكى ابو عبيد وا بن السكيت والجوهري واخره فخرجنا (قوله اذهر اللون) هو الابيض المستبرق وى حسن الالوان (قوله ان عرق اللؤلؤ) اى فى الصفاء والبياض واللؤلؤ ابيض اوله واخره وتر كها وبهمز الاول ودون الثاني وعكسه (قوله اذشى تكفأ) هو بالهمز وقد تترك همزة وزعم كثير من ان اكثر ما يردى بلا همز وليس كما قالوا قال تيممى مال عينا وشما الا كما تكفأ السفينة قال الازهرى هذا خطأ لان هذا صفة الاحتمال وانما معناه ان يميل الى سبته وتصديه كما قال فى الرواية الاخرى كانا نخطى فى صبغ قال القاضي عياض للبعد فيما قاله شمر اذا كان خلفه وجبهة والوزم منه ما كان ستملا مقصودا باب طيبه فى صلصة امه عليه وسلم والتبرك (قوله فقال عندنا فرقى) (قوله تسكت العرق) اى تسحب وتبته باسح (قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم يدخل بيت ام سليم فنام على فراشها) قد سبق اننا كانت محرمة صلى الله عليه وسلم ففقه في الدخول على الحرام والنوم عندهم وى يوترين وجواز النوم على الادم وى الانطاع والجلود (قوله ففحمت عندها) اى بعين مبهلة مفتوحة ثمثثة من فوق ثم من تحت وى كالصندوق الصغير يجعل المرأة فيه بالعرس مناحها (قوله ففرغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال يفضين) معنى فرغ استيقظ من نوم (قوله انا عرقك ادوف بطيبى) هو بالالف المبهلة وبالهمزة والكثرة على المبهلة وكذا انقله القاضي عن رواية الاكثرين ومعناه اخلط سبق بيان هذه اللفظة فى اول كتاب الايمان (قوله كيف ياتيك الوحي) فقال احيا نا يا نبي مثل صلصلة الجرس وهو اشد على ثم يقصم عني وقد وعيته واحيا نا ملك فى مثل صورة الرجل فاعنى ما يقول اما الاحسان فالازمان ويقع على القليل والكبير مثل صلصلة هو منسبك اما الصلصلة فبفتح الصادين وى الصوت المتدارك قال الخطاى معناه ان صوت متدارك يسود ولا يشبه اوله بالقرع كعه حتى يفهم من بعد ذلك قال العلماء والحكمة فى ذلك ان يفرغ سمعه صلى الله عليه وسلم ولا يقبضه فيروى الا فى قلبه كان لغير صوت الملك معنى وعيت جمعت وفهمت وحفظت وانا يقصم بفتح اليا و اسكان الفارو كسر الصاد المبهلة اى يقطع ويحلى ما يتعشاه من مقالة الخطاى قال العلماء يقصم هو لقطع من غير اياته واما يقصم بالقاف فقطع مع الابانة والالفصال معنى الحديث ان الملك ينفارق على ان يعود ولا يفرار فمفارقة قطع لا يعود وروى هذا الحرف اليه يقصم بضم اليا وفتح الصاد على الميم فاعل وروى بضم اليا وكسر الصاد على انه يقصم بضم اليا وى لغة قليلة وى من فهم المطرا اذا قطع وكف قال العلماء ذكره فى هذا الحديث حاليين من احوال الوحي وبها مثل صلصلة الجرس وتشاكل الملك جلا ولم يذكر الرواى فى النوم وى من الوحي لان مقصود السائل بيان بله تقتضى النبي صلى الله عليه وسلم وكفى فلما يعرف اللسان جهته واما الرواى بالهمزة معرفة (قوله كركب لذلك وترتد) وى معنى ترديد اى تغير وصار لكون الرادوى فى ظاهر هذا المخالفة لما سبق فى اول كتاب الجح فى حديث المحرم الذى احرم بالعمرة وعليه خلوق وان يعلى بن امية نظر الى النبي صلى الله عليه وسلم حال نزل الوحي وهو محم الوجوه وجواب انها حمرة كدرة وبها معنى التردد واننى اوله تيريد ثم يجر او بالعكس (قوله اناى عن) هكذا هو فى معظم نسخ بلادنا اكمل همزة وثناة فوق ساكنة ولا ويا و معناه ارتفع عنه الوحي هكذا فى صاحب التحرير وغيره ووقع فى بعض النسخ اجلى بالجم فى رواية ابن مالن انجلى ومعناه ازيل عنه وزال عنه وى رواية البخارى انجلى والسر اعلم باب صفة شعره صلى الله عليه وسلم وصفاته وحليته (قوله كان اهل الكتاب يسئلون اشعارهم وكان المشركون يفسر قون رؤسهم

قاله طيب عرقه صلى الله عليه وسلم والتبرك به

صفة شعره صلى الله عليه وسلم وصفاته وحليته

عن ابن جرير

٢٥٩

بسط

العين

باب فيمن مضى عليه السلام

وحدثني ابو الطاهر قال نا ابن وهب قال قال عاصم بن يونس عن ابن شهاب عن الاسناد نحو **حل ثنا** محمد بن المنذر وابن بشارة قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة قال سمعت ابا اسحاق قال سمعت البراء يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا مريضا بوعاء يعيد ما بين المنكبين عظيم الحجة لي شمة اذ نيه عليه حلة حمراء ما ريت شيئا قط احسن منه عليه الصلوة والسلام **حل ثنا** عمر الناقد ابو كريب قال نا واكيع عن سفيان عن ابي اسحاق عن البراء قال ما ريت من شيء احسن في حلة حمراء من رسول الله صلى الله عليه وسلم شعره يضرب منكبيه يعيد ما بين المنكبين ليس بالطويل ولا بالقصير قال ابو كريب له شعر **حل ثنا** ابو كريب محمد بن العلاء قال نا اسحاق بن منصور عن ابراهيم بن يوسف عن ابي عبد الله عن ابي اسحاق قال سمعت البراء يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس جها واحسن خلقا ليس بالطويل اللزا هب لا بالقصير **حل ثنا** شيبان بن فروخ قال نا جرير بن حازم قال نا قتادة قال قلت لانس بن مالك كيف كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان شعرا رجلا ليس بالجعد ولا السبط بين اذنيه عاتق **وحدثني** زهير بن حرب قال نا حبان **ح** قال نا محمد بن المنذر قال نا عبد الصمد قال نا قاتمة عن انس بن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يضرب شعره منكبيه **حل ثنا** يحيى بن يحيى وابو كريب قال نا اسمعيل بن علية عن حميد عن انس قال كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى نصاف اذ نيه **حل ثنا** محمد بن المنذر وعمر بن بن شارة والمفضل بن المنذر قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضليع الفم اشكل العين فهو العقب **ح** قال قلت لانس بن مالك ما ضليع الفم قال اشكل العين قال طويل شق العين قال قلت ما فهو العقب قال قليل لحم العقب **حل ثنا** سعيد بن منصور قال نا خالد بن عبد الله عن الجري عن ابي الطفيل قال قلت لانس بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم كان ابيض فليح الوجه قال مسلم ابن الحجاج مات ابو الطفيل سنة مائة وكان اخر من مات من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم **حل ثنا** عبيد الله بن عمر القواريري قال نا عبد الاعلى ابن عبد الاعلى عن الجري عن ابي الطفيل قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما على وجه الارض رجل راها غيري قال فقلت فكيف رايت قال كان ابيض مليحا مقصدا **الحل** ثنا ابو بكر بن ابى شيبة وابن نمير وعمر والنقاد جميعا عن ابن ادريس قال سمعنا وناعبد الله بن ادريس الادرسي عن هشام بن سيار قال سئل انس هل خصم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انه لم يكن راى من الشيب الا قال ابن ادريس كانه يقلله وقد خصم ابو بكر وعمر بالجحفاء والكتم **حل ثنا** محمد بن بكر بن الريان قال نا اسمعيل بن زكريا عن عاصم الاحول عن ابن سيار قال سألت انس بن مالك هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم خصم فقال لم يبلغ الخضب فقال كان في لحية مشرات بيض قال قلت له اكان ابو بكر يخصم قال فقال نعم بالجحفاء والكتم

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب فيما لم يورد في حديثه ثم فرق بعد قال بل للغة يقال سدل يسدل ويسدل لضم الدال وكسر قال القاضي سعد الشاذلي قال المراد به هنا عند العلماء ارساله على الجبين واتخاذة كالقصة ليقال سدل شعره ولو به اذا ارسله ولم يضم جوانبه واما الفرق فهو فرق الشعر بعضه من بعض قال العلماء والفرق سنة لانه الذي جمع الينى صلسه عليه وسلم قالوا فالظاهر انه انا مرجع اليه بوجهي لقوله انه كان لا يوافق اهل الكتاب فيما لم يورد به قال القاضي حتى قال بعضهم نسخ السدل فلا يجوز فعله ولا اتخاذا بالصيغة والحجة قال ويحتمل ان المراد بالفرق لاجل وجه ويحتمل ان الفرق كان باجتهاد في مخالفة اهل الكتاب لا بوجهي ويكون الفرق استحبابا وهذا لا يخلف السلف فيه ففرق منهم جماعة واتخذ الله اخرون وقد جازى في الحديث انه كان النبي صلى الله عليه وسلم لانه فان افرقت فزها والتركها قال مالك فرق الرجل احب اليه بكلام القاضي والحاصل ان اصح الاختراجه السدل والفرق وان الفرق افضل منه اعلم قال القاضي واختلف العلماء في تاديل موافقة اهل الكتاب فيما لم ينزل عليه شيء فقبل استيلاء الفهم في اول الاسلام وموافقة لهم على مخالفة عبدة الاوثان فلما اعنى الله تعالى عن استيلاء الفهم ظهر الاسلام على الدين كاصح ما فهم في في شيء منها صح الشيب قال اخرون يحتمل ان امر باتباع شريعته فيما لم يورد في شيء وانما كان بزيادتهم بغيره واستدل بعض الاصحاب بهذا الحديث ان شرع من قبلنا شرع لنا لم يرد شرعنا بخلافه وقال اخرون بل هذا دليل ان شرع لنا لاننا لا نعلم شرعنا لولا ان شرعنا لكان شرعنا نتحم اتباعه والله اعلم **ح** قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مريضا بوعاء يعيد ما بين المنكبين عظيم الحجة لي شمة اذ نيه وفي رواية ما ريت من شيء احسن منه وفي رواية كان يضرب شعره منكبيه وفي رواية الى انصاف اذ نيه وفي رواية بين اذنيه وعاتقه قال بل للغة الحجة اكثر من الوفرة فاجمة الشعر الذي نزل الى المنكبين والوفرة ما نزل الى الشفة الاذنين واللتاقي لمت بالمنكبين قال القاضي يجمع بين هذه الروايات ان ما يلي الاذن هو الذي يبلغ شمة اذنيه وهو الذي بين اذنيه وعاتقه واختلفه هو الذي يضرب منكبيه قال قيل بل ذلك لا يختلف الاوقات فاذا غفل عن تقصير ما بلغت المنكب اذ قصر ما كانت الى انصاف الاذنين فكان يقصر بطول منكب والعائق ما بين المنكب العنق واما شمة الاذن فهو اللين منها في سفها وهو معلق القرونها وتوضح هذه الروايات رواية ابراهيم الحسبي كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم فوق الوفرة وودن الحجة **ح** قوله في حديث البراء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس وجهاد احسن خلقا قال القاضي ضبطناه خلقا بلغ الخفاء واسكان اللام هنا لان مراده صفات جسمه قال واما في حديث انس فرويناها بالضم لانه انما اخبر عن حسن معاشرته واما قوله واحسن فقال البراء وغيره بهذا القول العرب احسن يريدون واهنهم ولكن لا يتكلمون به وانما يقولون اهل الناس احسنه ومنه الحديث خير نساء ركن الابل نساء قرين اشفق على ولد واعطف على زوج وحديث ابي سفيان عندي احسن نساء العرب واجمل **ح** قوله كان شعرا رجلا ليس بالجعد ولا السبط **ح** هو يفتح الراء وكسر الجيم وهو الذي بين الجعودة والسبوطه قال الاصمعي وغيره **ح** قوله عن شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضليع الفم اشكل العين فهو العقب **ح** قال قلت لسماك ما ضليع الفم قال عظيم الفم قلت ما اشكل العين قال طويل شق العين قلت ما العقب قال قليل لحم العقب **ح** انا قوله في ضليع الفم عظيم الفم فلذا قاله الاكثرون وهو الاظهر قالوا والعرب يمدح بذلك فيضم صغرا الفم ويؤتى قول ثعلب في ضليع الفم واسع الفم قال شعر عظيم الانسان واما قوله في اشكل العين فقال القاضي يناديهم سماك بالفاق العلماء وعظمت طاهر صواب ما اتفق عليه العلماء ونقله ابو عبد الله وجميع اصحاب الفريسيان اشكلة حمرة في بياض العينين وهو محمود والشبهة بالها حمرة في سواد العين واما النهوس فبالعين المهلة هكذا ضبطه الجمهور وقال صاحب التحرير وامين الاثيروسي بالمهلة والجملة وهما متقاربان و معناه قليل لحم العقب كما قال والله اعلم **ح** قوله كان ابيض مليحا مقصدا **ح** هو يفتح الصاد المشددة وهو الذي ليس بحميم ولا نحيف ولا طويل ولا قصير وقال شعره هو نحو الربوة والقصد بمعناه والله اعلم **باب** شبيهة صلى الله عليه وسلم **ح** قوله سألت انس بن مالك بل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم خصم

وحدثني حجاج بن الشاعر قال نا مع بن اسد قال نا وهيب بن خالد عن ايوب عن محمد بن سيرين قال سألت انس بن مالك اخضب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نه لم ير من الشيب الا قليلا حلثني ابو الربيع العتكي قال نا حامد قال نا ثابت قال سئل انس بن مالك عن خصاب النجم صلى الله عليه وسلم فقال لو شئت ان اعد شمطات كرت في راسه فعلت قال ولم يختضب وقد اختضب ابو بكر بالحناء والكتف واختضب عمر بالحناء بمتا حلثنا نصر بن علي الجهضمي قال نا ابي قال نا الهثني بن سعيد عن قتادة عن انس بن مالك قال يكره ان ينتف الرجل الشعرة البيضاء من راسه والحجيتة قال ولم يختضب رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كان البياض في عنقه وفي الصدغين وفي الراس نبذ **وحدثني محمد بن الهثني قال نا الهثني بن اسناد **وحدثنا محمد بن الهثني** و ابن بشار واحمد بن ابراهيم الدورقي وهارون بن عبد الله جميعا عن ابي داود قال ابن الهثني ثنا سليمان ابوداود قال نا شعبة عن خليد بن جعفر سمع ابا اياس عن انس انه سئل عن شيب النبي صلى الله عليه وسلم قال ما شانك الله ببيضاء **وحدثنا احمد بن يونس قال** نا زهير قال نا ابو اسحاق **وحدثنا يحيى بن يحيى** قال نا ابو خيثمة عن ابي اسحاق عن ابي جحيفة قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه منه بيضاء ووضع زهير بعض اصابعه على عنقه قيل له مثل من انت يومئذ قال ابري التبل و ارضها **وحدثنا محمد بن فضل** عن اسمعيل بن ابي خالد عن ابي جحيفة قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ابيض قد شاب كان الحسن بن علي يشبهه **وحدثنا** سعيد بن منصور قال نا سفيان و خالد بن عبد الله **وحدثنا ابن غير قال** نا محمد بن بشر كلام عن اسمعيل عن ابي جحيفة هذا ولم يقلوا ابيض قد شاب **وحدثنا محمد بن الهثني قال** نا ابوداود سليمان بن داود قال نا شعبة عن سماك قال سمعت جابر بن سمرة سئل عن شيب النبي صلى الله عليه وسلم قال كان اذا لم يدرك من شيء واذا لم يدرك شيء من شيء من شيب من شيب عن اسرائيل عن سماك انه سمع جابر بن سمرة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد شمط مقدم راسه بالحجيتة وكان اذا ادهن لم يمتدبني واذا شعث راسه تبتين وكان كثير شعر الحجيتة فقال رجل وجهه مثل الشيف قال لا بل كان مثل الشمس والقمر كان مستدبرا ورايت الخاتم عند كتفه مثل بيضة الحامة يشبه جسده **وحدثنا محمد بن الهثني قال** نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن سماك قال سمعت جابر بن سمرة قال رايت خاتما في ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم كانه بيضة تمام **وحدثنا ابن عمير قال** نا عبيد الله بن موسى قال نا الحسن بن صالح عن سماك هذا الاسناد مثله **وحدثنا ابي قتبية بن سعيد** وعمر بن عباد قال نا حماد قال سمعت جابر بن سمرة قال سمعت السائب بن يزيد يقول ذهبت بي خالتي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان اخن وجمع فمسمرا سي ودعالي بالبركة ثم توضأ ففترت من وضوءه ثم قمت خلف ظهره فنظرت الى خاتمته بين كتفيه مثل زرة الحجلة**

البركة
بالحجيتة
بالحجيتة
بالحجيتة
بالحجيتة

فقال لم يبلغ اخضاك ان في حجيت شعرات بيض في رواية لم ير من الشيب الا قليلا وفي رواية لو شئت ان اعد شمطات كن في راسه لم يختضب رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كان البياض في عنقه وفي الصدغين وفي الراس نبذ في رواية ما شانك الله ببيضاء في رواية ابي جحيفة رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه منه بيضاء وضع الراوي بعض اصابعه على عنقه وفي رواية رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ابيض قد شاب في رواية جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان اذا لم يدرك شيء واذا لم يدرك شيء من شيء من شيب من شيب عن اسرائيل عن سماك انه سمع جابر بن سمرة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد شمط مقدم راسه بالحجيتة وكان اذا ادهن لم يمتدبني واذا شعث راسه تبتين وكان كثير شعر الحجيتة فقال رجل وجهه مثل الشيف قال لا بل كان مثل الشمس والقمر كان مستدبرا ورايت الخاتم عند كتفه مثل بيضة الحامة يشبه جسده في رواية محمد بن الهثني قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن سماك قال سمعت جابر بن سمرة قال رايت خاتما في ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم كانه بيضة تمام في رواية ابن عمير قال نا عبيد الله بن موسى قال نا الحسن بن صالح عن سماك هذا الاسناد مثله في رواية ابي قتبية بن سعيد وعمر بن عباد قال نا حماد قال سمعت جابر بن سمرة قال سمعت السائب بن يزيد يقول ذهبت بي خالتي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان اخن وجمع فمسمرا سي ودعالي بالبركة ثم توضأ ففترت من وضوءه ثم قمت خلف ظهره فنظرت الى خاتمته بين كتفيه مثل زرة الحجلة

بالحجيتة
بالحجيتة
بالحجيتة
بالحجيتة

باب ثلث وعشرون في صلوات الله عليه وسلم واقامة بيعة والمدينة

حل ثنا ابو كامل قال نا حماد بن زيد قال وحدثني سويد بن سعيد قال نا علي بن مسهر كلاهما عن عاصم الاحول قال وثق حاكم بن عمير البكر اوى واللفظ له قال نا عبد الواحد بن يعقوب بن زياد قال نا عاصم عن عبد الله بن سرجس قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم واكلت معه خبزاً ولحماً او قال ثريد قال فقلت له استغفر لك النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ولك ثم تلا هذه الآية واستغفر لذي نبيك وللمؤمنين والمؤمنات قال ثم درت خلفه فنظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه عند ناغض كتفه اليسرى جمع عليه خيلان كما مثلك لثايل **حل ثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن عن انس بن مالك انه سمع يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالظويل لباثني ولا بالقصير وليس بالابيض الامهق ولا بالادم ولا بالجعد القبط ولا بالتببط بعثه الله على راس اربعين سنة فا قام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشرة سنين وتوفاه الله على راس ستين سنة وليس في راسه لحية عشرة اشعره بيضاء **حل ثنا** يحيى بن ابيون قتيبة بن سعيد وعبد بن جحر قالوا نا اسمعيل يعنون بن جعفر قال حدثني القاسم بن زكريا قال نا خالد بن مخلد قال ثنا سليمان بن بلال كلاهما عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن عن انس بن مالك بمثل حديث مالك وزاد في حديثه ما كان ازهر **حل ثنا** ابو غسان الرازي عن محمد بن عمرو قال نا حكام بن سلم قال نا عثمان بن ذائفة عن زبير بن عبد العمن عن انس بن مالك قال قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين وابوبكر الصديق وهو ابن ثلاث وستين وعمر وهو ابن ثلاث وستين **حل ثنا** عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن ثلاث وستين سنة وقال ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب بمثل ذلك **حل ثنا** عثمان بن ابي شيبه وعبد بن موسى قال نا طلحة بن يحيى عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب بالاسنادين جميعاً مثل حديث عقيل **حل ثنا** ابو معمر اسمعيل بن ابراهيم الهذلي قال نا سفين بن عمرو قال قلت لعروة كره كان النبي صلى الله عليه وسلم بمكة قال عشر اقل قلت فان ابن عباس يقول ثلث عشرة **حل ثنا** ابن ابي عمير قال نا سفين بن عمرو قال قلت لعروة كره كان النبي صلى الله عليه وسلم بمكة قال عشر اقل قلت فان ابن عباس يقول بضع عشرة قال فنغرة وقال نا اخذته من قول لشاعر **حل ثنا** اسحاق بن ابراهيم وهارون بن عبد الله عن روح بن عبادة قال نا زكريا ابن اسحاق عن عمرو بن دينار عن ابن عباس نا رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث بمكة ثلاث عشرة وتوفي وهو ابن ثلاث وستين **حل ثنا** ابن ابي عمير قال نا بشر بن السري قال نا حماد عن ابي جهم الضبي عن ابن عباس قال قا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاث عشرة ويوحى اليه بالمدينة عشرة ومات وهو ابن ثلاث وستين سنة **حل ثنا** عبد الله بن عمر بن محمد بن ابان الجعفي قال نا سلام ابو الاحوص عن ابي اسحاق قال كنت جالساً مع عبد الله بن عتبة فذكروا سن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض القوم كان ابوبكر اكبر من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عبد الله قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين ومات ابوبكر وهو ابن ثلاث وستين وقتل عمر وهو ابن ثلاث وستين قال فقال رجل من القوم يقال له عامر بن سعد نا جوير قال كنا قعوداً عند معاوية فذكروا سن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال معاوية قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين ومات ابوبكر وهو ابن ثلاث وستين وقتل عمر وهو ابن ثلاث وستين **حل ثنا** ابن ثلث وستين **حل ثنا** ابن المنذر وابن بشار واللفظ لابن المنذر قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة قال سمعت ابا اسحاق يحدث عن عامر بن سعد الجعفي عن جوير انه سمع معاوية يخطب فقال مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين وابوبكر وعمر انا ابن ثلاث وستين

٦٠٣

٦٠٣

فظاهرها الخالفة فتأول على وفق الروايات الكثيرة ويكون معناه على هبة جمع الكف لكنه اصغر منه في قدر بيضة الحامة قال القاضي وهذا الخاتم هو اثر شق الملكين بين كتفين هذا الذي قاله ضعيف بل باطل لان شق الملكين انما كان في صدره ولبطنه والدم علم باب قدر عمره صلى الله عليه وسلم واقامة بيعة المدينة ذكر في الباب ثلث روايات احداها ان صل الله عليه وسلم توفي وهو ابن ستين سنة والثانية خمس وستون والثالثة ثلث وستون وهي صحها واشهرها رواها مسلم بن حسان رواية عائشة وانش وابن عباس رضي الله عنهم والفقهاء على ان صحها ثلث وستون وتاويلها الباقي عليه فواية ستين اقتصر فيها على العقود وترك الكسر رواية الحسن متاولة ايضا حصل فيها اشتباه وقد اكرهه عروة على ابن عباس قوله خمس وستون ونسبه الى الغلط وان لم يدر ك دل النبوة ولا كثر صحبته بخلاف الباقيين والفقهاء اذ صلى الله عليه وسلم اقام بالمدينة بعد الهجرة عشر سنين ومكة قبل النبوة اربعين سنة وانما الخلاف في قدر اقامته بمكة بعد النبوة وقبل الهجرة والصحيح انها ثلث عشرة فيكون عمره ثلثا وستين وهذا الذي ذكرناه انه نبهت على راس اربعين سنة وهو الصواب المشهور الذي اطلق عليه العلماء وحكي القاضي عياض عن ابن عباس وسعيد بن المسيب اية شاذة اذ صلى الله عليه وسلم بعث على راس ثلث واربعين سنة والصواب اربعون كما سبق وذلك عام ايل على الصحيح المشهور وقيل بعد ثلث سنين قبل اربعين سنة وادع القاضي عياض الاجماع على عام الفيل وليس كما ادعى والفقهاء اذ ولد يوم الاثنين في شهر ربيع الاول وتوفي يوم الاثنين من شهر ربيع الاول واختلفوا في يوم الولادة هل هو ثاني اشهر ام من ام عاشور ام ثاني عشرة يوم الوفاة ثاني عشرة صحح والله علم (قوله ليس بالطويل البائن ولا بالقصير المراد بالباين ناء الطول اي هو من زائد الطول والقصير هو بمعنى ما سبق ان كان مقصداً (قوله لا لا ابيض الا سبق ولا بالادم) الا هو باليم هو شدة البياض كلون ابيض وهو كره المنظر وما توهمنا انظر ابراهيم بن ادم الاسمر معناه ليس باسم ولا بابيض كره البياض بل ابيض بياضه انما قال في الحديث السابق اذ صلى الله عليه وسلم كان اظلم اللون وكذا قال في الرواية التي برهنا ان ازر (قوله قلت لعروة كره بعث النبي صلى الله عليه وسلم بمكة قال عشر اقل قلت فان ابن عباس يقول بضع عشرة قال فنغرة وقال انما اخذته من قول الشاعر) هكذا هو في جميع نسخنا اذنا فنغرة بالغير الفاروكذا نقله القاضي عن رواية الجلودي ومناه دعاء بالغفرة فقال غفر الله له وهذه اللفظة ليقولونها انما قالها من غلط في شيء فكانت قال خطأ غفر الله له قال القاضي وفي رواية ابن ابيان فنغرة بياض ثم عين اي فنغرة عن معرفته باذراك ذلك وضبطه انما اسند فيقول القاضي في هذا القول قال والشاعر هو ابو القيس صرته ابن الى ان حيث يقول **س** ثوى في قرين بضع عشرة حجة بذكر لوطي خيلنا مولانا وقد وقع هذا البيت في بعض نسخ صحيح مسلم وليس هو في عامتها قلت ابو القيس بن ابراهيم صرته بن ابي اسحاق بن مالك بن عدى ابن عامر بن غنم بن عدى بن النجار الانصاري هكذا نسب ابن اسحق قال كان قد ترهب في الجاهلية وليس السوح وفارق الاوثان واعتزل من الجبانة واتخذ بيتا له سجي لا يدخل عليه حاض ولا جنب قال اعبد رب ابراهيم فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة اسلم فحسن اسلامه وهو شيخ كبير وكان قوالا بالحق وكان معظما له تعالى في الجاهلية يقول الشعر في تعظيمه سبحانه وتعالى (قوله سمع معاوية يخطب فقال مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين وابوبكر وعمر انا ابن ثلاث وستين)

ذكر الروايات الواردة في صلوات الله عليه وسلم

وحدثني ابن مهال الضريقال نايزيد بن زريع قال نايرن بن عبيد عن عامر مولى بني هاشم قال سالت ابن عباس كراقي لرسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مات فقال ما كنت احسب مثلك من قوم يخيفه عليه ذلك قال قلت اني قد سالت الناس فاختلفوا على فأجبت ان اعلم قولك في قال تحسب قال قلت نعم قال آتيتك اربعين بعث اليها خمس عشرة ملكة يا من ويخاف وعشرون مهاجرة الى المدينة **وحلثني** محمد بن رافع ناشبابة بن سواد قال ناشبابة عن يونس هذا الاستاذ فمخوذ يثيزيد بن زريع **حلثنا** نصر بن علف قال نايشريعي بن مفضل قال ناخالد الحذاء قال ناعامر مولى بني هاشم قال ناابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن خمس وستين **وحلثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناابن عليه عن خالد هذا الاستاذ **وحلثنا** اسحاق بن ابراهيم الحنظلي قال ناارواح قال نااحمد بن سلمة عن عمر بن ابي عامر عن ابن عباس قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة خمس عشرة سنة ليمسح الصلوة ويرى المشرك سبعة سنين ولا يرى شيئا وثمان سنين يوحى اليه واقام بالمدينة عشرا **وحلثنا** زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم وابي عمرو الملقب زهير قال سمعنا انا وقال الاخوان نا سفيان بن عيينة عن الزهري سمع محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انا اهل بيتي من الكفر وانما الحسن الذي يجشع الناس على عقبيه وانا العاقب والعاقب الذي ليس بعده نبي **حلثني** حرملة بن يحيى قال ناابن وهيب قال ناخبرني يونس عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لي اسما انا محمد ابنا محمد ابنا المسمى الذي يجعل الله في الكفر انما الحسن الذي يجشع الناس على عقبيه وانا العاقب الذي ليس بعده احد قد سماه الله عز وجل ارحم الراحمين الدارمي قال ناابو ايمن قال نايشعيب كلهم عن الزهري هذا الاستاذ وفي حديث شعيب بن معمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث مبر قال قلت للزهري واالعاقب قال الذي ليس بعده نبي في حديث مبر وعقيل لكفرة وفي حديث شعيب بن معمر سمعت اسحاق بن ابراهيم الحنظلي قال ناغير بن الاعمش عن عمر بن مرة عن ابي عبيدة عن ابي موسى الاشعري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمي لنا نفسه اسما فقال نامحمد احد والمقف والحاشي بن التوبة وبنو لرحمة **وحلثنا** زهير بن حرب قال ناغير بن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم امر اقتصر فيه فبلغ ذلك ناسا من اصحابه فكأنهم كرهوه وتنزهوا عنه فبلغه ذلك فقام خطيبا فقال يا ايها الرجال بلغهم عن امر ترخصت فيه فكرهوه وتنزهوا عنه فوالله لانا علمهم بالله واشدهم خشية **حلثنا** اوسعيد بن اوس بن شيم قال ناخص يعين ابن غياث **ح** قال وحلثنا اسحاق بن ابراهيم وعنه بن خنسم قال ناانا عيسى بن يونس كلاهما عن الاعمش باسناد جري عن حديثه **وحلثنا** ابو كريب قال ناابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في امر فتنزه عنه ناس من الناس فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فغضب حتى بان الغضب في وجهه ثم قال يا ايها الرجال بلغهم خشيته وانا اشدهم خشية **وحلثنا** قتيبة بن سعيد قال ناابن محمد بن ربح قال ناابن الليث عن ابن شهاب عن عمرو بن الزبير ان عبد الله بن الزبير حدثه ان رجلا من الانصار خاصم الزبير

اسحاق بن ابراهيم الحنظلي قال ناابو معاوية عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم امر اقتصر فيه فبلغ ذلك ناسا من اصحابه فكأنهم كرهوه وتنزهوا عنه فبلغه ذلك فقام خطيبا فقال يا ايها الرجال بلغهم عن امر ترخصت فيه فكرهوه وتنزهوا عنه فوالله لانا علمهم بالله واشدهم خشية **وحلثنا** زهير بن حرب قال ناغير بن الاعمش عن عمر بن مرة عن ابي عبيدة عن ابي موسى الاشعري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمي لنا نفسه اسما فقال نامحمد احد والمقف والحاشي بن التوبة وبنو لرحمة **وحلثنا** زهير بن حرب قال ناغير بن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم امر اقتصر فيه فبلغ ذلك ناسا من اصحابه فكأنهم كرهوه وتنزهوا عنه فبلغه ذلك فقام خطيبا فقال يا ايها الرجال بلغهم عن امر ترخصت فيه فكرهوه وتنزهوا عنه فوالله لانا علمهم بالله واشدهم خشية **وحلثنا** اوسعيد بن اوس بن شيم قال ناخص يعين ابن غياث **ح** قال وحلثنا اسحاق بن ابراهيم وعنه بن خنسم قال ناانا عيسى بن يونس كلاهما عن الاعمش باسناد جري عن حديثه **وحلثنا** ابو كريب قال ناابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في امر فتنزه عنه ناس من الناس فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فغضب حتى بان الغضب في وجهه ثم قال يا ايها الرجال بلغهم خشيته وانا اشدهم خشية **وحلثنا** قتيبة بن سعيد قال ناابن محمد بن ربح قال ناابن الليث عن ابن شهاب عن عمرو بن الزبير ان عبد الله بن الزبير حدثه ان رجلا من الانصار خاصم الزبير

هكذا هو في جميع النسخ وهو صحيح وتقديره والبكر وعمر كذلك ثم استأنف فقال وانا ابن ثلث وثين اي وانا متوقع سوا فقتم وانى اموت في سنتي هذه (قوله سمع الصوت ويرى الضوء) قال القاضي اي صوت الهاتف من الملكة ويرى الضوء اي نور الملكة ونور آيات الله تعالى حتى راي الملك بعينه وشاهده يوحى اليه تعالى **باب** اسما صلى الله عليه وسلم ذكرها من هذه الاسماء وكنى صلى الله عليه وسلم اسما اخر ذكر ابو بكر بن العربي المالكي في كتابه الاحاديث في شرح الترمذي عن بعضهم ان الله تعالى الفاسم والنجي صلى الله عليه وسلم الفاسم ايتم ثم ذكر منها على التفصيل بعضا وستين قال اهل اللغة يقال جمل محمد وهو اكثر من حمار الحمرة وقال ابن فارس وغيره ويسمى نبيا صلى الله عليه وسلم محمدا واحدا اي الهيم الذي ابلان سموه بالما علم من جميل صفاته (قوله صلى الله عليه وسلم وانا المسمى الذي يخفي الكفر) قال العلماء المراد الكفر من كنه والدينية وسائر بلاد العرب ما زوى ارضه صلى الله عليه وسلم من الارض وعدان يبلغه كل سنة قالوا يتحمل ان المراد الجوع العام يخفي الظهور بالبحر والغلبة كما قال تعالى ليظنه على الدين كله وجاء في حديث اخر قيل المسمى بان الذي يحيرت بسيئات من آتته وقد يكون المراد الكفر بما يكون قولنا الذي قل الذين كفروا ان يتوبوا يغفر لهم ما قد سلف الحديث الصحيح الاسلام يهدم ما كان قبله **(قوله صلى الله عليه وسلم وانا المسمى الذي يخفي الكفر)** قال العلماء المراد الكفر بما يكون قولنا الذي قل الذين كفروا على ادنى اذن بل كفى ضبطه بتخفيف الياء على الافراد وتشديد على التثنية واما الرواية الاولى فهي في معظم النسخ عقيب وفي بعضها قديمي كالثانية قال العلماء معناها يخشون على اثرى وزان نوبتي رسالتى وليس يردى نبي وقيل يتبعونى **(قوله صلى الله عليه وسلم والعاقب المقضي ونبي التوبة ونبي الرحمة)** اما العاقب ففسره في الحديث باذ ليس بعد نبي اي جازعهم قال ابن الاعرابى العاقب العقوب الذي يخلف في الخير من كان قبله ومنه غيب الرجل لولده وانا المقضي فقال شمر بن يحيى العاقب وقال ابن الاعرابى هو المتبع للانبيا يقال تقوته اقوته وخشيته لقيه اذا اتبعته قافية كل شئ اخره واما نبي التوبة ونبي الرحمة فعناهما متقارب مقصودهما صلى الله عليه وسلم جازع التوبة وبالرحمة قال الله تعالى رحما بينهم وتواصوا بالصبر وتواصوا بالرحمة والمعلم وفي حديث اخر نبي الملالم الاله صلى الله عليه وسلم بعث بالقتال قال العلماء وانا اقتص على هذه الاسماء ان صلى الله عليه وسلم اسما غيرهما كما سبق لانها موجودة في الكتب المتقدمة وموجودة للامم السالفة **باب** علمه صلى الله عليه وسلم بالسنة لغالى وشدة خشيته **(قوله فغضب حتى بان الغضب في وجهه)** قال ابان ارقام يرغبون عمارض لي فيه فوالله لانا علمهم بالله واشدهم خشية (قوله الحق على الاقتداء صلى الله عليه وسلم والنهي عن التمسق في العبادة وزم التزهر عن المهاج شكاني اباسته وقيل اغضب انتهابك حرات الشرع وان كان انتهابك ساد او لا باطلا وقيل حسن المعاشرة برسالة التعزير والاعذار في الجمع ولا يعين فاعله فيقال يا ايها التوام ونحوه وقيل ان القرب الى الله سبب لزيادة العلم به وشدة خشيته وانا قوله صلى الله عليه وسلم فوالله لانا علمهم بالله واشدهم خشية فمعناه انهم يتوبون ان رغبتهم عما فعلت اقرب لهم عند الله وان فعلت خلاف ذلك وليس كما توهموا بل نا علمهم بالله واشدهم خشية وانا يكون القرب اليه سبحانه وتعالى وشدة خشية له على حسب امر الانبياء النفس يتكلم عمال لم يامر بها والسلم باب وجوب اتباع صلى الله عليه وسلم **(قوله شرح الحرة)** بكسر الشين اجمدة وياكريم سى سايل الماء واحد باشربة والحرة سى الارض الملبسة بحجارة سودا **(قوله شرح الماء)** اي ارسل **(قوله صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير ارسلك الماء الى جبارك فغضبت لانتصاري)**

لا تنسى في التوسل
 واجب في التوسل
 سنة ٢٦٢

عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في شرايح الحرة التي يسقون بها النخل فقال لانصارى سرح الماء يرفى عليهم فاختصموا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فغضبه لانصارى فقال يا رسول الله ان كان ابن عمك فتلون وجهه
 نبى الله صلى الله عليه وسلم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجحش فقال الزبير والله انى لا حسب هذه الآية نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون
وحدثني حرملة بن يحيى الجعفي قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني ابوسامة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب
 قالوا كان ابو هريرة يحدث انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما هيبتكم عنده فاجتنبوه وما امرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم فانما اهلك الذين
 من قبلكم كثرة مساكنهم واختلافهم على انبيائهم **وحدثني محمد بن احمد بن ابي خلف** قال حدثنا ابوسلمة وهو منصور بن سكتة الخزازي قال تاليت
 عن يزيد بن الهاد عن ابن شهاب بهذا الاسناد مثله سواء **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** واوكريب قالانا ابو معاوية **حدثنا ابن نمير**
 قال نا ابي كلاهما عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة **حدثنا** قال وثنا ثقيبية بن سعيد قال نا المغيرة بن يعنى الخزازي **حدثنا** قال ونا ابن ابي عمير قال نا
 سفيان كلاهما عن ابي الزناد عن الاعمش عن ابي هريرة **حدثنا** قال وثنا عبيد الله بن معاذ ثنا ابي قال نا شعبة عن محمد بن زياد سمع ابا هريرة **حدثنا**
 قال وثنا محمد بن ابي رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن همام بن منبه عن ابي هريرة كثرهم قال عن النبي صلى الله عليه وسلم ذرني ما تركتم وفي حديث
 همام ما تركتم فانما اهلك من كان قبلكم ذكروا نحو حديث الزهري عن سعيد بن ابي سلمة عن ابي هريرة **حدثنا** بن يحيى قال نا ابراهيم بن سعد
 عن ابن شهاب عن عامر بن سعد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعظم المسلمين في المسلمين جرمان سال عن ثني لمر
 يحترم على المسلمين فحرم عليهم من اجل مسئلته **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة واين ابي عمر قال نا سفيان بن عيينة عن الزهري
حدثنا محمد بن عباد قال نا سفيان قال اخفطه كما اخفط بس **حدثنا** الله الرحمن الرحيم
 الزهري عن عامر بن سعد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعظم المسلمين في المسلمين جرمان سال عن امره يحرم فحرم على الناس
 من اجل مسئلته **حدثنا** بن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس **حدثنا** عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر
 كلاهما عن الزهري بهذا الاسناد وزاد في حديث معمر لجل سال عن ثني ونفق عنه وقال في حديث يونس عامر بن سعد انه سمع سعد ا

يا زبير اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فغضبه لانصارى فقال يا رسول الله ان كان ابن عمك فتلون وجهه

فقال يا رسول الله ان كان ابن عمك فتلون وجهه نبى الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا زبير اسق ثم ارسل الماء الى جارك فغضبه لانصارى فقال يا رسول الله ان كان ابن عمك فتلون وجهه
 قوله فتلون وجهه اي تغير من الغضب لانتهاك حرمت النبوة وقبح كلام هذا الانسان وانا الجحش ففتحوا جسيم وكسروا بال لادال الهلته وهو الجدار وجمع الجدار جدر ككتاب وكتب جمع الجدر
 جدر فطس فطوس معني يرجع الى الجدار اي يدير اليه المراد بالجدار اصل الحائط وقيل اصول الشجر والصحاح الاول وقدره العلماء ان يرتفع الماء في الارض كلها حتى يبطل كعب رجل الانسان فخلصت
 الارض الاولى التي تلي الارض الخمس المار في الارض الى هذا الحد ثم ارسل الى جاره الذي وراه وكان الزبير صاحب الارض الاولى فادل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وقال اسق ثم ارسل الماء الى جارك اي اسق شيئا يريه دون قدر حثك ثم ارسل الى جارك ولادال على الزبير ولعله باذيرضى بذلك ويوثر الاحسان الى جاره فلما قال الجار يا
 قال امره ان ياخذ جميع حقه وقد سبق شرح هذا الحديث واضحا في باب قال العلماء ولو صدر مثل هذا الكلام الذي تكلم به الانصارى اليوم من انسان من نسبة صلى الله عليه وسلم
 الى جوي كان كفر اجرت على قائله احكام المرتدين فوجب قتله شرطا لاولادنا تركه النبي صلى الله عليه وسلم لان كان في اول الاسلام يتلف الناس ويدفع بالتي هي آسن ويصبر على اذى المنافقين
 ومن في قلبه مرض ويقول يردوا لعمركم وادوا لعمركم وادوا لعمركم لا تقول لا تتحدث الناس ان محمد يقتل صحابه وقد قال الله تعالى ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفر
 ان استرحب آخمين قال القاضي وملي الدودي ان هذا الرجل الذي خاسم الزبير كان منافقا قوله في الحديث ان انصارى لا يخالف هذا لان كان من قبيلتهم لان الانصار المسلمين
 واما قوله في آخر الحديث فقال الزبير وادى الى لا حسب هذه الآية نزلت فيه فلا وربك لا يؤمنون الآية فكذا قال طائفة في سبب نزولها ويسئل نزلت في رجلين سخا كما الى النبي صلى
 الله عليه وسلم فحرم على احد هما فقال ارعني الى عمر بن الخطاب قيل في يهودى ومنافق اختصا الى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرض لنا فبقبحه وطلب الحكم عند الكاهن قال ابن
 جرير بخوارزما نزلت في الجعبي وامر علم **قوله** صلى الله عليه وسلم ما هيبتكم عنده فاجتنبوه واما منكم فافعلوا منه ما استطعتم هذا الحديث سبق شرحه واضحا في كتاب الحج وهو من
 قواعد الاسلام **باب** توقيره صلى الله عليه وسلم وترك اكله وسؤاله عما لا ضرورة اليه ولا يتعلق به تكليفه بالالتصق ونحو ذلك مقصود احاديث الباب ان صلى الله عليه وسلم
 نهاهم عن اكله وسؤاله والابتداء بالسؤال مما لم يقع ذكره لهم ذلك لعان نهاهم انما كان سببا لتحريم شئ على المسلمين فليحتم به المشقة وقد بين هذا بقوله صلى الله عليه وسلم
 في الحديث الاول اعظم المسلمين جرمان سال عن شئ لم يحرم على المسلمين فحرم عليهم من اجل مسئلته ومنها انه كان في الجواب ما يحرمه السائل ويسوره ولهذا نزل الله تعالى
 في ذلك قوله ثم يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن الاشياء ان تبدلتم تسؤلكم كما صرح به في الحديث في سبب نزولها ومنها انهم لما احفوه صلى الله عليه وسلم بالمسئلة واخفوه
 المشقة والادى فيكون ذلك سببا لهلاكهم وقد صرح به في حديث انس المذكور في الكتاب في قوله سالوا نبى الله صلى الله عليه وسلم حتى احفوه بالمسئلة الى آخره وقد
 قال الله تعالى ان الذين يؤفكون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة واعدهم عذابا مهينا **قوله** صلى الله عليه وسلم اعظم المسلمين في المسلمين جرمان سال عن شئ لم يحرم على المسلمين
 فحرم عليهم من اجل مسئلته **حدثنا** في رواية من سال عن شئ ونظر عنده اى بالخ في البحث عنه والاستقصا وقال القاضي عماض المراد بالجرم هنا الحرج على المسلمين لان الجرم الذي هو اللائم
 المعاقب عليه لان السؤال كان مباحا ولهذا قال صلى الله عليه وسلم سلوني بما كلفكم القاضى وهذا الذي قاله القاضي ضعيف بل باطل والصواب الذي قاله الخليلي و
 صاحب التحرير وجهه العلماء في شرح هذا الحديث ان المراد بالجرم هنا الاثم والذنب قالوا ويقال منه جرم بفتح وا جرتم وتجرم اذا اثم قال الخليلي
 وغيره هذا الحديث فيمن سال تكلف او تخلفا فيما لا حاجته به اليسر فاما من سال لضرورة بان وقعت له مسئلة فال عنها فلا اثم عليه
 ولا عتب لقوله تعالى فاسئلوا اهل الذكرك قال صاحب التحرير وغيره فيسئل على ان من عمل ما فيه ضرر لغيره كان اثم

حل ثنا محمد بن عجلان ومحمد بن قدامة السلمى ومحيى بن محمد اللؤلؤى والفاطم بن مقاتبة قال محمد بن النضر بن شميل قال الاخران انا النضر قال نا شعبة قال ناموسى بن انس بن مالك قال بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اصحابه شئ فخطب فقال عارضت على الجنة والنار فلم اركب لي في الخيرة انتم ولو تعلمون ما علم لخطبتكم قليلا ولبيكن كثير لا قال فما اتى على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم اشد منه قال غطوا رؤوسهم ولهم حنين قال فقام عمر قال رضيتا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا قال فقام ذلك الرجل فقال من ابي قال ابوك فلان فنزلت يا ايها الذين امنوا لا تسئلوا عن اشياء ان تبدلكن تسو كره **و حل ثنا** محمد بن معمر بن ربي القيس قال ناروح بن عباد قال ناشعبة قال اخبرني موسى بن انس قال سمعت انس بن مالك يقول قال رجل يا رسول الله من ابي قال ابوك فلان وتركت يا ايها الذين امنوا لا تسئلوا عن اشياء ان تبدلكن تسو كره تمام الازية **و حل ثنا** حرمة بن يحيى بن عبد الله بن حرمة بن عمران القبيبي قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حين زاغت الشمس فصلى لهم صلاة الظهر فلما سألهم قيام على المنبر فدك الساعة وذكر ان قبلها من اعظام ما نكر قال من احب ان يسئل عن شئ فليسألني عنه فوالله لا تسألوني عن شئ الا اخبركم به مادمت في مقامى هذا قال انس بن مالك فاكثر الناس البكاء حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم واكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول سلوني فقام عبد الله بن حذافة قال من ابي يا رسول الله قال ابوك حذافة فلما اكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم من ان يقول سلوني بزك عمر فقال رضيتا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال ذلك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولى والذى نفس محمد بيده لقد عارضت على الجنة والنار فبقاى عرض هذا الحائط فلم ادر اكا ليوم في الخيرة والنار قال ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال قالت ام عبد الله بن حذافة لعبد الله بن حذافة ما سمعت با بن قطع منك امنت ان تكون امك قد فارت بعض ما تقاتر نساء اهل الجاهلية فتفضها على عين الناس قال عبد الله بن حذافة والله لو احقن بعد اسود الحقنة **حل ثنا** عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال انا معمر قال وحده ثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدرهمى قال انا ابو اليان قال انا شبيب كلاهما عن الزهري عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وحديث عبيد الله معه غير ان شبيب قال عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله قال حدثني رجل من اهل اعلم ان امر عبد الله بن حذافة قالت بمثل حديث يونس **حل ثنا** يوسف بن حماد المعنى قال نا عبد الله بن سعيدي عن قتادة عن انس بن مالك ان الناس سألوا نبيا صلى الله عليه وسلم حتى افضوا بالمسئلة فخرج ذات يوم فصعد المنبر فقال سلوني لا تسألوني عن شئ الا بينته لكم فلما سمع ذلك القوم ارموا اوهيو ان يسالوه ان يكون بين يدي امر قد حضر قال انس فجلت التفت يميننا وشمالا فاذا اكل رجل لاق راسه في ثوبه بيك فانتشر رجل من المسجد كان يلاحى فيدي لغير ابيه فقال يا نبيا صلى الله عليه وسلم من ابي قال ابوك حذافة ثم الشاعمر بن الخطاب فقال رضيتا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا صلى الله عليه وسلم ولا عاخذ ابا لله من سوء الفتن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمراد كا ليوم قط في الخيرة والنار في صورتي الى الجنة والنار فبقاى هذه الحائط

قال نا عبد الرزاق

فتلك

ناظر

قول صلى الله عليه وسلم عرضت على الجنة والنار فلم ادر اكا ليوم في الخيرة والنار ولو تعلمون ما علم لصحتم قليلا ولبيكن كثيرا فيلان الجنة والنار مخلوقتان وقد سبق شرح عرضها وسنة الحديث لم ارض الا شرا ما رايته اليوم في الجنة ولا شرا اكثر مما رايته اليوم في النار ولورايته ما ريت ولم اعلمت ما رايته اليوم وقبل اليوم الا شفقت اشقا تابليغا لنقل صحككم وكثر بياكم وديهليل على اذكار اية في استعمال لفظه لوني مثل هذا العلم **قول غلط** ورواههم حنين، هو بالخاء المحجزة هكذا هو في معظم النسخ وعظم الرواة والمصنف بالحاء الهلالية ومن ذكر الوجهين القاضى وصاحب التحرير اخرون قالوا ومعناه بالعجبة صوت البركان وهو نوع من البركان وعن الانتخاب قالوا واصل الخنين خروج الصوت من الانف كالمخيلين بالهلهة من الفهم وقال خليل هو صوت فيغنة قال لا سمع اذا ترو وركاوه فصار في كونه غنة فهو خنين وقال ابو زيد الخنين مثل الخنين وهو شديد البرك **قول** فلا اكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم من ان يقول سلوني ببرك عمر فقال جدينا بالبراء وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال عمر ذلك قال العلماء هذا القول منه صلى الله عليه وسلم محمول على اذواحي اليه والاف فلا يعلم كل يسئل عنه من المغيبات الا باعلام الله تعالى قال القاضي وظهر الحديث ان قوله صلى الله عليه وسلم سلوني انا كان غضبا كما قال في الرواية الاخرى سل النبي صلى الله عليه وسلم عن اشيا اكرها فلما اكثر عليه غضب ثم قال للناس سلوني وكان اختياره صلى الله عليه وسلم ترك تلك المسائل لكن وافقم في جوابها لان لا يمكن والاسماء ولما راه من برصم عليها والبراهم واما برك عمر رضي الله عنه وقوله فانما فعله ادا واكراما لرسول الله صلى الله عليه وسلم وشفقتة على المسلمين لئلا يؤذوا النبي صلى الله عليه وسلم فيهلكوا ومعنى كلامه رضيتا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا كتاب الله تعالى وسنة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم واكتفي به عن السؤال فغية ابلغ كفاية **قول** ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولى والذى نفس محمد بيده لقد عرضت على الجنة والنار فبقاى عرض هذا الحائط **اما** الفظة اولى فهي تهديد وعيد وويل كلمة تلطف فعلى هذا يستعملها من نجاس امر عظيم والصحيح المشهور ان هذا التهديد ومعناه اقرب منكم ما ترون من الله ومنه قوله تعالى اولى لك فاوى اى قاربك ما تكروه فاحذر ما ترون من الولى وهو القرب واما انفا فمعناه قريبا الساعة والمشهور غير المدلول بالحق والقصر قرا بها في السليم الاكثر ان بالمردوعرض الحائط بضم العين جانبه **قول** ان ام عبد الله بن حذافة قالت له امنت ان تكون امك قد قارفت بعض ما تقارفت يا اهل الجاهلية فتفضها على عين الناس فقال ابنها والبراهم لوانها احقني بعد اسود الحقنة **اما** قولها قارفت فمعناه علمت سوء والمراد الرنا والجاهلية هم من قبل النبوة سموه لكثرة جهالاتهم وكان سبب سواله ان بعض الناس كان يطعن في نفسه على عادة الجاهلية من الطعن في الانساب وقد بين هذا في الحديث الاخر بقوله كان يلاحى فيدي لغير ابيه والملاحاة المعاصرة والسباب وقوله لها فتفضها معناه لو كنت من زنا ففناك عن ابيك حذافة فصحنته **واما** قوله لو احقني بعد الحقنة فقد يقال هذا لا يتصور لان الرنا لا يشبه النسب وبسباب عنه بان يحمي وحين احد هما ان ابن حذافة ما كان بلفظ الحكيم وكان يظن ان ولد الرنا يلمح الزاني وقد خفى هذا على اكثر من هو سعيد من اهل وقاص حين حاصم في ابن وليدة زمره فلظن انه يلمح اخاه بالرنا والشاة انه يتصور الاحاق بعد وطئها بالشبهة فيثبت النسب منه والدر علم

وحدثننا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن همام بن منبّه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احدى متهمة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اولى الناس بعيسى بن مريم فى الاخرة قالوا كيف يا رسول الله قال الانبياء اخره من علان واقرها تهم شتى ودينهم واحد فليس بيننا نبي **وحدثننا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن همام عن الزهري عن سعيد بن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان مولود يولد الا نجسه الشيطان فيستزله صارخا من نجسة الشيطان الا ابن مريم وانه من قال ابو هريرة اقروا ان شئتم وانى اعيد ها بك وذريتها من الشيطان الرجيم **وحدثننا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن همام قال نا عبد الرحمن الدارمي قال نا ابو اليان قال نا شعيب جميعا عن الزهري بهذا الاسناد وقال ايسه حين يولد فيستهل صارخا من مسة الشيطان اياه وفي حديث شعيب من مس الشيطان **وحدثننا** ابو الطاهر قال نا ابن وهب قال نا حنيفة بن عمرو بن الحارث ان ابا يونس سليبا مولى ابي هريرة حدث عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كل بنى آدم يمسه الشيطان يوم ولدته امه الا مريم وابنها **وحدثننا** شعيب بن فرخ قال نا ابو عمار عن سهيل عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صباح المولود حين يقم نغمة من الشيطان **وحدثننا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن همام بن منبّه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احدى متهمة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت في عيسى بن مريم عليه السلام رجلا يسرق فقال له عيسى عليه السلام سرت قال كلا والذي لا اله الا هو فقال عيسى عليه السلام امنت بالله وكذب نفسه **وحدثننا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر وابن فضال عن المختار قال نا علي بن حجر السعدي واللفظ له قال نا علي بن مسهر قال نا المختار بن فلفل عن انس بن مالك قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا خير البرية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ابن ابي بهيم عليه السلام **وحدثننا** ابو كريب قال نا ابن ادريس قال سمعت مختارا بن فلفل مولى عمر بن حُرَيْث قال سمعت انس يقول قال رجل يا رسول الله بمثله **وحدثننا** محمد بن المثنى قال نا عبد الرحمن بن سفيان عن المختار قال سمعت انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **وحدثننا** قتيبة بن سعيد قال نا المغيرة يعني ابن عبد الرحمن الخثمي عن ابي الزناد عن الا عرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اختنت ابراهيم عليه السلام وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم **وحدثننا** حمران بن عجيبة قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب انى كان ربي انى قال بل ولكن يطمئن قلبه ويرحم الله لو طأ عليه السلام لقد كان يا وى الى ركن شديد ولو كبشت في السجن طول كبرت يوسف عليه السلام لا جبت الداعي **وحدثننا** ان شاء الله عبد الله بن محمد بن اسماء قال نا جويرية عن مالك عن الزهري ان سعيد بن المسيب ابا عبيد خبراه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عجز حد يث يونس عن الزهري **وحدثننا** زهير بن حرب قال نا شاذبانة قال نا حنيفة ورعاء عن ابي الزناد عن الا عرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يغفر الله لوطا عليه السلام انه ادى الى ركن شديد

انا ...
قال ...
قال ...
قال ...
قال ...

قال جمهور العلماء معنى الحديث اصل ايمانهم واحد وشرايعهم مختلفة فانهم متفقون فى اصول التوحيد والافروع الشرايع فوقع فيها الاختلاف واما قوله صلى الله عليه وسلم وتوهم واحد فالرأى اصول التوحيد ومن طاعة الله تعالى وان اختلفت صفاتها واصول التوحيد والطاعة جميعا واما قوله صلى الله عليه وسلم وانا اولى الناس بعيسى فمناها خص لما ذكره قوله صلى الله عليه وسلم من مولود يولد الا نجسه الشيطان فيستزله صارخا من نجسة الشيطان الا ابن مريم وامه) هذه فضيلة ظاهرة وظاهر الحديث اختصاصها بعيسى امه واختار القاضى عياض ان جميع الانبياء يتشاركون فيها وقوله صلى الله عليه وسلم صباح المولود حين يقم نغمة من الشيطان فلو كان مولود جين ليقم نغمة من الشيطان اى حين يسقط من البطن امه وعن زرعة نحنة وطعنة ومنه قولهم نغمة بكلمة سوء اى رباها قولهم صلى الله عليه وسلم رأيت في عيسى بن مريم عليه السلام رجلا يسرق فقال له عيسى عليه السلام سرت قال كلا والذي لا اله الا هو فقال عيسى عليه السلام امنت بالله وكذب نفسه **وحدثننا** محمد بن المثنى قال نا عبد الرحمن بن سفيان عن المختار قال سمعت انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **وحدثننا** قتيبة بن سعيد قال نا المغيرة يعني ابن عبد الرحمن الخثمي عن ابي الزناد عن الا عرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يغفر الله لوطا عليه السلام انه ادى الى ركن شديد

باب فضائل ابراهيم خليل صلى الله عليه وسلم قوله جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا خير البرية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاك ابراهيم عليه الصلوة والسلام قال العلماء انما قال صلى الله عليه وسلم لم يتواتر اصحاء واحترام الا لابراهيم صلى الله عليه وسلم لم يخلدته والبوتة والا فبيننا صلى الله عليه وسلم فضل كما قال صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد آدم ولم يقصد بالافتخار ولا التناول على من تقدروا عليه بل قاله يا امانا المامير بيان وتبليغ ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ولا تخرف لى في ما قد يظن الى بعض الافهام لا يثبته فقل يحتمل ان صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم خير البرية قبل ان يعلم انه سيد ولد آدم فان قيل التاويل المذكور ضعيف لان هذا خبر فلا يدرى هل حلف ولا نشخ فاجاب انه لا يمنع انه اراد فضل البرية الموجودين فى عصره واطلق العبارة الموهمة للعموم لانه ابلغ فى التواضع وقد جزم صاحب الخبر بمعنى هذا فقال المراد افضل برية عصره واجاب القاضى عن التاويل الثانى بان وان كان خبرا فهو ما يدخله النسخ من الاخبار لان الفضائل ينسخها الله تعالى لمن يشاء فاخبر بفضيلة ابراهيم الى ان علم تفضيل نفسه فاخبر بفضيلة غيره من الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم ونحوها عن حديث النهي عنه بالاجرة السابقة فى اول كتاب الفضائل **وقوله** صلى الله عليه وسلم اختنت ابراهيم النبي وهو ابن ثمانين سنة بالقدم) رواة مسلم متفقون على تحفيف القدم ووقع فى روايات البخارى اختلاف فى تشديده وتحفيفه قالوا وآلة النخارى قال لها قدم بالتحفيف لا غير واما القدم مكان بالشام ففيه تحفيف والتشديد فمن رواه بالتشديد اراد القرية ورواية التحفيف مثل القرية والآلة والاكثرون على التحفيف وعلى ارادة الآلة وهذا الذى وقع حسا وهو ابن ثمانين سنة وهو اصحح ووقع فى المؤلف وهو ابن مائة وعشرين سنة موقوف على ابي هريرة وهو تأويل اورد ودوسبق بيان حكم النخاتان فى اوائل كتاب الطهارة فى خصال الفطرة **وقوله** صلى الله عليه وسلم نحن احق بالشك من ابراهيم الى آخره) هذا الحديث سبق شرحه واضحا فى كتاب الايمان

باب ...
قال ...

فقام

من فضل موسى عليه السلام

وحدثني ابو الطاهر قال ناعبد الله بن وهب قال خبرني جرير بن حازم عن ابي بصير عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يكذب ابراهيم النبي عليه السلام قط الا ثلاث كن بات ثنتين في ذات الله قوله اني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم هذا وواحدة في شأن سارة فانه قد ام ارض جبارا ومعسارة كانت احسن الناس فقال لها ان هذا الجبار ان يعلم انك امرأتى يعطيني عليك فان سالك فاخبريه انك اخته فانك اختي في الاسلام فاني لا اعلم في الارض مسما غيري وغيرك فلما دخل ارضها هاب بعض هل الجبار اتاه فقال لقد قد متا رضك امرأة لا ينبغي لها ان تكون الا لك فارسل ليها فاتي بها قائم ابراهيم الى الصلوة فلما دخلت عليه لم يتما لك ان بسط يده اليها قبضت يده قبضة شديدا فقال لها ادعي الله ان يطلق يدي لا اضره ففعلت فعاد فقبضت اشد من القبضة الاولى فقال لها مثل ذلك ففعلت فعاد فقبضت اشد من القبضتين الا وليين فقال ادعي الله ان يطلق يديك فالك الله ان لا اضره ففعلت واطلقت يدي ودعا الذي جاء بها فقال له انك انما انتيتن بشيطان ولم تاتني بانسان فاخرهما من ارضي واعطهاها جرح قال فاقبلت تمنه فلما راها ابراهيم عليه السلام انصرف فقال لها هيم قالت خيرا كف الله يد الفاجر واخدم خادما قال ابو هريرة فلك انكم يا بني ماء السماء

حدثني محمد بن رافع قال ناعبد الرزاق قال نا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت بنو اسرائيل يغتسلون عملة ينظر بعضهم الى سوءة بعض وكان موسى عليه السلام يغتسل وحده فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه ادر قال فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففرج ثوبه قال ففجع موسى عليه السلام باثرة يقول ثوبي حجر ثوبي حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى سوءة موسى عليه السلام فقالوا والله ما موسى من باس فقام الحجر بعد حتى نظر ليه قال فاخذ ثوبه فطفق بالحجر ضربها قال ابو هريرة والله انه بالحجر ندى استمة او سبعة ضرب موسى عليه السلام بالحجر **وحدثنا** يحيى بن حبيب الخارثي قال نا يزيد بن زريع قال نا خالد الخداء عن عبد الله بن شقيق قال نا انا ابو هريرة قال كان موسى عليه السلام رجلا حبيبا قال فكان لا يرى محجرا الا قال ففعلت بنو اسرائيل ان ادر قال فاختسل عند مؤويه فوضع ثوبه على حجر فانطلق الحجر يسعي واتبعه بعضاه يضربه ثوبي حجر ثوبي حجر حتى وقف على ملاء من بنو اسرائيل وتنت لت يا ايها الذين امنوا لا تكونوا كالدن بن اذوا موسى فبرأه الله مما قالوا وكان عند الله وجهها

قوله صلى الله عليه وسلم لم يكذب ابراهيم النبي عليه السلام الا ثلاث كن بات ثنتين في ذات الله قوله اني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم هذا وواحدة في شأن سارة وهي قولها ان سالك فبمركه انك اختي فانك اختي في الاسلام قال المازري ان الكذب فيما طرقت البلاغ عن التعالي فالانبياء مضمون من سواه كثيرة وقيل انما لا يتعلق بالبلاغ ويعد من الصفات كالكذبة الواحدة في حجر من بنو الدنيا ففي امكان وقوعه منهم وهم من النوران المشهور ان للسلف الخلف قال القاضي عياض الصحاح ان الكذب فيما يتعلق بالبلاغ لا يتصور وقوعه منهم سواء جوزنا الصغار منهم وهم من ام لا وسواهم الكذب كما ان منصب النبوة يرتفع عنه وتجويزه يرفع الوثوق باقوالهم واما قوله صلى الله عليه وسلم ثنتين في ذات الله في شأن سارة فمعناه ان الكذبات المذكورة انما هي بالنسبة الى فهم الخطاب والسامع واما في نفس الامر فليست كذا بانها لو جهين احدهما انه مدعي بها فقال في سارة اختي في الاسلام وهو صحيح في باطن الامر وسنذكر ان شاء الله تعالى في قولنا في الاخرين والوجه الثاني ان لو كان كذبا لا تورية فيه لكان جائزا في دفع الظالمين وقد اتفق الفقهاء على انه لو جاز لم يطلب لسانا تخفيا ليقولوا لطلب دية لانسان لياخذها غضبا وسال عن ذلك وجب على من علم ذلك اخفاؤه وانكار العلم به وبذلك كذب جائز بل واجب كونه في دفع الظالم فنسب النبي صلى الله عليه وسلم على ان ينزه الكذبات ليست داخله في مطلق الكذب للمذموم قال المازري وقد تامل بعضهم هذه الكلمات واخرجهما عن كونها كذبا قال ولا معنى للاعتناء من الاطلاق لفظ اطلقه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اما الاطلاق لفظ الكذب عليها فلا يمنع لورود الحديث به واما ما رواه صحيحه لا مانع منه قال العلماء والواحدة التي في شأن سارة هي ايضا في ذات الله تعالى لانها بسبب دفع كافر ظالم عن واقعة فاحشة عظيمة وقد جاء ذلك مفسرا في غير مسلم فقال ما فيها كذبة الا لما حل بها عن الاسلام اى بجاول ويدافع قالوا وانما حصل الثنتين بانها في ذات الله تعالى لكون الثالثة تضمنت لفعاله وخطاسم كونها في ذات الله تعالى وذكروا في قوله اني سقيم اى ساقم لان الانسان عرضة للاسقام وادرك ذلك الاعتدال عن الخرج منهم الى عيديم وشبهوا باطلهم وكفرهم قتل سقيم بما قدر على الموت قيل كانت تاخذها العمى في ذلك الوقت واما قوله بل فعله كبيرهم فقال بن قتيبة وطائفة جعل النطق شرطا لفعل كبيرهم اى فعله كبيرهم ان كانوا ينطقون وقال الكسائي يوقف عن قوله بل فعلا فاعلمه فاضم ثم يترى فيقول كبيرهم بذانف اسلوبهم عن ذلك الفاعل وزهيب لا اكثر من الى انهما على ظاهرها وجوبا ما سبق وابل علم **قوله** فلنك الله اى شاهدا وضامن الياضرك **قوله** هيم بفتح الميم والياء واسكان الهاء بينهما اى ماشائك ما خرجك وقع في البخاري لاكثر الرواة ميبها بالالف والاول فصم شهر **قوله** واخدم خادما اى هيني خادما وهى اجر ويقال اجر بعد الف والخدم يقع على الذكر والانثى **قوله** قال ابو هريرة فتلك لكم يا بني ما راى ما الساء قال كثير بن المراد بنى ما الساء العرب لهم مخلوص منهم وصفاء وقيل لان اكثرهم صحاب المشركين من المرعى وانخصب ما يمت بماء السماء وقال القاضي الاظهر عندي ان المراد بذلك الانتصار خاصة ونسبهم الى جد هم عامر بن حارثة بن امرأ القيس بن ثعلبة بن يازن بن الازد وكان يعرف بماء السماء وهو المشهور بذلك الانتصار لهم من ولد حارثة بن ثعلبة بن عمرو بن عامر المذكور وابل علم وفي هذا الحديث محجة ظاهرة لابراهيم صلى الله عليه وسلم **باب** من فضائل موسى صلى الله عليه وسلم **قوله** انه ادر اية همة ممدودة ثم دال همة مفتوحة ثم راء وهو عظيم مخصيتين وجر موسى لى ذهب سراعا بلينا وطفق ضربا لى جعل يضرب يقال طفق يفعل كذا وطفق بكسر الفاء وفتحها وجعل واخذوا قبل بمعنى واحد واما النذب فهو بفتح النون والدال واصله اثر اخرج اذا لم يرتفع عن الجدل **قوله** ثوبي حجر لى وع ثوبي حجر **قوله** فما توارت يدك من شعرة فانك تعيش بهاسنة هكذا هو في جميع النسخ توارت ومعناه وارت وستررت **قوله** اغتسل عند مؤويه هكذا هو في جميع نسخ بلادنا وعظم غير ما يؤيد يضم الميم فتح الواو واسكان الياء وهو تصغير ما واصله موه والتصغير والاشياء الى اصولها وقال القاضي وقع في بعض الروايات بربكسا ذكرناه وفي سنها مشربة بفتح الميم واسكان الشين وهى حفرة في اصل النخلة يجمع الماء فيها السقيها قال القاضي واظن الاول تصحيفا كما سبق والله علم وفي هذا الحديث فوائد منها ان في محجرتين ظاهرين لموسى صلى الله عليه وسلم احداهما مشى الحجر ثوبه الى ملائكة اسرائيل والثانية حصول النذب في الحجر ومنها وجود التمييز في الجواد والحجر ونحوه ومثله تسليم الحجر بمكة وجنين الحجر ونظائره ويقربها بهان هذه المسئلة بسوطة ومنها جواز غسل عبا نافي الخلو وان كان ستر العورة افضل وبهذا قال الشافعي ومالك وجمهور العلماء وخالفهم ابن ابي ليلى وقال ان للماء ساكنا والحجر في ذلك بحديث ضعيف ومنها ما ابتلى به الانبياء والصالحون من اذى السفهارة والجهال وصبرهم عليهم ومنها ما قاله

وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبدنا وقال ابن رافع ثنا عبد المزنق قال نا معمر بن ابن طاؤس عن ابي عن ابي هريق قال قال رسول ملك الموت الى موسى عليه السلام فلما جاءه صكاً فقفا عينه فرجع الى ربه فقال ارسلتني الى عبد لا يريد الموت قال فرح الله اليه عينه وقال ارجم اليه فقل له يضع يده على متن ثور فله بما عطف يده بكل شعرة سنة قال اي رب ثم قال ثم الموت قال فالان فسأل الله ان يدينه من الارض المقدسة رومية فمجر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلو كنت ثم لا ريتكم قبرة الى جانب الطريق تحت الكتيب الاحمر **حل ثنا** محمد بن رافع قال ثنا عبد المزنق قال نا معمر بن همام بن منبه قال هذا احد ثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر حديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ملك الموت الى موسى عليه السلام فقال له ارجب ربك قال فلطم موسى عليه السلام عين ملك الموت فقفاها قال فرجع الملك الى الله تعالى فقال انك ارسلتني الى عبد لا يريد الموت وقد فقفا عينه قال فرح الله اليه عينه وقال ارجم الى عبدك فقل للحياة تريد فان كنت تريد الحياة فضع يديك على متن ثور فما توارت يديك من شعرة فانك تعيش بها سنة قال ثم قال ثم الموت قال فالان من قريب رب اهلته من الارض المقدسة رومية فمجر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لو اني عند لا ريتكم قبرة الى جانب الطريق عند الكتيب الاحمر **حل ثنا** ابو اسحاق قال ثنا محمد بن يحيى قال ثنا عبد المزنق قال نا معمر بمثل هذا الحديث **حدثني** زهير بن حرب قال نا ثناء حجين بن المثني قال ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة عن عبد الله بن الفضل الهاشمي عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة قال بينا هم في بعض سلة لا اعطى بها شيئاً كرهه او لم يرضه شك عبد العزيز قال لا والذي اصطفى موسى عليه السلام على البشر قال فسمع رجل من الانصار فطم وجهه قال تقول والذي اصطفى موسى عليه السلام على البشر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا قال فن هب اليهودي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا القاسم ان لي ذمة وعهد او قال فلان لطم وجهي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لطمت وجهه قال قال يا رسول الله والذي اصطفى موسى عليه السلام على البشر انت بين اظهرنا قال فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى عرف الغضب في وجهه ثم قال لا تفضلوا بين انبياء الله فانه ينفر في الصور فيصنع من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله قال ثم ينفر فيه اخرى فاكون اول من بعث او في اول من بعث فاذا موسى عليه السلام اخذ بالعرش فلا ادري احوسب بصعقة يوم الطوى او بعث قبله ولا اقول ان احدا افضل من يونس بن متى عليه السلام **وحدثني** محمد بن حاتم قال ثنا يزيد بن هارون قال نا عبد العزيز بن ابي سلمة بهذا الاسناد سواء **حدثني** زهير بن حرب وابو بكر بن النضر قال نا ثناء يعقوب بن ابراهيم قال نا ابي عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن و عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة قال استتب رجلان رجل من اليهود ورجل من المسلمين فقال المسلم والذي اصطفى محمد صلى الله عليه وسلم على العالمين وقال اليهودي والذي اصطفى موسى عليه السلام على العالمين وقال فرفع المسلم يده عند ذلك فطم وجه اليهودي فن هب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بما كان من امره وامر المسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تغيروني على موسى فان الناس يصعبون فاكون اول من يفيق فاذا موسى عليه السلام يباطش بجانب العرش فلا ادري اكان فيمن صعق فاق قبله امر كان من استثنى الله **وحدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وابو بكر بن اسحاق قال نا ابو اليان قال نا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال استتب رجل من المسلمين ورجل من اليهود بمثل حديث ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب **وحدثني** عمرو الناقد قال ثنا ابو احمد الزبيري قال نا سفيان عن عمرو بن يحيى عن ابي عن ابي سعيد الخدري قال جاء يهودي الى النبي صلى الله عليه وسلم قد لطم وجهه وساق الحد يث فمعه حديث الزهري غير انه قال فلا ادري اكان من صعق فاق قبله او اكنى بصعقة الطوار

انا

الموت
جنب

ثنا

القاضي وغيره ان الانبياء صلوات الله عليهم منزهون عن التقاصر فخلقوا خلقاً واحق سألون من العباد والملائكة لاولاد الثقات الى ما قاله من التحقيق له من اهل التاريخ في اضافة بعض العبادات الى بعضهم بل نزهم الله تعالى من كل عيب كل ما فضل العيون اذ ينظر القلوب (قوله من ابي هريرة قال ارسل ملك الموت الى موسى فلما جاءه صكاً فقفا عينه فرجع الى ربه فقال ارسلتني الى عبد لا يريد الموت قال فرح الله اليه عينه وقال ارجم اليه فقل له يضع يده على متن ثور فله بما عطف يده بكل شعرة سنة قال اي رب ثم قال ثم الموت قال فالان فسأل الله ان يدينه من الارض المقدسة رومية فمجر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلو كنت ثم لا ريتكم قبرة الى جانب الطريق تحت الكتيب الاحمر) وفي الرواية الاخرى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ملك الموت الى موسى فقال له ارجب ربك فقال فلطم موسى عليه السلام عين ملك الموت فقفاها وقال فرجع الملك الى الله تعالى فقال انك ارسلتني الى عبد لا يريد الموت وقد فقفا عينه قال فرح الله اليه عينه وقال ارجم الى عبدك فقل للحياة تريد فان كنت تريد الحياة فضع يديك على متن ثور فما توارت يديك من شعرة فانك تعيش بها سنة قال ثم قال ثم الموت قال فالان من قريب رب اهلته من الارض المقدسة رومية فمجر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لو اني عند لا ريتكم قبرة الى جانب الطريق عند الكتيب الاحمر **حل ثنا** ابو اسحاق قال ثنا محمد بن يحيى قال ثنا عبد المزنق قال نا معمر بمثل هذا الحديث **حدثني** زهير بن حرب وابو بكر بن النضر قال نا ثناء يعقوب بن ابراهيم قال نا ابي عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن و عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة قال استتب رجلان رجل من اليهود ورجل من المسلمين فقال المسلم والذي اصطفى محمد صلى الله عليه وسلم على العالمين وقال اليهودي والذي اصطفى موسى عليه السلام على العالمين وقال فرفع المسلم يده عند ذلك فطم وجه اليهودي فن هب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بما كان من امره وامر المسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تغيروني على موسى فان الناس يصعبون فاكون اول من يفيق فاذا موسى عليه السلام يباطش بجانب العرش فلا ادري اكان فيمن صعق فاق قبله امر كان من استثنى الله **وحدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وابو بكر بن اسحاق قال نا ابو اليان قال نا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال استتب رجل من المسلمين ورجل من اليهود بمثل حديث ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب **وحدثني** عمرو الناقد قال ثنا ابو احمد الزبيري قال نا سفيان عن عمرو بن يحيى عن ابي عن ابي سعيد الخدري قال جاء يهودي الى النبي صلى الله عليه وسلم قد لطم وجهه وساق الحد يث فمعه حديث الزهري غير انه قال فلا ادري اكان من صعق فاق قبله او اكنى بصعقة الطوار

حدثني محمد بن عبد الله القتيبي قال نا المعتمر بن سليمان التيمي عن ابيه عن ربيعة عن ابى اسحاق عن سعيد بن جبير قال قيل لابن عباس ان نوافير عم ان موسى الذي ذهب يلتمس لعلم ليس بموسى بنى اسرائيل قال اسمعت يا سعيد قلت نعم قال كذب نوف حدثني ابى بن كعب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نه بينا موسى عليه السلام في قومه يدكرهم يا ام الله ويا ام الله نعم اووه وبلاوه اذ قال ما اعلم في الارض رجلا خيرا واعلم منى قال فادعى الله اليه ابى اعلم بالخير منه او عند من هو ان في الارض رجلا هو اعلم منك قال يارب فدلني عليه قال فقيل له تزود حوتا ما لحا فانه حيث تقفل الحوت قال فانطلق هو فناه حتى انتهى الى الصخرة فعصم عليه فانطلق وترك فتاه فاضطرب الحوت في الماء فجعل لا يلبث ثم عليه صار مثل الكوي قال فقال فتاه الا الحق بنى الله فاخبره قال فسنم فلما اتجا وزا قال لفتاه انتاخذ انما لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا قال ولم يصبه من نصب حتى تجا وزا قال فتناكر قال ارايت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانية الا الشيطان ان اذكركه واتخذ سبيله في البحر عجايبا قال ذلك ما كنا نبيغ فارتد على اثارها قصصا فاره مكان الحوت قال ههنا وصف لي قال فذهب يلتمس فاذا هو بالحضر مسجى ثوبا مستلقيا على القفا وقال على حلوة القفا قال السلام عليكم فكشف الثوب عن وجهه فقال و عليكم السلام قال من انت قال انا موسى قال ومن موسى قال موسى بنى اسرائيل قال محج ما جاء بك قال جئت لتعلمن مما علمت رشدا قال انك لن تستطيع معي صبرا وكيف تصبر على ما لم تحط به خبر انثى امرت ان افعله اذ ارايت لم تصبر قال سجدت في ان شاء الله صابرا ولا اعصم لك امرها

بته

واذ يتحجب العلم وان كان من العلم عظيم ان ياخذ من علم من موسى اليه في تحصيله وفيه فضيلة طلب العلم وفي تزود الحوت وغيره جواز التزود في السرف وفي هذا الحديث الادب من العالم وحسن الشرح وذكر الارض عليهم قائل بالاضمة ظاهرا من افهامهم وقرانهم والوفاء بهم فيهم والاعتدال عند مخالفة عهدهم وفيه ثبات كرامات الاوليا على قول من يقول ان الحوت في فيه جواز سوال الطعام عند الحاجة وجواز اجارة السفينة وجواز ركوب السفينة والذرية وسكنه الدرر وليس الثوب خذ ذلك بخير اجرة برضى صاحب بقوله حملوا بغير نزل وفيه الحكم بالظاهر حتى يتبين خلافة لانكار موسى قال القاضي واختلف العلماء في قول موسى لقد جئت شيئا امرا شيئا انكر ايها الشرف قيل امر الاله العظيم ولانه في مقابلة خرق السفينة الذي يرتب عليه في العادة بلاك لذين فيها واموالهم وهو اعظم من قتل الخلام فانها نفس واحدة قيل انكر الشدة لانه قد عذب مباشرة القتل حقيقة والما القتل في خرق السفينة فمظنون وقد سلمون في العادة وقد سلموا في هذه القضية وليس فيه ما هو محقق الاجم والخرق والدر علم (قولنا انى ان عبدا من عبادة محمد البحر هو علم منك) قال قنادة هو محمد بن جري فارس والروم ما على المشرق وعلى الشعله عن ابى بن كعب انه باقرية (قولنا حل حوتا في كمثل حيث تقعد الحوت فهو ثم الحوت السمكة وكانت سمكة ما حصر في الرواية الثانية والكتل بكسر الميم وفتح المثناة فوق وهو القفص والزئيل كسبي بيانه مرات وتقعد كسر القاف اي يذهب منك يقال تقعد واقعدوه ثم بفتح الشاء اي يهناك (قولنا صلى الله عليه وسلم وانطلق مصفاه وهو يوشع بن نون) معنى فتاه صاحبه ونون مصروف كروح وهذا الحديث يروى عن قول من قال من المفسرين ان فتاه عبده وغير ذلك من الاقوال لسبب طلة قناده وهو يوشع بن نون بن افرام بن يوسف (قولنا صلى الله عليه وسلم واسك المد عن جرة الماء حتى كان مثل الطاق) اما البحرية فبلكس الجيم والطاق عقد البناء وهو طيقان والطاق وهو الازرق وما عقد اعلاه من البنار ويقى ما تحته خاليا (قولنا صلى الله عليه وسلم فالطلقا بقية ليوها ليوها) ضبطه بنصب ليوها وجرها والنصب التبع قالوا حمة النصب الجوع ليطلب لغيره وفيه ذكره بنى ان الحوت ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ولم ينصب جازد المكان الذي امر به (قولنا اتخذ سبيله في البحر عجايبا) قيل ان لفظه عجايبا جحزان تكون من تمام كلام يوشع وقيل من كلام موسى اي قال موسى عجت من هذا عجايبا وقيل من كلام الله تعالى وسماه اتخذ موسى سبيل الحوت في البحر عجايبا (قولنا ما كنا نبيغ) اي نطلبه ان الذي جئنا لطلب الموضوع الذي نلقه فيه الحوت (قولنا صلى الله عليه وسلم فراهى رجلا سجد عليه ثم لم عليه فقال لا تخضر في بارضك السلام) السجى لفظى وانى اي من اين اسلام في هذه الارض التي لا يعرف فيها السلام قال العلماء وانى تاتي بمعنى اين وقتي وحيث وكيف وتعلمها بغير قول بفتح النون واسكان الواو اي بغير اجرد النول والنوال الطوار (قولنا لتفرق اهلها) قرى في اربع بضم التاء المثناة فوق ونصب اهلها بفتح المثناة تحت وفتح اهلها بفتح شيئا امرا اي عظيما كثيرة الشدة ولا ترهقنى اي نشى وكلمنى (قولنا انك لتفزعنا زكية بغير نفس لغيرت شيئا نكرا) قرى في اسح زكية وزكية قالوا وسماه طاهرة من الذنوب قوله بغير نفس لغيرت شيئا امرا اي عظيما كثيرة الشدة ولا ترهقنى اي نشى وكلمنى (قولنا انك لتفزعنا زكية بغير نفس لغيرت شيئا نكرا) قرى في اسح زكية وزكية قالوا وسماه طاهرة من الذنوب قوله الخلام وهذا قول الجمهور انه لم يكن بالفارذ عمت طائفة انه كان بالفاتيل بالفارذ واجتبت بقوله انك لتفزعنا زكية بغير نفس فدل على ان من يجب عليه القصاص والصبي لا قصاص عليه بقوله كان كافراني قرارة ابن عباس كما ذكرني آخر الحديث والجواب عن الاول من وجهين احدهما ان المراد التيمية على انه قتل بغير حق والثاني انه يقتل ان شرعهم كان ايجاب القصاص على الصبي كما ان في شرعنا يواخذ بغير التلغات والجواب عن الثاني من وجهين احدهما انه لا تجزى في الثاني انه سماه بما يؤول اليه لو عاش كما جازى في الرواية الثانية (قولنا قد بلغت من لدنى عذرا) فيه ثلاث قرأت في اسح الاكثر ونصم الدال وتشديد النون والثانية بضم وتخفيف النون والثالثة بالضم وتخفيف النون وسماه قد بلغت الى الغاية التي تفرج بها فراقى (قولنا تعالى فانطلقا حتى اذا اتينا اهل قرية) قال الشعله قال ابن عباس هي الطاكية وقال ابن سيرين الالبته دى البعد الارض من السمار (قولنا تعالى فوجد فيها جدارا يريد ان ينقض) هذا من الجازلان الجدار لا يكون له حقيقة ارادة ومعناه قرب من الانقضاء وهو السقوط واستدل الاصوليون بهذا على وجود الجواز في القرآن وله نظائر معروفة قال وهب بن منبه كان طول هذا الجدار الى السمار مائة ذراع (قولنا لو شئت لتخذت عليه اجرا) قرى بالسيح لتخذت وتخفيف التاء وكسر الخاء ولاتخذت بالتشديد وفتح الخاء اي لاخذت عليه اجرة ناكل بها (قولنا صلى الله عليه وسلم وجار عصفور حتى وقع على حرف السفينة ثم نقضت في البحر) فقال لا تخضر ناقص على وملك من علم الله تعالى الا مثل ناقص هذا العصفور من البحر قال العلماء لفظ ناقص هنا ليس على ظاهره وانما معناه ان علمي وملكك بالنسبة الى علم الله تعالى كنسبة ناقصه هذا العصفور الى ما البحر هذا على التقريب الى الالفهم والافسنة علمها اقل واحقر وقد جازى في رواية للبخارى ما علمي وملكك في جنب علم الله لا كما اخذوا العصفور بمنقاره اي في جنب علوم الله وقد يطلق العلم بمعنى المعلوم وهو من اطلاق المصدر لارادة المفعول كقولهم درهم ضربا سلطان اي مضروب قال القاضي وقال بعض من اشكل عليه هذا الحديث الا انها بمعنى ولا اي ناقص علمي وملكك من علم الله والاشل ما اخذ هذا العصفور لان علم الله تعالى لا يدخله ناقص قال القاضي ولا حاجة الى هذا التكلف بل هو صحيح كما بيناه والله اعلم (قولنا كذب نوف) هو جار على نذير اصحابنا ان الكذب هو الاخبار عن شئ خلاف ما هو عمدا كان او سهوا خلافا للعتق وتوسقت المسئلة في كتاب الايمان (قولنا صلى الله عليه وسلم حتى انتهيا الى الصخرة فسمى عليه) وضع في بعض الاصول بفتح العين المهملة وكسر الميم وفي بعضها بضم العين وتشديد الميم وفي بعضها بالعين المعجمة

قال فان اتبعته فلا تسألني عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا حتى اذ اركبا في السفينة خرقها قال نحي عليها قال له موسى عليه السلام اخرتها
لتغرق اهلكم لقد جئت شيئا امرا قال لمر اقل انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من امرى عسر فانطلقا حتى اذا القيا غلمانا
يلعبون قال فانطلق الى احداهما موسى عليه السلام ذعر منكرة قال اقتلت نفسا زكية بغير نفس لقد جئت شيئا اكلوا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم عند هذا المكان رحمة الله علينا وعلى موسى عليه السلام لولا انه عجل لرأى العجب لكنه اخذته من صاحبه فداقه قال ان سألته
عن شيء بعد هذا فلا تصاحبه قد بلغت من لدني عذرا واولو صبر لرأى العجب قال وكان اذا ذكر احدا من الانبياء بدأ بنفسه رحمة الله علينا وعلى اخي كذا رحمة
الله علينا فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية لتنام فطافوا في المجالس فاستطعموا اهلها فاوبوا ان يضيفوهما فوجدوا فيها رجلا يريد ان ينقض فاقامه قال لو شئت لا تخذنت
عليه اجرا قال هذا افرق بيني وبينك واخذ بنو بقال سائبك بتاويل لم تسطع عليه صبرا اما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر الى اخر الاية فاذا جاء
الذي يتسخرها وجدها مفترقة ففجأ وزها فاصلموها بخشبة واما الغلام فطعمه يوم طبعه كافر وكان ابوه قد عطف عليه فلوانه ادركه ادهقها طغيانا وكفر فامرنا
ان يبذلها رجبا خيرا منه زكوة واقرب رحما واما الجولان فكان لعلامين يتيمن في المدينة الى اخر الاية **وحل ثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي
قال نا محمد بن يوسف **رح** قال وحل ثنا عبد بن محمد قال نا عبد الله بن موسى كلاهما عن اسراييل عن ابي اسحاق باسناد التميمي عن ابي اسحاق
نحو حل ثنا عمرو الناقد قال ثنا سفين بن عيينة عن عمر بن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن ابي بن كعب ان النبي صلى الله عليه وسلم
تمرا لثقت عليه اجرا **حل ثنا** حرملة بن يحيى قال نا ابن وهب قال قال خبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن
مسعود عن عبد الله بن عباس انه تمارى هو والحمر بن قيس بن حصن الفزاري في صاحب موسى عليه السلام فقال ابن عباس هو الخضر
عليه السلام فنهى ابي بن كعب الانصاري فدعا ابا عبد الله بن عباس فقال يا ابا الطفيل هلم الينا فاني قد تماريت انا وصاحبه هذا في صاحب
موسى عليه السلام الذي سال السبيل الى لقيه فهل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكره فقال ابي سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول بينما موسى في ملاء من بني اسراييل اذ جاءه رجل فقال له هل تعلم احدا اعلم منك قال موسى عليه السلام
لا فاجى الله الى موسى عليه السلام لي عبدنا الخضر قال فسأل موسى عليه السلام السبيل الى لقيه فجعل

ثنا

قوله صلى الله عليه وسلم مثل الكوة **بفتح الكاف** يقال بضمها وهي الطاق كما قال في الرواية الاولى **قوله** استقيا على حلاوة القفا هي وسط القفا ومعناه لم يزل الى احد جانبيه في بعض الحمار وفتحها
كسر الفصحى الضم ومن على الكسر صاحب نهاية الغريب يقال ايضا حلاوا بالفتح وحلاوي بالضم والقصر حلاوا بالمد **قوله** محي ما جارك قال القاضي ضبطناه محي مرفوع غير منون عن بعضهم
ومن بعضهم منونا قال وهو نظير اى اعظم ما جارك **قوله** صلى الله عليه وسلم نحي عليها اى اعتمد على السفينة وقصده قبا واستدل العلماء على النظر في المصالح عند تعرض الامور اذ العارضت
مفسدان فم اعظمها بارتكابها كخرق السفينة لدم غصبها واذاب حملتها **قوله** صلى الله عليه وسلم فانطلق الى احداهما يدى الراى قتلته اى بالهمزة تركه فمن جزمه معناه اول الراى اذ تركه
اى انطلق اليه سرا على قتلته غير فكر من لم يجره معناه ظهر له اى في قتلته من البدا وهو ظهور راى لم يكن قال القاضي ويميل اليه والقصر **قوله** صلى الله عليه وسلم رحمة الله علينا على موسى قال وكان اذا ذكر
احدا من الانبياء بدأ بنفسه فقال رحمة الله علينا على اخي كذا رحمة الله علينا قال اصحابنا في استجاب ابتداء الانسان بنفسه في الدعاء وشبهه من امور الآخرة والماحظون الدنيا فالادب فيها الايثار
وتقدم فيه على غيره اختلف العلماء في الابدان في عنوان الكتاب الفصحى الذي قاله كثير من السلف وجاء به اصحابنا في بعض ما على المكتوب ليقول من فلان الى فلان ومنه
حديث كتاب النبي صلى الله عليه وسلم من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم الروم وقالت طائفة يبدوا المكتوب ليقول الى فلان من فلان قالوا الا ان يكتب الامير الى من دونه
او السيد الى عبده او الوالد الى ولده ونحو هذا **قوله** صلى الله عليه وسلم لكن اخذته من صاحب فامة اى بفتح الذال العجمة اى استجيا التكرار فالفظة وقيل ملامته والاول هو المشهور **قوله**
واما الغلام فطبع يوم طبعه كافر قال القاضي في هذا حجة بينة لاهل السنة لصحة اصل نذبتهم في الطبع والذين والاكتة والاعشبة واجب السودا شبه هذه الالفاظ الواردة في الشرع في
افعال التعلل بقلوب اهل الكفر والضلال وسنى ذلك عندهم خلق الله تعالى فيها ضد الايمان وضد الهدى وهذا على اصل الال سنة ان العبد لا قدوة له الا ما اراده الله تعالى في خلقه
له خلافا للمعتزلة والقدرية القائلين بان للعبد فعلا من قبل نفسه وقدرة على الهدى والضلال والخير والشر والايان والكفر وان معنى هذه الالفاظ نسبة الله تعالى لاصحابها وحكم عليهم لك
وقالت طائفة منهم معناه خلقه علامته لذلك قلبهم والحق الذي لا شك فيه ان الله تعالى يفعل ما يشاء من الخير والشر لا يسئل عما يفعل وهم يسألون وكما قال تعالى في الذر **قوله** لا اله الا الله
ولا ابى وبولا للشار ولا ابالى فالذين قضى لهم النار طبع على قلوبهم وختم عليها وغشاها واكتمها جعل من بين ايديه سدا ومن خلفها سدا وحجابا يستورا وجعل في آذانهم وقرا في قلوبهم رضا التتم
سابقة فيهم ونفى كلمة لا اله الا الله ولا محقر ولا معقب لامره وقضاه وبالله التوفيق وقد تجر هذا الحديث من يقول المفعال الكفار في النار وقد سبق بيان هذه المسئلة وان فهم ثلثة مذاهب اهل الصحيح
في الجنة والثاني في النار والثالث يتوقف عن الكلام فيهم فلا يكلمهم شيء وتقدمت دلائل الجمع والقائلين بالجنة ان يقولوا في جواب الحديث معناه علم الله لخلق كافر **قوله** كان البراءة قد عطفها
عليه فلوانه ادرك ارضها طغيانا وكفرا اى علمها عليها وحقها بها والمراو بالطنيان هنا الزيادة في الضلال وهذا الحديث من دلائل نذبتهم اهل الحق في ان الله تعالى علم ما كان وما يكون وما لا يكون لو
كان كيف كان يكون ومنه قوله تعالى ولوردوا العاد والماتهن ووزنه وقوله تعالى ولوزنا عليك كتابا في قرطاس فلمنوه بايديهم فقال الذين كفروا الآية وقوله تعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا وللبسناهم
وغير ذلك من الآيات **قوله** تعالى خيل من زكوة واقرب رحما قيل المراد بالزكوة الاسلام قيل بصلاح واما الرحم فقيل معناه الرحمة للوالديه وبمهما قيل المراد بريحان قيل ابدلها الله بنتا صالحة وقيل
ابنا حكاية القاضي **قوله** تارى هو والحمر بن قيس اى تنازعا وتجادلا والحمر بالحاء والراء وفي هذه القصة انواع من القواعد والاصول والفروع والآداب النفائس المهمة سبق التنبه على معظمها
سوى ما هو ظاهر منها وما لم يسبق اذ لا باس على العالم والفاضل ان يجرد المفضل ويقضى له حاجته ولا يكون به من اخذ العوض على تعليم العلم والآداب بل من مرواات الاصحاب وحسن العشرة
ودليل من هذه القصة حمل قناه فدائها وحل اصحاب السفينة موسى والخضر لغير اجرة لمعرتهم بالخضر بالصلاح والهدى ومنها الاحت على التواضع في علمه وغيره وان لا يدعى انه اعلم الناس ان اذا سئل
عن علم الناس يقول الله علم ومنها بيان اصل عظيم من اصول الاسلام وهو وجوب التسليم لكل ما جاء به الشرع وان كان بعضه لا نظير حكمه للعقول ولا يفهمه اكثر الناس وقد لا يفهمه كلهم كالقدر وضع الدلالة
قل الغلام وخرق السفينة فان صورتهما صورة النسك وكان صحيحا في نفس الامر لم يكن بيته لكنها لا تظهر للخلق فاذا علمهم الله تعالى بها علموا ولهذا قال وما فعلته عن امرى يعنى بل بامر الله تعالى

كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم
 نقلت
 تابع
 كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم
 نقلت
 تابع
 كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم
 نقلت
 تابع
 كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم
 نقلت
 تابع

الله عز وجل له الخوت آية وقيل له اذا اتقنت الخوت فارجر فانك ستلقاه فصار موسى عليه السلام ما شاء الله ان يسير ثم قال لفتناه اننا
 عداءنا فقال فتى موسى عليه السلام حين سأله الغلاء ارايت اذا وينا الى الصحرة فاني نسيت الخوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره فقال موسى لفتناه
 ذلك ما كنا ننتهي فارتد على آثارها قصصاً فوجدنا خضراً فكان من شأنهما ما قص الله في كتابه الا ان يونس قال فكان يتبع اثر الخوت في البحر حتى نفي زهير بن
 حوب وعبد بن حميد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال عبد الله انا ووالا قال لآخران ناخبتان بن هلال قال ناهام قال ناأبت قال نانس بن مالك ان
 ابا بكر الصديق حدثه قال نظرت الى اقدام المشركين على رؤسنا ونحن في الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال يا
 ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما **احل ثني** عبد الله بن جعفر بن يحيى بن خالد قال نامعن قال نامالك عن ابي النضر عن عبيد بن حنبل عن ابي سعيد
 رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال عبد خبيرة الله بين ان يؤتبه زهرة الدنيا وبين ما عندنا فاختار ما عندنا فيك ابو بكر وبكى فقال فديناك بابائنا و
 اقماتنا قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الخبز وكان ابو بكر اعلمنا به وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امرئ الناس على في ماله وصحبته ابو بكر
 ولو كنت متخذ خلقي الاخذت ابا بكر خليلاً ولكن اخوة الاسلام لا يتقبن في المسجد خوفاً الا خوفاً في ابى بكر

كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم قال الامام ابو عبد الله المازني اختلف الناس في تفضيل بعض الصحابة على بعض فقالت طائفة لا تفضل بل نساك عن ذلك قال اجمهوا بالتفضيل ثم اختلفوا فقال اهل
 السنة افضلهم ابو بكر الصديق وقال الخطابي تفضلهم عمر بن الخطاب قالت الراوندية افضلهم العباس وقالت اشعيرة على وفق اهل السنة على ان افضلهم ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي و
 قال بعض اهل السنة من اهل الكوفة بتقديم علي بن عثمان وايعج المشهور بتقديم عثمان قال ابو منصور البغدادي اصحابنا مجمعون على ان افضلهم اختلفوا الاربعه على الترتيب المذكور ثم تمام العشرة ثم اهل
 بدر ثم احد ثم بيعة الرضوان ومن لم يرضه اهل العقبتين من الانصار وكذلك السابقون الاولون ومن من سئل الى القبليتين في قول ابن السيب طائفة وفي قول الشعبي اهل بيعة الرضوان وفي قول
 عطاء ومحمد بن كعب اهل بدر قال القاضي عياض وزهدت طائفة منهم ابن عبد البر ان من توفي من الصحابة في حيرة النبي صلى الله عليه وسلم افضل من بقي بعده وهذا الاطلاق غير مرضي ولا مقبول
 اختلف العلماء في ان افضلهم المذكور قطعي ام لا واهل هون الظاهر والباطن ام في الظاهر خاصة ومن قال بالقطع الواضح الا شعري قال فيهم في افضل على ترتيبهم في الامامة ومن قال بان اجتهادى ظني
 ابو بكر بن الباقلاني وذكر ابن الباقلاني اختلف العلماء في ان افضلهم المذكور قطعي ام لا واهل هون الظاهر والباطن ام في الظاهر خاصة ومن قال بالقطع الواضح الا شعري قال فيهم في افضل على ترتيبهم في الامامة ومن قال بان اجتهادى ظني
 واما عثمان رضي الله عنه فخلانته صحته بالاجماع وتسل مظلوما وقتله فقتله لان موجبات القتل مضبوطة ولم يجز منه رضي الله عنه ما يقتضيه ولم يشارك في قتله احد من الصحابة وانما قتله بجرور عامر من
 غفارة القبائل وسفلة الاطراف والارذل تحربوا وقصدوه من مفرجات الصحابة الى ارضون عن فوجهم حتى قتلوه رضي الله عنه واما على رضي الله عنه فخلانته صحته بالاجماع وكان
 هو الخليفة في وقت لا خلافة لغيره واما مطوية رضي الله عنه فهو من العدل الفضلاء والصحابة النجباء واما الحروب التي جرت فكانت لكل طائفة شبهة اعتقدت تصوير نفسها
 بسببها وكلم عدولهم ومتاؤون في حروبهم وغيره ولم يخرج شئ من ذلك احد منهم من العدالة لانهم جميعهم من العدل اختلفوا في مسائل من محل الاجتهاد كما يختلف المجتهدون بعدهم في مسائل من الديار
 وغيرها ولا يلزم من ذلك نقص احد منهم ما علم ان سبب تلك الحروب ان القضاء كانت مشتهرة بفسادها واشتهرت بالاجتهاد اختلف اجتهادهم وصرارهم وامثلة اقسام قسطنطينهم بالاجتهاد ان الحق
 في هذا الطرف وان مخالفه باي حجة عليهم نصرت وقال الباغي عليه فيما اعتقدوه ففعلوا ذلك ولم يكن محل لمن هذه صفة التاخر عن مساعدة امام العدل في قتال البغاة في
 اعتقاده فتم عكس جهادهم بالاجتهاد ان الحق في الطرف الاخر فوجب عليهم مساعدة وقال الباغي عليه فتم ثالث اشبهت عليهم القضية وتغير وا فيها ولم يظهر لهم ترجيح احد الطرفين
 فاعتزلوا الفريقين وكان هذا الاعتزال هو الواجب في حقهم لانه لا يحل الاقدام على قتال مسلم حتى يظهر انه مستحق لذلك ولو ظهر لولا ان رجحان احد الطرفين وان الحق معه لاجاز لهم التاخر عن
 نصرت في قتال البغاة عليهم معذورون رضي الله عنهم ولهذا اتفق اهل الحق ومن يعتد به في الاجماع على قبول شهادتهم واداءاتهم وكما عدلهم رضي الله عنهم جميعين **باب** من فضائل ابي بكر
 الصديق رضي الله عنه **قوله** صلى الله عليه وسلم يا ابا بكر يا طائفة يا ثنتين اشد الشاهدين انهما بالنصر والمؤنة والحفظ والتسديد وهو داخل في قوله تعالى ان الله عز وجل اخذ من الذين اتقوا الذين هم محسنون
 وفي بيان عظيم قول النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المقام وفي فضيلة ابي بكر رضي الله عنه وفي من اجل مناقبه والفضيلة من اوجه منها هذا اللفظ ومنها بذل نفسه ومعارفته الهول والرياسة في طاعة الله تعالى
 ويؤمل ولا تارة النبي صلى الله عليه وسلم ومعاونة الناس في ذنوبهم جملته تارة عن غير ذلك **قوله** صلى الله عليه وسلم وغيره همدان ان يؤتبه زهرة الدنيا وبين ما عندنا فاختار ما عندنا فيك ابو بكر
 بكى وقال فديناك بابائنا وامهاتنا كذا هو في جميع النسخ فيك ابو بكر وبكى معناه بكى كثير ثم بكى والامر اذ به زهرة الدنيا فيهم اذ اعراضها وحدودها وشبهها بزهرة الروض **قوله** فديناك دليل كجواز
 التقديرة وقد سبق بيانه مرات وكان ابو بكر رضي الله عنه علم ان النبي صلى الله عليه وسلم هو العبد الذي بكى حوا على فراقه وقطاع الوحي وغيره من الخير وانما قال صلى الله عليه وسلم ان عبدا واهله ينظر فهم اهل
 المعرفة ونباهته اصحابه محزون **قوله** صلى الله عليه وسلم ان امن الناس على في ماله وصحبته ابو بكر قال العلماء معناه اكثرهم جودا وسماحة لنا بنفوسه باله وليس هو من امن الذي هو الا اعتداد
 بالصنعية لانه اذى سهل للشواب ولان المنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم في قبول ذلك في غيره **قوله** صلى الله عليه وسلم ولو كنت متخذ خلقي الاخذت ابا بكر خليلاً ولكن اخوة الاسلام وفي
 رواية لكن اخي وصاحبي وقد اتخذ الله صاحبا حكيم خليلاً قال القاضي قبيل اصل الخلة الافتقار والالتماع فليل الله المنقطع اليه قيل لقصر حاجته على التقالي وقيل الخلة الاختصاص وقيل للاسطفاة
 وهي ابراهيم خليلاً لانه والى في التمسك وعادى فيه وقيل سمى بذلك لانه خلق مخلال حسنة وباطلاق كريمة وخلة التقالي لانه جملته صفاء المودة تتخلل الاسرار وقيل صلها
 المحبة ومعناه الاسعاف والايظاف وقيل الخليل من لا يسع قلبه لغيره خليل ومعنى الحديث ان حب التقالي لم يبق في قلبه موضع الا غيره قال القاضي وصاحبي في احوال ابي بكر رضي الله عنه قال لا وانا حبيب
 فاختلف المتكلمون بل المحبة ارفع من الخلة ام الخلة ارفع من محبة الله صلى الله عليه وسلم قالوا في محبة الله صلى الله عليه وسلم فم لا نها صفة بيننا صلى الله عليه وسلم وهو افضل من
 الخليل بل الخليل ارفع وقد ثبتت خلة بيننا صلى الله عليه وسلم لله تعالى بهذا الحديث ولغني ان يكون له خليل غيره واشت محبة محبة وعاشته واهلها واساتة وابية فاطمة وابنيها وغيرهم ومحبة التقالي بعد تكليفه
 طاعة وعصمة وتوفيقه وتيسير الطائف وهدايته وافاضته رحمة عليه به مباديها واما ما فيها فكشفها محب عن قلبه حتى يراه بصيرة فيكون كما قال في الحديث الصميم فاذا اجبت كنت سمع الذي يسبح به بعضي آثره
 به الكلام القاضي واما قول ابي هريرة وغيره من الصحابة رضي الله عنهم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فلما خالف هذا الان الصحابي من حدة الانقطاع الى النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** صلى الله عليه وسلم لا يتقبن في المسجد خوفاً
 الا خوفاً في ابى بكر اخوة بفتح الخاء وهي الباب الصغير من البيتين او الدارين ونحوه وفيه فضيلة وخصيصة ظاهرة لابي بكر رضي الله عنه وفيه ان المساجد نجان عن طرق الناس اليها خوفاً ونحوها الا من ابوابها الحاجرة همة

حل ثنا محمد بن ابي عمر بن ابي عمير قال ثنا محمد بن عيسى بن معاوية القرظي عن يزيد بن هوازن بن كيسان عن ابي حازم الاشجعي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبح منكم اليوم صائماً قال ابو بكر انا قال فمن اتبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال فمن اطعم منكم اليوم مسكيناً قال ابو بكر انا قال فمن عاد منكم اليوم مريضاً قال ابو بكر انا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن في امر الا دخل الجنة **حل ثنا** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح وحرمة بن يحيى قالانا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب وابوسلمة بن عبد الرحمن انها سمعا ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما رجل يسوق بقرة له فحل عليها التفتت اليه البقرة فقالت اني لم اخلق لهذا ولكني انا خلقت للحزب فقال للناس سبحان الله تعجباً وفرحاً بقرة تكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني او من به وابو بكر وعمر قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما اراع في غنمه عدل عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي حتى استنفذها منه فالتفت اليه الذئب فقال له من لها يوم السبع يوم ليس لها اراع غيري فقال للناس سبحان الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني او من بذلك انا وابو بكر وعمر **وحدثني** عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني ابي عن جدتي قال حدثني عجيل بن خالد عن ابن شهاب بهذا الاسناد قصة الشاة والذئب لم يبد كرقصة البقرة **وحدثنا** محمد بن عباد قال ناسف بن عيينة قال حدثني محمد بن لافع قال نا ابو داود الحفري عن سفين كلاهما عن ابي الزناد عن الاعمش عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بعثني حديث يونس عن الزهري في حديثها ذكر البقرة والشاة وقالوا في حديثها فاني او من به انا وابو بكر وعمر ماها ثم **وحدثنا** محمد بن ابي بشر قال نا محمد بن جعفر قال نا شعيب بن عمار قال حدثنا محمد بن عباد قال نا سفين بن عيينة عن مسعر كلاهما عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **حل ثنا** سعيد بن عمر الاشجعي عن ابو الربيع العنكي وابوكريب محمد بن العلاء واللفظ لابي كريب قال ابو الربيع نا وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم سمعت ابن عباس يقول وضع عمر بن الخطاب على سريره فتكفاه الناس يدعون ويثنون ويصلون عليه قبل ان يرفعوا وانا فيهم قال فلم ير عني الا رجلاً قد اخذ منكبه من وراءي فالتفت اليه فاذا هو علي فترجم على عمر قال ما خلفت احد الاحب الي ان لقي الله بمثل علمك وادبك ان كنت لا تظن ان يجتلك الله مع صاحبك وذلك اني كنت اذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول جئت انا وابو بكر وعمر دخلت انا وابو بكر وعمر خرجت انا وابو بكر وعمر فان كنت لا ترجوا ولا تظن ان يجتلك الله معهما **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا عيسى بن يونس عن عمر بن سعيد في هذا الاسناد بمثل **حل ثنا** منصف بن ابي مزاحم قال نا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان قال حدثنا زهير بن حرب والحسن الحلواني وعبد بن حميد والفظ لهم قالوا ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال **حل ثنا** ابو امامة بن سهل نا سمع ابا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم رايت الناس يعرضون علي وعليهم قمص منها ما يبلغ الثلث ومنها ما يبلغ دون ذلك ومتر عمر بن الخطاب عليه قميص يحرق قالوا ما اذ ذلك يا رسول الله قال للذين **حل ثنا** حرمة بن يحيى قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس ان ابن شهاب اخبره عن حمزة بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينا انا نائم اذ مررت قد جا اُتيت به فيه لبن فشربت منه حتى اني لارى لري لري في اظفاري ثم اعطيت فضله عمر بن الخطاب قالوا فما اذ ذلك يا رسول الله قال **العلمو حل ثنا** قتيبة بن سعيد قال نا كيث عن عقييل بن حمر قال وحدثنا الحلواني وعبد بن حميد كلاهما عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح باسناد يونس نحو **حل ثنا** بنه

من فضل علم صلى الله عليه
 ١٥١
 حل ثنا

الصديق ليصل بالناس واستاذن اذ واجه ان يمرض في بيت عائشة وانه اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم من اصبح منكم اليوم صائماً قال ابو بكر انا الى قوله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن في امر الا دخل الجنة قال القاضي معناه دخل الجنة بلا محاسبة ولا مجازاة على قبيح الاعمال والافجور الايمان يقتضيه دخول الجنة بفضل الله تعالى **قوله** صلى الله عليه وسلم في كلام البقرة وكلام الذئب وتعجب الناس من ذلك فاني او من به وابو بكر وعمر ماها ثم قال العلاء انما قال ذلك لثقتي بها لصدق ايمانها وقوة يقينها وكما لم يفتها لعظيم سلطان الله وكما لا بدرة قافية فضيلة ظاهرة لابي بكر وعمر رضي الله عنهما وقبيح جوارح الامم الاوليا وخرق العوائد وهو مذموب اهل الحق ومبقت المسئلة **قوله** قال الذئب من لها يوم اسبع يوم لاراعي لها غيري روي اسبع بضم الباء واسكانها الاكثر من على الضم قال القاضي الرواية بالضم وقال بعض اهل اللغة هي ساكنة وجملتها الموضع الذي عنده الحشر يوم القيمة وانكر بعض اهل اللغة ان يكون هذا اسما ليوم القيمة وقال بعض اهل اللغة يقال سبعت الاسد اذا دعوته فالعنة على هذا من لها يوم الغزوع ويوم القيمة يوم الغزوع ويوم القيمة ان يكون المراد من لها يوم الاهمال من سبعت الرجل اهملته وقال بعضهم يوم اسبع بالاسكان عيب كان لهم في الجاهلية يشتغلون فيه بلعهم فكل الذئب غنمهم وقال الداودي يوم اسبع اي يوم يطردك عنها اسبع وبعثت انا فيها لاراعي لها غيري لفرارك منه فافضل فيها بالاشارة بكلام القاضي وقال ابن الاعرابي هو بالاسكان اي يوم القيمة او يوم الذعر وانكر عليه اخرون هذا القول يوم لاراعي لها غيري ويوم القيمة لا يكون الذئب راعيها ولا له بها حلق والاصح ما قاله اخرون وسبقت الاشارة اليه من لها عند الفتن حين يتركها الناس همل لاراعي لها نبتة للسباع فجعل اسبع لاراعي اي مفردا بها وتكون بضم الباء والاصح ما علم باب من فضائل عمر رضي الله عنه **قوله** فتكفاه الناس اي احاطوا به والسير يربها النعش **قوله** فلم ير عني الا رجلاً وهو قوله الراوي وعنه لم يعبأني الا ذلك وقوله برجل هكذا هو في نسخ برجل بالباء اي لم يعبأني الا امراد الحال الا برجل وفي هذا الحديث فضيلة ابي بكر وعمر وشهادة علي لها من ثناؤه عليها وصدق ما كان يظنه بعمر قبل وفاته رضي الله عنهم جميعين **قوله** صلى الله عليه وسلم في رواية المنام ومعه وعليه قميص بجسه قالوا ما اولت ذلك يا رسول الله قال الذين وفي رواية اخرى رايت قد جا اُتيت به فيه لبن فشربت منه حتى اني لارى لري لري يخرج من اظفاري ثم اعطيت فضله عمر بن الخطاب قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله **قوله** قال العلم **قال** اهل العبارة القميص في النوم مناه الدين وجره يدل على بقاء آثاره الجميلة وسنة الحسن في المسلمين بعد وفاته ليقدي به واما تغير اللبن بالعلم فلا شاة كما في كفة السفع وفي انها سبب الصلاح فاللبن غذاء الاطفال وسبب صلاحهم وقوت لا بد ان بعد ذلك والعلم سبب الصلاح الاخرة والدنيا

له بالنسبة
على الحال
بالفعل
الوجه
الوجه
الوجه

وحدثني عمر الناقل حسن الحلواني وعبد بن حميد قالوا نايعقوب بن ابراهيم قال نا ابي عن صالح عن ابن شهاب بهذا الاسناد مثله **حدثنا** منصور بن ابي مزاحم قال نا ابراهيم يعني ابن سعد ح قال وحده ثنا الحسن الحلواني وعبد بن حميد قال عبد الخبري وقال حسن نايعقوب هو ابن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال خبرني عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زياد بن محمد بن سعد بن ابي وقاص خبرني ان اباة سعدا قال استاذن عمر على رسول الله صلى الله عليه وعله وعندنا نساء من قرين يكلمنه ويستكثرنه عالمة اصواتهن فلما استاذن عمر ممن بيتلن الحجاب فاذن له رسول الله صلى الله عليه وعله ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك فقال عمر ضحك الله سنك يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجبت من هؤلاء اللاتي كن عنك فلما سمعن صوتك ابتدن الحجاب قال عمر فانت يا رسول الله احق ان يهتبن ثم قال عمر اي عداوات انفسهن تهينن وراقتهن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلن نعم انت اغلظ واظلم من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي نفسي بيدك ما تقيك الشيطان قط سالكنا فجا ارسلك فجا غير نجيك **حدثنا** هارون بن معروف قال نا ابي عبد العزيز بن محمد قال خبرني سفيان بن عيينة عن ابي هريرة ان عمر بن الخطاب جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندنا نسوة قد فتن اصواتهن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استاذن عمر ابتدن الحجاب فذكر نحو حديث الزهري **حدثني** ابو الطاهر جد ابن عمر بن سرح قال نا عبد الله بن وهب عن ابراهيم بن سعد عن ابيه سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول قد كان يكون في الامة قبلكم محدثون فان يكن في امتي منهم احد فان عمر بن الخطاب منهم قال بن وهب تفسير محدثون ملهون **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا ابي حنيفة بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بهذا الاسناد مثله **حدثنا** عتبة بن مكرم العمري قال نا سعيد بن عامر قال جويرية بن أسماء نا عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر افقت ربي في ثلاث في مقام ابراهيم وفي الحجاب وفي اسارى بدر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو اسامة قال نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال لما اتوا في عبد الله بن ابي بن رسول جاء ابن عبد الله بن عبد الله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل ان يعطيه قميصه ان يكفن فيه اباة فاعطاه ثم سأل ان يصلى عليه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلى عليه فقام عمر فاخذ بثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اتصل علي وقد نكحك الله عز وجل اتصل علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تستغفر لهما ولا تستغفر لهما ان تستغفر لهما سبعين مرة وسأزيدك على سبعين قال انما اتفق فصله عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره **حدثنا** ابن المنذر وعبيد الله بن سعيد قال نا نايعقوب وهو القطان عن عبيد الله بهذا الاسناد في معنى حديث ابي اسامة وزاد قال فترك الصلوة عليهم

واترك

(قوله صلى الله عليه وسلم كافي انزع بركم مرة) اي باسكان الكاف وتجاوز قوله صلى الله عليه وسلم حتى روى الناس به بركم الواو الخفة اي اخذوا كفايتم (قوله عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني ابي سلمة بن عبد الرحمن بن زياد بن محمد بن سعد بن ابي وقاص اخبرني ان اباة سعدا قال استاذن عمر) هذا الحديث اجمع فيه اربعة تابعين يروي بعضهم عن بعض وهم صالح و ابن شهاب وعبد الحميد ومحمد بن ابي عبد الحميد ابن عباس (قوله وعندنا نساء من قرين يكلمنه ويستكثرنه عالمة اصواتهن) قالوا لعلنا معنى يستكثرنه يطبلن كثير من كلامه وجواب نحو الجهن ونا واهين وقوله عالمة اصواتهن قال القاضي بجمل ان ذاق قبل النبي من رفع الصوت فوق صوت صلته صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان علوا اصواتهن انما كان لاجتماعها لان كلام كل واحدة بانفرادها اعلى من صوت صلته صلى الله عليه وسلم (قوله قلن نعم انت اغلظ واظلم من رسول الله صلى الله عليه وسلم) اللفظ والغليظ معنى وبها عبارة عن شدة الخلق وخشونة الجانب قالوا لعلنا لم يزل يبعث لفظه فحل بها اللفظة من بل ي معنى فظ غليظ قال القاضي وقد صح حملها على اللغظة وان القدر الذي منها في النبي صلى الله عليه وسلم هو ما كان من اغلظ على الكافرين والمنافقين كما قال تعالى جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم وما كان يفضى لفظه عن انتهاك حرمت الله تعالى والله علم وفي هذا الحديث فضل ليل الجانب العلم والرفق بالمفوت مقصودا شرعا قال الله تعالى وخفض جناحك للمؤمنين وقال تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك قال تعالى للمؤمنين روف رحيم (قوله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ما تقيك الشيطان قط سالكنا فجا ارسلك فجا غير نجيك) فجم الطريق الواسع ويطلق ايضا على المكان انخرق بين الجبلين وفي الحديث يحمل على ظاهره وان الشيطان حتى رأى عمر سالكنا فجا هرب لرهبته من عمر وفاق ذلك العجز وهيب فخرج آخر شدة خوفه من باس عمر ان يضل في شيا قال القاضي ويحتمل انه ضرب مثالا لبعث الشيطان واغواؤه وان عمر في جميع اموره سالك طريق السداد بخلاف ما يامر به الشيطان والصحيح الاول (قوله عن ابن وهب عن ابراهيم بن سعد عن ابيه سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول قد كان يكون في الامة قبلكم محدثون فان يكن في امتي منهم احد فان عمر بن الخطاب منهم قال ابن وهب تفسير محدثون ملهون) هذا الاسناد وما استدركه الدارقطني على سلم وقال المشهور في ابراهيم بن سعد عن ابيه عن ابي سلمة قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبره البخاري من هذا الطريق عن ابي سلمة عن ابي هريرة واختلف تفسير العلماء للراد بحديث ثورن فقال ابن وهب ملهون قيل مسيبون اذا فتنوا فكانهم حدثوا بشئ فظنوه وقيل تكلمهم الملائكة وجاز في رواية مسكلمون وقال البخاري بحري الصواب على استهيم وفيه اثبات كرامات الاوليا (قوله قال عمر وافقت ربي في ثلاث في مقام ابراهيم وفي الحجاب وفي اسارى بدر) هذا من اجل مناقب عمر فضائله وهو مطابق للحديث قبله ولهذا عقبه سلم به وجاز في هذه الرواية وافقت ربي في ثلاث فسرنا بهذه الثلاث وجاز في رواية اخرى في الصحيح اجمع نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه في الغيرة فقلت عسى ربه ان يطلقن ان يبدر له اذوا جافرا منكن فنزلت الآية بذلك جاز في الحديث الذي ذكره سلم بعد هذا الواقعة في منع الصلوة على المنافقين ونزول الآية بذلك جازت موافقة في تحريم الخمر فزه مرت وليس لفظه ما ينضه زيادة الموافقة والله علم (قوله لما اتوا في عبد الله بن ابي بن رسول ابن رسول) هكذا صوابه ان يكتب ابن رسول بالالف ويعرب باعراب عبد الله فانه وصف ثمان له لانه عبد الله بن ابي وهو عبد الله بن رسول ايضا فابي ابو رسول امر فاستب الى ابويه جميعا وصف بهما وقد سبق بيان ذوا لفظه في كتاب لايمان في حديث المقداد حين قتل من اطهر الشهادة واوضحها هناك جوهرا (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه قميصه ليكفن فيه اباة) المناق في قولنا اعطاه قميصه وكفنه فيه طيبا لعلنا به فانه كان صحابيا صالحا وقد رسال ذلك فجا بالقياس وكفاه لعبد الله لهما فاق الميت لانه كان البس العباس حين اسرى يوم بدر قيصا وفي هذا الحديث بيان عظيم مقام اخلاق النبي صلى الله عليه وسلم فقدم على كان من هذا المناق من الاياد وقابلنا بحسنه فالبره قيصا كفا صلى الله عليه وسلم استغفر له قال الله تعالى وانك على خلق عظيم وفيه تحريم الصلوة والدعاء له بالمغفرة والقيام على قبره للدعاء

له من هذا
القول والقول الذي
هو في صحيح

١٣٦

عجل ثمانية بن يحيى ويحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قال يحيى بن يحيى انا و قال الاخرون حدثنا اسمعيل يعنون ابن جعفر عن محمد بن ابي حرملة عن عطية وسليمان ابني يسار وابي سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعا في بيته كاشفا عن فخذي اوساقيه فاستاذن ابوبكر فاذن له وهو على تلك الحال ففتح ثوبه ثم استاذن عمر فاذن له وهو كذلك ففتح ثوبه ثم استاذن عثمان فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وسوسه ثيابه قال محمد ولا اقول ذلك في يوم واحد فدخل ففتح ثوبا فلما خرج قالت عائشة دخل ابوبكر فلم يفتش له ولم تباله ثم دخل عثمان فجلست وسويت ثيابه فقال الاشعري من رجل سئمت منه الملائكة حل ثوبي عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد قال حدثني ابي عن جده قال حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن يحيى بن سعيد بن العاص ان سعيد بن العاص اخبره ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم و عثمان حل ثاباه ان ابوبكر استاذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع على فراشه لا يبس مروط عائشة فاذن لابي بكر وهو كذلك ففتح ثوبه ثم انصرف ثم استاذن عمر فاذن له وهو على تلك الحال ففتح ثوبه اليه حاجته ثم انصرف ثم استاذن عثمان فجلس وقال لعائشة اجمع عليك ثيابك فقضيت اليه حاجته ثم انصرفت فقالت عائشة يارسول الله مالي لم ارك فرغت لابي بكر وعمركما فرغت لعثمان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عثمان رجل جئت واتي خشيئت ان اذنت له على تلك الحال ان لا يبلغ الي في حاجته حل ثابا كما عمر والناقل والحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد كلهم عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال تالبي عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني يحيى بن سعيد بن العاص ان سعيد بن العاص اخبره ان عثمان وعائشة حل ثاباه ان ابوبكر الصديق استاذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذ كرمثل حديث عقيل عن الزهري حل ثابا يحيى بن المشي الغزالي قال تالبي عن ابي عدي عن عثمان بن غياث عن ابي عثمان النهدي عن ابي موسى الاشعري قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في حائط من حوائط المدينة وهو منتجع يركب معه بين الماء والطين اذا استفتح رجل فقال افتح وبشرة بالجنة قال فاذا ابوبكر ففتح له وبشيرة بالجنة فقال ثمر استفتح رجل اخر فقال افتح وبشرة بالجنة قال فذ هبت فاذا هو عثمان بن عفان قال ففتح له وبشيرة بالجنة قال وقلت الذي قال فقال اللهم صبرا والله المستعان حل ثابا ابوالربيع البستي قال ناخذ عن ايوب عن ابي عثمان النهدي عن ابي موسى الاشعري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل حائطا واخذ ان احفظ الباب بمعنى حديث عثمان بن غياث حل ثابا محمد بن مسكين اليامي قال نايجي بن حسان قال نا سليمان وهو ابن بلال عن شريك بن ابي نجر عسيه ابن المسيب قال اخبرني ابو موسى الاشعري انه توضأ في بيته ثم خرج فقال لا اذن من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا كون معه يوما هذا قال فجاء المسجد فسأل عن النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا خرج وجبه هاهنا قال فخرجت على اثره اسأل عنه حتى دخل بئرا ليس قال فجلس عند الباب وياهما من جريد حتى قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجته وتوضأ فقامت اليه فاذا هو قد جلس على بئر ادريس وتوسط قفريا وكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر قال فسلمت عليه ثم انصرفت فجلست عند الباب فقلت لا كونت مع النبي صلى الله عليه وسلم اليوم فجاء ابوبكر فلما فتح الباب فقلت من هذا فقال ابوبكر فقلت على رسلك قال ثم ذهبت فقلت يارسول الله هذا ابوبكر يستاذن فقال اذن له وبشيرة بالجنة قال فقلت حتى قلت لابي بكر ادخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبشرك بالجنة قال فلما دخل ابوبكر فجلس عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم معه في القف ودلى رجليه في البئر كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكشف عن ساقيه ثم رجعت فجلست وقد تركت اخي يتوضأ ويلحقه فقلت ان يرد الله بقلان يريد اخاه خيرا يأت به فاذا انسان يرك الباب فقلت من هذا فقال عمر بن الخطاب فقلت على رسلك ثم جئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه وقلت هذا عمر يستاذن

علي بن فضال عثمان بن عفان رضي الله عنه

جيطان قال

الثب

باب من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه (قوله ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعا في بيته كاشفا عن فخذي اوساقيه فاستاذن ابوبكر فاذن له وهو على تلك الحال الى آخره هذا الحديث مما يحتج به المالكية وغيرهم من يقول ليست الفخذ عورة ولا جهة فيه لانه مشكوك في المكشوف بل هو الساقان ام الفخذان فلا يلزم منه الجرم بخلاف كشف الفخذ في هذا الحديث جواز تدلل العالم والفاضل بمحضة من يدل عليه من فضلائر اصحابه واستحباب ترك ذلك اذا حضر غريب او صاحب ستم منه (قوله دخل ابوبكر ففتح ثوبا فلما خرج قالت عائشة دخل ابوبكر فلم يفتش له ولم تباله ثم دخل عثمان فجلست وسويت ثيابه فقال الاشعري من رجل سئمت منه الملائكة حل ثوبي عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد قال حدثني ابي عن جده قال حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن يحيى بن سعيد بن العاص ان سعيد بن العاص اخبره ان عثمان وعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم و عثمان حل ثاباه ان ابوبكر استاذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع على فراشه لا يبس مروط عائشة فاذن لابي بكر وهو كذلك ففتح ثوبه ثم انصرف ثم استاذن عمر فاذن له وهو على تلك الحال ففتح ثوبه اليه حاجته ثم انصرف ثم استاذن عثمان فجلس وقال لعائشة اجمع عليك ثيابك فقضيت اليه حاجته ثم انصرفت فقالت عائشة يارسول الله مالي لم ارك فرغت لابي بكر وعمركما فرغت لعثمان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عثمان رجل جئت واتي خشيئت ان اذنت له على تلك الحال ان لا يبلغ الي في حاجته حل ثابا كما عمر والناقل والحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد كلهم عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال تالبي عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني يحيى بن سعيد بن العاص ان سعيد بن العاص اخبره ان عثمان وعائشة حل ثاباه ان ابوبكر الصديق استاذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذ كرمثل حديث عقيل عن الزهري حل ثابا يحيى بن المشي الغزالي قال تالبي عن ابي عدي عن عثمان بن غياث عن ابي عثمان النهدي عن ابي موسى الاشعري قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في حائط من حوائط المدينة وهو منتجع يركب معه بين الماء والطين اذا استفتح رجل فقال افتح وبشرة بالجنة قال فاذا ابوبكر ففتح له وبشيرة بالجنة فقال ثمر استفتح رجل اخر فقال افتح وبشرة بالجنة قال فذ هبت فاذا هو عثمان بن عفان قال ففتح له وبشيرة بالجنة قال وقلت الذي قال فقال اللهم صبرا والله المستعان حل ثابا ابوالربيع البستي قال ناخذ عن ايوب عن ابي عثمان النهدي عن ابي موسى الاشعري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل حائطا واخذ ان احفظ الباب بمعنى حديث عثمان بن غياث حل ثابا محمد بن مسكين اليامي قال نايجي بن حسان قال نا سليمان وهو ابن بلال عن شريك بن ابي نجر عسيه ابن المسيب قال اخبرني ابو موسى الاشعري انه توضأ في بيته ثم خرج فقال لا اذن من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا كون معه يوما هذا قال فجاء المسجد فسأل عن النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا خرج وجبه هاهنا قال فخرجت على اثره اسأل عنه حتى دخل بئرا ليس قال فجلس عند الباب وياهما من جريد حتى قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجته وتوضأ فقامت اليه فاذا هو قد جلس على بئر ادريس وتوسط قفريا وكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر قال فسلمت عليه ثم انصرفت فجلست عند الباب فقلت لا كونت مع النبي صلى الله عليه وسلم اليوم فجاء ابوبكر فلما فتح الباب فقلت من هذا فقال ابوبكر فقلت على رسلك قال ثم ذهبت فقلت يارسول الله هذا ابوبكر يستاذن فقال اذن له وبشيرة بالجنة قال فقلت حتى قلت لابي بكر ادخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبشرك بالجنة قال فلما دخل ابوبكر فجلس عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم معه في القف ودلى رجليه في البئر كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكشف عن ساقيه ثم رجعت فجلست وقد تركت اخي يتوضأ ويلحقه فقلت ان يرد الله بقلان يريد اخاه خيرا يأت به فاذا انسان يرك الباب فقلت من هذا فقال عمر بن الخطاب فقلت على رسلك ثم جئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه وقلت هذا عمر يستاذن

نقال ائذن له وبشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة قال فدخل مجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في القف عن
 يسارة ودلى رجله في البئر ثم رجعت فجلست فقلت ان يرد الله بغلان خير اليه اخاه يات به فجاء انسان فرك الباب فقلت من هذا فقال عثمان بن
 عفان فقلت على رسلك قال وجئت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال ائذن له وبشرك بالجنة مع بلو تصيبه قال فجلست فقلت اُدخل وبشرك رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بالجنة مع بلو تصيبك قال فدخل فوجد القف قد ملئ فجلس جهم من سيق الاخر قال شريك فقال سعيد بن المسيب فاولتها قبورهم
وحل ثنيا ابوبكر بن اسحاق قال ناسعيل بن عفير قال حدثني سليمان بن بلال قال حدثني شريك بن عبد الله بن ابي نمر قال سمعت سعيد بن المسيب يقول
 حدثني ابو موسى الاشعري هاهنا وأشار لي سليمان بن بلال الى مجلس سعيد بن المسيب المقصورة قال ابو موسى خرجت اريد رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدته قد سلك
 في الاموال فتبعته فوجدته قد دخل مالا فجلس القف وكشف عن ساقه ودلها في البئر وساق الحديث يعني حديث يحيى بن حسان ولعله قد سئل عن سئل فاولتها
 قبورهم **حل ثنيا** حسن بن علي الحلواني وابوبكر بن اسحاق قال ناسعيل بن ابي مرير قال ناسعيل بن ابي كثير قال اخبرني شريك بن عبد الله بن ابي نمر
 سعيد بن المسيب عن ابي موسى الاشعري قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما الى الحائط بالمدينة لحاجة فخرجت في اثره واقتضت الحائط يعني حديث
 سليمان بن بلال وذكرني الحديث قال ابن المسيب فاولت ذلك قبورهم اجتمعت ههنا وانقر عثمان **حل ثنيا** يحيى بن يحيى التميمي ابو جعفر بن الصباح
 وعبد الله القواريري وسويح بن يونس كلهم عن يوسف بن الماجشون واللفظ لابن الصياح قال ناسعيل بن ابي نمر قال ناسعيل بن ابي نمر قال ناسعيل بن ابي نمر
 عن سعيد بن المسيب عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله من سئل عن امرئ لم يسمع من موسى الا انه لا يسمع
 بعك قال سعيد بن المسيب فاجبت ان اشانه بما سعد افلقيت سعدا فحدثني به عامر فقال انا سمعته قلت انت سمعته قال فوضع اصبعه على اذنيه قال
 نعم والا فاستكت **حل ثنيا** ابوبكر بن ابي شيبة قال ناسعيل بن ابي شيبة قال ناسعيل بن ابي شيبة قال ناسعيل بن ابي شيبة قال ناسعيل بن ابي شيبة قال ناسعيل بن ابي شيبة
 عن مصعب بن سعد عن سعد بن ابي وقاص قال خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن ابي طالب في غزوة تبوك فقال يا رسول الله تخلفني في النساء
 والصبيان فقال اما ترى ان تكون من بمنزلة هارون من موسى الا انه لا يبعك قال ناسعيل بن ابي شيبة قال ناسعيل بن ابي شيبة قال ناسعيل بن ابي شيبة
السناد حل ثنيا ثنية بن سعيد ومحمد بن عباد وقطار بن ابي اللفظ قال ناسعيل بن ابي شيبة قال ناسعيل بن ابي شيبة قال ناسعيل بن ابي شيبة
 عن ابيه قال امر معاوية بن ابي سفيان سعدا فقال ما منعك ان تسب ابا التراب فقال اما ذكرت ثلاثا قالها من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قلن اسبته لان تكون لي واحدة منهن احب الي من حمر النعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول له وتخلقه في بعض مغازيه فقال له على
 يا رسول الله خلفت مع النساء والصبيان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ترى ان تكون من بمنزلة هارون من موسى الا انه
 لا يبعك وسمعت يقول يوم خيبر اعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فقال فظا وناها فقال دعوا لي عليا فاتي
 به ارمي فبصق في عينيه ورفع الراية اليه ففتح الله عليه ولما نزلت هذه الآية نذع ابناءنا وابناءكم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عليا وفاطمة وحسنا وحسينا فقال اللهم هؤلاء اهل بي

لـ
الثق

باب
من فضائل علي بن ابي طالب رضي الله عنه

وقل

عنه

قول علي بن ابي طالب رضي الله عنه في فتح مكة **قال** يا ايها الناس اني قد اذعن الله لي ان اسبى من اهل مكة ما اسبى من اهل مكة
 تهمل ومان **قول** في ابي بكر وعمر رضي الله عنهما **قال** يا ايها الناس اني قد اذعن الله لي ان اسبى من اهل مكة ما اسبى من اهل مكة
 يعفاه فوما اتخى منها فرفها وفيه بزاز ليل للثمة اصحبه ان يجوز ان يقول وليت الذي البروديت علي وغيره فيكما يقال اوليت قال الله تعالى فاعلى ولوه ومنهم من نزع الاول وهذا الحديث يروى
قول في ابي بكر وعمر رضي الله عنهما **قال** يا ايها الناس اني قد اذعن الله لي ان اسبى من اهل مكة ما اسبى من اهل مكة
 فضائل علي بن ابي طالب رضي الله عنه **قول** عن يوسف بن الماجشون **قال** في بعض النسخ يوسف بن الماجشون يحذف لفظة ابن وكلاهما صحيح وهو ابو سلمة يوسف بن يعقوب بن عبد الله بن ابي
 سلمة واسم ابي سلمة دينار والماجشون لقب يعقوب وهو لقب جري عليه على اولاده واولاد اخيه وهو بكلمة مجرم من الشين المعجمة وهو لفظ فارسي ومعناه الامم الامم الموروثي يعقوب بذلك محرم
 وجهه وبماضه **قول** صلى الله عليه وسلم **قال** يا ايها الناس اني قد اذعن الله لي ان اسبى من اهل مكة ما اسبى من اهل مكة
 كانت حلالا وان وصي له بها قال ثم اختلف هؤلاء فكفرت الروافض سائر الصحابة في تقديم غيره ورواه بعضهم فلفظ علي الا انه لم يقر في طلبه برغمه وهو لا اسخف من اهل مكة من ان يرد قوله او
 يتاخر او قال القاضي ولا شك كفرن قال هذا لان من كفر الامة كلها والصد الاول فقد بطل فضل الشريعة وهم الاسلام واما من عدلوا بالغلظة فانهم لا يسلكون هذا المسلك فاما الامامية وبعض
 المعتزلة فيقولون هم مخطون في تقديم غيره والكفار وبعض المعتزلة لا يقولون بالخطية كما تقدم المفضل عندهم وهذا الحديث لا يحججه في الامامية بل في اثبات فضيلة علي والاعراض فيه
 لكونه افضل من غيره او مثله وليس فيه دلالة لا استخلافه بعده لان النبي صلى الله عليه وسلم انما قال هذا لعل بين استخلافه في المدينة في غزوة تبوك وليؤيد هذا ان اهل البيت
 به لم يكن خليفة ليد موسى بل توفي في حجة موسى وقيل وفات موسى بنحو اربعين سنة على ما هو مشهور عند اهل الاخبار والقصص قالوا وانما استخلفه حين ذهب ليعتات رب المناجات والله اعلم قال
 العلماء وفي هذا الحديث دليل على ان عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم اذا نزل في آخر الزمان نزل حكما من حكاه هذه الامة بحكم بشرية نبينا محمد صلى الله عليه وسلم
 ولا ينزل نبيا وقد سبقت الاحاديث المصرحة بما ذكرناه في كتاب الايمان **قول** فوضع اصبعه على اذنيه فقال نعم والا فاستكت **قال** هو تشديد الكاف اي صمت **قول**
 ان مؤوية قال سعيد بن ابي وقاص ما منعك ان تسب ابا التراب **قال** العلماء الاحاديث الواردة التي في ظاهرها دخل على صحابي بحج تاولها قالوا ولا يقع في
 روايات الثقات الا ما يمكن تاوله فقول مؤوية هذا ليس فيه قصرح بان امر سعد السببه وانما السبب المانع من السبب كما يقول بل استغنت من تاولها ووافقا
 او غير ذلك فان كان تاولها واجلا لاله عن السب فانما تصيب من وان كان غير ذلك فله جواب آخر ولعل سعدا كان في طائفته ليسبون فلم يسبهم وعجز عن الاعذار
 احر عليهم فساله هذا السؤال قالوا او يحتمل تاولها ان يحتمل ان تخطفه في رايه واجتهاده وتظهر للناس حسن رايه واجتهادها وناوذا اخطأ

حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبه ثنا محمد بن فضيل ح وحد ثنا اسحاق بن ابراهيم ان اجبر كلاهما عن ابى حيان بهذا الاسناد نحو حد يث اسمعيل وزاد في حد يث جبري كتاب الله في الهلك والنور من استمسك به واخذ به كان على الهدى ومن اخطأه ضل **حل ثنا** محمد بن بكاد بن الريان ثنا الحسن بن عبيد بن ابراهيم عن سعيد وهو ابن مسروق عن يزيد بن حيان عن زيد بن ارقم قال دخلنا عليه فقلنا له لقد رايت خيرا لقد صاحبك رسول الله صلى الله عليه وسلم وصليت خلفه وساق الحد يث نحو حد يث ابى حيان غير ان قال الاواني تادرك فيكم الثقيلين احد ما كتاب الله هو حبل الله من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على الضلالة وفيه فقلنا من اهل بيته نساؤه قال لا ايم الله ان المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر ثم يطلقها فترجع الى ابيها وقومها اهل بيته اصله وعصبته الذين حرموا الصدقة بعدك **حل ثنا** قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز بن عيسى بن ابى حازم عن ابى حازم عن سهل بن سعد قال استعمل على المدينة رجل من آل مروان قال فدعا سهلا بن سعد فامر ان يشتم عليا قال فابي سهل فقال اما اذا ابيت فقل لعن الله ابا التراب فقال سهل ما كان يعلي اسم احب اليه من ابى التراب وان كان ليفرح اذا دعى بها فقال له اخبرنا عن قصته له سمي ابا التراب قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة فلم يجد عليا في البيت فقال ابن ابى عمير فقالت كان بيني وبينه شيء ففاضت به فخرج فلم يقبل عند من فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا انسان انظر الى من هو فجاء فقال يا رسول الله هو في المسجد راقد فجاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع قد سقط رداءه عن شقه ففأصابه تراب فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح عنه ويقول قرا يا ابا التراب قرا يا ابا التراب **حل ثنا** عبد الله بن مسلمة بن قنينة ثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن عائشة قالت ارق رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقال لبيت رجلا صالحا من اصحابي **ح** في رويته الليلة قالت وسمعت صوت الليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هن اقال سعد بن ابى وقاص يا رسول الله جئت احرسك قالت عائشة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سمعت غطيطه **حل ثنا** قتيبة بن سعيد ثنا الليث ح وحد ثنا محمد بن روح ان الليث بن عبيد عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ان عائشة قالت سرت رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدمه امثلة ليلة فقال لبيت رجلا صالحا من اصحابي **ح** سرت الليلة قالت فبينما نحن كذلك سمعنا خشخشة سراج فقال من هذا اقال سعد بن ابى وقاص فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جاء بك فقال وقم في نفسى خوف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت احرسه فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نام وفي رواية ابن ربه فقلنا من هذا **حل ثنا** محمد بن المنصور ثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة يقول قالت عائشة ارق رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة بمثل حديث سليمان بن بلال **حل ثنا** محمد بن المنصور عن ابى محمد عن ابي عبد الله بن شاذان قال سمعت عليا يقول ما جهر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابوية لا حد غير سعد بن مالك فان جعل يقول له يوم اقبل رم ذلك ابى وامى **حل ثنا** محمد بن المنصور وابن بشار قالوا ثنا محمد بن جعفر بن اشعيب ح وحد ثنا ابوبكر بن ابي شيبه ناوكير ح وحد ثنا ابوبكر بن اسحاق الحنظلي عن محمد بن بشر عن مسعر ح وحد ثنا ابن ابي عمير قال ناسفيا عن مسعر كلهم عن سعد بن ابراهيم عن عبد الله بن شاذان عن علي بن النضر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل **حل ثنا** عبد الله بن مسلمة بن قنينة ثنا سليمان بن عيسى بن بلال عن يحيى وهو ابن سعيد عن سعيد بن سعد بن ابى وقاص قال لقد جهر لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابوية يوم احد **حل ثنا** قتيبة ح ابن سعيد وابى دهم عن الليث بن سعد ح وحد ثنا ابن المنصور ح وحد ثنا عبد الوهاب كلاهما عن يحيى بن سعيد بهذا الاسناد

و
ابو التراب
باب في فضل سعد بن ابى وقاص ربه
تقدمت
له من غير ما تقدمت
باب في فضل
سعد بن ابى وقاص
من صحاح

(قوله في الرواية الاخرى فقلنا من اهل بيته نساؤه قال لا) هذا دليل لا بطلان قول من قال بهم قرئش كلها فقد كان في نساؤه قرشيات ومن عائشة ومغصنة وام سلمة وسودة وام هبيرة رم واما قوله في الرواية الاولى نساء من اهل بيته ولكن اهل بيته من حرم الصدقة قال وفي الرواية الاخرى فقلنا من اهل بيته نساء قال لافياتان الروايتان ظاهرهما التناقض والمعروف في معظم الروايات في غير مسلم ان كل نساء من اهل بيته فتناول الرواية الاولى على ان المراد انهن من اهل بيته الذين يساكنونه ويولد لهم وامر باحترامهم والكرامهم وسماهم نظارا وعظما في حفظ حقوقهم وذكر نساؤه واخلاص في هذا كله ولا يرخل من حرم الصدقة وقد اشار الى هذا في الرواية الاولى بقوله نساؤه من اهل بيته ولكن اهل بيته من حرم الصدقة فالتفقت الروايتان (قوله صلى الله عليه وسلم كتاب الله جبري) هو قولها فخرج ولم يقل عندي) هو بفتح اليا وكسر القاف من القيلولة وهي النوم نصف النهار وقية جواز النوم في المسجد واستحباب لاطفة الغضبان ومازحة والمشي نبيه لا ستر نساء باب في فضل سعد بن ابى وقاص ح (قوله ارق رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة) هو بفتح الهمزة وكسر الراء وتخفيف القاف اى سهر ولم يات نوم والارق السهر ويقال ارقنى الامر بالشد يد تاريخا اى اسهرتني ورجل ارق على دنن فروع (قوله صلى الله عليه وسلم لم ليت رجلا صالحا محيا يحسن) فيه جواز الاحتراس من العدو والافذ بالجرم وترك الابهال في موضع الحاجة الى الاحتياط قال العلماء وكان هذا الحديث قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس لانه صلى الله عليه وسلم ترك الاحتراس حين نزلت هذه الآية وامر اصحابه بالانصراف عن حراسته وقد صرح في الرواية الثانية بان هذا الحديث الاول كان في اول قدوم المدينة ومعلوم ان الآية نزلت بعد ذلك بازان (قوله ارق سمعت غطيطه) هو بالغين المعجمة وهو صوت النائم المرتفع (قوله لها سمعنا خشخشة سراج) اى صوت صدم بعضها لبعض (قوله سمعت عليا يقول ما جهر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابوية) لا حد غير سعد بن مالك فاجل يقول ارم فذاك ابى وامى وفي رواية عن سعد قال جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابوية يوم احد فقال ارم فذاك ابى وامى (قوله جواز التقديرة بالابوين) وبقوله قال جاسر العلماء وكرهه عمر بن الخطاب وآن البصري وذكره بعضهم في التقديرة بالمسلم من ابوية واصحح اجواز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة فداواناها وكلام والطف اعلام مجتهد لم ينزل لتوقد وروت الاحاديث الصحيحة بالتقديرة مطلقا واما قوله بالجرم الا غير سعد وذكره بعضهم للزهرى وقوله جهرها لغيرها ايضا مثل قول علي بن ابي طالب لغيري علم نفسي اى لا اعلم جهرها الا سعد بن ابى وقاص وهو سعد بن مالك في فضيلة الرمي بالحج عليه الدعاء لمن نزل خير قوله كان رجل من المشركين قد ارق المسلمين اى اثن فيهم وعمل فيهم فعمل النار (قوله فبعثت لهم ليهيم ليس فيه فضل فاصبته جنبة فقط وانكشف عورة فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نظرت الى نواجزه) فقوله بعثت لهم ليهيم ليس فيه فضل فاصبته جنبة فقط وانكشف عورة فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزلت الى نواجزه (قوله فبعثت لهم ليهيم ليس فيه فضل فاصبته جنبة فقط وانكشف عورة فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نظرت الى نواجزه) (قوله فبعثت لهم ليهيم ليس فيه فضل فاصبته جنبة فقط وانكشف عورة فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نظرت الى نواجزه) (قوله فبعثت لهم ليهيم ليس فيه فضل فاصبته جنبة فقط وانكشف عورة فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نظرت الى نواجزه) (قوله فبعثت لهم ليهيم ليس فيه فضل فاصبته جنبة فقط وانكشف عورة فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نظرت الى نواجزه) (قوله فبعثت لهم ليهيم ليس فيه فضل فاصبته جنبة فقط وانكشف عورة فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نظرت الى نواجزه)

حل ثنا محمد بن عباد حدثنا حماد بن عيسى بن اسمعيل بن بكير بن مسمار عن عامر بن سعد عن ابيان النبي صلى الله عليه وسلم جمع له ابي عبد الله يوم احد قال كان رجل من المشركين قد احرق المسلمين فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ارم ذلك ابي وامى قال فترعت له بهم ليس فيه فصل فاصبت جنبه فسقط وانكشفت عودته فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نظرت الى نواجزه **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب قال ثنا الحسن بن موسى قال نازهيرا سماك بن حرب حدثني مصعب بن سعد عن ابيه انه نزلت فيه آيات من القرآن قال حلفت ام سعد ان لا تكلمه ابدا حتى يكفر بدنيه ولا تاكل ولا تشرب قالت زعمت ان الله وصالك بوالديك فانما امك وانا امر لك بهن اقال مكنت ثلثا حتى غشيت عليها من الجهد فقام ابن ابي ايقال له عازة فسقاها فجعلت تدعو على سعد فانزل الله عز وجل في القرآن هذه الآية ووصينا الانسان بوالديه احسانا وان جاهدك على ان تشرك بالله فاجتنبه علم فلا تطعه واصحابها في الدنيا معروفا قال واصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم غيبة عظيمة فاذا فيها سبي فاحذرت فالتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت فقلت هل السيف فانما من قبل علمت حاله فقال ردة من حيث اخذته فانطلقت حتى اردت ان القيه في القبر لا امتني نفسي فرجعت اليه فقلت اعطني قال فشد لي صورته ردة من حيث اخذته قال فانزل الله عز وجل يبطلونك عن الانفال قال ومرضت فاردت الى النبي صلى الله عليه وسلم فانا في فقلت دعني اقيم مالي حيث شئت قال فابي قلت فالنصف قال فابي قلت فالثلث فسكت فكان بعث الثلث جائزا قال واتي على نفر من الانصار والمهاجرين فقالوا انال نظيرك ونسقيك خمر وذلك قبل ان تحرم الخمر قال فالتيتهم في حش والمخس البستان فاذا اس جزور مشوي عندهم وزق من خمر قال فاكلت وشسبت معهم قال فذكوت الانصار والمهاجرين عندهم فقلت المهاجرون خير من الانصار قال فاحذرت رجل احل لحي الراس فضرني به فخرج بانفي فالتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فانزل الله عز وجل في يمينه شان الخمر انما الخمر اليسر الانصاب الاذلام رجس من عمل الشيطان **حل ثنا** محمد بن المنذر ومحمد بن بشار قال ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سماك بن حرب عن مصعب بن سعد عن ابيه قال انزلت في اربع آيات وساق الحديث بمجتمعة حديث زهير عن سماك وزاد في حديث شعبة قال فكانوا اذا ادادوا وان يطعموها شيئا واهاها بعضا ثم ادروها وفي حديثه ايضا فضر به انف سعد ففرد في كان انف سعد مفرد **حل ثنا** زهير بن حرب ثنا عبد الرحمن بن سفيان عن المقام بن شريك عن ابيه عن سعد في ولا تظنوا الذين يدعونكم بالعداء والفتنة قال نزلت في ستة انا و ابن مسعود منهم وكان المشركون قالوا لا تدني هؤلاء **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن عبد الله الاسدي عن اسير من القرام بن شريك عن ابيه عن سعد قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ستة نفر فقال المشركون للنبي صلى الله عليه وسلم اطرد هؤلاء لا يجترئون علينا قال وكنت انا و ابن مسعود ورجل من هذيل وديلان ورجلان لست اسميها فوقع في نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقع فجعلت نفسه فانزل الله عز وجل ولا تطرح الذين يدعونكم بالعداء والفتنة يريدون وجهك **حل ثنا** محمد بن ابي بكر المقلبي وحامل بن عمر البكري ومحمد بن عبد الرحمن الوراق والمعتز وهو ابن سليمان قال سمعت ابي عن ابي عثمان قال لم يبق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض تلك الايام التي قاتل فيها من رسول الله صلى الله عليه وسلم غير طلحة وسعد عن حديثهما **حل ثنا** عمرو الناقد ثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال سمعت يقول نذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس يوم المحدث فان تدب الزبير فندبهم فان تدب الزبير فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل بني حواري وحواري الزبير **حل ثنا** ابو كريب ثنا ابواسامة عن هشام بن عروة وحديثنا ابو كريب واسحاق بن ابراهيم جميعا عن وكيع ثنا سفيان كلاهما عن محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمجتمعة حديث ابن عيينة **حل ثنا** اسماعيل بن الخليل وسويد بن سعيد كلاهما عن ابن مسهر قال اسمعيل انا على بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير قال كنت انا وعمر بن ابي سلمة يوم المحدث مع النسوة في اطم حسان

(قوله حدثنا محمد بن المنذر ومحمد بن بشار قال لحدثنا شعبة وحديثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا وكيع عن اسحق المقلبي عن محمد بن بشر عن مسهر وحديثنا ابن عمر ثنا سفيان عن مسهر عن مسهر بن ابراهيم قال ابو مسهر الدمشقي والبولي الغساني وغيرهما هكذا رواه مسلم قالوا واسطقس رواية سفيان الثوري بين وكيع وسمران اباج بن ابي شيبة انما رواه في مسنده والمغازي وغير موضع عن وكيع عن الثوري عن مسهر او عن بعضهم ان وكيعا لم يدرك مسرا وهذا خطأ ظاهر فقد ذكر ابن ابي حاتم وغيره وكيعا فيمن روى عن مسهر ولان وكيعا ادرك نحو عشرين سنة من حياة مسهر انها كوفيان قال ابو نعيم افضل بين وكيع والبخاري وغيرهما توفي مسهر سنة ثمان وخمسين ومائة وقال احمد بن حنبل وغيره ولد وكيع سنة تسع وعشرين ومائة فلا يمتنع ان يكون وكيع سمع هذا الحديث من مسهر كون ابن ابي شيبة رواه عن وكيع عن الثوري عن مسهر لا يلزم منه منع سماعه من مسهر كما قد مرناه في نظائره وانه علم بقوله اردت ان القية في القبر) هو بفتح القاف والباء الموحدة والضم والهمزة وهو الموضع الذي يجمع فيه الغنائم وقد سبق شرح اكثر هذا الحديث مفرقا والحش بفتح الحاء وضمها البستان (قوله شجروا قالوا بصا ثم اوردوا) اي فتحو ثم صبوا فيها الطعام واما شجرة بالعصا التي تطبقه فصنع رسول الطعام جوهرها وكذا صواب بالسين المعجمة والهمزة والراء وكذا في جميع النسخ قال القاضي ويروي شجروا قالوا بالحاء المعجمة وضمها الراء ومعناه قريب من الاول اي اوسعه وفتحوه والشجور التوسعة وادب شجروا وسعة الخطوط يقال اوجره ووجه لغتان الاولى الفصح واشهر (قوله ضرب الغنم ففره) اي بزاي ثم روي بغير شدة وكان الغنم مفزورا اي شقوقا (قوله عن ابي عثمان قال لم يبق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض تلك الايام التي قاتل فيها من رسول الله صلى الله عليه وسلم) حديثنا في ذلك لم يعلم باب من فضائل طلحة والزبير (قوله نذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فان تدب الزبير) اي دعاهم للجهاد ورضيهم عليه فاجاب الزبير (قوله صلى الله عليه وسلم لكل بني حواري وحواري الزبير) قال القاضي اختلف في ضبطه فضببطه جماعة من المحققين بفتح الياء من الثاني كعربي وضبطه اكثرهم بكسر الهمزة والواو والحاء في النسخ اجماعا (قوله عن عبد الله بن الزبير) قال كنت انا وعمر بن ابي سلمة يوم المحدث مع النسوة في اطم حسان وكان يطاطب لي مرة فانظرت الي اخوه الا اطم لضم الهمزة والطاء المحصن مجموعا طام كمن وامن قال القاضي ويقال في الجمع ايضا اطم كجر الهمزة والقصر كاطم واما قوله كان يطاطب لي فهو بضم الهمزة وضمها تخفيف لي نظيره وفي هذا الحديث دليل حصول ضبط الصبي وتبنيه وهو ابن اربع سنين فان ابن الزبير ولد عام الهجرة في المدينة وكانت المحدث سنة اربع من الهجرة على الصحيح فيكون له في وقت ضبطه لهذه القضية دون اربع سنين وفي هذا وعلى ما قاله جمهور المحدثين انه لا يصح سماع الصبي حتى يبلغ خمس سنين والصواب صحة متى حصل التمييز وان كان ابن اربع او دونها وفيه منقبته لابن الزبير كجودة ضبطه

واتا

قالوا

انه

من فضائل طلحة والزبير رضي الله عنهما

صحيح مسلم

حدثني عبد الله بن الرومي اليماني وعباس بن عبد العظيم العبدي قالاننا انهما من محفل ثنا عمار قال ثنا ابواس عن ابير قال لقد قلت بني الله
صلى الله عليه وسلم والحسن والحسين بغلثة الشهباء حتى ادخلتهم حجر النبي صلى الله عليه وسلم هذا اقدم وهذا اخلفه **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ومحمد بن عبد الله
ابن نمير واللفظ لابي بكر قالاننا محفل بن بشر عن زكريا عن مصعب بن شيبه عن صفية بنت شيبة قالت قالت عائشة خرج النبي صلى الله عليه وسلم عداة وعليه
مرط من حل من شعر اسود فجاء الحسن بن علي فادخله ثم جاء الحسين فلخل معه ثم جاءت فاطمة فادخلها ثم جاء علي فادخله ثم قال انما يريد الله ليزهبعنكم
الرجس اهل البيت ويطهرهم كتحطير احل **حدثنا** قتية بن سعيد قال ثنا يعقوب يعنى ابن عبد الرحمن القادسي عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن ابير
ان كان يقول ما كنا ندعوزيد بن حارثة الا زيد بن محمد حتى نزل في القرآن ادعوهم لا بائهم هو واقبط عند الله **حدثني** احمد بن سعيد اللدادي قال ثنا
حان قال ثنا وهيب قال ثنا موسى بن عقبة قال حدثني سالم عن عبد الله بن ميثم بن عدي بن ايوب وقتيبة واسن محم قال
يحيى بن يحيى انا وقال الآخرون ثنا اسماعيل يعنون ابن جعفر عن عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا
وامر عليهم اسامة بن زيد فطعن الناس في امرته فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان تطعنوا في امرته فقد كنتم تطعنون في امر ابى من قبل ام الله
ان كان تخليقا لامرته وان كان لمن احب الناس الى وان هذا من احب الناس الى بعدة **حدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء قال ثنا ابواسامة عن عمر بن عيسى بن حمزة
عن سالم عن ابير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر ان تطعنوا في امرته يريد اسامة بن زيد فقد طعنتم في امارة ابير من قبله وايم الله ان كان
لخليقها وايم الله ان كان لاحب الناس الى وايم الله ان هذا الرجل خلق من ايم الله ان كان الاحب الي من بعدك فاذا وصيكم بلذنه من صلبيكم **حدثنا**
ابو بكر بن ابى شيبة قال ثنا اسماعيل بن علي عن جيب بن الشهيد عن عبد الله بن ابى قتيبة قال قال عبد الله بن جعفر لابن الزبير انك لراؤ ثقتين رسول الله صلى
الله عليه وسلم انا وانت وابن عباس قال نعم فخلنا وتركك **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا ابواسامة عن جيب بن الشهيد بمثل حديث ابن عتبة واسناد
حدثنا يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابى شيبة واللفظ ليحيى قال ابو بكر ثنا وقال يحيى انا ابواسامة عن عاصم الا حول عن مؤرق العجلي عن عبد الله بن جعفر
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر تلقى بصبيان اهل بيته قال وان قد من سفر فسبق بي ابيه فخلني بين يديه ثم حجى باحد
ابني فاطمة فاراد فدخله قال فدخلنا المدينة ثلاثه على دابة واحدة **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة قال ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم قال حدثني
مؤرق العجلي قال حدثني عبد الله بن جعفر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر تلقى بنا قال فتلقي بي وبالحسن وابي الحسين قال فحمل احدا
بين يديه واخر خلفه حتى دخلنا المدينة **حدثنا** اسحاق بن فروخ قال ثنا مهدي بن ميمون قال ثنا محمد بن عبد الله بن ابى يعقوب عن الحسن
ابن سعد مولى الحسن بن علي بن عبد الله بن جعفر قال ارد في رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم خلفه فاستر لي حدثا لا احلث به احد من الناس
حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال ثنا عبد الله بن عمرو وابواسامة وحدثنا ابو كريب قال ثنا ابواسامة واسن نمير ووكيم وابومعاوية
ح ونا اسحاق بن ابراهيم قال انا عبد الله بن سليمان قال من هشام بن عروة واللفظ ليحيى عن هشام بن عروة وابواسامة وحدثنا ابو كريب قال نا ابواسامة
عن هشام عن ابير قال سمعت عبد الله بن جعفر يقول سمعت عليا بالكوفة

حدثنا من فضائل زيد بن حارثة وابواسامة
حدثنا من فضائل زيد بن جعفر
حدثنا من فضائل عبد الله بن جعفر
حدثنا من فضائل زيد بن جعفر

واختلف العلماء في معاينة الرجل للرجل القادم من سفر فكلها مالك وقال ابى بدعة واستجها سفين وغيره وهو الصحيح الذي عليه الاكثر والمحققون وتناظر مالك سفين
في المسئلة فاجتهد سفين بان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك بجعفرين قدم فقال مالك هو خاص له فقال سفين لا يخصصه غيره ويل فكنت مالك قال القاضي عياض
وسكوت مالك ليل تسليم قول سفين وموافقته وهو الصواب حتى يدل دليل للتخصيص (قوله رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعا الحسن بن علي على عاتقه)
العائق ما بين النكت العنق وفيه ملاطفة الصبيان ومخيمهم وماسهم وان رطوبات وجهه ونحوها طاهرة حتى تتحقق نجاستها ولم تنقل عن السلف التحفظ منها ولا يغفلون
منها غالباً (قوله لقد قلت بني الله صلى الله عليه وسلم والحسن والحسين بغلثة الشهباء بذاقهم وبذا خلفه) في دليل يجوز ركوب ثلاثة على دابة اذا كانت مطيقة وبزانه جينا
وزهد العلماء كافة وحكي القاضي عن بعضهم من ذلك مطلقاً وهو فاسد (قوله وعليه مرط عمل) هو بالحمل الهلته ولعل القاضي انه وقع لبعض رواة كتاب مسلم بالحى لبعضهم
بجسيم والمرحل بالحى هو الموشى المنقوش عليه صور رجال الابل وباجيم عليه صور الرجال والى القدور واما المرط فبكر الليم وهو كاس رجمه ووسط وسبق بيان مرآت
(قوله تعالى انما يريد الله ليزهبعنكم الرجس اهل البيت) قيل هو الشك قيل العذاب قيل الاثم قال الاثيرى الرجن اسم لكل مستقذر من عمل باب فضائل
زيد بن حارثة وابنه اسامة رضى الله عنهما (قوله ما كنا ندعوزيد بن حارثة الا زيد بن محمد حتى نزل في القرآن ادعوهم لا بائهم) قال العلماء كان النبي صلى الله عليه وسلم
قد تمى زيد او دعاه ابنه وكانت الحرب تفاعل ذلك يتبنى الرجل مولاه او غيره فيكون ابنا له بوارثة وينسب اليه حتى نزلت الآية فرجع كل انسان الى نسبه
الاسم لم يكن له نسب معروف يضاف الى مولاه كما قال الله تعالى فان لم تعلموا اباؤهم فاخوانهم في الدين ومواليكم (قوله صلى الله عليه وسلم وان كان لخليقا لامرته) اى
حقيقا بقبه جواز امارة الصديق وجواز لقتله على العرب جواز تولية الصغير على الكبار فقد كان اسامة صيدا جدا فى النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان عشرة سنة وقيل
عشرين وجواز تولية المفضل على الفاضل للمصلحة وفي هذا الاحاديث فضائل ظاهرة لزيد واسامة وبقا لظن في الامرة والعرض والنسب نحو يطعن بالفتح وطمع الرجم وصبه
وغيرها يطعن بالضم براهه المشهور وقيل لفتان فيها والامرة بكسرة الهجزة الولاية وكذا لك الامارة باب من فضائل عبد الله بن جعفر (قوله قال عبد الله بن جعفر لابن
الزبير انك لراؤ ثقتين رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وانت وابن عباس قال نعم فخلنا وتركك) ومعاة قال ابن جعفر فخلنا وتركك توضح الروايات بعده وقد توهم القاضي عياض
ان القائل فخلنا هو ابن الزبير وجملته غلط فى رواية مسلم وليس كما قال بل صوابه ما ذكرناه ان القائل فخلنا وتركك ابن جعفر (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدم
من سفر تلقى بصبيان اهل بيته) بذاقهم مستحبة ان تلقى الصبيان المسافر وان يركبهم وان يرفهم ويلاطفهم والداعلم باب من فضائل زيد بن حارثة

قوله صلى الله عليه وسلم يقول خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة بنت خويلد قال ابو كريب و اشار وكيع الى السماء والارض وحل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قال ثنا وكيع وحده ثنا محمد بن ابي الحسن وابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر جميعا عن شعبة بن واثنا

يقول

قوله صلى الله عليه وسلم

قوله صلى الله عليه وسلم

يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة بنت خويلد قال ابو كريب و اشار وكيع الى السماء والارض وحل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قال ثنا وكيع وحده ثنا محمد بن ابي الحسن وابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر جميعا عن شعبة بن واثنا عبد الله بن معاذ العنبري واللفظ له قال ثنا ابي قال نا شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران واسية امرأة فرعون وان فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب و ابن نمير قالوا ثنا ابن فضيل عن عمارة عن ابي زرعة قال سمعت ابا هريرة قال اني جئت النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هل لك خديجة قد اتتك معها انا في ادم او طعام او شراب فاذا هي اتتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومني وبشرها ببیت في الجنة من قصب لا صحب فيه ولا نصب قال ابو بكر بن ابي شيبة في روايته عن ابي هريرة لم يقل سمعت ولم يقل في الحديث وفي حل ثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال ثنا ابي وعمر بن بشر عن اسماعيل قال قلت لعبد الله بن ابي او في اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بشر خديجة ببیت في الجنة قال نعم بشرها ببیت في الجنة من قصب لا صحب فيه ولا نصب حل ثنا يحيى بن يحيى انا ابو معاوية قال وحده ثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ثنا وكيع قال وحده ثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا ابي عبد الله بن سليمان بن جابر قال وحده ثنا ابن ابي عمير قال ثنا سفيان بن عيينة عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن ابي شيبة قال ثنا عبد الله بن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت بشر رسول الله صلى الله عليه وسلم خديجة ببیت في الجنة حل ثنا ابو كريب محمد بن عبد بن العلاء قال ثنا ابو اسامة قال ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ما غرت على امرأة ما غرت على خديجة ولقد هلكت قبل ان يتزوجني بثلاث سنين لما كنت اسمع يد كرها ولقد امرت ابا عبد الله بن ابي شيبة من قصب في الجنة وان كان ليدبح الشاة ثم يخذلها الى خلائها حل ثنا سهل بن عثمان قال ثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ما غرت على نساء النبي صلى الله عليه وسلم الا على خديجة واني لم ادرها قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذبح الشاة فيقول ارسوا بها الى اصل خديجة قالت فاغضبته يوما فقلت خديجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني قد رزقت جنتها حل ثنا زهير بن حرب وابو كريب جميعا عن ابي معاوية قال نا هشام بن عبد الاسناد نحو حديث ابي اسامة الى قصة الشاة ولحمين كس الزيادة بعد حل ثنا عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا امر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت ما غرت على امرأة من نساء الله ما غرت على خديجة لكثرة ذكرك اياها وما رايتها قط حل ثنا عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا امر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت لم يتزوج النبي صلى الله عليه وسلم على خديجة حتى مات حل ثنا سويل بن سعيد قال نا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن عائشة قالت استاذنت هالة بنت خويلد اخت خديجة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ففرت استئذنان خديجة فارتاب لذلك فقال اللهم هالة بنت خويلد فغرت فقلت وما تذكرون عجوز من عجائز قريش حرام الشلقين حشاء الساقين هلكت في الدهر فابى لك الله خير منها

قوله صلى الله عليه وسلم يقول خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة بنت خويلد و اشار وكيع الى السماء والارض و اشار وكيع الى السماء والارض وحل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قال ثنا وكيع وحده ثنا محمد بن ابي الحسن وابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر جميعا عن شعبة بن واثنا عبد الله بن معاذ العنبري واللفظ له قال ثنا ابي قال نا شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران واسية امرأة فرعون وان فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب و ابن نمير قالوا ثنا ابن فضيل عن عمارة عن ابي زرعة قال سمعت ابا هريرة قال اني جئت النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هل لك خديجة قد اتتك معها انا في ادم او طعام او شراب فاذا هي اتتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومني وبشرها ببیت في الجنة من قصب لا صحب فيه ولا نصب قال ابو بكر بن ابي شيبة في روايته عن ابي هريرة لم يقل سمعت ولم يقل في الحديث وفي حل ثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال ثنا ابي وعمر بن بشر عن اسماعيل قال قلت لعبد الله بن ابي او في اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بشر خديجة ببیت في الجنة قال نعم بشرها ببیت في الجنة من قصب لا صحب فيه ولا نصب حل ثنا يحيى بن يحيى انا ابو معاوية قال وحده ثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ثنا وكيع قال وحده ثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا ابي عبد الله بن سليمان بن جابر قال وحده ثنا ابن ابي عمير قال ثنا سفيان بن عيينة عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن ابي شيبة قال ثنا عبد الله بن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت بشر رسول الله صلى الله عليه وسلم خديجة ببیت في الجنة حل ثنا ابو كريب محمد بن عبد بن العلاء قال ثنا ابو اسامة قال ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ما غرت على امرأة ما غرت على خديجة ولقد هلكت قبل ان يتزوجني بثلاث سنين لما كنت اسمع يد كرها ولقد امرت ابا عبد الله بن ابي شيبة من قصب في الجنة وان كان ليدبح الشاة ثم يخذلها الى خلائها حل ثنا سهل بن عثمان قال ثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ما غرت على نساء النبي صلى الله عليه وسلم الا على خديجة واني لم ادرها قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذبح الشاة فيقول ارسوا بها الى اصل خديجة قالت فاغضبته يوما فقلت خديجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني قد رزقت جنتها حل ثنا زهير بن حرب وابو كريب جميعا عن ابي معاوية قال نا هشام بن عبد الاسناد نحو حديث ابي اسامة الى قصة الشاة ولحمين كس الزيادة بعد حل ثنا عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا امر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت ما غرت على امرأة من نساء الله ما غرت على خديجة لكثرة ذكرك اياها وما رايتها قط حل ثنا عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا امر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت لم يتزوج النبي صلى الله عليه وسلم على خديجة حتى مات حل ثنا سويل بن سعيد قال نا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن عائشة قالت استاذنت هالة بنت خويلد اخت خديجة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ففرت استئذنان خديجة فارتاب لذلك فقال اللهم هالة بنت خويلد فغرت فقلت وما تذكرون عجوز من عجائز قريش حرام الشلقين حشاء الساقين هلكت في الدهر فابى لك الله خير منها

حل ثنا خلف بن هشام وابو الربيع جميعا عن حماد بن زيد والفضل بن الربيع قال ثنا حماد قال ثنا هشام عن ابيه عن عائشة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اريتك في المنام ثلاث ليال جاء في بك الملك في سرقه من حور يقول هذه امرأتك فاكشف عن وجهك فاذا انت هي فاقول اني بك هن امن عند الله
 يمضه حل ثنا ابن عمير قال ثنا ابن ادرس قال وحل ثنا ابو كريب قال نا ابواسامة جميعا عن هشام بن الاسد نحوه حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة
 قال وجدت في كتابي عن ابي اسامة قال ثنا هشام قال وحل ثنا ابو كريب محمد بن العلاء قال ثنا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت قال لي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعلم اذ اكنت عن راضية واذا كنت على غضبي قالت فقلت ومن اين تعرف ذلك قال اما اذا كنت عن راضية فانك
 تقولين لا ورب محمد واذا كنت غضبي قلت لا ورب ابراهيم قلت قلت اجل والله يا رسول الله ما اهرى الا اسمك وحل ثنا ابن عمير قال
 ثنا عبد الله عن هشام بن الاسد الى قوله لا ورب ابراهيم ولم يزل كرم بعد حل ثنا يحيى بن يحيى قال نا عبد العزيز بن محمد عن هشام بن عمرو عن
 ابيه عن عائشة انها كانت تلعب بالبنايات عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت وكانت تاتي بصواحي فكن يفتعن من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قالت فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهرجها في حروب قال نا جويرج قال وحل ثنا ابراهيم بن محمد قال وحل ثنا ابراهيم بن محمد قال
 وحل ثنا ابن عمير قال ثنا محمد بن بشر كلهم عن هشام بن الاسد وقال في حديث جويرج كنت العب بالبنايات في بيته وهن اللعيب حل ثنا ابو كريب
 قال ثنا عبد الله عن هشام عن ابيه عن عائشة ان الناس كانوا يخرجون بعد ايام يوم عائشة يبتغون بذلك مرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم حل ثنا
 الحسن بن علي الحلواني وابو بكر بن النضر وعبد بن جميل قال عبد حدثني وقال الاخران نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال ثنا ابي عن صلح عن ابن شهاب
 قال اخبرني محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ارسل ابي واخر النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة بنت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاذنت عليه وهو مضطجع معي في مرطى فاذا نزلها فقالت يا رسول الله ان اذ واجك
 ارسلتني اليك يسئلك العدل في ابنة ابي قحافة واناسا كنت قلت فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بيته السج تحبين ما احب فقالت بلى قال فاجني
 هذه قالت فقامت فاطمة حين سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجعت الى ابيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجبت عن ابنتي قالت وبالذم
 قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن لها ما تراك اعنيت عننا من شئ فارجعت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولي له ان اذ واجك يسئلك العدل في ابنة
 ابي قحافة فقالت فاطمة والله لا اكلهم فيها ابد اقلت عائشة فارسل ابي واخر النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة بنت حمض زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي التي كانت
 تسامين منهن في المنزلة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ادر امة قط خيرا في الدين من زينب واقوى لله واصدق حديثا واصل للرحم واعظم صدقة واسئل
 ابن الانفس في العمل الذي تصدق به وتقرّب به الى الله ما عدل اسورة من حدة كانت فيها تسرح عنها الغيثة قالت فاستاذنت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ورسول الله صلى الله عليه وسلم مع عائشة في مرطها على الحال التي دخلت فاطمة عليها وهوها فاذا نزلها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
 يا رسول الله ان اذ واجك ارسلتني اليك يسئلك العدل في ابنة ابي قحافة فاستطالت علي وان اذ واجك رسول الله صلى الله عليه وسلم وادق طر فذل ياذن لي فيها قالت فلم تبجر زينب حتى عرفت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكره ان انصرت قالت
 فلما وقعت بها انشبهها حين انجيت عليها قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتبسم انها ابنة ابي بكر

باب فضائل عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها
 في صحيح مسلم

باب فضائل عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها
 في صحيح مسلم

باب فضائل عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها (قوله صلى الله عليه وسلم جاء في بك الملك سرقه من حور اي نفخ ايسين المهلة والراوي الشوق ابيض من الحرق قال ابو عبيد وغيره
 قوله صلى الله عليه وسلم فاقول اني بك هن امن عند الله يمضه حل ثنا ابن عمير قال نا ابواسامة جميعا عن هشام بن الاسد نحوه حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة
 كان بعد النبوة فلها ثلثة سان احمد ان المراد ان تكن الرواية على وجهها ظاهر لا تحتاج الى تغيير تفسيرية لهد تعالى وبخبره فاشك عائد الى انها رواية على ظاهرها ام تحتاج الى تغيير من
 ظاهر الثاني ان المراد ان كانت برة الزوجة في الدنيا يفضيها السد فاشك في انها زوجة في الدنيا ام في الجنة الثالث انه لم يشك ولكن اخبر على تحقيق واتي بصورة اشك قال انت ام ام
 سالم وهو نوع من الهميم عند اهل البلاغة يسود تمايل العارف وساه بعضهم مزج الشك باليقين (قوله صلى الله عليه وسلم لواءتني عائشة التي لا علم اذ كنت عن راضية واذا كنت على غضبي الى قولها يا رسول الله
 ما اهرى الا اسمك) قال القاضي معاوية عائشة التي صلى الله عليه وسلم هي ما سبق من الغيرة التي عني عنها النساء في كثير من الاكام كما سبق لعدم انفكاكهن منها حتى قال مالك وغيره من علماء
 المدينة يسقط عنها الحد اذا ذقت زوجها بانفاشة على جبهة الغيرة قال ابي جبريل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما تدري الغيرة اعلى الواوي من اسفله لولا ذلك لكان على عائشة في
 ذلك من اخرج ما فيه لان الغضب على النبي صلى الله عليه وسلم وبوجه كبيرة عظيمة ولهبذا قالت لابي بكر الاسمك فدل على ان قلبها وجهها كما كان وانما الغيرة في النساء لغير المحبة قال القاضي
 ويستدل بعضهم بهذا ان الاسم غير المس في المخلوقين وانما في حق المخلوقين فالاسم هو الاسم قال القاضي وبه الكلام من لا يفتن عنده من معنى اسئلة لغته ولا نظر ولا شك عند القائلين بان الاسم
 هو المس من ال اسمته وجماهير ائمة اللغة او من الفهم من المستزك ان الاسم قد يقع احيا واما المراد به التسمية حيث كان في خالق او مخلوق ففي حق الخالق تسمية المخلوق له باسمه وفي المخلوق ذلك
 بسماوات المخلوقة واما اسماؤه سبحانه وتعالى التي تسمى بها لغته فقدمت كما ان ذاته وصفاته قد تمته وكذلك لا يختلفون ان لفظ الاسم اذا تكلم بها المخلوق فتلك اللفظة والحروف للاصوات
 المقطعة المتفهم منها الاسم انها غير الذات بل هي التسمية وانما الاسم الذي هو الذات ما يفهم منه من خالق ومخلوق هذا آخر كلام القاضي (قوله عن عائشة انها كانت تلعب بالبنايات عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وحل ثنا ابو كريب قال نا ابواسامة جميعا عن هشام بن الاسد نحوه حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال وجدت في كتابي عن ابي اسامة قال ثنا هشام قال وحل ثنا ابو كريب محمد بن العلاء قال ثنا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت قال لي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعلم اذ اكنت عن راضية واذا كنت على غضبي قالت فقلت ومن اين تعرف ذلك قال اما اذا كنت عن راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت غضبي قلت لا ورب ابراهيم قلت قلت اجل والله يا رسول الله ما اهرى الا اسمك وحل ثنا ابن عمير قال
 ثنا عبد الله عن هشام بن الاسد الى قوله لا ورب ابراهيم ولم يزل كرم بعد حل ثنا يحيى بن يحيى قال نا عبد العزيز بن محمد عن هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة انها كانت تلعب بالبنايات عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت وكانت تاتي بصواحي فكن يفتعن من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قالت فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهرجها في حروب قال نا جويرج قال وحل ثنا ابراهيم بن محمد قال وحل ثنا ابراهيم بن محمد قال وحل ثنا ابن عمير قال ثنا محمد بن بشر كلهم عن هشام بن الاسد وقال في حديث جويرج كنت العب بالبنايات في بيته وهن اللعيب حل ثنا ابو كريب
 قال ثنا عبد الله عن هشام عن ابيه عن عائشة ان الناس كانوا يخرجون بعد ايام يوم عائشة يبتغون بذلك مرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم حل ثنا الحسن بن علي الحلواني وابو بكر بن النضر وعبد بن جميل قال عبد حدثني وقال الاخران نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال ثنا ابي عن صلح عن ابن شهاب
 قال اخبرني محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ارسل ابي واخر النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاذنت عليه وهو مضطجع معي في مرطى فاذا نزلها فقالت يا رسول الله ان اذ واجك
 ارسلتني اليك يسئلك العدل في ابنة ابي قحافة واناسا كنت قلت فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بيته السج تحبين ما احب فقالت بلى قال فاجني هذه قالت فقامت فاطمة حين سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجعت الى ابيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجبت عن ابنتي قالت وبالذم
 قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن لها ما تراك اعنيت عننا من شئ فارجعت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولي له ان اذ واجك يسئلك العدل في ابنة ابي قحافة فقالت فاطمة والله لا اكلهم فيها ابد اقلت عائشة فارسل ابي واخر النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة بنت حمض زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي التي كانت
 تسامين منهن في المنزلة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ادر امة قط خيرا في الدين من زينب واقوى لله واصدق حديثا واصل للرحم واعظم صدقة واسئل ابن الانفس في العمل الذي تصدق به وتقرّب به الى الله ما عدل اسورة من حدة كانت فيها تسرح عنها الغيثة قالت فاستاذنت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ورسول الله صلى الله عليه وسلم مع عائشة في مرطها على الحال التي دخلت فاطمة عليها وهوها فاذا نزلها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان اذ واجك ارسلتني اليك يسئلك العدل في ابنة ابي قحافة فاستطالت علي وان اذ واجك رسول الله صلى الله عليه وسلم وادق طر فذل ياذن لي فيها قالت فلم تبجر زينب حتى عرفت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكره ان انصرت قالت
 فلما وقعت بها انشبهها حين انجيت عليها قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتبسم انها ابنة ابي بكر

باب فضائل عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها
 في صحيح مسلم

وان اسكت اُعلقُ قالت الرابعة زوجي كليل تهامة لا تحو ولا ترو ولا تخافة ولا سامة قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد وان خرج اسد ولا يسال عما
 محمد قالت السادسة زوجي ان اكل لثغ وان شرب اشعث وان اضبطم الثغ ولا يولج الكف ليعلم البث قالت السابعة زوجي عيايا او عيايا ع
 طباقا كل داو له داو شجك او فللك او جتم كلاً لك قالت الثامنة زوجي الريح يرحي زربب والمس مس ارنب قالت التاسعة زوجي رفيع العاد طويل النجاد
 عظيم الزماد قريب البيت من الناد قالت العاشرة زوجي مالك وما مالك مالك خير من ذلك له ابل كثيرات المبارك قليلات المسارح اذا سمعت صوت
 المزهر ايقن انهن هوالك قالت الحادية عشرة زوجي ابو ذرع وما ابو ذرع انا من من جلي اذني و ملا من شحم عضدي ويحجني فيحجت الى نفسي وجدني
 في اهل غنمة بشق فجعلني في اهل صهيل واطيط ودايس ومنق فعدت اقول فلا اقبه واؤقل فالتصير واسترب فالتعجب امر ابي ذرع فما ام ابي ذرع علو لها
 يد واح وبينها فاسم ابن ابي ذرع فما ابن ابي ذرع مضجعة كسسل شطبة وتشيعة ذراع الجفرة بنت ابي ذرع ففانبت ابي ذرع طوع ابيها وطوع امها
 ومن كساءها وغيط جادتها جارية ابي ذرع فما جارية ابي ذرع لا تبث حد ينبتشياً ولا تنقث مير تانقينا ولا تملأ بيتنا نغشيشاً قالت خوج ابو ذرع والا وطاب
 تخض فلق امرأة معها ولدان لها كالفهد بن يلعبان من تحت خصهها برمانتين فظفقت ونكحها فنكحت بعدة درجلا سر ياد كسب شرا يا واخذ خطيبا وادار على
 نعمتا شرا واعطاني من كل رائحة زوجا قال كل أم ذرع وميرى اهلك فلوجعت كل شئ اعطاني ما يبلغ اصغر ائمة ابي ذرع قالت عائشة قال
 لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت لك كما بي ذرع لام ذرع وحل ثنيه الحسن بن علي الحلواني ناموسي بن اسماعيل ناسجيد بن سلمة
 عن هشام بن عروة هذا الاسناد غير انه قال عيايا طباقا ولم يشك وقال قليلات المسارح وقال وصفورد انها وخير نساها وعقر جارها وقال
 ولا تنقث مير تانقينا وقال واعطاني من كل ذي الحجة زوجا

فما
تا
ناظر

ذابحة

وقولها ولا يولج الكف ليعلم البث قال ابو عبد الله كان بعد ما عيب او دار كنت بران البث الحزن فكان لا يرضى به في ثوبها ليس ذلك في شق عليها فوصفته بالمره وكرم الخلق وقال الهزلي
 قال ابن الاعرابي هذا من ارادت وان اضبطم وقد التفت في ثيابي في ناحية ولم ايضا سمعني لي علم ما عدي من محبة قال ولابث هناك الامحيتها الدونن زوجها وقال اخرون ارادت ان لا يفتقد ليرى صالحا
 قال ابن الانباري رواه بن قتيبة عن ابي عبد الله واطيط هذا الحرف وقال كيف تم هذا وقد رست في صدر الكلام قال ابن الانباري ولارو على ابي عبد الله ان النسوة تقادرن ان لا يكتمن شيئا من انبا
 ازواجهم فمنهن من كانت اوصاف زوجها كلها حسنة فوصفتها ومنهن من كانت اوصاف زوجها قبيحة فذكرتها ومنهن من كانت اوصاف زوجها من وقيح فذكرتها والى قول ابن الاعرابي و ابن
 قتيبة ذهب الخطابي وغيره واختاره القاضي عياض (قالت السابعة زوجي عيايا او عيايا طباقا كل داو له داو شجك او فللك او جتم كلاً لك) هكذا وقع في هذه الرواية عيايا بالعين المعجمة
 او عيايا بالهمزة وفي اكثر الروايات بالبعثة وانحو ابو عبد الله وغيره المعجمة وقالوا الصواب الهمزة وهو الذي لا يلقح وقيل هو لعينين الذي تعبيرها بضعفة النساء ويعجز عنها وقال القاضي وغيره عيايا بالهمزة
 صحيح وهو ما ذهبت عن العناية به في الظلمة وكل ما نزل الشخص وسماه لا يهتدي الى مسلكها منها وصفته بنقل الروح وان كان الظلم التكلف المظلم الذي لا اشراق فيه او انها ارادت ان غطيت عليه
 امره او يكون عيايا من ابي وهو الا انها في الشراد من النبي الذي هو الخبيثة قال السدق تالي سوف يلقون عيايا واما طباقا فمعناه الطبقة عليه امره حقا قيل الذي يجوز عن الكلام فتعطين شفتاه
 وقيل هو امي الاحق القدم (وقولها شجك) اي جرحك في الراس فاشجاج براحات الراس الجرح فيه في الجسد (وقولها فللك) اقل الحصر والضرب معناه انها سمعت من شج راسه وضرب كسر
 عضوا وجمع بينها وقيل لمراو بالضل هنا المحصورة (وقولها اكل داو له داو) اي جمع اود والناس مجتمعة فيه (قالت الثامنة زوجي الريح يرحي زربب مس ارنب) الزربب نوع من الطيب
 معروف قيل ارادت طيب يرحي جسده وقيل طيب يشابه في الناس قيل عين خلقه حسن عشرته والس مس ارنب صريح في عين الجانك كرم الخلق (قالت التاسعة زوجي رفيع العاد طويل
 النجاد عظيم الرقاب قريب البيت من الناد) هكذا هو في نسخ النادى واليا وهو الفصحى في العربية لكن الشهوة في الرواية حذفها ليعتد بها قال العلماء حتى رفيع العاد وصفه بالشره
 وسماه الذكر وامل العاد عماد البيت وجمعه عدي العيدان التي تعد بها البيوت اي بيته في الحب فيهم في قوم قيل ان بيته الذي يسكنه رفيع العاد ليراه الضيفان اصحاب الجاه فيقصده وكذا
 بيوت الاجراد (وقولها طويل النجاد) بكسر النون تصغيره بطول القامة والنجاد حامل السيف فالطويل محتاج الى طول حامل السيف العريض كذلك (وقولها عظيم الرقاب) تصغيره بجود وكثرة
 الضيافة من اللحم والخبز فيكثر وقده فيكثر رواده وقيل لان ناره لا تطفأ بالليل تهتدي بها الضيفان والاجرا يعظمون انيران في ظلام الليل ويوقدونها على التلال مشارق الارض ويرفعون
 الاقباس على الاليدى تهتدي بها الضيفان (وقولها قريب البيت من الناد) قال اهل اللغة النادى والناد والندى والندى مجلس القوم وصفته بالكرم والسؤ ولان الا يقرب البيت من النادى
 الا من به وصفته لان الضيفان يقصدون النادى ولان اصحاب النادى ياخذون ملجأ من البيوت قريبا من النادى واللام يباعدون من النادى (قالت العاشرة زوجي مالك فللك مالك كس) كس
 من ذلك ابل كثيرات المبارك قليلات المسارح اذا سمعت صوت المزهر يرحي زربب مس ارنب (قالت العاشرة زوجي مالك فللك مالك كس) كس من ذلك ابل كثيرات المبارك قليلات المسارح اذا سمعت صوت المزهر يرحي زربب مس ارنب
 كانت الابل حاضرة فيقرهم من البانها ولحومها والزهر بكسر الهمزة هو الذي يضرب ارادت ان زوجها هو وابلها اذا نزل بالضيفان نزلهم منها وانما هم بالعيدان المعازف الشرافا وسمعت الابل صوت المزهر علم ان قد
 جاءه الضيفان وانهم نحدت به الكذب في الغيرة الى عبيد الجاه وقيل مباركها كثيرة لكثرة ما يخرسها للاضياف قال هولاء ولو كانت كما قال الاولون لما تمت به الاوه واليس لازم فانها ترحم وقتا تأخذ فيها
 حاجتها ثم تترك بالفتنار وقيل كثيرات المبارك اي مباركها في الحقوق والعطايا والحالات والضيفان كثيرة ومرادها قليلة لانها تضر في هذه الوجوه فالابن اسكت قال القاضي عياض قال ابو عبد الله ليس كذلك
 هو اذا سمعت صوت المزهر يرحي زربب مس ارنب وهو موقد النار للاضياف قال لم تكن العرب تعرف المزهر بكسر الهمزة الذي هو النادى من خالط الحضر قال القاضي وهذا خطأ من لا يدره احد منهم لم ولان المزهر بكسر الهمزة هو في شعار العرب
 ولان لا يسل من ان هولاء النسوة من غير الحاضرة فقد جاء في رواية ابن من قرية من قرية من قرى ابيمن (قالت الحادية عشرة وفي بعض النسخ الحادية عشرة وفي بعضها الحادية عشرة والصحيح الاول) (وقولها اناس من جلي
 اذني) هو يشد يد اليا من اذني على التهيئة والتخلي بضم الحاء وكسر الغتان شهورتان والنون والنون والسين الهمزة الحركه من كل شئ متدل يقال مناس ينوس ونسا واناسه غيره ناسه وعلابى قرطه وشنفا
 في نوس ان تتحرك لكثرة تها (قولها ملا من شحم عضدي) وقال العلماء معناه اشمى وما بدني شحام لم تره من قصاص العضدين لكن اذا سمعتا من غيرها (قولها ويحجني فيحجت الى نفسي) هو تشبيهه بجمي فيحجت بجمي
 وفجها الغتان شهورتان فصحاها الكسر قال الجوهري الفتح ضعيفة ومعناه فرحت وفرحت وقال ابن الانباري وعظمت عند نفسي يقال فلان يتعجب بكذا اي يتعظم ويفتخر (قولها وجدني في اهل غنمة بشق) في
 في اهل صهيل واطيط ودايس ومنق) (اما قولها في غنمة فبضم نهنين تصغير الغنم ارادت ان اهلها كانوا اصحاب غنم لا اصحاب خيل وابل لان اهل صهيل اصوات الخيل والاطيط اصوات الابل وتبينها والعرب
 لا تعذب اصحاب الغنم وانما يعذبون باهل الخيل والابل (واما قولها بشق) فهو بكسر الشين وفجها والمعروف في روايات الحديث والمشهور لابل الحديث كسر او المعرف

عند اهل اللغة فتمها قال ابو عبيد بن يونس قال والمحدثون يكرهون قال هو موضع وقال الهروي الصواب الفتح قال ابن الانباري هو بالكسر الفتح وهو موضع وقال ابن ابي ابيس وابن جيب بن يونس
 جبل نقلتهم وقله عنهم وثبت بجبل ناحية وقال القتيبي ويخطون بفتح بالكرسي شظف من العيش جند قال القاضي عياض هذا عندي ارجح واخاره ايضا غيره فحصل فيه ثلثة اقوال وقولها واداس
 هو الذي يدوس الزرع في بيده قال الهروي وغيره وقال اداس الطعام واداسته قيل اداس الانذر (قولها ادق) بنوعه اديم فتح النون وتشديد القاف منهم من يكره النون والصحيح المشهور فتحها قال
 ابو عبيد بن يونس قال والمحدثون يكرهونها واداس ما معناه قال القاضي روايتنا فيه بالفتح ثم ذكر قول ابى عبيد قال قال ابن ابيس بالكسر هو من النقيض وهو اصوات الموشى تصفة بفتحة امه لا يكون
 من النون اذا صار في النون او دخل في النون والصحيح عند الجمهور فتحها والاداس الذي يبقى الطعام اى يخرج من بيته وتشديد واداس هو الذي ينقيه بالغزال والمقصود ان صاحب بيع
 يدرسه وينقيه (قولها فعنه اقول فلا ارجح واداس تصحيح واشرى فالتحريك معناه لا يفتح قولى فيزيد قبل منى حتى يصح انام لصحة دوى بعد الصباح اى انها مكففة بين تحريكها فتنام وقولها
 فالتحريك هو النون بعد القاف هكذا هو في جميع النسخ بالنون قال القاضي لم يزد في صحيح البخارى وسلم الابانون وقال البخارى قال بعضهم فالتحريك بالميم قال وهو صحيح وقال ابو عبيد بن يونس قال
 بعض الناس يرويه بالنون ولا ادري ما به وقال اخرون النون والميم صحيحان فالميم معناه اروي حتى ادع الشراب من شدة الرى ومنه قم البعير فقم اذا رفع راسه من الماء بعد الرى قال
 ابو عبيد والاراء قالت هذه الالفة الماء وعندهم ومن قاله بالنون معناه اقطع الشرب واتملم فيه قيل هو الشرب بعد الرى قال اهل اللغة تحت الابل اذا تكلمت وتحت ايضا (قولها
 عكسها اذا ح قال ابو عبيد وغيره الحكم العدل والادوية التى فيها الطعام والادوية واحدا علم بكسر العين ودوح اى عظام كبيرة ومنه قيل للمرأة دواح اذا كانت عظيمة الالكاف فان
 قيل دواح مفردة فكيف وصف بها الحكم والجمع لا يجوز وصفه المفرد قال القاضي جوابه ان الالكاف علم منها اكل او يكون دواح هنا مصدرا كالكاف لانه يكون على طريق التشبيه كقوله السامه منظره اى ذات
 انظار وقولها وابتها فتح الفاء وتخفيف السين المهلة اى وسع واجمع مثله كذا في قوله الفاعل القاضى ويحتمل انها ارادت كثرة النحر والنعمة (قولها مضجعة كسل شطبة) اسل بفتح الميم واداس
 وتشديد اللام وشطبة بفتح الميم ثم طار المهلة ساكنة ثم موحدة ثم اء وى ماشطب من جريد اسل اى شق وى اسعة لان الجريدة تفقق منها قضبان رقاق واداس مهففه تخفيف الحاء كالمهفف
 وهو ما يمدح به الرجل واسل هنا مصدر بمعنى السلول اى اسل من قشره وقال ابن الاعرابى وغيره ارادت بقولها كسل شطبة انه كالسيف سل من غمده (قولها تشبعت ذراع بحفرة الذراع
 مؤنثة وقد تذكر الذراع بفتح الحاء وبى الاثنى من اولاد المعز قيل من الضان وى ما بلغت اربعة اشهر وفصلت عن امها والذكر جفرا لانه جفرا من اى عظما قال القاضي قال
 ابو عبيد وغيره بحفرة من اولاد المعز وقال ابن الانبارى وابن مدين اولاد الضان والمراد ان طليل الاكل والعرب توح به (قولها طوع ابيها وطوع امها اى طيعتها لهما منقادا لامرهما قولها
 واداس كسها اى متلثة بجم سينته وقالت فى الرواية الاخرى صفر دابها بكسر الصاد والصفراء الحالى قال الهروي اى ضامرة البطن والروايتى الى البطن قال غير معناه انها خفيفة على البدن
 وهو موضع الروايتى اسفله وهو موضع الكساء ورواية اخرى فى رواية واداس ازارها قال القاضي والاداس ان المراد استلاء وتكبيها وقيام نهجها بحيث يرفعان الروايتى على جرد فلا يرفصير غالبا
 بخلاف سطلها (قولها) وغنجانها قال المراد بجارتها نظيرها تارى ح سنها واداسها واداسها وفى الرواية الاخرى وعقرها تبارها كذا هو فى النسخ عقر بفتح العين وسكون القاف قال القاضي
 كذا ضبطناه عن جميع شيوخنا قال وضبطه الجياني غير بعض العين اسكان الباء والموصولة وكذا ذكره ابن الاعرابى وكان الجياني يصولون كتابا لى انبارى واداس انبارى بوجهين احدهما من الاعرابى
 ترى من جنسها وعقرها وغنجانها التسمية والثانى من العوق وى الكاء اى ترى من ذلك ما يتكبيها نظيرها وحدها واداس بالالف معناه تليظها فتصير قولهم تدره شهاب قولهم عقر اذا اوش (قولها
 لا تثبت حدشا تشبها بها بالباء الموحدة بين المشاة والثلثة اى لا تشبه وتظهر بل كنتم سرنا واداسها كمدى فى غير سلم تشر وهو النون وهو قريب من الاول اى لا تظهر (قولها) ولا
 تنقت ميرتنا تقيتها الميرة الطعام المجلوب معناه لا تغرق ولا تقرق ولا تنزيب ومعناه وصفها بالامانة (قولها) ولا تملقنا تقيتها هو بالعين المهلة اى لا تترك الكناسة والقائمة فيه مفردة
 كعثر الطائر اى هى مصلحة للبيت مختصة بتنظيفه وقيل معناه لا تخوننا فى طعامنا فتخوننا فى زوايا البيت كعثر اشر الطير وروى فى غير سلم تقيتها بالعين المحجة من نش قبل فى الطعام قيل من
 التسمية اى لا تتحدث نيمته (قولها) والاداطاب تخضض بفتح الواو واسكان الطاء وهو جمع قليل نظير وى رواية فى غير سلم والوطاب هو الكبح الاصطد اى سقته اللبن التى تخضض فيها و
 قال ابو عبيد بن يونس وطبة (قولها) يلعبان من تحت خضرا براتين قال ابو عبيد معناه انها ذات كفل عظيم فاذا استلقت على قفاها نأ الكفل بهما من الارض حتى تصير تحتها فجة يكرى فيها الرمان
 قال القاضي قال بعضهم المراد بالراتين هنا ثيابا واداسه ان لها نهدين حنين صغرين كالراتين قال القاضي واداسه لا يساوم قدر وى من تحت صدقها واداسه تحت دعورها وان العادة لم تجرى
 احصيان الرمان تحت ظهور امها تهم ولا بورت العادة ايضا باستلقاء النساء كك حتى يشابهه من الرجال (قولها) انكسها بعد رجلا سركب شربا اما الاول فبالسين المهلة على المشهور
 وعلى القاضي عن ابن السكيت انه مكى فيه المهلة والمجته واما الثانى فبالثمين المجته بلا خلاف فالاول معناه سيدا شربا قيل سحيا والثانى هو الفرس الذى يستشرب فى سيرة اى لمج ويصعب
 بلا فتور ولا اكسار وقال ابن السكيت هو الفرس لغائق الخيار (قولها) واخذ خطيا هو بفتح الخاء وكسر الواو والفتح اشهر ولم يذكر الاكثرون غيره ومن على الكسر بفتح الهاء فى كتاب اللسان فتقاق قالوا خطي
 الرمح منسوب الى الخط قرية من سيف البحر اى سامله من عمان والبحرين قال ابو الفتح قيل لها الخط لانها على ساحل البحر يقال له الخط لانه فاصل بين الماء والتراب سميت الرمح خطية
 لانها تحمل الى هذا الموضع وتتوقف فيه قال القاضي ولا يصح قول من قال ان الخط منبت الرياح (قولها) واراح على نهارها اى التى بهالى مرها بضم الميم وهو موضع مبيتها واداسه ابل البقر والغنم
 يحتمل ان المراد منها بعضها وى الابل اوى القاضي عياض ان اكثر الابل للغة على ان نتم مختصة بالابل والنرى بالثلثة وتشديد الياء الكثير من المال وفيه من الثروة فى المال وى كثرة (قولها) اعطاني من
 كل راحة زوجا فقولها من كل راحة اى ما يروح من الابل والبقر والغنم والعبيد (قولها) زوجا اى اثنين يحتمل انها ارادت مصفاة الزوج يقع على الصنف ومنه قول التالى كنتم ارجوا ثلثة (قولها) فى الرواية
 الثانية واعطاني من كل راحة زوجا كذا هو فى جميع النسخ فاكثر بالذال المعجمة والباء الموحدة اى من كل سلجود زوجة من الابل والبقر والغنم وغيره اوى فاعلته يمتنع مفعولة (قولها) ميري الهلك كسر الميم من الميرة اى
 اعطيهم وافضله عليهم وى عليهم (قولها) فى الرواية الثانية ولا تنقت ميرتنا تقيتها فقولها تنقت بفتح التاء واسكان النون وضم القاف وجار قولها تقيتها مصدرا على المصدر وهو جار كقول التالى تقيتها با
 بقبول حسن وانبتها باحسان والمراد ان هذه الرواية وقعت بالتخفيف كما ضبطناه وفى الرواية السابقة تنقت بضم التاء فتح النون وكسر القاف المشددة وكلاهما صحيح (قولها) صلى الله عليه وسلم كانت
 لك كلى نزع لام نزع قال العلماء بطبيب نفسها وايضا حسن عشرة اياها ومعناه انك كلى نزع وكان زائدة اوله واداسه كقول التالى وكان الدخول ارجا اى كان فيما مضى وهو باق كذلك انه علم قال
 العلماء فى حديثه نزع نزع فادانها استجاب حسن العاشرة للابل وجواز الاخبار عن الامم الخالية وان المشبه بالشيء لا يلزم كونه مثل فى كل شىء ومنها ان كنايات الطلاق لا يفتح بها طلاق الالبانية
 لان النبى صلى الله عليه وسلم قال العاشرة كنت لك كلى نزع لام نزع ومن جملة افعال ابى نزع ان طلق امرؤ ام نزع كما سبق ولم يقع على النبى صلى الله عليه وسلم طلاق تشبيهه لكونه لم يزوج الطلاق قال المازرى
 قال بعضهم وفيه ان هؤلاء النسوة ذكروا بعضهن ازواجهن بما يكره ولم يكن ذلك غيبية لكونهم لا يعرفون باعيا نعم او اسماهم وانما الغيبة المحرمة ان يذكر انسانا بعبية لجماعة باعيا نعم

وحدثنا ابن عمر بن الخطاب بن سلمة عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دخلت الجنة فسمعت خشفة فقلت من هذا قالوا هذه الغنصية كما بنت طحان ام انس بن مالك **حدثني** البرقي عن محمد بن الفرج نازيد بن الحباب قال اخبرني عبد العزيز بن ابي سلمة نا محم المتكدر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اريد الجنة فوايت امرأة ابي طلحة ثم سمعت خشفة اما هي فاذا بلال **حدثني** محمد بن حاتم بن ميمون نا هجر ناسليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس قال مات ابن ابي طلحة من ام سليم فقالت لاهلها لا تحملوا اباطحة ياينة حتى اكون انا احدته قال فجاءه فقصر بيت اليه عشاء فاكل وشرب قال ثم تصنعت له احسن ما كان تصنع قبل ذلك فوقع بها فلما رات انه قد شبع واصاب منها قالت يا اباطحة ارايت لو ان تواما اعدا واعداريتهم اهل بيت فظلبوا اعداريتهم الهم ان يمتنعوهم قال لا قالت فاحسب ايتك قال فغضب فقال تركتني حتى تلطخ في ثيابي حتى انا اطلق حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بما كان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله لكما في غابريلتكما قال فحملت قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وهي معه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اتى المدينة من سفره لا يطرقها طروقا فاقف نوا من المدينة فضر بها الخاص فاحسب عليها اباطحة وانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول اباطحة انك لتعلم يا رب انه يحبني ان اخبر مع رسولك اذ اخبر وادخل معه اذ دخل وقل احتسبت بما ترى قال تقول ام سليم يا اباطحة ما اجل الذي كنت اجل انطلق فانطلقنا قال وضر بها الخاص حين قد ما قولت غلاما فقالت لي امي يا انس لا يرضعه احد حتى تغد وبه على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اصبح احتملة فانطلقت به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فصادفته ومعهم فليدار اتي قال لعلى امر سليم ولدت قلت نعم قال فوضع الميسم قال وجئت به فوضعت في حجره وودع رسول الله صلى الله عليه وسلم بحجوة من عجرة المدينة فلا كما في فيه حتى ذابت ثم قد فرها في في الصبي فجعل الصبي يتلمظها قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر والى حب الة نصار التمر قال فسمي وجهد وسماه عبد الله **حدثنا** احمد بن الحسن بن خراش نا عمر بن عاصم ناسليمان بن المغيرة نا ثابت **حدثني** انس بن مالك قال مات ابن ابي طلحة واقص الحديث بمثل **حدثنا** عبيد بن يعقوب نا محمد بن العلاء الهلالي قال نا ابواسامة عن ابي حيان **حدثنا** محمد بن عبد الله بن عمير واللفظ له نا ابي ابي حيان نا يحيى بن سعيد عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبلال صلوة العدا يا بلال **حدثني** بارقي عمل علة عندك في الاسلام منقعة فاني سمعت الليلة خشف نعليك بين يدي في الجنة قال قال بلال ما عملت عملا في الاسلام ارجى عندك منقعة من اني لا اناظر ظهري انا ما في ساعة من ليل ولا نهار الا صليت بذلك الطور وما كتب الله لي ان يصلي **حدثنا** مناجيب بن الحارث القيمي وسهمل بن عثمان وعبد الله بن عامر بن زرارة الحضرمي وسويد بن سعيد والوليد بن شعاع قال سهل ومناجيب نا قال الآخرون نا علي بن مسهر عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت هذه الآية ليس على الذين آمنوا وعلوا الصالحات جناح فيما طوعوا اذا ما اتقوا واموا الى الآخرة قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل لي انت منهم **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم نا محمد بن رافع واللفظ لابن رافع قال اسحاق انا وقال ابن رافع نا يحيى بن ادم نا ابن ابي زائل نا عن ابي عن ابي اسحاق عن الاسود بن يزيد عن ابي موسى قال قدمت انا واخي من اليمن فلما حيننا وما نرى ابن مسعود واهل الامن اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من كثرة دخولهم ولزومهم له **حدثنا** محمد بن حاتم نا اسحاق بن منصور نا ابراهيم بن يوسف عن ابي عن ابي اسحاق نا سمع الاسود يقول سمعت ابا موسى يقول لقد قدمت انا واخي من اليمن فلما كرمنا **حدثنا** زهير بن حرب ومحمد بن المشي واين لشار قالوا نا عبد الرحمن عن سفيان عن ابي اسحاق عن الاسود عن ابي موسى قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اري ان عبد الله من اهل البيت او ما ذكر من نحو هذا

حدثنا من فضائل عبد الله بن مسعود راوى في صحيحه

(قوله صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة فسمعت خشفة قلت من هذا قالوا هذه الغنصية بنت طحان ام انس بن مالك) اما الخشفة فمخا مفتوحة ثم شين ساكنة بفتحين وهي حركة الشئ وصوت ويقال ايضا بفتح الشين والغنصية بضم الغين البجزة وبالصاد المهملة ممدودة ويقال لها الرميصة ايضا ويقال بالسين قال ابن عبد البر ام سليم بن الربيع والغنصية والشهوية الغنيم واختها ام حرام الرميصة ومعناها مقارب الرمن الغنص تذي يا بن غير ياس يكون في اطراف العين وتة منقبة ظاهرة لام سليم (قوله صلى الله عليه وسلم سمعت خشفة اما هي فاذا بلال) هي صوت اشي اليابس اذا حك بفضة بعضنا قوله في حديث ام سليم مع زوجها ابي طلحة حين مات ابنها) هذا الحديث سبق شرحه في كتاب الادب وضر بها المشل بالعارية دليل لكامل علمها وفضلها وعظم ايمانها واطايتها قالوا اذ الغلام الذرسة ترفه هو ابو عمير صاحب النغير وغابريلتكما اي ما فيها (وقوله لا يطرقها طروقا) اي لا يدخلها في الليل (قوله فضر بها الخاص) هو الطلق ووجه الولادة وفيه استحباب دعا النبي صلى الله عليه وسلم فخلت بعد له ابن ابي طلحة في تلك الليلة وجار من ولده عشرة رجال علماء اواخر وفيه كرامة ظاهرة لابي طلحة وفضائل ظاهرة لام سليم وفيه تحنيك المولود وانه يحمل له صالح الجحك وانه يجوز تسميته في يوم ولادته واستحباب التسمية بعبد الله وكرامة الطروق للقادم ليسان سفر اذ الم يعلم اليه بقدره قبل ذلك وفيه جواز رسم الحيوان بتميزه ويعرف فيروها من وجدها وفيه تواضع النبي صلى الله عليه وسلم ووسمه بيده (قوله لا تطرح طهورا انا في ساعة من ليل ولا نهار الا صليت بذلك الطور ما كتب الله لي ان يصلي) معناه ما قد ادر له وفيه فضيلة الصلوة عقب لوضوء وانها سنة وانها تباح في اوقات النبي عند طلوع الشمس واستوائها وغروبها وبعد صلوة الصبح والعصر لانها ذات سبب وبها نهدنا با **حدثنا** من فضائل عبد الله بن مسعود واهل بيته رضي الله عنهم (قوله لما نزلت ليس على الذين آمنوا وعلوا الصالحات جناح فيما طوعوا اذا ما اتقوا واموا الى الآخرة) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل لي انت منهم (معناه ان ابن مسعود منهم) (قوله فلما حيننا وما نرى ابن مسعود واهل الامن اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من كثرة دخولهم ولزومهم له) اما قوله كرمنا (معناه كرمنا) (وقوله حيننا) اي زمانا قال الشافعي واصحابه ومحققو اهل اللغة وغيرهم الحين يقع على القطعة من الدهر كما ام قصرت (وقوله ما نرى) بضم النون اي بالنظر (وقوله كثرة) بفتح الكاف على الفصح المشهور وبه جاء القرآن على الجوهري وغيره (وقوله دخولهم ولزومهم) جمعها وبها اثنان هو واهل لان الاثنين يجوز جمعها بالاتفاق لكن الجسد هو يقولون اقل الجسد مع ثلاثة جمع الاثنين محباز وقالت طائفة اقله اثنان فجمعها حقيقة

حل ثنا محمد بن المشني وابن بشار واللفظ لابن المشني قال انا محمد بن جعفر ناشعبة عن ابي اسحاق قال سمعت ابا الاحوص قال شهدت ابا موسى وابا مسعود حين مات ابن مسعود فقال احدهما لصاحبه اتره ترك بجله مثل فقالت ان قلت ذاك ان كان ليؤذن له اذا اجبنا ونشهد اذا اجبنا حل ثنا ابو كريب محمد بن العلاء نايجي بن ادم ناظبة عن الاعمش عن مالك بن الحارث عن ابي الاحوص قال كذا في دار ابي موسى مع نفر من اصحاب عبد الله وهم ينظرون في مصحف فقام عبد الله فقال ابو مسعود ما اعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك بجله اعلم بما انزل الله من هذا القائم فقال ابو موسى اما لئن قلت ذاك لقد كان يشهد اذا اجبنا ويؤذن له اذا اجبنا **وحل ثنا** القاسم بن زكريا نا عبد الله عن شيبان عن الاعمش عن مالك بن الحارث عن ابي الاحوص قال اتيت ابا موسى فوجدت عبد الله وابا موسى **وحل ثنا** ابو كريب نا محمد بن ابي عبد الله نا ابي عن الاعمش عن زيد بن وهب قال كنت جالسا مع حل يفة وابي موسى وشاق الحلبي وحديث قطبة امه واكثر **وحل ثنا** اسحاق بن ابراهيم الحنظلي نا عبد الله بن سليمان نا الاعمش عن شقيق عن عبد الله انه قال ومن يغفل يات بما عمل يوم القيمة ثم قال على قراءة من تاملوني ان اقرأ لقل قرأت على رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعا وسبعين سورة ولقد علم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اعلمهم بكتاب الله ولو اعلم ان احل اعلم مني لرحلت اليه قال شقيق فجلست في حلق اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فما سمعت احدا يرد ذلك عليه ولا يعيبه **حل ثنا** ابو كريب نايجي بن ادم ناظبة عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عبد الله قال والذي لا اله الا الله غيره ما من كتاب الله سورة الا اعلم حيث نزلت وما من آية الا اعلم فيما انزلت ولو اعلم احل اهو اعلم بكتاب الله من تبلغه الا بل لركبت اليه **وحل ثنا** ابو كريب نا شيبان ومحمد بن عبد الله بن نمير قالنا وكيع نا الاعمش عن شقيق عن مسروق قال كذا في دار ابي عبد الله بن عمر وفتحت اليه وقال ابن نمير عند ذلك كرتنا يوم عبد الله بن مسعود فقال لقل ذكرتم رجلا لا ازال احبه بعد شئ سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خذوا القرآن من اربعة من ابن ام عبد فبل ابر ومعاذ بن جبل وابي بن كعب وسالم مولى ابي حل يفة **وحل ثنا** قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب عثمان بن ابي شيبان قالوا لجرير عن الاعمش عن ابي واثل عن مسروق قال كذا عند عبد الله بن عمر وقل كونا حل يثا عن ابن مسعود فقال ان ذلك الرجل لا ازال احبه بعد شئ سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله سمعت يقول اقرأوا القرآن من اربعة نفر من ابن ام عبد فبل ابر ومعاذ بن جبل وابي بن كعب ومن ابي بن كعب من سلم مولى ابي حل يفة ومن معاذ بن جبل وحرف لم يزل يروي عن زهير بن حرب قوله يقول **حل ثنا** ابو كريب قالنا ابو معاوية عن الاعمش باسناد جرير وكيع في رواية ابي بكر عن ابي معاوية قدام معاذ اقبل ابي وفي رواية ابي كريب اقبل معاذ **وحل ثنا** ابن المشني وابن بشار قالنا ابن ابي عمير **وحل ثنا** بشر بن خالد نا محمد بن يعقوب نا جعفر كلاهما عن شعبه عن الاعمش باسنادهم واختلفا عن شعبه في تنسيق الاربعة **حل ثنا** محمد بن المشني وابن بشار قالنا محمد بن جعفر نا شعبه عن عمر بن مولا عن ابراهيم عن مسروق قال ذكرنا واين مسعود عن عبد الله بن عمر وقال ذلك رجل لا ازال احبه بعد ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول استقرؤوا القرآن من اربعة من ابن مسعود وسالم مولى ابي حل يفة وابي بن كعب ومعاذ بن جبل **حل ثنا** عبد الله بن معاذ نا ابي ناشعبة بهذا الاسناد وذا قال شعبه ببل بجلين لا ادرى بايهما ابل

ساقا انا
بني
به

قال ابي لفظ
يقول كذا في رواية
قوله قتيبة بن سعيد
قال ابي كعب
وقيل في رواية

قوله عن ابن مسعود انه قال ومن ينفل يات بما عمل يوم القيمة ثم قال على قراءة من تاملوني ان اقرأ الى آخره) فيه محذوف وهو مختصر بما جاء في غير هذه الرواية منها ان ابن مسعود كان مصحفاً يخالف مصحف الجمهور وكان مصحفاً فالتكليف للناس وامره بترك مصحفه وبموافقة مصحف الجمهور وطلبوا مصحفه ان يحرقوه كما فعلوا بغيره فاتع وقال لاصحابه علوا مصاحمكم امي اكتبوا ومن يغفل يات بما عمل يوم القيمة يعني فاذا غلتموها جتمت بها يوم القيمة وكفى لكم بذلك شر فاشتم قال علي سبيل الانكار ومن هو الذي تاملوني ان اخذ بقراءة واترك مصحفه الذي اخذته من في رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** ولقد علم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اعلمهم بكتاب الله ولو اعلم ان احل اعلم مني لرحلت اليه قال شقيق فجلست في حلق اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فما سمعت احدا يرد ذلك عليه ولا يعيبه (الحلق بفتح الحاء واللام ويقال بكسر الحاء وفتح اللام قال القاضي وقالب الحسبي بفتح الحاء واسكان اللام وهو جمع حلقة باسكان اللام على الشبه وحكي الجوهري وغيره فتحها ايضا واتفقوا على ان فتحها ضعيف فعلى قول الجوهري هو كثر وتمرة و في هذا الحديث جواز ذكر الانسان نفسه بالفضيلة والعلم ونحوه للحاجة واما المنع من تزكية النفس فانما هو لمن زكاه وادجها لغير حاجة بل للفرح والاعجاب وقد كثر تزكية النفس من الامثال عند الحاجة كدفع شر عنه بذلك وتحصيل المصلحة للناس او ترغيب في اخذ العلم عنه او نحو ذلك فمن المصلحة قول يوسف صلى الله عليه وسلم اجعلني على خزائن الارض اني خفيظ عليم ومن دفع الشر قول عثمان رضي الله عنه في وقت حصاره انه جهز جيش العسرة وحضر بيروته ومن الترغيب قول ابن مسعود هذا قول سهل بن سعد ما يقع احدا علم بذلك مني وقول غيره على الجبر سقطت واشتباهاه وفيه استحباب الرحلة في طلب العلم والذهاب الى الفضلاء حيث كانوا وفيه ان الصحابة لم ينسكروا قول ابن مسعود انه اعلمهم والمراد اعلمهم بكتاب الله كما صرح به فلا يلزم منه ان يكون اعلم من ابي بكر وعمر وعثمان وعلى وغيرهم بالسنه ولا يلزم من ذلك ايضا ان يكون افضل منهم عند الله تعالى فقد يكون واحدا علم من آخر باب من العلم او بنوع والآخر اعلم من حيث الجملة وقد يكون واحدا علم من آخر وذلك افضل عند الله بزيادة تقواه وخشيته ودرعه وزهده وطهاره قلبه وغير ذلك لا شك ان خلفاء الراشدين الاربعة كل منهم افضل من ابن مسعود **قوله** صلى الله عليه وسلم خذوا القرآن من اربعة) وذكر منهم ابن مسعود قال العلماء سببه ان هؤلاء اكثر ضبطا للفاظه والتقن لادائه وان كان غيرهم افقه في معانيه منهم اولان هؤلاء الاربعة تفرغوا للاخذ منه صلى الله عليه وسلم مشافهة وغيرهم اقتصر على اخذ بعضهم من بعض اولان هؤلاء تفرغوا لان يؤخذ عنهم اذ صلى الله عليه وسلم اراد الاعلام بما يكون بعد وفاته صلى الله عليه وسلم من تقدم هؤلاء الاربعة وسكنهم وانهم اتعد من غيرهم في ذلك فليؤخذ عنهم

باب

باب من فضائل ابي كعب وجماعة باب من فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه

حدثنا محمد بن المثني نا ابي داود اوردنا شعبة عن قتادة قال سمعت انس يقول جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعة كلهم من الانصار معاذ بن جبل و ابي بن كعب وزيد بن ثابت و ابو زيد قال قتادة فعلت لان من من ابو زيد قال احد عمو متي **حدثنا** ابو داود سليمان بن محبوب نا عمر بن عاصم قال قال همام نا قتادة قال قلت لانس بن مالك من جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اربعة كلهم من الانصار ابي بن كعب معاذ بن جبل وزيد بن ثابت ورجل من الانصار يكنى ابا زيد **حدثنا** هلال بن خالد نا همام نا قتادة عن انس بن مالك نا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابي انا لله اقرني ان اقر عليك قال الله سماني لك قال الله سماك قال فجعل ابي بيك **حدثنا** محمد بن المثني و ابن بشار قالنا نا محمد بن جعفر نا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ابي بن كعب ان الله امرني ان اقر عليك لم يكن الذي كفر و اقال وسماني قال نعم قال فيك **وحدثنا** يحيى بن جيب نا خالد يعني ابن الحارث نا شعبة عن قتادة قال سمعت انس يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ابي بن كعب ان الله امرني ان اقر عليك لم يكن الذي كفر و اقال وسماني قال نعم قال فيك **حدثنا** محمد بن ابي ابي داود نا ابن جابر نا سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم و جازاة سعد بن معاذ بين ايد يهم اهتز لها عرش الرحمن **حدثنا** عمرو الناقد نا عبد الله بن ادريس نا الاودي نا الاعشى عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ **حدثنا** محمد بن عبد الله الرزقي نا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف عن سعيد بن قتادة نا انس بن مالك نا النبي صلى الله عليه وسلم قال و جازاة موضوعة يعني سعد اهتز لها عرش الرحمن **حدثنا** محمد بن المثني و ابن بشار قالنا نا محمد بن جعفر نا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت البراء يقول اهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلة حريرة فجل اصحابه يلبسونها و يعجبون من لبسها فقال تعجبون من لبسها هذه لنا دليل سعد بن معاذ في الجنة خير منها و الذين

باب من فضائل ابي بن كعب جماعته من الانصار رضي عنهم (قوله جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعة كلهم من الانصار معاذ بن جبل و ابي بن كعب و زيد بن ثابت و ابو زيد) قال المازني في الحديث مما يتعلق ببعض الملاحق في تواتر القرآن و تلاوته من قديم اجد ما ليس في نسخة من غير الاربعة لم يجز فمكون مراده الذين علمهم من الانصار اربعة و اما غيرهم من المهاجرين و الانصار الذين لا يعلمهم فلم يعلمهم و لو تعلمهم كان المراد في علمهم و من يذاق قدره في غير حفظ جماعات من الصحابة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم و ذكر منهم المازني خمسة عشر صحابيا و ثبت في الصحيح انه قتل يوم اليمامة سبعون من جمع القرآن و كانت اليمامة قريبا من وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فبئس الاثر الذي قتلوا من جامعيه يومئذ فكيف ظن من لم يقتل من حضرها و من لم يحضرها و بقي بالمدينة او غيرها و لم يذكر في هؤلاء الاربعة ابو بكر و عمر و عثمان على و نحوهم من كبار الصحابة الذين يمدحون بعد انهم لم يجوه مع كثرة رغبته في الخير و وجههم على ما دون ذلك من الطاعات و كيف نظن هذا بهم و نحن نرى اهل عصرنا يحفظونهم في كل بلدة الوفا مع بعد رغبته في الخير و درجة الصحابة مع ان الصحابة لم يكن لهم احكام مقررة يعتمدونها في سفرهم و حضرهم الا القرآن و ما سمعوه من النبي صلى الله عليه وسلم فكيف نظن بهم اجماله فكل هذا شبهه يدل على ان الصحابة ان يكون معنى الحديث انه لم يكن في نفس الامر احتجج القرآن الا بالامعة المذكورون الجواب الثاني انه لو ثبت انه لم يحجج الا الاربعة لم يعجز في تواتره فان اجزاء حفظ كل جزء منها ضاقت بالاحصان فحاصل التواتر بعضهم وليس من شرط التواتر ان ينقل جميعهم جميعا بل اذا نقل كل جزء عدد التواتر صارت اجزاء متواترة بلا شك و لم يخالف في هذا سلم و لا محمد و بالمد التوفيق (قوله قلت لانس بن ابي داود نا ابن جابر نا سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم و جازاة سعد بن معاذ بين ايد يهم اهتز لها عرش الرحمن) **حدثنا** محمد بن ابي داود نا ابن جابر نا سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم و جازاة سعد بن معاذ بين ايد يهم اهتز لها عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ **حدثنا** محمد بن عبد الله الرزقي نا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف عن سعيد بن قتادة نا انس بن مالك نا النبي صلى الله عليه وسلم قال و جازاة موضوعة يعني سعد اهتز لها عرش الرحمن **حدثنا** محمد بن المثني و ابن بشار قالنا نا محمد بن جعفر نا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت البراء يقول اهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلة حريرة فجل اصحابه يلبسونها و يعجبون من لبسها فقال تعجبون من لبسها هذه لنا دليل سعد بن معاذ في الجنة خير منها و الذين

بما علمنا ان سعد بن معاذ رضي الله عنه (قوله صلى الله عليه وسلم اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ) احتلف العلماء في تأويله فقالت طائفة هو على ظاهره و اهتز اذ العرش تحرك فبالقدوم روح سعد و جعل الله في العرش تزيينا حصل به هذا لان ما منع كما قال تعالى وان منها لما يهبطن خشية السجدة و قوله هو ظاهر الحديث و هو المختار و قال المازني قال بعضهم هو على الحقيقة و ان العرش تحرك لموت قال و هذا لا يمكن جهة النقل لان العرش جسم من الاجسام فيلزم تحركه و السكون قال لكن لا تحصل فضيلة سعد بذلك لان يقال ان الله تعالى جعل حركته علامة للملائكة على موته و قال آخرون المراد اهتز اذ اهل العرش و هم حملة و غيرهم من الملائكة فحذف المضاف و المراد بالاهتز الاستبشار و القبول و منه قول العرب فلان يهتز للمكاد لا يريدون اضطراب جسمه و حركته و انما يريدون ارتياحه اليها و اقباله عليها و قال الحسين هو كناية عن تعظيم شان وفاة و العرب تنسب الشيء العظيم الى عظم الاشياء فيقولون اطلمت لموت فلان الارض و قامت له القيامة و قال جماعة المراد اهتز اذ سرير الجازاة و هو العرش و هذا القول باطل يردده صريح هذه الروايات التي ذكرها مسلم اهتز لموت عرش الرحمن و انما قال هو لانه القاديل لكونهم لم يتعلم هذه الروايات التي في مسلم و سلم و سلم (قوله فجل اصحابه يلبسونها) هو بعضهم الميم و كسرها (قوله صلى الله عليه وسلم لانا دليل سعد بن معاذ في الجنة خير منها و الذين) المناديل جمع منديل بكسر الميم في المفرد و هو الذي يعمل في اليد قال ابن الاعرابي و ابن فارس و غيره هو مشتق من النذل و هو النذل لانه ينقل من واحد الى واحد و قيل من النذل و هو الوسخ لانه ينسدل برسال اهل العربية يقال منه تنذلت بالمد و قيل قال ابو بصير و يقال ايضا تمذلت قال و انكر الكسائي قال و يقال ايضا تمذلت

حل ثانی ابن عبد بن عبد الصبیحة قال ابو داود نا شعبة قال ابی اسحاق قال سمعت البراء بن عازب يقول اتی رسول الله صل الله علیه وسلم یثوب حریر
 فذکر الحدیث ثم قال ابن عبد بن اخیرنا ابو داود نا شعبة حدیثی قتادة عن انس بن مالك عن النبی صل الله علیه وسلم یثوب حریر او یثوب حریر
 ابن جبلة نا أمیة بن خالد نا شعبة هذا الحدیث بالاسنادین جميعاً كرواية ابی داود **حل ثانی** زهير بن حرب نا یونس بن محرز نا شیبان عن قتادة قال
 نا انس بن مالك انه اهل لرسول الله صل الله علیه وسلم حجة مكن سنن س وكان یثوب عن الحریر فثوب الناس منها قال والذی نفس محمد بن یونس ان منادیل سعد بن
 معاذ فی الحجة احسن من هذا **حل ثانی** یثوب نا شعبة نا سالم بن ابي نوح نا عمرو بن عامر عن قتادة عن انس بن مالك عن النبی صل الله علیه وسلم حجة فذکر الحدیث
 یذکره وكان یثوب عن الحریر **حل ثانی** یثوب نا شعبة نا عفان نا حماد بن سلمة نا ثابت عن انس بن مالك عن النبی صل الله علیه وسلم حجة فذکر الحدیث
 هذا فیسطوا الیه یهم کل انسان منهم یقول انا انا قال فمن یاخذ به بحقه فاجم القوم فقال سماک بن خروشة ابو جازة انا اخذت بحقه قال فاخذت فغلق به هام المشركین
حل ثانی عبد الله بن عمر القوادری وعمر وناقل كلاهما عن سفیان قال عبد الله نا سفیان بن عیینة قال سمعت ابن المنکدر یقول سمعت جابر یقول لما كان
 یوم احدث جی بابی مسجی وقد مثل به قال فارت ان ارفع الثوب فهانی قومی فرفع رسول الله صل الله علیه وسلم او امر به فرفع فسمع صوت باكية او صاحبة
 فقال من هذا فقالت ابنت عمر او اخت عمر وقال ولما تیک فما زالت الملائكة تظلم باجتهای حتى رفع **حل ثانی** ابن المنکدر نا هب بن جریر نا شعبة عن محمد
 ابن المنکدر عن جابر بن عبد الله قال اصیب ابی یوم احدث جی فجعلت اکتف الثوب عن وجهه وابکی وجعلوا یبوهون ورسول الله صل الله علیه وسلم لا یبها فی قال
 وجلت فاطمة بنت عمر وتبکيه فقال رسول الله صل الله علیه وسلم تبکيه او لا تبکيه ما زالت الملائكة تظلم باجتهای حتى رفع **حل ثانی** عبد بن حمید نا روح
 ابن عبادة نا ابن جریر **حل ثانی** وحده نا اسحاق بن ابراهيم نا عبد الرزاق نا عمر كلاهما عن محمد بن المنکدر عن جابر هذا الحدیث غیر ان ابن جریر لم یس فی حدیثه
 ذکر الملائكة وكما الباکية **حل ثانی** محمد بن احمد بن ابی خلف نا ذکریان عن ابن ابي عمير نا عبد الكريم عن محمد بن المنکدر عن جابر قال جی بابی
 یوم احدث جی با فوضعت ین ین الله صل الله علیه وسلم فدکر الحدیث **حل ثانی** اسحاق بن عمرو بن سلیط نا حماد بن سلمة عن ثابت عن كنانة بن تعیم عن ابی برزة
 ان النبی صل الله علیه وسلم کان فی مغزی له فافاء الله علیه فقال اصحابه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلا ناو فلا ناو فلا ناو قال هل تفقدون من احد قالوا
 نعم فلا ناو فلا ناو قال هل تفقدون من احد قالوا لا قال لكنه افقد جلیبیبا فاطلوه فطلبوا القتل فوجدوه الی جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه کا
 فاتی النبی صل الله علیه وسلم فوقف علیه فقال قتل سبعة ثم قتلوه هذا امنی وانا من هذا امنی وانا من هذا امنی قال فوضع علی ساعده لیس له الا ساعل النبی صل الله
 علیه وسلم قال فحمله ووضع فی قبرة ولم یکن غسل **حل ثانی** خالد الازدی نا سلیمان بن المغيرة نا حمید بن هلال عن عبد الله بن الصامت قال قال ابو داود
 خروجا من قومه غفارا وكانوا یحلون الشهر الحرام فخرجت انا واخی انیس وامننا ففرنا علی خال لنا فاكر منا خالنا واحسن الینا محمد نا قومه فقاوا انک اذا خرجت
 عن اهلك خالت الیهم انیس فجاءنا فانتی علینا الذی قیل له فقلت اما ماض من معروفك ففعل كدرته ولا جماع لك فیما بعد فقربنا مننا
 فاحتملنا علیها وتغطت خالنا ثوبه فجعل ینک فانطلقنا حتی نزلنا بحضرة مكة فنافر انیس عن صرمتنا وعن مثلها فاتبها الكاهن فخبیر انیساً فانا نا

الحديث صحيح
 باب فضائل عمل الله من حرم الدنيا برضا الله عنها
 باب فضائل جليبيب رضي الله عنه
 باب فضائل ابي ذر رضي الله عنه

وقال العلماء هذه إشارة الى عظيم منزلة سعد في الجنة وان ادنى شيا فيه خير من بزه لان المنه على ادنى الشيا لانه معد للروح والامتهان فيه فضل وفيه اثبات الجنة سعد قوله في
 هذا الحديث اهدت رسول الله صل الله علیه وسلم حله حريري في الرواية الاخرى ثوب حريري في الرواية الاخرى جبة قال القاضي رواية الجيم والبار او جبالا كان ثوبا واحدا كما صرح به في الرواية الاخرى
 والاكثر ان يقولون الحكمة لا تكون الا ثوبين كل حدبها على الاخر فلا يصح الحكمة هنا واما من يقول الحكمة ثوب واحد بدير قريب العهد بحكم من لطيف صرح وقد جاز في كتب السير انها كانت قبا واما قوله
 ابى بكر وروىته الجندل فسبق بيان حال كيد ورواها خلا فهم في اسلامه ونسبه وان ودمه يفتح الدال ضمها وذكرنا موطنها في كتاب المعاني وسبق بيان احكام الحرير في كتاب اللباس وهذا
باب من فضائل ابى وجازة ساك بن خروشة رضي الله عنه هو بعض الدال وتخفيف الجيم (قوله فاجم القوم) هو بخارج ثم جيم كذا هو في معظم نسخ بلادنا وفي بعضها بتقديم الجيم
 على الخاء وادعى القاضي عياض ان الرواية بتقديم الجيم ولم يذكر غيره قال فيهما الغتان ومعناها آخره او كقولهم فظنك بهام المشركين اى شق رؤسهم **باب**
 من فضائل عبد الله بن عمرو بن حزم واخذ جابر رضي الله عنهما (قوله جى بابى سجي وقد مثل به) السجى المنطوق مثل يضم الهمزة والهمزة الخفيفة يقال مثل بالقتيل والحيوان مثل مثلا قتل يقتل قتلا
 اذا قطع اظرافه وانفادنه وما ذكره ونحو ذلك الاسم الشلة فاما مثل التشبيه للسانة والرواية هنا بالتخفيف (قوله صلى الله علیه وسلم فازالت الملائكة تظلم باجتهای حتى رفع) قال القاضي
 يمتثل ان ذلك لرحمة عليه لشارته بفضل الله رضا عنه واما عدل من الكرامة عليه واذا رجموا عليه اكرامه وفرحاه او اظلمه من جرائمه (قوله فقال رسول الله صل
 الله علیه وسلم تبکيه ولا تبکيه الملائكة تظلم) معناه سوا رکت عليه لافازالت الملائكة تظلم اى فقد حصل لهن الكرامة هذا وغيره فلا ينبغي البكار على مثل هذا حتى يثوب لها
قوله عن عبد الكريم عن محمد بن المنکدر عن جابر كذا هو في جميع نسخ بلادنا قال القاضي وقع في نسخة ابن باهان عن محمد بن على بن حنين عن جابر بن محمد بن المنکدر قال لجيا فی
 والصواب الاول وهو الذى ذكره ابو سعود والدمشقي قوله جى بابى مجدعاى مقطوع الالف الاذنين قال السليل الجرد قطع الالف والاذن وادله علم **باب**
 من فضائل جليبيب رضي الله عنه هو بعض الجيم (قوله كان فى مغزی له اى فى سفره وهو فى حديثه ان الشهيد لا ينسل ولا يصلى علیه) قوله صلى الله علیه وسلم هذا منى وانا منى
 معناه المبالغة فى اتحاد طبعها وانفاقها فى طاعة الله تعالى **باب** من فضائل ابى ذر رضي الله عنه (قوله فتشاعرنا الذى قیل له) هو بنون ثم مثلثة اى اشاعر
 وانشاء (قوله فقربنا مننا) هى بكسر الصاد وهى القطعة من الابل وتطلق ايضا على القطعة من الغنم (قوله فنافر انیس عن صرمتنا وعن مثلها فاتيا الكاهن فخبیر انیساً
 فانا نا انیس بصرمتنا ومثلها سمها) قال ابو عبید وغيره فى شرح هذا المفاخرة والمحاكمة فيفخر كل واحد من الرجلين على الآخر ثم تحاکمان الی رجل ليحكم ايها
 خيرا وغرفا وكانت هذه المفاخرة فى الشعر ايها الشعر كما بينه فى الرواية الاخرى وقوله نافر عن صرمتنا وعن مثلها معناه تراهن بود آخر ايها افضل وكان
 الهم صرمة ذا صرمة ذاك فايها كان افضل اخذ الصرمتين فتحا كما الى الكاهن فحكم بان انيساً افضل وهو معنى قوله فخبير انيساً اى جعل الخبير والافضل

انيس بصومئذ مثلها معها قال وقد صليت يا ابن اخي قبل ان اقر رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلاث سنين قلت لمن قال له قلت فابن توجرح قال اوجرح حيث
 ووجهي ربي عز وجل اصله عشاء حتى اذا كان من اخر الليل القيت كاني خفاء حتى تغلوني الشمس فقال انيس اني في مكة فزات علي ثم
 جاء فقالت ما صنعت قال لقيت رجلا بمكة على دينك يزعم ان الله ارسله قلت فما يقول الناس قال يقولون شاعر كما هو ساحر وكان انيس احد الشعراء قال انيس
 لقد سمعت قول الكهنة ضاهو يقولهم ولقد وضعت قوله على اقراء الشعراء فبالبتم على لسان احد بعك انه شعر والله انه لصادق وانهم لكاذبون قال قلت فالكفني
 حتى اذهب فانظر قال فاتيتم مكة فتصعقت رجلا منهم فقلت اين هن الذي تدعون الصائبي فاشار الي فقال الصائبي فقال على اهل الوادي بكل مكررة
 وعظم حتى خورت مغشيا علي قال فارقت حين ارتفعت كاني نصب احمر قال فاتيتم زمزم ففضلت عنى الماء وشربت من ماءها ولقد لبثت يا ابن اخي
 ثلاثين بين ليلة ويوم ما كان لي طعام الا ماء زمزم فبميت حتى تكسرت عكني بطنه وما وجدت على كبدي سخفة جوع قال فبينما اهل مكة في ليلة قمر او اضحيان اذا
 ضرب علي السخفة فما يطوف بالبيت احل واهل اثنين منهم تدعون اسافا ونائلة قال فانتاعني في طوافها فقلت اني احلها الاخرى قال فماتت اهدت على قولها
 قال فانتاعني فقلت هن مثل الخشبة غير اني لا اكنه فانطلقا تو لوان وتقولان لو كان ههنا احد من انقارنا قال فاستقبلهما رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وابويكروهما هادبان قال مالكما قالتا الصائبي بين الكعبة وامتلها قال ما قال لكما قالتا انه قال لنا كلمة تملأ الفم وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
 استلم الحجر وطاف بالبيت هو وصاحبه ثم صلى فلما قضى صلاته قال ابو ذر ذكنت انا اول من حياها بحجة الاسلام فقلت السلام عليك يا رسول الله فقال
 وعليك ورحمة الله ثم قال من انت قال قلت من غفار قال فاهو بيل كما فوضه اصابعه على جبهته فقلت في نفسي كره ان اتيمت الى غفار فذهبت اخذ بيدي
 فقد عنى صاحبه وكان اعلم به مني ثم دفع راسه فقال متى كنت ههنا قال قلت كنت ههنا من ثلثين بين ليلة ويوم قال فمن كان يطعمك قال قلت ما كان لي
 طعام الا ماء زمزم فبميت حتى تكسرت عكني بطنه وما اجل على كبدي سخفة جوع قال انها مباركة انها طعام طعم فقال ابو بكر يا رسول الله اثنان لي في طعامه
 الليلة فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وابويكرو وانطلقت معها فقبح ابو بكر بالفعل يقبض لنا من زبيب الطائف وكان ذلك اول طعام
 اكلته بها ثم غرت ما غرت ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه قد وجهت لي ارض ذات نخل لا اراها الا يثرب فبهل انت مبيكة عنى قومك
 عسى الله ان ينقهم بك وياجرك فيهم فاتيتم انيسا فقال ما صنعت قلت صنعت اني قد اسلمت وصلكت قال ما بي رغبة عن دينك فاني قد اسلمت قلت
 فاتيتمنا فالت ما بي رغبة عن دينكما فاني قد اسلمت وصلكت فاحملنا حتى اتينا قوما غفارا فاسلم نصفهم وكان يومهم ايامهم بن رخصة الغفاري وكان سيدهم قال نصفهم
 اذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اسلمنا فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فاسلم نصفهم الباقي وجاءت اسلم فقالوا يا رسول الله اخوتنا سلم على الله
 اسلموا عليه فاسلموا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غفارا غفارا الله لها واسلم سلمها الله **حل ثنا** اسحاق بن ابراهيم الحنظلي ان النضر بن شميل ناسليمان
 ابن مخير ناخيل بن هلال بن الاسناد واذ بعن قوله قلت فالكفني حتى اذهب فانظر قال نعم وكن على حل من اهل مكة فانهم قد شنقوا وهو وجهموا

اي فقال
 للناس مثل
 القائل
 الصائبي
 على
 فقلت
 من
 فقال
 مسلم
 ثم قال قلت
 في
 ذلك
 كان
 في
 ذلك
 كان
 في
 ذلك
 كان

قوله حتى اذا كان من اخر الليل القيت كاني خفاء حتى تغلوني الشمس فقال انيس اني في مكة فزات علي ثم
 جاء فقالت ما صنعت قال لقيت رجلا بمكة على دينك يزعم ان الله ارسله قلت فما يقول الناس قال يقولون شاعر كما هو ساحر وكان انيس احد الشعراء قال انيس
 لقد سمعت قول الكهنة ضاهو يقولهم ولقد وضعت قوله على اقراء الشعراء فبالبتم على لسان احد بعك انه شعر والله انه لصادق وانهم لكاذبون قال قلت فالكفني
 حتى اذهب فانظر قال فاتيتم مكة فتصعقت رجلا منهم فقلت اين هن الذي تدعون الصائبي فاشار الي فقال الصائبي فقال على اهل الوادي بكل مكررة
 وعظم حتى خورت مغشيا علي قال فارقت حين ارتفعت كاني نصب احمر قال فاتيتم زمزم ففضلت عنى الماء وشربت من ماءها ولقد لبثت يا ابن اخي
 ثلاثين بين ليلة ويوم ما كان لي طعام الا ماء زمزم فبميت حتى تكسرت عكني بطنه وما وجدت على كبدي سخفة جوع قال فبينما اهل مكة في ليلة قمر او اضحيان اذا
 ضرب علي السخفة فما يطوف بالبيت احل واهل اثنين منهم تدعون اسافا ونائلة قال فانتاعني في طوافها فقلت اني احلها الاخرى قال فماتت اهدت على قولها
 قال فانتاعني فقلت هن مثل الخشبة غير اني لا اكنه فانطلقا تو لوان وتقولان لو كان ههنا احد من انقارنا قال فاستقبلهما رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وابويكروهما هادبان قال مالكما قالتا الصائبي بين الكعبة وامتلها قال ما قال لكما قالتا انه قال لنا كلمة تملأ الفم وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
 استلم الحجر وطاف بالبيت هو وصاحبه ثم صلى فلما قضى صلاته قال ابو ذر ذكنت انا اول من حياها بحجة الاسلام فقلت السلام عليك يا رسول الله فقال
 وعليك ورحمة الله ثم قال من انت قال قلت من غفار قال فاهو بيل كما فوضه اصابعه على جبهته فقلت في نفسي كره ان اتيمت الى غفار فذهبت اخذ بيدي
 فقد عنى صاحبه وكان اعلم به مني ثم دفع راسه فقال متى كنت ههنا قال قلت كنت ههنا من ثلثين بين ليلة ويوم قال فمن كان يطعمك قال قلت ما كان لي
 طعام الا ماء زمزم فبميت حتى تكسرت عكني بطنه وما اجل على كبدي سخفة جوع قال انها مباركة انها طعام طعم فقال ابو بكر يا رسول الله اثنان لي في طعامه
 الليلة فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وابويكرو وانطلقت معها فقبح ابو بكر بالفعل يقبض لنا من زبيب الطائف وكان ذلك اول طعام
 اكلته بها ثم غرت ما غرت ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه قد وجهت لي ارض ذات نخل لا اراها الا يثرب فبهل انت مبيكة عنى قومك
 عسى الله ان ينقهم بك وياجرك فيهم فاتيتم انيسا فقال ما صنعت قلت صنعت اني قد اسلمت وصلكت قال ما بي رغبة عن دينك فاني قد اسلمت قلت
 فاتيتمنا فالت ما بي رغبة عن دينكما فاني قد اسلمت وصلكت فاحملنا حتى اتينا قوما غفارا فاسلم نصفهم وكان يومهم ايامهم بن رخصة الغفاري وكان سيدهم قال نصفهم
 اذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اسلمنا فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فاسلم نصفهم الباقي وجاءت اسلم فقالوا يا رسول الله اخوتنا سلم على الله
 اسلموا عليه فاسلموا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غفارا غفارا الله لها واسلم سلمها الله **حل ثنا** اسحاق بن ابراهيم الحنظلي ان النضر بن شميل ناسليمان
 ابن مخير ناخيل بن هلال بن الاسناد واذ بعن قوله قلت فالكفني حتى اذهب فانظر قال نعم وكن على حل من اهل مكة فانهم قد شنقوا وهو وجهموا

حدثنا محمد بن المثني العازي حدثني **ابن ابي عمير** قال **ابن ابي عمير** عن **حميد بن هلال** عن **عبد الله بن الصامت** قال قال **بوذرجمية** **ابن ابي عمير** صليت سنتين قبل مبعث النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت فابن كنت توجهه قال حيث وجهني الله واقتصر الحديث بفحوى حديث **سليمان بن المغيرة** وقال في الحديث فتنازرا الى رجل من الكهان قال فلم يزل اخي انبيس يمدحني حتى غلب قال فاحسن ناصرته ففهمناها الى امر متنا وقال ايضا في حديثه قال فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت وصلى ركعتين خلف المقام قال فانتبهت فاني لاول الناس حياها بحجة الاسلام فقال قلت السلام عليك يا رسول الله قال وعليك السلام من انت وفي حديثه ايضا فقال منذ كم انت ها هنا قال قلت منذ خمس عشرة وفيه قال فقال **ابوبكر** تحفني بضيافتها الليلة **وحدثني ابراهيم بن محمد بن عرفة السامي** و**محمد بن حاتم** و**تقارباني** في سياق الحديث والفظلا بن حاتم قالوا **عبد الرحمن بن محمد بن المثني بن سعيد** عن **ابي جهم** عن **ابن عباس** قال لما بلغنا بآدم مبعث النبي صلى الله عليه وسلم بركة قال لا خيب اركب الى هذه الوادي فاعلمني طم هذه الرجل الذي يزعم انه ياتيها الخبر من السماء فاسمع من قوله ثم ائمتنا فانطلق الاخر حتى قدم مكة وسمع من قوله ثم رجع الى ابي ذر فقال رايته يوم مباركم الاخلاق وكلاما ما هو بالشعر فقال ما شفيقتي فيما اردت فترددت وحل شنته فيها ما حدثت قدام ملكة فاتي المسهد فالتمس النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعرف وكرة ان يسأل عنه حتى ادركه يعني الليل فاضطجع فراه على نصف ان غريرك فلما اراه تبعه فلم يسأل واحل منها صاحب عن شئ حتى اصبح ثم احتل فربيتة وزادته الى المسهد فظل في ذلك اليوم ولا يرى النبي صلى الله عليه وسلم حتى امسى فعاد الى مضجعه فمرب به على فقال ما ارب للرجل ان يعلم منزله فاقامه فذهب به معه ولا يسأل واحدا منها صاحبه عن شئ حتى اذا كان يوم الثالثة فعل مثل ذلك فاقامه على معانم قال لا لا تجد ما الذي اقدمك هذه البلد قال ان اعطيني عهدا او ميثاقا لترشدني ففعلت ففعلت فاحبته فقال فانه حتى وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا اصبحت فاتبعني فاني ان رايته شيئا اخاف عليك فتمت كاني رايته الماء فان مضيت فاتبعني حتى تدخل مدخله ففعل فانطلق يقفوه حتى دخل على النبي صلى الله عليه وسلم ودخل معه فسمع من قوله واسلم مكانه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ارجع الى قومك فاخبرهم حتى ياتيك امرى فقال والذي نفسي بيده لا اصرخن بها بين ظهرانيهم فخرج حتى اتى المسجد فنادى يا على صوتته اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وثار القوم فاضربوه حتى اضجعوه واتى العباس فاكب عليه فقال ويلكم السمتم تعلمون انه من غفار وان طريق تجاركم الى الشام عليهم فانقذه منهم ثم عاد من الغد لثقلها وثاروا اليه فاضربوه فاكب عليه العباس فانقذه **حدثنا يحيى بن يحيى التميمي** ناخدا **ابن عبد الله** عن **بيان** عن **قيس بن ابي حازم** عن **جرير بن عبد الله** قال **وحدثني عبد الحميد بن بيان** الواسطي ناخدا عن **بيان** قال سمعت **قيس بن ابي حازم** يقول قال **جرير بن عبد الله** ما حجبني رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ اسلمت ولا رايتني الا وضعا **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ناوكيع و**ابو اسامة** عن **اسماعيل** قال **وحدثنا ابن عمير** نا **عبد الله بن ادريس** نا **اسماعيل** عن **قيس بن ابي حازم** قال ما حجبني رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ اسلمت ولا رايتني الا تلبسني في وجهي راكدا بن كميال في حديثه عن ابن ادريس ولقد شكوت اليها في الاثني عشر سنة في صدر بيده في صدرى وقال اللهم تبتته واجعله هاديا يهدى **حدثني عبد الحميد بن بيان** ناخدا عن **بيان** عن **قيس بن ابي حازم** قال كان في الجاهلية بيت يقال له ذوالحكمة وكان يقال له الكعبة اليمانية والكعبة الشامية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل انت فرنجي من ذي الحكمة والكعبة اليمانية والشامية ففترت اليه في مائة وخمسين من احسن فكسرناه و قتلنا من وجدنا عنده فانتبهه فاخبرته قال فدعانا ولا خمس

قال المقام كذا

قال من فضائل جرير بن عبد الله رضي الله عنه

(قوله شنفوا الرجل وشنفوا) وشنفوا ثم نون كسورة ثم فاراى الغضوه ويقال رجل شنف مثل حذرا شنف وقوله تجهر اى قالكوه بوجوه فليظن كرهية (قوله فابن كنت تبهره برفسح التار والكميم وفي بعض النسخ توجه بضم التار وكسر الجيم وكلاهما صحيح (قوله فتنازرا الى رجل من الكهان اى تحاكما اليه) قوله تحفني بضيافته) اى خصصه بها واكرسى بذلك قال ابل اللثة التحفة باسكان الحار وفتحها هجر اكرم به الانسان والطفل منه التحفة (قوله ابراهيم بن محمد بن عرفة السامي) هو بالسعين المهله منسوب الى اسامة بن لوى وعروة بعينين هليلتين مفترقتين بينهما ارسا كته (قوله فانطلق الاخر حتى قدم مكة) وكذا هو في اكثر النسخ وفي بعضها اللخ بدل الاخر وهو هو فكلها صحيح (قوله ما شفيقتي فيما اردت) كذا في جميع النسخ سلمت بها بالفار وفي رواية البخاري ما باليم وهما جود لى ما بلغته غرضه وعملت عنى ثم كشف هذا الامر (قوله حمل شنته) هى بفتح الشين وهى القرية البالية (قوله فراه على نصف ان غريرك فلهما رايته) كذا هو في جميع النسخ سلمت به وفي رواية البخاري اتبعه قال القاضي بن احسن واشبهه ساق الكلام وتكون باسكان التار لى قال لى معنى لا قوله اصل قرينة بضم القاف على تصغيره وفي بعض النسخ قرينة بالتكبير وهى اشنة المذكورة قبله (قوله الباني للرجل) وفي بعض النسخ ان وها الغتان اى ما حان وفي بعض النسخ ابا زيادة الف الاستفهام وهى مرادة في الرواية الاولى ولكن حذفت به جواز (قوله فانطلق يقفوه) لى تبعد (قوله لا صرخن بها بين ظهرانيهم) هو بضم الراء من الا صرخن لى لا صرخن صوتى بها وقوله بين ظهرانيهم اى بينهم وهو بفتح النون ويقال بين ظهرانيهم

من فضائل جرير بن عبد الله رضي الله عنه (قوله ما حجبني رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ اسلمت ولا رايتني الا وضعا) معناه ما صنعتي الدخول علي في وقت من الاوقات ومعنى ضحك تبسم كما صرح به في الرواية الثانية وفعل ذلك كراما ولطفا وبشاشة ففدى استحباب هذا اللطف للوارثين فضيلة ظاهرة بجرير (قوله ففعلت) بفتح الخاء والهمزة واللام هذا هو المشهور وحكى القاضي ايضا ضم الخاء مع فتح اللام وحكى ايضا فتح الخاء وسكون اللام وهو بيت في اليمن كان فيه اصنام يعبدونها (قوله وكان يقال له الكعبة اليمانية والكعبة الشامية) وفي بعض النسخ الكعبة اليمانية والكعبة الشامية بغير واو هذا اللفظ فيه ايهام والمراد ان ذوال الحليفة كانوا يسمونها الكعبة اليمانية وكانت الكعبة الكبرى التى بكة تسمى الكعبة الشامية ففقرها بينهما للتمييز بها المراد فينا اول اللفظ عليه وتقديره يقال له الكعبة اليمانية ويقال للتي بكة الشامية وامان رواه الكعبة اليمانية والكعبة الشامية يحذف الواو معناه كان يقال هذا اللفظان اصدا للموضع والآخر لاخر واما قوله بل انت مربي من ذى الحليفة والكعبة اليمانية والشامية فقال القاضي عياض ذكر الشامية وهم وغلط من بعض الرواة والصلوب حذفوا ذكر البخاري بهذا الاسناد وليس فيه بزه الزيادة والوجه هذا الكلام القاضي وليس بجديد بل يمكن تاويل هذا اللفظ ويكون التقدير بل انت مربي من قولهم الكعبة اليمانية والشامية ووجود هذا الموضع الذي يلزم منه هذه التسمية

باب من فضائل ابن عمر رضي الله عنهما
باب من فضائل انس بن مالك رضي الله عنه

حل ثنا اسحاق بن ابراهيم ان ابا جبر عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن جبر بن عبد الله الجعفي قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا جبر بن ابراهيم من ذى الخصلة بيت الحنعم كان يدعى كعبة اليمانية قال ففصت اليه في خمسين ومائة فارس وكنت لا اقبلت على الخيل فكنت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فضرب يده في صدري فقال اللهم تبتّه واجعله هادياً مهدياً قال فانطلق فخر قوما بالنار ثم بعث جبر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً يشهد بيك ابا اوطاة من افاقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ما جئتك حتى تركناها كما فعلت اجرب فبك رسول الله صلى الله عليه وسلم على خيل احمس ورجلها خمس مرات **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا وكبير **حل ثنا** ابن عمير نا ابي ح **حل ثنا** محمد بن عبدنا محمد بن عمادنا سفيان **حل ثنا** ابن عمير نا من ابي يعنى الفرزدق **حل ثنا** محمد بن رافع نا ابواسامة كلهم عن اسماعيل بن هذيل الا اسناد وقال في حديث مره ان نجاة بشير جبر اوارطاة حصين بن ربيعة يشهد النبي صلى الله عليه وسلم **حل ثنا** زهير بن حرب وابو بكر بن النضر قالوا نا هاشم بن القاسم نا ورقم بن عمير يشكرى قال سمعت عبيد الله بن ابي يزيد يحدث عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى الخلاه فوضعت له وضوء فلما خرج قال من وضع هذا في رواية زهير قالوا وفي رواية ابي بكر قلت قال اللهم فقده في الدين **حل ثنا** ابو الربيع العنكي وخلف بن هشام واوكامل الجحد كلهم عن حماد بن زيد قال ابو الربيع نا حماد بن زيد نا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال دايت في المنام كان في يدي قطعة استبرق وليس مكان اريد من الجنة الا طارت بي اليه قال فقصصت على حفصة فقصته حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اري عبد الله رجلاً صالحاً **حل ثنا** اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد واللفظ لعبد قالوا نا عبد الرزاق نا انا عمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال كان الرجل في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرى رؤيا قصها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فتمثيت ان اري رؤيا اقصها على النبي صلى الله عليه وسلم قال وكنت غلاماً شاباً عجمياً وكنت انا في المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيت في النوم كاتق ملكين اخذا في فديها بي الى النار فاذا هي مطوية كطي البئر واذا لها قرنان كقرني البئر واذا فيها ناس قد عرفتهم فجعلت اقول اعوذ بالله من النار اعوذ بالله من النار قال فلقبها ملكك فقال لي لم ترع قصصتها على حفصة فقصتها حفصة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو كان يصلي من الليل قال سالم فكان عبد الله بعد ذلك لا ينام من الليل الا قليلاً **حل ثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي نا موسى بن خالد نا عن ابي اسحاق الفراء عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كنت ابيت في المسجد ولم يكن لي اهل فرأيت في المنام كأنما اُطلق بي الى بئر فذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم عجة حدث الزهري عن سالم عن ابي حنبل **حل ثنا** محمد بن المشني وابن بشار قالوا نا محمد بن جعفر نا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن انس عن ام سلمة انها قالت يا رسول الله خادك انس ادع الله له فقال اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيتك **حل ثنا** محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن قتادة سمعت انس يقول قالت ام سليم يا رسول الله خادك انس فدكر نحوه **حل ثنا** محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن هشام بن زيد قال سمعت انس بن مالك يقول مثل ذلك **حل ثنا** زهير بن حرب نا هاشم بن القاسم نا سليمان عن ثابت عن انس قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم علينا وما هلا انا وامى واكفر حرام خالتي فقالت امي يا رسول الله خويدك ادع الله له قال فدعاه الى بئر خيرو كان في اخر ما دعاه الى به ان قال اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيه **حل ثنا** ابو معن الرقاشي نا عمر بن بونس نا عكرمة نا اسحاق حدثني انس قال جاءت بي امي ام انس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اذنتني بنصف خمارها وردتني بنصفه فقالت يا رسول الله هذ انس ابني انتيك به يجحدك فادع الله له فقال اللهم اكثر ماله وولده قال انس فوالله ان مالي لكثير وان وولدي لكثير لليتعادون على نحو المائة اليوم

(قوله فقترت) اي خرجت للقتال (قوله تدعى كعبة اليمانية) كذا هو في جميع النسخ وهو من اضافة الموصوت الى صفة واهما زه الكوفيون وقدره البصرين فيه عذناى كعبة ايجبة اليمانية واليمانية تخفيف اليا على المشهور وعلى تشديد او سبق ايضا في كتاب كج (قوله كانها جمل ابر) قال القاضي معناه مطلى بالقطران لما به من الحرب فصار اسود لكذا حتى صارت سوداء من اوراقها وفيه النكابة بانار الباطل والمبالغة في ازالته وفي هذا الحديث استحباب ارسال البشير بالفتوح ونحوه (قوله نجاة بشير جبر اوارطاة حصين بن ربيعة) كذا هو في بعض النسخ حصين بالصاد وفي اكثر واحسين بالسين وذكر القاضي الوجيهين قال والصاد وهو المورج وفي نسخة ابن امان **باب** من فضائل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما (قوله حدثنا زهير بن حرب وابو بكر بن النضر) كذا هو في جميع نسخ بلادنا ابو بكر بن النضر وكذا نقل القاضي عن جبر رواة صحيح مسلم وفي نسخة العذري ابو بكر بن ابي النضر قال وكلاهما صحيح هو ابو بكر بن النضر بن ابي النضر اشتم بن القاسم ساه الحاكم احمد وساه الكلابي محمد نا انا ذكره القاضي ومن قال اسمه احمد عبد الله بن احمد الدورقي وقال السراج ساه عن اسمه فقال اسمي كنيته وهذا هو الا شهر ولم يذكر الحاكم ابو احمد في كتابه الكني غير والشهور فيه ابو بكر بن ابي النضر (قوله صلى الله عليه وسلم في ابن عباس اللهم فقده) فيه فضيلة الفقه واستحباب الدعاء بظهر الغيب واستحباب الدعاء لمن عمل عملاً خيراً مع الانسان وفيه اجابة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لوقان من الفقهاء بالحل الاعلى **باب** من فضائل ابن عمر رضي الله عنهما (قوله قطعة استبرق) هو ما غلظ من الذهب (قوله صلى الله عليه وسلم اري عبد الله رجلاً صالحاً) هو بفتح همزة اري اي اعلمه واعتقد صالحاً والصلح هو القام بحق السد العالي وبحقوق العباد (قوله وكنت انا في المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) فيه دليل للشافعي واصحابه وموافقيهم اذ لا كراهة في النوم في المسجد (قوله قران كقرني البئر) هما الخشبجان اللتان عليها الخفاف وهي الحديد التي في جانب البكرة قاله ابن دريد وقال الخليل هو ما يبنى حول البئر ويوضع عليه خشبة التي يدور عليها المحور وهي الحديد التي تدور عليها البكرة (قوله لم ترع) اي لا روع عليك ولا ضرر (قوله صلى الله عليه وسلم نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل) فيه فضيلة صلوة الليل (قوله خبرنا موسى ابن خالد عن الفراء نا) الختم بفتح الخاء المعجمة والمثناه فوق اي زوج بنته والفراء نا بكسر الفاء ويقال له الفير نا في الفار نا في ثلثة اوجه مشهورة منسوب الى قراب مدينة معروفة **باب** من فضائل انس بن مالك رضي الله عنه (قوله صلى الله عليه وسلم في دعاءه لانس رضي الله عنه اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيتك)

والانصار لا يتعدون مثل احاديثه وسأخبركم عن ذلك ان اخواني من الانصار كان يشغلهم على ارضهم واما اخواني من المهاجرين كان يشغلهم الصفاق
بالاسواق وكنت الزمر رسول الله صلى الله عليه وسلم على مبلغ بطني فاشهد اذا غابوا واحفظ اذا نسوا ولقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم اتيكم
ييسر ثوبه فياخذ من حديثي هذا ثم يجمعه الى صدره فانه لم ينس شيئا سمعه فبسطت برودة على حتى فرغ من حديثه ثم جعلت يدي الى صدرى فانسيت بعد
ذلك اليوم شيئا حدثني به ولو لا آيات انزلها الله في كتابه ما حدثت شيئا ابدا ان الذين يكفون ما انزلنا من البيئات والهدى الى الخواليتين وحديثنا
عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي انا ابو اليمان عن شعيب عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب وابوسلمة بن عبد الرحمن ان اباهم ابا هريرة قال انكم تقولون ان
اباهم يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيفصحون فيهم حديثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعم والنقاد وزهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير اللفظ
لمعرو قال اسحاق انا وقال الآخرون ناسفيا بن عيينة عن عمرو بن الحسن بن عبد الله بن ابي رافع وهو كاتب علي قال سمعت عليا وهو يقول بعثنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم انا والزبير والمقداد فقال انوار وضه خاخ فان بها طعينة معها كتاب فخذوه منها فانطلقنا تعادى بنا خيلنا فاذا نحن بالمرأة
فقلنا آخري الكتاب فقالت ما مع كتاب فقلنا لتخرجن الكتاب اول لتفقين الثياب فاخرجت من عقاصهما فاتبنا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا فيه
من حاطب بن ابي بلتعة الى انا من المشركين من اهل مكة يخبرهم ببعض ما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حاطب
ما هذا قال لا تجعل علي يا رسول الله اني كنت امرأ مصلفا في قريش قال سفين كان حليفا لهم ولم يكن من انفسها وكان من كان معك من المهاجرين له
قربان فكيف يحون بها اهلهم فاحببت اذا فاتني ذلك من النسب فيهم ان اتخذه فيهم يدايهم بها قربانتي ولم افعله كفرا ولا ارتدادا عن ديني ولا رضيا بالكفر
بعد الاسلام فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا رسول الله اضرب عنق هذا المنافق فقال انه قد شهد بدر وما يدريك لعن الله اطمع
ذكر الية وجعلها اسحاق في رواية من تلاوة سفين حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا محمد بن فضيل ح وحدثنا اسحاق بن ابراهيم انا عبد الله بن ادريس
وحدثنا رافة بن الهيثم الواسطي نا خالد بن يعقوب بن عبد الله بن عبيد بن سعد بن حصين عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي قال بعثني
رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا من الغنوة والزبير بن العوام وكلنا فارس فقال انطلقوا حتى تاوا روضة خاخ فان بها
امرأة من المشركين معها كتاب من حاطب الى المشركين فذكر معنى حديث عبيد الله بن ابي رافع عن علي حدثنا ابي حنيفة بن
سعيد نا الكشي ح وحدثنا محمد بن رافع نا الميث عن ابي الزبير عن جابر ان عبد الحاطب جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
يشكو حاطبا فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب النار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذب لا يدخلها فانه شهد بدر والحجبية
حدثني هارون بن عبد الله نا سراج بن محمد قال قال ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا بن عبد الله يقول اخبرني ام مبشر

باب من فضائل حاطب بن ابي بلتعة واهل بيته رضي الله عنهم

(قوله كنت اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملا بطني اي الازمة واقنع بقوتي والابح بالاذنية والاغربا والاغريبا ولا انزيد على قوتي والمراد من حيث حصل القوت من الوجوه الباطنة والرسوخ في الخدمة
بالاجرة (قوله يقولون ان اباهم يكثر الحديث والامام) معنا فيجاسني ان تحدث كذا وكذا سب من نطن بن السور (قوله يشغلهم بالاسواق) هو بفتح الباء من شغلهم وعلى ضمها
وهو غريبا بصفاق هو كناية عن التبايح وكانوا يصنفون بالايدي من المتبايعين بعضها على بعض والسوق مؤنثة ويذكر سميت به لقيام الناس فيها على سوقهم وفي هذا الحديث
معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في بسط ثوب ابي هريرة (قوله كنت اسج فقام قبل ان اقضى سبتي) معنى اسج اصله ناقلة وهي السجة يضم السين قيل المراد هنا صلوة النبي
(قوله لم يكن يسر الحديث كسر وكلم) اي كشره وبتابعه والامام باب من فضائل حاطب بن ابي بلتعة واهل بيته رضي الله عنهم (قوله روضة خاخ) هي بجانب عجمين هذا هو الصواب الذي
قاله العلماء كافة من جميع الطوائف وفي جميع الروايات والكتب ووقع في البخاري من رواية ابي عوانة حاج بها الهجاء والجمع والنطق العلام على انه من غلط ابي عوانة واما اشتبه عليه
حلج بالهجة والجمع وهي موضع بين المدينة والشام على طريق الحج واما روضة خاخ فبين مكة والمدينة بقرب المدينة قال صاحب المطالع وقال الصائدي هي بقرب مكة والصواب الاول
(قوله صل الله عليه وسلم فان بها طعينة معها كتاب) الطعينة هنا التجارية واصحابها الهروج وسميت بها التجارية لانها تكون فيه واسم هذه الطعينة سارة مولاة لعمران بن ابي صفى
القريشي وفي هذا معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه سبك استار الجاسوس بقراءة كتبهم سواركان رجلا او امرأة وفيه سبك ستر المفسد اذا كان في مصلحة او كان في استر
مفسدة وانما يندب الستر اذ لم يكن فيه مفسدة ولا يفوت به مصلحة وعلى هذا تحمل الاحاديث الواردة في النذب الى الستر وفيه ان الجاسوس وغيره من اصحاب النذب الكبار لا يكفرون بذلك وهذا
الجنس كبيرة قطعاً لانه يتضمن ائثار النبي صلى الله عليه وسلم وهو كبيرة بلا شك لقوله تعالى ان الذين يؤذون الرسول لئلا يذنبوا لانه لا يذنب الا بالاذن والامام وفيه اشارة جليسة
الامام والحاكم بهما ورونه كما اشار عمر بن الخطاب رضي الله عنه حاطب بن ابي بلتعة في الجاسوسين لعجزه ولا يجوز قتله قال بعض المالكية يقاتل لان توبه بعضهم يقتل وان تاب وقال مالك يختم
فيه الامام (قوله تعادى بنا خيلنا) هو بفتح التاء اي تجرى (قوله فاخرجت من عقاصهما) هو بكسر العين اي شعرا المصفور عقيمة (قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله الطاغية على اهل بيته فقال
اعلموا ما شئتم فغفرت لكم) قال العلماء معناه الغفران لهم في الآخرة والافان توجه على احد منهم جدا وغيره اقيم عليهم في الدنيا ونقل القاضي عياض للاجماع على اقامته اي اقامه عمر على
بعضهم قال وضرب النبي صلى الله عليه وسلم سطح الحار وكان بدريا (قوله عن علي بن ابي طالب قال لعنني رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا مرشد الغنوة الزبير بن العوام) وفي الرواية السابقة المقدار
بدل ابي مرشد ولا منافاة بل بعث الاربعة عليا والزبير والمقداد واهل بيته (قوله يا رسول الله ليدخلن حاطب النار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذب لا يدخلها فانه شهد بدر واخبرني
في فضيلة اهل بيته واهل بيته وفضل حاطب كونه منهم وفيه ان لفظه الكذب الاضاح عن ابي حنيفة باهوا حار كان لا يجر من باض مستقبل خضته لمحتزلة بالعرفان في حديثهم سبقت مسلط
في كتاب البيان وقال بعض اهل اللغة لا يستعمل الكذب الا في الاخبار عن الماضي بخلاف ما هو مستقبل وهذا الحديث يروى عليه السلام باب من فضائل اصحاب الشجرة اهل بيعة الرضوان رضي الله عنهم

انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول عند حفصة لا يدخل النار من اصحاب الشجرة احد من الذين بايعوا تيمنا قالت بلى يا رسول الله فانتم هاهنا فقلت حفصة وان منكم الا وادها فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد قال الله ثم نجي الذين اتقوا ون الظلمين فيها حيثما حمل ثنا ابو عامر الاشعري وابو كريب جميعا عن ابي اسامة قال ابو عامر نا ابو اسامة نا بريد بن جده ابي بردة عن ابي موسى قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو نازل بالحجرتين مكة والمدنية ومعه بلال فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا اعرابي فقال لا تنجز لي يا محمد ما وعدتني فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اشرف فقال له اشرفي اكثر علي من اشرفي فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي موسى وبلال كهيئة الغضب فقال ان هذا قدر من البشرى فاقبلت فقلت يا رسول الله ثم دع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثنا عن ام سلمة من وراء الساتر افضل لا مكا من ما في انا حكما فاقضت لهما منه طائفة حوثلنا عبد الله بن بزاد ابو عامر الاشعري وابو كريب عن محمد بن العلاء واللفظ لابن عامر قال نا ابو اسامة عن بريد بن جده ابي بردة عن ابي موسى قال لما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من حنين بعث ابا عامر على جيش الى وطاس فلقى دريد بن الصمة فقتل دريد بن الصمة وامن بالله اصحابه فقال ابو موسى ويحتمل مع ابي عامر قال فرمى ابو عامر في ركبتيه ثم رماه رجل من بني شيمم ليهنهم فاقبلت في ركبتيه فانقبت اليه فقلت يا عم من رأك فاشا ابو عامر لي ابي موسى فقال ان ذلك قاتلي تراه ذلك الذي راى قال ابو موسى فقصدت له فاعتمدته فلحقته فلما راى ولى عني ذهب فاتبته وجعلت اقول الاستنبي السمت عريا الا تثبتت كلف فالتفت انا وهو فاختلنا انا وهو ضربتني بالسيف فقتلت ثم رجعت الى ابي عامر فقلت ان الله قد قتل صاحبك قال فانزع هذا السهم فانزعته فخرنا منه الماء فقال يا ابن امي انطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقرأه عن السلام وقل ليقول لك ابو عامر استغفر لي قال واستغفر ابو عامر على الناس وكلت يسيرا ثم انا مات فلما رجعت الى النبي صلى الله عليه وسلم دخلت عليه وهو في بيت على سرير مرمل وعليه فراش فاذا اثر مال السرير يظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم وجنبيه فاخبرته بخبرنا وخبر ابي عامر وقلت له قال قل له يستغفر لي قد عار رسول الله صلى الله عليه وسلم بما ففوضنا منه ثم رفع بين يديه ثم قال اللهم اغفر لعبيد ابي عامر حتى يموتوا بيضا ابطيه ثم قال اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك او من الناس فقلت ولى يا رسول الله فاستغفر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لعبيد الله بن قيس ذنبه وادخله يوم القيمة مدخلا كريما قال ابو بردة احد هما لابي عامر الاشعري لابي موسى حوثلنا ابو كريب محمد بن العلاء نا ابو اسامة نا بريد بن جده ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف اصوات الشعريين بالقران حين يدخلون بالليل واعرف منازلهم من اصواتهم بالقران بالليل وان كنت لهم ارمانا زلهم حين نزلوا بالنهار ومنهم حكيم اذ الق الحجيل او قال العذوق قال لهم ان اصحابي يامرونكم ان تنظر فيهم حوثلنا ابو عامر الاشعري وابو كريب جميعا عن ابي اسامة قال ابو عامر نا ابو عامر نا ابو عامر نا بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن جده ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الاشعريين اذا ارملوا في الغزى واوقل طعاما رغبوا لهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في انا برة واحد بالسوية فهم مني وانا منهم حوثلنا عبا بن عبد العظيم العبدي واحمد بن جعفر المعقري قالانا النفسه وهو ابن محمد اليماحي نا عكرمة نا ابو زميل حدثنى ابن عباس

باب من فضائل ابي موسى وابي عامر الاشعريين رضي الله عنهما
 حديثه مستفيض
 حديثه مستفيض
 باب من فضائل ابي سفين حوثلنا ابن عباس رضي الله عنهما

قوله صلى الله عليه وسلم لا يدخل النار من اصحاب الشجرة احد من الذين بايعوا تيمنا قال العلامر معناه لا يدخلها احد منهم قطعا كما صرح به في الحديث الذي قبله حديث حاطب لما قال ان اشركت للشرك والملك اما قول حفصة بلى وانتم النبي صلى الله عليه وسلم لها فقلت ان منكم الا وادها فقال النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال ثم نجي الذين اتقوا فيه دليل المناظرة والاعتراض والكجواب على وجه الاسترشاد وهو مقصود حفصة لانها ارادت رد مقالتها صلى الله عليه وسلم والتصحيح ان المراد بالورود في الآية المراد على الصراط وهو حوسب منصوب على جهنم فيقع فيها اهلها ويخو الآخرون باب من فضائل ابي موسى ابي عامر الاشعريين رضي الله عنهما في الحديث الاول فضيلة ظاهرة لابي موسى وبلال وادم سلمة رضي الله عنهم وفيه استحباب البشارة واستحباب الازدحام فيما تبرك به وطلبه ممن هو معه والمشاركة فيه قوله فخرنا منه الماء) هو بالنون والزاي اي ظهر وارتفع وجري ولم ينقطع قوله على سرير مرمل وعليه فراش وقد اثر مال السرير يظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم) اما مرمل فبا سكان الراء وفتح الميم ورمال بكسر الراء وضمها وهو الذي ينبج في وجهه بالسيف ونحوه ويشد بشرط ونحوه يقال منه ارملت فهو مرمل وعلى رملته فهو محمل واما قوله وعليه فراش فلقد وقع في صحيح البخاري وسلم فقال القاضي الذي احتفظ في غير هذا السند ما عليه فراش قال واطن لفظه ما سقطت لبعض الرواة وتابعة القاضي عياض وغيره على ان لفظه ما سا قطة وان الصواب انباتها قالوا وقد جاز في حديث عمر في تخيير النبي صلى الله عليه وسلم ازواجه على رمال سرير ليس بسينه وبسنة فراش قد اثر الرمال كخبره (قوله ثم رفع بين يديه ثم قال اللهم اغفر لعبيد ابي عامر حتى يموتوا بيضا ابطيه) في استحبابه وسترها رفع اليدين في ذلك الحديث الذي رواه انس انه لم يرفع بين يديه الا في ثلثة مواطن محمود على انه لم يره والا فقد ثبتت الرفع في مواطن كثيرة فوق ثلثين موطننا باب من فضائل الاشعريين رضي الله عنهم (قوله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف اصوات الشعريين بالقران بالليل واعرف منازلهم من اصواتهم بالقران بالليل) ان كنت لهم ارمانا زلهم حين نزلوا بالنهار) اما قوله صلى الله عليه وسلم يدخلون في الدخول هكذا هو في جميع نسخ بلادنا ونقله القاضي عن جملة الرواة في مسلم وفي البخاري قال وقع لبعض رواة الكتابين يرملون بالراء والحار المهمله من الرحيل قال واختار بعضهم هذه الرواية قلت والاولى صحيحة او صح والمراد يدخلون منا زلهم اذ اخرجوا للتخل ثم رجعوا وفي ليل لفضيلة الاشعريين وفيه ان الجهر بالقران في الليل فضيلة اذالم يكن فيه اذار لنا عم او مصلا او غيرهما ولا ريار والسد اعلم والرفقة لضم الراء وكسر ط (قوله صلى الله عليه وسلم ومنهم حكيم اذ الق الحجيل او قال العذوق قال لهم ان اصحابي يامرونكم ان تنظر فيهم) اي تنظروهم ومنه قوله تعالى النظر وناقتبس من نوكرم قال القاضي واختلف شيوخنا في المراد حكيم من فقال ابو علي الجبلي اني هو اسم علم الرجل وقال ابوسلي الصدفي بوصفة من احكمت (قوله صلى الله عليه وسلم ان الاشعريين اذا ارملوا في الغزى والى آخره) معنى ارملوا فني طعامهم وفي هذا الحديث فضيلة الاشعريين وفضيلة الاشارة والمواساة وفضيلة خلط الازوا وفي السفر وفضيلة جمعها في الحظ عند قلتهما في الحضر ثم يقسم وليس المراد بهذه القسمة المعروفة في كتب الفقه بشربها ومنعها في الرويات واشتراط المواساة وغيرها وانما المراد منها ابا حه بعضهم بعضا ومواساة بعضهم وقوله صلى الله عليه وسلم فهم مني وانا منهم سبق تفسيره في باب فضائل جليبيب باب من فضائل ابي سفين حوثلنا ابن عباس رضي الله عنهما (قوله احمد بن جعفر المعقري) هو بفتح الميم واسكان العين المهمله وكسر القان منسوب الى معقروبي ناحية من اليمن

باب من فضل غفران واسلم وجهينة واشجع ومن زينة وتميم ودوس وطى

حدثنا نصر بن علي الجهضمي وعهد بن المثني وابن بشار جميعا عن ابن عمر عمة وناشعة بن يونس بن عبيد عن
 ثابت البناني عن انس بن مالك قال خرجت مع جبريل بن عبد الله الجعفي في سفر كان يخدمني فقلت له لا تفعل فقال اني قد مل بيت الانصار تصنع برسول الله
 صلى الله عليه وسلم شيئا اليت ان لا اصحب احدا منهم الاخذ متغردا بن المثني وابن بشار في حديثها وكان جبريل الكبري من انس وقال بن بشار انس من انس
 حدثنا هلال بن خالد الازدى ناسليمان بن المغيرة ناصيد بن هلال عن عبد الله بن الصامت قال قال ابو ذر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غفار غفر الله
 لها واسلم سلمها الله حدثنا عبيد الله القواريري وعهد بن المثني وابن بشار جميعا عن ابن مهدي قال ابن المثني حدثني عبد الرحمن بن مهدي ناشعة
 عن ابن عمر بن الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انت قومك فقل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال اسلم سلمها الله وغفار غفر الله لها حدثنا ابن المثني وابن بشار قالانا ابو ذر او دناشعة في هذا الاسناد حدثنا محمد بن المثني وابن بشار وسويد بن
 سعيد وابن ابي عمير قالوا ناعبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن محمد بن ابي هريرة **حدثنا عبيد الله بن معاذ نا ابي** **حدثنا محمد بن المثني نا عبد الرحمن بن مهدي** قال
 ناشعة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة **حدثنا محمد بن رافع نا شابة** حدثني ورقاء عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة **حدثنا يحيى بن**
صبيب نا روح بن عباد **حدثنا محمد بن عبد الله بن نير وعبد بن حميد عن ابي عاصم كلاهما عن ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر** **حدثنا**
حدثني سلمة بن شبيب نا الحسن بن اعين نا معقل عن ابي الزبير عن جابر **حدثنا محمد بن عبد الله بن نير وعبد بن حميد عن ابي عاصم كلاهما عن ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر**
لها وحدثني حسين بن حريث نا الفضل بن موسى عن خشيم بن عمار عن ابي هريرة نا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سلم سلمها الله و
غفار غفر الله لها انا اني لم اقلها ولكن قالها الله وحدثني ابو الطاهر نا ابن وهب عن الليث عن عثمان بن ابي اس عن حنظلة بن علي عن خفاف بن ابي
الغفاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلوة اللهم العن بني ليحان وذرغلا وذكوان وعصبة عصوا الله ورسوله غفار غفر الله لها واسلم
سلمها الله حدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قال يحيى بن يحيى انا وقال الآخرون نا اسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار نا سمع
ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غفار غفر الله لها واسلم سلمها الله وعصبة عصت الله ورسوله حدثنا ابن المثني نا عبد الوهاب نا
عبيد الله **حدثنا عمرو بن سواد نا ابن وهب نا اسامة** **حدثني زهير بن حرب والحلو نا محمد بن حميد عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا**
ابي عن صالح بن كرم عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل وفي حديث صالح واسامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك على
المنبر حدثنا جابر بن الشاعر نا ابو داود الطيالسي نا سوب بن شداد عن يحيى قال حدثني ابو سلمة قال حدثني ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول مثل حديث هو لاذ عن ابن عمر حدثني زهير بن حرب نا يزيد هو نا هارون نا ابو مالك الاشجعي عن موسى بن طلحة عن
ابي ايوب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الانصار ومن زينة وجهينة وغفار واشجع ومن كان من بني عبد الله موالى دون الناس والله ورسوله
مولا هم حدثنا محمد بن عبد الله بن نيار نا ابي ناسفيا عن سعد بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن هر من الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم قريش والانصار ومن زينة وجهينة واسلم وغفار واشجع موالى ليس لهم مولى دون الله ورسوله حدثنا عبيد الله بن معاذ
نا ابي ناشعة عن سعد بن ابراهيم عن الاسناد مثله غير ان في الحديث قال سعد في بعض هذا فيما اعلم حدثنا محمد بن المثني وعهد بن بشار
قال ابن المثني نا محمد بن جعفر نا شعبة عن سعد بن ابراهيم قال سمعت ابا سلمة يحدث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اسلم
وغفار ومن زينة ومن كان من جهينة او جهينة خير من بني تميم وبني عامر والحليين اسد وغطقان حدثنا قتيبة بن سعيد نا المغيرة بن حفص نا ابي
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثنا عمرو الناقد وحسن الحلواني وعبد بن حميد قال
عبد اخبرني وقال الآخرون نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح عن الاعرج قال قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي
نفس محمد بيده لغفار واسلم ومن زينة ومن كان من جهينة او قال جهينة ومن كان من زينة خير عند الله يوم القيمة من اسد وغطقان حدثني
زهير بن حرب ويعقوب بن خالد نا اسماعيل يعني نا ابن عتيبة نا ايوب عن محمد بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اسلم و
غفار وشي من زينة وجهينة او شي من جهينة ومن زينة خير عند الله قال احسبه قال يوم القيمة من اسد وغطقان وهو ازن وتميم حدثنا ابو بكر بن
ابي شيبه نا غندر عن شعبة **حدثنا محمد بن المثني وابن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن محمد بن ابي يعقوب قال سمعت عبد الرحمن بن ابي بكرة**
يحدث عن ابيه ان الاقرع بن حابس جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انا يا يعاك سراق الجحيم من اسلم وغفار ومن زينة واحسب
جهينة همل الذي شك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارايت ان كان اسلم وغفار ومن زينة واحسب جهينة خيرا من بني تميم وبني عامر و
اسد وغطقان نا ابو اوحس وا فقال نعم قال فولدني نفسي بيد انهم لا خير منهم وليس في حديث ابن ابي شيبه همل الذي شك

(قوله خلفنا) اى اخرا بجلنا آخر الناس وفي حديث جبريل بن عبد الله وخدمته لانس اكراما للانصار وليل لاكم احسن والمنتسب اليه فان كان اصغر سنا وفيه تواضع جبريل فضيلته
 واكرام النبي صلى الله عليه وسلم واحسانه من انتسب اليه من اسلم عليه وسلم باب من فضائل غفار واسلم وجهينة واشجع ومن زينة وتميم ودوس وطى (قوله صلى الله عليه وسلم سلم
 سلمها الله) قال العلماء يرون المسألة وترك الحرب قبل هود عار قيل خبر قال القاضي في المشارق هو من احسن الكلام وبجائسته ماخوذ من سألته اذ لم ترمه كروا فكانت دعا لهم بان يصنع
 اسد بهم بايوا نعم فيكون سلمها بمعنى سلمها وقد جاز فاعل بمعنى فعل كقاتله اسد اى قتله (قوله صلى الله عليه وسلم اللهم العن بني ليحان وذرغلا) اى ان كسر اللام وتحتها هم لطن من يزيل وتقل
 بكسر اللام واسكان العين المسئلة وتية جاز عن الكفار بسلة او الطائفة منهم بخلاف الواحده (قوله صلى الله عليه وسلم الانصار ومن زينة ومن كان من بني عبد الله مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم)

حدثني حمران بن عمار بن وهب أتي يونس عن ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نساء قريش خير نساء ركبن الإبل أحسنهن على طفل وأرعاه علي بن وهب في ذات يدر قال يقول أبو هريرة علي أثر ذلك ولم تركب مريم بنت عمران بعيرا قط **حدثني** محمد بن رافع وعبد بن محمد قال عبدنا وقال ابن رافع ناخذ الرزاق أنا معمر بن الزهرى عن ابن المسيب عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب أم هانئ بنت أبي طالب فقالت يا رسول الله أتى قد كبرت ولي عيال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير نساء ثم ذكر مثل حديث يونس غير أنه قال أحسنهن علي ولد في صفة **حدثني** محمد بن رافع وعبد بن محمد قال ابن رافع ناو قال عبدنا عبد الرزاق أنا معمر بن ابن طاووس عن أبيه عن أبي هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نساء قريش خير نساء ركبن الإبل أحسنهن على ولد في صفة وأرعاه علي بن وهب في ذات يدر **حدثني** أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي ناخالدي بن محمد بن عجلان **حدثني** سليمان وهو ابن بلال **حدثني** سهيل بن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث معمر هذا سواء **حدثني** حجاج بن الشاعر سلم عبد الصمد ناخدا بعد ابن سلمة عن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بين أبي عبيدة بن الجراح وبين أبي طلحة **حدثني** أبو جعفر محمد بن الصَّبَّاح ناخلف بن غياث ناخامصم الأحمول قال قيل لانس بن مالك بلغك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حلف في الإسلام فقال انس قد حالف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قريش والانصار في داره **حدثني** ثمال أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن غير قال ناخدا سليمان بن سليمان عن عامر بن انس قال حالف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قريش والانصار في دارى التي بالمدينة **حدثني** ثمال أبو بكر بن أبي شيبة ناخدا عبد الله بن نعيم وابو اسامة عن زكريا عن سعد بن ابراهيم عن ابيه عن جبير بن مطعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حلف في الإسلام وانما حلف كان في الجاهلية لم يزد الا سلام الاضفة **حدثني** ثمال أبو بكر بن أبي شيبة واسحاق بن ابراهيم وعبد الله بن عمر بن ابي بكر ناخسين قال ابو بكر ناخسين بن علي الجعفي عن جعفر بن يحيى عن سعيد بن ابي بردة عن ابي بردة عن ابيه قال صلينا المغرب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قلنا لجلس حتى نصلى معك العشاء قال جلسنا فخربر علينا فقال ما زلتم ههنا قلنا يا رسول الله صلينا معك المغرب ثم قلنا لجلس حتى نصلى معك العشاء قال احسنتم او اصبتم قال فرجع راسا الى السماء وكان كثيرا ما يرفع يده الى السماء فقال الغيوم امنة للسماء فاذا ذهبت الغيوم اتى السماء ما تودع وانا آمننة لاصحابى فاذا ذهبت انا اتى اصحابى ما يودعون واصحابى امنة لراقتى فاذا ذهب اصحابى اتى امتى ما يؤعدون **حدثني** ثمال أبو خيثمة زهير بن حرب واحمد بن عبد الله الضبتي واللفظ لزهير قال ناخدا سفيان بن عيينة قال سمع عمر وجابر بن عمر عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يأتي على الناس زمان يغزوهم من الناس فيقال لهم فيكم من راي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتخر لهم ثم يغزوهم من الناس فيقال لهم هل فيكم من راي من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتخرون لهم ثم يغزوهم من الناس فيقال لهم فيكم من راي من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتخر لهم **حدثني** سعيد بن يحيى عن ابن سعيد الاموي نا ابي نا ابن جويش عن ابي الزبير عن جابر قال زعم ابو سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي على الناس زمان يبعث منهم البعث فيقولون انظر واهل تجدون فيكم احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيوجد الرجل فيفتخر لهم به ثم يبعث البعث الثاني فيقولون هل فيهم من راي اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيفتخر لهم ثم يبعث البعث الثالث فيقال انظر واهل ترون فيهم من راي من راي اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيكون البعث الرابع فيقال انظر واهل ترون فيهم احدا من راي اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيوجد الرجل فيفتخر لهم به

فيدخل بها الخصوص وسنة ذات يدر له آثار المضاف اليه وسنة اخاه اشقة والحاشية على ولد بالسنن تقوم عليهم بعدتهم فلا تنزج فان تزوجت فليست كما نية قال الهروي وقد سبق في باب فضل ابي سليمان قريبا بيان احناه وارعاه وان معناه احنا من واصلا علم باب موافاة النبي صلى الله عليه وسلم بين اصحابه رضى الله عنهم وذكر في الباب المواخاة والحلف وحدثنا لا حلف في الإسلام وحدثنا انس اخي رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قريش والانصار في دارى بالمدينة قال القاضي قال الطبري لا يجوز الحلف اليوم فان السنة كور في الحديث والموارثة بالموافاة كلمة مشرحة لقوله تعالى واولوا الارحام بعضهم اوسع لبعض وقال الحسن كان التوارث بالحلف ففتح بابية الموارث قلت اما ما بالارث فيستحب فيه الموافقة عندما هب العلماء واما المواخاة في الإسلام والمحافظة على طاعة الله تعالى والتناصر في الدين والتعاون على البر والتقوى واقامة الحق ثمذ اباي لم يشخ وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم في هذه الامور وما يما حلفت كان في الجاهلية لم يزد الا سلام الاضفة واما قوله صلى الله عليه وسلم لا حلف في الإسلام فلما رد به حلف التوارث والحلف على ما شرع منه واصلا علم باب بيان ان بقار النبي صلى الله عليه وسلم امان لاصحابه وبقار اصحابه امان لامة (قوله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم الجوزم امنة للسماء فاذا ذهبت السموات اتى الجوزم لاني سمعت الحديث ان الجوزم ما دامت بايته فالسماء بايته فاذا انكدرت الجوزم وناثرت في القيامة ومنت السموات فانظرت وانفتحت وذهبت وقوله صلى الله عليه وسلم وانا امنة لاصحابى فاذا ذهبت اتى اصحابى ما يودعون لى من الغنم والمحروب وارثنا من ارتد من الاعراب وانكثرت القلوب ونحو ذلك ما انذر به صوما وقد وقع كل ذلك (قوله صلى الله عليه وسلم واصحابى امنة لامتى فاذا ذهب اصحابى اتى امتى ما يودعون) معناه من ظهر البسوع والموادف في الدين والفتن فيه وطلوع قرن الشيطان وظهور الروم وغيرهم عليهم وانبتاك المدينة ومكة وغير ذلك وهذه كلها من معجزات صلى الله عليه وسلم **باب** فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم (قوله صلى الله عليه وسلم بلغز وقتام من الناس) هو بلغز وكسوة ثم بكرة لى جماعة وتلك القاضي لفة فيه بالياء ومخفة بلاهجرة ولفظ اخرى بلغز الفارحكا باعن الخليل والمشور الاول وسنة هذا الحديث معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفضل الصحابة والتابعين واتباعهم والبعث بنا الجيش (قوله عن عبدة السلماني) هو يفتح العين والسين واسكان اللام فسوب لى بنى سلمان (قوله صلى الله عليه وسلم غيركم قسرنى ورفى رواية خير الناس قسرنى ثم الذين يلونهم لى آخره) اتفق العلماء على ان غير القسرون قرنه صلى الله عليه وسلم والمراد اصحابه وقد قدمن ان الصحيح الذي عليه الجمهور ان كل مسلم راي النبي صلى الله عليه وسلم ولو ساعد فهو من اصحابه ورواية غير الساس على عمومها والمراد منه جملة القرن ولا يلزم منه تخصيص الصحابي على الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم ولا افراد المشرك على مريم وآسيف وغيرهما

المجلد الثاني
 باب فضل اصحاب بيت المقدس الذين يؤمنون به
 باب فضل اصحاب بيت المقدس الذين يؤمنون به
 باب فضل اصحاب بيت المقدس الذين يؤمنون به

حدثنا قتيبة بن سعيد وهناد بن السري قالنا ابوالاحوص عن منصور عن ابراهيم بن يزيد عن عبيد بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
خير امتي القرن الذين يولون ثم الذين يولونهم ثم الذي قوم تسبق شهادته احد هم ميمنة ويمينه شهادته لم يزل يكرهنا ذلك القرن في حديثه
وقال قتيبة ثم حكي اقوام حدثنا عثمان بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم الخنظلي قال اسحاق انا وقال عثمان ناسير بن منصور عن ابراهيم بن سعيد عن
عبد الله قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الناس خير قال قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم حكي قول ربيعة بن عبد الله بن ربيعة
شهادته قال ابراهيم كانوا يهودا ونحن غلمان عن العهد والشهادات حدثنا محمد بن المنثري وبن بشار قالنا محمد بن جعفر نا شعبة ح وحدثنا محمد بن المنثري
وابن بشار قالنا محمد بن الحسن بن مهيدي ناسفيا بن كلاهما عن منصور باسناد ابوالاحوص وحدثنا محمد بن بشار وبن بشار وبن بشار وبن بشار وبن بشار
وسلم حدثنا الحسن بن علي الحلواني نا اذهر بن سعد السدوسي عن ابن عون عن ابراهيم بن عبيد الله عن عبد الله بن عيسى عن عبد الله بن عيسى عن عبد الله بن عيسى
يولونهم ثم الذين يلونهم فلا دري في الثالثة او في الرابعة قال ثم يختلف بعدهم خلف تسبق شهادته احد هم ميمنة ويمينه شهادته ح وحدثنا محمد بن يعقوب بن ابراهيم بن
هشيم عن ابي بشر ح وحدثنا اساميل بن سالم قال انا هشيم انا ابو بشر عن عبد الله بن شريك عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير امتي القرن الذين
بعثت فيهم ثم الذين يلونهم وايه اعلم اذكر الثالث امر لا قال ثم يختلف قوم يحمون السماء يشهدون قبل ان يستشهدوا وحدثنا محمد بن بشار نا محمد بن بشار نا محمد
ابن جعفر ح وحدثنا ابو بكر بن نافع نا محمد بن شعبة ح وحدثنا جابر بن الشايع نا ابو الوليد نا ابو عوانة كلاهما عن ابي بشر نا محمد بن الاسناد مشه
غير ان في حديث شعبة قال ابو هريرة فلا دري مرتين او ثلاثا حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن المنثري وابن بشار جميعا عن غندر نا ابن المنثري
نا محمد بن جعفر نا شعبة قال سمعت ابا جبريل قال حدثني زهد بن مضر نا سمعت عثمان بن حصين نا محمد بن ابي بكر نا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان
خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عثمان فلا دري ا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد قرن مرتين او ثلاثا ثم يكون
بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون وينذرون ولا يؤفون ويظهر فيهم السموم وحدثنا محمد بن حاتم نا يحيى بن سعيد
ح وحدثنا محمد بن الحسن بن بشر العبدى نا يحيى ح وحدثنا محمد بن رافع نا شيبان نا كلهم عن شعبة نا هذا الاسناد وفي حديثهم قال فلا دري اذكر بعد قرن
قرنين او ثلاثة وفي حديث شيبان نا قال سمعت زهد بن مضر نا محمد بن ابي بكر نا سمعت عثمان بن حصين وفي حديث يحيى وشيبان نا
ينذرون ولا يؤفون وفي حديث جبريل نا قال ابن جعفر نا شعبة نا محمد بن عبد الملك الاموي نا قالنا ابو عوانة
ح وحدثنا محمد بن المنثري وابن بشار قالنا معا ذين هشام نا ابي كلاهما عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن عثمان بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم
بحد الحديث خير هذه الامة القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم زاد في حديث ابي عوانة نا قال واياه اعلم اذكر الثالث امر لا بمثل حديث
زهد بن مضر نا عثمان بن زرارة نا في حديث هشام عن قتادة ولا يستشهدون ولا يؤفون ولا يظهرون السموم

حدثنا محمد بن يعقوب بن ابراهيم بن سعيد عن ابراهيم بن يزيد عن عبيد بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
خير امتي القرن الذين يولون ثم الذين يولونهم ثم الذي قوم تسبق شهادته احد هم ميمنة ويمينه شهادته لم يزل يكرهنا ذلك القرن في حديثه
وقال قتيبة ثم حكي اقوام حدثنا عثمان بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم الخنظلي قال اسحاق انا وقال عثمان ناسير بن منصور عن ابراهيم بن سعيد عن
عبد الله قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الناس خير قال قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم حكي قول ربيعة بن عبد الله بن ربيعة
شهادته قال ابراهيم كانوا يهودا ونحن غلمان عن العهد والشهادات حدثنا محمد بن المنثري وبن بشار قالنا محمد بن جعفر نا شعبة ح وحدثنا محمد بن المنثري
وابن بشار قالنا محمد بن الحسن بن مهيدي ناسفيا بن كلاهما عن منصور باسناد ابوالاحوص وحدثنا محمد بن بشار وبن بشار وبن بشار وبن بشار وبن بشار
وسلم حدثنا الحسن بن علي الحلواني نا اذهر بن سعد السدوسي عن ابن عون عن ابراهيم بن عبيد الله عن عبد الله بن عيسى عن عبد الله بن عيسى عن عبد الله بن عيسى
يولونهم ثم الذين يلونهم فلا دري في الثالثة او في الرابعة قال ثم يختلف بعدهم خلف تسبق شهادته احد هم ميمنة ويمينه شهادته ح وحدثنا محمد بن يعقوب بن ابراهيم بن
هشيم عن ابي بشر ح وحدثنا اساميل بن سالم قال انا هشيم انا ابو بشر عن عبد الله بن شريك عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير امتي القرن الذين
بعثت فيهم ثم الذين يلونهم وايه اعلم اذكر الثالث امر لا قال ثم يختلف قوم يحمون السماء يشهدون قبل ان يستشهدوا وحدثنا محمد بن بشار نا محمد بن بشار نا محمد
ابن جعفر ح وحدثنا ابو بكر بن نافع نا محمد بن شعبة ح وحدثنا جابر بن الشايع نا ابو الوليد نا ابو عوانة كلاهما عن ابي بشر نا محمد بن الاسناد مشه
غير ان في حديث شعبة قال ابو هريرة فلا دري مرتين او ثلاثا حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن المنثري وابن بشار جميعا عن غندر نا ابن المنثري
نا محمد بن جعفر نا شعبة قال سمعت ابا جبريل قال حدثني زهد بن مضر نا سمعت عثمان بن حصين نا محمد بن ابي بكر نا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان
خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عثمان فلا دري ا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد قرن مرتين او ثلاثا ثم يكون
بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون وينذرون ولا يؤفون ويظهر فيهم السموم وحدثنا محمد بن حاتم نا يحيى بن سعيد
ح وحدثنا محمد بن الحسن بن بشر العبدى نا يحيى ح وحدثنا محمد بن رافع نا شيبان نا كلهم عن شعبة نا هذا الاسناد وفي حديثهم قال فلا دري اذكر بعد قرن
قرنين او ثلاثة وفي حديث شيبان نا قال سمعت زهد بن مضر نا محمد بن ابي بكر نا سمعت عثمان بن حصين وفي حديث يحيى وشيبان نا
ينذرون ولا يؤفون وفي حديث جبريل نا قال ابن جعفر نا شعبة نا محمد بن عبد الملك الاموي نا قالنا ابو عوانة
ح وحدثنا محمد بن المنثري وابن بشار قالنا معا ذين هشام نا ابي كلاهما عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن عثمان بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم
بحد الحديث خير هذه الامة القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم زاد في حديث ابي عوانة نا قال واياه اعلم اذكر الثالث امر لا بمثل حديث
زهد بن مضر نا عثمان بن زرارة نا في حديث هشام عن قتادة ولا يستشهدون ولا يؤفون ولا يظهرون السموم

بل المراد حلة القرن بالنسبة الى كل قرن بحسب قوله القاضي واختلافه في المراد بالقرن بنا فقال الخيرة قوله اصحابه والذين يلونهم ابناءهم والثالث ابناء ابناءهم فقال شهر قرنه ما بقيت عين انة
والثاني ما بقيت عين رأت من رآه ثم كذلك وقال غير واحد القرن كل طبقة مقترنين في وقت وقيل هو لابل مدة بعث فيها نبى طالت مدته ام قصرت ذكر احرى الاقلان في قدره باثنين
من عشرين سنين الى مائة وعشرين ثم قال ليس منه شيء واضح وراى ان القرن كل امه بلكت فلم يبق منها احد وقال بحسب قوله القرن عشرين قنائة سبعون والشمى اربعون زرارة بن ابي
اوفى نا مائة وعشرون وعبد الملك بن عبيد الله وقال بن الاعرابى هو الوقت بذات نقل القاضي واصح ان قوله صلى الله عليه وسلم الصابرة والثاني ان يكون الثالث تا بعينهم (قوله صلى الله عليه وسلم
قوله تسبق شهادته احد هم ميمنة ويمينه شهادته) هذا مضمون يشهد ويكلم مع شهادته واجتبه بعض المالكية في روى شهادته من خلف معها وجهوا العلماء انها لا تروى عن الحديث انة يحكيه بن ابي شيبة
قنائة تسبق هذه وتارة هذه وفي الرواية الاخرى يتمد شهادته احد هم وهو معنى تسبق (قوله بن بشار عن العهد والشهادات) اى الجمع بين العهد والشهادة وقيل المراد النبي عن قوله صلى الله عليه وسلم
باسد (قوله صلى الله عليه وسلم ثم يختلف من بعدهم خلف) هكذا هو في معظم النسخ يختلف وفي بعضها يكلم بحذف التاء وكلاهما صحيح اى يحكى بعدهم خلف باسكان اللام وهذا المراد خلف سوا قال
ابن اللقمة خلف ما صار عرضا عن غيره ولا يستعمل من خلف بغير او بشر لكن يقال في الجرح لا يفرغ اللام اسكانها لثان العشر شهر واجود في الخبر باسكانها عند الجرح وكذا ايضا فقها (قوله صلى الله عليه وسلم ثم
يكلمت قوم يحكون السماء يشهدون قبل ان يستشهدوا وفي رواية بن بشار قوله صلى الله عليه وسلم السمان نفع السمن السمان نفع السمن السمان نفع السمن السمان نفع السمن السمان نفع السمن
معناه ان تحضروا سمانا قالوا للذم من سمنه سمنه لانا من هو في حقه فلا يخل في هذا والتكلم به بالتوسيع في الماكن المشروبه اذ على المعتاد وقيل المراد بالسمن هنا انهم يشهدون باليمين وهم من اهل
وغيره وقيل المراد بجمع الاموال قوله صلى الله عليه وسلم يشهدون قبل ان يستشهدوا وهذا الحديث في ظاهره مخالف للحديث الاخر خير الشهر الذي ياتي بالشهادة قبل ان يسألهما قال العلماء اجمع بينهما
ان الذم في ذلك لمن بادى بالشهادة في حق الادمى بوعالمها قبل ان يسألهما صا جها واما المدح فهو من كانت عند شهادته الادمى ولا يعلم بها صا جها فيخبره بها ليستشهد به
عند القاضي ان ارادوا يثبت به من كانت عنده شهادة حصة هي الشهادة بحق السدق فيماتى القاضي ويشهد بها وهذا المدح الا اذا كانت الشهادة بعد و لم يصب المصلحة في الستر
هذا الذي ذكرناه من اجمع بين الحديثين هو مذموب اصحابنا ومالك وجماعة الصواب وقيل فيه اقول ضعيفة منها قول من قال بالذم مطلقا ونا بحدديث المدح ومنها
قول من حمل على شهادة الزور ومنها قول من حمل على الشهادة باحدود وكلها فاسدة واجتبه عبد الصمد بن شبرمة بهذا الحديث لمذمبه في منه الشهادة على
الاقرار قبل ان يستشهد و مذمبنا ومذمب اجمهوا قولها (قوله صلى الله عليه وسلم ويجوزون ولا يمتنون) هكذا في اكثر النسخ يمتنون بتشديد التاء وفي بعضها
يوتنون ومعناه يجوزون خيانة ظاهرة بحيث لا يتبع معها امانة بخلاف من خان بغير مرة واحدة فانه يصدق عليه انه خان ولا يخرج به عن الامانة في بعض المواطن (قوله
صلى الله عليه وسلم وينذرون ولا يؤفون) هو بكسر الهمزة وضمها لثان و في رواية ينفون وبها صحيحان يقال وفي واو في فيسه وجوب الوفاء بالندوب وهو واجب
بلا خلاف وان كان ابتداء النذر منها عند ما سبق في باب في هذه الاحاديث ولان النبوة ومجرات ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فان كل الامور التي اخبر بها وفتت كما اخبرنا قوله سمعت
ابا جبريل قال حدثني زهد بن مضر نا اما ابو جبريل فبالجيم وهو ابو جبره نصر بن عمران سبق بيانه في كتاب الامان في حديث وفد عبد القيس ثم في موضع ولا خلاف انه المراد هنا واما ادمى فمضى

قال لا اعيد ما من طين كما كانت ففعلوا وبينما هم يرضعون من امة فتر رجل راكب على اية فارهه وشارة حسنة فقالت امة اللهم اجعل بني مثل هذا فتر له الشري واقبل ليه فظفر ليه فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم اقبل على ثديي فجعل يرضع قال فكان انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحكي ارتضاعه باصبعه السبابة في فمه فجعل يمضها قال ومواجارية وهم يرضونها ويقولون زينت سرقت وه تقول حسب الله ونعم الوكيل فقالت امه اللهم لا تجعل ابني مثله فترك الرضاع ونظر اليها فقال اللهم اجعلني مثله فانك تراجعا الحديث فقالت حلقه من رجل حسن الهيئة فقالت اللهم اجعل لي بنة مثله فقالت اللهم لا تجعلني مثله ومن اجده الا انه وهم يرضونها ويقولون زينت سرقت فقالت اللهم اجعلني مثله قال ذلك الرجل كان جبارا فقالت اللهم لا تجعلني مثله وان هذا يقولون لها زينت ولم تزن وسرقت ولم تسرق فقالت اللهم اجعلني مثله مثل اشيبان بن فروخ نا ابو عوانة عن سهيل عن ابي بن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال غم انف ثم رخم انف ثم رخم انف من ادرك ابو يعنى الكبراحي او كليها فلم يدخل الجنة **حدثنا** زهير بن سرب نا جوير عن سهيل عن ابي بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رخم انف ثم رخم انف قيل من يا رسول الله قال من ادرك والد يدع الكبراحي او كليها لم يدخل الجنة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه نا خالد بن محمد عن سليمان بن بلال **حدثنا** سهيل عن ابي بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رخم انف ثلاثا ثم ذكر مثله **حدثنا** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح نا عبد الله بن وهب نا اخبرني سعيد بن ابي ايوب عن الوليد بن ابي الوليد عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمران رجلا من الاعراب لقي بطريق مكة فسلم عليه عبد الله وحملة على حمار كان يركبه واعطاه عمارة كانت على راسه فقال ابن دينار فقالت له اصلحك الله انهم الاعراب انهم يرضون باليسير فقال عبد الله ان اباها كان وذا العرم بن الخطاب واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ابتر البرصلة الرجل اهل ود ابي **حدثنا** ابو الطاهر نا عبد الله بن عمران بن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمران نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي والليث بن سعد جميعا عن يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهادي عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر نا كان اذا خرج الى مكة كان له حمار يتروح عليه اذا اهل ركوب الراحلة وعمارة يشد بها راسه فبينما هو يوم اعلى ذلك الحمار اذ من به اعرابي فقال الست ابن فلان بن فلان قال بل اعطاه الحمار وقال ركب هذا والعامة قال اشدد بها راسك فقال له بعض اصحابه غفر الله لك اعطيت هذا الاعرابي حمارا كنت تروح عليه عمارة كنت تشد بها راسك فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من ابر البرصلة الرجل اهل ود ابيه بعد ان يولي وان اباك كان صدق العزم **حدثنا** محمد بن حاتم بن ميمون نا ابن عمر عن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن النوايس بن سمعان الانصاري قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البر والاشم فقال البر حسن الخلق والاشم ما حاك في صدره وكرهت ان يطلم عليه الناس **حدثنا** ثني ها دون بن سعيد نا عبد الله بن وهب نا عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن النوايس بن سمعان قال اقمتم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة سنة فاعلمنا من الهجرة الا المسئلة كان احداث اذا حاجر لم يسال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شئ قال فسألت عن البر والاشم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم البر حسن الخلق والاشم ما حاك في نفسك وكرهت ان يطلم عليه الناس

باب فضل حمل البصيرة
 باب تفسير البر والاشم

(قوله صلى الله عليه وسلم من حمل على دابة فار بهته وشارة حسنة) الفار بهته بالفار المشيطة الحادة القوية وقد فرغت بضم الراء فرامة وفرامة والشارة الهيئة واللباس (قوله من حمل بصيرا) بصير ايم على اللغة المشورة وكل من اتمها (قوله صلى الله عليه وسلم فمناك تراجعا الحديث فقالت حلقى) منى تراجعا الحديث اقبلت على الرضيع تحمله وكانت الا لانه اكل الكلام فمناك رمت الكلام علمت انه اهل لرفالته ورحمته وسبق بيان حلقى في كتاب الحج (قوله في الجار يتلوه نسبة الى السرة) ولم تسرق اللهم اجعلني مثلها) اى اللهم اجعلني سالما من المعاصى كما هى سالمة ليس المراد مثلها فى النسبة الى باطل يكون منه بيا و في حديث جريج هذا فواكثير منها منم بى الوالدين وتاكهق الام وان دعاها بحجاب وان اذا تعاضت الامور يدى باههما وان الله تعالى يجعل لادبايات خارج عندهما بسلامة بالشدائرها قال الله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب وقد تجرى عليهم الشدائد بعض الاوقات زيادة فى احوالهم وتهديهم ليلهم فيكون لطفها ومنها استجاب الرضوخ والصلاة عند الدعاء بالمهمات ومنها ان الرضوخ كان معروفا فى مشرع من قبلنا فقد ثبت فى كتاب البخارى فتوحنا صلى الله عليه وسلم وقد حكي القاضي عن بعضهم انهم اذ غموا بخصاصة هذه الامنة ومنها اثبات كرامات الاليسار ووجودهم اهل السنة خلفا للمعتزلة وفيه ان كرامات الاليسار قد تقع باختيارهم وطلبهم وهذا هو الصحيح عند اصحابنا المتكلمين ومنهم من قال لا تقع باختيارهم وطلبهم وفيه ان الكرامات قد تكون بخوارق العادات على جميع انواعها ومنها بعضهم ادعى انها تخص مثل اجابة دعاء ونحوه وهذا غلط من قائله وانما للمحسن بل الصواب جريانها بقلب الايمان واحضار الشئ من العدم ونحوه (قوله صلى الله عليه وسلم رخم انف من ادرك ابو يعنى الكبراحي او كليها لم يدخل الجنة) قال اهل اللغة معناه ذل وقيل كره ونجس وهو بفتح الغين وكسر الراء وهو الرخم بضم الراء وكسر الاء اصله صقن الف بالرفام وهو تراب مختلط برمل وقيل الرخم كل ما اصاب الانف مما يؤذي وفيه الحديث على بر الوالدين وعظم ثوابه ومعناه ان برهما عند كبرهما وضعفها بالخدمة او النفقة او غير ذلك سبب لدخول الجنة فمن قصر عن ذلك فانه دخول الجنة وارغم الله نفسه **باب** فضل صلة اصدقاء الاب والام ونحوهما (قوله ان ابنا كان ود العم) قال القاضي رويناه بضم الواو وكسر الاءى صديقان اهل مودة وهى محبة (قوله صلى الله عليه وسلم ان ابراهيم صلة الولد اهل ود ابيه) وفي رواية ان من ابراهيم صلة الرجل اهل ود ابيه بعد ان يولى (الود هنا مضموم الواو) وفي هذا فضل صلة اصدقاء الاب والام والاحسان اليهم باكرهم وهو متضمن لبر الاب واكرامه لكونه بسببه وتتمتع به اصدقاء الام والاب والاشم والاشم قد سبقت الا عا ديث فى اكرامه صلى الله عليه وسلم خلاك فيجبته رضى الله عنهما (قوله كان له حمار يتروح عليه اذا اهل ركوب الراحلة) معناه ان يستحب حمارا يستريح عليه اذا سخر من ركوب البعير والاعلم **باب** تفسير البر والاشم (قوله عن النوايس بن سمعان الانصاري) هكذا وقع فى نسخ صحيح مسلم الانصاري قال ابو علي الجبائي هذا وهم وصوابه الكلابى فان النوايس كلابى مشهور قال المازنى والقاضي عياض المشورة كلابى ولعله طبع للانصار قالوا وهو النوايس بن سمعان بن خالد بن عمرو بن قحط بن عبد الله بن ابي بكر بن ابي كلاب كذا نسبة العلاني عن يحيى بن معين وسمعان بفتح السين وكسر الاء (قوله صلى الله عليه وسلم البر حسن الخلق والاشم ما حاك في صدرك) كرهت ان يطلم عليه الناس) قال العلماء البر يكون بمعنى الصلة بمعنى اللطف والبرة حسن الصحبة والعشرة بمعنى الطلقة

عن ثمانية بن سعيد بن جميل بن طريف بن عبدالله الثقفي وعبد بن عماد قالنا حاتم وهو ابن اسماعيل عن معاوية وهو ابن ابي هريرة بن مولى بني هاشم حدثني
 عبيد بن اسيد بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله خلق الخلق خلقا فرغ منهم قامت الرحم فقالت هذا مقام العائز من
 القطيعه قال نعم اترضين ان اصل من وصلك وانقطع من قطعك قالت بلى قال فذلك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأوا ان شئتم فهل عسيتم
 ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم اولئك الذين لعنهم الله فاصهم واعى ابصارهم افلا يتدبرون القرآن امر على قلوب اقلها حسنا
 ابوبكر بن ابى شيبة وزهير بن حرب واللفظ لابي بكر قالنا وكيع عن معاوية بن ابي هريرة عن يزيد بن رومان عن عمرو بن عاصم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الرحم معلقة بالعرش تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطع الله صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة قاطع قال ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة قاطع قال ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطع الله صلى الله عليه وسلم
 الزهري ان محمد بن جبير اخبره ان اباه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة قاطع رحم محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه
 الرزاق عن معمر بن الزهري بهذا الاستاد مثله وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطع الله صلى الله عليه وسلم قال
 ابن شهاب عن انس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطع الله صلى الله عليه وسلم قال
 ابن شعيب بن الليث حدثني ابي عن جدي قال قال ابن شهاب اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 من احب ان يبسط له في رزقه وينسأ له في اثاره فليصل رحم محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه
 العلاء بن عبد الرحمن يحدث عن ابيه عن ابي هريرة ان رجلا قال يا رسول الله ان لي قرابة اصلهم ويقطعونني واحسن اليهم يسبيونني واحلم عنهم وهم يملون علي
 فقال لان كنت كما قلت فكيف انما تبسط لهم المثل ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على خلقهم محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبأ غضوا ولا تخافوا وذابوا ولا تحبوا ولا يمل مسلم ان يجير اخاه فوق ثلاث

باب صلة الرحم ومخبر قطيعتها
 في قوله صلى الله عليه وسلم لا تبأ غضوا ولا تخافوا وذابوا ولا تحبوا ولا يمل مسلم ان يجير اخاه فوق ثلاث
 في قوله صلى الله عليه وسلم الرحم معلقة بالعرش تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطع الله

وذكره الاموي في جامع حسن الخلق ومعنى ماك في صدره اي تحرك فيه وتردد ولم ينشر لصدور وصل في القلب منه الشك وخوف كونه ذنبا قوله ما معنى من الهجرة الا المسلمان
 احدا اذا جازم يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء قال القاضى وغيره معناه ان اقام بالمدينة كما لا ترضى غير لعلها من وطن لا سيطرنا ولمنع من الهجرة وهي الانتقال من الوطن و
 استيطان المدينة الا الرغبة في سوال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امور الدين فانه كان يسمح بذلك للطارئين وكان المهاجرون يقرون بسوال الغراب والطارئين من الاقارب
 وغيرهم لا يتم تخملون في سواله ويغفرون ويستفيد المهاجرون الجواب كما قال انس في الحديث الذي ذكره سلم في كتاب الايمان وكان عثمان بن عفان يجي الرجل العاتل من اهل البادية فيسأله
 باب صلة الرحم ومخبر قطيعتها قوله صلى الله عليه وسلم قامت الرحم فقالت هذا مقام العائز من القطيعه قال نعم اترضين ان اصل من وصلك وانقطع من قطعك قالت بلى قال فذلك
 وفي الرواية الاخرى الرحم معلقة بالعرش تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطع الله قال القاضى عياض الرحم التي توصل وتقطع وتبرأ هي معنى من المعاني ليست بحكم وانما هي قرابة ونسبة
 بتجسد رحم والده وتصل بعضه بشيء كالتصال واما المعنى لا يتاقي منها القيام ولا الكلام فيكون ذكر قريما ما هنا وتعلقا ضرب مثل ومن استخارة على مادة العرش استعمال ذلك المثل في قوله صلى الله عليه وسلم
 ونضيلة وصليها عظيم ثم قاطعها بقوله صلى الله عليه وسلم لا تبأ غضوا ولا تخافوا وذابوا ولا تحبوا ولا يمل مسلم ان يجير اخاه فوق ثلاث
 تعالى في الكلام القاضى والعاذلة استعده وهو المقصود بالشئ اللطيف اليه استجيره قال العلماء وحقيقة الصلة اعطت والرحمة فصلتها الله سبحانه وتعالى عبارة عن لطفه بهم ورحمته اياهم وعطفه باحسانه
 اوصلتهم باهل ملكوته الاعلى شرح صدرهم لمعرفته وطاعته قال القاضى عياض والاعطت ان صلة الرحم واجبة في الجملة وتليق بمصيبة كبيرة قال والا عادت في الباب تشهد لصدقها ولكن الصلة درجات
 بعضها ارفع من بعض وادانها بترك المهاجرة وصلتها بالكلام ولو بالسلام وتختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة فمنها واجب ومنها مستحب لو وصل بعض الصلة ولم يصل غايتها لايى قاطعا ولو قصر
 بقدر عليه وبشيء لم ييسم واصلا قالوا وتختلف في حد الرحم التي تحب صلته تقبل بركم رحم محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 القائل بتجريم الجمع بين المرأة وعمتها او اختها في النكاح ونحوه جواز ذلك في بنات الاعمام والاخوال وقيل هو عام في كل رحم من ذوى الارحام في الميراث يستوى المحرم وغيره وقيل عليه قوله
 صلى الله عليه وسلم ثم اذناك اذناك هذا الكلام القاضى وهذا القول الثاني هو الصواب وما يدل عليه الحديث السابق في اهل مصرفان لهم ذمة ورحم واحد حديث ابن ابراهيم بن الصلح بل وايه من اهل
 محرمية واما علم قوله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة قاطع هذا الحديث يتناول ما يوجب سبقتنا في نظاره في كتاب الايمان اذ جاء على من سئل عن صلة الرحم فقال صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة
 النار ولا يدخل الجنة ابدا والثاني معناه ولا يدخلها في اول الامر مع السابقين بل يعاقب بتأخره القدر الذي يريد الله تعالى (قوله صلى الله عليه وسلم من وصلني وصله الله ومن قطعني قطع الله)
 يشيخ فهو زامي وخر والاشرا لاجل لانه تلح الحياة في اثرها ويوسط الرزق توسعه وكثرة قبيل بالبركة فيه واما التأخر في الاجل فقيه لئلا يشهد وهو ان الاجال والارزاق مقدره لا تزول الا بغيره فاذا جازم
 لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون واجاب العلماء باجوبة صحيحة منها ان هذه الزيادة بالبركة في عمره والتوفيق للطاعات وعمارة اوقاته بما ينفعه في الآخرة وصيانته عن الضلوع في غير ذلك الثاني
 انه بالنسبة الى ما يظهر للملائكة وفي اللوح المحفوظ ونحو ذلك فيظهر لهم في اللوح ان عمره سنون سنة الا ان يصل رحمه فان صلها زيد له ربحون قد علم الله سبحانه وتعالى ما سبق له من ذلك وبعين معنى قوله
 تعالى صلوا رحمكم يرفع زواجركم ويتصدق الله بكم ويتصدق بكم بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ ويتصدق الله بكم ويتصدق بكم بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ
 بعده فكانه لم يمت كما قال القاضى وهو ضعيف واو بطل واما علم قوله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة قاطع هذا الحديث يتناول ما يوجب سبقتنا في نظاره في كتاب الايمان اذ جاء على من سئل عن صلة الرحم فقال صلى الله عليه وسلم
 على ذلك اهل بيتهم ايام الجاهلية وغيرهم التنا وكسر السين وتشديد الفاء والنظير المعين والسامع لاذهم وقوله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة قاطع هذا الحديث يتناول ما يوجب سبقتنا في نظاره في كتاب الايمان اذ جاء على من سئل عن صلة الرحم فقال صلى الله عليه وسلم
 تعلم الراد والحار وشبهه بلانهم من اللوح المحفوظ اكل الراد والحار من اللوح المحفوظ على هذا الحسن بل بينا لهم الاثم العظيم في قطعته وادخالهم الاذى عليه قبل معناه اناك بالاسان انهم يخزنهم وتحتهم
 في نفسهم لكثرة احسانك وتبجح علمهم من الخزي والكفارة عند انفسهم من سبقت المل قبل ذلك الذي ياكلون من احسانك كالمسحوق احسانهم واما علم قوله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة قاطع
 صلى الله عليه وسلم لا تبأ غضوا ولا تخافوا وذابوا ولا تحبوا ولا يمل مسلم ان يجير اخاه فوق ثلاث
 معاملة الاخوة معاشرتهم في المودة والرفق والشفقة والملاطفة والتعاون في الخير ونحو ذلك مع صفاء القلوب وتصحيحها بكل حال قال بعض العلماء في النهي عن ان تبأ غضوا ولا تخافوا وذابوا ولا تحبوا ولا يمل مسلم ان يجير اخاه فوق ثلاث

حدثنا حبيب بن الوليد نا محمد بن حرب نا محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **ح**
 وحديثه حرمله بن يحيى اخبرني ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث مالك حدثنا زهير بن حرب
 وابن ابي عمير وعمر بن الساقد جميعا عن ابن عيينة عن الزهري بهذا الاسناد وزاد ابن عيينة ولا تقاطعوا **حدثنا** ابو كامل نا يزيد يعني ابن زريع **ح** وحدثنا
 محمد بن رافع وعبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق جميعا عن معمر بن الزهري بهذا الاسناد اما رواه يزيد عند فخر رواية سفيان عن الزهري بين كرا الحصال الاربعة جميعا واما
 حديث عبد الرزاق ولا تحاسدوا ولا تقاطعوا ولا تتباغضوا ولا تتحاسدوا ولا تتباغضوا ولا تتحاسدوا ولا تتباغضوا ولا تتحاسدوا ولا تتباغضوا ولا تتحاسدوا
 لا تحاسدوا ولا تتباغضوا ولا تتحاسدوا ولا تتباغضوا ولا تتحاسدوا ولا تتباغضوا ولا تتحاسدوا ولا تتباغضوا ولا تتحاسدوا ولا تتباغضوا ولا تتحاسدوا
 كما امركم الله **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي ايوب الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام **حدثنا** قتيبة بن سعيد وابو بكر بن
 ابي شيبة وزهير بن حرب قالوا نا سفيان **ح** وحدثني حرمله بن يحيى نا ابن وهب اخبرني يونس **ح** وحدثنا حبيب بن الوليد نا محمد بن حرب
 عن الزبيدي **ح** وحدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي ومحمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر بن الزهري باسناد مالك ومثل حديثه
 الا قوله فيعرض هذا ويعرض هذا فانهم جميعا قالوا في حديثهم غير مالك فيصعد هذا ويصعد هذا **حدثنا** محمد بن رافع نا محمد بن ابي ذر بك
 وهو ابن عثمان عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل للمؤمن ان يهجر اخاه فوق ثلاثة ايام **حدثنا** قتيبة
 ابن سعيد نا عبد العزيز بن يعنى ابن محمد عن العلاء بن ابي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا هجرة بعد ثلاث **حدثنا**
 يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي الزناد عن الاعرج بن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والظن فان الظن
 اكدب الحديث ولا تتسوا ولا تتسسوا ولا تتباغضوا ولا تتحاسدوا ولا تتباغضوا ولا تتحاسدوا ولا تتباغضوا ولا تتحاسدوا ولا تتباغضوا
 سعيد نا عبد العزيز بن يعنى ابن محمد عن العلاء بن ابي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتسسوا ولا تتسسوا
 ولا يبيع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله اخوانا **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم نا جابر بن عبد الله نا ابي صالح عن ابي هريرة قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحاسدوا ولا تتباغضوا ولا تتسسوا ولا تتسسوا ولا تتباغضوا ولا تتحاسدوا ولا تتباغضوا ولا تتحاسدوا
 على الخلواني وعلى بن نصر الجهمي قال نا واهب بن جرير نا شعبة عن الاعمش بهذا الاسناد لا تقاطعوا ولا تتباغضوا ولا تتحاسدوا
 وكونوا عباد الله اخوانا كما امركم الله **حدثني** احمد بن سعيد الدارمي نا حبان نا وهيب نا سهيل عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال لا تتباغضوا ولا تتحاسدوا ولا تتسسوا وكونوا عباد الله اخوانا

باب تحريم الجور فوق ثلاثة ايام يلاعن رسول الله صلى الله عليه وسلم والظن والتحاسد والتباغض وغيرها

قوله حديثه علي بن نصر الجهمي نا واهب بن جرير نا شعبة نا هكذا هو في جميع نسخ بلادنا على بن نصر وكذا نقله الجياني والقاضي عياض وغيرهما عن الحفاظ وعن عامة الشيخ وفي بعضها نصرت على
 بالعكس قالوا هو غلط قالوا الصواب على بن نصر وهو ابو الحسن علي بن نصر بن علي بن نصر الجهمي تولى بالبصرة وهو ابو نصر بن علي سنة خمسين وثمانين مات الاب في شهر ربيع
 الآخر ومات الابن في شعبان تلك السنة قال القاضي قد اتفق الحفاظ على ما ذكرناه وان الصواب على بن نصر دون عكس من ان سلمار بن عبد الله لا يكون نصر بن علي سماع من واهب
 ابن جرير ليس هذا به مسلم فانه يكتبه بالعاصرة وامكان اللقاء قال نفخ فيهم لرواية الشيخ التي فيها نصرت على نظر هذا الكلام القاضي والذي قال الحفاظ هو الصواب وهم اعوت بما انتقدوه ولا
 يلزم من سماع الابن من واهب سماع الاب منه ولا يقال يمكن الجمع فكتاب سلم وقع على وجه واحد فانه في نقله الاكثر هو المعتد لاسيما وقد صوب الحفاظ **باب** تحريم الجور فوق ثلاثة ايام
 بلا عذر شرعي **قوله** صلى الله عليه وسلم لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال قال العلماء في هذا الحديث تحريم الجور بين المسلمين اكثر من ثلاث ليال واما حديثي الثلاث الاول
 بنقل الحديث والثاني بمضمونه قالوا انا نحقق عننا في الثلاث لان الاذي يجوز على انفسنا وهو الحق ونحو ذلك نفخ عن الهجرة في الثلاثة ليلتذبح ذلك العارض قبل ان يحدث لا يقتضيه اباة الهجرة
 في الثلاثة ليلتذبح من يقول لا يهجر بالهجوم ودليل الخطاب **قوله** صلى الله عليه وسلم يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا رواه في رواية فيصعد هذا ويصعد هذا بهنم الصادق ومعنى يصعد يعرض اي يولييه عرضة
 بهنم العين وهو جانيه والصد بضم الصاد وهو ايضا الجانيه والناجية **قوله** صلى الله عليه وسلم خيرهما الذي يبدأ بالسلام اي هو افضلها وفيه دليل انه يهجر الشافعي ومالك ومن وافقهما ان
 السلام يقطع الهجرة ويرفع الاثم فيما يهجره وقال احمد وابن القاسم المالكي ان كان يوذ يذم بقطع السلام بجزء من ليلته فان لم يقطع السلام بجزء من ليلته وانما يهجره لانه لم يقطع
 بقطعه وهو مما يزيل لزال الوضوء والصد اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال قال القاضي قد اتفق الحفاظ على ما ذكرناه وان الصواب على بن نصر دون
 ويشتم به **باب** تحريم الظن والتحاسد والتباغض ونحوها **قوله** صلى الله عليه وسلم اياكم والظن فان الظن اكدب الحديث المراد انهي عن ظن السور قال الخطابي هو تحميم الظن وتصديقه دون
 ما يهجر في انفس فان ذلك لا يملك امره بالخطابي ان المحرم من الظن ما يهجره عليه وتقرر في قلبه دون ما يعرض في القلب ولا يستقر فان هذا لا يملكه كما سبق في حديث تجاوزه تعالى عما تحدثت
 به الامم لم يتكلم او تعطل وسبق تاويله على الخواطر التي لا تستقر فنقل القاضي عن سفيان انه قال الظن الذي يائم به هو ما علمه وتكلم به فان لم يعلم لم يائم فانه قال بعضهم تحمل ان المراد الحكم في الشرع بظن مجرد من غير
 على اصله لا نظر واستدلال وهذا ضعيف او باطل الصواب الاول **قوله** صلى الله عليه وسلم ولا تتسسوا ولا تتسسوا الاول بالجار والثاني بالجمع قال بعض العلماء اتسست بالجماد الاستماع للحديث القوم والجمع للحث
 عن العورات وقيل بالجمع التفتيش عن براطن الامور واكثر ما يقال في الشرع الجاسوس صاحب السر والناظر صاحب السر والناظر صاحب السر والناظر صاحب السر والناظر صاحب السر
 وهو طلب معرفة الاخبار الغائبة والاحوال **قوله** صلى الله عليه وسلم ولا تتباغضوا ولا تتحاسدوا قد تقدمنا ان الحديث في زوال الائمة واما الائمة والتباغض فمعناها الرغبت في الشئ وفي الاضداد
 متانسة اذا رغبت فيما رغبت فيه وقيل معنى الحديث التباغض في الرغبت في الدنيا واسبابها وحفظها **قوله** صلى الله عليه وسلم لا تهجروا كذا هو في معظم النسخ وفي بعضها تهجروا وهاهنا
 والمراد المنع عن الهجرة ومقاطعة الكلام وقيل يجوز ان يكون لا تهجروا اي لا تتكلموا بالهجر بضم الهاء وهو الكلام الضيق واما المنع عن البيع على بيعه وانجس فسبق بيانها في كتاب البسبوع
 وقال القاضي تحمل ان المراد بالتباغض هنا ذم بعضهم بعضا والصحيح انه التباغض المذكور في البيع وهو ان يزيد في السلعة ولا رغبة له في شراها بل يفرغ في شراها

حل ثنا اسحاق بن ابراهيم وعنه بن المنذر كلاهما عن عبد الصمد بن عبد الوارث ناهاهم ناقتادة عن ابي قلابه عن ابي اسحاق عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يروى عن ربه عز وجل الى حرمت على نفسه الظلم وعل عبادي فلا تظلموا وسباق الحد يث بجموعه وحدث ابي ادريس الذي ذكرناه اتم منه حل ثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب نادا اذ يعنى ابن قيس عن عبيد الله بن مقسم عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يَوْمُ الْقِيَامَةِ واتقوا الشُّحَّ فان الشُّحَّ اهلك من كان قبلكم حللم على ان سفكوا دماءهم واستحلوا امواتهم حل ثنا محمد بن حاتم نا شبا بة نا عبد العزيز الماجشون عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الظلم ظلمات يَوْمُ الْقِيَامَةِ حل ثنا قتيبة بن سعيد نا ليث عن عقيل عن الزهري عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلم من كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة ففرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة حل ثنا قتيبة بن سعيد عن ابن جبر قال نا اسمعيل وهو ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تدبرن ما المفلس قالوا المفلس فينا من لادرهمله ولا متاع فقال ان المفلس من امتي من ياتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكوة وياتي قد شتم هذا وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دمه هذا وضرب هذا فيعط هذا من حسنة وهذا من حسنة فان فنيته حسنة قبل ان يقضى ما عليه اخذ من خطاياهم فطرح على ظهره ثم طرح في النار حل ثنا يحيى بن ايوب وقيس بن ابي حازم عن ابي هريرة نا اسمعيل يعنون ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لتورثن الحقوق لى اهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الحلاء من الشاة القرناء حل ثنا محمد بن عبد الله بن نيران ابو معاوية نا يزيد بن ابي بردة عن ابيه عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يلعن الظالم فاذا اخذه لم يعلته ثم قرأ وكن لك اخذ ربك اذا اخذ القرى وهذه ظالمة ان اخذه اليم شد يد حل ثنا احمد بن عبد الله بن يوسف نا زهير نا ابو الزبير عن جابر قال اقتتل غلامان غلام من المهاجرين وغلام من الانصار فنادى المهاجروا المهاجرون يا لكمها جرين ونادى الانصارى يا للانصار فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا دعوى اهل الجاهلية قالوا الا يا رسول الله الا ان غلامين اقتتلا فكسهم احدهما الاخر فقال لا باس وليتضر الرجل اخاه ظالما او مظلوما ان كان ظالما فينتقمه فانه له نصر وان كان مظلوما فليبصر

عنه بن المنذر كلاهما عن عبد الصمد بن عبد الوارث ناهاهم ناقتادة عن ابي قلابه عن ابي اسحاق عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يروى عن ربه عز وجل الى حرمت على نفسه الظلم وعل عبادي فلا تظلموا وسباق الحد يث بجموعه وحدث ابي ادريس الذي ذكرناه اتم منه حل ثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب نادا اذ يعنى ابن قيس عن عبيد الله بن مقسم عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يَوْمُ الْقِيَامَةِ واتقوا الشُّحَّ فان الشُّحَّ اهلك من كان قبلكم حللم على ان سفكوا دماءهم واستحلوا امواتهم حل ثنا محمد بن حاتم نا شبا بة نا عبد العزيز الماجشون عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الظلم ظلمات يَوْمُ الْقِيَامَةِ حل ثنا قتيبة بن سعيد نا ليث عن عقيل عن الزهري عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلم من كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة ففرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة حل ثنا قتيبة بن سعيد عن ابن جبر قال نا اسمعيل وهو ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تدبرن ما المفلس قالوا المفلس فينا من لادرهمله ولا متاع فقال ان المفلس من امتي من ياتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكوة وياتي قد شتم هذا وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دمه هذا وضرب هذا فيعط هذا من حسنة وهذا من حسنة فان فنيته حسنة قبل ان يقضى ما عليه اخذ من خطاياهم فطرح على ظهره ثم طرح في النار حل ثنا يحيى بن ايوب وقيس بن ابي حازم عن ابي هريرة نا اسمعيل يعنون ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لتورثن الحقوق لى اهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الحلاء من الشاة القرناء حل ثنا محمد بن عبد الله بن نيران ابو معاوية نا يزيد بن ابي بردة عن ابيه عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يلعن الظالم فاذا اخذه لم يعلته ثم قرأ وكن لك اخذ ربك اذا اخذ القرى وهذه ظالمة ان اخذه اليم شد يد حل ثنا احمد بن عبد الله بن يوسف نا زهير نا ابو الزبير عن جابر قال اقتتل غلامان غلام من المهاجرين وغلام من الانصار فنادى المهاجروا المهاجرون يا لكمها جرين ونادى الانصارى يا للانصار فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا دعوى اهل الجاهلية قالوا الا يا رسول الله الا ان غلامين اقتتلا فكسهم احدهما الاخر فقال لا باس وليتضر الرجل اخاه ظالما او مظلوما ان كان ظالما فينتقمه فانه له نصر وان كان مظلوما فليبصر

فان البحر من اعظم المراتب عيانا واكبرها والابرة من اصغر الموجودات مع انها ثقيلة لا يتعلق بها مار واد اعلم (قوله تعالى يا عبادي انكم تحطون بالليل والنهار) الرواية المشهورة تحطون بعمق النار وروى بفتحها وفتح الطاء يقال خطي بخطا اذ فعل ما يثم به فهو خاطي ومنه قوله تعالى استغفر لنا ذنوبنا اننا كنا خاطين ويقال في الاثم ايضا خطا فاصححان (قوله صلى الله عليه وسلم اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة) قال القاضي قيل هو على ظاهره فيكون ظلمات على صاحبها لا يستدعي يوم القيامة سبيلا حتى يسعي نور المؤمنين بين ايديهم وبما ينهم وتحتل النظمات هنا الصدور به فسور قوله تعالى قل من يتجكم من ظلمات البسره والحسرة اي شدا بهما وتحتل ايضا عبارة عن الانكسار والعقوبات (قوله صلى الله عليه وسلم واتقوا الشح فان الشح اهلك من كان قبلكم) قال القاضي تحتل ان هذا السلاك هو السلاك الذي اخبر عنهم به في الدنيا باهم سفكوا دماهم وتحتل ان هذا السلاك هو السلاك الذي اخبر عنهم به في الدنيا بالاحسرة قال جماعة اشع واشد البخل والبخ في الخ من البخل قيل هو البخل مع البخل في افراد الامور والاشع عام وقيل البخل في افراد الامور والاشع بالمال والمعرفة وقيل اشع المحرص على ابيس عنده وبخل بما عنده (قوله صلى الله عليه وسلم من كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته) اي اعانه عليها ولطفه فيها (قوله صلى الله عليه وسلم ومن فرج عن مسلم كربة ففرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة) في هذا الفصل اعانة المسلم وتفرج الكرب عنه وتستر لاته ويهمل في كشف الكربة وتفرجها من اذا بها بالمال او جاهه او مساعده والظاهر انه يخرس فيه من اذا بها بشارته ورأيه ودلالته واما استر المنسوب اليه هنا فالمراد به استر على زدي الهيات وتجوهم من ليس هو معروفا بالاذى والغشا واما المعروف بذلك فيستحب ان لا يستر عليه بل ترغ نفيته الى ولى الامران لم يخف من ذلك مفردة لان استر على هذا الظلم في الايدار والغشا وانتهك الحرات وجمارة غيره على مثل فعله هذا الكفر في ستر معصية وتعت وانقضت اما معصية رآه عليها وهو بعد يتلبس بها فتجب المباداة بالكار على من قدر على ذلك ولا يكل تاخيرها فان مجرزا ردها الى ولى الامر اذا لم ترتب على ذلك مفردة واما جرح الرواة والشهود والامسار على الصدقات والادقات والايام وتجوهم فجب جرحهم عند الحاجة ولا يكل استر عليهم اذا اراد منهم ما يقدح في ابلتهم ليس هذا من الغيبة المحرمة بل من النصيحة الواجبة وهذا مجمع عليه قال العلماء في القسم الاول الذي يستر فيه هذا الاستر مندوب فلورفعه الى السلطان وتوجه لم ياتم بالاجماع لكن هذا خلاف الاول وقد يكون في بعض صورته ما هو كروه واد اعلم (قوله صلى الله عليه وسلم ان الظلم ظلمات) اي من ياتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكوة وياتي قد شتم هذا وقذف هذا في آخره) مناه ان هذا حقيقة الظلم وان ليس له مال ومن قتل بالمال فاناس بسوءه مفسدا وليس هو حقيقة الظلم لان هذا امر يزول وينقطع بموتة وربما ينقطع بيسر يحصل له بعد ذلك في جنة واما حقيقة الظلم فان هذا هو المالك الملاك التام والمعدوم الادام المظلم فلو اخذ من سيئاتهم فوضع عليه ثم القى في النار منت خسارته وهلاكه وانما قال المازني وزعم بعض المتأخرين ان هذا الحديث معارض لقوله تعالى ولا تزوروا زواجره وذراخره وهذا الاعتراض غلط منه وجهه لانه اذا عوقب بعقله وزوره وظلمه فوجبت عليه حقوق لغرامه فذفقت اليهم من حسنة فلما فرغت وبقيت بقية قويت على حب ما اتقضت حكمة الله تعالى في خلقه وعدل في عباده فاخذ قدرها من سيئات خصوصه فوضع عليه فوجب له في النار حقيقة العقوبة انما هي بسبب ظلمه ولم يعاقب بغير جنائيه وظلم منه وهذا كله ذهب اهل السنة واد اعلم (قوله صلى الله عليه وسلم اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة) حتى يقاد للشاة الحلاء من الشاة القرناء) هذا تصريح بحسنة البسرة يوم القيامة واعادتها في القيمة كما يعاد اهل التكليف من الادميين وكما يعاد الاطفال والجالسين ومن لم يبلغ دعوة وعلم هذا تطاهرت وادال القرآن والسنة قال الله تعالى واذا الارجس حسرت واذا ورد لفظ الشرع ولم ينح من اجراءه على ظاهره عقل ولا شرع وجب حمل على ظاهره قال العلماء وليس من شرط الحسرة والاعادة في القيمة الجازاة والعقاب والثواب واما القصاص من القرناء للجماع فليس يوزن تقصاص التكليف اذا تعلقت عليه بل هو تقصاص مقابلة لا يجماع بالمذهب الجماع التي لا تدر لها والله اعلم (قوله صلى الله عليه وسلم ان الظلم ظلمات يوم القيامة) من ياتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكوة وياتي قد شتم هذا وقذف هذا في النار حل ثنا يحيى بن ايوب وقيس بن ابي حازم عن ابي هريرة نا اسمعيل يعنون ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لتورثن الحقوق لى اهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الحلاء من الشاة القرناء حل ثنا محمد بن عبد الله بن نيران ابو معاوية نا يزيد بن ابي بردة عن ابيه عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يلعن الظالم فاذا اخذه لم يعلته ثم قرأ وكن لك اخذ ربك اذا اخذ القرى وهذه ظالمة ان اخذه اليم شد يد حل ثنا احمد بن عبد الله بن يوسف نا زهير نا ابو الزبير عن جابر قال اقتتل غلامان غلام من المهاجرين وغلام من الانصار فنادى المهاجروا المهاجرون يا لكمها جرين ونادى الانصارى يا للانصار فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا دعوى اهل الجاهلية قالوا الا يا رسول الله الا ان غلامين اقتتلا فكسهم احدهما الاخر فقال لا باس وليتضر الرجل اخاه ظالما او مظلوما ان كان ظالما فينتقمه فانه له نصر وان كان مظلوما فليبصر

حل ثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأحمد بن عبد الصميّة وابن أبي عمير واللفظ لابن أبي شيبة قال ابن عبد الله وقال الآخرون ناسفیان بن عيينة قال
سمع عمر وجابر يقول كتابا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة فكسح رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار فقال الأنصاري يال الأنصار وقال المهاجرون فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبال دعوى الجاهلية قالوا يا رسول الله كسع رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار فقال دعوها فأتها منتنة فمعها عبد الله
ابن أبي فقال قد فعلوها والله لأن رجعتا إلى المدينة ليخرجن الأعراس منها الأول قال عمر بن الخطاب ضرب عنق هذا المنافق فقال دعها لا يتعدت الناس أن
محمد بن أيمن أصحابه حل ثنا أسحاق بن إبراهيم واسحق بن منصور وعبد بن رافع قال ابن رافع نا وقال الآخرون أنا عبد الرزاق أنا معمر بن أيوب عن عمرو بن
دينا عن جابر بن عبد الله قال كسع رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله القوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوها فانها
منتنة قال ابن منصور في رواية عمر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قالوا يا رسول الله بن ادريس أبو اسامة ح وحديثهم بالعلم
ابوكريب نا ابن المبارك وابن ادريس وابو اسامة كلهم عن يزيد بن أبي بردة عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه
بعضا حل ثنا محمد بن عبد الله بن غير نا أبي نا ذكر باع عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم
وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى حل ثنا اسحق بن عمار نا جابر عن مطرف عن الشعبي عن النعمان بن بشير
عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه حل ثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابو سعيد لا يثق قال نا وكيع عن الأعمش عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم المؤمنون كرجل واحد إذا اشتكى رأسه تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى حل ثنا محمد بن عبد الله بن غير نا أحمد بن محمد بن عبد الرحمن عن
الأعمش عن خيثمة عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمون كرجل واحد إذا اشتكى عينه اشتكى كله وإن اشتكى رأسه اشتكى
كله حل ثنا ابن غير نا أحمد بن عبد الرحمن عن الأعمش عن الشعبي عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه حل ثنا يحيى بن أيوب وقتيبة
ابن سعيد وابن حجر قالوا نا اسمعيل يعنون ابن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المستكين ما قال لا
فعل البادي ما لم يعقل المظلوم حل ثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قالوا نا اسمعيل وهو ابن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبدا بعفو إلا عزنا وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله

ومناه آدعو المهاجرين واستنيتهم وهم ما أسبغوا على الله صلى الله عليه وسلم ذلك دعوى الجاهلية فهو كراهة منه لذلك فانه مما كانت عليه الجاهلية من التعاضد بالقبائل في امور الدنيا وتعلقا بتا وكانت
المجاهلية تافذ حقوقا بالعصبات والقبائل فبالاسلام باطل ذلك فصل القضايا بالاحكام الشرعية فاذا تعديت انسان على آخر حكم القاضي بينهما والزمه مقتضى عدوانه كما تقر من قوله
الاسلام وانا قوله صلى الله عليه وسلم في آخره القصة لا باس فانه لم يحصل من هذه القصة باس مما كنت خفته فانه خاف ان يكون حدث امر عظيم يلج فتنه وفساد وليس هو فاعدا
لرفع كراهة الدعاء بدعوى الجاهلية (قوله كسع احد هما الآخر) هو بسبب تخفة بهمة اى ضرب دبره وعجزته بيد او رجل اوسيف او غيره (قوله صلى الله عليه وسلم دعوا فانها منتنة اى قبيحة كراهية
مؤذية) قوله صلى الله عليه وسلم ودع لا يتحدث الناس ان محمد يقتل صحابه) فيه ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الحكم وقية ترك بعض الامور المغارة والصبر على بعض المفاسد خوفا من ان ترتب على
ذلك مضرة اعظم وكان صلى الله عليه وسلم يتألف الناس ليصبر على جفارا الاعراب والمناقضين وغيرهم تقوى لئلا تكون المسلمين تمهدة لادعوى الاسلام ويتمكن الايمان من قلوب المؤمنين ويترتب عليهم
من الاسلام وكان يعظم الاموال الجذيلة لذلك ولم يقتل المناقضين لهذا السبب ولا يظهر بهم الاسلام وقد امر بالحكم بالظاهر والصدى حتى اسلموا ولا تهم كانوا معدودين في صحابه صلى الله
عليه وسلم ويجاهدون معه احمية واما الطلب دنيا وعصبية لمن معه من عشائره هم قال القاضي واختلف العلماء اهل بيتي حكم الاغصا منهم وترك قتلهم ونسخ ذلك عند ظهور الاسلام
ونزول قوله تعالى جاهد الكفار والمنافقين وانا ناسخ لما قبلها وقيل قول ثالث اذا كان العفو عنهم بالظهور وانما قهرهم فاذا اظهروه قتلوا باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضد
(قوله صلى الله عليه وسلم المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا) وفي الحديث الآخر مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم اى آخره هذه الاما حديث صحروني في تعظيم حقوق المسلمين بعضهم
على بعض وحشم على استلزامه والملاطفة والتعاضد في غيرهم ولا كرهه وفيه جواز التشبيه وضرب الامثال بتقريب المعاني الى الافهام قوله صلى الله عليه وسلم دعوا لئلا يمشوا
اى دعا بعضه بعضا الى المشاركة في ذلك منه قوله تداعى الجيطان اى تساقطت او قربت من التساقط باب السنن عن اسباب (قوله صلى الله عليه وسلم استبان ما قال فعلى
البادي ما لم يعقل المظلوم) معناه ان اثم السباب الواقع من اثنين مختص بالبادي منها كمالا ان تجازى والثاني قدره الانتصار فيقول البادي اكثر مما قال له في جزاها والانتصار ولا خلاف
في جوازه وقد تظاهرت عليه دلائل الكتاب والسنة قال الله تعالى ولئن انتصر بعد ظلمه فاودى لك ما عليهم من سبيل وقال تعالى ولذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون ومع هذا
قال الصبر والعفو افضل قال الله تعالى ولئن صبروا فظن ان ينتصروا فذلك لمن عزم الامور والحديث المذكور بعد هذا ما زاد الله عبدا بعفو الا عزاء واعلم ان سباب المسلم غير حرام كما قال صلى
الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق ولا يجوز للسبب ان ينتصر الا بثل ماله لم يكن كذا او قذفا او سبالا لانه من صور المباح ان ينتصر بيا ظلمه يا اثم او جاني او نحو ذلك لانه لا يكاد
احد يتفك من هذه الاوصاف قالوا اذا انتصر المسبوب اسوفى ظلامته وبرى الاول من حقه بل على ثمة الا بتدوا والاثم اسحق ليدفع وقيل يرتفع عنه جميع الاثم بالانتصار منه ويكون
معنى على البادي على عليه اللوم والالام **باب استجاب العفو والتواضع** (قوله صلى الله عليه وسلم ما نقصت صدقة
من مال) ذكر وانبى وجهين احدهما معناه انه يبارك فيه ويدفع عنه المضرات فيجب نقص الصورة بالبركة الشخصية وهذا مدرك بالحق والعادة والثاني انه وان
نقصت صورة كان في الثواب المرتب عليه جبر لنقصه وزيادة الى اصناف كثيرة (قوله صلى الله عليه وسلم ما زاد الله عبدا بعفو الا عزاء) المعنى ان العفو والعنا وجهان احدهما ان على
ظاهرة وان من عوت بالعفو والصبر ساد وعظم في القلوب زاد عونه واكرامه والثاني ان المراد اجرة في الآخرة وعونه هناك (قوله صلى الله عليه وسلم ما تواضع احد لله
الا رفعه الله) فيه ايضا وجهان احدهما ان رفعه في الدنيا وثبت له بتواضعه في القلوب منزلة وهو عند الله عند الناس وبكل مكانه والثاني ان المراد ثوابه
في الآخرة ورفع فيما تواضعه في الدنيا قال العلماء وهذه الالفاظ الثلاثة موجودة في العادة معروفة وقد يكون المراد بالبين معاني في معاني الدنيا والآخرة والله اعلم

حل ثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأحمد بن عبد الصميّة وابن أبي عمير واللفظ لابن أبي شيبة قال ابن عبد الله وقال الآخرون ناسفیان بن عيينة قال
سمع عمر وجابر يقول كتابا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة فكسح رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار فقال الأنصاري يال الأنصار وقال المهاجرون فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبال دعوى الجاهلية قالوا يا رسول الله كسع رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار فقال دعوها فأتها منتنة فمعها عبد الله
ابن أبي فقال قد فعلوها والله لأن رجعتا إلى المدينة ليخرجن الأعراس منها الأول قال عمر بن الخطاب ضرب عنق هذا المنافق فقال دعها لا يتعدت الناس أن
محمد بن أيمن أصحابه حل ثنا أسحاق بن إبراهيم واسحق بن منصور وعبد بن رافع قال ابن رافع نا وقال الآخرون أنا عبد الرزاق أنا معمر بن أيوب عن عمرو بن
دينا عن جابر بن عبد الله قال كسع رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله القوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوها فانها
منتنة قال ابن منصور في رواية عمر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قالوا يا رسول الله بن ادريس أبو اسامة ح وحديثهم بالعلم
ابوكريب نا ابن المبارك وابن ادريس وابو اسامة كلهم عن يزيد بن أبي بردة عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه
بعضا حل ثنا محمد بن عبد الله بن غير نا أبي نا ذكر باع عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم
وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى حل ثنا اسحق بن عمار نا جابر عن مطرف عن الشعبي عن النعمان بن بشير
عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه حل ثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابو سعيد لا يثق قال نا وكيع عن الأعمش عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم المؤمنون كرجل واحد إذا اشتكى رأسه تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى حل ثنا محمد بن عبد الله بن غير نا أحمد بن محمد بن عبد الرحمن عن
الأعمش عن خيثمة عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمون كرجل واحد إذا اشتكى عينه اشتكى كله وإن اشتكى رأسه اشتكى
كله حل ثنا ابن غير نا أحمد بن عبد الرحمن عن الأعمش عن الشعبي عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه حل ثنا يحيى بن أيوب وقتيبة
ابن سعيد وابن حجر قالوا نا اسمعيل يعنون ابن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المستكين ما قال لا
فعل البادي ما لم يعقل المظلوم حل ثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قالوا نا اسمعيل وهو ابن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبدا بعفو إلا عزنا وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله

له قول الاضطرار
منه في الاربع
على ان انتصر بالاثم
سنة فظلمت بالاثم
وهو الذي استدل به
اذا انتصر بالاثم

حدثنا يونس بن يعقوب وابن عمر قالوا انا سماعيل بن العلاء عن ابي عبد الله عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انتم امة من امة ما الغيبة قالوا
الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره قيل فرايت ان كان في اخي ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبتك وان لم يكن فيك فقد بعثت بك على امة من امة من بسطكم
العيشى تايزيد يعني ابن زريع نادوح عن سهيل بن ابي عبد الله عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستراة على عبد في الدنيا الا استراة الله يوم القيامة **حدثنا**
ابو بكر بن ابي شيبة نافع بن ناويهيب ناسخيل عن ابي عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستراة عبد في الدنيا الا استراة الله يوم القيامة **حدثنا**
عقبة بن سعيد وابو بكر بن ابي شيبة وعمر الناقد وزهير بن حرب وابن نيار كلهم عن ابن عيينة واللفظ لزهير قال ناسفياك وهو ابن عيينة عن ابن المنكر ومع
عروة بن الزبير يقول حدثتني عائشة ان رجلا استاذن على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان نواله فليشرل بن العشيرو اويس رجل لعشيرو فلما دخل عليه
الآن له القول قلت عائشة قلت يا رسول الله قلت له الذي قلت ثم التت له القول قال يا عائشة ان شر الناس من ذمه او تركه الناس اتقاء فخسه
حدثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق انا معمر بن ابن المنكر في هذا الاسناد مثل معناه غيره انه قال بشر اخوا القوم وابن العشيرو هذا **حدثنا**
محمد بن المثنى حدثني يحيى بن سعيد عن سفيان نا منصور عن تميم بن سلمة عن عبد الرحمن بن هلال عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من يخبر
الرفق بن الحر بن الحارث بن ابي بكر بن ابي شيبة وابوسعيد الاشجعي ومحمد بن عبد الله بن غير قالوا نا كيع **حدثنا** ابو كريب نا ابو معاوية **حدثنا**
ابوسعيد الاشجعي نا حفص يعني ابن غياث كلهم عن الامثش **حدثنا** زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم واللفظ لهما قال زهير نا وقال اسحاق ان
جرب عن الامثش عن تميم بن سلمة عن عبد الرحمن بن هلال العبسي قال سمعت جرب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من يجرم الرفق يجرم الحارث
حدثنا يحيى بن يحيى نا عبد الواحد بن زياد عن محمد بن ابي اساميل عن عبد الرحمن بن هلال قال سمعت جرب بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من حرم الرفق حرّم الحارث ومن يجرم الرفق يجرم الحارث **حدثنا** يحيى بن ابي شيبة نا عبد الله بن وهب نا خبرني حيوة حدثتني ابن الهادي عن
ابي بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم نا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا عائشة ان الله مرفق يحب
الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العتق وما لا يعطي على ما سواه **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري نا ابي ناسبة عن المقام وهو ابن شرح بن هانئ
عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم نا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه ولا ينزع من شيء الا شانه

باب تحريم الغيبة (قوله صلى الله عليه وسلم الغيبة ذكرك اخاك بما يكره قيل فرايت ان كان في اخي ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبتك وان لم يكن فيه ما
يقال بهتة لفتح الهاء مخففة قلت في البتة ان يقال له الباطل في وجهه وهو امر ان لم يكن تباع الغيبة لغرض شرعي وذلك لستة
اسباب اعدلها الظلم فجز الظلم ان تطلم الى السلطان والقاضي وغيرهما من الولاية او قدرة على التصرف في ظلمة فيقول ظلمي فلان او فعل في كذا التي الاستغاثة على تقيه لئلا يرد المعامل الى الصواب
فيقول لمن يجر قدره فلان بيل كذا فاجره عنه ونحو ذلك الثالث الاستتار بان يقول للظلم ظلمي فلان او في اذ وجب كذا قيل له ذلك ما طرقتي في الخلاص منه ودفع ظلمة عن ذلك
فما جازت للحاجة والا يوجد ان يقين في رجل او زوج او والدا ولد كل من امره كذا ومع ذلك فالتيمين جاز لثريث هنذ وقولها ان ابا سفيان ريل شحيح الرابع تحذير المسلمين من الشر وذلك
من وجه متناهير الجرح من الرواة والشهود والمصنفين وذلك جاز بالاجل واجب صوتا للشيعة ومنها الاخبار بعيبه عند المشاورة في مواصلته ومنها اذا رايت من يشترى شيئا مما
اوهب اسارى او زنا او اشار بأو نحو ذلك تذكره للشيعة اذ المصلحة لغيره لا بقصد الايد او الاقسا ومنها اذا رايت متفقها يتروى الى فاس او يتروى ياخذ منه علما وضعت عليه ضرره ف عليك بصحة شيئا
حال ما صدقته ومنها ان يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها لغيره فيذكره لمن له عليه ولاية ليستدل به على حاله فلا يفتر يا ويل من الاستقامة انما حسن ان يكون مجاهرا لفسقه او بعث
كأنه ومصادرة الناس وحياية الكوس وتولى الامور الباطلة في ذكره بما يجامر به ولا يجوز لغيره الا بسبب آخر الساد من التعريف فاذا كان معروفا لطلب كالا شغل الاعوج والازرق والتقصير
والا وهي والقطع ونحوها جاز لتعريفه به ويحرم ذكره به تقصدا ولو امكن التعريف بغيره كان اذ له واسلام **باب** بشارته من ستره تعالى عليه في الدنيا بان يستر عليه في الآخرة (قوله صلى الله
عليه وسلم لا يستر الله على عبد في الدنيا الا ستره السديوم القيمة) قال القاضي فيتمثل وجهين احدهما ان يستر معاصيه حيو عن اذاعتها في اهل الوقت والثاني ترك محاسنه عليها وترك ذكرها
قال والاول اظهر لما جاز في الحديث الاخير يقصره بذوه يقول سترت عليك في الدنيا وانما اغتر بالك اليوم واما الحديث المذكور بعده لا يستر عبد الا ستره السديوم القيمة فسبح شره قريبا
باب مارة من تقي غمشة (قوله ان رجلا استاذن على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة ان شر الناس من ذمه او تركه الناس اتقاء فخسه) قال القاضي في الرجل هو عينته بن حصن لم
قلت له الذي قلت ثم التت له القول قال يا عائشة ان شر الناس من ذمه عندهم القيام من ذمه او تركه الناس اتقاء فخسه) قال القاضي في الرجل هو عينته بن حصن لم
يكن اسلم حينئذ وان كان قد ظهر الاسلام فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يبين حاله ليعرفه الناس ولا يستر من لم يعرف حاله قال وكان منه في حيرة النبي صلى الله عليه وسلم وبعده ما دل
على ضعف ايمانه وارتمد مع المرتدين وحق به اسير الى ابي بكر ثم ود وصفت النبي صلى الله عليه وسلم له بان يش اخوا العشيرو من اعلام النبوة لانه ظهر كما وصفت وانما الان له القول تا لفا
له ولا مثاله على الاسلام وفي هذا الحديث مارة من تقي غمشة وجاءت غيبة القاسم احسن لغسقه ومن يحتاج الناس الى التعذير منه وقد اذعناه قريبا في باب الغيبة ولم يمدح النبي صلى
الله عليه وسلم ولا ذكر انه استغنى في وجهه ولان في الفاه انما تالفه شيء من الدنيا مع ليلين الكلام له واما بس ابن العشيرو او رجل العشيرو فالمراد بالعشيرو قبيلة تسمى يس هذا الرجل منها
باب فضل الرفق (قوله صلى الله عليه وسلم من حرم الرفق يجرم الحارث ونحوه في رواية ابن اسديق يجب الرفق يعطى على الرفق ما لا يعطى على العنف وما لا يعطى على ما سواه وفي رواية لابن
الرفق في شيء الا زانه ولا ينزع من شيء الا شانه وفي رواية عليك بالرفق) اما العنف فبضم العين ونحوها كسر الحاء من القاض وغيره انضم فصيح واشهر وهو ضد الرفق وفي هذه الاحاديث
فضل الرفق في الحث على التخلق وودم العنف والرفق سبب كل خير ومعنى يعطى على الرفق اي يثيب عليه ما لا يثيب على غيره وقال القاضي معناه يتلقى من الاغراض يسهل من المطالب ما لا يتلقى
بغيره وما قوله صلى الله عليه وسلم ان اسديق فضيه تصريح بتميمه سبحانه وتعالى ووصفه برفق قال المازري لا يوصف الله سبحانه وتعالى الا بما سمي به نفسه او سماه به بل
اسديق الله عليه وسلم او اجتمعت الامة عليه واما ما لم يردا في الاطاعة ولا ورسنه من ضعف الله تعالى به فغيبه بلات منهم من قال يعطى على ما كان قبل ورود الشرع فلا يوصف
بكل ولا حرمة ومنه من قال وللصواب المتأخرين خلاف في تسمية الله تعالى بما ثبتت عن النبي صلى الله عليه وسلم غير الاحاديث لفضل خلق الله تعالى عن غيره من عباده

باب تحريم الغيبة **باب** بشارته من ستره تعالى عليه في الدنيا بان يستر عليه في الآخرة
باب فضل الرفق

حد ثنا محمد بن المنوف وابن بشار قالنا محمد بن جعفر ناشبة قال سمعت المقدام بن شريح بن هانئ بهذا الإسناد وزاد في الحديث ذكرت كذا كنت بعيرا فكانت فيه صعوبة فجلت تردده فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك بالرفق ثم ذكره مثل **حد ثنا** أبو بكر بن أبي شيبه وزهير بن حرب جميعا عن ابن طيبة قال زهير نا سمعيل بن ابراهيم نا ايوب عن ابى قلابه عن ابى الهيثم عن عمر بن حصين قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره وامرأة من الانصار على ناقه فظهرت فلعننها فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خذ واما عليها ودعها فانها ملعونة قال عمران فكانى اراها الازن تمشى في الناس ما يرض لها احد **حد ثنا** قتيبة بن سعيد و ابو الربيع قالنا كما دوهو ابن زيد ح **حد ثنا** ابن ابي عمير نا الشقي كلاهما عن ايوب باسناد اسمعيل نحو حديثه الا ان في حديث سجاد قال عمران فكانى انظر اليها ناقه وورقاء وفي حديث الثقفى فقال خذ واما عليها واعر وهافانها ملعونة **حد ثنا** ابو كامل الجحدري فضيل بن حصين نا يزيد بن يعنى بن زريع نا التيمي عن ابى عثمان عن ابى برزة الاسلمى قال بينما جارية على ناقه عليها بعض متاع القوم اذ بصرت بالنبي صلى الله عليه وسلم وتضايقت بهم الجبل فقالت حلك اللهم العنهما قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تصاحبنا ناقه عليها لعنة **حد ثنا** محمد بن عبد الله نا المعمر بن سليمان ح **حد ثنا** عبيد الله بن سعيد نا يحيى بن يعنى بن سعيد جميعا عن سليمان التيمي بهذا الاسناد وزاد في حديث المعتمر لا يمر الله لا تصاحبنا ارحلة عليها لعنة من الله وكما قال **حد ثنا** هارون بن سعيد الازلبى نا ابن وهب اخبرنى سليمان وهو ابن بلال عن العلاء بن عبد الرحمن **حد ثنا** عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينبتى لصديق ان يكون لعا **حد ثنا** ثوبان بن مالك نا خالد بن مخلد عن محمد بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن بهذا الاسناد مثل **حد ثنا** سويد بن سعيد **حد ثنا** حفص بن هيصق عن زيد بن اسلم ان عبد الملك بن مروان بعث الى امر الله داء بالفراء من عنده فلما ان كان ذات ليلة قاه عبد الملك من الليل فدعا خادمه وكانه ابطأ عليه فلعننهما فاصبح قال له امر الله داء سمعتك الليلة لعنت خادمك حين دعوت فقالت سمعت ابا الدرداء يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكون للعائون شفعاء ولا شهداء يوم القيمة **حد ثنا** ابو بكر بن ابي شيبه وابو غسان السميع واهم بن النضر التيمي قالوا نا معتمر بن سليمان ح **حد ثنا** اسحق بن ابراهيم نا عبد المرزاق كلاهما عن محمد بن زيد بن اسلم في هذا الاسناد بمثل معنى **حد ثنا** حفص بن يبرق **حد ثنا** ابو بكر بن ابي شيبه نا معاوية بن هشام عن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم و ابى حازم عن امر الله داء عن ابى الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اللعائين لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيمة **حد ثنا** محمد بن ابي عمر قال نا مردان يعقوبان الفزارى عن يزيد بن ابي كيسان عن ابى حازم عن ابى هريرة قال قيل يا رسول الله اج على المشركين قال الى لم ابعث لعنائا وانما بعثت رحمة **حد ثنا** زهير بن حرب نا جري عن الاعمش عن ابى الطهي عن مسروق عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم جيران فكلماه بشئ لا ادرى ما هو فاغضبها فلعننها واسمها فلما خرجت قلت يا رسول الله لمن اصاب من الخير شيئا اصابه من هذه ان قال وما ذاك قالت قلت لعننها ما قال او ما علمت ما شارطت عليه ربى قلت اللهم انما انا بشر فاي المسلمين لعنتها وسببتها فاجعله ذكوة واجرا **حد ثنا** ابو بكر بن ابي شيبه و ابو كريب قال نا ابو معاوية ح **حد ثنا** علي بن عمر السعدي واسحاق بن ابراهيم و علي بن خنسم جميعا عن عيسى بن يونس كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد نحو حديث جرير وقال في حديث عيسى بن جبريل فقولوا به فسبها ولعنهما واخرجهما

باب النبي عن ابن الدرداء وغيره

باب النبي عن ابن الدرداء وغيره
صواعقها ان كان له ذكوة واجرا وحسنة

و هذا عن من باب احكامه لكن ينع اثباته ما قاله تعالى بالانبياء اشعرية وان كانت عمل بهاني المسائل القهريه وقال بعض متاخرهم من ذلك من اجاز ذلك ثم من مسالك الصحابة في ذلك في مثل هذا ومن من لم يعلم ذلك ولم يثبت عنده اجماع فينبغي على النسخ قال المازري فاطلاقه فيمن ان لم يثبت بغيره الحديث الاحاديث في جواز استعمال الخلف الذي ذكرنا قال فيمن ان يكون رفيق صنعة فعل وهي الخلقة النبوية التي هي من الفرق لعابده ذاتها كلام المازري والصحيح جواز تسمية الله تعالى في نبيها وغيره مما ثبت بخبر الواحد وقد مرنا في كتاب اليمان في حديث ابن اسمعيل يجب بحال في باب تحريم الكبر و ذكرنا ان اختصار امام المحرمين **باب** السنة عن من الدواب وغيرها (قوله صلى الله عليه وسلم في الناقة التي لعنتها المرأة فخذها ما عليها ودعها فانها ملعونة وفي رواية لا تصاحبنا ناقه عليها لعنة) انما قال هذا خبرها واخبارها واخبارها وكان قد بين فيها وهي غير با من السن فخرتت با رسال الناقة والمراد انهي عن مصاحبة تلك الناقة في الطريق واما غيرها وقد ذكرنا في غير مصاحبة صلى الله عليه وسلم وغير ذلك من التصرفات التي كانت جائز قبل هذا في بقية على الجواز لان اشترع انا ورد با النبي عن المصاحبة منى الباقى كما كان وقوله ناقه ورفار بالحق طيبا ضاهسا واد الذكرا ورق قول هي السواد قبل التي لونها كلون الرماد (قوله فقالت هل) هي كلمة زجر للابل واكتشاف يقال هل باسان اللام فيما قال القاضي ويقال ايضا هل كلس اللام فيما بالفتورين وغيره (قوله صلى الله عليه وسلم فخذوا ما عليها ودعوا) هو بمزة قطع ويضم اللام ويقال اعرية وعريه اعراء ونقريه والمراد هنا خذوا ما عليها من المتاع وعلما وانما قوله صلى الله عليه وسلم لا ينبتى لصديق ان يكون لعائا ولا يكون للعائون شهداء ولا شفعاء يوم القيمة) فيلما جرح اللعن وان من تخلف به لا يكون فيه الصفة الجيدة لان اللعنة في الدعا وما فيها الابعاد من رحمة الله تعالى وليس لها بريد من اطلاق المؤمنين الذين وصفهم الله تعالى بالرحمة بينهم والتعاون على البر والتقوى وكلهم بانيان يمشون بعضا وكما جسد الواحد لو لم يرحم لجرح لجرحه من دعا على اخيه ايحىه الله باللعنة والابعاد من رحمة الله تعالى فهو من جنات المعاطة والتدابير ما يؤده السلم للكافرويه عليه ولما جازى الحديث الصحيح عن المؤمنين كقوله لان القائل يقطع عن منافع الدنيا وهذا يقطع عن سيم الأخرة ورحمة الله تعالى وقيل معنى عن المؤمنين كقوله في الاخرة الظاهر انما قوله صلى الله عليه وسلم لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيمة فيمن يطعم المؤمنين في اخرتهم الذين استجروا النار (قوله ولا شهداء) فية لثة احوال استجوا وشهداء لا يكونون شهداء يوم القيمة على الامم يبتلى بهنهم الرسالات والثاني لا يكونون شهداء في الدنيا اي لا تقبل شهداء وهم نفسهم والثالث لا يترقون الشهادة فهي اتمل في سبيل الله وانما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينبتى لصديق ان يكون لعائا ولا يكون للعائون شفعاء ويكسبه ولم يقل لعائا ولا لعائون لان هذا اللفظ في الحديث انما هو من كثر منه اللعن لا مرة ونحوها ولا يخرج منه ايضا اللعن المباح وهو الذي ورد بالشرع به وهو لعنة الطالمين لعن الله اليهود والنصارى لعن الله ابواسلية والوثنية وشارب الخمر وكل الربوا وموكله وكاتبه وشاهد به والمصورين ومن انتهى له غير ابيه او كوسه غير مواليه او غير منار الارض وغيرهم ممن هم مشهور في الاحاديث الصحيحة (قوله في حديث الى ام الدرداء بايجاد من عنده) هو فتح الهمة وبعدها لون ثم جيم وفتح جيم وفتح النون والجمم وهو متاع البيت الذي يزين به من فرش ومارق وستور وقاله الجاهلي باسكان الجيم قال جمعة بن جود حكاه ابن عبيد بن عثمان ووقع في رواية ابن مالا بن بخادم باخبار الجمة المشهور الاول **باب** من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم او سببه ودعا عليه وليس هو ابلا لذكرك لذكوة واجرا ورحمة

حدثنا محمد بن عبدالله بن غيرنا بن نا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انما انا بشر فايتما رجل من المسلمين سببتة او لعنته او جلدته فاجعلها له زكاة ورسمة **حدثنا** ابن غيرنا بن نا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله الا ان فيه زكاة واجزا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالنا ابو معاوية **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم نا عيسى بن يونس كلاهما عن الاعمش باسناد عبد الله بن غيرنا مثل حديث غيرنا في حديث عيسى بن ابي شيبة واجعل ورسمة في حديث جابر **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا المغيرة بن عبد الرحمن الخراشي عن ابي الزناد عن الاعمش عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم اني اخذت عندك عهدا من تخلفنيه فانما انا بشر فاني المؤمنين اذ بيته شتمته لعنته جلدته فاجعلها له صلوة وزكاة وقرية تقر بهما اليك يوم القيمة **حدثنا** ابن ابي عمير نا سفيان نا ابو الزناد عن الاسناد نحوه الا انه قال او جلدته قال ابو الزناد وفي لغة ابي هريرة وانما جلدته **حدثنا** سليمان بن معبد نا سليمان بن حرب نا حماد بن زيد عن ايوب عن عبد الرحمن الاعمش عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا عيسى بن سعيد عن سالم مولى النهري بن قال سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انما نحن بشر كيقضب كما يقضب البشر واني قد اخذت عندك عهدا من تخلفنيه فاني ما مؤمن اذ بيته او سببتة او جلدته فاجعلها له كفارة وقرية تقر بهما اليك يوم القيمة **حدثنا** حريز بن عمار نا ابن وهب نا اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني سيدنا السيب عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم فاني ما عبد مؤمن سببتة فاجعل ذلك له قرية اليك يوم القيمة **حدثنا** زهير بن حرب وعبد بن حميد قال زهير نا يعقوب بن ابراهيم نا ابن اسحق نا ابن شهاب عن عمه قال **حدثنا** حريز بن عيسى نا سفيان بن المسيب عن ابي هريرة انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اخذت عندك عهدا من تخلفنيه فاني ما مؤمن اذ بيته او سببتة او جلدته فاجعل ذلك كفارة له يوم القيمة **حدثنا** هارون بن عبد الله و حجاج بن الشاعر قالنا نا حجاج بن محمد قال قال ابن جريح نا اخبرني ابو الزبير نا سمع جابرا بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما انا بشر واني اشترطت على ربى اتي عبد من المسلمين سببتة او شتمتة ان يكون ذلك له زكاة واجزا **حدثنا** ثنية بن ابي خلف نا روح **حدثنا** عبد بن حميد نا ابو عاصم نا صبيح نا ابن جريح نا اسناد مثله **حدثنا** زهير بن حرب وابو معن الرقاشي واللفظ لزهير نا اعمش نا يونس نا حكيم نا عمار نا اسحاق بن ابي طلحة **حدثنا** انس بن مالك قال كانت عندنا سليمة بنت وهب ام انس فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم اليتيم فقال انت هب لقد كبرت لا كبر سنك فوجعت اليتيم الى امر سليم تبكي فقالت امر سليم مالك يا بني فقالت الجارية دعا على نبي الله صلى الله عليه وسلم ان لا يكبر سنك فالت اليتيم فخرجت امر سليم مستحجة تلوث ثمارها حتى لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك يا امر سليم فقالت يا نبي الله ادعوت على يتيمة قال وما ذاك يا امر سليم قالت زعمت انك دعوت ان لا يكبر سنك او لا يكبر قرنها قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا امر سليم اما تعلمين ان شرطى على ربى اني اشترطت على ربى فقلت انما انا بشر رضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر فاني ما احد دعوت عليه من احد بدعوة ليس لها اهل ان تجعلها له طورا وزكاة وقرية تقر بهما مني يوم القيمة وقال ابو معن يتيمة بالتصغير في المواضع الثلاثة من الحديث **حدثنا** محمد بن المنذر العتري وابو بشر واللفظ لابن المنذر قالنا نا امية بن خالد نا شعبة عن ابي حمزة القصاب عن ابن عباس

قوله صلى الله عليه وسلم اللهم انما انا بشر فاني اشترطت على ربى اني اشترطت على ربى فقلت انما انا بشر رضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر فاني ما احد دعوت عليه من احد بدعوة ليس لها اهل ان تجعلها له طورا وزكاة وقرية تقر بهما مني يوم القيمة **حدثنا** محمد بن المنذر العتري وابو بشر واللفظ لابن المنذر قالنا نا امية بن خالد نا شعبة عن ابي حمزة القصاب عن ابن عباس

على قول ابن جريح
على قول ابن جريح
العبارة

على قول ابن جريح
العبارة والاصح
العبارة
على قول ابن جريح
على قول ابن جريح
على قول ابن جريح
على قول ابن جريح

قال كنت العب مع الصبيان فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فتواريت خلف باب قال فجاء فطأني حطاة وقال اذهب ادع لي معاوية قال فمخنت فقلت هو يا كل
قال ثم قال لي اذهب فادع لي معاوية قال فمخنت فقلت هو يا كل فقال لا اشبع الله بطنة قال ابن المنثني قلت لامية ما حطأني قال فقداني فقدة حدثني
اسحاق بن منصور قال انا النضر بن شميل قال ناشبنا انا ابو حمزة قال سمعت ابن عباس يقول كنت العب مع الصبيان فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختبأت
منه فن كر مثله **حدثني** بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من شل الناس الوهمين
الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه **حدثني** سعيدي بن سعيد قال ناليت ح وحدا ثنا ابى رعر انا الليث عن يزيد بن ابى حبيب عن عراك عن ابى هريرة انه سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان شل الناس ذ الوهمين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه **حدثني** حمرلة بن يحيى قال اخبرني ابن وهب قال اخبرني
يونس عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ح وحدا ثنا زهير بن حرب قال نا جري عن عارة عن ابى
عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجدون من شل الناس ذ الوهمين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه **حدثني** حمرلة بن يحيى
قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان امارا كلثوم بنت عقبة بن ابى معيط وكانت من المهاجرات
الاولى اللاتي بايعن النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول ليس الكذاب الذي يصلم بين الناس ويقول
خير او ينجي خيرا قال ابن شهاب ولم اسمع بخص في شئ ما يقول الناس كذب الا في ثلاث الحرب والاصلاح بين الناس وحديث الرجل امره حديث
المرأة زوجها **حدثني** الناقد قال نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابى عن صالح قال نا محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب بهذا الاسناد
مثله غير ان في حديث صالح وقالت ولم اسمع بخص في شئ ما يقول الناس الا في ثلاث يمثل ما جعله يونس من قول ابن شهاب **حدثني** الناقد
نا اسمعيل بن ابراهيم قال نا معمر عن الزهري بهذا الاسناد الى قوله وفي خبر اوله بين كرماء بعد **حدثني** الناقد قال نا محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب بهذا الاسناد
قال ناشبنا قال سمعت ابا اسحاق يحدث عن ابى الاحوص عن عبد الله بن مسعود قال ان محمدا صلى الله عليه وسلم قال لا تبغوا العضة من النعمة القالة
بين الناس وان محمدا صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل يصدق حتى يكتب صديقا ويكذب حتى يكتب كذابا **حدثني** زهير بن حرب وعثمان
ابن ابى شيبة واسحاق بن ابراهيم قال السحق نا وقال الاخران نا جري عن منصور عن ابى واثل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الصدق يهدي الى البروان والبره يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقا وان الكذب يهدي الى الجوروان والجور يهدي
الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا

قوله عن ابى حمزة القصاب عن ابن عباس (ابو حمزة هذا بالحجاز والزاى اسمه عمران بن ابى عطاء الاسدي الواسط القصاب بيل القصب لواء ليس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا
الحديث له عن ابن عباس من قوله انه يكره مشاركة المسلم اليهودي وكل ما في الصحيحين ابو حمزة عن ابن عباس فهو باجميم والرار وهو نصير بن عمران الضبي الا هذا القصاب فله في مسلم هذا الحديث
وصده لذكره في البخاري **قوله** عن ابن عباس قال كنت العب مع الصبيان فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فتواريت خلف باب فجاء فطأني حطاة وقال اذهب ادع لي معاوية وقول الرواي
حطأني امي فقدني اما حطأني فجاء ثم طأني فمخنت وبعد ما همزة وقفني بقان ثم فارتم وال مهلة وقوله حطاة بفتح الحاء واسكان الطاء بعد ما همزة وهو الضرب باليد بسوطة بين التخنين وانما
فعل هذا بابن عباس ملاطفة وتاميسا ولما دعاوه على معاوية ان لا يسمع حين تاخر فضيه الجوابان السابقان احداهما انه جرى على اللسان بلا قصد والثاني انه عقوبة له لتاخره وقد
فهم مسلم من هذا الحديث ان معاوية لم يكن مستحقا للدعاء عليه فلهذا ادخله في هذا الباب وجعله غيره من مناقب معاوية لانه في الحقيقة يصير دعاءه وفي هذا الحديث جواز ترك الصبيان
يلعبون بما ليس بحرام وفيه اعطاء وصي فيما يرسل فيه من دعاء انسان ونحوه من حمل هدية وطلب حاجة واشباهه وفيه جواز ارسال صبي غيره ممن يدل عليه في مثل هذا الايقال هذا تصرف
في منفعة الصبي لان هذا قد سيرور الشرع بالمساحة به للحاجة واطروبه العرف عمل المسلمين والاعلم باب ذم ذى الوهمين وتحريم فعله **قوله** صلى الله عليه وسلم ان من شل الناس ذ الوهمين
الذي يأتي بوجه وهو لا يوجه وهو لا يوجه هذا الحديث سبق شرحه والمراد من يأتي كل طائفة ويظهر انه منهم ومخالف للاختين مبغض فان اتى كل طائفة بالاصلاح ونحوه محمود باب تحريم الكذب بيان
ما يباح منه **قوله** صلى الله عليه وسلم ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس يقول خيرا او ينجي خيرا هذا الحديث مبين لما ذكرناه في الباب قبله ومعناه ليس الكذاب المذموم الذي يصلح
بين الناس بل هذا محسن **قوله** قال ابن شهاب لم اسمع بخص في شئ مما يقول الناس كذب الا في ثلاث الحرب والاصلاح بين الناس حديث الرجل امرته وحديث المرأة زوجها
قال القاضي لا خلاف في جواز الكذب في هذه الصور اختلفوا في المراد بالكذب للبلح فيها ما هو فقالت طائفة هو على اطلاقه واجازوا قول الم يكن في هذه المواضع للمصلحة وقالوا الكذب
المذموم ما فيه مضرة واجتزوا بقول ابراهيم صلى الله عليه وسلم بل فعله كبير عزم اني سقيم وقوله انها اختي وقول منادى يوسف صلى الله عليه وسلم ليهيئ لي عسلكم سارقون واخلا فان لوقصد ظالم
قتل رجل هو عند مختلف جب عليه الكذب في انه لا يعلم بن هو قال آخرون منهم الطبري لا يجوز الكذب في شئ مطلقا او ما جاز من الاباحة في هذا المراد به التورية وهتمال المعانيص لا صريح الكذب بل ان
يعد زوجته ان يحسن اليها او يسوئها كذا ونحوه ان قدر احد ذلك حاصله ان ياتي بكل محتمل ليهيئ لي عسلكم سارقون لانه لا كلاما جملا من هو لار الى هؤلاء
كذلك ترى كذلك كذا يقول صومه مات ما لكم الا عظم ونوى ما هم في الازمان الماضية او فدايا يتنادواى طعام ونحو هذا من المعانيص المباحة فكل هذا جاز وتادوا لوقصة ابراهيم يوسف ما جاز من هذا على
المعانيص والله اعلم انما كذب زوجته وكذبها له فالمراد به في اخبار الود والودع باليد ثم نودك ما المخادعة في منع حق عليه عليها واخذها ليس اولها فوجرام باجماع المسلمين والاعلم باب تحريم التورية
نقل كلام الناس بعضهم البعض على جهة الاسناد **قوله** صلى الله عليه وسلم لا تبغوا العضة من النعمة القالة بين الناس هذه اللفظة رويها على جبين احدبها العضة بكسر العين ونحو العضاة المحمودة على وزن العدة
والزنة والثاني العضة بفتح العين واسكان الضاد على وزن الوجد هذا الثاني هو الاشتهر في روايات بلادنا والاشهر في كتب الحديث وكتب عربية الاول شهره في كتب اللغة ونقل القاضي انه رواية اكثر
شيوعهم وتقدير الحديث والاعلم ان تبغوا العضة من النعمة القالة بين الناس كذب حتى يكتب عند الله كذابا **قوله** صلى الله عليه وسلم ان الكذب يهدي الى الجوروان والجور يهدي الى النار
وان الجور يهدي الى النار قال العلما بمعناه ان الصدق يهدي الى العمل الصالح والاصلاح يهدي الى الجنة وان الكذب يهدي الى الجوروان والجور يهدي الى النار

عن ابى

باب فضل من يكف نفسه عن الغضب وراى في حق من هب الغضب

عنه

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وهناد بن السرى قالنا ابوالاحوص عن منصور عن ابي واثل عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
الصدق يروان البرهه الى الجنة وان العبد ليتحرى الصدق حتى يكتب صدقا وان الكذب فجور وان الفجور يهدى الى النار وان العبد ليتحرى الكذب حتى يكتب
كذبا قال ابن ابي شيبة في روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن عبد الله بن غير قال نا ابو مغوية ووكيع قالنا لا اعشح وحدثنا ابو بكر بن نا
ابو مغوية قال نا الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالصدق فان الصدق يهدى الى البرهه والى الجنة وما يزال
الرجل يصدق ويقر على الصدق حتى يكتب عنده صدقا وان الكذب يهدى الى الفجور وان الفجور يهدى الى النار وما يزال الرجل يكذب ويتحرى
الكذب حتى يكتب عنه الله كذا ابا حدثنا منجاب بن الحارث التميمي قال انا ابن مسهرح وحدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي انا عيسى بن يونس كلاهما
عن الاعمش بهذا الاسناد ولم ينكر في حديث عيسى ويتحرى الصدق ويتحرى الكذب وفي حديث ابن مسهرح حتى يكتبه الله ^{كلمة} ثنا قتيبة بن سعيد وعثمان
ابن ابي شيبة واللفظ لقتيبة قالنا جاور عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعلم
الرقوب فيكم قال قلنا الذي لا يولد له قال ليس ذلك بالرقوب ولكنه الرجل الذي لم يقدم من ولد له شيئا قال فاتعدون الصرعة فيكم قال قلنا الذي لا يصرع
الرجال قال ليس بذلك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب ^{كلمة} ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو بكر بن نا ابو مغوية وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال
انا عيسى بن يونس كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد مثل معناه ^{كلمة} ثنا يحيى بن يحيى وعبد الله بن علي بن حماد قال كلاهما قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سعيد
ابن المسيب عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس لشديد بالشديد الذي يملك نفسه عند الغضب ^{كلمة} ثنا احب بن الوليد نا محمد
ابن حويز عن الزبير بن عدي عن الزهري قال اخبرني حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس لشديد بالشديد
هو يا رسول الله قال الذي يملك نفسه عند الغضب ^{كلمة} ثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد جميعا عن عبد الرزاق انا معمر ح وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن بشار
انا ابو اليمان انا شعيب كلاهما عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ^{كلمة} ثنا يحيى بن يحيى وعنه بن العلاء قال
يحيى انا وقال ابن العلاء نا ابو مغوية عن الاعمش عن عدي بن ثابت عن سليمان بن صرد قال استب رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فعمل احدهما
تحريرا وعينه وتنفخ او واجه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف كلمة لو قالها لذهب عنه الذي يجال عودا بالله من الشيطان الرجيم فقال لرجل هل
ترى من جنون قال ابن العلاء فقال وهل ترى ولم يرد الرجل ^{كلمة} ثنا نصر بن علي الجهضمي قال نا ابو اسامة قال سمعت الاعمش يقول سمعت عدي بن
ثابت يقول ناسليمان بن صرد قال استب رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فجعل احدهما يعضد يجره فنظر اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني لاعلم
كلمة لو قالها لذهب داعته عودا بالله من الشيطان الرجيم فقام الى الرجل رجل من جمع النبي صلى الله عليه وسلم فقال ترى ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انفا قال اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب داعته عودا بالله من الشيطان الرجيم فقال له الرجل اجمنون تراني ^{كلمة} ثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا
حفص بن غياث عن الاعمش بهذا الاسناد

(قوله صلى الله عليه وسلم وان الرجل يصدق حتى يكتب عنده صدقا وان الرجل يكذب حتى يكتب عنه كذا ابا وفي رواية ليتحرى الصدق ويتحرى الكذب وفي رواية عليكم بالصدق
فان الصدق يهدي الى البرهه والكذب يهدي الى النار) قال العلماء هذا فيه حديث علي تحرى الصدق وهو قصده والاعتنا به وعلى التحذير من الكذب التساهل فيه فانه اذا تساهل فيه كثر منه ضرر
وكتبه الله الى النار وهذا ان اعتاده او كذا بان اعتاده ومعنى يكتب هنا يحكم به بذلك مستحق الوصف بمنزلة الصديقين ثوابهم اوصفتهم الكذابين عقابهم والمراد اظهار ذلك للخلق انما بان
يكتسب في ذلك يشتهر بخله من الصفتين في الملأ الاعلى والما بان لم يفتي ذلك في قلوب الناس واستهيم كما يوضع له القبول والبغض والافتقار له فكله وكتابه السابق قد سبق بل ذلك
واسد اعلم واعلم ان الموجود في جميع نسخ البخاري ومسلم بهلا ونا وغيره ان ليس في متن الحديث الا ما ذكرناه وكذا نقله القاضي عن جميع النسخ وكذا نقله الحميدي ونقل ابو مسعود
الدرستي عن كتاب مسلم في حديث ابن المشي و ابن بشار زيادة وان شر الروايات روايا الكذب وان الكذب لا يصلح منه جد ولا ينزل ولا يهدى الرجل صبيته ثم يخلفه وذكر ابو مسعود
مسلم روى هذه الزيادة في كتابه وذكرها ايضا ابو بكر البرقاني في هذا الحديث قال الحميدي وليست عنده في كتاب مسلم قال القاضي الروايات هنا جميع روية وهي ما يتردى في
الانسان ويستعد به امام عمله وقوله قال وقيل جمع روية له لانه حامل وناقل له واسد اعلم باب فضل من يكف نفسه عن الغضب وبها شي يذهب الغضب (قوله
صلى الله عليه وسلم ما تعدون الرقوب فيكم قال قلنا الذي لا يولد له قال ليس ذلك بالرقوب ولكنه الرجل الذي لم يقدم من له شيئا قال فما تعدون الصرعة فيكم قلنا الذي
لا يصرع الرجال قال ليس بذلك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب) لما الرقوب ففتح الراء وتحيق القان والصرعة بضم الصاد وفتح الراء واصلة في كلام العرب الذي يصرع الناس
كثيرا وهل الرقوب في كلام العرب الذي لا يعيش له ولد ومعنى الحديث انكم تتقعدون ان الرقوب المحزون هو المصاب بموت اولاده وليس هو كذلك شرعا بل هو من لم ميت احد من
اولاده في حياته فيكتب له ثواب مصيبة به وثواب صبره عليه ويكون له فرط وسلفا كذلك تتقعدون ان الصرعة الممدوح القوي القائل بلوتوى الذي لا يصرع الرجال بل يصرعهم وليس كذلك
شرعا بل هو من يملك نفسه عند الغضب فهذا هو الفاضل الممدوح الذي قل من يقدر على التخلق بخلقته ومشاركته في فضيلة بخلان الاول وفي الحديث فضل موت الاولاد والصبير بهم
الدلالة لمذهب من يقول تفضيل التزوج وهو مذهب ابي حنيفة وبعض اصحابنا وسبقت المسئلة في التخلج وفي فضيلة نظم الغيظ واساك النفس عند الغضب على الانتصار لها
والمنازعة (قوله صلى الله عليه وسلم في الذي اشتد غضبه اني لاعرف كلمة لو قالها لذهب عنه الذي يجدر عودا بالله من الشيطان الرجيم فيه ان الغضب في غير الله تعالى من زغ الشيطان
وانه ينبغي لصاحب الغضب ان يستعيد فيقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم وان سبب لزوال الغضب اما قول هذا الرجل اشتد غضبه بل ترى بي من جنون فهو كلام من لم يفقه في
دين الله تعالى ولم يهذب بانوار الشريعة المكرمة وتوسم ان الاستعاذة مختصة بالجنون ولم يعلم ان الغضب من نزغات الشيطان ولهذا يخرج به الانسان عن اعتدال حاله ويجعل باله
ويضل المذموم وينوي الكف والبغض وغير ذلك من القبائح المترتبة على الغضب ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم للذي قال له اوصني لا تغضب فرد مرارا قال لا تغضب فلم يزد
في الوصية على لا تغضب مع تكراره الطلب وهذا دليل ظاهر في عظم مفسدة الغضب ما ينشأ منه ويحتل به القائل بل ترى بي من جنون كان من المناقضين او من جعاة العرب الله اعلم

حل ثنا سويد بن سعيد وعبد بن عبد الأعلى وتقارب في اللفظ قال لنا المعتمر عن ابيه عن ابي السليل عن ابي حسان قال قلت لابي هريرة ان ذوات الابل بان
 فانت حتى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدثه في تطيب بئنا انفسنا عن موتانا قال قال نعم صغارهم دع ابيص الجنة يتلقى احدهم اباه او قال يويه في اخذ يتوبه او
 قال بيده كما اخذنا ان تصنفه ثوبك هنا فلا تتناهي او قال بنتي حتى يدخله الله واباه الجنة وفي رواية سويد حل ثنا ابو السليل **حل ثنا** بن عبد الله بن سعيد نا يحيى يعني
 ابن سعيد عن النبي هذا الاسناد وقال فهل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا تطيب به انفسنا عن موتانا قال نعم **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعبد بن عبد الله
 ابن نمير وابو سعيد الاشج واللفظ لابي بكر قالوا ان اخف يعنون ابن غياث ٣ وحدثنا عمر بن حفص بن غياث نا ابي عن جده طلق بن مغوية عن ابي زرعة عن ابي هريرة
 قال اتت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم بصبي لها فقالت يا بني له ادع الله له فلقط فذنت ثلاثة فقال ذفنت ثلاثة قالت نعم قال لقد احتظرت بحظارشيد من النار
 قال عمر بن مريم عن جده وقال لباقون عن طلق لم يدكرها والجهد **حل ثنا** قتيبة بن سعيد زهير بن حرب قالنا جري عن طلق بن معاوية المخفي ابي غياث عن
 ابي زرعة بن عمرو بن جوير عن ابي هريرة قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم يا بن لها فقالت يا رسول الله انه يشك في واني اخاف عليه قد ذفنت ثلاثة قال لقد
 احتظرت بحظارشيد من النار قال زهير عن طلق ولم يدكرها **حل ثنا** زهير بن حرب نا جوير عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ان الله اذا احب عبدا دعاه جبرئيل عليه السلام فقال في احب فلانا فاحبه قال فيجيبه جبرئيل ثم ينادي في السماء فيقول ان الله يحب فلانا فأحبوا
 فيجيبه اهل السماء قال ثم يوضع له القبول في الارض واذا بغض عبدا دعاه جبرئيل فيقول في بغض فلانا فأبغضه قال فيبغضه جبرئيل ثم ينادي في اهل
 السماء ان الله يبغض فلانا فأبغضوه قال فيبغضونه ثم يوضع له البغضاء في الارض **حل ثنا** قتيبة بن سعيد نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري وقال قتيبة نا
 عبد لمن يزني الدرا وردى ٣ وحدثنا سعيد بن عمرو الاشعثي نا عبد بن العلاء بن المسيب ٣ وحدثني هارون بن سعيد لا يلى نا ابن جهم ح حدثني مالك هو
 ابن انس كانهم عن سهيل بهذا الاسناد غير ان حدثنا عبد الله بن العلاء بن المسيب ليس فيه ذكر البغض **حل ثنا** عمر الناقد نا يزيد بن هارون نا عبد الرحمن بن عبد الله بن
 ابي سلمة لما جثون عن سهيل عن ابي صالح قال كنا جعفر فترعرع بن عبد الرحمن يزوهه على الموسم فقام الناس ينظرون اليه فقلت لابي يا ليت اني اري الله تعالى يحب
 عمر بن عبد الرحمن يزوال وماذا كقلت لما كنت من الحيت في قلوب الناس قال يا ليت ان سمعت ابا هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكره عن ابي جبر
 عن سهيل **حل ثنا** قتيبة بن سعيد نا عبد الرحمن بن يعقوب بن محمد عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الارواح جنود مجندة
 فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف **حل ثنا** عبد الله بن عبد الرحمن بن جعفر بن برقان نا يزيد بن الاصم عن ابي هريرة يحدث برفعة قال للناس معاذ
 كما دن الفضة والذهب خیارهم في الجاهلية خیارهم في الاسلام اذا فقهوا والارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف **حل ثنا** عبد الله
 ابن قعنق نا مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك ان اعرابيا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم متى الساعة قال لرسول الله صلى الله
 عليه وسلم ما اعددت لها قال حب الله ورسوله قال انت مع من احببت **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعمر الناقد وزهير بن حرب وعبد بن عبد الله بن نمير
 وابن ابي عمير اللفظ زهير قالوا سفيان عن الزهري عن انس قال قال رجل يا رسول الله متى الساعة قال وما اعددت لها فلم يدكرها قال ولكنك احبب
 ورسوله قال فانت مع من احببت **حل ثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبد نا وقال ابن رافع نا عبد الرزاق نا انا معمر عن الزهري قال حدثني انس
 ابن مالك ان رجلا من العرب اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله غير انه قال ما اعددت لها من كبير احد عليه نفسى

ما يشيرون في القبول في الارض + باب اذ احب الله عبدا من عباده اهل السما
 باب الارواح جنود مجندة

قوله لم يبلغوا الحنث) اي لم يبلغوا سن التكليف الذي يحث فيه الحنث وهو الاثم (قوله صغارهم دع ابيص الجنة) هو بالدال العين الصاد للبهائم اذ هم دونهم لضعف الادل اي صغار الابل
 اصل الدعوى ويصير لكون في المار لا تفتقره اي ان هذا الصغير في الجنة لا يفتقره او قوله بصفة ثوبك هو بفتح الصاد وكسر النون وهو طرفه ويقال لها ايضا صنيعة (قوله فلا تتناهي او
 قال بيده حتى يدخله الله واباه الجنة) يتناهي ويستجيبه بمعنى اي لا يتكرر (قوله صلى الله عليه وسلم لقد احتظرت بحظارشيد من النار) اي امتنعت بمانع وثيق وصل الخطا كسر
 الحار وفجها يحجل حول البستان وغيره من قصبان وغيره ما كما كط وفيه الاملاط ويبل على كون اطفال المسلمين في الجنة وقتل جمعة منهم اجمع المسلمين قال المازري ما اولاد الانبياء صلوات
 الله وسلامه عليهم فالاجام تتحقق على اهنم في الجنة واما اطفال من سواهم من المؤمنين فجما بغير العلم على القطع لهم بالجنة ونقل جمعة الاجام في كونهم من اهل الجنة قلنا قوله تعالى الذين
 آمنوا واجتبههم ذريرهم بايمان احسنا بهم ذريرهم وتوفقت بعض المتكلمين فيها و اشار الى انه لا يقطع لهم الكاملين واد اعلم باب اذا احب الله عبدا المراد جبرئيل فاحبه الى السماء ثم يوضع
 له القبول في الارض قوله صلى الله عليه وسلم اذا احب عبدا امر جبرئيل فاحبه الى السماء ثم يوضع له القبول في الارض وذكر في بعض نحوه قال الخطابي احبه تعالى جبرئيل ما اشتهر به كبريت والخاصة عليه رحمة وبغضه ارادة
 عقاب او عقاوتة وكذا حب جبرئيل الملائكة وكل من احبها استغفرهم لشئاء وهم عليه دعاؤهم والثاني ان محبتهم على ظاهرها المعروف من الملقين وهو الالفة المشيقة الة لقائه وسبب جهنم اياه كونه
 مطيعا لله تعالى محبوبا له ومعنى يوضع له القبول في الارض اي احب في قلوب الناس ورضاهم عنه فتتم له الالفة القلوب وترضى عنه وقد جار في رواية فتوضع له الجنة قوله
 وهو على الموسم) اي امير الحجيم **باب** الارواح جنود مجندة (قوله صلى الله عليه وسلم
 وسلم الارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف) قال العلم بوجوه مجتمعة او انواع مختلفة واما تعارفها فبها فبها المراد جبرئيل عليه وسلم وقيل انها
 موافقة صفاتها التي جعلها الله عليها وتناهيها في شهادتها لقتل لها خلقت مجتمعة ثم فرقت في اجسادها فمن وافق بشيئة آفة ومن باعه نافرده وخالفه وقال الخطابي وغيره ان الفها يوافق
 الله عليه من السعادة او الشقاوة في المبتدأ وكانت الارواح قسمن متقابلين فاذا تلاقت الاجساد في الدنيا ائتلفت واختلفت بحسب ما خلقت عليه فبها اختياره الى
 الاخير والاشارة الى الاشارة والسر اعلم **باب** المرآع من احب (قوله صلى الله عليه وسلم الذي سأل عن الساعة ما اعددت لها قال حب الله ورسوله
 رسول الله قال فانت مع من احببت وفي روايات المرآع من احب) في فضل حب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم والصالحين واهل الخير والاحياء والاموات ومن افضل مجبة
 الله ورسوله اتشال امرها واجتناب نهيبها والتادب بالاداب الشرعية ولا يشترط في الاتفاح لمحبة الصالحين ان يعمل عملهم اذ لو علمه كان منهم ومثلهم وقد صرح في الحديث

بنية

السنة والله درمن قال
 احب الصحابي بن وسلمت منهم
 لعل الله يبرز قدي صلواته
 ويجوز ان يكون صحيحا

كتاب القدر باب كيفية خلق الادمي في بطن امه وكتابت رزقه وجاهد وعلمه وشقاوته وسعادته +

حدثني ابو الربيع العنكي ناسخا يبيع ابن زيد نا ثابت البناني عن انس بن مالك قال جله رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله متى الساعة قال وما احدت لها قال حب الله ورسوله قال فانك مع من احببت قال نس فافرحنا بعد اسلامه فرحا اشد من قول النبي صلى الله عليه وسلم فانك مع من احببت قال انس فانا احب الله ورسوله واطيق وكم عرفت فارحوا ان كون معهم وان لم اعمل باعمالهم **حدثنا** محمد بن ابي بكر عن انس بن مالك قال قلت لابي عبد الله بن ابي شيبه واسحق بن ابراهيم قال سما قال عثمان ناجر بن منصور عن سالم بن ابي الجعد نا انس بن مالك قال بينا انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم خارجين من المسجد فلقينا رجلا عند مسكة المسجد فقال يا رسول الله متى الساعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عدت لها كثير صلاة ولا صيام ولا صدقة ولكنك احب الله ورسول الله قلت من احببت **حدثني** محمد بن يحيى بن عبد الله بن ابي شيبه عن انس بن مالك قال بينا انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم خارجين من المسجد فلقينا رجلا عند مسكة المسجد فقال يا رسول الله متى الساعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عدت لها كثير صلاة ولا صيام ولا صدقة ولكنك احب الله ورسول الله قلت من احببت **حدثني** محمد بن يحيى بن عبد الله بن ابي شيبه عن انس بن مالك قال بينا انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم خارجين من المسجد فلقينا رجلا عند مسكة المسجد فقال يا رسول الله متى الساعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عدت لها كثير صلاة ولا صيام ولا صدقة ولكنك احب الله ورسول الله قلت من احببت **حدثني** محمد بن يحيى بن عبد الله بن ابي شيبه عن انس بن مالك قال بينا انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم خارجين من المسجد فلقينا رجلا عند مسكة المسجد فقال يا رسول الله متى الساعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عدت لها كثير صلاة ولا صيام ولا صدقة ولكنك احب الله ورسول الله قلت من احببت **حدثني** محمد بن يحيى بن عبد الله بن ابي شيبه عن انس بن مالك قال بينا انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم خارجين من المسجد فلقينا رجلا عند مسكة المسجد فقال يا رسول الله متى الساعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عدت لها كثير صلاة ولا صيام ولا صدقة ولكنك احب الله ورسول الله قلت من احببت

الذي بعد هذا ذلك فقال رجل احب قوما ولما يتقى بهم قال اهل العربية لما نطق بالماضي استمر فيدل على نفي في الماضي وفي الحال بخلاف لم فانها تدل على الماضي فقط ثم انه لا يلزم من كونه معهم ان تكون منزلة وجزاؤه مثلهم من كل وجه (قوله ما عدت لها كثير) ضبطوه في المواضع كلها من هذه الاحاديث بالثاء المثناة وبالبااء الواوثة وبما صححان وقوله ما عدت لها كثير صلوة ولا صيام ولا صدقة اي غير الفرائض معناه ما عدت لها كثير نافلة من صلوة ولا صيام ولا صدقة (قوله عند مسكة المسجد) مسكة المسجد هي الظلال المسكفة عند باب المسجد (قوله حدثنا سليمان بن قهرم) هو بفتح القاف واسكان الراء وهو ضعيف لكن لم يحتج به مسلم بل ذكره متابرة وقد سبق انه يذكر في المتابعة بعض الضعاف وراسه اعلم باب اذا اشئ على الصالح في بشرى ولا تفره (قوله اريت الرجل يعمل العمل من الخير ويحمده الناس عليه قال تلك اجل بشرى المؤمن وفي رواية ويحببه الناس عليه قال العلماء معناه هذه البشرى الجملة لا يخرجها عن البشرى الموحدة الى الآخرة بقوله لا يخرجها عن البشرى الموحدة في الآخرة (قوله ما عدت لها كثير صلاة ولا صيام ولا صدقة) مسكة المسجد هي الظلال المسكفة عند باب المسجد (قوله حدثنا سليمان بن قهرم) هو بفتح القاف واسكان الراء وهو ضعيف لكن لم يحتج به مسلم بل ذكره متابرة وقد سبق انه يذكر في المتابعة بعض الضعاف وراسه اعلم باب اذا اشئ على الصالح في بشرى ولا تفره (قوله اريت الرجل يعمل العمل من الخير ويحمده الناس عليه قال تلك اجل بشرى المؤمن وفي رواية ويحببه الناس عليه قال العلماء معناه هذه البشرى الجملة لا يخرجها عن البشرى الموحدة الى الآخرة بقوله لا يخرجها عن البشرى الموحدة في الآخرة

باب كيفية خلق الادمي في بطن امه

وكتابت رزقه وجاهد وعلمه وشقاوته وسعادته +

حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان احدكم يمجم خلقه في ذلك علقته مثل ذلك ثم يكون في ذلك مضغته مثل ذلك ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح ويومر اربع كلمات بكتب رزقه واجله وعلمه وشقته او سعيدا او الذي لا اله غيره ان احدكم يعمل عمل في احدكم يوم ياتيها من رزقه ورزقه رزقه وهو بالباء الواوثة في اوله على البدر من اربع وقوله شقي او سعيدا مرفوع خبر مبتدأ محذوف اي وهو شقي او سعيد (قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ثم يرسل الملك) فانه ان ارسله يكون بعد مائة وعشرين يوما وفي الرواية التي بعد هذه يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم باربعين او ثمانين ليلة فيقول يا رب اشقي ام سعيد وفي الرواية الثالثة اذا مر بالنطفة ثمان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها وبصرها وجاهلها وفي رواية حذيفة بن اسيد ان النطفة تقع في الرحم اربعين ليلة ثم يتصور عليها الملك وفي رواية ان ملكا موكلا بالرحم اذا اراد الله ان يخلق شيئا باذن الله يضعه باربعين ليلة وذكر الحديث وفي رواية انس ان الله قد وكل بالرحم ملكا فيقول له رب نطفة اي رب علقته اي رب مضغته قال العلماء طريق الجمع بين هذه الروايات ان الملك لما رآه ومر اعاده سحائل النطفة وان لا يقول يا رب هذه نطفة هذه علقته هذه مضغته في اوقاتا فكل وقت يقول فيها ما سارت اليه بامر الله تعالى وهو سبحانه اعلم والكلام الملك تصرفه اوقات احداهن فخلقها الله تعالى نطفة ثم قبلها علقته وهو اول علم الملك بانسه ولد لانه ليس كل نطفة تصير ولدا وذلك عقب الاربعين الاولي ويحتمل ان يكتب رزقه واجله وعلمه وشقاوته وسعادته

حدثني محمد بن حاتم وابراهيم بن دينار وابن عمر الملك واحمد بن عبد الله الضبي جميعا عن ابن عيينة واللفظ لابن حاتم وابن دينار قال انا سفيان بن عيينة عن عمرو بن طاووس قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احقر آدم وموسى فقال موسى يا ادم انت ابونا انت خبيثتنا واخرجتنا من الجنة فقال له ادم انت موسى واصطفاك الله بكلامه وخط لك بيده التوراة على امر قدام الله على قبال ان يخلقني باربعين سنة فقال فخر ادم موسى فخر ادم موسى وفي حديث ابن ابي عمير قال حدثنا اخط وقال الاخر كتاب لك التوراة بتيد حيا ثمانا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس فيما قرئ عليه عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابي بصير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحاج ادم وموسى فخر ادم موسى فقال له موسى انت ادم الذي خلقت الناس اخرجتهم من الجنة فقال ادم انت الذي اعطاه الله علم كل شئ واصطفاك على الناس برسالتك قال نعم قال فتلومني على امر قد رعت على قبل ان اخلقك فقال نعم انا سمعنا ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احقر آدم وموسى عليها السلام عند ربها فخر ادم موسى قال موسى انت ادم الذي خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه اسمجد لك ملائكة واسكنك في الجنة ثم اهبطت الناس بجثيتك اولى الارض قال ادم عليه السلام انت موسى الذي اصطفاك الله برسالتك وبكلامه واعطاك الا الواح فيها تبيا ان كل شئ وقربك نجيا فبكم وجدت ان الله كتب التوراة قبلك اخلق قال موسى باربعين عاما قال ادم فذل وجهت فيها وعصت ادم ربك فعوى قال نعم قال فتلومني على ان عملت قبل ان يخلقني باربعين سنة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فخر ادم موسى حيا ثني زهير بن حرب وابن حاتم قال انا يعقوب بن ابراهيم نا ابي عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احقر آدم وموسى فقال له موسى انت ادم الذي خلقتك خطيبتك من الجنة فقال له ادم انت موسى الذي اصطفاك الله برسالتك وبكلامه ثم تلومني على امر قد رعت على قبل ان اخلك فخر ادم موسى حيا ثني عمر الناقد نا ايوب بن الجار اليماني نا يحيى بن ابي كثير عن ابى سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حيا ثني رافع نا عبد الرزاق نا مهران عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة نا ابي هريرة نا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حيا ثني ابو الطاهر احمد بن محمد بن عبد الله بن عمر بن سره نا ابن جهم اعبرني ابو هاني الخولاني عن ابى عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمر بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كتب الله مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة قال وعرض على الماء حيا ثني ابن عمر نا المقرئ نا حيوة ح وحدثني محمد بن يعقوب نا ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة نا ابي هاني نا يمين نا الاسناد مثله غير نا الميدين نا ورواه عروة نا حيا ثني زهير بن حرب وابى بن بكير نا عبد الله بن زيد نا المقري نا نا حيوة نا ابي حبان نا ابي هاني نا سمعنا ابا عبد الرحمن الجبلي نا مهران عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله اصعب من اصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه حيث يشاء ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله هم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك

باب مجاز آدم وموسى صلى الله عليهما وسلم قوله صلى الله عليهما وسلم احقر آدم وموسى قال ابراهيم القاسبي معناه النفث اذ اجاها في السارق كجمل فيها قال القاضي عياض و لا يحتل احد على ظاهره وانما اجتمعا باشا صما وقد ثبت في حديث الاسرار ان النبي صلى الله عليه وسلم اتبع بالانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين في السموات وفي بيت المقدس وصلى بهم قال فلا يجد ان الله تعالى اجابهم كما جابني في اشد الشدة قال ويحتمل ان ذلك جرى في جنة ادم من سأل الله تعالى ان يرهبه ادم فاجاب قوله صلى الله عليه وسلم فقال موسى يا ادم انت ابونا خبيثتنا واخرجتنا من الجنة وفي رواية انت ادم الذي خلقت الناس اخرجتهم من الجنة وفي رواية اهبطت الناس خطيبتك الى الارض معنى خبيثتنا او وقعنا في الخبيثة وبهى احرمان والخسران وقد فات تخيب ونوب ومعناه كنت سبب خبيثتنا واخرجنا باخطيتك التي ترتب عليها اخراجك من الجنة ثم تعرضنا عن الاخوار الشياطين والنعى الانهاك في الشر ونزبه جوارا طلاق الشر على سببه والمراد بالجنة التي اخرج منها ادم جنة الخلد وجنة الفردوس التي هي دار العجز في الآخرة وفيه ذكر الجنة وهي موجودة من قبل ادم هذا من جهة الحديث (قوله اصطفاك الله بكلامه ومنطقك بيده) في اليد هنا المذمومة السابقان في كتاب الايمان ومواضع في احاديث الصفات احد هما الايمان بها ولا يتعرض لتا ويلها مع ان ظاهرها غير مراد والثاني تا ويلها على القدرة ومعنى اصطفاك اي اختصك و اترك بذلك (قوله التوراة على امر قد رعت على قبل ان يخلقني باربعين سنة) المراد بالتقدير هنا الكناية في لوح المحفوظ او في صحف التوراة والواجاها اي كتبه على قبل خلقه باربعين سنة وقد صرح بهذا في الرواية التي بعده فقال بكم وجدت ان الله كتب التوراة قبلك ان اخلق قال موسى باربعين سنة قال التوراة على ان عملت علامتك ادم على ان عمله قبل ان يخلقني باربعين سنة فهذا الرواية مصرحة ببيان المراد بالتقدير ولا يجوز ان يراد به حقيقة القدر فان علم الله تعالى و ما قدره على عباده و اراده من خلقه اذلي لا اول له ولم ينزل سجانا من يرد الى الارادة من خلقه من طاعة و محبة و غير ما هو (قوله صلى الله عليه وسلم فخر ادم موسى) هكذا الرواية في جميع كتب الحديث باتفاق القائلين بالرواية والشرح و اهل الغريب فخر ادم موسى برفع ادم وهو قائل اي عليه بالحجة وظهر عليه بها ومنه كلام ادم انك يا موسى تعلم ان هذا كتب على قبل ان يخلقني و قد رعت على فلا بد من وقوعه ولو حصرت انا و الخلائق اجمعون على رد شقال ذرة منه لم تقدر فلم تلومني على ذلك ولان اللوم على الذنب شرعي لا عقلي واذا تاب الله تعالى على ادم وغفر له زال عنه اللوم فمن لانه كان محجوبا بالشرع فان قيل فالعاصي من القول هذه المعصية قدرها الله على لم يقصده اللوم والعقوبة بذلك وان كان صادقا فيما قاله فالجواب ان هذا العاصي باق في دار التكليف جاز عليه احكام المكلفين من العقوبة واللوم والنزج وغيره اذ في لومه وعقوبته نزج له وغيره من مثل هذا الفعل وهو محتاج الى الوجود عالم بهيت فاما ادم فليت عن دار التكليف عن الحاجة الى الوجود فلم يكن في القول المذكور لامة قبل فيه بل يذره تجميل و اسد اعلم (قوله صلى الله عليه وسلم كتب الله مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض تسعة وستة وعشرين الف سنة) قال علماء المراد تحديد وقت الكناية في الملح المحفوظ او غيره اصل التقدير فان ذلك اذلي لا اول له وقوله وعرض على الاماراي قبل خلق السموات والارض والله اعلم باب تلقت الله تعالى القلوب كيف شاء (قوله صلى الله عليه وسلم ان قلوب بني ادم كلها بين اصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه حيث يشاء) هذا من احاديث الصفات فيها القولان السابقان قريب احد هما الايمان بها من غير تعرض لتا ويل ولا المعفرة ليعني بل يؤمن بانها حق وان ظاهرها غير مراد قال الله تعالى ليس مثل شئى والثاني يتناول بحسب ما يلحق بها فلهذا المراد الجواز كما يقال فلان في قبضتي وفي كفي لا يراد به ان حاله في كفه بل المراد تحت قدرتي ويقال فلان بين اصبعي اقلبه كيف شئت اى في ذم على فخر

باب مجاز آدم وموسى صلى الله عليهما وسلم

باب تعريف الله تعالى القلوب كيف يشاء

باب تعريف القلوب

باب بيان ان الاجال والارزاق صغيرها لا تزول الا بقتل عاصيها سبق به القدر
باب بيان ان الاجال والارزاق صغيرها لا تزول الا بقتل عاصيها سبق به القدر

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب واللفظ لابي بكر قالانا وكبير عن مسعر عن علقمة بن مرثد عن المغيرة بن عبد الله اليشكري عن عمرو بن سويد عن عبد الله
قال قالت امر حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اللهم امتحنني بزوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وبلي ابي سفيان وبأخي معاوية فقال النبي صلى الله عليه
وسلم قد سألت الله لاجال مضروبة وايام معدودة وارزاق مقسومة لمن يجعل شيئا قبل حله او يؤخر شيئا عن حله لو كنت سألت الله ان يعيدك من عذاب النار
او عذاب في القبر كان خيرا او افضل قال وذكر عند القردة قال مسعر واداه قال والخنازير من مسر فقال ان الله لم يجعل لمصر نسلا ولا عقبيا وقد كانت القردة و
الخنازير يقبل ذلك **حدثنا** ابو كريب انا ابن بشر عن مسعر هذا الاستاذ عذبان في حديثه عن ابن بشر وكبير جميعا من عذاب في النار وعذاب في القبر
حدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي وساجد بن الشاذلي واللفظ لساجد قال اسحاق انا وقال ساجد نأبى عبد الرزاق انا الثوري عن علقمة بن مرثد عن المغيرة بن عبد الله
اليشكري عن عمرو بن سويد عن عبد الله بن مسعود قال قالت امر حبيبة اللهم متعنني بزوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وبأخي معاوية فقال النبي
رسول الله صلى الله عليه وسلم انك سألت الله لاجال مضروبة واداه وارزاق مقسومة لمن يجعل شيئا قبل حله ولا يؤخر شيئا بعد حله ولو سألت الله ان
يعيدك من عذاب في النار وعذاب في القبر كان خيرا قال فقال رجل يا رسول الله القردة والخنازير مما مسر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل لم
يملك قوما لو يعذب قوما فيجعل لهم نسلا وان القردة والخنازير كانوا قبل ذلك **حدثنا** ثوبان بن عبد الله بن مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل لم
قال واذا تأملوا ببلوغه قال ابن مسعود وروى بعضهم قبل حله اي نزوله **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب عن ابن مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل لم
محمد بن يحيى بن حبان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن القوي خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير
احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز ان اصابك فتى فلا تقل لو اني فعلت كان كذا او كذا او لكن قل قد لا الله وما شأمو فعل فان لو تفطع عمل الشيطان

باب بيان ان الاجال والارزاق وغيره لا تزول الا بقتل عاصيها سبق به القدر قوله قالت امر حبيبة اللهم امتحنني بزوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وبأخي معاوية
و باخي معاوية فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد سألت الله عز وجل لاجال مضروبة وايام معدودة وارزاق مقسومة لمن يجعل شيئا قبل حله ولا يؤخر شيئا عن حله لو كنت سألت الله
ان يعيدك من عذاب في النار وعذاب في القبر كان خيرا او افضل (اما حله فقبضته يومهين فتح الحمار وكسرت في الموضع الخمسة من هذه الروايات وذكر القاضي ان جميع الروايات على
الصح ورواه رواتهم والافاقا لا شهر عند رواته بل اذنا الكسر وهما العنتان ومعناه وجوبه وحينه يقال حل الاجل يحل حله وحله وهذا الحديث صريح في ان الاجال والارزاق
مقدرة لا تتغير مما قدره الله تعالى وعلمه في الازل فيسجل زيادتها ونقصها حقيقة عن ذلك واما ما ورد في حديث صلته الرحم تزيدي في العمر ونظيره فقد بيننا ويليني باب صلته الا
راضحنا قال لما زري هنا قد تقر بالدلائل القطعية ان الله تعالى علم بالاجال والارزاق وغيرها حقيقة اعلم معرفة المعلوم على ما هو عليه فاذا علم الله تعالى ان زيادته يموت سنة خمس مائة
استحال ان يموت قبلها او بعد بالسلا يتقلب العلم جهلا فاستحال ان الاجال التي علمها الله تعالى تزيده او تنقص فيتبين تاويل الزيادة انها بالنسبة الى ملك الموت او من غيره
من وكلمة الله قبض الارواح وامره فيها بالاجال معدودة فانه بعد ان يامر بذلك او يثبت في الموح المحفوظ ينقص منه ويؤخر على حسب ما سبق في علمه في الازل وهو معنى قوله تعالى
بحول الله يا ايشار و ثبت على ما ذكرناه يحل قوله تعالى ثم قضى اجلا و اجل سمى عنده و اعلم ان مذمب اهل الحق ان المقتول مات باجله وقالت المعتزلة قطع اجله والله اعلم فان
قبل ما الحكمه في نهيها عن الدعاء بالزيادة في الاجل لانه مفرغ منه وندبها الى الدعاء بالاستغاثة من العذاب مع انه مفرغ منه ايضا كالاجل فالجواب ان الجمع مفرغ منه
لكن الدعاء بالنجاة من عذاب النار ومن عذاب القبر ونحوها عبادة وقد امر شريح بالعبادات فيقول انما اشكل على كتابنا وما سمعنا من القدر فقال علموا بكل ميسر لما خلق رواد الدعاء
بطول الاجل فليس عبادة وكما لا يحسن ترك الصلوة والصوم والذكر الكلا على القدر فكذلك الدعاء بالنجاة من النار ونحوه والله اعلم (قوله صلى الله عليه وسلم ان القردة والخنازير كانوا قبل ذلك
في قبل مسر بنى اسرائيل فدل على انها ليست من المسر واما ما ذكره بعض القائلين انما هو جري في الكلام باليقين مشاركتها للظلمة كما في قوله تعالى رايتهم لي ساجدين وكل في فلك سبحون
باب الايمان بالقدر والاذعان له (قوله صلى الله عليه وسلم المؤمن القوي خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير) والاراد بالقوة هنا عزيمة النفس والاشه
في امور الآخرة فيكون صاحب هذا الوصف اكثر اذاعا على العبد وفي الجهاد واداسرع خروجا اليه وذا في طلبه واشد عزيمة في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والبصر على
الاذي في كل ذلك وتمام المشاق في ذات الله تعالى وانغب في الصلوة والصوم والاذكار وسائر العبادات وانشط طلبها ومحافظة عليها ونحو ذلك واما قوله صلى الله
عليه وسلم وفي كل خير فعناه في كل من القوي والضعيف خير لا شتر كما في الايمان مع ما ياتي بالضعيف من العبادات (قوله صلى الله عليه وسلم احرص على ما ينفعك و
استعن بالله ولا تعجز) اما احرص فكسر الراء وتعجز بكسر الجيم وكل منهما جميعا ومعناه احرص على طاعة الله تعالى والرغبة فيما عنده واطلب الاعانة من الله تعالى على ذلك ولا
تعجز ولا تسلك عن طلب الطاعة ولا عن طلب الاعانة (قوله صلى الله عليه وسلم وان اصابك شئ فلا تقل لو اني فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان
تفطع عمل الشيطان) قال القاضي عياض قال بعض العلماء هذا النهي انما هو من قول الله معتقدا ذلك تماما انه لو فعل ذلك لم ينصبه قطعانا من رد ذلك الى مشيئة الله تعالى فانه
من يصيبه الاما شرا من فليس من هذا استدلال بقول النبي بكسر الصاد في قوله صلى الله عليه وسلم في الغار لو ان احدكم رفع راسه لرآنا قال القاضي وهذا الوجه فيه لانه انما اجعرت مستقبل وليس فيه
وعوه لرد قدر بعد وقوعه قال وكذا جميع ما ذكره البخاري في باب ما يجوز من اللوحديث لولا حدثنا عهد قومك باللفظ لا تمت البيت على قواعد ابراهيم لو كنت راها بغير بينة
لرحمت هذه ولولا ان اشرق على ابي الامر بهم بالسواك وشبه ذلك فكله مستقبل للاعتراض فيه على قدره لا كراهية فيه لانه انما اجعرت عن اعتقاده فيما كان يفعل لولا
المانع وعما هو في قدرته فاما ما ذهب فليس في قدرته قال القاضي فالله عندي في معنى الحديث ان الله على ظاهره وعمومه لكنه نهى تنزيه
وبدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم فان لو تفطع عمل الشيطان اس لم يلق في القلب معارضة القلب ويوسوس به الشيطان هذا الكلام القاضي
قلت وقد جاز من استعمال لوني الماضي قوله صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من امرى ما استدبرت ما سمت الهدى وغير ذلك فالظاهر ان النهي انما هو عن اطلاق ذلك فيما
لا فائدة فيه فيكون نهى تنزيه لا تحريم فاما من قاله ناسفا على ما فات من طاعة الله تعالى او ما هو متعذر عليه من ذلك ونحوه فلا بأس به وعليه جعل اكثر استعمال الموجود في الاحاديث والله اعلم

باب في العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان

حدثنا شيبان بن فروخ نا عبد الوارث نا ابو التياح نا انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشرط الساعة ان يرفع العلم
ورثت الجهل ويشرّب الخمر ويظهر الزنا حبل ثمان محمد بن المنهجي وابن بشاش قالانا محمد بن جعفر نا ضعبة قال سمعت قتادة يحدث عن
انس بن مالك قال الا احدكم حديثا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه لم يزل يحدّثكم اعدى سمعه منه ان من اشرط الساعة
ان يرفع العلم ويظهر الجهل ويقشو الزنا ويشرّب الخمر وينتج النساء حتى يكون كحسين امرأة قتيمة واحد حبل ثمان ابو بكر بن ابي شيبة
نا محمد بن بشر نا ابو كريب نا عبيدة واواسامة بهم عن سبيع بن ابى عمير وبتة عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديث
ابن بشر وعبد لا محمد بن عمرو نا عبد الله بن مسعود نا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكر مثله حبل ثمان محمد بن عبد الله بن نمير نا وكيع وابي قالنا
الاعمش نا وحديث ابو سعيد الاشيم واللفظ له قال نا وكيع نا الاعمش عن ابى واثل قال كنت جالسا مع عبد الله واى موسى فسالنا قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة اياما يرفع فيها العلم وينزل فيها الجهل ويكثر فيها الهرج والهرج القتل حبل ثمان ابو بكر بن النضر بن ابي النضر نا ابو النضر نا
عبيد الله الاشجعي عن سفيان عن الاعمش عن ابى واثل عن عبد الله واى موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثنى القسم
ابن زكريا نا الحسين بن ابي عمير نا سليمان عن شقيق قال كنت جالسا مع عبد الله واى موسى وهما يقعدان فقال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم مثل حديث وكيع واين نمير حبل ثمان ابو بكر بن ابى شيبة وابو كريب واين نمير واسحاق الحنظلي جميعا عن ابى معاوية عن الاعمش عن شقيق عن
ابى موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حبل ثمان اسحاق بن ابراهيم نا جرير عن الاعمش عن ابى واثل قال فى مجالس مع عبد الله واى
موسى وهما يقعدان فقال ابو موسى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حبل ثمان انا بن وهب نا خبرنى يونس عن ابن شهاب نا
حميد بن عبد الرحمن بن عوف نا ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقارب الزمان ويقبض لعلوم وتظهر الفتن ويلقى الثم وكثيرا
قالوا ما اظهره قال لقتل حبل ثمان عبد الرحمن الدارمي نا ابو اليان نا تشييب عن الزهرى قال حدثنى حميد بن عبد الرحمن الزهرى نا ابا هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقارب الزمان وينقص لعلوم ثم ذكر مثله حبل ثمان ابو بكر بن ابى شيبة نا عبد الاعمش نا معمر نا الزهرى نا سعيده عن ابى
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يتقارب الزمان ويقبض لعلوم ثم ذكر مثله حبل ثمان ابي حنيفة نا ابن ابي عمير نا جابر نا سمعيل يعنون
ابن جعفر نا العلا نا ابيه نا ابى هريرة نا وحديثنا ابن نمير وابو كريب وعمر الناقد نا اسحاق بن سليمان نا حفص نا ساهر نا ابى هريرة نا
وحدثنا محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر نا همام نا منبه نا ابى هريرة نا وحديثنا ابو الطاهر نا ابن وهب نا عمر نا بن الحارث نا يونس نا ابى هريرة نا
كلهم قال عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث الزهرى نا حميد نا ابى هريرة نا غياث نا لم يزل يحدّثنا حبل ثمان قتيبة نا سعيده نا
جوير نا هشام نا عروة نا ابيه نا سمعت عبد الله بن عمر نا ابن العاص يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يقبض لعلوم انتزاعا
ينترزع من الناس ولكن يقبض العلم قبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما اخذ الناس رؤوسا جهالا ففعلوا فافضلوا ثم فعلوا فضلووا واحدا حبل ثمان ابو الربيع
العكنا نا محمد بن زبير نا يحيى نا عباد نا عباد نا ابو معاوية نا وحديثنا ابو بكر بن ابى شيبة نا زهير نا حبل ثمان ابو بكر نا
ابن ادريس نا ابواسامة نا ابن نمير نا حبل ثمان ابن ابى عمير نا سفيان نا وحديثنا محمد بن حاتم نا يحيى نا سعيده نا وحديثنا ابو بكر نا
عمر نا على نا وحديثنا عبد بن حميد نا يزيد نا هارون نا شعيب نا الحجاج نا كلهم نا هشام نا ابن عروة نا عطاء نا عبد الله نا ابن عمر نا وعن النبي
صلى الله عليه وسلم بمثل حديث جرير نا ابي حنيفة نا حميد نا عبد الله نا بن عمر نا وعلى نا الحول نا سائلة نا فردي نا حبل ثمان كما حدث
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حبل ثمان محمد بن المنهجي نا ابن عمر نا عبد الله نا بن عمر نا جعفر نا ابي جعفر نا عمر
ابن الحكم نا عبد الله نا بن عمر نا ابن العاص نا النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث هشام نا ابن عمر نا حبل ثمان محمد بن يحيى نا عبد الله نا عبد الله نا
ابن وهب نا حبل ثمان ابو شريح نا ابا الاسود نا حبل ثمان ابن عروة نا ابن عاص نا حبل ثمان ابن اخيه نا حبل ثمان ابن عبد الله نا بن عمر نا قالنا بنا الى الحج
فانقلنا فسألنا من حبل ثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم فاعلمنا كثيرا قال فلقيته فسألته عن اشياء من كرهنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عروة نا حبل ثمان
ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله لا يترزع العلم من الناس انتزاعا ولكن يقبض العلماء فيرفع العلم عنهم فيبقى في الناس رؤوسا جهالا ففعلوا فافضلوا ثم فعلوا فضلووا واحدا حبل ثمان

قوله

طريقنا في العلم الاول من صفة التامة

قوله

قلت ربيعة بن الثماني ايضا مقطوعا بما زو انما هو مقطوع ومرسل عند الاصليين والعقار وانما حقيقة المقطوع عندهم الموت على التامى فمن بعده قولنا واذا فعلوا نحوه وكيف كان
فتن الحديث المذكور صحيح متصل بالطريق الاول وانما ذكرنا الثاني متابعه وقد سبق ان التامة بحتم فيها لا يخل في الاصول وقد وقع في كثير من نسخنا اتصال هذا الطريق الثاني
من جهة ابى اسحق ابراهيم بن عيينه راوى الكتاب عن سلم وهو من زيادته وعلى اسناده قال ابو اسحق حبل ثمان محمد بن يحيى قال ثنا ابن ابى عمير نا حبل ثمان حبل ثمان حبل ثمان
وانما علم قوله صلى الله عليه وسلم بك المتطوعين كالتعقوب الغالون المجاوزون الحدود فى اتقوا لهم وانما العلم باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن فى آخر
الزمان قوله حبل ثمان شيبان بن فروخ نا هذا الاسناد الذى بعده كلهم بصريون قوله صلى الله عليه وسلم من اشرط الساعة ان يرفع العلم ويثبته الجهل ويثرب الخمر ويظهر الزنا
كذا هو فى كثير من النسخ يثبت الجهل من البشوت وفى بعضها يثبت بضم الياء وبعد باموعدة مفتوحة ثم مشددة اى ينشر وينسج ونسج وبضم الياء وينشر وينسج اى يظهر الزنا اى لغشوه
ويشتر كما صرح به فى الرواية الثانية وشرط الساعة علاماتها واحد بشرط بفتح الشين والراء والقيل الرجال بسبب القتل وتكثير النساء قلها كثيرا بالجهل والفساد ويظهر الزنا والخمر ويتقارب الزمان
اى يقرب من القيامة وتعالى الشح هو باسكان اللام وتخفيف القاء اى يوضع فى القلوب درواة بعضهم يلحق بفتح اللام وتشد يد القات اى يلعن الاشع هو الجهل باذاتصدق وانحصر على باليس له
وقد بينت الحلات فيه بطائى باب تحريم الظلم وفى رواية وينقص لعلوم هذا يكون قبل قبضه قوله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس ولكن يقبض العلم قبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما اخذ الناس رؤوسا
جهالا فسئلوا فافضلوا ويظهر العلم فى الاحاديد لسابقة المطلقة ليس هو موعود من صراطه ولكن معناه ان يوت حمله فنجح الناس لا يكون كما لا يقبلون ويضلون

باب في اسم الله تعالى وفضل من احصاها
باب في اسم الله تعالى وفضل من احصاها
باب في اسم الله تعالى وفضل من احصاها
باب في اسم الله تعالى وفضل من احصاها

عجل ثنا عمر والنقاد وزهير بن حرب وابن ابي عمير جميعا عن سفيان واللفظ لعمرو ناسفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 ان لله تسعة وتسعين اسما من حفظها دخل الجنة والله وتوبه التوروفي رواية ابن ابي عمير من احصاها حل ثنا محمد بن رافع نا عبد الرزاق انا محمد بن ابي
 عن ابن سيدي عن ابي هريرة وعن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تسعة وتسعين اسما ما ذكرها الا واحد من احصاها دخل
 الجنة وزاد همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه وتوبه التوروفي رواية ابن ابي عمير من احصاها حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب جميعا عن ابن حنبل قال ابو بكر نا اسماعيل
 ابن علية عن عبد العزيز بن مهيبي عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا احدكم فليجزم في الدعاء ولا يقل اللهم ان شئت فاعطني فان الله لا يستكره
 له حل ثنا يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قالوا نا اسماعيل يعنون ابن جعفر عن العلاء عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دعا احدكم فلا يقل
 اللهم اغفر لي ان شئت ولكن ليعظم الرغبة فان الله لا يتعاظمه شيء اعطاه حل ثنا اسحاق بن موسى الانصاري نا انس بن عياض نا الحارث وهو ابن عبد الرحمن
 ابن ابي ذباب عن عطاء بن ميناء عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت
 ليحرم في الدعاء فان الله صانع ما شاء لا يفكره له حل ثنا زهير بن حرب نا اسماعيل يعنى ابن علكبة عن عبد العزيز عن انس قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا يتمنين احدكم الموت ليضربنزل به فان كان لا يملك متمنيا فليقل اللهم احببني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي حل ثنا
 ابن ابي خلف نا روح نا شعبة نا وحيد نا زهير بن حرب نا عطاء نا سجاد يعنى ابن سلمة كلاهما عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله غير انه
 قال من ضار ابا به حل ثنا حامد بن عمرو نا عبد الواحد نا عاصم عن النضر بن انس نا يومئذ سفيان قال قال انس لولان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا
 يتمنين احدكم الموت لتمتيت حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا عبد الله بن ادريس عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم قال دخلنا على عياض
 وقد اکتوى سبع كيات في بطنه فقال لو ما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بها نا ان ندعو بالموت لدعوت به حل ثنا اسحاق بن ابراهيم نا سفيان
 ابن عيينة نا جوير بن عبد الحميد وكيع نا وحيد نا ابن نمير نا ابي ح وحيد نا عبيد الله بن معاذ ويحيى بن جبيب قال نا معتمر نا وحيد نا محمد بن
 رافع نا ابو سامة كلهم عن اسماعيل بن ابي اسناد حل ثنا محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا محمد بن همام عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من احصاها حل ثنا محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا محمد بن همام عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من احصاها حل ثنا محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا محمد بن همام
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من احصاها حل ثنا محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا محمد بن همام عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من احصاها حل ثنا محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا محمد بن همام

كذلك الرواية في المفردون لفتح الفاء وكسر الراء المشددة وكذا القلة القاضي عن متقني ثوبهم وذكر غيره انه روى تحفيها واسكان الفاء يقال فرد الرجل وفردت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذكريين المذكورين والذكريات تعد به والذكريات تعد به والذكريات تعد به والذكريات تعد به والذكريات تعد به والذكريات تعد به
 قال ابن قتيبة وغيره وهل المفردون الذين هلك اقراهم وانفردوا عنهم فتعوا يذكرون الله تعالى وجار في رواية هم الذين اهتزوا في ذكر الاسماء الجوارية وقال ابن الاعرابي
 يقال فرد الرجل اذا تفقه واعتزل وظل بمراعاة الامر والنهي باب في اسما الله تعالى وفضل من احصاها قوله صلى الله عليه وسلم تسعة وتسعين اسما ما ذكرها الا واحد من احصاها
 دخل الجنة انه وترجى التوروفي رواية من حفظها دخل الجنة قال الامام ابو القاسم العسيري في دليل على ان الاسم هو اسم الله لو كان غيره لكانت الاسماء غير قوله تعالى والله الاسماء
 الحسنى قال الخطابي وغيره وفيه دليل على ان اظهر اسما سجدنا وقاعا الله لا يضافه هذه الاسماء الالهة وقد روي ان الله هو اسم الاعظم قال ابو القاسم الطبري اليه ينسب كل اسم له
 فيقال الرؤوف والكرهيم من اسما الله تعالى ولا يقال من اسما الرؤوف او الكرم الله والعلماء على ان هذا المحرم ليس فيه حصر لاسما سجدنا وقاعا فليس معناه انه ليس لاسماء
 غير هذه التسعة والتسعين وانما مقصود الحديث ان هذه التسعة والتسعين من احصاها دخل الجنة فالمراد الاجزاء من دخول الجنة باحصائها لا بالاجزاء في الحديث
 الاخر اسأل كل اسم سميت به نفسك او استأثرت به في علم الغيب عندك وقد ذكرنا المحفوظ ابو بكر بن العربي المالكي عن بعضهم انه قال الله تعالى الع اسم قال ابن العربي
 وهذا قليل فيما واد علم واما تعيين هذه الاسماء فقد جاز في الترمذي وغيره وفي بعض اسماها خلاف وقيل انها مخفية التبيين كالاسم الاعظم وسيله القدر ونظائر ما قاله صلى الله
 عليه وسلم من احصاها دخل الجنة فاختل في المراد باحصائها فقال البخاري وغيره من المحققين معناه حفظها وهذا هو الاظهر لانه جار مفسرا في الرواية الاخرى من حفظها وقيل احصاها
 في الدعاء بها وقيل اطاعتها من المراعاة لها والمحافظة على ما تقتضيه وصدق بمعانيها وقيل معناه العمل بها والطاعة بمعنى كل اسم منها والايان بما لا يقتضي عملا وقال
 بعضهم المراد حفظ القرآن وتلاوته كله لانه مستوف لها وهو ضعيف والصحيح الاول قوله صلى الله عليه وسلم ان الله وتر يحب الوتر التورافرد ومعناه في حق الله تعالى الواحد
 الذي لا شريك له ولا نظير ومعنى يحب الوتر تفضيل الوتر في الاعمال وكثير من الطاعات نجعل الصلوة خمسا والطهارة ثلثا والطواف سبعا والسعي سبعا واما
 التشريق ثلثا والاشتمال ثلثا وكذا الاكثان وفي الزكاة خمسة وستة وخمس اواق من الورق ونصاب الابل وغير ذلك وجعل كثيرا من عظيم مخلوقاته وترا منها السموات والارضون والبحار
 واما يوم الاسبوع وغير ذلك وقيل ان معناه منصرف الى صفة من يعبد الله بالوحدانية والتفرد وتخلصه واد اعلم باب العزم في الدعاء ولا يقل ان شئت (قوله صلى الله
 عليه وسلم اذا دعا احدكم فليعزم في الدعاء ولا يقل اللهم ان شئت فاعطني فان الله لا يستكره له وفي رواية يوعزم الرغبة فان الله لا يتعاظمه
 شيء اعطاه قال العلماء عزم المسئلة الشدة في طلبها والعزم به من خيضة في الطلب والتطبيق على مشية ونحوها وقيل هو حسن الظن بالله تعالى في الاجابة ومعنى الحديث استحباب العزم في
 الطلب وكرهية التعلين على المشية قال العلماء سبب كراهية الله لا يتحقق استعمال المشية الا في حق من يتوجه عليه الاكراه والله تعالى منزه عن ذلك وهو معنى قوله صلى الله عليه وسلم
 في آخر الحديث فانه لا يستكره له قيل سبب الكراهية ان في هذا اللفظ صورة الاستغناء على المطلوب والمطلوب منه قوله من عظماء من ينار هو بالمد والقصر باب كراهية تسمى الموت ليضرب
 نزل به قوله صلى الله عليه وسلم لا يتمنين احدكم الموت ليضربنزل به فان كان لا يتمنيا فليقل اللهم احببني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي في التصریح بكرهية تسمى الموت
 ليضربنزل به من عرض او فاقة او عنة من عدوا ونحو ذلك من مشاق الدنيا فاما اذا خافت ضررا في دينه او دنياه فيه فلما كراهية في لغوهم هذا الحديث وغيره وقد فعل هذا الثاني خلان من السلعة عن خوف
 العنة في اديانهم وقيامه ان خافت ولم يصبر على حاله في بواه بالمرض ونحوه فليقل اللهم احببني ما كانت الحياة خيرا لي الى آخره والافضل الصبر والسكون للقتل (قوله ثنا محمد بن ابي اسحاق
 يومئذ سفيان) معناه ان النظر حدث في حياة ابيه (قوله صلى الله عليه وسلم اذا مات احدكم انقطع عمله) كذا هو في بعض النسخ عمل وفي كثير منها ابله وكلام صحيح لكن لا يوجد في الاحاديث الا ان الله

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة نا محمد بن عبد الرحمن بن عبد العزيز بن أبي نعيم السعدي عن أبي عثمان عن أبي سعيد الخدري قال خرج معاوية على حلقة في المسجد فقال ما
اجلسكم قالوا اجلسنا ذكر الله قال لله ما جلسكم الا ذلك قالوا والله ما اجلسنا الا ذلك قال اما اني لم استخلفكم تهمه لكم وما كان احد بمنزلة من رسول الله صلى الله عليه وسلم
اقل عند رجل منا مني وان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج على حلقة من اصحابه فقال ما اجلسكم قالوا اجلسنا ذكر الله ونحوه على ما هذا اننا لا سلام من به علينا قال
الله ما اجلسكم الا ذلك قال اما اني لم استخلفكم تهمه لكم ولكنه اتاني جبرئيل فاخبرني ان الله عز وجل يبأهي بكم الملائكة **حدثنا** يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد
وابو الربيع العتيكي جميعا عن حماد قال يحيى نا حماد بن زيد عن ثابت عن ابي بردة عن الاغر المزني وكانت له صحبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ليغان على قلبه واني
لاستغفر الله في اليوم مائة مرة **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة نا عند رعن شعبة عن عمر بن مرة عن ابي بردة قال سمعت الاغر وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
يحدثنا عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس توبوا الى الله فاني اتوب الى الله في اليوم مائة مرة **حدثنا** عبيد الله بن معاذ حدثنا عن ابي جرح وحدثنا ابن
المثنى نا ابو داود وعبد الرحمن بن مهدي نا كلهم عن شعبة في هذا الاسناد **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة نا ابو خالد يعنى سليمان بن حيان نا وحدثنا ابن نمير نا ابو معاوية نا
وحدثنا ابو سعيد الاشجعي نا حفص نا عياض نا كلهم عن هشام نا وحدثنا ابو حنيفة نا زهير بن حرب واللفظ له نا اسماعيل بن ابراهيم عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تاب قبل ان تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة نا محمد بن فضيل وابو معاوية
عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي موسى قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فجعل الناس يبجرون بالكبير فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس رجعوا
على انفسكم انكم ليس تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم قال وانا خلفه وانا اقول لا حول ولا قوة الا بالله فقال يا عبد الله بن قيس لا ادلك
على كنز من كنوز الجنة فقلت بلى يا رسول الله فقال قل لا حول ولا قوة الا بالله **حدثنا** ابن نمير نا اسحاق بن ابراهيم وابو سعيد الاشجعي نا حفص بن غياث
عن عاصم نا هذا الاسناد نحوه **حدثنا** أبو بكر بن فضيل بن حسين نا يزيد نا عيسى بن ابي عثمان عن ابي موسى نا ابا عبد الله صلى الله عليه وسلم نا
يصعدون في شية قال فجعل رجل كلما علا ثنية نادى لا اله الا الله والله اكبر قال فقال نبأ الله صلى الله عليه وسلم انكم لا تتأدون اصم ولا غائبا قال فقال يا ابا موسى اوتيا
عبد الله بن قيس اذ ذلك على كلمة من كنز الجنة قلت ما هي يا رسول الله قال لا حول ولا قوة الا بالله **حدثنا** محمد بن عبد الله نا المعتمر نا ابينا نا ابو عثمان عن
ابي موسى قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في كنفه نا خلف بن هشام نا ابو الربيع نا ابا عبد الله نا عيسى بن ابي عثمان عن ابي عثمان عن ابي موسى قال كنا مع
النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فذكرنا حديث عاصم **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم نا الثقف نا خالد نا عن ابي عثمان عن ابي موسى قال كنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في غزاة فذكر الحديث وقال فيه والذي تدعون اقرب الى احدكم من عنق راحلة احدكم وليس في حديثه ذكر لا حول ولا قوة الا بالله

باب استصحاب الاستغفار والاستئثار منه (قوله صلى الله عليه وسلم ان ليغان على قلبي اني لاستغفر السري اليوم مائة مرة) قال اهل اللغة الغين بالعين بالجمجمة والتعظيم والجلو
بهنا ما يتشبه القلب قال القاضي قيل المراد الفترات والغفلات عن الذكر الذي كان شأنه ان يداوم عليه فاذا فرغ من ذلك اذ غفل عن ذلك استغفر منه قال وقيل يومه بسبب
امته وما اطلع عليه من احوالها بعده فيستغفر لهم وقيل سببه اشتغاله بالنظر في مصالح امته وامورهم ومحاربة العدو ومداراة وتاليف المؤمنين ونحو ذلك فاشتغل بذلك عن عظيم مقامه
فيراه ذميا بالنسبة الى عظيم منزلته وان كانت هذه الامور من اعظم الطاعات وافضل الاعمال فبى نزول عن عال درجة ورفيع مقامه من حضوره مع السردتالي ومشاهدته ودراسة وفراجه
حما سواه فيستغفر لذلك وقيل يتحمل ان هذا الغين هو الكنية التي تفتي قلبه لقوله تعالى فانزل السكينة عليهم ويكون استغفاره اظهار العبودية والافتقار وطلب العفو وشكرها
اولاه وقد قال الحما سبي خوفه الايمان والملائكة خوف اعظامه وان كانوا آمنين عذاب السردتالي وقيل يتحمل ان هذا الغين حال خشية واعظام بعض القلوب ويكون استغفاره شكرها
سبق وقيل هو شئ يحترق القلوب الصافية مما تتحدث به النفس فيوشها والسردعلم باب التوبة (قوله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس توبوا الى الله فاني اتوب اليه في اليوم مائة مرة)
هذا الامر بالتوبة موافق لقوله تعالى وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون وقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا توبوا الى الله توبة نصوحا وقد سبق في الباب قبله بيان سبب استغفاره وتوبته
صلى الله عليه وسلم ونحن الى الاستغفار والتوبة اوج قال اصحابنا وغيره من العلماء للتوبة ثلثة شروط ان يطلع عن المعصية وان يندم على فعلها وان يعزم عن اجازاتها ان لا يرد
الى مثلها ابا فان كانت المعصية تتعلق بأدمي فله شرط رابع وهو والظلمة الى صاحبها او تحصيل البرائة منه والتوبة اهم قواعد الاسلام وهي اهل مقامات ساله طريق
الآخرة (قوله صلى الله عليه وسلم من تاب قبل ان تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه) قال العلماء هذا لقبول التوبة وقد جا رني الحديث الصحيح ان للتوبة بابا مفتوحا
فلا تزال مقبولة حتى يطلع فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلقت وانتمت التوبة على من لم يكن تاب قبل ذلك وهو معنى قوله تعالى يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا اياها علم
لكن آمنت من قبل او كسبت في ايامها خيرا ومعنى تاب الله عليه قبل توبته ورضى بها والتوبة شرط آخر وهو ان توب قبل الغرغرة كما جا رني الحديث الصحيح واما في حالة الغرغرة
وهي حالة النزوع فلا تقبل توبته ولا غيره ولا تغفره وصية ولا غير **باب استصحاب خفض الصوت بالذكر في المواضع التي ورد الشرع برفعه فيها كالتسبيح وغيرها واستصحاب الاكثار من**
قول لا حول الا بالله (قوله صلى الله عليه وسلم للناس حين جهروا بالكبير يا ايها الناس ارعوا على انفسكم انكم ليس تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم ارجوا الهمة
وصل وبقية البار الموحدة معناه ارعوا بالفسك واخفضوا اصواتكم فان رفع الصوت لئلا يفعله الانسان بعد من خطاطبه يسمعه انتم تدعون الله تعالى ليس هو بصم ولا غائب بل هو سميع
وهو معكم بالعلم والاحاطة فنيه الندب الى خفض الصوت بالذكر اذ لم تدع حاجته الى رفعه فانه اذا خفضه كان الخ في توقيره وتعليمه فان دعت حاجته الى الرفع رفع كما جا رني الحديث وقوله
صلى الله عليه وسلم في الرواية الاخرى والذي تدعون اقرب الى احدكم من عنق راحلة احدكم هو بمعنى ما سبق واصله انه مجاز لقوله تعالى ونحن اقرب اليه من جبل الوريد والمراد تحقيق سماع الدعاء
(قوله صلى الله عليه وسلم لا حول الا بالله) (قوله صلى الله عليه وسلم لا حول الا بالله) قال العلماء بسبب ذلك انها كلمة استسلام وتوحيث الى الله تعالى اعتراف بالاذعان له وانه صالح غيره ولا اراد للمره
ان العبد لا يملك شيئا من الامر ومعنى الكثر هنا انه ثواب مدخر في الجنة وهو ثواب فليس كما ان الكثر نفس او الكثر قول بل اللنة الحول الحركة والحيلة اي لا حركة ولا استطاعة ولا حيلة الا بحسنة
السردتالي وقيل معناه لا حول في دفع شره ولا قوة في تحصيل خير الا بالله وقيل لا حول عن معصية الله والبصيرة ولا قوة على طاعة الا بحسنة وكل هذا عن ابن مسعود رضي الله عنه وكلمة مقاب
قال اهل اللغة وليبر عن هذه الكلمة بالحولته والحولته وبالاول جزم الازهرى والجزم والثاني جزم الجوهري يقال ايضا لا حول الا بالله في لغة منزية حكاهما الجوهري وغيره -

باب استصحاب الاستغفار والاستئثار منه (قوله صلى الله عليه وسلم ان ليغان على قلبي اني لاستغفر السري اليوم مائة مرة) قال اهل اللغة الغين بالعين بالجمجمة والتعظيم والجلو بهنا ما يتشبه القلب قال القاضي قيل المراد الفترات والغفلات عن الذكر الذي كان شأنه ان يداوم عليه فاذا فرغ من ذلك اذ غفل عن ذلك استغفر منه قال وقيل يومه بسبب امته وما اطلع عليه من احوالها بعده فيستغفر لهم وقيل سببه اشتغاله بالنظر في مصالح امته وامورهم ومحاربة العدو ومداراة وتاليف المؤمنين ونحو ذلك فاشتغل بذلك عن عظيم مقامه فيراه ذميا بالنسبة الى عظيم منزلته وان كانت هذه الامور من اعظم الطاعات وافضل الاعمال فبى نزول عن عال درجة ورفيع مقامه من حضوره مع السردتالي ومشاهدته ودراسة وفراجه حما سواه فيستغفر لذلك وقيل يتحمل ان هذا الغين هو الكنية التي تفتي قلبه لقوله تعالى فانزل السكينة عليهم ويكون استغفاره اظهار العبودية والافتقار وطلب العفو وشكرها اولاه وقد قال الحما سبي خوفه الايمان والملائكة خوف اعظامه وان كانوا آمنين عذاب السردتالي وقيل يتحمل ان هذا الغين حال خشية واعظام بعض القلوب ويكون استغفاره شكرها سبق وقيل هو شئ يحترق القلوب الصافية مما تتحدث به النفس فيوشها والسردعلم باب التوبة (قوله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس توبوا الى الله فاني اتوب اليه في اليوم مائة مرة) هذا الامر بالتوبة موافق لقوله تعالى وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون وقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا توبوا الى الله توبة نصوحا وقد سبق في الباب قبله بيان سبب استغفاره وتوبته صلى الله عليه وسلم ونحن الى الاستغفار والتوبة اوج قال اصحابنا وغيره من العلماء للتوبة ثلثة شروط ان يطلع عن المعصية وان يندم على فعلها وان يعزم عن اجازاتها ان لا يرد الى مثلها ابا فان كانت المعصية تتعلق بأدمي فله شرط رابع وهو والظلمة الى صاحبها او تحصيل البرائة منه والتوبة اهم قواعد الاسلام وهي اهل مقامات ساله طريق الآخرة (قوله صلى الله عليه وسلم من تاب قبل ان تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه) قال العلماء هذا لقبول التوبة وقد جا رني الحديث الصحيح ان للتوبة بابا مفتوحا فلا تزال مقبولة حتى يطلع فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلقت وانتمت التوبة على من لم يكن تاب قبل ذلك وهو معنى قوله تعالى يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا اياها علم لكن آمنت من قبل او كسبت في ايامها خيرا ومعنى تاب الله عليه قبل توبته ورضى بها والتوبة شرط آخر وهو ان توب قبل الغرغرة كما جا رني الحديث الصحيح واما في حالة الغرغرة وهي حالة النزوع فلا تقبل توبته ولا غيره ولا تغفره وصية ولا غير باب استصحاب خفض الصوت بالذكر في المواضع التي ورد الشرع برفعه فيها كالتسبيح وغيرها واستصحاب الاكثار من قول لا حول الا بالله (قوله صلى الله عليه وسلم للناس حين جهروا بالكبير يا ايها الناس ارعوا على انفسكم انكم ليس تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم ارجوا الهمة وصل وبقية البار الموحدة معناه ارعوا بالفسك واخفضوا اصواتكم فان رفع الصوت لئلا يفعله الانسان بعد من خطاطبه يسمعه انتم تدعون الله تعالى ليس هو بصم ولا غائب بل هو سميع وهو معكم بالعلم والاحاطة فنيه الندب الى خفض الصوت بالذكر اذ لم تدع حاجته الى رفعه فانه اذا خفضه كان الخ في توقيره وتعليمه فان دعت حاجته الى الرفع رفع كما جا رني الحديث وقوله صلى الله عليه وسلم في الرواية الاخرى والذي تدعون اقرب الى احدكم من عنق راحلة احدكم هو بمعنى ما سبق واصله انه مجاز لقوله تعالى ونحن اقرب اليه من جبل الوريد والمراد تحقيق سماع الدعاء (قوله صلى الله عليه وسلم لا حول الا بالله) (قوله صلى الله عليه وسلم لا حول الا بالله) قال العلماء بسبب ذلك انها كلمة استسلام وتوحيث الى الله تعالى اعتراف بالاذعان له وانه صالح غيره ولا اراد للمره ان العبد لا يملك شيئا من الامر ومعنى الكثر هنا انه ثواب مدخر في الجنة وهو ثواب فليس كما ان الكثر نفس او الكثر قول بل اللنة الحول الحركة والحيلة اي لا حركة ولا استطاعة ولا حيلة الا بحسنة السردتالي وقيل معناه لا حول في دفع شره ولا قوة في تحصيل خير الا بالله وقيل لا حول عن معصية الله والبصيرة ولا قوة على طاعة الا بحسنة وكل هذا عن ابن مسعود رضي الله عنه وكلمة مقاب قال اهل اللغة وليبر عن هذه الكلمة بالحولته والحولته وبالاول جزم الازهرى والجزم والثاني جزم الجوهري يقال ايضا لا حول الا بالله في لغة منزية حكاهما الجوهري وغيره -

باب الدعاء عند النوم

قوله

وحدثنى عيسى بن حماد المصري اخبرني الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن جعفر عن يعقوب انه ذكر له ان ابا صالح مولى غطفان اخبره انه سمع ابا هريرة يقول قال رجل يا رسول الله لداغنتي عقرب بمثل حديث ابن وهب **حدثننا عثمان بن ابي شيبه** واسحاق بن ابراهيم واللفظ لعثمان قال اسحاق انا وقال عثمان نا جوهر عن منصور عن سعد بن عبيدة قال حدثنني البراء بن عازب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اخذت مضجعتك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الايمن ثم قل اللهم اني اسلمت وجهي لبيك وفوضت امرى اليك والجمأت ظهري اليك ورغبة ورهبة اليك لا ملجأ ولا منجأ منك الا اليك امنت بكتابتك الذي انزلت وبنيبتك الذي ارسلت واجعل من امرئك من امرئك من اهلكه فان من من ليلتك مع وانتم على المفطرة قال فردوهن **لا تسننن** كرهن فقلت امنت برسولك الذي ارسلت قال قل امنت بنيبتك الذي ارسلت **وحدثننا** محمد بن عبد الله بن غيرنا عبد الله بن يحيى بن ادريس قال سمعت حصينا عن سعد بن عبيدة عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم عند الحد يث غير ان منصورا ثم حد يثا وزاد في حد يث حصين وان اصبح اصاب خيرا **حدثننا** محمد بن الهيثم نا ابو داود نا شعيب نا ابو داود نا عبد الرحمن وابو داود نا انا نا شعيب عن عمر بن مرة قال سمعت سعد بن عبيدة يحدث عن البراء بن عازب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ان يقرأ اذا اخذ مضجعه من الليل ان يقول اللهم اسلمت نفسي اليك ووجهي اليك والجمأت ظهري اليك وفوضت امرى اليك ورغبة ورهبة اليك لا ملجأ ولا منجأ منك الا اليك امنت بكتابتك الذي انزلت وبرسولك الذي ارسلت فان ماتت على الفطرة ولم يذكرا من بشارتي حد يث من الليل **حدثننا** يحيى بن يحيى نا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل يا فلان اذا دويت الى فراشك بمثل حد يث عمر بن مرة غير انه قال وبنيبتك الذي ارسلت فان ماتت على الفطرة وان اصبحت اصبحت خيرا **حدثننا** ابن المنذر نا بشار نا لا نا محمد بن جعفر نا شعيب نا ابي اسحاق انه سمع البراء بن عازب يقول امر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا بمثله ولم يذكرا وان اصبحت اصبحت خيرا **حدثننا** عبيد الله بن معاذ نا ابي نا شعيب عن عبد الله بن ابي السفر عن ابي بكر بن ابي موسى عن البراء ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اخذ مضجعه قال اللهم باسمك احيي وباسمك اموت واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور **حدثننا** عبيد بن مكرم العمي وابو بكر بن نا لم نا لا نا شعيب نا خالد قال سمعت عبد الله بن الحارث يحدث عن عبد الله بن عمر انه امر رجلا اذا اخذ مضجعه قال اللهم خلقت نفسي وانت توفاها لك ما تمها وحمياها ان احييتها فاحفظها وان امتها فاغفر لها اللهم اسالك العافية فقال له رجل اسمعت هذا من عمر فقال من خير من عمر من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن نا فم في رواية عن عبد الله بن الحارث ولم يذكرا سمعت **حدثننا** زهير بن حرب نا جرير عن سهيل قال كان ابو صالح يحيا من نا اذا اراد احد نا ان ينام ان يضطجع على شقه الايمن ثم يقول اللهم رب السموات ورب الارض ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شئ فالق الحبيبات والتوى وقنزل التوراة والانجيل والفرقان اعوذ بك من شر كل شئ انت اخذ بنا صيته اللهم انت الاول فليس قبلك شئ وانت الاخر فليس بعدك شئ وانت الباطن فليس دونك شئ اقض عنا الدين واغننا من الفقر وكان يروي ذلك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب الدعاء عند النوم (قوله صلى الله عليه وسلم في حديث البراء اذا اخذت مضجعتك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الايمن ثم قل اللهم اني اسلمت وجهي اليك الى آخره) فقوله صلى الله عليه وسلم اذا اخذت مضجعتك معناه اذا اردت النوم في مضجعتك فتوضأ والمضجع الميم وفي هذا الحديث ثلث سنن هامة مستحبة ليست بواجبة احدا ما الوضوء عند ارادة النوم فان كان متوضئا كفاه ذلك الوضوء لان المقصود النوم على طهارة مخافة ان يموت في ليلته ويكون اصدق لرؤياه وابدن من تعذب الشيطان به في منامه وترويعه اياه الثانية النوم على الشق الايمن لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب التيامن ولا يسارع الى الاتية الثالثة ذكر الله تعالى ليكون فاتحة عمل (قوله صلى الله عليه وسلم اللهم اني اسلمت وجهي اليك وفي الرواية الاخرى اسلمت نفسي اليك اي اسلمت وجهي لبيك جعلت نفسي منقادا لك طاعة للحك) قال العلماء الوجه والنفس هنا بمعنى الذات كلها يقال سلمت سلمت بلسان معنى ومضى وجهي اليك اي توكلت عليك واعتمدت في امري كله كما يستجد الانسان بظهوره الى ما يسند (وقوله رغبت ورهبت) له طمأنينة في ذاك خوف من عذابك (قوله صلى الله عليه وسلم مت على الفطرة) اعني الاسلام وان اصبحت خيرا اي حصل ثواب هذه السنن واجتهدك بالخير ومتابتك امر الله تعالى برسولك صلى الله عليه وسلم (قوله فردوهن لا تسننن) لا تسننن من فقلت امنت برسولك الذي ارسلت قال قل امنت بنيبتك الذي ارسلت) اختلف العلماء في سبب الحارة صلى الله عليه وسلم وردده اللفظ فقيل انما رده لان قوله امنت برسولك يتحمل غير النبي صلى الله عليه وسلم من حيث اللفظ واختار المازري وغيره ان سبب الاكاران هذا ذكر ودعاء فبني في الاقتصار على اللفظ الوارد في قوله وقد يتعلق بخبره بتلك الحروف ولعله اوحى اليه صلى الله عليه وسلم بهذه الكلمات فيتعين اداؤها بخبرها وبهذا القول حسن وقيل ان قوله وبنيبتك الذي ارسلت فيه جزالة من حيث صنعت الكلام وفيه جمع النبوة والرسالة فالاقوال رسولك الذي ارسلت فان هذا الامر ان مع ما فيه من تحريف لفظ رسول وارسال واهل البلاغة يعجبون به وقد قرنا في اول شرح خطبة هذا الكتاب انه لا يلزم من الرسالة النبوة ولا عكسه واجتبع بعض العلماء بهذا الحديث لمنع الرواية بلعنه وجمهورهم على جوازها من العارف والمحبون عن هذا الحديث بان المعنى هنا مختلف ولا خلاف في المنع اذا اختلف المعنى (قوله صلى الله عليه وسلم اذا دويت الى فراشك) اي انعمت اليه ودخلت فيه كما قال في الرواية الاخرى بعد اذا اخذ مضجعتك قال في الحديث الاخر بعد هذا كان اذا دوى الى فراشه قال احمد بعد الله اطعنا وسطانا وكفانا واوانا فاما اويت داوى الى فراشك فمقصود انا قوله اوانا فمدود وهذا هو الصحيح الصحيح المشهور وكل القصر فيها وكل المدينة سابق بيانه مرات قبل من اوانا فانا جملنا قوله فكم من لا كان له ولا موى) اي لا راحم ولا عاطف عليه وقيل معناه لا وطن له ولا سكن يا وى اليه (قوله صلى الله عليه وسلم اللهم باسمك احيي وباسمك اموت) قيل معناه بذكر اسمك احيي ما حيتت عليه وموت عليه موت وقيل معناه بك احيي اي انت يحييني وانت تيميني والاسم هنا هو المسمى (قوله صلى الله عليه وسلم الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور) المراد باماتنا النوم واما النشور فهو الاحياء للبعث يوم القيامة فبني صلى الله عليه وسلم باعادة اليقظة بعد النوم الذي هو الموت على اثبات البعث بعد الموت قال العلماء وحكمة الدعاء عند اعادة النوم ان يكون خاتمة اعماله كما سبق وحكمة اذا اصبح ان يكون اول عمله بذكر التوحيد والكلم الطيب (قوله صلى الله عليه وسلم اللهم خلقت نفسي وانت توفاها لك ما تمها وحمياها) اي جوتها وموتها وجميع امورها لك بقدرتك في سلطانك (قوله عز ذك من شر كل شئ انت اخذ بنا صيته) اي من شر كل شئ من الملوك والاهل بها في سلطانها وهو اخذ بنا صيتها

حدثنا اسحاق بن ابراهيم انا النصر بن شميلة نا موسى بن سرح ان المعلم حدثني طلحة بن عبيد الله بن كزيب حدثني ابا الدرداء قال قلت لحدثني سيدى بن سمر
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من دعا لخصه بظهر الغيب قال الملك المؤكل به اامين ولك بمثل **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم نا عيسى بن يونس نا عبد الملك
ابن ابى سليمان عن ابى الزبير عن صفوان وهو ابن عبد الله بن صفوان وكانت تحت امار الدرداء قال قلت لحدثنا الشاكر فأتيت ابا الدرداء في منزله فلم أجده ووجدت
ام الدرداء فقالت ان زيد الحج العام فقلت نعم قالت فادع الله لنا بخير فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول دعوا المرء المسلم لا خصيه بظهر الغيب مستجابة عنده
ملك مؤكل كما دعا لخصه بخير قال الملك المؤكل به اامين ولك بمثل قال فخرجت الى السوق فلقيت ابا الدرداء فقال لي مثل ذلك يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم
وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبه نا يزيد بن هارون عن عبد الملك بن ابى سليمان بهذا الاسناد مثله وقال عن صفوان بن عبد الله بن عبد الله بن صفوان **حدثنا**
ابو بكر بن ابى شيبه وا بن غنم واللفظ لابن خيرة قالانا ابواسامة ومحمد بن بشر عن زكريا بن ابى زائدة عن سعيد بن ابى بردة عن انس بن مالك قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يرضى عن العبد ان يأكل الاكلة فينسى فيها او يشرب الشر فينسى فيها او يشرب الشر فينسى فيها **حدثنا** زهير بن حرب نا اسحاق بن يوسف
الاذرق نا زكريا بن ابى زائدة عن سعيد بن ابى بردة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** يعقوب بن يعقوب قال فأتيت ابا الدرداء في منزله فلم أجده
ابن شهاب عن ابى عبيد مولى بن اذهر عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يستجاب لاحدكم ما لم يجعل فيقول قد دعوت فلا او لم يجعل **حدثنا**
عبد الملك بن شعيب حدثني ابى عن جدى حدثني عقييل بن خالد عن ابن شهاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يستجاب لاحدكم ما لم يجعل فيقول قد دعوت فلا او لم يجعل **حدثنا**
قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يستجاب لاحدكم ما لم يجعل فيقول قد دعوت فلا او لم يجعل **حدثنا** ابى الطاهر نا ابن شهاب
اخبرني معاوية وهو ابن صالح عن ربيعة بن يزيد عن ابى ادريس الخولاني عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع
بأسه وقطيعة رحم ما لم يستعمل قيل يا رسول الله ما الاستعمال قال يقول قد عنت وقد عنت فلم اذ يستجاب فيستجيب عندك ويكف الدعاء **حدثنا** هارون بن خالد نا محمد
ابن سلمة نا زهير بن حرب نا معاوية بن معاذ العبدي نا **حدثنا** محمد بن عبد الله نا المعتمري نا **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم نا جابر بن عبد الله نا سليمان
التيمي نا **حدثنا** ابو كامل فضيل بن حسين واللفظ له نا يزيد بن زريع نا التيمي نا **حدثنا** عثمان بن اسامة نا **حدثنا** عثمان بن اسامة نا **حدثنا** عثمان بن اسامة نا
الجنة فاذا عامته من دخلها المساكين واذا اصحاب الجمل محبسون النارق قد امر بهم الى النار وقت على باب النار فاذا عامته من دخلها النساء
حدثنا زهير بن حرب نا اسماعيل بن ابراهيم عن ابى رجاء العطاردي قال سمعت ابن عباس يقول قال محمد صلى الله عليه وسلم اطلعت في الجنة
فرايت اكثر أهلها الفقراء واطلعت في النار فرايت اكثر أهلها النساء **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم نا الثقفى نا ابى اسامة نا **حدثنا** شيبان بن فروخ نا
ابو الاشعث نا ابو رجاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اطعم في النار من كل شيء الا من لم يزل يقول اللهم انى ارضى عنى فانى ارضى الله به **حدثنا** ابى
سمعان نا **حدثنا** ابن عباس نا **حدثنا** ابى هريرة نا رسول الله صلى الله عليه وسلم انى ارضى الله به من كل شيء الا من لم يزل يقول اللهم انى ارضى عنى فانى ارضى الله به
عبد الله امرأتان فجاء من عند احداهما فقالت الاخرى جئت من عند فلانة فقالت جئت من عند عثمان بن حمران نا **حدثنا** عثمان بن حمران نا **حدثنا** عثمان بن حمران نا
ان اقل ساكني الجنة النساء **حدثنا** عبيد الله بن عبد الكريم نا ابو زرعة نا **حدثنا** يعقوب بن عبد الرحمن عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن دينار
عن عبد الله بن عمر قال كان من دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انى ارضى عنى فانى ارضى الله به **حدثنا** يعقوب بن عبد الرحمن نا **حدثنا** يعقوب بن عبد الرحمن نا
وحدثنا محمد بن الوليد بن عبد الحميد نا **حدثنا** يعقوب بن عبد الرحمن نا **حدثنا** يعقوب بن عبد الرحمن نا **حدثنا** يعقوب بن عبد الرحمن نا **حدثنا** يعقوب بن عبد الرحمن نا
سعيد بن منصور نا سفيان بن معمر بن سليمان نا **حدثنا** عثمان النهدي عن اسامة بن زيد نا **حدثنا** عثمان بن زيد نا **حدثنا** عثمان بن زيد نا **حدثنا** عثمان بن زيد نا **حدثنا** عثمان بن زيد نا
بعدى فنته هى اضرع على الرجال من النساء

حدثنا اسحاق بن ابراهيم نا نصر بن شميلة نا موسى بن سرح ان المعلم حدثني طلحة بن عبيد الله بن كزيب حدثني ابا الدرداء قال قلت لحدثني سيدى بن سمر
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من دعا لخصه بظهر الغيب قال الملك المؤكل به اامين ولك بمثل **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم نا عيسى بن يونس نا عبد الملك
ابن ابى سليمان عن ابى الزبير عن صفوان وهو ابن عبد الله بن صفوان وكانت تحت امار الدرداء قال قلت لحدثنا الشاكر فأتيت ابا الدرداء في منزله فلم أجده ووجدت
ام الدرداء فقالت ان زيد الحج العام فقلت نعم قالت فادع الله لنا بخير فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول دعوا المرء المسلم لا خصيه بظهر الغيب مستجابة عنده
ملك مؤكل كما دعا لخصه بخير قال الملك المؤكل به اامين ولك بمثل قال فخرجت الى السوق فلقيت ابا الدرداء فقال لي مثل ذلك يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم
وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبه نا يزيد بن هارون عن عبد الملك بن ابى سليمان بهذا الاسناد مثله وقال عن صفوان بن عبد الله بن عبد الله بن صفوان **حدثنا**
ابو بكر بن ابى شيبه وا بن غنم واللفظ لابن خيرة قالانا ابواسامة ومحمد بن بشر عن زكريا بن ابى زائدة عن سعيد بن ابى بردة عن انس بن مالك قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يرضى عن العبد ان يأكل الاكلة فينسى فيها او يشرب الشر فينسى فيها او يشرب الشر فينسى فيها **حدثنا** زهير بن حرب نا اسحاق بن يوسف
الاذرق نا زكريا بن ابى زائدة عن سعيد بن ابى بردة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** يعقوب بن يعقوب قال فأتيت ابا الدرداء في منزله فلم أجده
ابن شهاب عن ابى عبيد مولى بن اذهر عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يستجاب لاحدكم ما لم يجعل فيقول قد دعوت فلا او لم يجعل **حدثنا**
عبد الملك بن شعيب حدثني ابى عن جدى حدثني عقييل بن خالد عن ابن شهاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يستجاب لاحدكم ما لم يجعل فيقول قد دعوت فلا او لم يجعل **حدثنا**
قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يستجاب لاحدكم ما لم يجعل فيقول قد دعوت فلا او لم يجعل **حدثنا** ابى الطاهر نا ابن شهاب
اخبرني معاوية وهو ابن صالح عن ربيعة بن يزيد عن ابى ادريس الخولاني عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع
بأسه وقطيعة رحم ما لم يستعمل قيل يا رسول الله ما الاستعمال قال يقول قد عنت وقد عنت فلم اذ يستجاب فيستجيب عندك ويكف الدعاء **حدثنا** هارون بن خالد نا محمد
ابن سلمة نا زهير بن حرب نا معاوية بن معاذ العبدي نا **حدثنا** محمد بن عبد الله نا المعتمري نا **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم نا جابر بن عبد الله نا سليمان
التيمي نا **حدثنا** ابو كامل فضيل بن حسين واللفظ له نا يزيد بن زريع نا التيمي نا **حدثنا** عثمان بن اسامة نا **حدثنا** عثمان بن اسامة نا **حدثنا** عثمان بن اسامة نا
الجنة فاذا عامته من دخلها المساكين واذا اصحاب الجمل محبسون النارق قد امر بهم الى النار وقت على باب النار فاذا عامته من دخلها النساء
حدثنا زهير بن حرب نا اسماعيل بن ابراهيم عن ابى رجاء العطاردي قال سمعت ابن عباس يقول قال محمد صلى الله عليه وسلم اطلعت في الجنة
فرايت اكثر أهلها الفقراء واطلعت في النار فرايت اكثر أهلها النساء **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم نا الثقفى نا ابى اسامة نا **حدثنا** شيبان بن فروخ نا
ابو الاشعث نا ابو رجاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اطعم في النار من كل شيء الا من لم يزل يقول اللهم انى ارضى عنى فانى ارضى الله به **حدثنا** ابى
سمعان نا **حدثنا** ابن عباس نا **حدثنا** ابى هريرة نا رسول الله صلى الله عليه وسلم انى ارضى الله به من كل شيء الا من لم يزل يقول اللهم انى ارضى عنى فانى ارضى الله به
عبد الله امرأتان فجاء من عند احداهما فقالت الاخرى جئت من عند فلانة فقالت جئت من عند عثمان بن حمران نا **حدثنا** عثمان بن حمران نا **حدثنا** عثمان بن حمران نا
ان اقل ساكني الجنة النساء **حدثنا** عبيد الله بن عبد الكريم نا ابو زرعة نا **حدثنا** يعقوب بن عبد الرحمن عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن دينار
عن عبد الله بن عمر قال كان من دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انى ارضى عنى فانى ارضى الله به **حدثنا** يعقوب بن عبد الرحمن نا **حدثنا** يعقوب بن عبد الرحمن نا
وحدثنا محمد بن الوليد بن عبد الحميد نا **حدثنا** يعقوب بن عبد الرحمن نا **حدثنا** يعقوب بن عبد الرحمن نا **حدثنا** يعقوب بن عبد الرحمن نا **حدثنا** يعقوب بن عبد الرحمن نا
سعيد بن منصور نا سفيان بن معمر بن سليمان نا **حدثنا** عثمان النهدي عن اسامة بن زيد نا **حدثنا** عثمان بن زيد نا **حدثنا** عثمان بن زيد نا **حدثنا** عثمان بن زيد نا **حدثنا** عثمان بن زيد نا
بعدى فنته هى اضرع على الرجال من النساء

قوله حدثنا موسى بن سرح ان المعلم بهذا الرواية وجميع نسخ بلادنا سردان مسين مملعة مفتوحة وكذا نقله القاضي عن عامته شيوخهم وقال عن ابن مابان انه بائنا
المثنية قال البخاري واما كما يقالان جميعا فيه وهما صحيحان وقال بعضهم فروان بالخاء وهو الناصري على قوله حدثني ام الدرداء قالت حدثني سيدى تبنى زوجها
ابا الدرداء فقيه جواز تسمية المرأة زوجها سيديا وتوقيه وام الدرداء بذوى الصغرى التابعة وآسرها بحجة وقيل بحجة باب استحباب حمد الله تعالى بعد الاكل والشراب
قوله صلى الله عليه وسلم ان السبعين من العبدان ياكل الاكلة فينسى فيها ويشرب الشرية فينسى فيها **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم نا جابر بن عبد الله نا سليمان
استحباب حمد الله تعالى عقب الاكل والشراب وقد جاز في البخاري صفة التعمير الحمد لوجه كثير اطلبها مباركا في غير كنى ولما ودع ولا استغنى عنه ربنا وجاز غير ذلك ولو اقتصر على
الحمد حصل اصل السنة باب بيان انه يستجاب للداعي بالمعجل فيقول دعوت فلم يستجب **قوله** صلى الله عليه وسلم يستجاب لاحدكم ما لم يجعل فيقول دعوت فلا او لم يجعل
وفي رواية لا يزال يستجاب للبعد ما لم يدع باثم او قطيعة رحم ما لم يستعمل قيل يا رسول الله ما الاستعمال قال يقول قد دعوت وقد دعوت فلم اذ يستجاب فيستجيب
ويدع الدعاء قال بل اللغثة يقال حسرت واستحسر اذا اعمى وانقطع عن الشيء والمراد هنا انه ينقطع عن الدعاء ومنه قوله تعالى لا يستغنون عن عبادته ولا يستحسرون اى لا يتفقدون
عنها فنيه انه ينبغي اذ امتة الدعاء ولا يستطير الاجابة باب اكثر اهل الجنة الفقراء واكثر اهل النار النساء **قوله** صلى الله عليه وسلم واذا اصحاب الجند
محبوسون ابو بفتح الجيم قيل المراد به اصحاب الجنة والخطى الدنيا والغنى والوجاهة بها وقيل المراد اصحاب الولايات ومعناه محبوسون للحساب ويستقيم الفقراء بحسب عامته
كما جازى في الحديث قوله صلى الله عليه وسلم لا يصح الباطل قدمهم الى النار **حدثنا** اسحق بن ابراهيم نا **حدثنا** اسحق بن ابراهيم نا **حدثنا** اسحق بن ابراهيم نا **حدثنا** اسحق بن ابراهيم نا
صلى الله عليه وسلم من زوال نعمتك وتحول عينتك فيفارة نعمتك انما هي الفجأة فخرج الفاعل مكان الجيم مقصود على زوال ضرته والخجوة بضم الفاء فتم الجيم المدانان في البصة وثنا بحيث ارضه مسلم بن
احاديث النساء كان في ان يقدرها عليها كلها وهذا الحديث رواه مسلم عن ابى زرعة الرازي **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم نا **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم نا **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم نا **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم نا

حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري وسويد بن سعيد وعبد اليعلى جميعا عن المعتمر قال ابن معاذ نا المعتمر بن سليمان قال قال ابي نافع عن ابي
اسامة بن زيد بن حارثة وسعيد بن زيد بن عمر بن نفيل انهم احدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ما تركت بعدى في الناس فتنة اضرع على الرجال
من النساء **ح** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابن مثير قالنا ابو خالد الاسمر **ح** حدثنا يحيى بن يحيى انا هشيم **ح** حدثنا اسحاق بن ابراهيم انا جبريل بن ابراهيم عن
سليمان التيمي هذا الاسناد مثله **ح** ثنا محمد بن اخطابي وعبد بن بشر قالنا نا محمد بن جعفر ناشعبه عن ابي مسلمة قال سمعت ابا نضره يحدث عن ابي سعيد الخدري عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان الدنيا حلوة خضرة وان الله مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء فان اول فتنة بنى اسرائيل كانت في النساء وفي
حديث ابن بشار لينظر كيف تعملون **ح** ثنا محمد بن اسحق الشيباني حدثني انس بن عياض ابا نضره عن موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه قال بينا ثلاثة نفر يمشون اخذهم المطر فأولى غاري جيل فانظرت على فرجهم حتى خشيوا من الجبل فانظرت عليهم فقال بعضهم لبعض
انظر الاعمال علما لها الحمد لله فادعوا الله تعالى بها لعلى يغير جهنم عنكم فقال احدهم اللهم ان كان لي والداي شيخان كباران وامراتي وولي صببية صغيرة ادعي
عليهم فاذا ارحمت عليهم حلت فبدأت بوالدتي فسقيتها ما قبل بيتي واتى نأبي ذات يوم الشجر فلم اجد عن امي فوجدتها قد ناما فحلبت كما كنت احلب
فجئت بالجلاب فقممت عند رؤسها اكره ان او قظهما من نومها واكره ان اسقى الصبية قبلها والصبية يتصانعون عند قدسي فلم يزل ذلك دأبي
ودأهم حتى طلعت الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فأفرج لنا منها فرجة ففرج الله منها فرجة فرأوا منها السماء وقال الآخر اللهم انه
كانت لي ابنة عم احبها كما شدد ما يحب الرجال النساء وطلبت لها نفسها فابت عنها ايها ما تدبيرنا فرجيت حتى جمعت فابتدنا فرجتها بما فلما وقعت بين رجلينها
قالت يا عبد الله اتق الله ولا تغرم الخاتم ارحمها فقمت عنها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فأفرج لنا منها فرجة ففرج لهم وقال الآخر اللهم
اني كنت استأجرت اجيرا بفرق ارزقنا قضاة عمه قال اعطني حتى فرغتم عليه فرقة فرغب عنه فلما زل ارزعه حتى جمعت منه بقرا ورعاها فجاءني فقال
اتق الله ولا تظلمني حتى قلت اذهب الي تلك البقرة ورعاها فخذها فقال اتق الله ولا تستمزجني بي فقلت اني لا استمزجني بك خذ ذلك البقر ورعاها
فأخذها فذهب به فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فأفرج لنا ما يفرج الله فابقي **ح** ثنا محمد بن منصور وعبد بن حميد قال
انا ابو عاصم عن ابن جبريل قال اخبرني موسى بن عقبة **ح** وحدثني سويد بن سعيد نا علي بن مسهر عن عبيد الله **ح** وحدثني ابو كريب ومحمد بن طريف
البحلي قالنا بن فضيل نا ابي ورقبة بن مسقلة **ح** وحدثني زهير بن حرب وحسن الحلواني وعبد بن حميد قالوا نا يعقوب يعنون ابن ابراهيم بن سعد نا
ابي عن صالح بن كيسان كانهم عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمغنة حديث ابي ضميرة عن موسى بن عقبة وزاد وافي حديثهم وخرجوا بمشون
وفي حديث صالح بن كيسان يمشون الا عبدا الله فان في حديثهم وخرجوا ولم يذكروا شيئا **ح** ثنا محمد بن سهل التميمي وعبد الله بن عبد الرحمن بن
ابراهيم وابو بكر بن اسحاق قال ابن سهل نا وقال الآخر نا ابو سليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول نطلق ثلاثة رهط ممن كان قبلكم حتى اواهم المبيت الى غار واقتصم الحديث بمعنى حديث نافع عن ابن عمر غيره انه
قال قال رجل منهم اللهم كان لي ابوان شيخان كباران فكنت لا اعقب قبلها اهل ولا ما لا وقال فامدنت مني حتى املت بها سنة من السنين فجاءتني
فاعطيتها عشرة دينار وقال فمترت اجرة حتى كثرت منه الاموال فارتجت وقال فخرجوا من الغار عثمون

(قوله صلى الله عليه وسلم ان الدنيا حلوة خضرة وان الله مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء) بهذا يوجب جميع النسخ فاتقوا الدنيا ومعناه اجتنبوا الافتتان بها وبالسيادة
تدخل في النساء الزوجات وغيرهن واكثرهن فتنه الزوجات لداؤم فتنهن وابتلاء اكثر الناس بهن ومعنى الدنيا خضرة حلوة كقول الراوي شيخان احد ما احسنها للنفوس فندتها ولذتها كالأفرا
الخضرة الحلوة فان النفوس تطلبها طلبا حثيثا فلذا الدنيا والثالي سرته فناها كما شئنا الا خضر في هذين الوصفين ومعنى مستخلفكم فيها جعلكم خلفاء من القرون الذين قبلكم فينظر بل تعلم ان
بعضيته وشهواتكم باب قصته اصحاب النار الثلاثة والتوسل بصالح الاعمال (قوله صلى الله عليه وسلم فادعوا لي غار في جبل) الغار القبة في الجبل واووا بقصر الهرة وتجزؤما في لغة قريظة
سبق بيها ترويا (قوله انظروا اعمالا علمتوها ما صلحة فادعوا الله بها لعلى يغيرها) استدلال اصحابنا بهذا على انه يستحب للانسان ان يدعوا في حال كربه وفي دعاء الاستسقاء وغيره بصالح
عمله ويؤسأل الى الله تعالى به لان هؤلاء فعلوه فاستجاب لهم وذكره النبي صلى الله عليه وسلم في معرض الثناء عليهم فجميل ففانهم وفي هذا الحديث فضل بر الوالدين وفضل خدمتهما واشارتا على ما هما
من لا ولد ولا زوجة وغيرهم وفضل العفاف والاكتفاف عن المحرمات لا سيما بعد القدرة عليها والهم فعملها ويترك سد تعالي فالحصا وفيه جواز الاجارة وفضل حسن العهد وادارة الامانة والسماحة
في المعاملة وفيه اثبات كرامات الاولياء وهو مذموب اهل الحق (قوله فاذا ارحمت عليهم طابت) معناه اذا تحوت الماشية من المرعى اليه والى موضع مبيتها وهو مرجا بعض الميرم يقال ارحمت
الماشية ورحمتها ورحمتها بمعنى (قوله نا في ذات يوم الشجر) وفي بعض النسخ نا في فالاول يجعل الهرة قبل الالف وبه قرأ اكثر القراء السبعة والثاني عكسه هما الفتان وقرآنان ومعناه بعد
والناى البعد (قوله فمترت اجرة) هو بكسر الحاء وهو الاناء الذي يحلب فيه يسح حلبة ناقة ويقال له الحلب بكسر الميم قال القاضي و قد يراد بالحلب بن اللين المحلوب (قوله الصبية يتصانعون)
اي يصيغون ويستغيثون من الجوع (قوله فلم يزل ذلك دأبي) اي حالى اللازمة والفرجة بضم الفاء وفتحها ويقال لها ايضا فرج سقي بيانا مرات (قوله فقت بين رجلينها) اي جلست مجلس
الرجل للوقوع (قوله لا تغرم الخاتم الا بجمعة) الخاتم كناية عن بكارتها (قوله ارحمها) اي بكارها بجمعة (قوله لا اغقب قبلها اهل ولا ما لا) فتولاه لا اغقب مع ضبطه متفق عليه في كتب اللغة وكتب غريب
(قوله فرغب عنه) اي كرهه مستحله وتركه (قوله لا اعقب قبلها اهل ولا ما لا) فتولاه لا اغقب مع فوج الهرة بخفا فافتق اي سقيته عشاء فشره في الذي ذكرته من ضبطه متفق عليه في كتب اللغة وكتب غريب
والصحيح شرب اول النهار يقال منه غبقت الرجل يغبه بضم الباء اغبته بضمها مع فوج الهرة بخفا فافتق اي سقيته عشاء فشره في الذي ذكرته من ضبطه متفق عليه في كتب اللغة وكتب غريب
الحديث والشرح وقد يصحفة بعض من انزل فيقول اغقب بضم الهرة وكسر الباء وهذا خطأ (قوله الممت بها سنة) اي وقتت في سنة قط (قوله فمترت اجرة) اي غبته (قوله حتى كثرت الاموال)
فارتجت) هو بالعين المهمله ثم اجماع اى كثرت حتى ظهرت حركتها واضطربها وموج بعضهما في بعض كثرتها والارتجاج الاضطراب والحركة واتج بهذا الحديث اصحاب التحقيقته

هذا الحديث في الصحيحين
ولم يرد في السنن
والله اعلم بالصواب

تأ

وحدثني سويد بن سعيد نا حفص بن ميسرة حدثني زيد بن اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله عن وجل
 انا عند ظن عبدي بي وانا معه حيث يدكرني والله الله افرح بتوبة عبده من احدكم يجده ضالته بالفلاة ومن تغرب الى شبرا تقربت اليه ذراعا ومن تقرب
 الى ذراعا تقربت اليه باعا واذا اقبل الى يمضي اقبلت اليه اهل من احدكم يجده ضالته بالفلاة ومن تغرب الى شبرا تقربت اليه ذراعا ومن تقرب الى ذراعا تقربت اليه باعا
 عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله افرح بتوبة عبده من احدكم يجده ضالته بالفلاة ومن تغرب الى شبرا تقربت اليه ذراعا ومن تقرب الى ذراعا
 عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم معناه **حدثني عثمان بن ابي شيبة** واسحاق بن ابراهيم واللفظ لثمان قال سمعنا ابا وقال عثمان نا بريد عن الاعمش عن
 عماره بن عبد عن الحارث بن سويد قال دخلت على عبد الله اعودة وهو يرض غن ثمانين ثمانين حديثا عن نفسه وحدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله افرح بتوبة عبده المؤمن من رجل في ارض دوتة مهلكة معها حلته عليها طعامه شرابه فقام فاستيقظ وقد
 ذهب فطلبه كحتمه ادركه العطش ثم قال ارجع الى مكاني الذي كنت فيه فانما رحمة اموت فوضع راسه على ساعد لي موت فاستيقظ وعند رحلته
 عليها زاد وطعامه وشرابه قاله الله افرح بتوبة العبد المؤمن من هذا ابراهيم وزاده **حدثني** ابي بكر بن ابي شيبة نا يحيى بن ادم عن قطبة بن عبد العزيز
 عن الاعمش يمد الاسناد وقال من رجل بلا وية من الارض **حدثني** اسحاق بن منصور نا ابو اسامة نا الاعمش قال نا عماره بن عبد قال سمعت الحارث بن سويد
 قال حدثني عبد الله بن يثين احدنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والآخر عن نفسه فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله افرح بتوبة
 عبده المؤمن بمثل حديث جوي **حدثني** ابي عبد الله بن معاذ العبدي نا ابي نا ابو يوسف عن سماك قال خطب النعمان بن بشير فقال لله افرح بتوبة
 عبده من رجل حمل زادة ومزادة على بيرة ثم سار حتى كان بفلاة من الارض فادركته القافلة فنزل فقال تحت شجرة فغلبته عينه وانسل بيضا فاستيقظ
 فسمي شرفا فلم ير شيئا ثم سعى شرفا فانا فلما بر شيئا ثم سعى شرفا فانا فلما بر شيئا فاقبل حتى اتى مكانه الذي قال فيه فبينما هو قاعد ذجاءه بعبيره يمشي حتى
 وضع خطاه في يده فقله الله افرح بتوبة العبد من هذا احين وجد بعبيره على حاله قال سماك فزعم الشعب ان النعمان رفع هذا الحديث الى النبي
 صلى الله عليه وسلم واما انا فلما سمعته

وغيرهم ممن يحجز بين الانسان والغير والتصرف فيه بغير اذن مالك اذا اجازه المالك بعد ذلك موضع الدلالة قوله فلم ازل ازعم حتى جمعت منه بقراءه وادواتي رواية البخاري فتمت اجرة
 حتى كثر من الاموال فقلت كل ما ترى من اجر من الابل والبقر والغنم والريق واجاب اصحابنا وغيرهم من الخبير التصرف المذكور بان هذا اخبار عن شرع من قبلنا وفي كونه شرعا لنا خلاف
 مشهور للاصوليين فان قلنا ليس شرع لنا فلا حجة والانه مجهول على اننا استاجر به بارز في الذمة ولم يسل عليه بل عرضه عليه فلم يقبله لروايته فلم يتبين من غير قبض صحيح فبقى على ملك استاجر لان ماني الذمة
 لا يتبين الا بقبض صحيح ثم ان المتاجر تعرف فيه وهو ملكه فصح تصرفه سواء اعتقده لنفسه ام للاخر ثم تبرع بما اجمع منه من الابل والبقر والغنم والريق على الاجرة اذ فيها والله اعلم كتاب التوبة
 اصل التوبة في اللغة الرجوع يقال تلتج ثاب بالمشافة وانا بآب لمعني رجع والمراد بالتوبة هنا الرجوع عن الذنب وقدمت في كتاب الايمان ان لها ثلثة اركان الاقلاق والندم على فعل تلك
 المعصية والعزم على ان لا يعود اليها ابا فان كانت المعصية كمن آدمي فلها ركن رابع وهو التخلل من صاحب ذلك الحق واصحابها الندم وهو كرهها الا اعلم وانفقوا على ان التوبة من جميع المعاصي
 واجبة وانها واجبة على الفور لا يجوز تأخيرها سواء كانت المعصية صغيرة او كبيرة والتوبة من جهات الاسلام وقواعد الملة الكدية ووجوبها عند اهل السنة بالشرع وعند المعتزلة بالاعتقالات
 على السردقها اذا وجدت بشر وطها عقلا عند اصل السنة كمنه سبحانه وتعالى يقبلها كما منه فضلا وعرفنا قبولها بالشرع والاجماع خلافا لغيره اذا تاب من ذنب ثم ذكره هل يجب تجديده
 الندم فيه خلاف لاصحابنا وغيرهم من اهل السنة قال ابن الانباري يجب قال امام الحرمين لا يجب تصحح التوبة من ذنب ان كان مصرا على ذنب آخر واذ تاب توبة صحيحة بشر وطها ثم عاد وذلك
 الذنب كتب عليه ذلك الذنب الثاني ولم تطل توبة هذا من ذنب اهل السنة في المسئلتين فخالفت المعتزلة فيها قال اصحابنا ولو تكررت التوبة ومعاودة الذنب صحت ثم توبة الكافر من كفره مقطوع
 بقبولها وما سواها من انواع التوبة بل قبولها مقطوع به ام منظون فيه خلاف لاهل السنة واختار لعالم الحرمين انه منظون وهو الاصح والندم علم قوله صلواته صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى انا عند
 ظن عبدي بي وانا معه حيث يدكرني ومن تقرب الى شبرا الى آخره) هذا القدر من الحديث سبق شرحه واخطى في اول كتاب الذكر ووقع في النسخ هنا حيث يدكرني بالتا بالمشافة ووقع في الاحاديث
 السابقة هنا كمين بالنون وكلاهما من وليه ابي هريرة وبالنون هو المشهور وكلاهما صحيح ظاهر المعنى (قوله صلى الله عليه وسلم الله افرح بتوبة عبده من احدكم يجده ضالته بالفلاة) قال العلماء افرح
 الله تعالى على عبده وقال المازي الفرح ينقسم على وجه منها السرور والسرور يقارن الرضا بالمسورة قال فلما روي ان الله تعالى يرضى بتوبة عبده اشدها رضى في اجد ضالته بالفلاة فغير عن
 الرضا بالفرح تأكيد للمعنى الرضا في نفس السامع ومبالغة في تقديره (قوله صلى الله عليه وسلم) اما دوتة هي هلكة اما دوتة فاتفق العلماء على انها بفتح اللام تشديد الواو والياء جميعا وذكر مسلم في
 الرواية التي بعده رداوية الى بكر بن ابي شيبة ارض داوية بزيادة الف وهي تشديد الواو ايضا وكلاهما صحيح قال بل اللئنة الدوتة الارض القفر والفلاة الخالية قال الخليل في المغازة قالوا ويقال
 دوتة ودوتة فاما الدوتة فمنسوبة الى الدوت تشديد الواو وهي البرية التي لا نبات بها واما الدوتة فهي على ابدال احدى الواوين الفاكما قيل في النسب الى طي طائي واما الهلكة فهي بفتح الميم وبفتح اللام
 وكسر با وهي موضع خوف الهلاك ويقال لها مغازة وقيل انه من قولهم نوز الرجل اذا هلك وقيل على سبيل التناول بعوزه وبجانه منها كما يقال للذئب سليم (قوله دخلت على عبد الله
 اعودة وهو يرضى فحدثنا حديثين حديثا عن نفسه وحديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر حديث عبد الله عن نفسه وقد ذكر البخاري
 في صحيحه والترمذي وغيرهما وهو قوله المؤمن يرى ذنوبه كأنه قاعد تحت جبل يخشى ان يقع عليه والفا جريه رسة ذنوبه كذباب مر على الفضة فقال به هكذا (قوله في رواية ابي بكر بن ابي
 غيبة من رجل بدا وية) هكذا هو في النسخ من رجل بالنون وهو الصواب قال القاضي ووقع في بعضها مر رجل بالراء وهو تصحيح لان مقصود مسلم ان يبين اختلاف في دوتة
 ودوتة واما لفظه من منتفق عليها في الروايتين ولا معنى للراء هنا (قوله حمل زادة ومزادة) هو بفتح الميم قال القاضي كان اسم جنس للمزادة وهي القرية العظيمة
 سميت بذلك لانه يزاد فيها من جلد آخر (قوله وانسل بعبيره) اى ذهب في خفيته (قوله فسعى شرفا فلم ير شيئا) قال القاضي القاضى في مثل
 انه اراد بالشرع هنا الطلق والخلو كما في الحديث الآخر فاستنت شرفا وشرفين قال ويحتمل ان المراد هنا الشرع من الارض ليظهر منه بل يراها قال وقد انظر

الباقلاني

حدثنا الحسن بن علي الحلواني نا عمرو بن عاصم نا همام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اصببت حدثا فاقمه علي قال وحضرت الصلوة فصلني مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قضيت الصلوة قال يا رسول الله اني اصببت حدثا فاقمه في كتابك الله قال هل حضرت معك الصلوة قال نعم قال قد غفر لك حدثنا نصر بن علي الجهضمي وزهير بن حرب واللفظ لزهير قال نا عمرو بن يونس نا عكرمة بن عمار نا شداد نا ابوامامة قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ونحن قعود معه اذ جاء رجل فقال يا رسول الله اني اصببت حدثا فاقمه علي فسكت عنده رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اعاد فقال يا رسول الله اني اصببت حدثا فاقمه علي فسكت عنه وقال ثالثة واقبمت الصلوة فلما انصرف بنحو الله صلى الله عليه وسلم قال ابوامامة فاتبع الرجل رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انصرف واتبعت رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر ما يريد على الرجل فلحق الرجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اصببت حدثا فاقمه علي قال ابوامامة فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ارايت حين خرجت من بيتك اليس قد توشأت فاحسنت الوضوء قال بلى يا رسول الله قال ثم شهدت الصلوة معنا قال نعم يا رسول الله قال فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله قد غفر لك حدثك او قال ذنبك حدثنا محمد بن المنثري ومحمد بن بشار واللفظ لابن المنثري قال نا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن ابي الصديق عن ابي سعيد الخدري ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا فسأل عن اعلم اهل الارض فذلل على راسه فاتاها فقال انه قتل تسعة وتسعين نفسا فهل من توبة فقال لا تقتله فكل به مائة ثم سأل عن اعلم اهل الارض فذلل على رجل عالم فقال انه قتل مائة نفس فهل له من توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة انطلق الى ارض كذا او كذا فان بها انا سايعبدن الله تعالى فاعبد الله تعالى معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء فانطلق حتى اذا انصف الطريق اتاه الموت فاختمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب ان لم يعمل خيرا قط فاتاها ملك في صورة ادمي فجعلوه بينهم فقال قيسوا ما بين الارضين فالي ايتها كان ادنى فهو له فقا سوا فوجدوا ادنى الى الارض التي ارادوا فقبضته ملائكة الرحمة قال قتادة فقال الحسن ذكر لنا انه لما اتاه الموت نأى بصدره حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري نا ابي ناسعة عن قتادة انه سمع ابا الصديق النخعي عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا قتل تسعة وتسعين نفسا فجعل يسأل هل له من توبة فالتى راسه فالتى راسه فقال ليست لك توبة فقتل الراهب ثم جعل يسأل ثم خرج من قرية الى قرية فيها قوم صالحون فلما كان في بعض الطريق ادركه الموت فنأى بصدره ثم مات فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فكان الى القرية الصالحة اقرب منها بشبر فجعل من اهلها حدثنا محمد بن بشار نا ابن ابي عدي نا شعبة عن قتادة بهذا الاسناد فهو حديث معاذ بن معاذ وزاد فيه فاوحى الله الي هذه ان تباعدى والى هذه ان تقربى

قال
يا رسول الله اني اصببت حدثا فاقمه

(قوله تعالى وزلفان ليل) هي ساعات يدخل في صلوة طرفي النهار الصبح والنظر والعصر وفي زلفان الليل المغرب والعشاء (قوله اصاب منها دون الفاحشة) اسودون الزنا في الفرج (قوله عاجت امرأة واني اصببت منها ما دون ان اسمها) معنى عاجت اي تناولها واستمتع بها والمراد بالاسماع والمعناه استمتعت بها بالقبلة والمعانقة وغيرهما من جميع انواع الاستمتاع الا الجماع (قوله صلى الله عليه وسلم للناس كافة) بهذا الاستعمال كافة حال الاي كلهم ولا ينافي فيقال كافة الناس ولا الكافة بالالف واللام وهو محدود في نصيبات العوام ومن اشبههم (قوله اصببت حدثا فاقمه علي وحضرت الصلوة فصلني مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل حضرت الصلوة معنا قال ثم غفر لك هذا الحديث معناه حصية من المعاصي الموجبة للتقريب وهي هنا من الصغار لاننا كفرنا الصلوة ولو كانت كبيرة موجبة لحد وغير موجبة لم تقط بالصلوة فقد جمع العلماء على ان المعاصي الموجبة للحد ولا تسقط حدودها بالصلوة هذا هو الصحيح في تفسير هذا الحديث فيكون القاضي عن بعضهم ان المراد بالحد المعروف قال وانما لم يجز لانهم لم يفسر موجب الحد ويستشهدون النبي صلى الله عليه وسلم عنه ايشارة للستر بل استحبوا ان يرجع عن الاثر بموجب الحد صرحا باب قبول توبة القاتل وان كثر قتله (قوله صلى الله عليه وسلم ان رجلا قتل تسعة وتسعين نفسا ثم قتل تمام المائة ثم اذتاه العالم بان له توبة) هذا من اهل العلم واجماعهم على صحة توبة القاتل عمدا ولم يخالف احد منهم الا ابن عباس واما نقل عن بعض اسلف من خلافات هذا الخبر وقائله الرجوع والتورية لانه يتقدم بطلان توبته وهذا الحديث ظاهر فيه وهو وان كان مشكوكا في بطلان في الاجماع بخلاف غير هذا موضع الخلاف وانما موضع الخلاف ان يرد شرعا بما اوقفه وتقريره فان ورد كان شرعا بلا شك وهذا دور وشعرنا به وهو قوله تعالى والذين لا يدعون مع ادبارها آخر ولا يقتلون له قوله الامن تاب الآية واما قوله تعالى ومن يقتل مومنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالد فيها فالصواب في معناه ان جزاءه جهنم وقد يجازى به وقد يجازى بغيره وقد لا يجازى بل يعفى عنه فان قيل عدما استحلنا الجوارح ولا تاويل فهو كما فرمته بخلافه في جهنم بالاجماع وان كان غير مستحل بل معتقدا تخريمه فهو فاسق عاص مرتكب كبيرة جزاؤه جهنم خالد فيها لكن يفضل الله تعالى ثم اخبر ان لا يخلد من مات موحدا فيها فلا يخلد فيها ولكن قد يعفى عنه فلا يخلد النار اصلا وقد لا يعفى عنه بل يبذل كسائر العصاة الموحدين ثم يخرج معهم الى الجنة ولا يخلد في النار فهذا هو الصواب في معنى الآية ولا يلزم من كونه يستحق ان يجازى بعقوبة مخصوصة ان يتحكم ذلك الجزاء وليس في الآية اخبار بان يخلد في جهنم وانما فيها انها جزاؤه اي يستحق ان يجازى بذلك وقيل ان المراد من قتل مستحلا وقيل وروت الآية في رجل يمينه وقيل المراد بالخلو طول المدة لا الدوام وقيل معناه جزاؤه ان جازاه وهذه الاقوال كلها ضعيفة او فاسدة لغيرها حقيقة لفظ الآية واما هذا القول فهو شائع على السنة كثير من الناس وهو فاسد لانه يقتضيه انه اذا عفى عنه خرج عن كونها كانت جزاء وهي جزاءه لكن ترك الله مجازاة عقوباته وكرها فالصواب ما قدمناه والله اعلم (قوله انطلق الى ارض كذا وكذا فان فيها انا سايعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء) قال العلماء في هذا استحباب مفارقة التائب المواقف التي اصاب بها الذنوب والاخذان المساعدين له على ذلك ومقاطعتهم باداوا على حالهم وان يستبدل بهم صحبة اهل الخير والصلاح والعلما والمعتبرين الورعين ومن يقتدى بهم وينتفع بصحبتهم ويتأكد بذلك توبته (قوله فانطلق حتى اذا انصف الطريق اتاه الموت) هو تخفيف الصاد اي بلغ نصفها (قوله نأى بصدره) اي نهض ويجوز تقديم الالف على الهمزة وعكسه وسبق في حديث اصحاب الغار واما قيس السلاطمة ما بين القرينتين وحكم الملك الذي جعلوه بينهم بذلك فهذا المحمول على ان الله تعالى امرهم عند اشتباه امره عليهم واختلافهم فيه ان يكلموا رجلا من يربهم فامر الملك في صورة رجل فحكم بذلك

فجهز رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه وطفقت اغد لكي اتجهز معهم فارجم ولم اقص شيئا واقول في نفسي انا قادر على ذلك اذا اردت فلم يزل ذلك يتأدى بي حتى استمر بالناس الجذ فاصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم غاديا والمسلمون معه ولم اقص من جهازي شيئا ثم غدوت فرجعت ولم اقص شيئا فلم يزل ذلك يتأدى بي حتى اسرعوا وتفارط الغز وهممت ان ارتحل فادركهم فيما ليبتني فقلت ثم لم يقدر ذلك لي فطفقت اذا خرجت في الناس بعد خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم يجرني ابي لادري لي اسوة الا رجلا ممنوعا عليه في النفاق او رجلا ممن عن ربه من الضعفاء ولم يكن حتى بلغ تبوك فقال وهو جالس في القوم يتبوك ما فعل كعب بن مالك قال رجل من بني سلمة يا رسول الله حبسه برداه والنظر في عطفيه فقال له معاذ بن جبل بس ما قلت والله يا رسول الله ما علمنا عليه الا خيرا فمكنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا هو على ذلك راى رجلا مبيضا يزول به السراب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كن يا اخي ثمة فاذا هو ابو خيثمة الانصاري وهو الذي تصدق بصاع التمر حين لمز المنافقون فقال كعب ابن مالك فلما بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد توجه فاقبلت من تبوك حضرني بنى فطفقت اتذكر الكذب واقول بما اخرج من سخطه غدا واستعين على ذلك كل ذي راى من اهلى فلما قيل لي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اظلم فادما زاح عنى الباطل حتى عرفت اني لن انجو منه بشئ ابد فاجمعت صدقه وصحبه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقدم ما وكان اذا قدم من سفر بدل بالمسجد فركم فيه ركعتين ثم جلس للناس فلما فعل ذلك جاءه المخلفون فطفقوا يعتذرون اليه ويخلفون له وكانوا يرضون له وكانوا يرضون له وكانوا يرضون له وكانوا يرضون له واستغفر لهم وكل سراهم الى الله حتى جئت فلما سلمت تبسم تبسم المنضبط ثم قال تعال فمجت امتي حتى جلست بين يديه فقال لي ما لك الم تكن قد ابعت ظهرك قال قلت يا رسول الله اني والله لو جلست عند غيرك من اهل الدنيا لرايت اني ساخو من سخطه بعد ان اعدت جملتي ولكني والله لقد علمت اني لئن حدثت اليوم حدثا يثقلني بترضى به عنى ليوثكن الله اني لئس بظلمك على ولئن حدثتك حدثا يثقلني بترضى به عنى ليوثكن الله والله ما كان لي عن ربه ما كنت قط اقوى ولا ايسر منى حين تخلفت عنك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما هذا فقد صدق فقم حتى يقضى الله فيك فمكنت وثار رجال من بني سلمة فاتبعوني فقالوا لي والله ما علمنا انك اذ نبت ذنبا قبل هذا القدر عجزت في ان لا تكون اعتذرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اعتذرت اليه المخلفون فقد كان كافيك ذنبا استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم لك قال قوا لله ما زالوا يوتون حتى اردت ان ارجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذن ب نفعي قال ثم قلت لهم هل لقي هذا معي من احد قالوا نعم لقمي معك رجلا قال مثل ما قلت وقيل لها مثل ما قيل لك قال قلت من هذا قالوا امرارة بن ربيعة العامري وهلال بن امية الواقفي قال فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدليهما اسوة قال فضيحت حين ذكروا لي قال وعفى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا ايها الثلاثة من بين من تخلف عنك قال فاجتنبنا الناس وقال تغيبنا لنا حتى تنكرت لي في نفسي الارض فاهي بالارض التي لم عرف قلبتنا على ذلك خمسين ليلة فاما صاحبنا فاستكنا وقعدا في بيوتنا يبكيان واما انا فمكنت اشب القوم واجلدتهم فمكنت اخراجه فاشهدا للصالح والطوف في الاسواق ولا يكلمني احد واتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم عليه هوف في مجلسه بعد الصلوة فاقول في نفسي هل حرك شفقتي برد السلام ام لا ثم اصلي قريبا منه واسارقه النظر فاذا اقبلت على صلاتي نظرت الى واذا التفت نحوه اعرض عنى حتى اذا طال على ذلك من جفوة المسلمين مشيت حتى تسورت جدارا كظلي فتأذة وهو ابن عمي واحب الناس الى

تبوك

تأخر

(قوله حتى استمر بالناس الجذ) كسر الجيم (قوله ولم اقص من جهازي شيئا) بفتح الجيم وكسرها اي اهبته سفري (قوله تغارط الغزوة) اي تقدم الغزاة وسبقوا فانوا (قوله رجلا مبيضا عليه في النفاق) اي ابيهما به وبرب الغنمين الهجرة والصاد والحمية (قوله ولم يذكرني حتى بلغ تبوك) كذا هو في كسر الشخ تبوك بالنصب كذا هو في نسخ البخاري وكذا هو في الامة الموضع دون البقرة (قوله انظرني عطفيه) اي جانيه وهو اشارة الى هجا به بنسبه لباسه (قوله فقال رجلا ممنوعا عليه في النفاق) اي رجلا ممنوعا عليه في النفاق وهو ابن عمي واحب الناس الى (قوله رجلا مبيضا يزول به السراب) اي مبيضا يزول به السراب وهو ابن عمي واحب الناس الى (قوله اني والله لو جلست عند غيرك من اهل الدنيا لرايت اني ساخو من سخطه بعد ان اعدت جملتي ولكني والله لقد علمت اني لئن حدثت اليوم حدثا يثقلني بترضى به عنى ليوثكن الله اني لئس بظلمك على ولئن حدثتك حدثا يثقلني بترضى به عنى ليوثكن الله والله ما كان لي عن ربه ما كنت قط اقوى ولا ايسر منى حين تخلفت عنك) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما هذا فقد صدق فقم حتى يقضى الله فيك فمكنت وثار رجال من بني سلمة فاتبعوني فقالوا لي والله ما علمنا انك اذ نبت ذنبا قبل هذا القدر عجزت في ان لا تكون اعتذرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اعتذرت اليه المخلفون فقد كان كافيك ذنبا استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم لك قال قوا لله ما زالوا يوتون حتى اردت ان ارجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذن ب نفعي قال ثم قلت لهم هل لقي هذا معي من احد قالوا نعم لقمي معك رجلا قال مثل ما قلت وقيل لها مثل ما قيل لك قال قلت من هذا قالوا امرارة بن ربيعة العامري وهلال بن امية الواقفي قال فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدليهما اسوة قال فضيحت حين ذكروا لي قال وعفى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا ايها الثلاثة من بين من تخلف عنك قال فاجتنبنا الناس وقال تغيبنا لنا حتى تنكرت لي في نفسي الارض فاهي بالارض التي لم عرف قلبتنا على ذلك خمسين ليلة فاما صاحبنا فاستكنا وقعدا في بيوتنا يبكيان واما انا فمكنت اشب القوم واجلدتهم فمكنت اخراجه فاشهدا للصالح والطوف في الاسواق ولا يكلمني احد واتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم عليه هوف في مجلسه بعد الصلوة فاقول في نفسي هل حرك شفقتي برد السلام ام لا ثم اصلي قريبا منه واسارقه النظر فاذا اقبلت على صلاتي نظرت الى واذا التفت نحوه اعرض عنى حتى اذا طال على ذلك من جفوة المسلمين مشيت حتى تسورت جدارا كظلي فتأذة وهو ابن عمي واحب الناس الى

يخفي

فسلمت عليه فوالله ما روى على السلام فقلت له يا ابانا تارة افئذك بالله هل تعلمن اني احب الله ورسولك قال فسكت فعدت فذكشت تفسكت فعدت فذكشت فذكشت فقال الله
 ورسوله اعلم ففاضت عيناى وتوليت حتى تسورت الجلامد فبينما انا امشي فى سوق المد يبتا ذابطينى من نبط اهل الشام من قدم بالطعام يبيعه بالمد بينة
 يقول من يداك على كعب بن مالك قال فطفق الناس يشيرون لى حتى جاءنى فرفعى الى كتابا من ملك غسان وكنت كاتباً فقراءت فاذا فيما ما بعد
 فانه قد بلغنا ان صاحبك قد جفاك ولم يجعلك الله بل رهوان ولا مضبعتة فالحق بنا نواسك قال فقلت حين قرأتها و هذه ايضا من البلاغ فنيامت
 بها التنوير فبهرت بما حتى اذا مضت اربعون من الخمسين واستلمت الوحي اذ رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتيني فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يامر ان تعترى امرتك قال فقلت اطلبها ما اذا فعل قال لا بل اعترى بما فلا تقر بها قال فارسلى صاحبك بمثل خالك قال فقلت لا اقرى الحق يا هلك فكفى
 عندهم حتى يقضه الله فى هذا الامر قال فجاءت امرأة هلال بن امية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت له يا رسول الله ان هلال بن امية شيخ ضائع
 ليس له خادم فبلى تكروه ان اخذته قال لا ولكن لا يقرب منك فقلت انه والله ما به حركة الى شئ وو الله ما زال يبكي من اهل ما كان الى يومه هذا قال فقال
 بعض اهل لواء استاذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى امرتك فقدا ذن لراهة هلال بن امية ان تخبره قال فقلت لا استاذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وما يدري ما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استاذنته فيها وانا رجل شاب قال فلبثت بنك عشر ليال فملى لنا خمسون ليلة من حين نرى عن كرامتنا
 قال ثم حصلت صلوة الفجر صباح خمسين ليلة على ظهر بيت من بيوتنا فبينما انا جالس على الحمال التى ذكر الله منك ضاقت على نفسي وضاعت على الارض بارحبت
 سمعت صوت صاخر اوفى على سلمه يقول باعلى صوته يا كعب بن مالك اشترى الله من اهل بيتك ان قد جاء فوج قال واذن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس
 بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الفجر فنهب الناس يبغضوننا فذهب قبل صاحبك مبشر بن ركن بن رجل الى فرسا وسعى ساع من اسلم قبلى ووفى على الجبل فكان
 الصوت اسرع من الفرس فلما جاءنى الذى سمعت صوته يبشرني نزعته لى ثوبى فكسوتهما يا اية ببشارته والله ما املك غيرها يومئذ واستعرت ثوبين فلبستهما فانطلقت
 اتاخر رسول الله صلى الله عليه وسلم يتلقانى الناس فوجا فوجا كيمتوعى بالتوبة ويقولون لمتناك توبة الله عليك حتى دخلت المسجد فاذا رسول الله صلى الله
 عليه وسلم جالس فى المسجد حول الناس فقام طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صلى الله عليه وسلم فقلت له يا رسول الله ما كان كعب لا ينسأها لطلحة قال
 كعب فلما سلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو يبرق وجهه من السرور يقول بشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك اوك قال فقلت امن عندك يا رسول الله
 ام من عند الله فقال لا بل من عند الله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سراسر استنار وجهه حتى كان وجهه قطعة قمر قال وكنا نعرف ذلك قال
 فلما جلست بين يديه قلت يا رسول الله ان من توبتى ان اخلع من مالي صدقة الى الله والى رسوله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك
 عليك بعض مالك فهو خير لك قال فقلت فاني امسك سمي لذى بخير قال وقلت يا رسول الله ان الله انما يجانى بالصدق وان من توبتى ان لا احب الا
 صدقا ما بقيت قال فوالله ما علمت ان احدا من المسلمين ابلاء الله فى صدق الحديث منذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم احسن مما ابلانى الله
 ووالله ما تعلمت لكن برة منذ قلت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم الى يومى هذا واني لا رجوان يحفظنى الله فيما بقى قال

(قوله سلمت عليه فوالله ما روى على السلام) انما يريد على السلام عمود النبى عن كلامهم وتوبة الله عليهم على التبتة و توبتهم ان اسلام كلامهم ان من طعت لا يملك انسا سلم عليه و زعيمه السلام
 حنث (قوله اشرك بامسك) بفتح الهمزة وضم الشين اى سلك باسدا واصله من الشىء الصوت (قوله اسر رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال القاضي اهل باقنادة لم يقصد بهذا الكلام عن كلامه انسا
 قال ذلك لنفسه لما نشده الله فقال بوتقادة منهم الاقتاده لا يسمعه ولو طعت جبل لا يملك رجلا فاسأل عن شئ فقال لمد علمه يريد اسماء وجاء جنت (قوله منى منى منى) يقال النبط والانا
 والنبيط وهم فلاحوهم (قوله ولم يجعلك الله رهوان) ولا مضبعتة فالحق بنا نواسك) المضبعتة فيما اتقان احدهما كسر لعضا و اسكان اليا و الثانية باسكان الضاد و فتح اليا اى فى موضع جال
 يصلع فيه حنك وقوله نواسك ونى بعض نسخ نواسيك بزيادة ياء ووهجج اى وعمن نواسيك وقطعه عن جواب الامر معناه نشاركك فيما عندنا (قوله فنيامت بها التنوير) هكذا بونى جميع
 الشخيل نادا وى نعتى و تمت ومعنا ما قصدت و شىء بجهتها اى حرقتها و انا انما هو كناية عن التفتيح (قوله وسلمت الوحي) اى بطار قوله فقلت لامراتى اتقى باهك فكلوى عندهم
 حتى يقضه الله فى هذا الامر هذا يدل على ان هذا اللفظ ليس صحيحا فى الطلاق وانما هو كناية ولم يذكره فى اللفظ (قوله وانا رجل شاب) معنى انى قادر على خدمة من شئى افاض ايضا على منى منى
 الشباب ان صبت امراتى وقد نيت عنما (قوله فملى لنا خمسون) بفتح الهمزة وضم الشين (قوله وضاعت على الارض بارحبت) اى بما احست معناه ضاقت على الارض مع انها تسعة وارحب
 التسعة (قوله سمعت صاخر اوفى على سلمه) اى صدقه وارتفع عليه وسلم بفتح السين المهملة و اسكان اللام و جعل بالمدينة معروف (قوله يا كعب بن مالك اشترى الله من اهل بيتك) فيه دليل
 لا استحباب التوبة و التوبة من تجرت لعمرة طاهرة او اذ نعتت عنه كربة شديدة ونحو ذلك وهذا الاستحباب عام فى كل عمرة حصلت ذكرية اشفت سوا كانت من اهل الدين والذرية (قوله فخررت
 ساجدا) دليل للشانعى وما يفقه فى استحباب سجود شكركل عمرة طاهرة حصلت ونقمة طاهرة ان نعتت (قوله فاذن الناس) اى علمهم (قوله نزعته لى ثوبى فكسوتهما اياه بشارته) فيه استحباب اعادة
 البشير بخلته والابغضيه واطلقت حسن وى العادة (قوله واستعرت ثوبين فلبستهما) فيه جواز العارية وجواز عارية الثوب ليس (قوله فانطلقت اتاخر رسول الله صلى الله عليه وسلم يتلقانى الناس فوجا فوجا)
 اتاخر تصدقوا لاجمعة (قوله فقام طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صلى الله عليه وسلم) فيه استحباب مصالحة القادم والقيام لكالما والهولة لك لقا به بشاشته برفعا (قوله صلى الله عليه وسلم بشر
 بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك) معناه سوى يوم سلك انما يستشبه لانه معلوم لا يعرف (قوله ان من توبتى ان اخلع من مالي صدقة الى الله والى رسوله صلى الله عليه وسلم) فيه دليل على انه
 اسكت بعض مالك فهو خير لك معنى اخلع منه خرج منه واصدق فيه ايجاب الصدقة اشكر الله المتجددة لاسيا ما علم منها وانما امره صلى الله عليه وسلم بالاقصا على الصدقة بوجته خوفا من تصدده بالفقر
 وخوفا ان لا يصبر على الاضاعة ولا يخالعت به الصدقة اى بكرهى الصدقة بجميع مالها فان كان صاحبها راغبا فى ان قيل كيف قال اخلع من مالي فاشترى الله من اهل بيتك قال لا نزعته لى و اجد الملك غير ما فاجاب
 ان المراد بقوله ان اخلع من مالي الاضاعة والعقار ولها قال فانى اسكت سهمى لذى بخير وما قوله الملك غيرهما فالمراد بين الثياب ونحوها ما يخلع ويلقى بالبشير وتبلى على تخصيصه بين البنية وهو
 من هبتا فاذا حلفت لا امل له ونوى نوه عالم بحيث بنوع آخر من المال او الاياك ونوى تم المحدث بالخير (قوله فوالله ما علمت ان احدا من المسلمين ابلاء الله تعالى فى صدق الحديث احسن مما ابلانى اى
 انهم عليه بالبلاء والابلاء يكون فى الخير والشر لكن اذا اطلق كان للشر غالبا فاذا اراد بالخير قيد كقوله هنا فقال احسن مما ابلانى (قوله وادما تعمدت كذب) اى باسكان الذاك وكسرا

١٤٣

١٤٤

١٤٥

١٤٦

١٤٧

باب في حديث الافاك وقبول توبة القاذور

عَلِيٌّ ثنا حبان بن موسى انا عبد الله بن المبارك انا يونس بن يزيد اذ ليح وحديثنا اسحاق بن ابراهيم الخنظلي محمد بن رافع وعبد بن سعيد قال بن رافع ناو قال
 الاخران انا عبد الرزاق انا معمر بن السباق حديث معمر بن رواحة عبد وابن رافع قال يونس معمر جميعا عن الزهري قال قال خبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وعلقمة
 ابن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافاك ما قالوا فابترأها الله ما قالوا واكلام
 حديثي طائفة من حديثها وبعضهم كان اوعى لحد يثما من بعض اثبت اقتصاصا وقد وعيت عن كل احد منهم الحد الذي حدثني وبعض حديثهم يصح في
 بعضها ذكر وان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج سفرا اقرع بين نسائه فانيتمن زوجهم ما خرج
 به رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت عائشة فاقرع بيننا في غزوة غزاها فخرج فيها سهمي فخرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك بعد انزل الحجاب
 فاننا اسلم في هودج وانا في مسيرنا حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة وقفل ودنونا من المدينة اذن لي ليلة بالرحيل ففتمت حين انزلنا
 بالرحيل فمشيت حتى جاؤنا بالجيش فلما قضيت من شاكى اقبلت الى الرجل فلمست صدرى فاذا عقدي من جزع ظفاري قد انقطع فرجعت فالتفت عقلي
 فحسني ابتغاءة واقبل الرهط الذين كانوا يرحلون لي فحملوا هودجي فرحلوه علي يعبري الذي كنت اركب وهم يحسبون اني فيه قالت وكانت النساء اذا ذك
 خفا فلم يجيبن ولم يغشهن اللحم انا ما اكلن العلقمة من الطعام فلم يستنكر القوم ثقل لهودج حين رحلوه ورفوهة وكنت جارية من بيتة التثقب فبعثوا الجمل ساروا و
 حدث عقدي بعد ما استمر الجيش فحبت من اذلام وليس بها داع ولا مجيب فتيكمت منزلي الذي كنت فيه وظننت ان القوم سيفقدوني فيرجعون الى فيينا اما
 جالس في منزلي فليتني عيني فتمت وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني قد عرس من وراء الجيش فادبر فاصبح عند منزلي فرأى سواد انسان نام فالتفت
 فرفني حين رأني وقد كان يراني قبل ان يضرب الحجاب علي فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني فخرت وبهي بجلبابي وواهه ما يكلمني كلمة ولا سمعت
 منه كلمة غير استرجاعه حتى اناخ راحلته فوطئ على يديها فركبتها فالطلق يقودني الراحلة حتى اتيتا الجيش

استمارة الثياب للثلاثون استحباب اجتمع الناس عند امامهم وكبيرهم في الامور المهمة من بشاراة وشورة وغيرهما الحادية والثلاثون استحباب القيام للوارث اكراما له اذا كان من اهل المنفل
 باي نوع كان وقد جارت به احاديث جمة في جز يستقل بالترخيص فيه والحواب عما يلحق به مخالفا لذلك الثانية والثلاثون استحباب المصافحة عند التلاقي وهي سنة بلا خلاف
 الثالثة والثلاثون استحباب سرور الامام وكبير القوم بما يسر اصحابه واتباعه الرابعة والثلاثون انه يستحب لمن حصلت له نعمة ظاهرة او انذعت عنه كربة ظاهرة ان يتصدق بشي صلح من ما شكره
 تعالى على احسانه وقد ذكر اصحابنا انه يستحب له سجود الشكر والصدقة جميعا وقد اجتمعت في هذا الحديث الخامسة والثلاثون انه يستحب لمن خاف ان لا يصبر على الاضائة ان لا يتصدق بجميع ما اذله في ذلك
 كرهه له السادسة والثلاثون انه يستحب لمن راى من يريد ان يتصدق بكل ما له ويخاف عليه ان لا يصبر على الاضائة ان يبناه عن ذلك ويشير عليه ببعضه السابعة والثلاثون انه يستحب لمن تاب
 بسبب من اتخذه ان يحافظ على ذلك بسبب فهو ابلغ في تعظيم حرمة الله كما فعل كعب بن الصديق واداعلم **باب** في حديث الافاك وقبول توبة القاذور (قوله حديثنا حبان بن
 ابن موسى) هو كسر الحاء وليس له في صحيح مسلم ذكر الا في هذا الموضع وقد اشرعنا البخاري في صحيحه (قوله عن الاهري) قال حديثي سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وعلقمة بن وقاص وعبيد الله
 ابن عبد الله بن عتبة بن عائشة الى قوله وكلم حديثي طائفة من الحديث وبعضهم اوعى لحد يثما من بعض الى قوله وبعض حديثهم يصدق بعضها الذي فعله الاهري من جملة الحديث منهم جاز لا ينسج
 سنة ولا كراهية فيلانة قد بين ان بعض الحديث عن بعضهم وبعضهم عن بعضهم ورواه الارابعة ائمة حفاظ ثقاة من اهل التابعين فاذا تردت اللفظة من هذا الحديث بين كونهما من هذا او كالم يصرف
 جاز الاجتهاد بما لا يمتثلان وقد اتفق العلماء على انه لو قال حديثي زيد وعمرو وهما لثقتان محررفان بالشفقة عند الخطاب جاز الاحتجاج به (قوله وبعضهم اوعى لحد يثما من بعض) واثبت اقتصاصا
 ابي حفصه وحسن ايراد وسرد الحديث (قولها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه) هذا دليل لما لك والشافعي واحمد وجهما يراهما العلماء في العمل بالقر
 في التعميم بين الزوجات وفي الحق والوصايا والتمتمة ونحو ذلك وقد جارت فيما احاديث كثيرة في الصحيح مشهورة قال ابو عبيد الله بها ثلثة من الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم جميعا
 يونس وذكرا محمد صلى الله عليه وسلم قال ابن المنذر استعمالها كاجماع قال ولا سمعنا لقول من رويها المشهور عن ابي حنيفة اباطها وكل من عناه جاز يتنا قال
 ابن المنذر وغيره القياس تركها لكن علمنا بها الاثار وفي القرعة بين النساء عند اعادة السفر بعضهم ولا يجوز اخذ بعضهم بغير قرعة هذا مذموم وقال
 ابو حنيفة وآخرون وهو رواية عن مالك وعنه رواية ان السفر من شارهن بلا قرعة لا يخاف قد يكون انفع له في طريقه والاخرى انفع له في بيته وما له (قولها
 آذن لي ليلتي بالرحيل) روي بالمد والتخفيف الذال وبالقصير وتشديد الهاء اي علم (قولها وعقدي من جزع ظفاري قد انقطع) اما العقد فعرفوا نحو الفلاوة والجرع بفتح الجيم
 واسكان الزائى وهو خزيمان واما ظفار بفتح الظاء البجمة وكسر الراء وبه منبته على كسر تقول هذه ظفاري وطلت ظفاري واطفاري كسرا لابلاتون في الال
 كلها وهي قرية في اليمن (قولها واقبل الرهط الذين كانوا يرحلون لي فحملوا هودجي فرحلوه على يعبري) هكذا وقع في اكثر النسخ يرحلون لي باللام وفي بعض النسخ في بالباء
 واللام اجد ويرحلون بفتح الهمزة واسكان الراء ونسخ الحاء المنخفضة الى يحملون الرحل على البصير وهو من قولها فرحلوه بتخفيف الحاء ورواه بعضهم بفتح الراء ورواه
 عشرة والفتح بفتح الهمزة من حراكب النساء (قولها وكانت النساء اذا ذك خفا فلم يجيبن ولم يغشهن اللحم) انما ياكلن العلقمة من الطعام (قولها يسبلن ضبطوه
 على اوجه اشهر باسم اليا رفتح الهمزة والباء المشددة اى يشقلن باللحم والظلم والثاني يسبلن بفتح الهمزة والباء المشددة اى يشقلن بالظلم والظلم والظلم والظلم
 المشددة ويجوز ضم اوله واسكان الهمزة المشددة اى يشقلن باللحم والظلم والثاني يسبلن بفتح الهمزة والباء المشددة اى يشقلن بالظلم والظلم والظلم والظلم
 وهو ايضا المراد بقولها ولم يغشهن اللحم ياكلن العلقمة بفتح العين اي التعليل ويقال لها ايضا البلغة (قولها فتيكمت منزلي) اي قصدت (قولها وكان صفوان
 ابن المعطل) هو بفتح الطاء بلا خلاف كذا ضبطه ابو بلال اسكري والقاضي في المشارق واخرون (قولها عرس من وراء الجيش فادبر) التعمير النزول آخر الليل في السفر
 نوم او استراحة وقال ابو زيد هو النزول اي دتمت كان وهو الاول وقولها ادبر بتشديد الدال وهو سير آخر الليل (قولها زاي سواد انسان اى
 شخص) (قولها فاستيقظت باسترجاعه) اي انتهت من نومي بقوله انا سوادانا اليه راجعون (قولها فخرت وبهي) اي عظيتم

بعد ما نزلوا موغرين في نحر الظهيرة فملك من هلك في شاني وكان الذي تولى كبره عبد الله بن ابي ابن سلول فقد منا المدينة فاشتكت حين قد منا المدينة شهرا
والناس يفيضون في قول اهل الافك ولا اشعر بشيء من ذلك وهو يربني في وجعي اني لا اعرف من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت ارى منه حين اشتكى
انما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسلم ثم يقول كيف تبيكم فذا الكبريتي ولا اشعر بالشكر حتى خرجت بعد ما نكفتم وخرجت معي ام مسطح قبل المناصحة هو
متبرزا ولا يخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل ان ننخذ الكنف قريبا من بيوتنا وامرنا امر العرب الاول في التنزه وكنا نتأذى بالكنف ان ننخذها عندنا بيوتنا فانطلقت
انا وام مسطح وهي بنت ابي رهم بن المطلب بن عبد مناف وامها بنت صخر بن عامر خالة ابي بكر الصديق وابنها مسطح بن اثاثة بن عباد بن المطلب فاقبلت انا وبنت ابي
رهم قبل بيتي حين فرغنا من شأننا فاعتزنا ام مسطح في مرطها فقلت تعيس مسطح فقلت لها بكس ما قلت اتسبين رجلا قد شهد بدرا قلت اي هنتاه اولم تسمع ما قال
قلت وماذا قال قالت فاخبرني يقول اهل الافك فازدودت مرضا لي مرضي فلما رجعت الى بيتي فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم ثم قال كيف تبيكم قلت
اتاذن لي ان اتى ابي رهم بن المطلب وانا حينئذ اريد ان اتيقن الخبر من قبلها فاذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لا يا امناة ما يتخجل الناس قالت
يا بنته هوني عليك فوالله لقل ما كانت امرأة قط وضيفة عند رجل يجيبها ولها ما اثار الاكثرن عليها قالت قلت سبحان الله وقد نحدث الناس بهذا قالت فبكيت
تلك الليلة حتى اصبحتم لا يرقأ لي دمع ولا اكنجج بنوم ثم اصبحت ابكي ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب اسامة بن زيد حين استلبت
الوحى يستشيرها في فراق اهله قالت فاما اسامة بن زيد فاشار علي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي يعلم من براءة اهله وبالذي يعلم في نفسه لهم من اللوح
فقال يا رسول الله هم اهلك ولا تعلم الا خيرا واما علي بن ابي طالب فقال لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثيرا وان تسأل الحارثية تصدقك قالت فدعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة فقال اي بريرة هل رايت من شئ يربك من عايشة قالت له بريرة والذي بعثك بالحق ان رايت عليها امر القاطن خصم
عليها اكثر من انها جارية حديثة السن تنازعن عجمين اهلهما فتاتي الداجن فتاكله قالت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فاستعدن من عبد الله
ابن ابي سلول قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني لاذة في اهل بيتي فوالله
ما علمت على اهلي الا خيرا ولقد ذكر وارجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي

ابن سلول
ابن سلول
ابن سلول

قولها نزلوا موغرين في نحر الظهيرة) المؤخر بالعين الهمزة التاتل في وقت الوغرة بفتح الواو واسكان الغين وهي شدة الحركا نسراني الكتاب في آخر الحديث وذكر هناك ان منهم
من رواه موغرين بالعين المهملة وهو ضعيف ونحر الظهيرة وقت القائلة وشدة الحركا قولها وكان الذي تولى كبره) اي معظمه وهو كبر الكاف على القراءة المشورة وقرئ في الشواذ
بضمها وهب لفة (قولها) وكان الذي تولى كبره عبد الله بن ابي ابن سلول) هكذا صوابه ابن سلول برفع ابن وكتابتها بالالف صفة لعبد الله وقد سبق بيانها
وتقدم ايضا في كتاب الايمان في حديث المقدام بن نضارة قولها والناس يفيضون في قول اهل الافك اي يفيضون فيه والافك بكسر الهمزة واسكان الفاء هذا هو المشهور على القاضى فيما
جميعا قال هما لغتان كبس ونجس وهو الكذب (قولها) وهو يربني في وجعي اني لا اعرف من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت ارى منه) اي يربني بفتح اوله وصمير يقال ربه واربه اذا
اوهره وشككه واللفظ بضم اللام واسكان الطاء ويقال بفتحها مع اللغتان وهو البرز والرفق قولها ثم يقول كيف تبيكم) اي اشارة الى المؤنثة كذا في المذكر (قولها) خرجت بعد ما نكفتم
هو بفتح الكاف وكسر اللغتان حكاهما الجوهري في الصحاح وغيره وفتح اشهر واقتصر عليه جماعة يقال نقبة نقوبها فبوقا نقبة كلوحا فبوقا كح ونقبة نقبة نقمنا فبوقا نقبة كفوح يفرح
فرحا وبفتح نقبة بضم النون وتشديد القاف والناقبة هو الذي افاق من المرض وبرأسه وهو قريب عهد به لم يتراج اليه كمال صمته (قولها) خرجت معي ام مسطح قبل المناصحة) ام مسطح
فبكسر الميم واما المناصحة فبفتحها وهي مواضع خارج المدينة كما ذابرتون فيها (قولها) قبل ان تتخذ الكنف) اي جمع كنف قال اهل اللغة الكنف الساكن مطلقا (قولها) وامرنا امر العرب
الاول في التنزه) ضبطه اللؤلؤ بوجهين احد هما ضم الهمزة وتخفيف الواو والثاني في الاول بفتح الهمزة وتشديد الواو وكلما هاجم والتشبه طلب النزاهة بالحرف في الهمزة (قولها) وهي
بنت ابي رهم واما مسطح بن اثاثة) انا هم فضم الواو واسكان الهاء واما ثاثة بضم الهمزة وتشديد الواو وتشديد الهمزة وتيسل عوت وكينته ابو جاد وقيل ابو عبد الله توفي سنة سبع
وثلثين قبل اربع وثلثين و اسم ام مسطح سلمة (قولها) فحشرت ام مسطح في مرطها فقلت تعيس مسطح) اما فحشرت فبفتح الشا واما تعيس فبفتح العين وكسر اللغتان مشهورتان واقتصر الجوهري على
الفتح والقاضى على الكسر ووجه الكسر بعضهم افتح ومعناه مشرقت بلك قيل لانه شقيل بعد قيل سقط بوجه خاصة واما المرط فبكسر الميم وهو كسار من صوت وقد يكون من غير (قولها)
اي هنتاه) هي باسكان النون ونحما الاسكان اشهر قال صاحب مناهية الغريب وتضم الهاء والاضمة وتكسر ويقال في التثنية هنتان وفي الجمع هنتات وهنوت وفي المذكر بن وهنات وهنون
ولك ان تحمها بالاربعين الحركة فتقول يا هنة وان تشبه حركة النون فتصيرها فاقول يا هناه ولك ضم الهاء فتقول يا هناه اقبل قالوا وهذه اللفظة تخص بالنداء ومعناه يا هنة وقيل يا امرأة وقيل
يا بلهارة كانا نسبت الى قلعة المعرفة بكاء الناس وشروهم من التذوق حديثهم بن عبد تلت يا هناه في جريسي على الجماد والاداء علم (قولها) نقل كانت امرأة هندية عند رجل يجرها ولما فطر
الاشركن عليها) الوصيفة موزة ممدودة هي الجميلة الحسنة والرضارة الحسن ودفع في رواية ابن الامان خطيئة من الخطوة وهي الوجاهة وارتفع المنزلة واقتصر بجمع ضرورة ودجات ليل فطر لان كل طرد
يتضرب بالآخرى بالنية وتضم وغيره والاسم منه الضرب بكسر الضاد وعلى ضمها بوقولها الاكثرن عليها هو بالشار المثلثة المشددة اي اكثرن القيل في عبيها ونقصا (قولها) لا يرقأ لي دمع) هو بالهمزة
اي لا ينقطع (قولها) ولا اكنجج بنوم) اي لا انام (قولها) استلبت الوحى) اي اباطا ولبث ولم ينزل (قولها) واما علي بن ابي طالب فقال لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثيرا) هذا
الذي قاله علي رضي الله عنه هو الصواب في حقه لانه اذ صلت له نصيحة النبي صلى الله عليه وسلم في اعتقاده ولم يكن كذلك في نفس الامر لانه راى انزل على النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الامر وتعلقه فاراد
خاطره وكان ذلك هم من غيره (قولها) والذي بعثك بالحق ان رايت عليها امر القاطن انما جارية حديثة السن تنازعن عجمين اهلهما فتاتي الداجن فتاكله) فقولها انما جارية حديثة السن
كسر الميم وبالصاد والمهملة اي عجمية به والداجن الشاة التي تالف البيوت ولا تخرج للحرمي وحتى هذا الكلام ان ليس فيما شئ مما تسألون عنه اصلا ولا فيما شئ من غير الا نوهها عن العجمين
(قولها) فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فاستعدن من عبد الله بن ابي ابن سلول) اما ابني منون و ابن سلول بالالف وسبق بيانها واما استعدن فخناه انه قال من يعذرني فمن
آذاني في كفايها في هذا الحديث ومعنى من يعذرني من يقوم بعذري ان كانا فاعلى فيجفعاله ولا يلين وتيسل معناه من يضره والعنه بالنا صر

فقام سعد بن معاذ الانصاري فقال انا اعز ركب منه يا رسول الله ان كان من الاوس خربنا عنقه وان كان من انصارنا الخرج امرتنا ففعلنا امرك قالت فقام سعد بن عباد وهو سيد الخرج وكان رجلا صالحا ولكن اجتمعت له الحمية فقال لسعد بن معاذ لعمر الله لا تقتلوا ولا تغدر على قتله فقام اسيد بن حضير وهو ابن عم سعد بن معاذ فقال لسعد بن عباد كذب لعمر الله لنقتله فانك منافق تجادل عن المنافقين فتاخر الحياك الاوس والخرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على المنبر فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرضهم حتى سكتوا وسكت قالت وبكيت يوحى ذلك لابر قائل دمع ولا اكتمل بنوم ثم بكيت ليبتلى المقبله لابر قائل دمع ولا اكتمل بنوم وابواى يظن ان البكاء فالتق كبرى في بيتهما مهاجما لسان عندي وانا ابكي استاذنت على امرأة من الانصار فاذا نزلت لها فجلست تبكي قالت فبينما نحن على ذلك دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم ثم جلس قائم ولم يجلس عندي منذ قبلي وما قبله وقد لبث شهر الا يوتئى اليه في شأني بشيء قالت فنتشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جلس ثم قال اما بعد يا عائشة فانه بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله وان كنت الممت بدين فاستغفرى الله وتوبى اليه فان العبد اذا اعترف بدين ثم تاب تاب الله عليه قالت فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص دمعى حتى ما احس منذ قطرة فقلت لاني اجب عنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال فقال والله ما ادرى ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لاني اجيب عنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت والله ما ادرى ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت وانا جارية حديثة السن لا اقرأ كثيرا من القرآن انى والله لقد عرفت انكم قد سمعتم هذا حتى استقر في انفسكم وصدقتم به فان قلت لكم انى بريئة والله يعلم انى بريئة لا تصدقونى بذلك ولئن اعترفت لكم بما رواه الله يعلم انى بريئة لتصدقونى وانى والله ما اجد لى ولكم مثالا الا كما قال ابو يوسف فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون قالت ثم قولت واضطجعت على فراشى قالت وانا والله حينئذ اعلم انى بريئة وان الله مبرئى ببرئوتى ولكن والله ما كنت اظن ان ينزل فى شأني وحى يتلى ولشأنى كان احقر فى نفسى من ان يتكلم الله عنى وجل فى ما يبتلى ولكنى كنت ارجو ان يسرى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى النور روي ايا برءى الله بها قالت فوالله ما ارام رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسه ولا خرج من اهل البيت احد حتى انزل الله عنى وجل على نبيه صلى الله عليه وسلم فاخذة ما كان ياخذكم من البرحاء عند لوى حتى انه ليخجل رمنه مثل الجمان من العرق فى اليوم الثاني من ثقل القول الذى انزل عليه قالت فلما سرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يضحك فكان اول كلمة تكلم بها ان قال ابشرى يا عائشة اما الله فقد برأك فقالت لى احمى قولى اليه فقلت والله لا اقوم اليه ولا احمى الا الله هو الذى انزل براءتى قالت فانزل الله عنى وجل ان الذين جاءوا بالاك عصبية منكم لا تحسبوه شرا لكم بل هو خير لكم عشاى بات فانزل الله عنى وجل هذه الايات ببراءتى قالت فقال ابو بكر وكان ينفق على مسطح لقرابته منه وقرقر والله لا انفق عليه شيئا ابل ابعده لى قال لعائشة فانزل الله عنى وجل ولا ياتى اولا لوالى الفضل منكم والسعة ان يؤتوا واولى القربى الى قوله الاتجوبون ان يغفر الله لكم قال حبان بن موسى قال عبد الله بن المبارك هذه احدى آيتى فى كتاب الله فقال ابو بكر والله انى لا ارجب ان يغفر الله لى فوجه الى مسطح النفقة التى كان ينفق عليه وقال لا ازرعها منه ابدا قالت عائشة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم

سال زينب بنت جحش زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن امرى ما علمت او ما رايت

(قولها تمام سعد بن معاذ فقال انا اعز ركب منه) قال القاضي عياض هذا مثل لم يحكم فيلحده وهو قولها تمام سعد بن معاذ فقال انا اعز ركب منه وكانت هذه القصص في غزوة المريسج وهي غزوة بني المصطلق سنة ست فيما ذكره ابن حجر وطلح ان سعد بن معاذات في الغزوة الخندق من الرمية الى اصابتها وذلك سنة اربع باجماع اصحاب السير الاشياء قال الواقدى وصدقه قال القاضي قال بعض شيوخنا ذكر سعد بن معاذ في هذا وهم والاشبهانه غيره ولما لم يذكره ابن اسحق في سيره واما قال ان الحكم اولاد اخر اسيد بن حضير قال القاضي وقد ذكر موسى بن عقبته ان غزوة المريسج كانت سنة اربع وبت سنة الخندق وقد ذكر البخاري اختلاف ابن اسحق وابن عقبته قال القاضي فيتمثل ان غزوة المريسج وحدث الاك كنانى سنة اربع قبل قصة الخندق قال القاضي وقد ذكر الطبري من الواقدى ان المريسج كانت سنة خمس قال وكانت الخندق ورتيقة بعد ما ذكر القاضي سميل الخندق في ذلك وقال الماردي ان يكون المريسج قبل الخندق قال القاضي وهذا الذكر سعد في قصة الاك وكانت في المريسج فعلى هذا يستقيم فيه ذكر سعد بن معاذ وهو الذي في الصحيحين قول غير ابن اسحق في وقت المريسج اصح من اكلام القاضي وهو صحيح (قولها ولكن جملت الحمية) هكذا هو هنا المعظم رواة صحيح مسلم جملته بالجيم والبهاري استخذه واغضبته وجملته على جهل وترواية ابن مابان هت اجتمعت بالبحار والاسيم وكذا رواه مسلم بعرضه من رواية يونس وصالح وكذا رواه البخاري ومعناه اغضبته فالروايتان صحتان (قولها نشر الجمان الاوس والخرج) لى تناهضوا للنزاع والنصبية كما قالت حتى هموا ان يقتتلوا (قولها صلى الله عليه وسلم وان كنت الممت بدين فاستغفرى الله) معناه ان كنت فعلت ذنبا ليس ذلك لك بعبادة وهذا اهل العلم (قولها قلص دمعى) هت القات واللام اى ارتفع الاستعظام ما يعينى من الكلام (قولها لا يبرها اجيب اعنى) فيه تفيض الكلام الى الكبار لانهم اعوت بمقاصده واللأق بالموطن منه وابوا يا يعرفان جاهها واما قول ابو بها لاندري ما نقول فعناه ان الامر الذى سألنا عنه لا يتفقان منه على زائد على ما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نزول الوحى من منظره بها والسرار لى الله تعالى (قولها ما ارام رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسه) اى ما اناقسه (قولها فاخذة ما كان ياخذ من البرحاء) اى بضم الموحدة فتح الراء وبالبحار المهملة والمد وهى الشدة (قولها حتى انه ليخدر من مثل الجمان من العرق) معنى ليخدر بفتح السين والهمزة وهو الذى شبهت قطرات عرقه صلى الله عليه وسلم بحبات اللؤلؤ فى الصفاء والحن (قولها فلما سرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) لى كسفت وايزيل (قولها فقالت لى احمى قولى) وادلا اقوم اليه ولا احمد الا الله هو الذى انزل برأتى) معناه قالت لها احمى قولى فاحمد به قبلى واسم وشكره لى الله برك بها فقالت عائشة ما قالت ولا لا عليهم وعبا لكونهم شكوا فى حالها مع علمهم من طرقتها وجل احوالها وارتفاعها عن هذا الباطل الذى افتراه قوم ظالمون ولا حجة له ولا شبهة فيه قالت وانا احمد ربى سبحانه وتعالى الذى انزل برأتى وانهم على بالهم ان اتوقفة كما قالت ولشأنى كان احقر نفسى من ان يتكلم الله تعالى لى بامرئته (قولها عز وجل ولا ياتى اولا لوالى الفضل منكم والسعة) اى لا يكلفوا والاليتة اليمن وسبق بساخطا

١٧٥
١٧٦
١٧٧
١٧٨

فقال يا رسول الله أسمى وبصري والله ما علمت الا خبر اقات عائشة وهي التي كانت تساميني من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فعصمها الله بالورع وطفقت اختها حمزة بنت عشم تحارب لها فملك فيمن هلك قال الزهري فهذا ما انتهى اليها من امر هؤلاء الرهط وقال في حديث يونس احتملت الحية وحديث ابو الربيع العتكي نا فليم بن سليمان ح وحديثنا الحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد قالوا يعقوب بن ابراهيم بن سعد ابي عن صالح بن كيسان كلاهما عن الزهري بمثل حديث يونس ومعه باسنادهما وفي حديث فليم احتملت الحية كما قال محمد بن في حديث صالح احتملت الحية كقول يونس وزاد في حديث صالح قال عروة كانت عائشة تكبره ان يسب عندنا حسان وتقول انه قال ما زلت في ذلك عروضا لعرض عمن منكم وقاء و زاد ايضا قال عروة قالت عائشة والله ان الرجل الذي قيل له ما قيل ليقول سبحان الله فوالذي نفسي بيده ما كشفت من كنف انثى قط قالت ثم قتل بعد ذلك في سبيل الله شهيد اوفي حديث يعقوب بن ابراهيم موعر بن في نحر الظهيرة وقال عبد الرزاق موعر بن قال عبد بن حميد قالت لعبد الرزاق ما قوله موعر بن قال عروة شدة الحر جعل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ومحمد بن العلاء قالوا ابوا سادة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت لما ذكر من شاني الذي ذكره ما علمت به قامر رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فتشهد من الله واثنى عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد اشير وا على في اناس ابنا اهلي وايم الله ما علمت على اهلي من سوء قط وابنوهم من والله ما علمت عليهم من سوء قط ولا دخل بيني قط الا وانا حاضر ولا غبت في سفر الا غاب معي وساق الحديث بقصته وفيه ولقد دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بيثي فسأل جاريتي فقالت والله ما علمت عليها عيبا الا انها كانت تترقد حتى تدخل الشاة فتاكل عجينها وقالت شميرها شك هشام فانهرها بعض اصحابه فقال اصدا في رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اسقطوا لها به فقالت سبحان الله والله ما علمت عليها الا ما يعلم الصائم على تبر الذنوب الا حس وقد بلغ الامر ذلك الرجل الذي قيل له فقال سبحان الله والله ما كشفت عن كنف انثى قط قالت عائشة وقتل شهيد افي سبيل الله عز وجل وفيه ايضا من الزيادة وكان الذين تكلموا به مسطم ومهنته وحسان واما المناق عبد الله بن ابي فوالذي كان يستوشيه ويجموه وهو الذي تولى كبره وهنة

الاصح

(قولها اسمى وبصري) اي اصون سمعي وبصري من ان اقول سمعت ولم اسمع والبصرت ولم ابصر (قولها وهي التي كانت تساميني) اي تغارني ولصاحبتي نوحا ومكانها عند النبي صلى الله عليه وسلم وهي مفاعلة من السوء وهو الارتفاع (قولها وطفقت اختها حمزة تحارب لها) اي جعلت تعصب لها على ما يقول اهل الافك ولطف الرجل بكسر اللام على المشهور في فتحها وبيان (قوله ما كشفت من كنف انثى قط) الكنف هنا بفتح الكاف والنون اي ثوبها الذي يستر باو كناية عن عدم جوارح النساء جميعا ومخاطبتن (قوله وفي حديث يعقوب موعر بن) يعني بالعين المهلة وسببت بيانه وقوله في تسمية عبد الرزاق العروة شدة الحر هي باسكان العين وسببت بيانها (قوله صلى الله عليه وسلم اشير واعلم في اناس ابنا اهلي) ابويها ابوهة مفتوحة مخففة مشددة رده هنا بالوجهين التخفيف اشهر ومعناه اجهوا والابن لفتح الهزاة المتهمة يقال منه يا بنة ويا بنة بضم الباء وكسرها اذا اتهمه وراه كخلة سور فهو ما لون قالوا و هو مشتق من الابن بضم الهزاة وفتح الباء وهي التقدي في القصة تسعدا وتعاب بها قولها حتى اسقطوا لها به فقالت سبحان الله هكذا هو في جميع نسخ بلادنا اسقطوا لها به بالبا التي هي حوت الجبر وبها ضمير المذكر كذا نسأل القاضي عن روايته في قول قال وفي رواية ابن مابان لها تبارا المشاة فون قال الجبر هذا غلط وتصحيح والصواب الاول ومعناه صرحوا لها بالامر ولهذا قالت سبحان الله استغظا بالذات قيل انما اسقط من القول في سواها وانتار بايقال اسقط وسقط في كلامه اذ اتى فيه بسا قط قيل اذا اخطا في فعله على رواية ابن مابان ان صحت معناها اسكتها وبذا ضعيف لانها لم تسكت بل قالت سبحان الله والله ما علمت عليها الا ما يعلم الصائم على تبر الذنوب وهي القطعة الخالصة (قولها واما المناق عبد الله بن ابي فوالذي كان يستوشيه) اي يستخرج بالبحث المسلمة ثم يشبهه بشيء محمك ولا يدركه واليد علم واعلم ان في حديث الافك روايات كثيرة جدا جواز رواية الحديث الواحد عن جماعة عن كل واحدة واحدة مبهمه منه وهذا وان كان فعل الزهري وصدقه نقار جميع السنن على قوله منه والاحتجاج بلقاء صحة القرينة بين السارد في المتن وغيره مما ذكرناه في اول الحديث مع خلاص العلماء الثالثه وجوب الاقرار بين النساء عند الزيادة اسفر بعضهن الزانية انه لا يجب اعادة اسفر للسنة المقامات وهذا جمع عليه اذا كان اسفر طوليا وكما القصص حكم الطويل على المذهب الصحيح وخالفه في بعض اصحابنا القاسم جواز سفر الرجل بزوجه السادسة جواز سفره من السابعة جواز ركوب النساء في الهوادج الثامنة جواز خدمته الرجال ابن في تلك الاسفار التاسعة ان ارتحال المسكره تتوقف على امر الامير العاشره جواز خروج المرأة لحاجة الانسان لغيره من الزوج وهذا من الامور المستثناة الحادية عشره جواز لس النساء القلائد في اسفر كما حضر الثانية عشره ان من يركب المرأة على البعير وغيره لا يكلمها اذا لم يكن محرما الا لحاجة لانهم حملوا الزوج ولم يكلموا من يظن بنا في الثالثة عشره فقضية الاقصاد في الاكل للنساء وغيره وان لا يشترن منه بحيث يسبله اللحم لان هذا كان حالهن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وكان في زمانه صلى الله عليه وسلم فهو الكامل الفاضل الحارر الرابعة عشره جواز بعض الميراث سائة ونحوها لحاجة تعرض لمن لا يملك من ضرورة لاجتماع الخامسة عشره اغاثة الملهوث وعون المتقطع وانقاذ الضائع واكرام ذوي الاقارب كما فعل صنون رضي الله عنه في هذا الايام السادسة عشره حسن الادب مع الاجنبيات لاسيما في الخلوقة بين عدو الضرورة في بريبة او غير ما كما فعل صنون من ابرك الرجل بغير كلام ولا سؤال وانه ينبغي ان يبشئ قدما لا يكتنبا ولا يراها بالسابعة عشره استحباب الاشارة بالركوب ونحوه كما فعل صنون الثامنة عشره استحباب الاستطعام عند المصائب سوار كانت في الدين اواله نيا وسوار كانت في نعت لربن بعز عليه التاسعة عشره تعظية المرأة وجهها من نظر الاجنبى سوار كان صاحبها اذ يهر والشركن جواز الكلف من غير استئذان الحادية والعشرون انه يجب ان يسرعن الانسان ما يقال فيه اذ لم يكن في ذكره فائدة كما كتبت على عشرة رضي الله عنها هذا الامر شهر اوله لم تعد بعد ذلك الا العارض عرض وهو قول اسطخ تس مسخ الثانية والعشرون استحباب ملاطفة الرجل زوجته وحسن المعاشرة الثالثة والعشرون انه اذا عرض عارض بان مع عنها شيئا او نحو ذلك نقل من اللطف ونحوه لتفطن هي ان ذلك لعارض فتسأل عن سببه فتزيلة الرابعة والعشرون استحباب السؤل عن المريض الخامسة والعشرون انه يجب للمرأة اذا ارادت الخروج لحاجة ان تكون معها رفيقة تستانس بها ولا تعرض لها احد السادسة والعشرون كراهية الانسان صاحبه وقربه اذا اذى اهل الفضل او فعل غير ذلك من القبح كما فعلت ام مسطخ في دعائها عليه السابعة والعشرون فضيلة اهل بدر والذب عنهم كما فعلت عائشة في ذهابها عن مسطخ الثامنة والعشرون ان الزوجة لا تذهب بيت ابويها الا باذن زوجها التاسعة والعشرون جواز استحباب بلفظ التسبيح وقد كرر في هذا الحديث وغيره المشائون استحباب مشاورة الرجل بطانته واهله واصدقاره فيما يوزر من الامور الحادية والثلاثون جواز البحث والسؤال عن الامور المسومة لمن له به تعلق واما غيره فهو ممنوع عنه وتجب من فضول الثانية والثلاثون خطبة الامام الناس عند نزول مرهم

حدثني زهير بن حرب ناعفان ناسد بن سلمة ان ثابت عن انس ان رجلا كان يتهم بأم ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي اذهب فانك من عترة فأتاه علي فاذا هو في ركب يتبرذ فيها فقال له علي اخرج فنادى يدي فخرج فأتاه وهو محبوب ليس له ذكر فكف علي عنه ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انه محبوب ما ذكره حتى أتى أبو بكر بن أبي شيبَةَ نا الحسن بن موسى نا زهير بن معاوية نا أبو اسحاق انه سمع زيد بن ارقم يقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر صاب الناس فيه شدة فقال عبد الله بن أبي لاصها بلا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفصوا من حوله قال زهير وهو في قرية من خفض حوله وقال لئن رجعتا إلى المدينة ليجزى من الاعز منها الاذل قال فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته بذلك فارسل إلى عبد الله بن أبي قحافة فاجتهد بيننا ما فعل فقال كذب زيد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فوقع في نفسه ما قالوا واشد حتى أتوا لك الله تصديقنا اذا جاءك المنافقون قال ثم دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم ليستغفر لهم قال فلو وادرسهم وقوله كانهم خشب مسندة وقال كانوا رجالا اجمل شئ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبَةَ وزهير بن حرب واسم بن عبد الصم واللفظ لابن أبي شيبَةَ قال ابن عبد الله نا وقال الأخران نا سفيان بن عيينة عن عمرو سمع جابر يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم قبر عبد الله بن أبي قحافة من قبرة فوضع علي ركبتيه ونفت عليه من ريقه والبسه قميصه والله اعلم حدثني احمد بن يوسف الازدي نا عبد الرزاق نا ابن جريج نا خبرني عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله يقول جاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى عبد الله بن أبي بعد ما أدخل حفرة فذكر مثل حديث سفيان حدثنا أبو بكر بن أبي شيبَةَ نا ابواسامة نا عبيد الله بن عمر نا نافع عن ابن عمر قال لما توفي عبد الله بن أبي جاء ابنه عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل ان يعطيه قميصه يكفن فيه اباه فاعطاه ثم سأله ان يصلي عليه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي عليه فقام عمر فاخذ بثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اتصلي عليه قد نهاك الله ان تصلي عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما خيرني الله فقال استغفر لهم اولا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة وسأزيد على سبعين قال انه مناقق فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم فانزل الله عز وجل ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره حدثنا محمد بن المثنى وعبيد الله بن سعيد قال نا يحيى وهو القطان عن عبيد الله بن عبد الله نا الاسناد نحوه وزاد قال فترك الصلوة عليهم حدثنا محمد بن ابى عمر المكي قال نا سفيان عن منصور عن مجاهد عن ابن جريج نا ابن مسعود نا قال جمع عند البيت ثلاثة نفر قرشيان وثقفيتان وقرشي قليل فلقواهم فلوهم كثير ثم بطونهم فقال احد هم اترون ان الله يسمع ما نقول وقال الآخر يسمع ان جهرا نا ولا يسمع ان اخفينا وقال الأخران نا كان يسمع اذا جهرا نا فهو يسمع اذا اخفينا فانزل الله عز وجل وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم الآية

باب في برائة حرم النبي صلى الله عليه وسلم من الرب كمن يظن صفات المنافقين واحكامهم

الثالثة والثلاثون اشتمكا ولى الامر للمسلمين من تعرض له باذى في نفسه او اوله او غيره واعتذاره فيما يريد ان يؤذي به الرابعة والثلاثون فضائل ظاهرة الصفوان بن اعطى بن ابي سفيان بن ابي العاص بن ابي بكر بن ابي قحافة بن ابي شيبَةَ نا الحسن بن موسى نا زهير بن معاوية نا أبو اسحاق انه سمع زيد بن ارقم يقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر صاب الناس فيه شدة فقال عبد الله بن أبي لاصها بلا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفصوا من حوله قال زهير وهو في قرية من خفض حوله وقال لئن رجعتا إلى المدينة ليجزى من الاعز منها الاذل قال فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته بذلك فارسل إلى عبد الله بن أبي قحافة فاجتهد بيننا ما فعل فقال كذب زيد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فوقع في نفسه ما قالوا واشد حتى أتوا لك الله تصديقنا اذا جاءك المنافقون قال ثم دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم ليستغفر لهم قال فلو وادرسهم وقوله كانهم خشب مسندة وقال كانوا رجالا اجمل شئ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبَةَ وزهير بن حرب واسم بن عبد الصم واللفظ لابن أبي شيبَةَ قال ابن عبد الله نا وقال الأخران نا سفيان بن عيينة عن عمرو سمع جابر يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم قبر عبد الله بن أبي قحافة من قبرة فوضع علي ركبتيه ونفت عليه من ريقه والبسه قميصه والله اعلم حدثني احمد بن يوسف الازدي نا عبد الرزاق نا ابن جريج نا خبرني عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله يقول جاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى عبد الله بن أبي بعد ما أدخل حفرة فذكر مثل حديث سفيان حدثنا أبو بكر بن أبي شيبَةَ نا ابواسامة نا عبيد الله بن عمر نا نافع عن ابن عمر قال لما توفي عبد الله بن أبي جاء ابنه عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل ان يعطيه قميصه يكفن فيه اباه فاعطاه ثم سأله ان يصلي عليه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي عليه فقام عمر فاخذ بثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اتصلي عليه قد نهاك الله ان تصلي عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما خيرني الله فقال استغفر لهم اولا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة وسأزيد على سبعين قال انه مناقق فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم فانزل الله عز وجل ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره حدثنا محمد بن المثنى وعبيد الله بن سعيد قال نا يحيى وهو القطان عن عبيد الله بن عبد الله نا الاسناد نحوه وزاد قال فترك الصلوة عليهم حدثنا محمد بن ابى عمر المكي قال نا سفيان عن منصور عن مجاهد عن ابن جريج نا ابن مسعود نا قال جمع عند البيت ثلاثة نفر قرشيان وثقفيتان وقرشي قليل فلقواهم فلوهم كثير ثم بطونهم فقال احد هم اترون ان الله يسمع ما نقول وقال الآخر يسمع ان جهرا نا ولا يسمع ان اخفينا وقال الأخران نا كان يسمع اذا جهرا نا فهو يسمع اذا اخفينا فانزل الله عز وجل وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم الآية

الثالثة والثلاثون اشتمكا ولى الامر للمسلمين من تعرض له باذى في نفسه او اوله او غيره واعتذاره فيما يريد ان يؤذي به الرابعة والثلاثون فضائل ظاهرة الصفوان بن اعطى بن ابي سفيان بن ابي العاص بن ابي بكر بن ابي قحافة بن ابي شيبَةَ نا الحسن بن موسى نا زهير بن معاوية نا أبو اسحاق انه سمع زيد بن ارقم يقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر صاب الناس فيه شدة فقال عبد الله بن أبي لاصها بلا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفصوا من حوله قال زهير وهو في قرية من خفض حوله وقال لئن رجعتا إلى المدينة ليجزى من الاعز منها الاذل قال فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته بذلك فارسل إلى عبد الله بن أبي قحافة فاجتهد بيننا ما فعل فقال كذب زيد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فوقع في نفسه ما قالوا واشد حتى أتوا لك الله تصديقنا اذا جاءك المنافقون قال ثم دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم ليستغفر لهم قال فلو وادرسهم وقوله كانهم خشب مسندة وقال كانوا رجالا اجمل شئ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبَةَ وزهير بن حرب واسم بن عبد الصم واللفظ لابن أبي شيبَةَ قال ابن عبد الله نا وقال الأخران نا سفيان بن عيينة عن عمرو سمع جابر يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم قبر عبد الله بن أبي قحافة من قبرة فوضع علي ركبتيه ونفت عليه من ريقه والبسه قميصه والله اعلم حدثني احمد بن يوسف الازدي نا عبد الرزاق نا ابن جريج نا خبرني عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله يقول جاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى عبد الله بن أبي بعد ما أدخل حفرة فذكر مثل حديث سفيان حدثنا أبو بكر بن أبي شيبَةَ نا ابواسامة نا عبيد الله بن عمر نا نافع عن ابن عمر قال لما توفي عبد الله بن أبي جاء ابنه عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل ان يعطيه قميصه يكفن فيه اباه فاعطاه ثم سأله ان يصلي عليه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي عليه فقام عمر فاخذ بثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اتصلي عليه قد نهاك الله ان تصلي عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما خيرني الله فقال استغفر لهم اولا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة وسأزيد على سبعين قال انه مناقق فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم فانزل الله عز وجل ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره حدثنا محمد بن المثنى وعبيد الله بن سعيد قال نا يحيى وهو القطان عن عبيد الله بن عبد الله نا الاسناد نحوه وزاد قال فترك الصلوة عليهم حدثنا محمد بن ابى عمر المكي قال نا سفيان عن منصور عن مجاهد عن ابن جريج نا ابن مسعود نا قال جمع عند البيت ثلاثة نفر قرشيان وثقفيتان وقرشي قليل فلقواهم فلوهم كثير ثم بطونهم فقال احد هم اترون ان الله يسمع ما نقول وقال الآخر يسمع ان جهرا نا ولا يسمع ان اخفينا وقال الأخران نا كان يسمع اذا جهرا نا فهو يسمع اذا اخفينا فانزل الله عز وجل وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم الآية

كيف يحكى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ياخذ الله سمواته وارضيه بيديه ويقول انا الله ويقبض اصابعه ويبسطها انا الملك حتى نظرت الى المنبر
 يتحرك من اسفل شئ منه حتى انى لا قول اساقط هو رسول الله صلى الله عليه وسلم حاشا لثنا سعيد بن منصورنا عبد الرحمن بن يزين بن حازم حدثني ابي عن عيسى بن
 ابن مقسم عن عبد الله بن عمر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وهو يقول ياخذ الجبار عن وجل سمواته وارضيه بيديه ثم ذكر نحو حديث
 يعقوب بن حاشم بن يونس وهارون بن عبد الله قالنا لما جاء بن محمد قال قال ابن جريج اخبرني اسمعيل بن امية عن ايوب بن خالد عن
 عبد الله بن رافع مولى امر سلمة عن ابي هريرة قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فقال خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال
 يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الاربعاء وبث فيها الدواب يوم الخميس وخلق آدم عليه السلام بعد
 العصر من يوم الجمعة في اخر الخلق في اخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر الى الليل **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا خالد بن مخلد عن محمد**
ابن جعفر بن ابي كثير حدثني ابو حازم بن دينار عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحشر الناس يوم القيمة على ارض
بيضاء عذراء كقرصة النخلين فيها علم لا حد لها من اهل الجنة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يوم تبدل الارض غير الارض والسموات فابن يكون الناس يومئذ يا رسول الله فقال على
الصراط حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني ابي عن جدي قال حدثني خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن زيد بن اسلم عن
عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة يكفأها الجبار بيده
كالكفأ احدكم خبزة في السفر نزل اهل الجنة قال فاتي رجل من اهل الجنة ابا القاسم الا اخبرك بنزل اهل الجنة
يوم القيمة قال بلى قال تكون الارض خبزة واحدة كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يوم تبدل الارض غير الارض والسموات فابن يكون الناس يومئذ يا رسول الله فقال على
حتى بدت نواجزه قال الا اخبرك يا دامهم قال بلى قال دامهم بالارونون قالوا وما هذا قال ثورونون ياكل من زائدة كبد هما سبعون الف

يوم القيمة ثم يخذ من بيده اليمنى ثم يطوى الارضين بشماله وفي رواية ان ابن مقسم نظر الى ابن عمر كيف يحكى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ياخذ الله سمواته وارضيه بيديه يقول انا الله يقبض
 اصابعه ويبسطها ويقول انا الملك حتى نظرت الى المنبر يتحرك من اسفل شئ منه قال العليل المراد بقوله يقبض اصابعه ويبسطها النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا قال ابن مقسم نظر الى ابن
 عمر كيف يحكى رسول الله صلى الله عليه وسلم وما اطلاق اليد من الله تعالى فتناول على القدره وكفى عن ذلك باليد لان افاننا تقع باليد في موضعها فانهم يكونون في موضعها وكفى عن ذلك باليد
 والشمال حتى يتم المثال لاننا ناول باليمين ما نكرهه بالشمال ما دونه ولان اليمين في حقنا يقوى لما لا يقوى له الشمال ومعلوم ان السموات اعظم من الارض فاضاها الى اليمين في الارضين له
 الشمال لينظر التقريب في الاستعارة وان كان السجانه وتعالى لا يوصف بان شيئا من عيسى في الاصل من شئ هذا مختصر كلام المازري في هذا قال القاضي وفي هذا الحديث ثلثة الفاظ يقبض
 ويطوى وياخذ كله بمعنى الجمع لان السموات مبسوطة والارضين مدورة وممدودة ثم يرج ذلك الى معنى الرخ والازالة وتبديل الارض غير الارض السموات فتاكد كل واحد في ضم بعضها الى بعض وفيها
 وتبديلها بغيرها قال وقبض النبي صلى الله عليه وسلم واصابعه وبسطها تمثيل لقبض هذه المخلوقات وجمعها بعد بسطها وحكاية للبسط والمقبوض هو السموات والارضون لا الاشارة الى القبض والبسط
 الذي هو صفة القابض والباسط سبحانه وتعالى ولا تمثيل لصفة الله تعالى السمعية المسماة باليد التي ليست بجارحة وقوله في المنبر يتحرك من اسفل شئ منه اي من اسفله الى اعلاه لان
 بكرة الاسفل يتحرك الاعلى فيتمثل ان تحركه بكرة النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الاشارة قال القاضي ويحتمل ان يكون بنفسه جسيمة لما سمع كما حن الجذع ثم قال الله عز وجل يا ايها النبي صلى الله عليه
 وسلم فيما وروى في هذه الاحاديث من مشكلين فمن بالسموات وصفاته ولا تشبهه بشئ ولا تشبهه بشئ وهو صحيح بصير ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثت عنه فوجوه وصدق
 فما ادركنا علمه فيفضل الله تعالى وما خلق علينا آمنة وولكن علمه اليه سبحانه وتعالى وحملنا لفظه على ما احتمل في لسان العرب الذي هو طيننا لم نعلم تقطع على احد خبيث بعد تنزيهه سبحانه
 عن ظاهره الذي لا يليق بسجانه وتعالى وبالصدق (قوله والشجر الذي على الصبح) الذي هو التراب الذي (قوله بدت نواجزه) بالذال المعجمة اي انبياء (قوله صلى الله عليه وسلم
 خلق للمكروه يوم الثلاثاء) هكذا هو في سلم وروى في غيره خلق التفتن لعم الثلاثاء هكذا رواه ثابت بن قاسم قال وهو ما يقوم به المعاش وصحيح بالتدبير كالحديد وغيره من جواهر الارض وكل شئ
 يقوم به صلاح شئ فهو تفتن ومنه اتقان الشئ وهو احكامه قلت ولا منافاة بين الروايتين فكلاهما خلق يوم الثلاثاء (قوله صلى الله عليه وسلم وخلق النور يوم الاربعاء) هكذا هو في صحيح مسلم
 النور بالراء ورواه ثابت بن قاسم النون بالنون في آخره قال القاضي وكذا رواه بعض رواة صحيح مسلم وهو الحوت طامنا فاه ايضا فكلاهما خلق يوم الاربعاء في يوم الاربعاء وكسر الراء في
 وضمها ثلث لغات حكاهن صاحب المعجم وجمعه ارجاوات وكلى ايضا اربع (قوله صلى الله عليه وسلم يحشر الناس يوم القيمة على ارض بيضاء عذراء كقرصة النخلين) ليس فيها علم احد العفراء
 بالعين المهملة والمدبضية والاحمره والتفتن النون وكسر القاف وتشديد الياء هو الدقيق الحواري وهو الدرر وهو الارض الجيدة قال القاضي كان النار غيرت بياضه هذه الارض الى احمره
 (قوله صلى الله عليه وسلم ليس فيها علم احد) هو بفتح العين واللام اي ليس بها علمه سكتة او بنا رولا اثر (قوله صلى الله عليه وسلم تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة يكفأها الجبار بيده) كما يكفأ
 احدكم خبزة في السفر نزل اهل الجنة) اما النزل فبضم النون والزاي وبجوز اسكان الزاي وهو ما يلصق عند نزوله واما الخبزة فبضم الخاء قال اهل اللغة هي الطلعة التي توضع في الملة وكفأها بالهز
 وروى في غير مسلم تكفأها بالهز ايضا وخبزة المسافر هي الملة وتكفأها بيديه اي يميلها من يدالي يد حتى يجمع وتستوي لانها ليست منبسطة كالرقاقة ونحوها وقد سبق الكلام
 في اليد في حق الله تعالى وقا ويلها قريبها مع القطع باستحالة الجارحة ليس كشئ شئ ومعنى هذا الحديث ان الله تعالى جعل الارض كالطلعة والرغيف العظيم ويكون ذلك طعنا مانز لا اهل الجنة
 والله على كل شئ قدير قوله دامهم باللام ونون قالوا وما هذا قال ثورونون ياكل من زائدة كبد هما سبعون الف اما النون فهو الحوت بالتفاق العلماء واما باللام فبها موحدة مفتوحة و
 يتخفيف اللام ويميم مرفوعة غير منونة وفي معناها اقول مضطربة الصحيح منها الذي اختاره القاضي غيره من المحققين انها لفظ عبرانية معناها بالبحرانية ثور وفسر هذا ابن السكيت عن تفسيره واولو كانت
 مرفوعة لغيرتها الصحابة ولم يتجاوزوا الى سوالها فهذا هو المختار في بيان هذه اللفظة وقال الخطابي اهل اليهودي ارادوا تعمية عليهم فقطع الجاهل وقدم احد الحرفين على الآخر وهي لام الف ياء يدي على وزن واولو شئ فصحت
 الراوي اليها المشناة فجعلها موحدة قال الخطابي هذا القرب في العلم واما زائدة الكبد فيقال بها زيادة الكبد في لقطعة المنفرة المتعلقة في الكبد ياء الطيبة واما قوله ياكل منها سبعون الف فالتفان قال القاضي جعل انهم
 السبعون الفا الذين يدخلون الجنة بلا حساب فخصوا بالطيب النزل ويحتمل انه عبر بالسبعين الفاعن العدد الكثير ولم يردوا كصحة ذلك القدر وهذا معروف في كلام العرب والله اعلم

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا خالد بن مخلد عن محمد ابن جعفر بن ابي كثير حدثني ابو حازم بن دينار عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحشر الناس يوم القيمة على ارض بيضاء عذراء كقرصة النخلين فيها علم لا حد لها من اهل الجنة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يوم تبدل الارض غير الارض والسموات فابن يكون الناس يومئذ يا رسول الله فقال على الصراط حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني ابي عن جدي قال حدثني خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة يكفأها الجبار بيده كالكفأ احدكم خبزة في السفر نزل اهل الجنة قال فاتي رجل من اهل الجنة ابا القاسم الا اخبرك بنزل اهل الجنة يوم القيمة قال بلى قال تكون الارض خبزة واحدة كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يوم تبدل الارض غير الارض والسموات فابن يكون الناس يومئذ يا رسول الله فقال على حتى بدت نواجزه قال الا اخبرك يا دامهم قال بلى قال دامهم بالارونون قالوا وما هذا قال ثورونون ياكل من زائدة كبد هما سبعون الف

الجنة

١٣٥

حدثنا يحيى بن حميد الحارثي ناخالد بن الحارث ناقرة ناخرج عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو تابعني عشرة من اليهود لم يبق علي ظهرها يهودي الا سلم حل ثنا عمر بن حفص بن غياث نا ابي قال نا الاشم قال حدثني ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال بينا انا امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرت وهو متكئ على عسيب اذ مر بنقر من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح فقالوا ابا بكر اليه لا يستقبلكم بشئ تكرهونه فقالوا سلوه فقام اليه بعضهم فسأله عن الروح قال فاسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيئا فعلمت انه يوسى اليه قال فقمت مكاني فلما انزل الوحي قال ويستلونك عن الروح قل الروح من امر ربي وما اوتيتهم من العلم الا قليلا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابوسعيد الاشجق قالانا وكيع وحديثنا اسحاق بن ابراهيم المحنظلي وعلى بن خشرم قالانا عيسى بن يونس كلاهما عن الاشم عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرت بالمدينة نحو حديت حفص غير ان في حديث وكيع وما اوتيتهم من العلم الا قليلا وفي حديث عيسى وما اوتوا من رواية ابن خشرم حل ثنا ابو سعيد الاشجق قال سمعت عبد الله بن ادريس يقول سمعت الاشم يروي عن عبد الله بن مرث عن مسروق عن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في نخل يتوكأ على عسيب ثم ذكر نحو حديثهم عن الاشم وقال في روايته وما اوتيتهم من العلم الا قليلا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعبد الله بن سعيد الاشجق واللفظ لعبد الله قالانا وكيع نا الاشم عن ابي الضمى عن مسروق عن خباب قال كان لي علي لعاص بن واثل دين فاتيته اتقاضاه فقال لي لن اتقصبك حتى تكفر بعجل قال فقلت له اني انكر بعجل حتى تموت ثم تبعث قال واذا لمبعوث من بعد الموت فسوف اتقصبك اذ رجعت الي مال وولد قال وكيع كذا قال الاشم قال فنزلت هذه الآية افرأيت الذي كفر بايتنا وقال لاؤتينا ما لاؤتينا فرددوا وحل ثنا ابو بكر بن نا ابو معاوية وحديثنا ابن نمير نا ابي ح وحديثنا اسحاق بن ابراهيم نا جريح وحديثنا ابن ابي عمر نا سيفيان كلاهما عن الاشم هذا الاسناد نحو حديث وكيع وفي حديث جريح قال كنت قتيبا في الجاهلية فعملت للعاص بن واثل عملا فاتيته اتقاضاه حل ثنا عبيد الله بن معاذ العذري نا ابي نا شعبة عن عبد الحميد الزياتي سمع انس بن مالك يقول قال ابو جهل اللهم ان كان هن اهو الحق من عندك فامطر علينا حجارة من السماء او ايتنا بعذاب اليم فنزلت وما كان الله ليعدنهم وان انت فيهم وما كان الله معنهم وهم يستغفرون وما لهم ان لا يعبدوا الله وهم يصطلون عن النبي صلى الله عليه وسلم نا ابو معاوية نا ابي ح وحديثنا عبيد الله بن معاذ ومحمد بن عبد الاعلى القيسي قالانا المعتمر عن ابيه قال حدثني نعيم بن ابي هند عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال ابو جهل هل يعقر محمد وهم بين اظهركم قال فقيل نعم فقال واللات والعزى لمئن دايت يفعل ذلك لاطان على رقبته او لا عقر وجهه في التراب قال فاق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي زعم ليطأ على رقبته قال فاجابهم من الا وهو ينكص على عقبيه ويتقي بيده قال فقيل له مالك فقال ان بيني وبينه محمد قائم ناروه ولا جفوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو دنا مني لاخطفته الملائكة عضواه ضوا قال فانزل الله عز وجل لا تدري في حديث ابي هريرة او شئ بلغه كلان الانسان ليظني ان راه استغنى ارايت الذي ياتي عبد اذا صلى ارايت ان كان على الهدى او امر بال تقوى ارايت ان كذب وتولى يعني ابا جهل الم يعلم بان الله يرى كلالا لمن لم يته لسنفعا بالناصية نا صبية نا كاذبة خاطئة فليدع نا دير سندع الزبانية كلالا تطعه زاد عبيد الله في حديثه قال واهر بما امره به وزاد ابن عبد الاعلى فليدع نا دير يعني قولنا حل ثنا اسحاق بن ابراهيم نا جريح عن منصور عن ابي الضمى عن مسروق قال كنا عند عبد الله جلوسا وهو مضجع بيننا فانه رجل فقال يا ابا عبد الرحمن ان قاصتا عند ابواب كنيسة بقص ويزعم ان اية الدخان يقوى فناخذ بانفاس الكفار ياخذ المؤمنون منه كهيئة الزكام فقال عبد الله وجلس هو غضبان يا ايها الناس اتقوا الله من علم منكم شيئا فليقل بما يعلم ومن لم يعلم فليقل الله اعلم فانه اعلم لاحدكم ان يقول لما لا يعلم الله اعلم فان الله عز وجل قال للنبي صلى الله عليه وسلم قل ما اسئلكم عليه من اجروا انا من المتكلمين

١٣٦

ان النبوة الروحانية

قوله صلى الله عليه وسلم لو تابعني عشرة من اليهود لم يبق علي ظهرها يهودي الا سلم قال صاحب التحرير المراد عشرة من اجابهم قوله كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرت وهو متكئ على عسيب قوله في حرت بشار مشنفة وهو موضع الزرع وهو مراده بقوله في الرواية الاخرى في نخل اتفقت نسخ صحيح مسلم على انه حرت بالبخارا المشنفة وكذا رواه البخاري في موضع ورواه في اول الكتاب في باب وما اوتيتهم من العلم الا قليلا خرب بالباء الموحدة والحاء المبعثرة جمع خربة قال العلماء الا دل اصوب وللاخر وجه يجوز ان يكون المراد فيه الوصفان واما العسيب فهو جريدة النخل (وقوله متكئ عليه) اي مستند عليه (قوله سلوه عن الروح فقالوا ابا بكر اليه لا يستقبلكم بشئ تكرهونه) هكذا في جميع النسخ ما راكهم اليه اي ما دعاكم الي سؤاله او ما تجتم الى سؤاله او ما علمك الى سؤال محشون سوء عقابه (قوله فاسكت النبي صلى الله عليه وسلم) اي سكت وقيل اطرق وقيل اعرض عنه (قوله فلما انزل الوحي قال يستلونك عن الروح) وكذا ذكره البخاري في اكثر ابوابه قال القاضي وهو وجه وصوابه ما سبق في الرواية ابن ما بان فلما انزل الله وكذا رواه البخاري في موضع وفي موضع فلما صدق الوحي وقال وهذا وجه الكلام لانه قد ذكر قبل ذلك نزول الوحي عليه فقلت وكل الروايات صحيحة ومعنى رواية مسلم انه لما نزل الوحي وتم نزل قوله تعالى قل الروح من امر ربي وما اوتيتهم من العلم الا قليلا هكذا هو في بعض النسخ اوتيتهم على وفق القراءة المشهورة وفي اكثر نسخ البخاري وسلم وما اوتوا من العلم الا قليلا قال المازني الكلام في الروح وتشرحه في بعض يديق ومع هذا فكثر الناس في الكلام والنواحي التواترت قال ابو الحسن الاشعري هو النفس الداخلة في الجوارح وهو متروك وبين هذا الذي قاله الاشعري وبين الحياة وقيل هو جسم لطيف مشارك للاجسام الظاهرة والاعضاء الظاهرة وقال بعضهم لا يعلم الروح الا الله تعالى لقوله تعالى قل الروح من امر ربي وقال الجمهور هي معلومة واختلفوا فيها على هذه الاقوال وقيل هي الدم وقيل غير ذلك وليس في الآية دليل على انها لا تعلم ولا ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يعلمها وانما اجاب بما في الآية الكريمة لانه كان عندهم ان ان اجاب بتفسير الروح فليس بشئ وفي الروح لفتان التذكير والتانيث واسم اعلم (قوله كنت قتيبا في اجابلية) اسه عدادا (قوله بل يعرض محمد وجهه) اي يسجد ويلبس وجهه بالعفر وهو التراب (قوله فاجبهم منه الا وهو يلكس على عقبيه) اما فاجبهم فكسر كجيم ويقال ايضا فاجبهم يعنيها لفتان اي بعينهم ويلبس كسرا لكان رجوع على عقبيه يعني على ورائه (قوله ان بيني وبينه محمد قائم ناروه) واجمته تلك اجته الملائكة ولهذا الحديث امثلة كثيرة في عصمته صلى الله عليه وسلم من ابي جهل وغيره من اراد به ضرا قال الله تعالى والله يعلم انك انسان وهذه الآية نزلت بعد الهجرة والله اعلم (قوله ان قاصتا عند ابواب كنيسة) هو باب الوفية

لنايهم

باب في الكفار

باب جزاء المؤمن بحسنه في الدنيا والاخرة

١٠٠

حدثنا موسى بن قريش التميمي نا اسحق بن بكر بن مضر حدثني ابي ناجف بن ربيعة عن عراك بن مالك عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
 عن ابن عباس قال ان القبر انشق على زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو معاوية وابو اسامة عن الاعمش
 عن سعيد بن جبيرة عن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا احل احد صبر على ذي يسمعون الله عز وجل
 انه يشرك به ويجعل له الولد ثم هو يبعاه فيهم ويرزقهم حدثنا محمد بن عبد الله بن غير وابو سعيد لا شير قالانا وكيع نا الاعمش نا سعيد بن جبيرة عن ابي عبد الرحمن
 التلمي عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله الا قوله ويجعل له الولد فانه لم يرد كره وحل ثني عبيد الله بن سعيد نا ابو اسامة عن الاعمش نا سعيد بن
 جبيرة عن ابي عبد الرحمن السلمي قال قال عبد الله بن قيس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احل احد صبر على ذي يسمعون الله انهم يجعلون لئلا ويجعلون له
 ولدا وهو مع ذلك يرزقهم ويغنيهم ويعطيهم وحل ثني عبيد الله بن معاذ العنبري نا ابي ناسعة عن ابي عمر بن الجوني عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال يقول لله تبارك وتعالى لا هون اهل النار عذابا لو كانت لك الدنيا وما فيها اكننت مفتد يا بها فيقول نعم فيقول قلاروت منك اهون من هذا وانت في صلب
 ادم ان لا تشرك احسبه قال ولا ادخلك النار فابيت الا لشرك حدثنا محمد بن بشر نا محمد بن يعقوب نا شعبة عن ابي عمران قال سمعت انس بن مالك يحدث
 عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله الا قوله ولا ادخلك النار فانه لم يرد كره وحل ثني عبيد الله بن غير وابو سعيد لا شير نا الاعمش نا سعيد بن جبيرة عن ابي عبد الرحمن
 اسحاق نا وقال لاخرون حدثنا معاذ بن هشام نا ابي عن قتادة نا انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يقال للكافر يوم القيمة ارايت لو كان لك
 ملاء الارض ذهبيا اكننت تقتدي به فيقول نعم فيقال له قد سئلت ايسر من ذلك وحل ثني عبد بن حميد نا روه بن عباد نا وحل ثني عمر بن زرارة نا
 عبد الوهاب نا عن ابن عطاء كلاهما عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله غير انه قال فيقال له كذبت قد سئلت مملوك
 ايسر من ذلك وحل ثني زهير بن حرب وعبد بن حميد واللفظ لزهير قالنا يونس بن يعقوب نا اشيبان عن قتادة نا انس بن مالك ان رجلا قال يا رسول الله
 كيف يحشر الكافر على وجه يوم القيمة قال اليس الذي امشاه على رجليه في الدنيا قادرا على ان يمشي على وجه يوم القيمة قال فتأذت بلى وعزة ربنا وحل ثني عمرو
 الناقد نا يزيد بن هارون نا ساجد بن سلمة عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى يا نعم اهل الدنيا من اهل النار
 يوم القيمة فيصخب في النار صبغة ثم يقال يا ابن ادم هل رأيت خيرا قط هل مر بك نعيم قط فيقول لا والله يا رب ويوتى يا شدا لتاس بؤسا في الدنيا من
 اهل الجنة فيصخب صبغة في الجنة فيقال له يا ابن ادم هل رأيت بؤسا قط هل مر بك شدة قط فيقول لا والله يا رب ما ترى بؤسا قط ولا رأيت شدة قط
 وحل ثني ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب واللفظ لزهير قالنا يزيد بن هارون نا هارون نا محمد بن يحيى عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان الله لا يظلم مؤمنا حسنة يعطى بها في الدنيا ويجزي بها في الاخرة واما الكافر فيطعم بحسنات ما عمل بها الله في الدنيا حتى اذا فاض
 الى الاخرة لم تكن له حسنة يجزي بها وحل ثني عاصم بن النضر التميمي نا معمر قال سمعت ابي ناقتة عن انس بن مالك انه حدث عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها طعمة من الدنيا واما المؤمن فان الله يثقل حسنة في الاخرة ويعقبه رزقا في الدنيا على طاعته

باب في الكفار قوله صلى الله عليه وسلم لا احد صبر على اذى يسمعه من الله عز وجل انه يشرك به ويجعل له الولد ثم هو يبعاه فيهم ويرزقهم قال الخطيب رحمه الله ان الله تعالى اسع الخلق حتى
 على الكافر الذي ينسب اليه الولد والنذر قال المازري حقيقته الصبر منع النفس من الانتقام وغيره فالصبر نتيجة الامتناع فاطلق اسم الصبر على الامتناع في حق الله تعالى لذلك قال لقاضي العسور
 من اسما الله تعالى وهو الذي لا يعاجل العصاة بالانتقام وهو معنى الحكيم في اسماه سبحانه وتعالى والحكيم هو الصبور مع القدرة على الانتقام قوله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى
 لا يهن اهل النار عذابا لو كانت لك الدنيا وما فيها اكننت مفتد يا بها فيقول نعم فيقول قلاروت منك اهون من هذا وانت في صلب آدم ان لا تشرك الى قوله فابيت الا لشرك وفي رواية
 فيقال له قد سئلت ايسر من ذلك وفي رواية فيقال له كذبت قد سئلت ايسر من ذلك المراد بارتوت في الرواية الاولى طلبت منك امرتك قد وضعت في الروايتين الاخيرتين بقوله سئلت
 ايسر فتعني تاويل اردت على ذلك جماعين الروايات لانه يستحيل عند اهل الحق ان يريد الله تعالى شيئا فلا يقع وتذهب اهل الحق ان الله تعالى يريد بجميع الكائنات خيرا وشرها ومنها
 الايمان والكفر فهو سبحانه وتعالى يريد الايمان المؤمن يريد الكفر الكافر فلو لم يريد كرهه تعالى العن قولهم الباطل فانه يلزم من قولهم اشيات العجز في حق
 سبحانه وانه وقع في ملكه ما لم يرد واما هذا الحديث فقد بينا ما هو قوله تعالى كذبت فالظاهر ان معناه انه يقال له لو رددناك الى الدنيا وكانت لك كلها اكننت تقتدي بها فيقول نعم فيقال له
 كذبت قد سئلت ايسر من ذلك فابيت ويكون هذا من معنى قوله تعالى ولورددوا العاد والمجانة ولا بد من هذا التاويل لجمع بينه وبين قوله تعالى ولو ان الذين ظلموا ما في الارض جميعا ومثله
 معه لاقتدوا به من سوء العذاب يوم القيمة اي لو كان لهم يوم القيمة ما في الارض جميعا ومثله معه واكتمهم الاقتدار به لاقتدوا به هذا الحديث دليل على انه يجوز ان يقول الانسان الله
 يقول وقد ذكره بعض السلف وقال كره ان يقال الله يقول ولما يقال قال الله قد قد من فساد هذا المذهب وبين ان الصواب جوازه وبه قال عامة العلماء من السلف واختلف فيه
 جاز القرآن العزيز في قوله تعالى والله يقول الحق وفي الصحيحين احاديث كثيرة مثل هذا العلم (قوله صلى الله عليه وسلم فيصنع في النار صبغة) بفتح الصاد اي يغس غسنة والابو بن الهيثم
 هو الشدة والسد علم باب جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والاخرة وتجميل حسنات الكافر في الدنيا (قوله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يظلم مؤمنا حسنة يعطى بها في الدنيا ويجزي
 بها في الاخرة واما الكافر فيطعم بحسنات ما عمل بها الله في الدنيا حتى اذا فاض الى الاخرة لم تكن له حسنة يجزي بها) وفي رواية ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها طعمة من الدنيا واما المؤمن فان الله
 حسنة في الاخرة ويعقبه رزقا في الدنيا على طاعته) اجمع العلماء على ان الكافر الذي مات على كفره لا ثواب له في الاخرة ولا يجزي فيها بشي من علم في الدنيا متقربا الى الله تعالى وصرح
 في هذا الحديث بان ينظر في الدنيا باعلى من الحسنة التي يافعل متقربا به الى الله تعالى مما لا يقدر صحته الى النية كصلة الرحم والصدقة والعتق والضيافة وسهيل الخيرات ونحوها
 المؤمن فيدخله حسنة وثواب اعلم له الاخرة ويجزي بها مع ذلك ايضا في الدنيا ولا مانع من جزائه بها في الدنيا والاخرة وقد ورد الشرع به فيجب اعتقاده
 (قوله ان الله تعالى لا يظلم مؤمنا حسنة) معناه لا يشرك مجازاته بشي من حسنة والظلم يطلق بمعنى التقص وحقيقة الظلم مستحيلة من الله تعالى كما سبق بيانه ومنه
 انفي الى الاخرة صار اليها واما اذا فعل الكافر مثل هذه الحسنات ثم اسلم فانه يثاب عليها في الاخرة على المذهب الصحيح وقد سبق في المسئلة في كتاب الايمان

حل ثنا محمد بن عبدالله الرزي انا عبد الله لوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بعض حديثها على ثنا ابو بكر بن
 ابي شيبه نا عبد الله لا على عن معمر عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن مثل اللوز لا تزال الرزح تميله ولا
 يزال المؤمن يصيبه البلاء ومثل المنافق كمثل شجرة الارز لا تهتز حتى تستقصد وحل ثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق انا معمر
 عن الزهري بهذا الاسناد غير ان في حديث عبد الرزاق مكان قوله تميله تفصيله حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه نا عبد الله بن نعيم وعمر بن بشر قالانا
 ذكر يا بن ابي زائدة عن سعيد بن ابراهيم حدثني ابن كعب بن مالك عن ابي كعب بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن كمثل الخامة
 من الزرع تفصيلها الرزح تصرعها مرة وتعد لها اخرى حتى تهيج ومثل الكافر كمثل الارز لا تهتز حتى ياتيها اجله ومثل المنافق مثل الارز لا تهتز حتى ياتيها
 ابن حرب نا بشر بن السري وعبد الرحمن بن مهدي قالانا سفيان بن عيينة عن سعد بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابي قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم مثل المؤمن مثل الخامة من الزرع تفصيلها الرياح تصرعها مرة وتعد لها مرة حتى ياتيها اجله ومثل المنافق مثل الارز لا تهتز حتى ياتيها
 شيء حتى يكون الجمعا فها مرة واحدة وحل ثنا محمد بن حاتم وعمر بن غيلان قالانا بشر بن السري نا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عبد الله بن
 كعب بن مالك عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم غير ان محمود اقال في روايته عن بشر ومثل الكافر كمثل الارز لا تهتز حتى ياتيها اجله ومثل المنافق
 مثل المنافق كما قال زهير وحل ثنا محمد بن بشر وعبد الله بن هاشم قالانا يحيى وهو القطان عن سفيان عن سعد بن ابراهيم قال ابن هاشم عن عبد
 ابن كعب بن مالك عن ابيه وقال ابن بشار عن ابن كعب بن مالك عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو واحد يثتم وقالوا جميعا في
 حديثها عن يحيى ومثل الكافر مثل الارز لا تهتز حتى ياتيها اجله ومثل المنافق مثل الارز لا تهتز حتى ياتيها اجله ومثل المنافق مثل الارز لا تهتز حتى ياتيها
 يعنون ابن جعفر قال اخبرني عبد الله بن دينار انه سمع عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الشجر شجرة لا يسقط
 ورقها وانها مثل المسلم فحدثني ما هو فوق الناس في شجر البوادي قال عبد الله ووقع في نفسه انها النخلة فاستحييت ثم قالوا
 حدثنا ما هو يا رسول الله قال فقال هي النخلة قال فذكرت ذلك لعمر قال لان تكون قلت هي النخلة احب الي من كذا او كذا وحل ثنا
 محمد بن عبيد الغبري نا ساد بن زيد نا ايوب عن ابي الخليل الضبي عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما
 لا عهد باخبروني عن شجرة مثلها مثل المؤمن فجعل القوم يذكرون شجرة من شجر البوادي قال ابن عمر قال في نفسه او روي عنها انها النخلة فجعلت
 اريد ان اقولها فاذا اسنان القوم فاها بان انكلم فلما سكتوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه
 وابن ابي عمير قالانا سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيم عن مجاهد قال صحبت ابن عمر الى المدينة فمما سمعته يحدث عن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم الاحد يثا واحدا قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فاتي بجارد ذكر بنحو حديثها وحل ثنا ابن نديم نا ابي تاسيف قال سمعت مجاهدا يقول
 سمعت ابن عمر يقول اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فذكر بنحو واحد يثتم

باب مثل المؤمن كالزروع والمنافق كالارز لا تهتز حتى ياتيها اجله

باب مثل المؤمن مثل النخلة

باب مثل المؤمن كالزروع والمنافق كالارز لا تهتز حتى ياتيها اجله (قوله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن مثل اللوز لا تزال الرزح تميله ولا يزال المؤمن يصيبه البلاء ومثل المنافق كمثل شجرة
 الارز لا تهتز حتى تستقصد وفي رواية مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع تفصيلها الرياح تصرعها مرة وتعد لها اخرى حتى تهيج ومثل الكافر كمثل الارز لا تهتز حتى ياتيها
 اجلا فها مرة واحدة) اما الخامة المعجزة وتخفيف الليم الذي الطاقه والقصة اللينة من الزرع وانها منقلبة عن او اما قيلها وتفتتها فبعض واحد ومعناه قلبها الرزح يمينها و
 شمالا وتصفى تصرعها تحفضها وتعد لها بفتح التاء وكسر الدال اي ترزحها ومعنى تهيج تيسر قوله صلى الله عليه وسلم تصرعها بفتح تاء وكسر الهمزة وكذا اضبطناه كذا نقله القاسمي عن رواية
 الاكثريين وعن بعضهم بضم اوله وفتح الصاد على ما لم يسم فاعلة الاول ابو داود لا تتغير حتى تتلف مرة واحدة كالزروع الذي انتهى بسببه اما الارز لا تهتز حتى ياتيها اجله فها مرة واحدة
 ضبطها وهو المعروف في الروايات وكتبها الغريب في صاحب نهاية الغريب انها قال ايضا بفتح الراء قال في النهاية وقال الضمير هي الارز لا تهتز حتى ياتيها اجله وكسر الراء على وزن فاعلة وانكره ابو عبيد
 وقد قال بل اللثة الارز بالمعنى الثابتة وهذا المعنى صحيح فانها نكار الى عبيد محمول على النكار وروايتها كذلك الحارصحة معنا ما قال بل اللثة والغريب شجر معروف يقال الارز يشبه
 شجر الصنوبر بفتح الصاد ويكون بالشام وبلاد الارمن وقيل هو الصنوبر واما المجذبة فبضم مضمومة ثم جيم ساكنة ثم ذال معجمة مكسورة وهي الثابتة بالتحصية يقال منجذب يجذب يجذب يجذب
 والابحاث الانقلع قال الطاهر معنى الحديث ان المؤمن كثير الالام في بدته واولها والذالك كغير سياتة ورافع لدرجاته واما الكافر فليلها وان وقع به شيء لم يفر شيئا من سياتة
 ياتي بها يوم القيمة كاملة باب مثل المؤمن مثل النخلة (قوله صلى الله عليه وسلم ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المؤمن مثل النخلة فحدثني ما هي فوق الناس في شجر البوادي قال عبد الله
 بن عمر ووقع في نفسه انها النخلة فاستحييت ثم قالوا احدنا ما هي يا رسول الله فقال هي النخلة قال فذكرت ذلك لعمر قال لان تكون قلت هي النخلة احب الي من كذا او كذا) اما قوله لان تكون
 فهو بفتح اللام ووقع في بعض النسخ البوادي وفي بعضها البوادي بفتح الهمزة وفي هذا الحديث فانه منها استحباب القاد العالم المسئلة على اصحابه بختة ابا جهم يرغبتهم في الفكر والاعتبار وفي ضرب
 الامثال الاشياء وتوكل الكبار فعل ابن عمر ان اذا لم يبرن الكبار المسئلة فينبغي الصغير الذي يعرفها ان يقولوا فيه سرورا الانسان بنجاة دله وحسن فبره قول عمر رضي الله عنه لان تكون قلت هي
 النخلة احب الي اراد بذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعوا لابنه بعلم حسن فبره بنجاة دله وقية فضل النخل قال العلماء وشبه النخلة بالمسلم في كثرة خيرها وادوام ظلمها وطيب ثمرها ووجوده على
 الدوام قائم من حين يطلع ثمرها لا يزال يوكل منه حتى يبيس بعد ان يبيس يتخذ منه منافع كثيرة من خشبها وورقها وغصانها فيستعمل جنودا وحلبا وعصيا وحقا وطردها لادواني
 وغير ذلك ثم آخر شئ منها نواها ويتفقد علفا للابل ثم جمال نباتها وحسن هبته ثم ثمرها في منافع كلها وخير وجمال كما ان المؤمن خير كله من كثرة طاعته ومكافاة عاقبة وقيامه على صلواته وصيام
 وقرارة وذكره والصدقة والصلوة وسائر الطاعات وغير ذلك فهذا هو الصحيح في وجه التشبيه وقيل وجه التشبيه اذا قطع راسها ماتت بجان باقي شجرها وقيل انها النخل حتى تلقوا الله قوله فوقع الناس في
 شجر البوادي اي من بيت الحارصم الى شجر البوادي كان كل انسان يفسر ما يروى من انواع شجر البوادي ويكون النخلة (قوله قال ابن عمر رضي الله عنهما في نفسي اروي عن ابيها النخلة تجلت اريدان قولها فاذا اسنان القوم فاهب ان انكلم
 اروع هنا بضم الراء وهو النفس والقلب والخلد واسنان القوم يعني كبارهم وشيوخهم (قوله فاتي بجارد) بوجه الجيم وتشديد النون وهو الذي يدخل من قلب النخل يكون ليسنا

كتاب الجنة وصفة نعيمها واهلها

لم يفتقره
نسخه بنون
ادوى بنون
يذكر في الشرح
وذخر الصيب
نسخ بلسان
ومنع الاول
من اللحن
قد يسير في
الادوية
البحر

حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب ناخذ بن سلمة عن ثابت وحديد عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **حُجَّت الجنة بالمكاره وُحِجَّت النار بالشهوات** **وحدثني** زهير بن حرب نا شعبة حدثني وس قاع عن ابن الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **مثل حبل ثمر سميد بن عمرو الاشعري** وزيهير بن حرب قال زهير نا وقال سعيد نا سفيان عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله اعدت لعباده الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر مصلق ذلك في كتاب الله فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون **حدثني** هارون بن سعيد الايلي نا ابن وهب حدثني مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله اعدت لعباده الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالانا ابو معاوية وحدثنا ابن نمير واللفظ له نا ابى نادر عن ابى صخر عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل اعدت لعباده الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر **حدثنا** هارون بن معروف ودارون بن سعيد الايلي قالانا ابن وهب **حدثني** ابو صخر نا باحار عن حدثنا قال سمعت سهل بن سعد الساعدي يقول شهدت من رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسا وصف فيه الجنة حتى انتهى ثم قال في اخره يش فيها ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر حتى قرأ هذه الآية تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون داءهم خوفا وطمعا وما رزقهم ينفقون فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا ليث عن سعيد نا ابى سعيد المقبري عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا المغيرة بن عبد الرحمن الحرابي عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** يحيى بن ابراهيم الحنظلي نا الحزومي نا وهيب عن ابى حازم عن سهل بن سعد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها قال ابو حازم فرجت به النعمان بن ابي عياش لثوري فقال **حدثني** ابو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها **حدثنا** محمد بن عبد الرحمن بن سهرم نا عبد الله بن المبارك نا مالك بن انس **حدثني** هارون بن سعيد الايلي واللفظ له نا عبد الله بن وهب حدثنا مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون زليلك وما سعديك الحزبي يد يدك فيقول هل رضيتم فيقولون وانا لا نرضي ياربك قد اعطينتنا ما لم نعتل احدنا من خلقك فيقول لا اعطيكم فضل من ذلك فيقولون يارب ابي شيخ افضل من ذلك فيقول احل عليكم رضواني فلا استخط عليكم بعدا **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا يعقوب بن عبد الرحمن القاري عن ابى حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اهل الجنة ليترءون الفرفة في الجنة كما ترءون الكوكب في السماء قال محمد بن ابي عياش فقال سمعت ابا سعيد الخدري يقول كما ترءون الكوكب الذي في الافق الشرقى والغربى **حدثنا** يحيى بن ابراهيم نا الحزومي نا وهيب عن ابى حازم نا اسنادين جميعا لمحمد بن يعقوب **حدثني** عبد الله بن جعفر بن يحيى بن خالد نا معمر نا مالك **حدثني** هارون بن سعيد الايلي واللفظ له نا عبد الله بن وهب نا ابن وهب نا ابن سليمان عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اهل الجنة ليترءون اهل العرف من فوقهم كما ترءون الكوكب الذي الغابر من الافق من المشرق والمغرب لتفاضل ما بينهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغونها غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده رجال انما اباه الله وصنوا هم المسلمون

كتاب الجنة وصفة نعيمها واهلها (قوله صلى الله عليه وسلم حُجَّت الجنة بالمكاره وُحِجَّت النار بالشهوات) هكذا رواه مسلم حفت ووقع في البخاري حفت ووقع فيه ايضا تحجبت وكلها صحيح قال الخطابي هذا من بديع الكلام وفصيحة وجوامع التي اوتيتها صلى الله عليه وسلم من التمثيل الحسن ومعناه لا يوصل الى الجنة الا بالارتكاب المكاره والنار بالشهوات وكذلك هما مجموعتان بهما من تنك الحجاب وصل الى الحجاب فتمت حجاب الجنة باقتحام المكاره وينك حجاب النار بالارتكاب الشهوات فاما المكاره فيدخل فيها الاجتهاد وفي العبادات والمؤنوبة عليها والصبر على مشاقها وكظم الغيظ والعفو والحلم والصدقة والاحسان الى المسي والمصير عن الشهوات ونحو ذلك واما الشهوات التي النار تحفونها بها فالظاهر انها الشهوات المحرمة كالخمور والزنا والنظر الى الاجنبية والغيبية واستعمال الملاهي ونحو ذلك واما الشهوات المباحة فلا تدخل في هذه لكن بكرة الاكثر منها مخافة ان يجزى الى المحرمة او يلقى القلب او يشغل عن الطاعات او يوجب الى الاعتناء بتحصيل الدنيا للحرص فيها ونحو ذلك **(قوله عز وجل اعدت لعباده الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ذخر ابله ما اطعمكم الله عليه)** وفي بعض النسخ ما اطعمكم عليه وفي بعض النسخ اطعمكم عليه **كذا هو في** رواية ابى بكر بن ابي شيبة ذخر في جميع النسخ واما رواية هارون بن سعيد الايلي المذكورة قبلها فغيرها ذكر في بعض النسخ وذخر كالاول في بعضها قال القاضي هذه رواية الاكثرين وهي ابن كابر رواية الاخرى قال والادوي رواية الفارسي فاما قوله فبفتح الباء الموحدة واسكان اللام ومعناه يادع عنك ما اطعمكم الله فانه لم يطعمكم الله عليه وكانه اضرب عنه استقلالا في جنب ما لم يطعم عليه وقيل معناه ما غير وقيل معناه كيف **(قوله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة لا يقطعها وفي رواية يسير الراكب)** الجواد المضمحل السريرج مائة عام ما يقطعها قال الخطابي والمراد بظلمها كنفها وذراها وهو ما يشتر اعصابها والمضمحل نفتح الضاد والميم المشددة باسكان الضاد وفتح الميم الذي ضم ليشتر جريه وسبق في كتاب الجهاد وصفة التضحية قال القاضي ورواه بعضهم المضمحل المسمى الثانية صفة للراكب المضمحل لفرسه والمعروف هو الاول **(قوله تعالى احل عليكم رضواني)** قال القاضي في المشرق اى انزل اليكم والرضوان بكسر الراء وضمة قرى بهما في السبع والكوكب الدردي فيه ثلاث لغات قرئ بهن في السبع والاكثرون ورى بضم الدال وتشديد الياء بلا همزة الثانية بضم الدال جهوز ممدود والثالثة بكسر الدال جهوز ممدود وهو الكوكب العظيم قيل سمي ديا بلبانها كالدوقيل لا صارت وقيل شبهت بالذئبي كونه ارفع من باقي النجوم كالدرار في الجواهر **(قوله صلى الله عليه وسلم ان اهل الجنة ليترءون اهل العرف من فوقهم كما ترءون الكوكب الذي الغابر من المشرق والمغرب لتفاضل ما بينهم)** كذا هو في عامة النسخ من الافق قال القاضي لفظه من هبلا لا بتدوير الغاية ووقع في رواية البخاري في الافق قال بعضهم هو الصواب قال وذكر بعضهم ان من في رواية مسلم لانها الغاية وقد جارت كذلك كقولهم رايت اهل من خلل السحاب قال القاضي وبهذا صحيح ولكن حملهم لفظه من هبلا على انها الغاية غير مسلم بل هي اعلى بابها اى كان ابتداء روية ايده رؤيته من خلل السحاب من الافق

لا
ازياب
م
صالح
ازياب
صالح
ازياب
صالح
ازياب
صالح
ازياب
صالح

حدثني ابي نعيم ابي جابر عن ابي الربيع عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله غير انه قال وَيُقِيمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّكْبِيرَ كَمَا يُكْمَلُونَ النَّفْسَ حَدِيثِي
 زهير بن حرب نا عبد الرحمن بن مهدي نا سجاد بن سلمة عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من يدخل الجنة يُعَمَّرُ لِبَنَاتٍ لَا تَبْلُغُ
 ثِيَابَهُ وَلَا يَفْتَنِي شَبَابُهُ حَدِيثًا سَمِعْتُ ابْنِ اِبْرَاهِيمَ وَعَبْدَ بْنَ حَمِيدٍ وَاللَّفْظُ لِاسْحَاقَ قَالَ اَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ قَالَ لَثُورِيُّ حَدَّثَنِي اِبُو اسْمَاعِيلَ اَنَّ اِدْعَرَ حَدَّثَنَا عَنْ اِبْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا
 وَاِبْنِ هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَنَادِي مَنَاجِدَ لَكُمْ اَنْ تَصْحَوْا فَلَا تَسْقُمُوا الْبَدَنَ اِنْ لَكُمْ اَنْ تَحْيُوا فَلَا تَمُوتُوا الْبَدَنَ اِنْ لَكُمْ اَنْ تَشْبُوا فَلَا تَهْتَابُوا الْبَدَنَ اِنْ لَكُمْ اَنْ تَتَمَّوْا فَلَا
 تَبْأَسُوا الْبَدَنَ اِنْ لَكُمْ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ اِنَّ يَلِكُمُ الْجَنَّةُ اَوْ رِثْمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ حَدِيثًا سَمِعْتُ اِبْنَ قَدَامَةَ وَهُوَ الْحَارِثُ بْنُ عَبِيدٍ عَنْ اِبْنِ عَمْرِو بْنِ
 الْحُوَيْرِثِيِّ عَنْ اِبْنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسِ بْنِ اَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ خِيَمَةً مِنْ لَوْلَاةٍ وَاحِدَةٍ جَوْفَةٌ طَوَّلُهَا سِتُّونَ مِيْلًا
 لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا اَهْلُونَ يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ مِنْ فَلَازِيْرِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَحَدَّثَنِي اِبُو غَسَّانُ الْمَسْمُوعِيُّ نا اِبُو عَبْدِ اللهِ الصَّمَدِيُّ نا اِبُو عَمْرٍو الْحُوَيْرِثِيُّ عَنْ اِبْنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ
 قَيْسِ بْنِ اَبِيهِ اَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الْجَنَّةِ خِيَمَةٌ مِنْ لَوْلَاةٍ جَوْفَةٌ عَرْضُهَا سِتُّونَ مِيْلًا فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا اَهْلٌ فَا يَرَوْنَ الْاُخْرَى يَطُوفُ
 عَلَيْهِمُ الْمَاءُ مِنْ حُدُودِهَا اَبُو بَكْرٍ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ نا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ نا هَامِرُ بْنُ اَبِي عَمْرٍو نا اِبْنُ عَمْرٍو الْحُوَيْرِثِيُّ عَنْ اِبْنِ بَكْرِ بْنِ اَبِي مَوْسَى بْنِ قَيْسِ بْنِ اَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ اَلْخِيَمَةُ دُرَّةٌ طَوَّلُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُّونَ مِيْلًا فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا اَهْلٌ لِلْمُؤْمِنِ لِاِيْرَاهِمُ الْاُخْرَى حَدِيثًا سَمِعْتُ اِبْنَ بَكْرِ بْنِ اَبِي شَيْبَةَ نا اِبُو اسَامَةَ وَعَبْدَ اللهِ بْنِ سَمِيرَةَ وَعَلَى
 ابْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نَيْرَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ اِبْنِ هُرَيْرَةَ قَالَ
 قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيِّحَانٌ وَجِيحَانٌ وَالْفَرَاتُ وَالنَّيْلُ كُلُّ مَنْ اَنْهَارُ الْجَنَّةِ حَدَّثَنِي سَجَّاحُ بْنُ الشَّاعِرِ نا اِبُو النَّضْرِ نا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ اللَّيْثِيُّ نا اِبْرَاهِيمَ
 يَعْنِي ابْنَ سَعْدِ نا اِبْنَ اَبِي عَمْرٍو نا اِبْنَ هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ اقْوَامٌ فَمَنْ تَمَّ مِثْلَ افْعَدَةِ الطَّيْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ
 نا عَبْدَ الرَّزَّاقِ نا عَمْرٍو نا هَامِرُ بْنُ مَنِبَهَةَ قَالَ هَذَا اَوْ اَحَدٌ ثَنَا اِبُو هُرَيْرَةَ عَنِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ احَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ خَلَقَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ اَدَمَ عَلَى صُوْرَتِهِ طَوْلُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَيَّ اُولَئِكَ النَّفْرُ وَهُمُ نَفْرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ فَاسْتَمِعْتُمْ مَا
 يُحْيُوْنَكُمْ بِهِ فَانْمَا تُحْيِيْتُمْ وَتُحْيِيْتُمْ ذُرِّيَّتَكُمْ قَالَ فَنَزَّهَبْ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَقَالُوا السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللهِ قَالَ فَزَادُوهُ وَرَحْمَةُ اللهِ قَالَ فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ
 الْجَنَّةَ عَلَى صُوْرَةِ اَدَمَ وَطَوْلُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا فَلَمْ يَزَلْ الْمَخْلُقُ يَنْقُصُ بَعْدَهُ حَتَّى الْاَنَ

اقوله صلى الله عليه وسلم من يدخل الجنة ينعم لا يبأس في رواية ان لكم ان تنموا فلا تبا سوا ابدان اى لا يصيبكم باس هو شدة احوال البأس البؤس والبأسار والبؤس المعنى وينعم وتنموا
 بفتح اوله والعين اى يدوم لكم انعم قوله صلى الله عليه وسلم في الجنة خيمة من لؤلؤة جوفتها عرضها ستون ميلا في كل زاوية منها اهل في رواية طولها في السماء ستون ميلا اما الجنة
 فببيت مرجع من بيوت الاعراب وقوله صلى الله عليه وسلم من لؤلؤة جوفتها هكذا هو في عامة النسخ جوفتها بالفاء قال القاضي وفي رواية السمرقندي جوفتها بالباء الموحدة وهي المقطوعة
 وهي بسني الجوفته والزاوية الجانب والناحية وفي الرواية الاولى عرضها ستون ميلا وفي الثانية طولها في السماوات ميلا ولا معارضه بينهما فعرضها في ساحة ارضها وطولها في السماوات
 في العلوية وبيان (قوله صلى الله عليه وسلم سيجان وجيجان والفرات والنيل كل من انهار الجنة) اعلم ان سيجان وجيجان غير سيجون وجيجون فاما سيجان وجيجان المذكوران في هذا
 الحديث اللذان هما من انهار الجنة فهما في بلاد الارمن فيجيان نهر المصيصنة وسيجان نهر اذنة وجمان نهران اعظمان جدا اكبرهما سيجان فهذا هو الصواب في موضعها واما قول الجوهري في صحاح
 جيجان نهر بالشام فخطا وانه اراء المجاز من حيث انه ببلاد الارمن وهي مجاورة للشام وقال الحارمي سيجان نهر عند المصيصنة قال وهو غير سيجون وقال صاحب نهاية الغريب سيجان و
 جيجان نهران بالعموم عند المصيصنة وطرسوس واقفقوا كلهم على ان جيجون بالواو ونهر وخراسان عند بلخ واقفقوا على انه غير جيجان كذلك سيجان غير سيجان اما قول القاضي عياض ان هذه الانهار
 الاربعة اكبر انهار بلاد الاسلام فالنيل بمصر والفرات بالعراق وسيجان وجيجان ويقال سجون وجيجون ببلاد خراسان ففى كلامه الحارمي اوجه اهد بقوله الفران بالعراق وليس بالعراق بل هو
 فاصل بين الشام والجزيرة والثاني قوله سيجان وجيجان يقال سجون وجيجون فجعل للاسم مترادفة وليس كذلك بل سيجان غير سيجون وجيجان غير جيجون باتفاق الناس كما سبق الثالث انه
 ببلاد خراسان واما سيجان وجيجان ببلاد الارمن بقرب الشام والسرطلم واما كون هذه الانهار من ما راجحة فغيبنا وبيان انكرها القاضي عياض اهد بان الايمان ان عم بلادها وان الاجسام المتخذة
 بما لها صائرة الى الجنة والثاني وهو الاصح انها على ظاهرها وان لها مادة من الجنة والجنة مخلوقة موجودة اليوم عند اهل السنة وقد ذكر مسلم في كتاب الايمان في حديث الاسراء ان الفران والنيل
 يخرجان من الجنة وفي البخاري من اصل سدره المنتهى (قوله صلى الله عليه وسلم يدخل الجنة اقوام افندتهم مثل افندة الطير قيل مثلها في رقتها وضغها كالحديث الاخر هل لمن ارق قلوبا واد
 افندة وقيل في الخوف والهيبية والطير اكثر الجيوان خوفا فوفا كما قال تعالى انها خشى الله من عباده العطار وكان المراد قوم غلب عليهم الخوف كما جاهد عن جماعات من سلفت في شدة خوفاهم
 وقيل المراد متوكلون والسرطلم (قوله حدثنا حجاج بن الشاعر ثنا ابو النضر ثنا ابراهيم بن سعد ثنا ابي عن ابي سلمة عن ابي هريرة) هكذا وقع هذا الاسناد في عامة النسخ ووقع في بعضها
 ثنا ابي عن الزهري عن ابي سلمة فزاد الزهري قال ابو علي النشائي والصواب هو الاول قال وكذلك خرجه ابو مسعود في الاطراف قال ولا اعلم لسعد بن ابراهيم رواية عن
 الزهري وقال الدارقطني في كتاب لعل لم يتابع ابو النضر على وصله عن ابي هريرة قال والمحفوظ عن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي سلمة مرسل كما رواه يعقوب سعد بن ابراهيم بن سعد
 قال المرسل الصواب هذا كلام الدارقطني والصحيح ان هذا الذي ذكره لا يقدر في صحة الحديث فقد سبق في اول هذا الكتاب ان الحديث اذ اردى متصلا ومرسلا كان محكوما بوجه
 على المذهب الصحيح لان مع الوصل زيادة علم حفظها ولم يحفظها من ارسله والسرطلم (قوله صلى الله عليه وسلم خلق الله ادم على صورته طول ستون ذراعا) هذا الحديث سبق
 شرحه وبيان تاويله وهذه الرواية ظاهرة في ان الضمير في صورته عائد الى ادم وان المراد انه خلق في اول نشأته على صورته التي كان عليها في الارض وتوس في فعلها وهي
 طول ستون ذراعا ولم ينقل الطوار كذريته وكانت صورته في الجنة هي صورته في الارض لم يتغير (قوله قال اذهب فسلم على اولئك النفوس وهم نفر من الملائكة جلوس فاستمع
 ما يكيونك فانها تحييتك وتحييتك ذريتك فذهب فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليكم ورحمة الله) فيه ان الوارد على جلوس عليهم وان الافضل ان يقول السلام عليكم بالالف
 اللام ولو قال سلام عليكم كفاه وان رد السلام يستحب ان يكون بزيادة على الابتداء وانه يجوز في الروان يقول سلام عليكم ولا يشترط ان يقول وعليكم السلام والسرطلم

بسته
تسليم

حدثنا عمر بن حفص بن غياث نا ابي عن العلاء بن خالد الكاهلي عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بجهنم يومئذ لها سبعون الف زمام مع كل زمام سبعون الف ملك يحرسونها **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا المغيرة بن يعقوب بن عبد الرحمن الخزازي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ناركم هذه التي يوقها بن آدم جزء من سبعين جزءا من حرجهم قالوا والله ان كانت لكافية يا رسول الله قال فانها قطعت عليها بتسعة وستين جزءا كلها مثل حرها **حدثنا** محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر بن مهازم نا منبذ عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث ابي الزناد غير انه قال كل من مثل حرها **حدثنا** يحيى بن ايوب نا خلف بن خليفة نا يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ سمع وصية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذ من ما هذا قال فلما انه ورسوله علم قال هذا محجر رومي يرفق لنا من سبعين خريفا فويوي في النار الا ان حتى انتهى الى قمرها **حدثنا** محمد بن عباد واين ابي عمر قالنا مر ان عن يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة بهذا الاسناد وقال هذا وقع في اسفلها فسمعتم وصية ابي بكر بن ابي شيبة نا يونس بن محمد نا شيبان بن عبد الرحمن قال قال قتادة سمعت ابا نصر يقول عن سمرة انه سمع نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول ان منهم من تاخذ النار الى كعبيه ومنهم من تاخذها الى حجرته ومنهم من تاخذها الى عنقه **حدثنا** عمرو بن زرارة نا عبد الوهاب يعني ابن عطاء عن سعيد بن قتادة قال سمعت ابا نصر يقول عن سمرة بن جندب ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال منهم من تاخذ النار الى كعبيه ومنهم من تاخذها الى ركبتيه ومنهم من تاخذها الى حجرته ومنهم من تاخذها الى ترقوته **حدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن يشار قالنا روح نا سعيد بهذا الاسناد وجعل مكان حجرته حديق حياطين ابي عمر نا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احببت النار والحجنة فقالت هذه لا يدخلني بخارون والمتكبرون وقالت هذه لا يدخلني لضعفاء والمساكين فقال الله عن رجل لهذا انت عدل في اعدابك من اشاء ورما قال اصيب بك من اشاء وقال لهذا انت رحمتي ارحم بك من اشاء ولكل واحد منكما ملؤها **حدثنا** محمد بن رافع نا شيبان نا شيبان نا ورقاء عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تحاجت النار والحجنة فقالت النار اوثرت بالمتكبرين والمتعبدون وقالت الجنة فمالي لا يدخلني الاضعفاء الناس وسقطهم وعجزهم فقال الله عن رجل الجنة انت رحمتي ارحم بك من اشاء من عبادي وقال للنار انت عدل في اعدابك من اشاء من عبادي ولكل واحدة منكما ملؤها فاما النار فلا تمتلئ فيضع قلبه عليها فتقول ققط ققط فها لك تمنلئ ويروي بعضها الى بعض **حدثنا** عبد الله بن عون الهلالي نا ابو سفيان يعني محمد بن حميد عن معمر بن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال احببت الجنة والنار واقص المحل يث يعني حديث ابي الزناد

باب حديثنا عن ابي هريرة
 في قوله صلى الله عليه وسلم
 احببت الجنة والنار واقص المحل يث
 يعني حديث ابي الزناد
 في قوله صلى الله عليه وسلم
 احببت الجنة والنار واقص المحل يث
 يعني حديث ابي الزناد

باب حديثنا عن ابي هريرة نا حفص بن غياث نا ابي عن العلاء بن خالد الكاهلي عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بجهنم يومئذ لها سبعون الف زمام مع كل زمام سبعون الف ملك يحرسونها **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا المغيرة بن يعقوب بن عبد الرحمن الخزازي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ناركم هذه التي يوقها بن آدم جزء من سبعين جزءا من حرجهم قالوا والله ان كانت لكافية يا رسول الله قال فانها قطعت عليها بتسعة وستين جزءا كلها مثل حرها **حدثنا** محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر بن مهازم نا منبذ عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث ابي الزناد غير انه قال كل من مثل حرها **حدثنا** يحيى بن ايوب نا خلف بن خليفة نا يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ سمع وصية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذ من ما هذا قال فلما انه ورسوله علم قال هذا محجر رومي يرفق لنا من سبعين خريفا فويوي في النار الا ان حتى انتهى الى قمرها **حدثنا** محمد بن عباد واين ابي عمر قالنا مر ان عن يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة بهذا الاسناد وقال هذا وقع في اسفلها فسمعتم وصية ابي بكر بن ابي شيبة نا يونس بن محمد نا شيبان بن عبد الرحمن قال قال قتادة سمعت ابا نصر يقول عن سمرة انه سمع نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول ان منهم من تاخذ النار الى كعبيه ومنهم من تاخذها الى حجرته ومنهم من تاخذها الى عنقه **حدثنا** عمرو بن زرارة نا عبد الوهاب يعني ابن عطاء عن سعيد بن قتادة قال سمعت ابا نصر يقول عن سمرة بن جندب ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال منهم من تاخذ النار الى كعبيه ومنهم من تاخذها الى ركبتيه ومنهم من تاخذها الى حجرته ومنهم من تاخذها الى ترقوته **حدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن يشار قالنا روح نا سعيد بهذا الاسناد وجعل مكان حجرته حديق حياطين ابي عمر نا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احببت النار والحجنة فقالت هذه لا يدخلني بخارون والمتكبرون وقالت هذه لا يدخلني لضعفاء والمساكين فقال الله عن رجل لهذا انت عدل في اعدابك من اشاء ورما قال اصيب بك من اشاء وقال لهذا انت رحمتي ارحم بك من اشاء ولكل واحد منكما ملؤها **حدثنا** محمد بن رافع نا شيبان نا شيبان نا ورقاء عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تحاجت النار والحجنة فقالت النار اوثرت بالمتكبرين والمتعبدون وقالت الجنة فمالي لا يدخلني الاضعفاء الناس وسقطهم وعجزهم فقال الله عن رجل الجنة انت رحمتي ارحم بك من اشاء من عبادي وقال للنار انت عدل في اعدابك من اشاء من عبادي ولكل واحدة منكما ملؤها فاما النار فلا تمتلئ فيضع قلبه عليها فتقول ققط ققط فها لك تمنلئ ويروي بعضها الى بعض **حدثنا** عبد الله بن عون الهلالي نا ابو سفيان يعني محمد بن حميد عن معمر بن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال احببت الجنة والنار واقص المحل يث يعني حديث ابي الزناد

حل ثنا محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من كرامات ما رواه رسول الله صلى الله عليه وسلم تجاوت الجنة والنار فقالت النار اوثرت بالمتكبرين والمكبزين وقالت الجنة قتلى لا يدخلون الاضعفاء الناس سقطهم وغيرتهم فقال الله عز وجل الجنة انما انت رحمتي ارحم بك من انشاء من عبادي وقال للنار انما انت عذابى اعزب بك من انشاء من عبادي ولكل احد منكم اولؤها فاما النار فلا تمتلئ حتى يضع الله تبارك وتعالى رجلك تقول قط قط فهناك تمتلئ ويزوى بعضها الى بعض لا يظلم الله من خلقه احدا واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا **حل ثنا عثمان بن ابي شيبة نا جابر بن عبد الرحمن** عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احببت الجنة والنار من كرمي ابي هريرة الى قوله ولكليهما على ملؤها ولم يذكر ما بعد من الزيادة **حل ثنا عبد بن حميد نا يونس بن عمر نا شيبان عن قتادة نا انس بن مالك ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال لا تزال جهنم تقول هل من مزيد حتى يضع رب العزة فيها قدره فينزوى بعضها الى بعض فتقول قط قط بمن تك وكوك ولا يزال في الجنة فضل حتى ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة **حل ثنا** زهير بن حرب نا عفان نا ساد يعنى بن سلمة نا ثابت قال سمعت انس يقول عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يبقى من الجنة ما شاء الله ان يبقى ثم ينشئ الله لها خلقا كما يشاء **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب وتعاريا في اللفظ قال نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاء بالموت يوم القيمة كانه كبش لم يزد ابوكريب فيوقف بين الجنة والنار وتفقا في باقى الحديث فيقول يا اهل الجنة هل تعرفون هذا فيشرهون وينظرون ويقولون نعم هذا الموت قال ثم يقال يا اهل النار هل تعرفون هذا قال فيشرهون وينظرون ويقولون نعم هذا الموت قال فيومر به فينجر قال ثم يقال يا اهل الجنة خلود فلا موت ويا اهل النار خلود فلا موت قال ثم قرع رسول الله صلى الله عليه وسلم واند رهم يوم الحسرة اذ قضى الامر بهم في غفلة وهم لا يؤمنون وانشا ربيد الى الدنيا **حل ثنا** زهير بن حرب نا معاوية بن ابي صالح عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار قيل يا اهل الجنة ثم ذكر بعض حديث ابي معاوية غير انه قال فلذلك قوله عز وجل ولم يقبل ثم قرع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يدرين كرا ايضا وانشا ربيد الى الدنيا **حل ثنا** زهير بن حرب نا الحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد قال عبد الخبر نا وقال الاخران نا يعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح نا نافع ان عبد الله قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل الله اهل الجنة الجنة ويدخل اهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول يا اهل الجنة لا موت ويا اهل النار لا موت كل خالد فيما هو فيه **حل ثنا** هارون بن سعيد اليبلي وحرملة بن يحيى قال نا ابن وهب حدثني عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ابن الخطاب نا اباة حدثنا عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صار اهل الجنة الى الجنة وصار اهل النار الى النار اذ اهل الجنة والنار بين الجنة والنار ثم ينادى مناد يا اهل الجنة لا موت ويا اهل النار لا موت فيزداد اهل الجنة فرحا الى فرحهم ويزداد اهل النار حزنا الى حزنهم **حل ثنا** سرج بن يونس نا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن بن صالح عن هارون بن سعد عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فرس الكافر مثل حرد غلظ جلده مسيرة ثلاث **حل ثنا** ابو كريب واحمد بن عمر الوكيعي قال نا ابن فضيل عن ابي عن ابي حازم عن ابي هريرة برفعه قال ما بين ملكي الكافر في النار مسيرة ثلاثة ايام للراكب المسرع ولم يدرك الوكيعي في النار **حل ثنا** عبد الله بن معاذا العنبري نا ابي نا شعبة حدثني معبد بن خالد نا سمع حارثة بن وهب سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم باهل الجنة قالوا بلى قال كل ضعيف متضعف لو اقسم على الله لا يبره ثم قال الا اخبركم باهل النار قالوا بلى قال كل عتول جؤاظ مستكبر **حل ثنا** محمد بن المثنى نا محمد بن جعفر نا شعبة نا هذا الاسناد مثله غير انه قال الا اذ لكم**

عنه

عنه

عنه

عنه

عنه

(قوله صلى الله عليه وسلم واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا) هذا دليل لا اهل السنة ان الثواب ليس متوقفا على الاعمال فان هؤلاء يخلقون الجنة ويخلقون في الجنة بايطون بغير عمل ومثله لاطفال الجن الذين لم يعملوا طاعة قط فكلمهم في الجنة برحمة الله تعالى وفضل وفي هذا الحديث دليل على عظم سعة الجنة فقد جازى الصبح ان المواضع فيها مثل الدنيا وعشرة امثالها ثم يبقى فيها شئ خلق يشبههم الله تعالى بهاد قوله صلى الله عليه وسلم يجاء بالموت يوم القيمة كانه كبش فيوقف بين الجنة والنار فيذبح ثم يقال خلود فلا موت) قال المازري الموت عند اهل السنة عرض من الاعراض ايضا والحياة وقال بعض المعتزلة ليس بعرض بل معناه عدم الحياة وهذا خطأ لقوله تعالى خلق الموت والحياة وما يعلم الخلق الموت مخلوقا وعلى الذين هين الموت يحكم في صورة كبش او غيره فينادى بالحديث على ان الله تعالى يخلق هذا الجسم ثم يخلق مثالا لان الموت لا يطرأ على اهل الآخرة والكبش الا لم يقبل هو الا بغير الخالص قالوا بن الاعرابي وقال الكسائي هو الذي فيه بياض سواد وبياضه اكثر وسين بياضه في الضحيا (قوله صلى الله عليه وسلم فيشرهون) بالهمز اي يرفون رؤسهم الى السنادى (قوله صلى الله عليه وسلم فرس الكافر مثل حرد غلظ جلده مسيرة ثلاث) هذا لكونه الملعن في الارض مثل هذا المقدر لله تعالى بحسب الايمان به لاخبار الصادق به (قوله صلى الله عليه وسلم في اهل الجنة كل ضعيف متضعف) ضبطوا قوله متضعف لغتهم العيين وكسر المشهور وافتح ولم يذكر الاكثر من غير ومعناه يتضعف الناس ويحقرونه ويتجرون عليه لضعف حاله في الدنيا يقال تضعف واستضعف واو راية الكسر فمعناه استضعف من حاله واضع من نفسه قال القاضي وقد يكون بضعف بهارقة القلوب وليس بها واحيايتها للايمان والمراد ان اغلب اهل الجنة هو الاكابر ان معظم اهل النار القسم الاخر وليس المراد الاستيعاب في الطرفين ومعنى الاثنت متلبه الشعر مغبرة الذي لا يدهنه ولا يكثر غسله ومعنى رفوع بالابواب انه لا يوفون له ليل يحجب ويطرد بخارته عند الناس (قوله صلى الله عليه وسلم لو اقسم على الله لا يبره) معناه لو حلف بيننا طمعا في كرم الله تعالى بابراره لا يبره وقيل لودعاه لاجابه يقال ابررت قسمه وبررته والاول هو المشهور (قوله صلى الله عليه وسلم في اهل النار كل عتول جؤاظ مستكبر وفي رواية كل جؤاظ مستكبر) اما الحاصل بعين العيون والتا فهو الجؤاظ الشديدة انخرمته بالباهل وقيل الجؤاظ غلظت انا الجؤاظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظا المشجيرة فهو الجؤاظ المستكبر وقيل الغافرا بخا واما

عن ثمانية أبو غسان السلمي وعبد بن المثنى وعبد بن بشار بن عثمان واللفظ لابي غسان وابن المثنى قال انما معاوية بن هشام حدثني عن قتادة عن مطرف بن عبد الله بن التميمي عن عياض بن شمار الجاشعي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم في خطبة الا ان ربما مني ان اعدكم باجملتم ما علمني يوحى هذا كل مال لمثلته عبد حلال واني خلقت عبادي حنفاء كلهم وانهم اتهم الشياطين فاجتالتم عن دينهم وحكمت عليهم ما احللت لهم وامرتهم ان يشركوا بي ما لم ازل به سلطانا وان الله نظر الى اهل الارض فمعهم عنهم وعجمهم الا بقايا من اهل الكتاب قال انما بعثتك لا بتليك وابنتي بك وانزلت عليك كتابا لا يغسله الماء تقرؤه نائما ويقظان وان الله امرني ان اخذت قريشا فقلت رب اذيتكوا راسي فيدخوه خبزة فقال استخرجهم كما اخروجك واغزهم نجران وانفق فسينفق عليك وابعت جيشا نبعث خمسة مثله وقاتل بمن اطاعك من عساك قال واهل الجنة ثلاثة ذوسلطان مقسط متصدق موفق ورجل رحيم رقيق القلب لكل شيء قريب مسلم وعفيف ومتعفف ذوعيال قال واهل النار خمسة الضعيف الذي لا يزال الذنوب ينهم فيكم تبعوا لا يتبعون اهلا ولا اولاد ولا واثان الذي لا يتق الله طمعا وان دق الاخوانه ورجل لا يصبر ولا يمسى الا وهو يخاد عك عن اهلك ومالك وذكر الخجل والكذب والشنظير الفحاش ولم يدر كبر ابو غسان في حد يشر وانفق فسينفق عليك وحديثنا عن ابن المثنى العنزي ناخذ بن ابي عدى عن سعيد بن قتادة بن الاسناد ولم يدر في حديثه كل مال نحلته عبد حلال حدثني عبد الرحمن بن بشر الجدي ناخذ بن سعيدي عن هشام صاحب الدستوان ناخذ عن قتادة عن مطرف بن عياض بن شمار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبنا يوم وساق الحديث وقال في اخره قال يحيى قال شعبة عن قتادة قال سمعت مطرفا في هذا الحديث وحديثي ابو عمار حسين بن حريث قال الفضل بن موسى عن الحسين بن مطرف قال حدثني قتادة عن عبد الله بن التميمي عن عياض بن شمار بن جراح بن بني جاشع قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم خطيبا فقال ان الله امرني وساق الحديث بمثل حديث هشام عن قتادة وزاد فيه وان الله اوحى لي ان تواضعوا حتى لا يفخر احد على احد ولا يبغض احد على احد قال في حديثه وهم فيكم تبعوا لا يبغون اهلا ولا اولاد فقلت فيكون ذلك يا ابا عبد الله قال نعم والله لقلد ركنهم في الجاهلية وان الرجل ليرعى على الحي ابيه الاولاد ثم يطأها حبل ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احدكم اذا مات عرض على مقعدة بالعداة والعشى ان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة وان كان من اهل النار فمن اهل النار يقال هذا مقعدك حتى يبعثك الله اليه يوم القيامة حدثنا عبد بن حميد ان عبد الرزاق انا معمر بن الزهري عن سالم بن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا مات الرجل عرض عليه مقعدة بالعداة والعشى ان كان من اهل الجنة فالبجنة وان كان من اهل النار فالنار قال ثم يقال هذا مقعدك الذي تبعته اليه يوم القيامة

باب الصفات التي تميز بها في الدنيا اهل الجنة واهل النار

باب الصفات التي تميز بها في الدنيا اهل الجنة واهل النار

باب الصفات التي تميز بها في الدنيا اهل الجنة واهل النار

باب الصفات التي تميز بها في الدنيا اهل الجنة واهل النار (قوله صلى الله عليه وسلم ان ربنا ان علمكم ما جهلتم ما علمني يوم يذاكل مال نحلته عبد حلال) معنى نحلته عطية وفي الكلام حذف اي قال الله تعالى كل مال عطية وعبد عبادي فهو له حلال والمراد انما رزوا على انفسهم من السائبة والوصيلة والحمية والحامى وغير ذلك انما تصحروا بتحريرهم وكل مال ملكه العبد فهو له حلال حتى يتعلق به حتى (قوله تعالى واني خلقت عبادي حنفاء كلهم) اي مسلمين وقيل طاهرين من المعاصي وقيل مستقيمين متبينين لقبول الهداية وقيل المراد من اخذ عليهم العهد في الذمة قال الاستبرك قالوا اي (قوله تعالى وانهم اتهم الشياطين فاجتالتم عن دينهم) هكذا هو في نسخ بلادنا فاجتالتم بكجيم وكذا نقله القاضي عن رواية الاكثريين وعن رواية الحافظ للعلامة فاجتالتم باجاء الهجرة قال والاول احمد واوضحه اي استخفهم فذهبوا بهم وزالوا عنهم كما قالوا عليه وجالوا بهم في الباطل كذا في تفسير الهروي واذن وقال شمر بن جلال الرضائي في حديثه واجتالوا بهم ساقها وذهب بها قال القاضي وسنى فاجتالوا بهم باجاء على رواية من رواه اي تجسسوا بهم عن دينهم ويصدونهم عنه (قوله صلى الله عليه وسلم وان الله تعالى نظر الى اهل الارض فمعهم عنهم وعجمهم الا بقايا من اهل الكتاب) المتقت اشد البغض والراء بهذ المقته والنظر اقبل بعثة رسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد بقايا اهل الكتاب لباقون على التمسك بهم حتى من غير تبديل (قوله سبحانه وتعالى انما بعثتك لا بتليك وابنتي بك) معناه لا استحك بالظهور منك من قيامك بما امرتك به من تبليغ الرسالة وفيه ذلك من الجهاد في السجدة جهاد والصبر في السجدة وفي ذلك وابنتي بك من ارسلتك اليهم فمنهم من يظهر ايمانه ويخلص في طاعة ومن يخلف ونيابذة بالعداة والكفر ومن ينافي والمراد ان يتحتم ليصير ذلك اتعا بارزا فان الله تعالى انما يعاقب العباد على ما وقع منهم لا على ما علمه قبل وقوعه والافهوسجانه عالم بجميع الاشياء قبل وقوعها وهذا نحو قوله ولنبلونكم حتى نعلم الجاهدين منكم والصابرين ليعلمكم فاعلمون ذلك مستصفيين به (قوله تعالى وانزلت عليك كتابا لا يغسله الماء تقرؤه نائما ويقظان) انا قوله تعالى لا يغسله الماء معناه محفوظ في الصدور لا يتطرق اليه الذباب بل يمتنع على عمر الازمان وانا قوله تعالى تقرؤه نائما ويقظان فتال العلماء معناه يكون محفوظا لكسفي حالتي النوم واليقظة وقيل تقرؤه في السر وسهولة (قوله صلى الله عليه وسلم فقلت رب اذيتكوا راسي فيدخوه خبزة) هي بالنار المشلثة اي يشدخوه ويشدخوه كما يشدخ الخبز في كبر (قوله تعالى واغزهم نجران) بغض النون اي نبيك (قوله صلى الله عليه وسلم واهل الجنة ثلاثة ذوسلطان مقسط متصدق موفق ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قربى مسلم وعفيف متعفف) فقوله مسلم مجرود مطوف على ذي قربى وقوله مقسط اي عادل (قوله صلى الله عليه وسلم الضعيف الذي لا يزال الذنوب ينهم فيكم تبعوا لا يتبعون اهلا ولا اولاد) فقوله زبير بفتح الزاي واسكان الموحدة اي لا عقل له يزره ويمينه ولا ينبغي وقيل هو الذم لالامال له وقيل الذي ليس عنده ما يستعده وقوله لا يتبعون بالعين المهمله مخفف ومشود من الاتباع وفي بعض النسخ يتبعون بالموحدة والعين المعجمة لايطلبون (قوله صلى الله عليه وسلم والخوانن الذي لا يتخفى له طمع وان دق الاخوانه) معنى لا يتخفى لايظهر قال بل اللغته يقال غيبت الشيء اذا اظهرته واخفيته اذا سترته وكنتم هذا هو المشهور وقيل هما اللتان فيهما جميعا (قوله وذكر الخجل والكذب) هي في اكثر النسخ او الكذب با وفي بعضها والكذب بالواو والاول هو المشهور في نسخ بلادنا وقال القاضي روايتنا عن جميع شيوخنا بالواو والابن ابي جعفر عن الطبري فباو وقال بعض شيوخه وعلل الصواب بكون المذكورات خمسة واما الشنظير فيكسر الشين والظاء المعجمتين واسكان النون بينهما وفي الحديث بان النجاشي وسه السئ الخلق (قوله فكيف يكون ذلك يا ابا عبد الله قال نعم والله لقد ادرتهم في الجاهلية الى آخره) ابو عبد الله هو مطرف بن عبد الله والقائل له قتادة (وقوله لقد ادرتهم في الجاهلية) عمله يريه واخر امرهم واثار الجاهلية والافمطرف صغير عن ادراك زمن الجاهلية حقيقة وهو يعقل

قال كنا مع عمر بن مكة والمدنية فتأينا الهدل وكنت رجلا حديدا لبصر فرايته وليس حد يزعمانه زاه غيره قال فجلعت اقول لعرا ما تراه فجعل لا يراه قال يقول
عمر ساره وانا مستلق على فراشي ثم انشأ يحرك ثناعتن اهل بدر فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرينا مصارع اهل بدر بالامس يقول هذا مصارع فلان
عذ ان شاء الله قال فقال عمر فالذي بعثه بحق ما اخطوا المحود والتحق رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فجعلوا في بئر بعضهم على بعض فانطلق رسول الله صلى
الله عليه وسلم حتى انتهى اليهم فقال يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا فاني قد وجدت ما وعدني الله حقا قال عمر يا رسول الله
كيف تكلموا اجساد الا ارواح فيها قال ما انتم يا سمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ان يردوا على شيئا حلا ثنا هدا بن خالد نا ساد بن سلمة عن ثابت
البناني عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك قتلة بدر ثلثا ثم اتاهم فقام عليهم فنا داهم فقال يا ابا جهل بن هشام يا امية بن خلف
يا عتبة بن ربيعة يا شيبة بن ربيعة اليس قد وجدتم ما وعدكم ربكم حقا فاني قد وجدت ما وعدني ربي حقا فسمع عمر قول النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله كيف يسمعوا واني يجيبوا وقد جيفوا قال والذي نفسي بيده ما انتم يا سمع لما اقول منهم ولكنهم لا يقدر ان يجيبوا ثم امر بهم
فمحبوا فالتقوا في قلب بدر حثي يوسف بن ساد الملقب ناعدا لعل عن سعيد بن قنادة عن انس بن مالك عن ابي طلحة عن ابي طلحة وحديثه محمد بن حاتم
نا روج بن عباد نا سعيد بن ابي عربة عن قتادة قال ذكر لنا انس بن مالك عن ابي طلحة قال لما كان يوم بدر ظهر عليهم نبي الله صلى الله عليه وسلم ثم امر بصنعة
وعشر بن رجلا في حديث روح باربعة وعشرين رجلا من صنادر بن قريش فالتقوا في طوي من اطوار بدر وساق الحديث ببعض حديث ثابت عن انس
بن مالك ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلى بن حجر جميعا عن اسمعيل قال ابو بكر نا ابن علية عن ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة عن عائشة قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من حوسب يوم القيمة عذب فقلت اليس قد قال الله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا فقال ليس ذلك الحساب انما ذلك العرض
من نوقش الحساب يوم القيمة عذب وحدثني ابو الربيع العتكي وابوكامل قالانا ساد بن زيد نا ايوب بهذا الاسناد نحوه وحدثني عبد الرحمن
ابن بشر بن الحكم العبدى نا يحيى يعني ابن سعيده القطان قال نا ابو يونس القشيري نا ابن ابي مليكة عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ليس احد يحاسب الاهلك قلت يا رسول الله اليس الله يقول حسابا يسيرا قال ذلك العرض ولكن من نوقش الحساب هلك وحدثني عبد الرحمن
ابن بشر نا يحيى وهو القطان عن عثمان بن الاسود عن ابن ابي مليكة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نوقش الحساب هلك ثم ذكر بمثل
حديث ابي يونس عن عثمان بن يحيى نا يحيى بن زكريا عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل وفاته
بثلاث يقول لا يموتن احدكم الا وهو يحسن بالله الظن وحدثنا عثمان بن ابي شيبة نا جابر بن عبد الله نا ابو بكر بن ابي شيبة نا جابر بن عبد الله نا
اسحاق بن ابراهيم نا عيسى بن يونس نا ابو مغوية نا ابي بكر بن نا ابو مغوية نا جابر نا ابو بكر بن نا ابو بكر بن نا ابو بكر بن نا ابو بكر بن نا
مهدى بن ميمون نا واصل عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله نا انصاري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بثلاثة ايام يقول لا يموتن
احدكم الا وهو يحسن الظن بالله وحدثنا ثقات بن سعيد وعثمان بن ابي شيبة قالانا جابر بن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول يبعث كل عبد على ما مات عليه وحدثني ابو بكر بن نا فاع نا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن الاعمش
بهذا الاسناد مثله وقال عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقبل سمعت حثي حوله بن يحيى العجلي نا ابن وهب نا اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني
حرة بن عبد الله بن عمران عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اراد الله بقوم عذابا اصاب العذاب من كان فيهم ثم بعثوا على اعمالهم
(قوله حد البصر بالماء) اي نافذ ومنه قوله تعالى فصرح اليوم حد بدر (قوله صلى الله عليه وسلم هذا صراع فلان فلان شار الى آخره) هذا من بحرته صلى الله عليه وسلم الظاهر قوله
صلى الله عليه وسلم في قتي بدر ما اتهم باسح لما اقول منهم) قال المازدي قال لبعض الناس الميت يسمع كلام الناس ثم اعرجه المازدي وادعى ان هذا خاص في بدر لا يروي غيره
عياض وقال يجعل سماهم على ما يحمل عليه سماع الموتى في احاديث عذاب القبور فتنته التي لا تدفع لها وذلك باحيائهم او احياء جز منهم يعقلون به ويسمعون في الوقت الذي يريد الله
بهذا الكلام القاضى وهو الظاهر المختار الذي تقتضيه احاديث السلام على القبر والسلم علم (قوله يا رسول الله كيف يسمعوا والى يحيى او قد جيفوا) هكذا هو في عامة نسخ المعتمد كيف يسمعوا
والى يحيى من غير نون وهي لغة صححة وان كانت قليلة الاستعمال وسمت يبا نهارات ومنها الحديث السابق في كتاب الايمان لا تدفعوا الجنة حتى تؤمنوا (وقوله جيفوا) اي انتوا وادوا
جيفا فقال جيف الميت وجاف واحاف وادرح وانتم بمعنى (قوله فسبحوا فان القوا في قلب بدر وفي الرواية الاخرى في طوي من الطوار) القليب الطوي بمعنى وهي البر المطوية بالحجارة
قال اصحابنا وهذا الحساب الى القليب ليس دفنهم ولا صيانه وحرمة بل دفع راحتهم الموزية والسلم علم باب اثبات احساب (قوله صلى الله عليه وسلم من نوقش الحساب يوم القيمة عذب)
معنى نوقش استقصى عليه قال القاضى وقوله عذب له معنيان احدهما ان نفس الناقتة وعرض الذنوب والتوقيف عليها هو التعذيب لما فيه من التوبيخ والثاني انه يفيض الى العذاب
بالنار ويؤديه قوله في الرواية الاخرى بل كان عذب بهذا الكلام القاضى وهذا الثاني هو الصحيح ومعناه ان التقصير غالب في العباد فمن استقصى عليه ولم يسمع بلك ونزل النار ولكن الله
تعالى يعفو ويغفر بدون الشرك لمن يشار (قوله في اسناد هذا الحديث عن عبد الله بن ابي مليكة عن عائشة) هذا ما استدركه الدرر القطني على البخاري وسلم وقال خلفت الروا
فيه عن ابن ابي مليكة فروي عنه عن عائشة وروي عنه عن القاسم عنها وهذا استدراك ضعيف لانه محمول على انه سمع من القاسم عن عائشة وسمعا ايضا منها بلا واسطة فراه بالواهين
قد سمعت نظائر هذا باب الامر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت (قوله صلى الله عليه وسلم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن بالله الظن وفي رواية الا وهو يحسن الظن بالله تعالى) قال العلماء
بهذا تحذير من الفتور وحث على الرجاء عند الخاتمة وقد سبق في الحديث الآخرو قوله سبحانه وتعالى انا عند ظن عبدي بي قال العلماء معنى حسن الظن بالله تعالى ان يظن انه يرحمه و
يعفوه قالوا في حالة الصحة يكون خائفا راجيا ويكونان سواء وقيل يكون الخوف ارجح فاذا دنت امارات الموت غلب الرجاء ومحصنه لان مقصود الخوف الاكفاف من العاصي
والقبائح والمحصر على الاكثر من الطاعات والاعمال وقد تفر ذلك او معطر في هذا الحال فاستحب احسان الظن المتضمن للافتقار الى الله تعالى والاذا كان له ويؤديه الحديث
المذكور بوجه يبعث كل عبد على ما مات عليه ولهذا عقبه مسلم للحديث الاول قال العلماء معناه يبعث على الحالة التي مات عليها ومثله الحديث الآخرو بوجه ثم بعثوا على ما مات عليهم

باب في بيان ما اصاب العذاب من كان فيهم ثم بعثوا على اعمالهم
باب في بيان ما اصاب العذاب من كان فيهم ثم بعثوا على اعمالهم
باب في بيان ما اصاب العذاب من كان فيهم ثم بعثوا على اعمالهم
باب في بيان ما اصاب العذاب من كان فيهم ثم بعثوا على اعمالهم

كتاب الفتن وانشراط الساعة

حدثنا عمر الناقد ناسفیان بن عیینة عن الزهري عن عروة عن زينب بنت ام سلمة عن ام حبيبة عن زينب بنت جحش ان النبي صلى الله عليه وسلم استيقظ من نومه وهو يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم يا جوج وما جوج مثل هذا وعقد سفیان بيده عشرة قلت يا رسول الله اهلك و فينا الصالحون قال نعم اذ اكثر احدثت حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وسعيد بن عمرو الاشعثي وزهير بن حرب وابن ابي عمير قالوا انا سفیان عن الزهري بهذا الاسناد وزادوا في الاسناد عن سفیان فقالوا عن زينب بنت ابى سلمة عن حبيبة عن ام حبيبة عن زينب بنت جحش حدثني حوط بن يحيى انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير ان زينب بنت ابى سلمة اخبرتنا ان زينب بنت جحش زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فرأى غماماً أو غماماً أو غماماً يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم يا جوج وما جوج مثل هذه وحاتق بأصبعه اليمين والمشي تليها قالت فقلت يا رسول الله اهلك وفينا الصالحون قال نعم اذ اكثر احدثت وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني عن جده قال حدثني عقيل بن خالد وحديثنا عمر الناقد ياقعوب بن ابراهيم بن سعد نايب عن صالح بن كلاب عن ابن شهاب بمثل حديث يونس عن الزهري وفي اسناده وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ناسفیان بن اسحاق نا وهيب نا عبد الله بن طاووس عن ابيه عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فتح اليوم من ردم يا جوج وما جوج مثل هذا وعقد وهيب بيده تسعين حدثنا قتيبة بن سعيد وابو بكر بن ابي شيبة والسنخ بن ابراهيم اللفظ لقتيبة قال سماق انا وقال الاخران ناجور عن عبد العزيز بن رفيع عن عبد الله بن القبطية قال دخل الحارث بن ابي ربيعة وعبد الله بن صفوان وانا معهما على امر المؤمنين فسالاهما عن الجحش الذي يخسف به كان ذلك في ايام ابن الزبير فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوحى ان بالبيت فيبعث اليه بعث فاذا كانوا يبيلاء من الارض خسف بهم فقالت يا رسول الله فكيف من كان كارهاً قال يخسف به معهم ولكنه يبعث يوم القيمة على نيتهم قال ابو جعفر هي بيلاء المدينة حدثنا احمد بن يونس نا زهير نا عبد العزيز بن رفيع بهذا الاسناد وفي حديثنا قال فليقت ابا جعفر فقالت انا قالت ببيلاء من الارض فقال ابو جعفر كلا والله انما لبيلاء المدينة حدثنا عمر الناقد ابن ابي عمير اللفظ لعروة قال ناسفیان ابن عيينة عن امية بن صفوان سمع جده عبد الله بن صفوان يقول اخبرني حفصة انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليوثقن هذا البيت جيش يفر ونه حتى اذا كانوا يبيلاء من الارض يخسف با وسطهم وينادي اولهم اخرهم ثم يخسف بهم فلا يبق الا الشريد الذي يخر عنهم فقال رجل اشهد عليك انك لم تكذب على حفصة واشهد على حفصة انها لم تكذب على النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني محمد بن حاتم بن ميمون ثنا الوليد بن صالح نا عبد الله بن عمر نا يزيد بن ابى انيسة عن عبد الملك العامري عن يوسف بن ماهك قال اخبرني عبد الله بن صفوان عن امر المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيعود هذا البيت يعني الكعبة قوم ليست لهم منعة ولا عذر ولا علة يبعث اليهم جيش حتى اذا كانوا يبيلاء من الارض خسف بهم قال يوسف واهل الشام يومئذ يسرون الى مكة فقال عبد الله بن صفوان امر والله ما هو بهذا الجيش قال زيد وحدثني عبد الملك العامري عن عبد الرحمن بن سابط عن الحارث بن ابي ربيعة عن امر المؤمنين بمثل حديث يوسف بن ماهك غير انه لم يذكر فيه الجيش الذي ذكره عبد الله بن صفوان حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا يونس بن محمد نا القاسم بن الفضل المديني نا محمد بن زياد عن عبد الله بن الزبير نا عائشة قالت عيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في منامه فقلنا يا رسول الله صنعت شيئاً في منامك لم تكن تفعله فقال العجب ان ناساً من امتي يؤمنون بالبيت برجل من قريش قد لجأ بالبيت حتى اذا كانوا يبيلاء خسف بهم فقلنا يا رسول الله ان الطريق قد ينجح الناس قال نعم فيهم المستبصر والمجهور وابن السبيل يهلكون مهلكاً واحداً ويصدون من مصادق حتى يبعثهم الله على نياتهم

كتاب الفتن وانشراط الساعة

(قوله في رواية ابى بكر بن ابي شيبة وسعيد بن عمرو زهير وابن ابي عمير عن سفيل عن الزهري عن عروة عن زينب بنت ابى سلمة عن حبيبة عن زينب بنت جحش) بلا اسناد اجتماع في راجع صحابيات زجرتان رسول الله صلى الله عليه وسلم ورهبتان لبعضهن عن بعض لا يعلم حديث اتبع في راجع صحابيات بعضهن عن بعض غير واما اجتماع الرثة صحابة واربعة تابعين بعضهم عن بعض فوجدت منه احاديث قد جمعتهما في جزوه ونهيت في هذا الشرح على ما مر هنا في صحيح مسلم وحبيبة هي بنت ام حبيبة ام المؤمنين بنت ابى سفين ولدتها من زوجها عبد الله بن جحش الذي كانت عنده قبل النبي صلى الله عليه وسلم (قوله صلى الله عليه وسلم فتح اليوم من ردم يا جوج وما جوج مثل هذه وعقد سفين بيده عشرة) هكذا وقع في رواية سفيل عن الزهري ووقع بعده في رواية يونس عن الزهري وعلق باصبعه الابهام والتي تكبها وهي حديث ابى هريرة بعقد وهيب بيده تسعين واما روايتا سفيل ويونس فتقتان في المعنى والرواية ابى هريرة فخالفتهما لان عقد التسعين مخرج من العشرة قال القاضي لعل حديث ابى هريرة متقدم فزاد قد فتح بعد هذا العقد قال او يكون المراد التقريب بالتمثيل للاحقية التوحيد يا جوج وما جوج غير هموزين وهموزان قرئ في السبع بالهمزة المتحركة (قوله ليهلك فينا الصالحون قال نعم اذ اكثر احدثت) هو فتح الحار والبار وفتح الجهم بالفسوق والفسور وقيل المراد الزنا خاصة وقيل اولاد الزنا والظاهرة المعاصي مطلقاً وانهلك بكسر اللام على اللغة الفصيحة الشهيرة وحكى فتحها وهو ضعيف او فاسد معنى الحديث ان احدثت اذ اكثر فقد يحصل الهلاك العام وان كان هناك صالحون (قوله دخل الحارث بن ابي ربيعة وعبد الله بن صفوان على ام سلمة ام المؤمنين فسالاهما عن الجحش الذي يخسف به وكان ذلك في ايام ابن الزبير) قال القاضي عياض قال ابو الوليد اللخاني هذا ليس بصحيح لان ام سلمة توفيت في خلافة منوية قبل موت الحسين سنة تسع وخمسين ولم تدرك ايام ابن الزبير قال القاضي قد قيل انها توفيت ايام يزيد بن معاوية في اولها فعلى هذا يستقيم ذكرها لان ابن الزبير ناسخ يزيد اول بالغة بيعة عند وفاة منوية ذكر ذلك الطبري وغيره ومن ذكر وفاة ام سلمة ايام يزيد ابو عمر بن عبد البر في الاستيعاب قد ذكر مسلم الحديث بعد هذه الرواية من رواية حفصة وايضا عن ام المؤمنين ولم يسمها قال الدارقطني هي عائشة قال ورواه سالم بن ابى الجعد عن حفصة او ام سلمة وقال والحديث محفوظ عن ام سلمة وهو ايضا محفوظ عن حفصة هذا آخر كلام القاضي ومن ذكر ان ام سلمة توفيت ايام يزيد بن معاوية ابو بكر بن ابي شيبة (قوله صلى الله عليه وسلم فاذا كانوا يبيلاء من الارض وفي رواية ببيلاء المدينة) قال العلماء البيلاء كل ارض مسالاة لشيء بها وببيلاء المدينة الشرف الذي قدام ذي الحليفة اي الى جهة مكة (قوله صلى الله عليه وسلم ليؤمنن هذا البيت جيش) اي يقصدونه (قوله صلى الله عليه وسلم ليست لهم منعة) اي فتح النون كرها اي ليس لهم من يحمهم ويمنعهم (قوله عن عبد الرحمن بن سابط) هو بكر الباء ويوسف بن مالك بفتح الهاء غير معروف (قوله عيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في منامه) هو بكر الباء قبل منامه اضطرب بحرفه وقيل كل طرف من باخذ شياً او يدفعه (قوله صلى الله عليه وسلم فيهم المستبصر والمجهور وابن السبيل يهلكون مهلكاً واحداً ويصدون من مصادق حتى يبعثهم الله على نياتهم) اما المستبصر فمؤمنين لذلك القدر لعملاء

في قتالهم فيه هزموا ثلاث لا يتوب الله عليهم ايلا ويقتل ثلثهم افضل لشهداء عتله الله ويقتم الثلث لا يفتنون ابلا فيفتنون قسطنطينة فبينما هم يقتسمون الغنائم قد علقوا سيوفهم بالزيتون اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم في اهلكم فخرجون وذلك باطل فاذا جاؤ الشام خرج فبينما هم يعدون للقتال يسعون الصفوف اذ اقيمت الصلوة فينزل عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم فامرهم فاذا راوه عدوا لله ذاب كمين وبلى لهم في الماء فلو تركوا لقتلوا حتى يهلك ولكن يقتله الله بيده فيؤثرهم دمه في حربه حتى يثأر عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني عبد الله بن وهب اخبرني الليث بن سعد حدثني موسى بن علي بن ابي عمير قال قال المستورد القرشي عند عمر بن العاص سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تقوم الساعة والروم اكثر الناس قتال له عمر ابصر ما تقول قال قول ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لئن قلت ذلك ان فيهم نخصالا اربعا انهم لخطم الناس عند فتنة واسرهم فاقته بعد مصيبة واوشكهم كربة بعد فرقة وخيرهم لمسلمين ويتيم وضعيف وخامسة حسنة جميلة وامنعهم من ظلم المملوك حتى حولة بن يحيى ناعل الله ابن وهب حدثني ابو شريح ان عبد الكريم بن الحارث حدثني ان المستورد القرشي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تقوم الساعة والروم اكثر الناس قال فيبلغ ذلك عمر بن العاص فقال ما هذه الاحاديث التي تذكرك عنك لئن قلت ذلك ان فيهم نخصالا اربعا انهم لخطم الناس عند فتنة والروم اكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر لئن قلت ذلك انهم لخطم الناس عند فتنة واوجب الناس عند مصيبة وخير الناس لمساكينهم ولضعفائهم حتى يثأر ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن حجر كلاهما عن ابن علي واللفظ لابن حجر ناسا عليل بن ابراهيم عن ابيوب عن حميد بن هلال عن ابي قتادة العدي عن يسير بن جابر قال هاجت ربح حمراء بالكوفة فجاء رجل ليس له هجيرة الا يا عبد الله بن مسعود جاء الساعة قال فعد وكان متكئا فقال ان الساعة لا تقوم حتى لا يقسم ميراث ولا يفرح بغنيمة ثم قال بيده هكذا او نحوها نحو الشام فقال عد ويجمعون لاهل الشام ويجمع لهم اهل الاسلام قلت الروم تعني قال نعم قال ويكون عند ذاك القتال ردة شديدة فيشتد المسلمون شرطة للموت لا ترجع الاغلبة فيقتتلون حتى يحجز بينهم الليل فيبقى هؤلاء وهؤلاء كل غير غالب وتبقى الشرطه ثم يشتد المسلمون شرطة للموت لا ترجع الاغلبة فيقتتلون حتى يحجز بينهم الليل فيبقى هؤلاء وهؤلاء كل غير غالب وتبقى الشرطه ثم يشتد المسلمون شرطة للموت لا ترجع الاغلبة فيقتتلون حتى يحجز بينهم الليل فيبقى هؤلاء وهؤلاء كل غير غالب واذا كان يوم الراجيع نهد اليهم بقية اهل الاسلام فيجعل الله الائمة عليهم فيقتتلون مقتلة اما قال لا يرى مثلها واذا قال لم يبر مثلها حتى ان الطائر ليرى بجنايهم فمما يخلفهم حتى يخرج ميتا فيتعد بنو الارب كانوا ثمانية فلا يجد منه بقى منهم الا الرجل الواحد فيأى غنيمة يفرح او اى ميراث يقاسم فبينما هم كذلك اذ سمعوا باس هو اكبر من ذلك فجاءهم الصريحان الدجال قد خلفهم في ذرارهم فيرفضون ما في ايديهم ويقبلون فيبعثون عشر فوارس طليعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف اسماءهم واسماء اباؤهم والوان خيولهم هم خير فوارس على ظهر الارض يومئذ ومن خير فوارس على ظهر الارض يومئذ قال ابن ابي شيبة في رواية عن اسير بن جابر وحديثي محمد بن عبيد بن العنبري ناسا من زيد عن ابيوب عن حميد بن هلال عن ابي قتادة عن يسير بن جابر قال كنت عند ابن مسعود فهبت ربح حمراء وساق الحد يث بنحوه وحديث ابن عليته و اشبع وحديث اشيبان بن فروخ ناسليمان يعني ابن المغيرة ناسليمان يعني ابن هلال عن ابي قتادة عن اسير بن جابر قال كنا في بيت عبد الله بن مسعود والبيت ملأ قال فما جئت ربح حمراء بالكوفة نحو حديث ابن عليته

قلت كلاهما صوابا لانهم سبوا اولاد الكفار وبنوهم في زمان بل عظم عاكر الاسلام في بلاد الشام ومصر سبوا ثم سبوا اليوم بمحمد بن الكفار وقد سبوا في زمانهم اثار كثيرة لسبوا في المرة الواحدة من الكفار الوفا ولد الحمد على اظهر الاسلام واعزاه (قوله صلى الله عليه وسلم فيهنم ثلث لا يتوب الله عليهم ايلا) اي لا يلهم التوبة (قوله صلى الله عليه وسلم فيفتنون قسطنطينة) اي يضم القاف واسكان السين وضم الطاء الاولى وكسر الثانية وبعدها ياء ساكنة ثم نون بكذا اضبطنا هذا وهو المشهور ونقله القاضي في المشايخ عن القسطنطينيين والاكثريين وعن بعضهم زيادة يار مشددة بعد النون وهي مدينة مشهورة من عظم ما من الروم (قوله حديثي موسى بن علي بن ابيوب عن حميد بن هلال عن ابي قتادة عن اسير بن جابر قال كنت عند ابن مسعود فهبت ربح حمراء وساق الحد يث بنحوه وحديث ابن عليته و اشبع وحديث اشيبان بن فروخ ناسليمان يعني ابن المغيرة ناسليمان يعني ابن هلال عن ابي قتادة عن اسير بن جابر قال كنا في بيت عبد الله بن مسعود والبيت ملأ قال فما جئت ربح حمراء بالكوفة نحو حديث ابن عليته

قلت كلاهما صوابا لانهم سبوا اولاد الكفار وبنوهم في زمان بل عظم عاكر الاسلام في بلاد الشام ومصر سبوا ثم سبوا اليوم بمحمد بن الكفار وقد سبوا في زمانهم اثار كثيرة لسبوا في المرة الواحدة من الكفار الوفا ولد الحمد على اظهر الاسلام واعزاه (قوله صلى الله عليه وسلم فيهنم ثلث لا يتوب الله عليهم ايلا) اي لا يلهم التوبة (قوله صلى الله عليه وسلم فيفتنون قسطنطينة) اي يضم القاف واسكان السين وضم الطاء الاولى وكسر الثانية وبعدها ياء ساكنة ثم نون بكذا اضبطنا هذا وهو المشهور ونقله القاضي في المشايخ عن القسطنطينيين والاكثريين وعن بعضهم زيادة يار مشددة بعد النون وهي مدينة مشهورة من عظم ما من الروم (قوله حديثي موسى بن علي بن ابيوب عن حميد بن هلال عن ابي قتادة عن اسير بن جابر قال كنت عند ابن مسعود فهبت ربح حمراء وساق الحد يث بنحوه وحديث ابن عليته و اشبع وحديث اشيبان بن فروخ ناسليمان يعني ابن المغيرة ناسليمان يعني ابن هلال عن ابي قتادة عن اسير بن جابر قال كنا في بيت عبد الله بن مسعود والبيت ملأ قال فما جئت ربح حمراء بالكوفة نحو حديث ابن عليته

حدثنا قتيبة بن سعيد ناعبد العزيز يعني ابن عمر عن ثور بن زيد عن ابى الفيث عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه حدثنا محمد بن بشر العبدي ناعبد الكبير بن عبد المجيد بن بكر الخنفي ناعبد الحميد بن جعفر قال سمعت ابا بكر بن محمد بن جعفر قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنهب الايام والليالي حتى يمك رجل يقال له الجواه قال مسلم ثم اربعة اخوة شريك عليه وعبد الكبير بن عبد المجيد حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة وابن ابى عمير اللفظ لابن ابى عمير قال اناسفبان عن الزهري عن سعيد عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقاوتوا قوما كانت وجوههم الجحاش المطرقة ولا تقوم الساعة حتى تقاوتوا قوما نعالهم الشعر حدثني حرمله بن يحيى ان ابى هريرة اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاوتكم امه ينتعلوا الشعر وجوههم مثل الجحاش المطرقة حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ناسفبان بن عيينة عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقاوتوا قوما نعالهم الشعر حدثنا ابن جابر عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقاوتوا قوما وجوههم كالجحاش المطرقة قبل يسون الشعر وعشرون في الشعر حدثنا ابو كريب ناكيع وابو اسامة عن اسماعيل بن ابى خالد عن قيس بن ابى حازم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقاوتون بين يدي الساعة قوما نعالهم الشعر كانت وجوههم الجحاش المطرقة صغار الاعمى حدثنا زهير بن حرب وعلی بن حجر واللفظ لزهير قالانا اسماعيل بن ابراهيم عن الجري عن ابى نصره قال كنا عند جابر بن عبد الله فقال يوشك اهل العراق ان لا يجيء اليهم قفيز ولا درهم قلنا من اين ذلك قال من قبل الجعم ينعون ذلك ثم قال يوشك اهل الشام ان لا يجيء اليهم دينار ولا درهم قلنا من اين ذلك قال من قبل الروم ثم سكت هنيهة ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في اخر امة خليفة يمحي المال حثيا ولا يعدل عددا قال قلت لابي نصره وابي العلاء ان زياد بن عبد العزيز فقال لا وحدثنا ابن ابي عمير ناعبد الوهاب ناعبد بن ناسعيد يعني الجري بهذا الاسناد نحوه حدثنا نصر بن علي بن جهم عن ابى بصير بن مفضل ح وحدثنا علي بن حجر ناعبد بن اساميل يعني ابن علقمة كلاهما عن سعيد بن يزيد عن ابى نصره عن ابى سعيد بن سلم من خلفا عنكم خليفة يمحو المال حثيا ولا يعدل عددا وفي رواية ابن حجر يمحي المال وحدثني زهير بن حرب ناعبد الصمد بن عبد الوارث نا ابي نادود عن ابى نصره عن ابى سعيد وجابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في اخر الزمان خليفة يقسم المال ولا يعدل وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة نا ابو معاوية عن داود بن ابى هند عن ابى نصره عن ابى سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله حدثنا محمد بن المثني وبن بشر واللفظ لابن المثني قالانا محمد بن جعفر ناعبد بن عن ابى مسلمة قال سمعت ابا نصره يقول يوشك عن ابى سعيد الخدري قال اخبرني من هو خير مني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما رحل جعل جعفر الخندق جعل يسمه داسو ويقول بؤس ابن سميعة تقتلك فنة باغية وحدثني محمد بن معاذ بن عباد العبدي وهشيم بن عبد الله بن علي قالانا خالد بن الحارث ح وحدثنا اسحاق بن ابراهيم واسحاق بن منصور ومحمد بن غيلان ومحمد بن قدامة قالوا انا انظر بن شمير كلاهما عن شعبة عن ابى مسلمة بهذا الاسناد نحوه غير ان في حديث النضر قال اخبرني من هو خير مني ابو قتادة وفي حديث خالد بن الحارث قال اراه يعني ابا قتادة وفي حديث خالد ويقول ويس اوياء ويس ابن سمية وحدثني محمد بن عمر وبين جبلتنا محمد بن جعفر ح وحدثنا عقبة بن مكرم العمي وابو بكر بن نافع قال عقبة نا وقال ابو بكر نا عندنا شعبة قال سمعت خالد المحدث عن سعيد بن ابى الحسن عن ابيه عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعامة تفتلك الفضة الباغية

حدثنا قتيبة بن سعيد ناعبد الكبير بن عبد المجيد بن بكر الخنفي ناعبد الحميد بن جعفر قال سمعت ابا بكر بن محمد بن جعفر قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنهب الايام والليالي حتى يمك رجل يقال له الجواه قال مسلم ثم اربعة اخوة شريك عليه وعبد الكبير بن عبد المجيد حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة وابن ابى عمير اللفظ لابن ابى عمير قال اناسفبان عن الزهري عن سعيد عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقاوتوا قوما كانت وجوههم الجحاش المطرقة ولا تقوم الساعة حتى تقاوتوا قوما نعالهم الشعر حدثني حرمله بن يحيى ان ابى هريرة اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاوتكم امه ينتعلوا الشعر وجوههم مثل الجحاش المطرقة حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ناسفبان بن عيينة عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقاوتوا قوما نعالهم الشعر حدثنا ابن جابر عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقاوتوا قوما وجوههم كالجحاش المطرقة قبل يسون الشعر وعشرون في الشعر حدثنا ابو كريب ناكيع وابو اسامة عن اسماعيل بن ابى خالد عن قيس بن ابى حازم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقاوتون بين يدي الساعة قوما نعالهم الشعر كانت وجوههم الجحاش المطرقة صغار الاعمى حدثنا زهير بن حرب وعلی بن حجر واللفظ لزهير قالانا اسماعيل بن ابراهيم عن الجري عن ابى نصره قال كنا عند جابر بن عبد الله فقال يوشك اهل العراق ان لا يجيء اليهم قفيز ولا درهم قلنا من اين ذلك قال من قبل الجعم ينعون ذلك ثم قال يوشك اهل الشام ان لا يجيء اليهم دينار ولا درهم قلنا من اين ذلك قال من قبل الروم ثم سكت هنيهة ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في اخر امة خليفة يمحي المال حثيا ولا يعدل عددا قال قلت لابي نصره وابي العلاء ان زياد بن عبد العزيز فقال لا وحدثنا ابن ابي عمير ناعبد الوهاب ناعبد بن ناسعيد يعني الجري بهذا الاسناد نحوه حدثنا نصر بن علي بن جهم عن ابى بصير بن مفضل ح وحدثنا علي بن حجر ناعبد بن اساميل يعني ابن علقمة كلاهما عن سعيد بن يزيد عن ابى نصره عن ابى سعيد بن سلم من خلفا عنكم خليفة يمحو المال حثيا ولا يعدل عددا وفي رواية ابن حجر يمحي المال وحدثني زهير بن حرب ناعبد الصمد بن عبد الوارث نا ابي نادود عن ابى نصره عن ابى سعيد وجابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في اخر الزمان خليفة يقسم المال ولا يعدل وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة نا ابو معاوية عن داود بن ابى هند عن ابى نصره عن ابى سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله حدثنا محمد بن المثني وبن بشر واللفظ لابن المثني قالانا محمد بن جعفر ناعبد بن عن ابى مسلمة قال سمعت ابا نصره يقول يوشك عن ابى سعيد الخدري قال اخبرني من هو خير مني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما رحل جعل جعفر الخندق جعل يسمه داسو ويقول بؤس ابن سميعة تقتلك فنة باغية وحدثني محمد بن معاذ بن عباد العبدي وهشيم بن عبد الله بن علي قالانا خالد بن الحارث ح وحدثنا اسحاق بن ابراهيم واسحاق بن منصور ومحمد بن غيلان ومحمد بن قدامة قالوا انا انظر بن شمير كلاهما عن شعبة عن ابى مسلمة بهذا الاسناد نحوه غير ان في حديث النضر قال اخبرني من هو خير مني ابو قتادة وفي حديث خالد بن الحارث قال اراه يعني ابا قتادة وفي حديث خالد ويقول ويس اوياء ويس ابن سمية وحدثني محمد بن عمر وبين جبلتنا محمد بن جعفر ح وحدثنا عقبة بن مكرم العمي وابو بكر بن نافع قال عقبة نا وقال ابو بكر نا عندنا شعبة قال سمعت خالد المحدث عن سعيد بن ابى الحسن عن ابيه عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعامة تفتلك الفضة الباغية

قوله صلى الله عليه وسلم يملك رجل يقال له الجواه وهو يفتح بحجم اسكان البهار وفي بعض النسخ الجحاش البهارين وفي بعضها الجحاش البهار التي بعد الالف الاول هو المشهور قوله صلى الله عليه وسلم كان وجوههم الجحاش المطرقة اما الجحاش الميم وتشد يد التون جمع مجن بكسر الميم وهو الترس اما المطرقة فاسكان الطاء وتخفيف الراء هذا الفصح المشهور في الرواية وفي كتب اللغة والغريب على فتح الطاء وتشديد الراء والمعروف الاول قال الطاهر بن العباس التي ليست بعقب اطرت به طاقه فوق طاقه قالوا ومعناه تشبيه جوه الترك في عرضها وتورجناهما بالترسة المطرقة قوله صلى الله عليه وسلم ذلك الالف هو بالذال المعجمة والمصلاة لثان المشهورة المعجمة ومن كل الوجوهين فيه صاحب المشرق والمطالع قالارواية الجحاش بالمعجمة وبعضهم بالمصلاة والصواب المعجمة وهو بضم الذال اسكان اللام جمع اذ كان حمر حمر ومعناه نفس اللون قصار با مع اسطراح قيل هو غلط في ارنبة الالف وقيل انما هو قوله صلى الله عليه وسلم يلبسون الشعر ويشون في الشعر معناه فتلون الشعر كما صح في الرواية الاخرى نعالهم الشعر وقد وجدوا في زماننا كذا في الرواية الاخرى حمر الوجوه اي بيض الوجود مشهور في هذه الرواية صغار الاعمى في هذه كلها معجرات لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقد وجد قتال بولار الترك بجميع صفاتهم التي ذكرها صلى الله عليه وسلم صغار الاعمى حمر الوجوه ذلك الالف عراض الوجوه كان وجوههم الجحاش المطرقة فينتلون الشعر فوجدوا هذه الصفات كلها في زماننا وقا تلهم المسلمين مرات وقتا لهم الالف نسال سد الكريم حسان العاقبة للمسلمين امرهم امرهم وسائر احوالهم اذ امته اللطيف بهم بحياة صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم الذي لا ينطق عن الهوى ان هو الاقوى يوشى قوله يوشك اصل الحراق ان الجحاش الميم قفيز الى اخره قد سبق شرحه قبل هذا وراق يوشك يعني اياما وكسر الشين معناه يسرع قوله ثم اسكت هنيهة اما اسكت فهو بالالف في جميع نسخ بلادنا وذكر القاضي انهم روه بوجهها واثباتها وشد الى ان الاكثرين حذفوه وسكت سكت لغتان بمعنى صمت وقيل سكت بمعنى اطلق وقيل سكت بمعنى عرض قوله هنيهة بتشديد هاء بل بغير قال القاضي في قوله لانا الصمدى بالجمجمة وهو غلط وقد سبق بيان في كتاب اصوله قوله صلى الله عليه وسلم يكون اخر امة خليفة يمحي المال حثيا ولا يعدل وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة نا ابو معاوية عن داود بن ابى هند عن ابى نصره عن ابى سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله حدثنا محمد بن المثني وبن بشر واللفظ لابن المثني قالانا محمد بن جعفر ناعبد بن عن ابى مسلمة قال سمعت ابا نصره يقول يوشك عن ابى سعيد الخدري قال اخبرني من هو خير مني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما رحل جعل جعفر الخندق جعل يسمه داسو ويقول بؤس ابن سميعة تقتلك فنة باغية وحدثني محمد بن معاذ بن عباد العبدي وهشيم بن عبد الله بن علي قالانا خالد بن الحارث ح وحدثنا اسحاق بن ابراهيم واسحاق بن منصور ومحمد بن غيلان ومحمد بن قدامة قالوا انا انظر بن شمير كلاهما عن شعبة عن ابى مسلمة بهذا الاسناد نحوه غير ان في حديث النضر قال اخبرني من هو خير مني ابو قتادة وفي حديث خالد بن الحارث قال اراه يعني ابا قتادة وفي حديث خالد ويقول ويس اوياء ويس ابن سمية وحدثني محمد بن عمر وبين جبلتنا محمد بن جعفر ح وحدثنا عقبة بن مكرم العمي وابو بكر بن نافع قال عقبة نا وقال ابو بكر نا عندنا شعبة قال سمعت خالد المحدث عن سعيد بن ابى الحسن عن ابيه عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعامة تفتلك الفضة الباغية

مشهور

وحدثني اسحاق بن منصور ان عبد الصمد بن عبد الوارث نا شعبة نا خالد الحذاء عن سعيد بن ابى الحسن والحسن عن امهم عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة نا اسمعيل بن ابراهيم عن ابن عون عن الحسن عن امه عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقتل عارا الفئاة الباغية حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة نا ابواسامة نا شعبة عن ابى التياح قال سمعت ابا زرعة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يهلك امتي هذا الحى من قريش قالوا فانما قال لوان الناس اعترلواهم حدثنا احمد بن ابراهيم الدرقى واهم بن عثمان النوفلى قالنا ابو داود نا شعبة في هذا الاسناد في معناه حدثنا عمرو الناقد وابن ابى عمير واللفظ لابن ابى عمير قال نا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قدمات كسرى فلا كسرى بعدا واذا هلك قيصر فلا قيصر بعدا والذي نفسي بيده لا تنفق كنوزها في سبيل الله حدثني حرملة بن يحيى انا ابن وهب اخبرني يونس ح وحدثني ابن اقم وعبد بن حميد عن عبد الرزاق قال اخبرنا معمر كلاهما عن الزهري باسناد سفيان ومعنى حديثنا محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر عن هارم بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فنكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعدا وقيصر يهلك ثم لا يكون قيصر بعدا ولتقسم كنوزها في سبيل الله حدثنا قتيبة بن سعيد نا حمر بن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هلك كسرى فلا كسرى بعدا فنكر بمثل حديث ابى هريرة سواء حدثنا قتيبة بن سعيد وابو كامل الجحدري قالنا ابو عوانة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرق قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لتفحق عصاة من المسلمين او من المؤمنين كزال كسرى الذى في الابيض قال قتيبة من المسلمين ولم يشك حدثنا محمد بن المثني وابن بشار قالنا نا محمد بن جعفر نا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرق قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم معنى حديث ابى عوانة حدثنا قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز بن يعنى بن محمد عن ثور وهو ابن زيد الدبلي عن ابى الغيث عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعتهم بينت جانبا منها فى البروجانك منها فى البحر قالوا نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى يغرقوها سبعون الفا من بنى اسحاق فاذا جاءوا هانزلوا فلم يقاوتوا بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها قال ثور لا اعلم الا قال الذى في البحر ثم يقول الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبا الاخر ثم يقول الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيغير جرحهم فيدخلونها فيغموا فيها هم يقتسمون للمغائم اذا جاءهم الصيرى فقال ان الرجال قد خرجوا فياتكون كل شىء ويرجعون حدثني محمد بن مروان نا بشر بن عمر الزهري نا سليمان بن بلال نا ثور بن زيد الدبلي في هذا الاسناد بمثله حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة نا محمد بن بشر نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لتقاتلن اليهود وقتلتمهم حتى يقول الحجر يا مسلم هذا يهودى فتعال فاقتله وحدثنا محمد بن المثني وعبيد الله بن سعيد قالنا نا يحيى عن عبيد الله بهذا الاسناد وقال في حديثه هذا يهودى ورائى حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة نا ابواسامة نا خبرني عمر بن حمزة قال سمعت سالما يقول نا عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تقتلون اثم وهو دعتي يقول الحجر يا مسلم هذا يهودى ورائى تعال فاقتله حدثنا حرملة بن يحيى انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني سالم ان عبد الله بن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تقاتلهم اليهود فتسلطون عليهم حتى يقول الحجر يا مسلم هذا يهودى ورائى فاقتله حدثنا قتيبة بن سعيد نا يعقوب يعنى ابن عبد الرحمن عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود فيقتلهم المسلمون حتى يحتج اليهودى من وراء الحجر والشجر فيقول الحجر او الشجر يا مسلم يا عبد الله هذا يهودى خلفه فتعال فاقتله الا الفرقد فانه من شجر اليهود حدثنا يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابى شيبة قال يحيى انا وقال ابو بكر ثنا ابو الاحوص ح وحدثنا ابو كامل الجحدري نا ابو عوانة كلاهما عن سماك عن جابر بن سمرق قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان بين يدي الساعة كن ابين وزاد في حديث ابى الاحوص قال فقلت له انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم وحدثني ابن المثني وابن بشار قالنا نا محمد بن جعفر نا شعبة عن سماك هذا الاسناد مثله قال سماك وسمعت اخى يقول قال جابر نا محمد بن

كذلك والفعل
سنة ثمانين

وقال سيوري في كتابه في تاريخه من اشرف على الهلكة وول من حضر فيها والاسلام والفتنة الطائفة والفرقة قال العلماء هذا الحديث جمة ظاهرة في ان عليا رضي الله عنه كان محتا مصيبا والطائفة الاخرى بغاة لكنهم جتهدون فلا اثم عليهم لذلك كما قدمناه في مواضع منها هذا الباب وقية جمة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم من اوجب منها ان عماليوت قتيلا وان يقتله مسلمون وان يحمى بغاة وان الصحابة يقاتلون وانهم يكونون فرقتين باغية وغير با وكل هذا قد وقع مثل خلق الصبح صلى الله عليه وسلم على رسوله الذي لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى (قوله صلى الله عليه وسلم يهلك امتي هذا الحى من قريش) وفي رواية البخاري هلك امتي على يد اغيلة من قريش هذه الرواية تبين ان المراد برواية سلم طائفة من قريش وهذا الحديث من المعجزات وقد وقع ما خبره صلى الله عليه وسلم قوله صلى الله عليه وسلم قدمات كسرى فلا كسرى بعدا واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لا تنفق كنوزها في سبيل الله (قوله صلى الله عليه وسلم قدمات كسرى فلا كسرى بعدا) ولا قيصر بالشام كما كان في زمنه صلى الله عليه وسلم فاعلمنا صلى الله عليه وسلم بانقطاع ملكها في هذين الاقليمين فكان كما قال صلى الله عليه وسلم فاما كسرى فاما كسرى فانقطع ملكه وزال ملكه من جميع الارض وتفرق ملكه كل ممزق وصحل بدعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم واما قيصر فانه من الشام ودخل اقصا بلاده فاقتح المسلمون بلادها واستقرت للمسلمين بلادهم وانفق المسلمون كنوزها في سبيل الله كما اخبر صلى الله عليه وسلم وهذه معجزات ظاهرة وكسرى يفتح الحان وكسرى الغتان مشهوتان وفي رواية لتنفق كنوزها في سبيل الله وفي رواية لتقسم كنوزها في سبيل الله في الامم انقسمت كنوزها في سبيل الله وهو الغزواتم انفقها المسلمون في سبيل الله وفي رواية كزال كسرى الذى في الابيض امى الذى في قصره الابيض وقصوره ودوره الابيض قوله صلى الله عليه وسلم في المدينة التي بعضها في البر وبعضها في البحر يفرقها سبعون الفا من بنى اسحاق قال القاضى كذا هو في جميع اصول صحيح مسلم من بنى اسحاق قال قال بعضهم المعروف بالحظوظ من بنى اسحاق وهو الذى يدل عليه الحديث وسياقه لانه انما اراد العرب هذا المدينة هي القسطنطينية (قوله صلى الله عليه وسلم الا الفرقد فانه من شجر اليهود) الفرقد من شجر الشوك معروف ببلاد بيت المقدس وهناك يكون قتل الرجال اليهود وقال بعضه الدنورى اذا عظمت ابوسجة صارت مفرقة (قوله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يبعث جالون كذابون قرياس ثلثين كلهم يزعم ان رسول الله منى به بحث يخرج ويظهر ويبقى في اول كتاب تغيير الرجال انه من اجل هو ابوتوي قد قبل غير ذلك قد وجد من هؤلاء خلق كثير وان الاعصار اهلكهم استقله وقلع آثارهم وكذلك يفعل من بقى منهم

سئل ثمال بن ابي عن جيب بن عبد الله قال قالنا للمعتمر قال سمعت ابي يعقوب عن ابي نصر عن ابي سعيد الخدري قال قال لي ابن صائد فاخذتني من ذمامه هذا
 عن ذر بن الناس مالى ولكم يا اصحاب محمد ان يقول صلى الله عليه وسلم انه يهودى وقال سلمة قال ولا يبول له وقل لى وقال ان الله قد حرم عليه مكة وقد حجبت
 قال فما زال حتى كاد ان ياخذني قوله قال فقال ما والله انى لا اعلم الا ان حيث هو واعرف اباه وامه قال وقيل له لا يشرك انك ذلك الرجل قال فقال لو عرض
 علي ما كرهت سئل ثمال بن ابي عن ابي نصر عن ابي سعيد الخدري قال خرجنا حجاجا او عمارا ومعنا ابن صائد قال فنزلنا
 منازل فنفر قى الناس وبقيت انا وهو فاستوحشت منه وحشة شديدة ما يقال عليه قال وجاء بمناعه فوضع مع متاعى فقلت ان الحى شديد فلو وضعته
 تحت تلك الشجرة قال ففعل قال فرفعت لنا غنما فانطلق فجاء بعيسى فقال اشرب ابا سعيد فقلت ان الحى شديد اللبن حار كى الا انى اكره ان اشرب عن
 يدا او قال اخذ عن يدا فقال با سعيد لقد هممت ان اخذ حبيلا فاعلقه بشجرة ثم اختلفت على قول الناس يا ابا سعيد من خفي عليه حديث رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ما خفي عليكم معشر الانصار السميت من اعلم الناس بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم اليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو كافر وانما مسلم اوليس قد
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو عقيم لا يولد له وقد تركت ولدى بالمدينة وليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل المدينة ولا مكة وقد قبلت
 من المدينة وانا لا اريد مكة قال بوسعيد حتى كدت ان اعزى ثم قال ما والله انى لا اعرفه واعرف مولده واين هو الا ان قال قلت له تعال كسائر اليوم حيا نضرا
 على الجحشى نابشر يعنى ابن مفضل عن ابي مسلمة عن ابي نصر عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ين صائد ما تروى المجنة قال درمكة بيضاء مسك
 يا ابا القاسم قال صدقت سئل ثمال بن ابي بكر بن ابي شيبة نا ابا سامة عن الجري عن ابي نصر عن ابي سعيد الخدري ان ابن صياد سأل النبي صلى الله عليه وسلم
 تربة الجنة فقال درمكة بيضاء مسك خالص سئل ثمال بن ابي شيبة نا ابا سامة عن الجري نا ابا شيبة عن سعد بن ابراهيم عن محمد بن المنكر قال رايت جابون عبد
 يحلف بالله ان ابن صائد الدجال فقلت التحلف بالله قال انى سمعت عمر بن الخطاب على ك عند النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم حيا
 حرملة بن يحيى بن عبد الله بن حرملة بن عمران التميمي اخبرني ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب ان ابن صياد سأل النبي صلى الله عليه وسلم ان ابن صياد
 الخطاب انطلق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط قبل بن صياد حجة وجد يلعب مع الصبيان عند اطرب بنى مغالة وقد قارب ابن صياد يومئذ الخلم
 فلم يشعر حتى ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ين صياد انت شهدنا في رسول الله فظفر الميه ابن صياد فقال
 اشهدناك رسول الامميين فقال ابن صياد لرسول الله صلى الله عليه وسلم انت شهدنا في رسول الله فرفضه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انت من الله ومن
 ثم قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذرتى قال ابن صياد يا ليتني صادق وكاذب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم خلط عليك الامر ثم قال له
 رسول الله صلى الله عليه وسلم انى قد خبات لك خبيبا فقال ابن صياد هو الذي قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انى قد خبات لك خبيبا فقال ابن صياد
 ذرتى يا رسول الله اضرب عنقه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انى يكتفون تسلم عليهم لم يكنه فلا خير لك في قتله وقال سالم بن عبد الله سمعت عبد الله
 ابن عمر يقول انطلق بعد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بن كعب الى النخل لقي فيها ابن صياد حجة اذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
 النخل طفق يتفق بهن وع النخل وهو يتنخل ان يسمع من ابن صياد شيئا قبل ان يراه ابن صياد فراه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع على فراش
 في قطيفة له فيها زفرة فرأت امر ابن صياد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتفق بهن وع النخل فقالت لابن صياد يا صائد وهو اسم ابن صياد
 هذا هو فلما راى ابن صياد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركتني يمين قال سالم قال عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس فاشق على الله باهوا هلم ذكر الدجال

ان

في

اقوله فاخذتني من ذمامه) هو ذمال بن ابي عن جيب بن عبد الله (قوله حتى كاد ان ياخذني قوله) هو بشير بن ابي نصر وقوله مرفوع وهو فاعل ياخذني يوتزني
 واصدق في دعواه (قوله في ابريس) هو بصرى بن ابي بردة الكلبى وجمعه عساس بكسر العين عساس (قوله تبالك سائر اليوم) اى خسرا واهلا كالك في باقى اليوم وهو منسوب لفعل مضمر متروك
 الاظهار (قوله في تربة الجنة) هى درمكة بيضاء مسك خالص قال العلماء معناه انها في البياض رمة وفي الطيب مسك كدرمك هو الذي في الحواري الخالص البياض ذكر مسلم الرويتين في
 ان النبي صلى الله عليه وسلم سأل ابن صياد عن تربة الجنة وان ابن صياد سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال القاضى قال بعض اهل النظر الرواية الثانية انهم (قوله ان عمر رضى الله عنه
 حلف بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم ان ابن صياد هو الدجال استدله جماعة على جواز اليمين بالنظر وان لا يشترط فيها اليقين وهذا متفق عليه عند اصحابنا حتى لو راى بخط ابية الميت ان لعنه
 زيد كذا او غلبت طنة انه خطه ولم يمتين جازله اختلف على استحقاقه (قوله في رواية حرملة عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر عن ابي القاسم) هكذا هو في جميع النسخ
 وكل القاضى انه سقط في نسخة ابن مابان ذكر ابن عمر وصار عنده منقطعا قال هو وغيره والصواب اية اجمعه متصله لكان ابن عمر (قوله عند اطرب بنى مغالة) هكذا هو في بعض النسخ بنى مغالة وفي بعضها ابن
 مغالة والاول هو المشهور والمخالفة لفتح الميم تخفيف العين للمجته وذكر مسلم في روايته احسن الخلدانى التي بعد هذه انه اطرب بنى مغالة هكذا هو في بعض النسخ بنى مغالة وفي بعضها ابن
 قال القاضى وبمخالفة كل كان على يمينك اذا وقتت آخر البلاط مستقبل مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم والاطرب بنى مغالة والطار هو كخص جحطاطم (قوله رفضه) هكذا هو في اكثر نسخ
 بلاذرا رفضه بالضاد المعجمة وقال القاضى روايتنا فيه عن الجماعة بالصاد والمهمله قال بعضهم الرض بالضاد المهمله الضرب بالرجل مثل الرض بالسين قال فان صح هذا فهو معناه قال ابن
 الجديده اللفظة في اصول اللغة قال وقع في رواية القاضى التميمي رفضه ايضا المعجمة وهو هم قال في البخارى من رواية المروزي رفضه بالقات والصاد المهمله ولا وجه له وفي البخارى في كتاب الادب
 رفضه ايضا المعجمة قال رواه الخطابي في غريبه رفضه بصاد المهمله لى من خطه حتى ضم بعضه الى بعض منه قوله تعالى بيان مرصوص قلت ويجوز ان يكون معنى رفضه بالمجته اى ترك
 سواه الاسلام لياسه منه حينئذ ثم شرع في سواه عما يرى والى العلم (قوله وهو يتنخل ان يسمع من ابن صياد شيئا) هو بكسر التاء اسه يتنخل ابن صياد ويستغفله ليعلم شيئا
 من كلامه ويعلم هو والصحابة حاله في انه كان ام ساسر ونحوها وفيه كشف احوال من تخاف من مفسدة وفيه كشف الامام الامور المهمله بنفسه (قوله انه في قطيفة له فيها زمرت)
 القطيفة كسار تحمل سبق بيانها مرات وقد وقت هذه اللفظة في معظم نسخ مسلم زمرة بزي من مجتئين وفي بعضها براء من مجتئين ووقع في البخارى بالوجهين ونقل القاضى
 عن جمهور رواة مسلم انه بالمجته وان في بعضها مرزة براء اولادى اى اخره وحدث الميم الثانية وهو صوت خفى لا يجا ويفهم اولادهم (قوله فتارا ابن صياد) اى يرض من مضجعه وقام

فقال اني لا ادين روكوه ما من نبي الا قلنا ان روكوه لقلنا انه نوح قومه ولكن اقول لكم فيه قول لم يقله نبي لقومه تعلموا انه اعور وان الله تبارك وتعالى ليس باعور
قال ابن شهاب واخبرني عمر بن ثابت الانصاري انه اخبرني بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم حذر الناس
الرجال انهم فكتوب بين عينيه كما في بقره من كرهه عمل او يقرأه كل مؤمن وقال تعلموا ان لن يرى احد منكم ربي حتى يموت **حل ثنا الحسن بن علي الخوافي وعبد**
حميد قالانا يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صهيب عن ابن شهاب قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال نطق رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومعه رط من اصحابه فيهم عمر بن الخطاب حتى وجدا بن صبيح غلاما فاقد ناهن الحكم يلعب مع الغلمان عند اطم بن معاوية وساق الحديث بمثل حديث يونس
الى منتهى حديث عمر بن ثابت وفي الحديث عن يعقوب قال قال ابي يعقوب قوله لو تركته بين قال لو تركته امر بين امركا **و حل ثنا عبد بن حميد سمة بن شبيب**
جميعا عن عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر با بن صبيح في نفر من اصحابه فيهم عمر بن الخطاب هو يلعب مع
الغلمان عند اطم بن معاوية وهو غلام ميمون حد يونس وصاحب غير ان عبد بن حميد لم يذكر حد يونس ابن عمر في انطلاق النبي صلى الله عليه وسلم مع ابي بن كعب في
الغزل **حل ثنا عبد بن حميد نا روح بن عبادة نا هشام عن ابي بن كعب قال لقي ابن عمر بن صبيح في بعض طرق المدينة فقال له قول اغضبنا فانتفخ حتى ملأ**
السكة فدخل بن عمر على حفصة وقد بلغت افعالنا لمرحمتك الله ما اردت من ابن صبيح انا علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نا يخرج من غضبية يغضبها **حل ثنا**
محمد بن المنذر نا حسين يعني ابن حسن بن يسار نا ابن عون عن نافع قال كان نافع يقول بن صبيح انا قال ابن عمر لقيته مرتين قال فلقيت فقلت لبعضهم هل
تجد ثوب انه هو قال لا والله قال قلت كذبتني والله لقلنا خبرني بعضكم انه لن يموت حتى يكون اكثركم والا لا فاذنك هو دعوا اليوم قال فحمدنا ثم فارقت فلقيت
لقية اخرى وقد نقرت عينه قال فقلت متى فعلت عينك ما اري قال لا ادرى قال قلت لا تدري هي في راسك قال ان شاء الله خلفها في عصاك هذه قال فخر كما شئت
فخبر حار سمعت قال فرغم بعض اصحابي الى ضربته بعضي كانت مع حتى تكسرت وانا والله فما شعرت قال جاء حتى دخل على امر المؤمنين فحمدنا ثم انقالت ما تريد ليه
الم تعلم انه قد قال ان اول ما بيعته على الناس غضب يغضبها **حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو اسامة وعمر بن بشر نا انا عبد الله عن نافع عن ابن عمر
وحد ثنا ابن يابر واللفظ له نا محمد بن بشر نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الرجال بين ظهراني الناس فقال ان الله
تبارك وتعالى ليس باعور الا ان المسمم الرجال على العين اليمن كان عينه عنبة طافئة**

١٢٤
١٢٥
١٢٦
١٢٧
١٢٨
١٢٩
١٣٠
١٣١
١٣٢
١٣٣
١٣٤
١٣٥
١٣٦
١٣٧
١٣٨
١٣٩
١٤٠

(قوله صلى الله عليه وسلم في الرجال ما من نبي الا قلنا ان روكوه لقلنا انه نوح قومه) هذا الازداع العظيم فتنته وشدة امرها **(قوله صلى الله عليه وسلم تعلموا انه اعور)** اتفق الرواة على ضبط تعلموا
بفتح العين اللام المشددة وكذا نقله القاضى وغيره عنهم قالوا ومعناه اعلوا وتحققوا يقال تعلم بالفتح مشددا والمعنى اعلم **(قوله صلى الله عليه وسلم تعلموا انه لن يرى احد منكم ربي حتى يموت)**
قال المازى هذا الحديث فيه تنبيه على اثبات رؤية الله تعالى في الآخرة وهو يذهب اهل الحق ولو كانت مستحيلة كما يزعم المعتزلة لم يكن للتقيد بالموت معنى والا عايشة بمعنى هذا كثيرة
سبقت في كتاب الايمان جملة منها مع آيات من القرآن وسبق هنا تقرير المسئلة قال القاضى وذهب اهل الحق انها غير مستحيلة في الدنيا بل ممكنة ثم اختلفوا في وقوعها ومن منعه
منك بهذا الحديث مع قوله تعالى لا تدركه الابصار على مذهب من تاوله في الدنيا وكذلك اختلفوا في رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ربه ليلة الاسرار والسلف من الصحابة والتابعين و
من بعدهم مع الائمة الفقهاء والمحدثين والنظار في ذلك خلاف معروف وقال اكثرنا فيها في الدنيا سبب المنع ضعف قوى الادمى في الدنيا عن اتمامها كما لم يكملها موسى صلى الله عليه
وسلم في الدنيا والساعلم **(قوله نا بن احلم)** اى قارب البلوغ **(قوله نا تفنخ حتى ملأ السكة)** السكة بكسر السين الطريق وجمعها سلك قال ابو عبيد اسكت الطريق المصطفة من الغزل
قال وسيمت الازقة سكا لا مصطفاة الدور فيها **(قوله فلقيتة لقيته اخرى)** قال القاضى في المشارق رويها لقيته بضم اللام قال تطلب وغيره يقولونه لقيتها هذا كلام القاضى والمعروف
في اللغة والرواية ببلادنا الفتح **(قوله وقد نقرت عينه)** بفتح النون والفارسي ورمت وتناث و ذكر القاضى انه روى على اوجه اخرى والظاهر انها تصحيح **باب**
ذكر الرجال قد سبق في شرح خطبة الكتاب بيان اشتقاقه وغيره وسبق في كتاب الصلوة بيان تسميته المسيح و اشتقاقه واخلاق في ضبطه قال القاضى هذه الاحاديث التي ذكرها مسلم
وغيره في قصة الرجال حجة لمذهب اهل الحق في صحة وجوده وان شخص بعينه ابتلى السدي بعباده واقدرة على اشياء من مقدرات الله تعالى من احياء الموتى الذي يقتله ومن
ظهور زهرة الدنيا وانحصب معه وجنته وناره ونهريه واتباع كنوز الارض له و امره السموات منظر فتمطر والارض ان تثبت فتمتبت فيفتح كل ذلك بقدره الله تعالى ومشيتته ثم
يعجزه الله تعالى بعد ذلك فلا يقدر على قتل ذلك الرجل ولا غيره ويطلب امره ويقتله عيسى صلى الله عليه وسلم ويثبت السد الذين آمنوا بهذا مذهب اهل السنة و جميع المحنثين
والفقهاء والنظار خلافا لمن انكره واطل امره من الخواص والجمية وبعض المعتزلة وخلافا للجمية المعتزلة وموافقيه من اهل السنة وغيرهم في انه صحيح الوجود ولكن الذي يدعى
مخارق وخيالات لا تتحقق لها وزعموا انه لو كان حقالم يوثق بعجزات الانبياء وصلوات الله وسلامه عليهم وهذا غلط من جميعهم لانهم يدع النبوة فيكون ما معه كالصدق له وانما يدعى
الآية وهو في نفس دعواه مكذب لها بصوق حاله ووجود دلائل الحدوث فيه ونقص صورته وعجزه عن ازالة الحور الذي في عينيه وعن ازالة الشاهد بكفره المكتوب بين عينيه ولهذا
الدلائل وغيره لا يفتخره الادعاء من الناس لسد الحاجة والفاقة رغبة في سد الرمق وتقوية خوفا من اذاه لان فتنته عظيمة جدت في العقول وتحير الالباب مع سرعة هرو
في الامر فلا يكتش بحيث يتامل الضمفار حاله ودلائل الحدوث فيه والنقص في صدقه من يصدقه في هذه الحالة ولهذا حذرت الانبياء وصلوات الله وسلامه عليهم جميعا من فتنته
ونهبوا على نقصه ودلائل البطلان واما اهل التوفيق فلا يفتخرون به ولا ينجحون بامه لما ذكرناه من الدلائل المكذبة له مع ما سبق لهم من العلم بحاله ولهذا يقول له
الذي يقتله ثم يحييه ما ازودت فيك الابصيرة بذا كلام القاضى رحمه الله **(قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى ليس باعور الا ان المسمم الرجال اعور العينين)**
اليميني كان عينه عنبة طافئة آما طافئة فرديت بالهمزة وتركه وكلاهما صحيح فالهمزة هي التي ذهب نورها وغير الهمزة التي نثأت وطفنت مرتفعة وفيها
ضور وقد سبق في كتاب الايمان بيان هذا كله وبيان الجمع بين الروايتين وانه جاز في رواية عور العين اليميني وفي رواية اليسر وكلاهما صحيح

١٤١
١٤٢
١٤٣
١٤٤
١٤٥
١٤٦
١٤٧
١٤٨
١٤٩
١٥٠

٧٤

موضع شبرا (الملاة) زهمهم ونتمهم فيربغ نبى الله عيسى عليه السلام واصحابه الى الله فيرسل الله طيرا كاعناق البعوث فتحملهم فطرهم حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يمكن منه بيت مدبر لا وريغسله لارض حتى يتركها كالزلفه ثم يقال للارض انبثي ثمرك ووردي بركتك فيومئذ تاكل لعصابة من السماكة ويستظلون بقحفها ويبارك في الرسل حقان اللقمة من الابل لتكفي الفئام من الناس اللقمة من البقر لتكفي القبيلة من الناس اللقمة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس فيينا هم كذلك اذ بعث الله ريباط طيبة فتاخذهم تحت اباظهم فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم وينبثي شرارا للناس يتهاجون فيها تماريح الحمير فليعلم تقوم الساعة حدثنا ابن حجر الساعدي نا عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر والوليد بن مسلم قال بن حجر دخل حديثا احداهما في حديث الاخر عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر بهذا الاسناد نحو ما ذكرنا وادبع قوله لقد كان هذه مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا الى جبل حجر وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم فلنقتل من في السماء فيرمون بنشأهم الى السماء فيبرد الله عليهم بنشأهم مغضوبة داودى رواية ابن حجر فاني قد انزلت عبادا الى لا يدى لاحد بقتالهم حدثني عمرو الناقد والمحسن الحلواني وعبد بن حميد والفاظهم متقاربة والسياق لعبد بن حميد قال عبد حدثني وقال الاخران نا يعقوب هو ابن ابراهيم بن سعيد حدثني ابى عن صالح بن عبد الله بن عتبة ان ابا سعيد الخدري قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما حدثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ابا سعيد الخدري قال بعض السباخ التي تلى المدينة فيخرج اليه يومئذ رجل هو خير الناس ومن خير الناس فيقول له أشهد انك الدجال الذي حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه فيقول الدجال ايتهم ان قتلت هذا ثم احييتهم انك تكون في الامم فيقولون لا قال فيقتله ثم يحييه فيقول حين يحييه والله ما كنت فيك قط اشد صبورا معنى الان قال فيريد الدجال ان يقتله فلا يسلط عليه وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي نا ابو اليان ان اشعيب عن الزهري في هذا الاسناد مثله حدثني محمد بن عبد الله بن قهزاذ من اهل مرو ثنا عبد الله بن عثمان عن ابي حمزة عن قيس بن وهب عن ابي الوكيع الكوفي عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يهزج الدجال فيتنو جه قبلك رجلا من المؤمنين فتلقاه المسامح مسامح الدجال فيقولون له ابن محمد فيقول اعد الى هذا الذي خرج قال فيقولون له او ماتوا من برينا فيقول ما برينا خفاء فيقولون اقتلوه فيقول بعضهم لبعض ليس قدفاكم ربكم ان تقتلوا احدا وانه قال فينطلقون به الى الدجال فاذا راه المؤمن قال يا ايها الناس هذا الدجال الذي ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال ابو اسحاق يقول ان هذا الرجل هو الحقة عليه السلام

ومالي به يدان لان المباشرة والنزع انما يكون باليد وكان يد يد معد ومثان العجرة عن دفة ومعنى حرزهم الى الطور راى ضمهم واجعله لهم حرزا يقال احزمت الشئ احززه احزاه اذ حفظته وضمته اليك ضمته عن الاخذ ووقع في بعض النسخ حرب بالحارة والزاي البارى اجمعهم قال القاضي وروى جوزي بالواو والزاي معنى ختم وازلهم عن طريقهم الى الطور (قوله دهم من كل حرب يسلمون) الحرب الشرس يسلمون يسلمون مسرعين (قوله صلى الله عليه وسلم فرسل الله تعالى عليهم النصف في رقابهم فضجون فرسى) النصف بنون وغيره مفتوحة تين ثم فار وهو يكون في نون الابل الغنم الواحدة نغفة والفرسى بفتح الفاء مقصوراى قتل واحد منهم فليس (قوله ملاة زهمهم فنتهم) بفتح الهاء اى وسهمهم وانهم الكهنة (قوله صلى الله عليه وسلم لا يكون من بيت مدر) اى لا يمنع من نزول المار بيت المدر بفتح الميم والدرال وهو الطين الصلب (قوله صلى الله عليه وسلم فيفضل الارض حتى يتركها كالزلفه) روى بفتح الزاي واللام والقاف وهو الزلفه بضم الزاي واسكان اللام والفاء وروى الزلفه بفتح الزاي واللام وبالفاء وقال القاضي وى بالفاء والقاف وفتح اللام وباسكانها وكلها صحيحة قال في المشارق والزاي مفتوحة واختلافه في معناه فقال ثعلب البوزيد واخرون معناه كالمراة وسلكه صاحب المشارق بذاعن ابن عباس ايضا شبهها بالمرأة في صفاتها ونظاقتها وقيل معناه كصانع المار اى ان المار يستفتح فيها حتى تصير كالمصنع الذى يفتح فيها المار وقال ابو عبيد معناه كالاجانة انخراره وقيل كالصحفة وقيل كالروضية (قوله صلى الله عليه وسلم تاكل لعصابة من الرمانة ويستظلون بعصاها) العصابة كجماعة ونحوها كجماعة القاف بفتحها شبهها بالجماعة التى هو الذى فوق الدماغ وقيل ما انطق من جمعة والفصل (قوله صلى الله عليه وسلم يبارك في الرسل حتى ان اللقمة من الابل تكفي الفئام من الناس) الرسل بكسر الراء واسكان السين هو اللبن واللقمة بكسر اللام وفتحها اللتان مشهورتان الكسر اشبه وى القوية العبد بالواو وجمعا فتح بكسر اللام وفتح القاف وكسر الفاء وبعد ما هزمت ممدودة وى اجماعة الكثرة هذا المشهور المعروف في اللغة وكتب الغريب رواية اخرى انه بكسر الفاء وبالهمزة قال القاضي ومنهم من لا يحيز الهمز بل يقول بالياء وقال في المشارق وكحاه تحليل بفتح الفاء وى رواية القاسمى قال ذكره صاحب العين غير منوف اذ حله في حرف الياء وكل الخطاى عن بعضهم ذكره بفتح الفاء وتشديد الياء وهو غلط فاحش (قوله صلى الله عليه وسلم تكفي الفخذ من الناس) قال اصل اللقمة الفخذ اجماعة من الاقاربهم دون البطن والبرقون والقبيلة قال القاضي قال ابن فارس الفخذ بيتا باسكان الحاء لا غير فلا يقال الا باسكانها بخلاف الفخذ التى هى العضو فانها تكسر وتسكن (قوله صلى الله عليه وسلم فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم) هكذا هو في جميع نسخ مسلم وكل مسلم بالواو (قوله صلى الله عليه وسلم يتهاجون بها تماريح الحمير) اى يجامع الرجال النساء على انبثي بحفرة الناس كما يفعل الحمير ولا يكثر ثون لذلك والهرج باسكان الراء الجمل لقول هرج زوجه تى عما جهابهم بها بفتح الراء وضمها وكسر واو صلى الله عليه وسلم يسيرون حتى ينتهوا الى جبل حجر بفتح الراء وضمه وى مفتوحة تين والحجر الشجر الملتف الذي يستتر من فيه وقد فسروا الحديث بان جبل بيت المقدس (قوله صلى الله عليه وسلم محرم عليه ان يدخل نقاب المدينة) هو بكسر النون اى طرفها وفتحها جهاد وهو جمع نقب وهو الطريق بين الجبلين (قوله صلى الله عليه وسلم فيقتله ثم يحييه) قال المازرى ان قيل نظار المعجزة على يد الكذاب ليس يمكن فكيف ظهرت هذه الخوارق للعادة على يده فاجوب انما يدعى الربوبية وادلة الحدوث تخيل اوجاهه وتكذبه واما النبى فانما يدعى النبوة وليست مستحيلة في البشر فاذا اتى بسبل لم يعارضه شئ صدق واما قول الدجال ارايتم ان قتلت هذا ثم احييتهم انك تكون في الامم فيقولون لا فقد يستشكل لان ما ظهره الدجال لادلاله فيه لربوبية لظهور النقص عليه وادلال الحدوث وتشويه الذات وشهادة كذبه وكفره المكتوبة بين عينيه وغير ذلك تجاب نحو ما سبق في اول الباب وهو انهم لعلمهم قلاه خوفا منه وتقية لا تصديقا وتحملا لئلا تصدوا والانكسار في كذبه ككفر فان من شك في كذبه وكفره كفر وخادعوه بهذه التورية خوفا منه ويجعل ان الذين قالوا لانك هم مصدقوه من اليهود وغيرهم ممن قدر الله تعالى شقاود (قوله قال ابو اسحق يقول ان هذا الرجل هو انخرط عليه السلام) ابو اسحق هذا هو ابراهيم بن سفيان راوى الكتاب عن مسلم وكذا قال برفج جامعه في اثر هذا الحديث كما ذكره ابن سفيان وهذا تصريح منه بحياة انخرط عليه السلام وهو الصحيح وقد سبق في باب من كتاب المناقب والصلح وهم هم صلح يرتبون في المراكك انخرطوا بهم اذ لم يعلمهم السلاح

قوله صلى الله عليه وسلم يبارك في الرسل حتى ان اللقمة من الابل تكفي الفئام من الناس

قال في امر الجال به فيسبح فيقول خذوه وشجوه فيوسم ظهره ويطنه بها قال فيقول ما توعم من بي قال فيقول انت الميسم الكذاب قال فيؤمر به فيؤثر بالمشقة
من مفر حتى يفرق بين رجله قال ثم يمسه الرجل بين القطعتين ثم يقول له قم فيستوكوا قال ثم يقول له اتوعم من بي فيقول ما زدك فيك الا بصيرا قال ثم
يقول يا ايها الناس اني قد اذيتكم فاعلموا اني قد اذيتكم فاعلموا اني قد اذيتكم فاعلموا اني قد اذيتكم فاعلموا اني قد اذيتكم فاعلموا اني قد اذيتكم فاعلموا اني قد اذيتكم
بيد يه ورجليه فيقتلن به فيحسب الناس نفاقا في النار وانما الحق في الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا اعظم الناس شهادة عند العالمين حدثنا
شهاب بن عبد العدي ثنا ابراهيم بن محمد الترواسي عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة قال ما سأل حذابي صلى الله
عليه وسلم عن الرجل اكثر ما سالت قال وما ينصبك منه ان لا يضرك قال قلت يا رسول الله اتم يقولون ان معه الطعام والانهما قال هو اهون على الله من ذلك
حدثنا اسحاق بن يوسف بن ناهشيم عن اسماعيل بن قيس عن المغيرة بن شعبة قال ما سأل حذابي صلى الله عليه وسلم عن الرجل اكثر ما سالت قال وما
سؤالك قال نعم يقولون معه جبال من خبز وكوم من ماء قال هو اهون على الله من ذلك حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابن نمير قالنا وكيع بن حريش حدثنا
اسحاق بن ابراهيم انا جويرج وحدثنا ابن ابي عمير ناسفين وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نايزيد بن هارون وحدثني محمد بن رافع نا ابو اسامة
كاهم عن اسماعيل بهذا الاسناد نحو حديث ابراهيم بن حميد وزاد في حديث نايزيد فقال لي اي بئس حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري نا ابي شهاب
شعبة عن النعمان بن سالم قال سمعت يعقوب بن عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي يقول سمعت عبد الله بن عمر وجاءه رجل فقال ما هذا الحديث الذي
تحدث به تقول ان الساعة تقوم الى كذا او كذا فقال سبحان الله اولاد الله او كلمة نحوها لقد هممت ان لا احدث احد شيئا ابدل انما قلت انكم سترون بعد
قليل من اعظم ايحرق البيت ويكون ويكون ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هجر الرجل في امته فيمكث اربعين اذ ادرى اربعين يوما او اربعين شهرا و
اربعين عاما فبعث الله عيسى بن مريم كان عروبة بن مسعود فيطلبه فيملكه ثم يمكث الناس سبع سنين ليس بين اثنين عداوة ثم يرسل الله رجلا يارده
من قبل لشام فلا يبق على وجه الارض احد في قلبه مثقال ذرة من خيرا او ايمان الا قبضته حتى لو ان احدكم دخل في كبد جبل لدخلت عليه حتى تقبضه قال سمعتها
من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيبقى شرار الناس في خفة الطير واخلام السباع لا يعرفون معروفوا ولا ينكرون منكروا فيمكث لهم الشيطان فيقول
الاستعجبون فيقولون فما تأمرنا فيا مرهم بعبادة الاوثان وهم في ذلك دار رزقهم حسن عيشهم ثم ينفر في الصور فلا يسمع احد الا صغليتا ورفع لينا
قال واول من يسمع رجل يلوط حوض بله قال فيصعق ويصعق الناس ثم يرسل الله او قال ينزل الله مطرا كان الظل او الظل نعمان الشاك فتبنت منه
اجساد الناس ثم ينفر فيه اخرى فادهم قيام ينظرون ثم يقال يا ايها الناس هلموا الى ربكم وقفوهم انهم مستولون ثم يقال اخرجوا بعث النار فيقال من كم فيقال
من كل لف تسع مائة وتسعة وتسعين قال فذلك يوم يجعل الولدان شيبا وذلك يوم يكشف عن ساق وحدثني محمد بن بشارة نا محمد بن جعفر
نا شعبة عن النعمان بن سالم قال سمعت يعقوب بن عاصم بن عروة بن مسعود قال سمعت رجلا قال لعبد الله بن عمر انك تقول ان الساعة تقوم الى
كذا او كذا فقال لقد هممت ان لا احدثكم شيئا انما قلت انكم ترون بعد قليل امر اعظيما فكان حريق البيت قال شعبة هذا او نحوه قال عبد الله بن عمر و
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هجر الرجل في امته وساق الحديث بمثل حديث معاذ وقال في حديثه فلا يبق احد في قلبه مثقال ذرة من
ايمان الا قبضته قال محمد بن جعفر حدثني شعبة بهذا الحديث مرات وعرضته عليه

حدثنا
حدثنا
حدثنا
حدثنا
حدثنا

(قوله صلى الله عليه وسلم في امر الجال به فيسبح فيقول خذوه وشجوه) فاما اللفظ الاول فزوي على تشبهه او جازعا فيشج بشين مجرمة ثم باربعة ثم حارة هملته اى مدوه على بطنه والثاني شجوه
المشدة من الشج وهو اخرج في الراس الوجه الثاني فيشج كالاول فيقول خذوه وشجوه بالبا والواو الحاء والثالث فيشج وشجوه كلاهما بالهمزة وفتح القاضى الوجه الثاني وهو الذي ذكره الجدي في الجمع
بين الصحيحين والاصح عندنا الاول واما قوله فيوسم ظهره فبا ساكن الواو وفتح السين (قوله صلى الله عليه وسلم فيؤثر بالمشقة) هكذا الرواية يوشر بالهمزة والمثارة بجزء بعد الميم وهو
الاصح ويجوز تخفيف الهمزة فيها فتجمل في الاول واو او في الثاني ياء ويجوز المنشار بالنون وعلى هذا يقال نشرت الخشبته على الاول يقال شرقتا وفتح السين كسر اللام وسطه والترتوة بفتح التاء ثم التان جى
العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق (قوله صلى الله عليه وسلم وما ينصبك منه) هو بضم النون على اللفظة المشهورة اى ما يتعجب من امره قال ابن دريد يقال نصب المرء وغيره نصبه
والادنى اضع قال وهو تغير الحال من مرض او تعب (قوله قلت يا رسول الله انهم يقولون ان معه الطعام والانهما قال هو اهون على الله من ذلك) قال القاضي معناه هو اهون
على الله من ان يجعل ما خلقه الله تعالى على يده مضلا للمؤمنين وشككا لقلوبهم بل لما جعله ليزداد الذين آمنوا ايمانا وثبتت اجرة على الكافرين والمنافقين ونحوهم وليس معناه انه ليس مشى من ذلك
(قوله صلى الله عليه وسلم فيبعث الله عيسى بن مريم) انه نزل من السماء حاكما بشرا وقد سبق بيان هذا في كتاب الايمان قال القاضي حماد بن عثمان نزل عيسى عليه السلام قتلته الجبال حتى صحيح عندنا اصل
استه للاحاديث الصحيحة في ذلك ليس في الاحتفال لاني اشتهر بالاشارة وانكر ذلك بعض المشركين واليهجية ومن واقفهم زعموا ان هذه الاحاديث مردودة بقوله تعالى وخاتم النبيين (قوله صلى الله
وسلم لاني بعدى وابعاد المسلمين انه لاني بعد نبينا صلى الله عليه وسلم وان شريعتي مودة الى يوم القيامة لا تنسخ وهذا استدلال فاسد لانه ليس المراد بزول عيسى عليه السلام انه
ينزل نبيا بشرا فيسبح شعرا ولا في هذه الاحاديث ولا في غير ما شئ من هذا بل صحت هذه الاحاديث بنا وما سبق في كتاب الايمان وغيره ما انه ينزل كلما مقسطا يحكم بشعرا و
يحيى من امور شعرا ما هجره الناس (قوله في كبد جبل) اى وسطه وداخله وكبد كل شئ وسطه (قوله صلى الله عليه وسلم فيبقى شرار الناس في خفة الطير واخلام السباع) قال العلماء
معناه يجوزون في سرعتهم الى الشرور وقضار الشهوات والفساد كطيران الطير وفي العداوان وظلم بعضهم بعضا في اخلاق السباع العادية (قوله صلى الله عليه وسلم اصغليتا ورفع
لينا) الليت بكسر اللام واخره مثناة فوق وهى صفة الضيق وهى جانبها واصغلي امال (قوله صلى الله عليه وسلم واول من يسمع رجل يلوط حوض ابله اى يطينه ويصله) قوله
كانه اطل او اظلل قال العلماء الاصح اطل بالمهملته وهو المواقف للحديث الاخر انه كنى الرجال (قوله فذلك يوم يكشف عن ساق) قال العلماء معناه معنى ما في القرآن
يوم يكشف عن ساق يوم يكشف عن شدة وهو اعظم اى يظهر ذلك يقال كشف الحرب عن ساقها اذا اشتدت واصلمه ان من جدي امره كشف عن ساقه مستمر في الخفة والنشاط

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشر عن أبي حيان عن أبي زرعة عن عبد الله بن عمر قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً لم ينس بعد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اول الايات خروج الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس حتى يهلكوا ما كانت قبل صاحبتهما فالارض على اثارها قريب وحديثنا محمد بن عبد الله بن نمير نا ابي نا ابو حيان عن ابي زرعة قال جلس مروان بن الحكم بالمدى بنت ثلاثة نفر من المسلمين فسمعوه وهو يحدث عن الايات ان اولها خروج الدابة فقال عبد الله بن عمر لم يقل مروان شيئاً قد حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً لم ينس بعد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فنذكر مثله حدثنا نصر بن علي الجهضمي نا ابو اسحق سفيان عن ابي حيان عن ابي زرعة قال تن اكر والساعة عند مروان فقال عبد الله بن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بمثل حديثنا ولم يكن رضي حليل ثم عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث وسجاح بن الشاعر كلاهما عن عبد الصمد واللفظ لعبد الوارث بن عبد الصمد حدثنا ابي عن جده عن الحسين بن ذكوان نا ابن يريدة حدثني عامر بن شرحبيل الشعبي شخب هذان انه سال فاطمة بنت قيس اخت الضحاك بن قيس وكانت من المهاجرات الاول فقال حدثني حديثاً سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستبين بي الى احد غيره فقالت لئن شئت لافعلن فقال لها اجل حدثني فقالت كعت ابن المغيرة وهو من خيار شباب قريش يومئذ فاصيب في اول الجماد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما تأممت خطبة عبد الرحمن بن عوف في نفر من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وخطبني رسول الله صلى الله عليه وسلم على مولاه اساف بن زيد وكنيت قد حدثت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احبني فليعب اسامة فلما كلمني رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت امرى بيدك فانكحني من شئت فقال انتقل الى امرشريك وامر شريك امرأة غنية من الانصار عظيمة النفقة في سبيل الله ينزل عليها الضيفان فقلت سا فعل قال لا تفعلين ان امرشريك امرأة كثيرة الضيفان قاتل اكره ان يسقط عنك خمارك او ينكشف الثوب عن ساكيك فيرى القوم منك بعض ما تكرهين ولكن انتقلى الى ابن عبد الله بن عمر بن ام مكتوم وهو رجل من بني فهر قريش وهو من البطن الذي هي منه فانتقلت اليه فلما انقضت نداء المنادي منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنا دى الصلوة جامعة فخرجت الى المسجد فصليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنيت في صفا للنساء الذي يلي ظهور القوم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة جلس على المنبر وهو يضحك فقال يلزم كل نساء مصلاة ثم قال تدرون لم جمعتم قالوا الله ورسوله علم قال في والله ما جمعتم لرغبة ولا رهبة ولكن جمعتم لان قلوبكم الدار كان رجلاً نصرانياً فجاؤا فباعوا وسلموا وحديثنا وافق الذي كنت احثكم عن مسيم اللدجال حدثنا من ركب في سفينة بحرية مع ثلاثين رجلاً من قوم ورجل فلعب بهم الموح شهر في البحر ثم ارقوا الى جزيرة في البحر حين مغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة فدخلوا الجزيرة فلقبتهم دابة اهل بكثير الشعر لا يدرون ما قبل من ديرة من كثرة الشعر فقالوا وليك ما انت قالت انا الجحاسة قالوا وما الجحاسة قالت يا ايها القوم اطلقوا الى هذا الرجل في الديرة فانه الى خبركم بالاشواق قال لما سمعت لنا رجلاً فرقنا منها ان تكون شيطانة قال فانا نطقنا سرا حتى دخلنا للديرة فاذ فيه اعظم انسان راينا قط خلقاً واشد ثواباً فجمعوا عتيداه الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد فلما وديك ما انت قال قد قدرتم على خبري فاخبروني ما انتم قالوا نحن اناس من العرب ركبنا في سفينة بحرية فصا دقنا البحر حين اعتلم فلعب بنا الموح شهر ثم ارقنا الى جزيرة في هذه الجحاسة في اقرب ما قد خلقنا الجزيرة فلقبتنا دابة اهل بكثير الشعر لا ندري ما قبل من ديرة من كثرة الشعر فلما وديك ما انت فقالت انا الجحاسة قلنا وما الجحاسة قالت اعمل والى هذا الرجل في الديرة فانه الى خبركم بالاشواق فا قبلنا اليك سرا عاً

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر عن ابي حيان عن ابي زرعة عن عبد الله بن عمر قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً لم ينس بعد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اول الايات خروج الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس حتى يهلكوا ما كانت قبل صاحبتهما فالارض على اثارها قريب وحديثنا محمد بن عبد الله بن نمير نا ابي نا ابو حيان عن ابي زرعة قال جلس مروان بن الحكم بالمدى بنت ثلاثة نفر من المسلمين فسمعوه وهو يحدث عن الايات ان اولها خروج الدابة فقال عبد الله بن عمر لم يقل مروان شيئاً قد حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً لم ينس بعد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فنذكر مثله حدثنا نصر بن علي الجهضمي نا ابو اسحق سفيان عن ابي حيان عن ابي زرعة قال تن اكر والساعة عند مروان فقال عبد الله بن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بمثل حديثنا ولم يكن رضي حليل ثم عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث وسجاح بن الشاعر كلاهما عن عبد الصمد واللفظ لعبد الوارث بن عبد الصمد حدثنا ابي عن جده عن الحسين بن ذكوان نا ابن يريدة حدثني عامر بن شرحبيل الشعبي شخب هذان انه سال فاطمة بنت قيس اخت الضحاك بن قيس وكانت من المهاجرات الاول فقال حدثني حديثاً سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستبين بي الى احد غيره فقالت لئن شئت لافعلن فقال لها اجل حدثني فقالت كعت ابن المغيرة وهو من خيار شباب قريش يومئذ فاصيب في اول الجماد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما تأممت خطبة عبد الرحمن بن عوف في نفر من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وخطبني رسول الله صلى الله عليه وسلم على مولاه اساف بن زيد وكنيت قد حدثت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احبني فليعب اسامة فلما كلمني رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت امرى بيدك فانكحني من شئت فقال انتقل الى امرشريك وامر شريك امرأة غنية من الانصار عظيمة النفقة في سبيل الله ينزل عليها الضيفان فقلت سا فعل قال لا تفعلين ان امرشريك امرأة كثيرة الضيفان قاتل اكره ان يسقط عنك خمارك او ينكشف الثوب عن ساكيك فيرى القوم منك بعض ما تكرهين ولكن انتقلى الى ابن عبد الله بن عمر بن ام مكتوم وهو رجل من بني فهر قريش وهو من البطن الذي هي منه فانتقلت اليه فلما انقضت نداء المنادي منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنا دى الصلوة جامعة فخرجت الى المسجد فصليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنيت في صفا للنساء الذي يلي ظهور القوم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة جلس على المنبر وهو يضحك فقال يلزم كل نساء مصلاة ثم قال تدرون لم جمعتم قالوا الله ورسوله علم قال في والله ما جمعتم لرغبة ولا رهبة ولكن جمعتم لان قلوبكم الدار كان رجلاً نصرانياً فجاؤا فباعوا وسلموا وحديثنا وافق الذي كنت احثكم عن مسيم اللدجال حدثنا من ركب في سفينة بحرية مع ثلاثين رجلاً من قوم ورجل فلعب بهم الموح شهر في البحر ثم ارقوا الى جزيرة في البحر حين مغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة فدخلوا الجزيرة فلقبتهم دابة اهل بكثير الشعر لا يدرون ما قبل من ديرة من كثرة الشعر فقالوا وليك ما انت قالت انا الجحاسة قالوا وما الجحاسة قالت يا ايها القوم اطلقوا الى هذا الرجل في الديرة فانه الى خبركم بالاشواق قال لما سمعت لنا رجلاً فرقنا منها ان تكون شيطانة قال فانا نطقنا سرا حتى دخلنا للديرة فاذ فيه اعظم انسان راينا قط خلقاً واشد ثواباً فجمعوا عتيداه الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد فلما وديك ما انت قال قد قدرتم على خبري فاخبروني ما انتم قالوا نحن اناس من العرب ركبنا في سفينة بحرية فصا دقنا البحر حين اعتلم فلعب بنا الموح شهر ثم ارقنا الى جزيرة في هذه الجحاسة في اقرب ما قد خلقنا الجزيرة فلقبتنا دابة اهل بكثير الشعر لا ندري ما قبل من ديرة من كثرة الشعر فلما وديك ما انت فقالت انا الجحاسة قلنا وما الجحاسة قالت اعمل والى هذا الرجل في الديرة فانه الى خبركم بالاشواق فا قبلنا اليك سرا عاً

باب قصة الجحاسة هي بنت ابي اسحق السلمي المهلمة الاولى قيل سميت بذلك بحسبها الاخبار للرجال جاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص انها دابة الارض المذكورة في القرآن (قوله عن فاطمة بنت قيس قالت كعت ابن المغيرة وهو من خيار شباب قريش يومئذ فاصيب في اول الجماد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما تأممت خطبتي عبد الرحمن) معنى تأممت مرت ايما وهي التي لا روح لها قال العلماء قولها فاصيب ليس معناه انه قتل في الجهاد مع النبي صلى الله عليه وسلم وتأممت بذلك تأممت بطلاقه البائن كما ذكره مسلم في الطريق الذي بعده هذا وكذا ذكره في كتاب الطلاق وكذا ذكره المصنفون في جميع كتبهم وقد اختلفوا في وقت وفاة فصيل توفى مع علي بن ابي طالب رضي الله عنه عقب طلاقها باليمن حكاه ابن عبد البر وقيل بل عاش الى خلافة عمر رضي الله عنه حكاه البخاري في التاريخ والمناسخ قولها فاصيب اي بجراحة او اصيب في ماله او نحو ذلك بهذا تاويل العلماء قال القاضي انما ارادت بذلك عد فضائلها فابتدأت بكونه خير شباب قريش ثم ذكرت الباقي وقد سبق شرح حديث فاطمة هذا في كتاب الطلاق وبيان ما اشتل عليه (قوله ام شريك من الانصار) هذا قد اكرهه بعض العلماء وقال النابهي قريشية من بني عامر بن لؤي واسمها غربة وقيل غزيلة وقال آخرون بما شتان ترضية والنارية (قوله ولكن انتقلى الى ابن عبد الله بن عمر بن ام مكتوم وهو رجل من بني فهر قريش وهو من البطن الذي هي منه) هكذا هو في جميع نسخ (قوله ابن ام مكتوم يكتب بالان لانه صفة لعبد الله لعمرو ونسبه له امير عمرو والى ام مكتوم فجمع نسبه له ابو له كما في عبد الله بن مالك ابن يحيى وعبد الله بن ابي سلول ونظائر ذلك وقد سبق بيان هؤلاء كلهم في كتاب الايمان في حديث المقداديين قتل من قاتل لاله الا الله قاتل القاتل المعروف انه ليس با بن عمها ولا من البطن الذي هي منه بل هي من بني محارب ابن فهر وهو من بني عامر بن لؤي هذا الكلام القاضي والصواب ان ما جارت به الرواية صحيح والمراد بالبطن هنا القبيلة لا البطن الذي هو اخص منها والمراد ابن عمها عبد الله الكوني من قبيلتها فالرواية صحيحة وليد احمد (قوله الصلوة جامعة) هو منصب الصلوة وجامعة الاول على الاغراء والثاني على الحال (قوله فلما تأممت خطبتي عبد الرحمن الى آخره) ظاهرة ان الخطبة كانت في نفس العدة وليس كذلك وانما كانت بعد انقضائها كما صرح به في الامايراث السابقة في كتاب الطلاق فيتاؤل هذا اللفظ الواقع هنا على ذلك ويكون قوله انتقلى الى ام شريك والى ابن ام مكتوم مقدما على الخطبة وعطفت جملة على جملة من غير ترتيب (قوله صلى الله عليه وسلم عن تميم الدار في حديثه انه ركب سفينة) هذا معدود في مناقب تميم لان النسب صلى الله عليه وسلم روى عنه هذه القصة وفيه رواية الغاضل عن الفضول ورواية المتبوع عن تابعه وفيه قبول خبر الواحد (قوله صلى الله عليه وسلم ثم ارقوا الى جزيرة) هو بالجزيرة التي سموا اليها (قوله فجلسوا في اقرب السفينة) هو تيمم الرار وهي سفينة صغيرة تكون مع الكبيرة كالبحرية تصرف فيها رباب السفينة لقضاء حاجتهم اجمع قوارب الواحد قارب بكسر الراء وفتحها وجار بها اقرب وهو صحيح لكنه خلاف القياس وقيل المراد باقرب السفينة اخرايتها وما قرب منها للترول (قوله وايد اهل بكثير الشعر) اهل بكثير الشعر كثيرة (قوله فانه الى خبركم بالاشواق) اى شديد الاشواق اليه

وفزعنا منها ولم نأمن أن تكون شيطانية فقال اخبروني عن نخل بيسان قلنا عن اي شأنا تستخير قال اسألكم عن نخلا هل تثمر قلنا له نعم قال أما انما
يوشك ان لا تثمر قال اخبروني عن بخرية قلنا عن اي شأنا تستخير قال هل فيها ماء قالوا هي كثيرة الماء قال فان ماءها يوشك ان يذهب قال
اخبروني عن عين زعر قالوا عن اي شأنا تستخير قال هل في العين ماء وهل يزرع أهلها ماء العين قلنا له نعم هي كثيرة الماء وأهلها يزرعون من ما
قال اخبروني عن نبي الاميين ما فعل قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال فآتاه العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم فاخبرنا انه قد ظهر على من يليه
من العرب وطاعوه قال قال لهم قد كان ذلك قلنا نعم قال ما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه وان يحاربكم عنى ان انا المسيح الدجال وانى اوشك ان
يؤذن لي في الخروج فاخرج فاستير في الارض فلاح قرية الاهبطتها في اربعين ليلة غير مكة وطيبة فما امر منان على كلمها كلما اردت ان ادخل
واحدة او واحدا منها استقبلني ملك بيده السيف صكنا يصد في عنها وان على كل نقب منها ملائكة يحرسونها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وطعن بخصرة في المنبر هذه طيبة هذه طيبة يعني المدينة الاله كنت حدثتكم ذلك فقال الناس نعم فانه اعجبتني حديث تميم انه وافق
الذي كنت احدكم عنه وعن المدينة ومكة الا انه في الجبال والشام والحجاز لا يلبس من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق قالوا فقالوا
واوحي بيده الى المشرق قالت فحفظت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم حيا حتى ماتت ابي حبيب الحارثي ناخال بن الحارث الهجيمي ابو عثمان
ناقرة ناسيار ابو الحكم الشعبي قال دخلنا على فاطمة بنت قيس فاتفقتا برطب يقال له رطب ابن طاب سقتنا سويق سلّت فسالتهما عن المطلقة ثلاثا
اين تعتد قالت طلقتي بعلي ثلاثا فان لي لنبى صلى الله عليه وسلم ان اعتدل فاهلى قالت فودى في الناس ان الصلوة جامعة قالت فانطلقت فيمن
انطلق من الناس قالت فكنيت في الصف المقدم من النساء وهوى على الموعز من الرجال قالت فسمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يخطب
فقال ان بنى عم لتميم الدارى ركبوا في البحر وسبق الحديث وزاد فيه قالت فكأنا انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يمحض رة الى الارض وقال هذه
طيبة يعني المدينة **وحدثنا الحسن بن علي الحلواني** و**احمد بن عثمان التوفلى** قالنا و**هب بن جرير نا ابى** قال سمعت غيلان بن جرير يحدث
عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس قالت قد مر على رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرى البحر فركب البحر فاهتت به
سفينة فسقط الى جزيرة فخرج اليها يلتمس الماء فلقى نسا ناسا فخرجوا واقتصر الحديث وقال فيه ثم قال ما انه لو قد اذن لي في الخروج قد طئت البلاد كلها
غير طيبة فاخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الناس فحدثهم قال هذه طيبة وذلك الدجال **حدثني ابو بكر بن اسحاق نا يحيى بن بكير نا المفيرة**
يعني الحراخي عن ابى الزناد عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عد على المنبر فقال لها الناس حدثني تميم الدارى ان اناسا
من قوم كانوا في البحر في سفينة لهم فانكسرت بهم فركب بعضهم على لوح من الواح السفينة فخرجوا الى جزيرة في البحر وسبق الحديث **حدثنا علي بن حجر نا**
الوليد بن مسلم حدثني ابن عمر وعنى الازاعي عن اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة حدثني انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من
بلد الا سيطة اهل الدجال الامكة والمدينة وليس نقب من انقباها الا عليه الملائكة صافين تحرسها فينزل بالسحرة فترجع المدينة ثلاث رجفات يخرج
اليه منها كل كافر ومناق **وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة نا يونس بن محمد عن حماد بن سلمة عن اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس بن رسول الله**
صلى الله عليه وسلم قال فن كرهوه غير انه قال فيا ترى سحنة الجرف فيضرب رواقه وقال فيخرج اليه كل منافق ومناققة **حدثنا منصور بن ابى هرام نا**
يحيى بن حمزة عن الازاعي عن اسحاق بن عبد الله عن عمه انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتبع الدجال من يهود اصبهان سبعون الفا
عليهم الطيلىسة **حدثني** هارون بن عبد الله نا ساجد بن محمد قال قال ابن جرير حدثني ابو الزبير نا سمع جابر بن عبد الله يقول اخبرتني مر شريك انا
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليقرن الناس من الدجال في الجبال قالت امر شريك يا رسول الله فيان العرب يومئذ قال هم قليل **وحدثنا**
محمد بن بشار وعبد بن حميد قالنا ابو عاصم عن ابن جرير هذا الاستاد **حدثني** زهير بن حرب نا اسحاق نا حفص نا عبد العزيز نا ابن الخزاز نا ايوب
عن حميد بن هلال عن ربه منهم ابو الاله وابوقنادة قالوا كنا نمر على هشام بن عاصم ناقي عمران بن حصين فقال ذات يوم انكم لتجأون في الراج
ماكا نوابا حضر لرسول الله صلى الله عليه وسلم مني ولا اعلم بحدثي مني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما بين خلق آدم الى قيام الساعة خلق
اكثر من الدجال **وحدثني** محمد بن حاتم نا عبد الله بن جعفر الرقي نا عبيد الله بن عمرو نا ايوب عن حميد بن هلال عن ثلاثة رهط من قومه فيهم
ابوقنادة قالوا كنا نمر على هشام بن عاصم نا عمران بن حصين مثل حديث عبد العزيز نا عثمان بن عفان نا ايوب نا عبد الله بن جعفر نا عثمان نا ايوب نا
(قوله فرقا) اي خفتنا (قوله صاد فانا البحر من اعلم) اى اى ماج وما ذكره المعتاد قال الكسائي الاغتلام ان تتجاوز الانسان ما صدر من النحر والسباح (قوله
عين زعر) اى يزاى بحجر مضمومة ثم نى من قوله زعر اى بمرورته في الجبال القبل من الشام واما طيبة فهي المدينة ويقال لها ايضا طابة وسبق في كتاب النحر
اشتقاقها باقى اسماها (قوله بيده السيف صلتا) بقسم الصاد وضمها على سلولا (قوله صل الله عليه وسلم من قبل المشرق ما هو) قال
القاضي لفظا ما هو زائدة صلتا للكلام ليست بنايفة والمراد اثبات انه في جهات المشرق (قوله فاتفقتا برطب يقال له رطب ابن طاب سقتنا
سويق سلّت) اى ضيفت بناوع من الرطب وقد سبق بيان وسبق ان تمر المدينة مائة وعشرون نونية سلّت بعض السنين واسكان اللام وبتاامثلة
فوق وهو حب يشبه الكحظة ويشبه الشعير (قوله تاهت به سفينة) اى سلكت عن الطريق (قوله فيضرب رواقه) اى ينزل هناك ويضع ثقله

باب في بقيته من احاديث الدجال

قوله صل الله عليه وسلم يتبع الدجال من يهود اصبهان سبعون الفا) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا سبعون بين ثم باوهة وكذا نقله القاضي عن رواية الاكثرين قال وفي رواية ابن امان
تسون الفا بالتاء المشناة قبل السين والصحيح المشهور الاول واصهبهان بفتح الهاء وكسر واو الباء والفاء (قوله صل الله عليه وسلم ما بين خلق آدم الى قيام الساعة خلق اكثر من الدجال) المراد اكثر قوته واعظم شوكة

بغض الله تعالى عنكم ويكفر بالذين
توافقون منكم والذين اتبعوا
الله تعالى ورسوله اولئك هم الصالحين
المسلمون والذين اتبعوا
الله تعالى ورسوله اولئك هم
الصالحين والذين اتبعوا
الله تعالى ورسوله اولئك هم
الصالحين
بغض الله تعالى عنكم ويكفر بالذين
توافقون منكم والذين اتبعوا
الله تعالى ورسوله اولئك هم
الصالحين المسلمون والذين اتبعوا
الله تعالى ورسوله اولئك هم
الصالحين
بغض الله تعالى عنكم ويكفر بالذين
توافقون منكم والذين اتبعوا
الله تعالى ورسوله اولئك هم
الصالحين المسلمون والذين اتبعوا
الله تعالى ورسوله اولئك هم
الصالحين
بغض الله تعالى عنكم ويكفر بالذين
توافقون منكم والذين اتبعوا
الله تعالى ورسوله اولئك هم
الصالحين المسلمون والذين اتبعوا
الله تعالى ورسوله اولئك هم
الصالحين

عن أبي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا أيها الناس

٧٠٦

عن أبي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا أيها الناس

نابض

نابض

حدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قالوا سمعنا يعقوب بن جعفر عن العلاء بن ابي ربيعة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا أيها الاعمال
 ستأطوع الشمس من مغربها والرجال اولادها وخاصة احدكم وامر العامة حدثنا امية بن بسطام العيشي نايزيد بن زريع نا شعبة عن قتادة
 عن الحسن بن زياد بن رباح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا أيها الاعمال ستأطوع الشمس من مغربها والرجال اولادها وخاصة احدكم
 وامر العامة وخويصة احدكم وحدثنا زهير بن حرب وعبد بن المنذر قالوا سمعنا ابا عبد الرحمن بن عبد الوارث نا هارم عن قتادة بهذا الاسناد مثله حدثنا
 يحيى بن يحيى نا أحمد بن زيد عن معاذ بن زياد عن معاوية بن قرة عن معقل بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثنا قتيبة بن سعيد نا أحمد
 عن المعلى بن زياد رده الى معاوية بن قرة الى معقل بن يسار رده الى النبي صلى الله عليه وسلم قال العباد في الهرم كجرية الى وحدثنا
 ابو كامل نا أحمد بن الاسناد نحوه حدثنا زهير بن حرب نا عبد الرحمن بن يعقوب بن مهران نا شعبة عن علي بن الاقمر عن ابي الاحوص عن عبد الله
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة الا على ثلث الناس حدثنا سعيد بن منصور نا يعقوب بن عبد الرحمن وعبد العزيز
 ابن ابي حازم عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثنا قتيبة بن سعيد واللفظ نا يعقوب عن ابي حازم
 انه سمع سهلا يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يشير بأصبعه التي الى اليمين والوسطى وهو يقول بعثت انا والساعة هكذا حدثنا
 محمد بن المنذر وعبد بن بشار قالنا نا محمد بن جعفر نا شعبة قال سمعت قتادة نا انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة
 كما تبين قال شعبة وسمعت قتادة يقول في قصصه كفضل احدنا على الاخرى فلا تدري اذكره عن انس وقاله قتادة وحدثنا يحيى بن جبير نا
 نا خالد بن يعقوب نا شعبة قال سمعت قتادة وايا التياح يحدثان انهما سمعا انس يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت انا والساعة
 هكذا وقرن شعبتين اصبعيه السجدة والوسطى بحكيه وحدثنا محمد بن الوليد نا محمد بن جعفر نا شعبة عن ابي التياح عن انس
 ابي التياح عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا وحدثنا محمد بن بشار نا ابن ابي عمير نا شعبة عن حمزة بن عمار نا شعبة عن انس
 عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حدثنا محمد بن ابي عمير نا شعبة نا معمر بن ابي عمير نا شعبة نا انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بعثت انا والساعة كما تبين قال وضم التبتا بالوسطى وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو بكر بن ابي شيبة نا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة
 قالت كان الاعراب اذا قرأوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوه عن الساعة فقالت ان الساعة من انفس الناس من انفسهم فقال ان يمشي
 من ركه الهرم قامت عليكم ساعتكم وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا يونس بن محمد عن حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عن الساعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اعلم ان الساعة من انفس الناس من انفسهم فقال ان يمشي من ركه الهرم قامت عليكم ساعتكم
 وحدثنا محمد بن اسحاق نا سليمان بن حرب نا حماد بن عيسى نا زيد نا معمر بن ابي عمير نا هلال بن اعين نا انس بن مالك نا رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم
 قال عن الساعة قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم هنيهة ثم نظر الى غلامه من يده يمينه اذ شقوه فقال ان عمر هذا لم يدر ركه الهرم عن الساعة
 قال قال انس ذلك الغلام من اترابي يومئذ حدثنا هارون بن عبد الله نا عفان بن مسلم نا هارم نا قتادة عن انس قال مر غلام للمغيرة بن شعبة وكان من القراني
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان يؤخر هذا فلن يدر ركه الهرم عن الساعة حدثنا زهير بن حرب نا أسفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
 يبلغه قال تقوم الساعة والرجل يلبس اللقحة فما يصل الارتفاع الى فيه حتى تقوم والرجلان يتبايعان الثوب فما يتبايعانه حتى تقوم والرجل
 يلبس في حوضه فما يصد رحمة تقوم حدثنا ابو بكر بن محمد بن العلاء نا ابو مغوية عن ابراهيم عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم واين النفتين اربعون قالوا يا ابا هريرة اربعين يوي ما قال ابي

قوله صلى الله عليه وسلم يا أيها الاعمال ستأطوع الشمس من مغربها والرجال اولادها وخاصة احدكم وامر العامة) وفي الرواية الثانية الرجال والرجال الى قوله
 وخويصة احدكم فذكر السنة في الرواية الاولى مطوقة بالواو التي هي التثنية والواو التي هي التثنية بالواو قال هشام خاصة احدكم الموت وخويصة تصغير خاصة وقال قتادة امر العامة القيمة كذا ذكره عنها
 عبد بن حميد (قوله امية بن بسطام العيشي) هو بالسين المحجمة قال القاضي قال بعضهم صواب العاشي بالالف منسوب الى بني عائش بن تيم المدبر وعكا به ولكن الذي ذكره عبد الغني
 وابن ماكولا وسائر الحفاظ وهو الموهود في سلم وسائر كتب الحديث العيشي ولعله على ندر من يقول من العرب في عائشة عيشة قال علي بن حمزة هي لفته صحبة جارت
 في الكلام الغنيمة قلت وقد حكى هذه اللفظة ايضا فقلت عن ابن الاعراب وقد سبق ان بسطام بكسر الباء وقتبا وان يجوز فيه الصرف وتركه (قوله عن زياد بن رباح) هو بكر
 الرازي بالثاء هكذا قال عبد الغني المصري والجمهور وحكى البخاري وغيره فتح المشاة والمرحمة مع فتح الراء باب فضل العباد في الهرم (قوله صلى الله عليه وسلم العباد في
 الهرم كجيرة الى) المراد بالهرج هنا الفتنة واختلاط امور الناس وسبب كثرة فضل العباد في ان الناس يغفلون عنها ويشتغلون عنها ولا يفرغ لها الا افراد باب
 قرب الساعة (قوله صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة هكذا وفي رواية كها تين وضم السبابة والوسطى وفي رواية قرن بينهما قال قتادة كفضل احدنا على الاخرى)
 روي بنصب الساعة ورفعها واما معناه فقيل المراد منها شئ يسير كما بين الامميين في الطول وقيل هو اشارة الى قرب المجاورة (قوله سالوه عن الساعة متى الساعة فنظر الى
 احدث انسان منهم فقال ان يمشي من ركه الهرم قامت عليكم ساعتكم وفي رواية ان يمشي من ركه الهرم قامت عليكم ساعتكم وفي رواية ان يمشي من ركه الهرم قامت
 الهرم حتى تقوم الساعة وفي رواية ان يؤخر هذا) قال القاضي هذه الروايات كلها محمولة على معنى الاول والمراد بها عتكم موتكم ومماته يموت ذلك لقرن او اولئك الخاطبون قلت
 ويحتمل ان علم ان ذلك الغلام لا يبلغ الهرم ولا يعمر ولا يؤخر (قوله والرجل يلبس في حوضه) هكذا هو في معظم النسخ لفتح الراء وكسر اللام وتخفيف الطاء وفي بعضها يلبس زيادة ياء
 في بعضها يلبس ومعنى الجمع واحد وهو ان يلبس في حوضه (قوله صلى الله عليه وسلم ما بين النفتين اربعون قالوا يا ابا هريرة اربعون يوي ما قال ابيت الى
 آخره) معناه ابيت ان اجزم بان المراد اربعون يوما وستة او شهر ابل الذي اجزم به انها اربعون جملة وقد جاءت مفسرة من رواية غيره في غير مسلم اربعون سنة

حول ثمان شيبان بن فروخ ناهما من اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة حدثني عبد الرحمن بن ابي عمرة ان ابا هريرة حدثنا انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان
 ثلثة في بني اسرائيل ابرص واقرع واعى فاراد الله ان يبتليهم فبعث اليهم ملكا فاتي الابرص فقال اي شئ احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويزهبن عن اذن
 قن زوني الناس قال فسمي فز هب عنه قن زره واعطى لونا حسنا وجلدا حسنا قال فاتي المالك حب اليك قال لا بل وقال لبعقر شاة اسمي قال لان الابرص والاقرع قال
 الابل وقال لا خرا لبعقر قال فاعطى ناقه عشر اء فقال بارك الله فيك فيما قال فاتي لاقرع فقال اي شئ احب اليك فقال شعر حسن ويزهبن عن اذن قن زوني
 للناس قال فسمي فز هب عنه قال واعطى شعرا حسنا قال فاتي المالك حب اليك قال لبعقر فاعطى بقرة حاملا قال بارك الله تعالى لك فيما قال فاتي الاعى فقال اي شئ احب
 اليك قال ان يرد الله الي بصري فابصر به الناس قال فسمي فرد الله اليه بصره قال فاتي المالك حب اليك قال لبعقر فاعطى شاة والذ فانتج هذا ول هذا فكان لابل واود
 من الابل ول هذا واود من البقر لهذا واود من الغنم قال ثم اتاني الابرص في صورته وهيئته فقال رجل مسكين قد انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي
 اليوم الا بالله ثم بك اسالك بالذي اعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال يعبروا بتبليغ عليه في سفري فقال الحق وكثيره فقال له كافي اعرف انك تكن
 ابرص يقدر لك الناس فقيرا فاعطاك الله فقال انما ورتت هذا المال كابر عن كابر فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله الي ما كنت قال واتي الاقرع في
 صورته فقال له مثل ما قال لهذا وردك عليه مثل ما رد على هذا فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله الي ما كنت قال واتي الاعى في صورته وهيئته فقال رجل
 مسكين وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله ثم بك اسالك بالذي رد عليك بصرك شاة انبليغ بها في سفري فقال
 قد كنت اعى فرد الله الي بصري فخذ ما شئت ورجع ما شئت فوالله لا اجد لك اليوم شيئا اخذت الله فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رخصت عندك رخصت
 على صاحبك حول ثمان شيبان بن ابراهيم وعباس بن عبد العظيم واللفظ لاسحاق قال عباس نا وقال اسحاق انا ابو بكر الخنف ناكب من مسمار
 حدثني عامر بن سعد قال كان سعيد بن ابي وقاص في ابله فجاءه ابني عمه فلما راى سعد قال اعود بالله من شر هذا الراكب فنزل فقال له انزلت
 في اهلك وغنمك وتركك الناس ينتازعون الملك بينهم فضرب سعد في صدره فقال اسكت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يحب العبد التقي الغني الخنف
 يقول ان الله يحب العبد التقي الغني الخنف حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي نا المعتبر قال سمعت اسمعيل بن قيس عن سعد ح وحديثنا
 محمد بن عبد الله بن غير الخالي وابن بشر قالانا اسمعيل بن قيس قال سمعت سعد بن ابي وقاص يقول والله اني لاول رجل من العرب
 رمى بسهم في سبيل الله ولقد كنا نغزو ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما ناكل الاوردق الحبلية وهذا السهم حتى ان احدنا ليضع
 كما تضع الشاة ثم اصيبت بنوا سعد ثم رني على الدين لقد خبت اذا وصل عملي ولم يقل ابن نمير اذا وحديثنا يحيى بن يحيى
 انار كيع عن اسمعيل بن ابي خالد بهذا الاسناد وقال حتى ان كان احدنا ليضع العزم ما يخلطه بشئ حدثنا شيبان
 ابن فروخ نا سليمان بن المغيرة نا سعيد بن هلال عن خالد بن عمير العدي قال خطبتا عتبة بن غزوان فحل الله واثني عليه ثم قال اما بعد

بالمعنى
 فالله ما اتى على
 هذا عشر الا عشر
 انتم فيه فقبل
 كل ما عمل
 مطلقا على ذلك
 واطلق على الابرص
 والاقرع وعشر
 تبتليهم فبعث
 واود بعنهم
 اطلق عليه الابرص
 باعترافه كان
 وكذا الاقرع
 والاعى

سني اجد راق وتزودوا تحقر وقال ابن جرير وغيره هذا حديث جامع لانواع من الخير لان الانسان اذا اراد من فضل عليه في الدنيا طلبت نفسه مثل ذلك استصغرا عنه من ثمة الله تعالى وحرص
 على الازدياد ليلحق بذلك يعاربه براهه الموجود في غالب الناس واما اذا نظر في امور الدنيا الى من هو دونها فيها ظهرت له ثمة الله تعالى عليه فثكرا وتواضع ونحل فيه الخير (قوله صلى الله عليه وسلم
 اراد الله ان يبتليهم) وفي بعض النسخ يبتليهم باسقاط المثناة فوق ومعناها الاختبار والناتجة العشر الحامل القرية الولادة (قوله صلى الله عليه وسلم شاة والذ اي وضعت لها
 وهو معها) قوله صلى الله عليه وسلم فانج هذا ان وولد هذا) بكذا الرواية فانجربا في وهي لغة قليلة الاستعمال والشبهه نتج ثلاثي ومن على اللتين الاخش ومعناه تولي الولادة وهي النتج
 والانتاج ومعنى ولد هذا بتشديد اللام معني انتج والناتج للابل والموالد للغنم وغيرها هو كالتقابلة للنساء (قوله انقطعت بي الحبال) هو بالحار وهي الاسباب قبل الطرق وفي بعض نسخ
 البخاري الحبال بالجيم وروى البخيل جمع حيلة وكلاهما (قوله درشت هذا المال كابر عن كابر) اي ورشته من اباي الذين ورثوه من اجداد الذين ورثوه من اباهم كبير من كبير في العز
 والشرف والثروة (قوله فوالله لا اجد لك اليوم شيئا اخذت الله تعالى) هكذا هو في رواية الجمهور اجدك بالجيم والهاد وفي رواية ابن مابان احمدك بالحار واهم ووقع في البخاري
 بالوجهين لكن الا شهر في سلم بالجيم وفي البخاري بالحار ومعني الجيم لا اشدق عليك بروثي تاخذه او تطلبه من مالي واجهد المشقة ومعناه بالحار لا احمدك بشرك شئ تحاجر اليرتيرة
 فتكون لفظة الترك محذوفة مرادة كما قال الشاعر ليس على طول الحياة ندم اي فوت طول الحياة وفي هذا الحديث الحث على الرفق بالضعفاء والكرامهم وتبليغهم
 يطلبون ما يمكن واخذ من كسر قلوبهم واحترامهم وفيه التحدث بنبذة الله تعالى وذم محمد واداء العلم (قوله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب العبد التقي الغني الخنف)
 الخنف المراد بالغني غني النفس هذا هو الغني المحبوب لقوله صلى الله عليه وسلم ولكن الغني غني النفس واشار القاضي الى ان المراد به الغني بالمال واما الخنف فانه
 المعجزة هذا هو الموجود في النسخ والمعروف في الروايات وذكر القاضي ان بعض رواة مسلم رواه بالهمله فمعناه بالمعجزة الحامل المنقطع الى العبادة والالتقال
 بامر نفسه ومعناه بالهمله الوصول للرحم اللطيف بهم وبغيرهم من الضعفاء والصحيح بالمعجزة وفي هذا الحديث حجة لمن يقول الاعتزال افضل من
 الاختلاط وفي المسئلة خلاف سبقت بيان مرات ومن قال بتفضيل الاختلاط قد يتناول هذا على الاعتزال وقت الفتنة ونحوها (قوله
 والله اني لاول رجل من العرب رمى بسهم في سبيل الله) فيه منقبة ظاهرة له وجزاء مدح الانسان نفسه عند الحاجة وقد سمعت نفاثه وشعرها (قوله
 بالس طعام ناكله الاوردق الحبلية وهذا السهم) الحبلية بضم الحاء المهملة واسكان الموحدة والسم بفتح السين وضم الميم وهما نوعان من شجر
 البادية كذا قال ابو عبيد واخرون وقيل الحبلية ثمر العصفاء وهذا يظهر على رواية البخاري الا الحبلية ووردق السم وفيه بيان ما كانوا عليه من الزهد
 في الدنيا والتفلسف منها والصبر في طاعة الله تعالى على الشاق الشديدة (قوله ثم اصيبت بنوا سعد تفر رني على الدين) قالوا المراد مني اسد بنوا الزبير بن العوام
 بن غيليد بن اسد بن عبد الغزي قال الهروي معني تفر رني تو قفني والتعزير التوقيف على الاحكام والغف الغف وقال ابن جرير ومعناه
 تقويتني وتسللني ومنه تعزير السلطان وهو توقيسه بالتاديب وقال الجرمي معناه اللوم والعتب وقيل معناه تو بختني على التفسير في

لله

النتج

فان الدنيا قل ذنت بصرم وولت حذاء ولم يبق منها الا صباية كصباية الاناء يتصا بها صاحبها وانكم منتقلون منها الى دار لا زوال لها فان تقبلوا بخير وبخضرتم فان قد
 ذكر لنا ان الحبي يلقى من شفة جهنم فيهب فيها سبعين عاما لا يدرك لها قعرا ووايه لثلاث الف حبة من مصراعين من مصراع الجنة
 مسيرة اربعين سنة وليا تين عليها يوم وهو كظيظ من الزحام ولقد رايتني سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ملكنا طعام الا ورق الشجر حتى
 فرحت اشدا قنا فالتقطت برة فشققتها بيني وبين سعد بن مالك فاتررت بنصفها واترر سعد بن نصفها فما اصبم اليوم منا احد الا اصبم امير اعلى
 مصر من الامصار واني اعوذ بالله ان اكون في نفس عظيم او عند الله صغيرا وانما لم تكن نبوة قط الاتنا سبت حتى تكون اخر عاقبة ما ملكا فستخبرون وتجربون
 الامراء بعدنا وحديثي اسحاق بن عمر بن سليط ناسليان بن المغيرة تاجيد بن هلال بن خالد بن عمرو قال درك الجاهلية قال خطب عتبة بن غزوان
 امير اعلى البصرة فن كره فوجد يث شيبان حرا ثما ابوكريب محراب بن العلاء واكميع عن قرة بن خالد بن حميد بن هلال بن خالد بن عمرو قال سمعت عتبة بن غزوان
 يقول لقد رايتني سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما طعامنا الا ورق الحجلة حتى فرحت اشدا قنا حرا ثما محمد بن ابي عمر ناسفيا ن عن سهيل
 ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة قال هل تضارون في رؤيتنا نعم قالوا نعم قالوا قال
 فهل تضادون في رؤيتنا القم لينة المير ليس في سحابة قالوا قال فوالذي فوالذي نفسه بين الاضارون في رؤيتنا ربكم الا كما تضادون في رؤيتنا احداهما قال فيلني العبد
 فيقول اي فل لم اكرمك واسودك وازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك ترأس وترجم فيقول بلى قال فيقول فظننت انك ملائقي فيقول لا فيقول فاني انساك كما
 نسيتني ثم يلقى الثاني فيقول اي فل لم اكرمك واسودك وازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك ترأس وترجم فيقول بلى يا رب فيقول اظننت انك ملائقي
 قال فيقول لا فيقول اي انساك كما نسيتني ثم يلقى الثالث فيقول له مثل ذلك فيقول يا رب امنت بك وبكتابك وبرسلك وصليت وصمت وتصدقت
 ويثني بخير ما استطاع فيقول ها هنا اذ قال ثم يقال له الان نبعت شاهدنا عليك وتفتكر في نفسه من ذا الذي يشهد على فينتم على فيه ويقال لغيره وكبر عظمة
 انطق فتتطق فجزه وعظامه بعلم ذلك ليعدن من نفسه ذلك المنافق وذلك الذي يسخط الله عليه حرا ثما ابوكريب النضر بن ابي النضر حرا ثما ابوكريب النضر بن
 القاسم ناعبيد الله الاشجعي عن سفيان الثوري عن عبيد الملك بن فضيل عن الشعبي عن انس بن مالك قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فضعوك
 فقال هل ندرن ما اظنوك قال قلنا الله ورسوله اعلم قال من عاظبته العبد ربه فيقول يا رب الم يخبرني من الظلم قال يقول بلى قال فيقول فاني لا اجيز
 على نفسي الا شاهدا مني قال فيقول كفي بنفسك اليوم شهيدا وبالكرام الكاتبين شهودا قال فينتم على فيه فيقال لا ركانا انطقه قال فتتطق باعمال
 قال ثم يخلى بينه وبين الكلام قال فيقول بعد الكفن وسحقا فمتكن كنت انا ضل حرا ثما زهير بن حرب نا محمد بن فضيل عن ابيه عن عمار بن القعقاع
 عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعل رزق ال محمد قوتا وحرا ثما ابوكريب ابي شيبه وعمرو الناقد وزهير بن
 حرب وابوكريب قالوا ناكمي نال اعمش عن عمار بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعل رزق ال محمد قوتا
 وفي رواية عمر والهم رزق وحرا ثما ابوسعيد الاشجعي نا ابوسافة قال سمعت الاعمش ذكر عن عمار بن القعقاع هذا الاسناد وقال كفا فاحرا ثما
 زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم قال سمعنا انا وقال زهير نا جابر عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم
 منذ قدم المدينة من طعام يثثلت ليال تبا عا حرا ثما ابوكريب ابي شيبه وابوكريب واسحاق بن ابراهيم قال اسحق انا وقال
 الاخران نا ابومعوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة ايام تبا عا من خبز بزر
 حتى مضى لسبيله حرا ثما محمد بن الهيثم وعمر بن بشار قال نا محمد بن جعفر نا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث
 عن الاسود عن عائشة انها قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم
 حرا ثما ابوكريب ابي شيبه ناكمي عن سفيان بن عمار بن عبد الرحمن بن عابس عن ابيه عن عائشة قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم من خبز بزر ثلث

ع
 حرا ثما ابوكريب
 حرا ثما ابوكريب
 حرا ثما ابوكريب

ع
 حرا ثما ابوكريب
 حرا ثما ابوكريب
 حرا ثما ابوكريب

ع
 حرا ثما ابوكريب

ع
 حرا ثما ابوكريب

(قوله ان الدنيا قد آذنت بصرم وولت حذاء ولم يبق منها الا صباية كصباية الاناء يتصا بها صاحبها) اما اذنت فبهمزة ممدودة وفتح الذال اي اعلمت الصرم
 بالضم اي الانقطاع والذباب وقوله حذاء بحار مهله مفتوحة ثم قال حجة مشددة والف ممدودة اي سرعة الانقطاع والصبية بالضم الصاد البقية
 اليسيرة من الشراب تبقى في اسفل الاناء وقوله يتصا بها اي يشرب بها وقوله اسفل الكظيظ المستل وقوله فرحت اشدا قنا اي صار فيها قروح
 وجراح من خشونة الورق الذي ناكله وحسراته (قوله سعد بن مالك) هو سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه (قوله بل نرى ربنا) قد سبق شرح الروية وما
 يتعلق بها في كتاب الايمان (قوله صلى الله عليه وسلم فيقول اي قل) هو بضم الفاء واسكان اللام ومعناه يا فلان وهو ترجم على خلاف القياس وقيل هي لغة بمعنى
 فلان حكاه القاضي ومعنى اسودك اجعلك سيذا على غيرك (قوله تعالى واذرك ترأس وترجم) اما ترأس ففتح التاء واسكان الراء وبعد اها همزة مفتوحة ومعناه
 رئيس القوم وكبيرهم واما ترجم ففتح التاء والباء الموحدة بكذا رواه الجمهور وفي رواية ابن مابان ترجم بمشناة فوق بعد الراء ومعناه بالموحدة تاخذ
 الرباع الذي كانت لموك الجاهلية تاخذه من الغنمية وهو ربهما يقال ربهتم لى اخذت ربح اموالهم ومعناه الم اجعلك رئيسا مطاعا وقال
 القاضي بعد حكايته نحو ما ذكرته عندي ان معناه تركتك مسترجلا تحتاج الى مشقة ولعب من قولهم اربح على نفسك اي اربح بها ومعناه بالمشناة تمنم
 وقيل تاكل وقيل تلهو وقيل تعيش في سعة (قوله فاني انساك كما نسيتني) لى انساك الرحمة كما اشتمت من طاعة (قوله فيقول ها هنا اذا)
 معناه تف هنا حتى يشهد عليك جوارحك اذ قد صرت منكرا وقوله صلى الله عليه وسلم فيقال لا ركانا اي بجوارحه وقوله كنت انا ضل اي اذ فم
 واجادل (قوله صلى الله عليه وسلم اجعل رزق ال محمد قوتا) قيل كفايتهم من غير اسراف وهو بمعنى قوله في الرواية الاخرى كفا فاقيل هو سد الرزق

حدثني حرملة بن يحيى انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب وهو يروى عن كراجم مسكين ثم قال قال سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال مر بنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحجر فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم الا ان تكونوا باكين حتى تاتيهم بغيركم مثل ما اصحابهم ثم زجر فاسرع حتى خلقها **حدثني** الحكم بن موسى ابو صالح نا شعيب بن اسحاق انا عبد الله بن عمر اخبرني ان الناس نزلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحجر ارض ثم قد فاستقوا من اثارها وعجوانها العجين فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يهريقوا واستقوا ويعلفوا الابل العجين وامرهم ان يستقوا من البئر التي كانت تردھا الناقة **حدثني** اسحاق بن موسى الانصاري نا ابي بن عياض **حدثني** عبد الله بن الاسناد مثله غير انه قال فاستقوا من بئرها واعجوناها **حدثني** عبد الله بن مسلمة بن قعنب نا مالك عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الساعى على الارملة والمسكين كالجاهد في سبيل الله واحسبه قال وكالقائم لا يقتر وكالصائم لا يقطر **حدثني** زهير بن حرب نا اسحاق بن عيسى نا مالك عن ثور بن زيد الدبلي قال سمعت ابا الغيث يحدث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كافل ليتيم له او لغيره انا وهو كهاتين في الجنة واشاؤا لك بالسبابة والوسطى **حدثني** هارون بن سعيد واحمد بن عيسى قالا نا ابن وهب اخبرني عمر وهو ابن الحارث ان بكيرا حدثه ان عاصم بن عمر بن قتادة حدثه انه سمع عبيدا الله الخولاني يذكري انه سمع عثمان بن عفان عند قول الناس فيه حين بنى مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم انكم قد اكثرتم واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى مسجدنا قال بكير حسبت اني قال بيتي به ووجه الله تعالى له مثله في الجنة وفي رواية هارون بن عيسى نا بيتا في الجنة **حدثني** زهير بن حرب وعمر بن ابي سليمان نا الضحاك نا ابن المثنى نا الضحاك بن مخلد نا عبد الحميد بن جعفر نا ابي عن عمرو بن لبيد نا عثمان بن عفان اراد بناء المسجد ففكره الناس ذلك واحبوا ان يدعوا على هيبته فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى مسجدنا لله في الجنة مثله **حدثني** اسحاق بن ابراهيم انا ابو بكر الخفيف وعبد الملك بن الصباح كلاهما عن عبد الحميد بن جعفر بهذا الاسناد غير ان في حديثهما بخلافه بيننا في الجنة **حدثني** ابو بكر بن زهير بن حرب واللفظ لابن بكرا نا يزيد بن هارون نا عبد العزيز بن ابي سلمة عن وهب بن كيسان عن عبيد بن عمير اليتيم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا رجل بقلعة من الارض فسمع صوتا في سماه استقى حديقته فلان فتلقى ذلك السحاب فافرح ماءه في حرة فاذا شربه من تلك الشرايح قدا ستوعبت ذلك الماء كد فتبتم الماء فاذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بسحقا ته فقال له يا عبد الله ما سمك قال فلان للاسم الذي سمع في السما به فقال له يا عبد الله لم سالتني عن اسمي قال اني سمعت صوتا في السحاب الذي هذا ماءة يقول استقى حديقته فلان لاسمك فما تصنع فيها قال اما اذ قلت هذا فاني انظر الى ما يخرج منها فاتصلق بثلثه واكل انا وعيالي ثلثا وارذ فيها ثلثه **حدثني** احمد بن عبد الصمد نا ابو داود نا عبد العزيز بن ابي سلمة نا وهب بن كيسان هذا الاسناد غير انه قال واجعل ثلثه في المساكين والمساكين وابن السبيل **حدثني** زهير بن حرب نا اسمعيل بن ابراهيم اخبرني روح بن القاسم عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تبارك وتعالى انا اغني الشركاء عن الشرك ومن عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه

والسكينة واليومية
فضل الانفاق على المساكين والسكينة
فضل الانفاق على المساكين والسكينة
فضل الانفاق على المساكين والسكينة
فضل الانفاق على المساكين والسكينة
فضل الانفاق على المساكين والسكينة

دمواضع العذاب مثل الاسراع في وادي محسر لان اصحاب الفيل يلو اهنك فنبغي للمار في مثل هذه المواضع المراقبة والنحو والكاد والاعتبار بهم ولمصارعهم وان يستيذ بالبدن ذلك (قوله ثم زجر فاسرع حتى خلفها) اي زجر ناقة فخذف ذكر الناقة للعلم به ومعناه ساتها سوا كثيرا حتى خلفها وهو مشهد اللام اي جاوز المسكن (قوله فاستقوا من اثارها وعجوناها العجين فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يهريقوا واستقوا الابل العجين وامرهم ان يستقوا من البئر التي كانت تردھا الناقة) وفي رواية فاستقوا من بئرها انا ابا بنار فبا مسكان البئر وبعد باهزمة جمع يسر كحل واحمال وتجوز قلبه فيقال آبار بهزمة معدودة وفتح البئر وهو جمع قلة وفي الرواية الثانية بئرها بكسر الباء ولعده بهزمة وهو جمع كثيرة وفي هذا الحديث ذمها النبي عن استعمال مياه بئرها كالحجر الابرة الناقة ومنها انه لو عمى منه عينا لم ياكله بل يعلفه الدواب منها انه يجوز علف الدابة طعاما مع منع الاذى من اكله ومنها مجابته آثار الظالمين والتبرك باثار الصالحين باب فضل الاحسان الى الارملة والسكين واليتيم (قوله صلى الله عليه وسلم الساعى على الارملة والمسكين كالجاهد في سبيل الله) المراد بالساعى الكاسب لها العامل لكونها والارملة من لا زوج لها سواء كانت تزوجت قبل ذلك ام لا قيل هي التي فارقت زوجها قال ابن قتيبة سميت ارملة لما يحصل لها من الارمال وهو الفقر ذاب الزاد يفقد الزوج يقال ارمل الرجل اذا خشي زاده (قوله صلى الله عليه وسلم كافل ليتيم له او لغيره انا وهو كهاتين في الجنة) كافل يتيم القائم باؤمه من نفقة وكسوة وما يب وترتبه وغير ذلك هذه الفضيلة تحصل لمن كفل من مال نفسه او من مال اليتيم بولاية شرعية وانا قوله له ادغيره فالذي له الذي يكون قريبا له كجد وامر وجدته واخيه واخوته وعمه خاله وعمته وخالته وغيرهم من اقاربه والذي لغيره ان يكون اجنبا باب فضل بناء المساجد (قوله من بنى مسجدا بنى الله مسجدا) كقول من بنى مسجدا بنى الله مسجدا وبها نسبة المساجد ولكن النفس منه يزادون كثيرة ويحمل مثلها في سعة البيت وان كان اكبر مساحة واشرف باب فضل الانفاق على المساكين وابن السبيل (قوله استنى حديقته فلان) الحديقة القطعة من الخيل وتطلق على الارض ذات الشجر (قوله صلى الله عليه وسلم فتلقى ذلك السحاب فافرح ماءه في حرة فاذا شربه من تلك الشرايح) يعني تخي قصد يقال تخيت الشيء وانخيمته ونحوه اذا قصده ومنه سمي علم النحلة قصده كلام العرب انا الحرة بفتح الحاء في ارض بليسة حجارة سودا والشربة بفتح الشين المعونة واسكان الراد وجمعها شرايح بكسر الشين وهي مسائل الماء في الحرار وفي الحديث فضل الصدقة والاحسان الى المساكين وانا السبيل فضل لكل الانسان من كبر الانفاق على العيال باب تحريم الرياء (قوله تعالى انا اغني الشركاء عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه) هكذا وقع في بعض الاصول وشركه في بعضها وشركه في بعضها وشركته ومعناه انا اغني عن المشاركة وغيرها فمن عمل شيئا لي ونفسه لي لم اشرك به في عمله ولا في ثمره ولا في شركائه في ذلك لئلا يشركوا في ثمره ولا في شركائه في ذلك لئلا يشركوا في ثمره ولا في شركائه في ذلك لئلا يشركوا في ثمره

حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي عن اسمعيل بن شميم عن مسلم بن لبطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من سمع سمع الله به ومن رأى رأى الله به **وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** وأوكيم عن سفیان عن سلمة بن كهيل قال سمعت جندباً العلقی قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من **يُسمعُ يسمعُ الله به** **وحدثنا أسحاق بن إبراهيم** أنا الملائق ناسفیان هذا الاستناد و زاد ولم اسمع احداً غيره يقول قال رسول
 صلى الله عليه وسلم **حدثنا سعيد بن عمرو** الاشعني أنا سفیان عن الوليد بن سرب قال سعيلاً ظنة قال ابن الحارث بن ابى موسى قال سمعت سلمة بن كهيل
 قال سمعت جندباً ولم اسمع احداً يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بمثل حديث الثوري و
حدثنا ابن ابي نكسفيان أنا الصدوق الامين الوليد بن سرب بهذا الاستناد **حدثنا قتيبة بن سعيد** نا بكر بن عبيد بن مضر عن ابن الهادي عن محمد بن ابراهيم عن عيسى
 ابن طلحة عن ابى هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان العبد ليتكلم بالكلمة ينزل بها في النار ابعداً ما بين المشرق والمغرب **وحدثنا محمد بن**
ابى عمر المكي نا عبد الرحمن بن يعقوب الدراوردي عن يزيد بن محمد بن ابراهيم عن عيسى بن طلحة عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان
 العبد ليتكلم بالكلمة هاتين ما فيها كهوى بها في النار بعد ما بين المشرق والمغرب **حدثنا يحيى بن يحيى** وابو بكر بن ابى شيبة ومحمد بن عبد الله بن غير و اسحاق
 ابن ابراهيم وابو كريب واللفظ لابي كريب قال يحيى واسحاق انا وقال الآخرون نا ابو معوية نا الاعمش عن شقيق عن اسامة بن زيد قال قيل له الا تدخل على عثمان
 فتكلم فقال اترون اني لا اكلم الا اسمعكم والله لقد كلمته فيما بيني وبينه ما دون ان افتتح امر الاحب ان اكون اول من فتحه ولا اقول لاحد يكون على امير الان
 خير الناس بعد ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق اقباب بطنه فيدور بها كما يدور الحمار بالترابي
 فيجمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان مالك المر تكن تامر بالمعروف وتنهي عن المنكر فيقول بلى قد كنت امر بالمعروف ولا اتيمر و انهي عن المنكر
وحدثنا عثمان بن ابى شيبة نا جابر عن الاعمش عن ابى ابي قال كنا عندنا سامة بن زيد فقال رجل ما يمنعك ان تدخل على عثمان فيما يصنع
 وساق الحديث **حدثنا عثمان بن ابى شيبة** نا جابر عن الاعمش عن ابى ابي قال كنا عندنا سامة بن زيد فقال رجل ما يمنعك ان تدخل على عثمان فيما يصنع
 عن عمه قال قال سالم سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل متقى معا فاة الا المهاجرين وان من الاجهار ان يعمل لعبد بالليل
 علام يصوم قد ستره ربه فيقول يا فلان علمت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويفتيك يستره ربه ويصوم يكشف ستر الله عنه قال زهير وان من الاجهار
حدثنا محمد بن عبد الله بن غير نا حفص وهو ابن غياث عن سليمان التيمي عن انس بن مالك قال عطس عند النبي صلى الله عليه وسلم وجاز فتمت
 احد ما ولم يشمت الآخر فقال الذي لم يشمت عطس فلان فتمت وعطست انا فلم تشمتني قال ان هذا احد الله وانك لم تحمد الله

بأب حفظ اللسان باب عقوق من يامر بالمعروف وينهى عن المنكر ويفعل ما لا يحرام
 باب التوب عن هلك الانسان ستر نفسه

(قوله صلى الله عليه وسلم من سمع سمع الله به ومن رأى رأى الله به) قال العلماء سمعناه من راي ابا راي السدي قال العلماء سمعناه من راي ابا راي السدي
 فضو قيل سمعناه من سمع بعبوب الناس واذا عابها اظهر السدي عيوبه وقيل اسمه المكروه وقيل اراه السدي ثواب ذلك من غير ان يعطيه اياه ليكون حصة عليه قيل معناه ان
 اراد بعمد الناس اسمه الله الناس وكان ذلك حظ منه (قوله سمعت جندباً العلقی) هو بفتح العين المهملة واللام وبالقاف فسو لى العلقية بطن من بحيلة سبق بيانها في
 كتاب الصلوة باب حفظ اللسان (قوله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليتكلم بالكلمة ياتين بها في جهوى بها في النار) معناه لا يتدبر بها وتفكر في جهوى ولا يخاف ان يترتب عليها
 وهذا كالكلية عند السلطان وغيره من الولاة وكالكلية بقذف او معناه كالكلية التي يترتب عليها اضرار سلم ونحو ذلك هذا كذا حدث على حفظ اللسان كما قال صلى الله عليه وسلم
 من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً او ليصمت وينبغي لمن اراد النطق بكلمة او كلام ان يتدبره في نفسه قبل نطقه فان ظهرت مصالحة تكلم والا مسك
 باب عقوبة من يامر بالمعروف ولا يفعل ويتهى عن المنكر ولا يفعل (قوله اترون اني لا اكلم الا اسمعكم) وفي بعض النسخ الا اسمعكم وفي بعضها الا اسمعكم
 وكذا معنى التظنون اني لا اكلم الا اسمعكم (قوله افتتح الامر الاحب ان اكون اول من افتتحه) يعني المجاهرة بالانكار على الامراء في الملأ كما جرى لعثمان
 رضى الله عنه وفيه الادب مع الامراء واللطف بهم ودعوتهم سراً وتليغهم ما يقول الناس فيهم لينكفوا عنه وهذا كله اذا امكن ذلك فان لم يمكن الوعظ سراً
 والانكار فليفعله علانية لتلا يضيغ اصل الحق (قوله صلى الله عليه وسلم فتندلق اقباب بطنه) هو بالمدال المهملة قال ابو عبيد الاقرب المصنف قال لا يصح واحد
 قتبة وقال غيره قتب وقال ابن عيينة هي ما استدار في البطن وهي الحوايا والامعاء وهي الاقصاب واحداً قصب والاندلاق خروج الشئ من مكانه
 باب التنبه عن هتك الانسان ستر نفسه (قوله صلى الله عليه وسلم كل امتي معا فاة الا المهاجرين وان من الاجهار ان يعمل لعبد بالليل
 بالليل عملاً الى آخره) بهذا هو في معظم النسخ والاصول المعتمدة معا فاة بالهارة في آخره يعود الى الامة وقوله الا المهاجرين هم الذين جاهاوا
 بما صيهم واظهرها وكشفوا ما ستر الله تعالى عليهم فيمجدون بها لغير ضرورة ولا حاجة يقال جهر بامرهم واجهر بجاهرهم واما قوله وان من الاجهار فكذا هو في
 جميع النسخ الا نسخة ابن مابان فيها وان من اجهارهم وصيحات الاول من اجهر والثاني من جهر واما قول سلم وقال زهير ان من الاجهار يتقدم الهاء فقبيل انه
 خلاف الصواب وليس كذلك بل هو صحيح ويكون الهاء لغة في الاجهار الذي هو هاء واخفاء والكلام الذي لا يبيح ويقال في هذا الجواز الذي ذكره الجوهري وغيره
 باب تشييمت العاطس وكرامة التثاؤب يقال شمت بالشين المعجمة والمهملتان مشهورتان المعجمة الفصح قال ثعلب معناه بالجملة بعد السك
 الشامة وبالهملة هو من اسمت وهو القصد والهدى وقد سبق بيان التشييمت واحكامه في كتاب السلام ومواضع واجتمعت الامة على انه مشروع ثم اختلفوا في
 ايجابه فاوجب اهل الظاهر وامر مريم من المالكية على كل من سمعوا لظاهر قوله صلى الله عليه وسلم فحق على كل مسلم سمة ان يشمتة قال القاضي والمشهور من ذهب الى انك فرض
 كفاية قال وبه قال جماعة من العلماء كرد السلام ونزبه الشافعي واصحابه آخرون انه سنة وادب ليس بواجب بل يكون الحديث على الذنب الادب كقوله صلعم من على كل مسلم ان يتنسل في كل سجدة
 قال القاضي واختلف العلماء في كيفية الحمد والرد واختلفت فيه الآثار فقيل يقول الحمد لله رب العالمين وقيل الحمد لله على كل حال وقال ابن جرير وغيره بين هذا كله وهذا هو الصحيح

باب حفظ اللسان
 باب عقوق من يامر بالمعروف وينهى عن المنكر ويفعل ما لا يحرام
 باب التوب عن هلك الانسان ستر نفسه

وحدثنا أبو كريب نا أبو خالد يعني الأحمر عن سليمان التيمي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **حدثني زهير بن حرب** عن محمد بن عبد الله بن نيار واللفظ
 لزهير قال نا القاسم بن مالك عن عاصم بن كليب عن أبي بردة قال دخلت على أبي موسى وهو في بيت ابنة الفضل بن عباس فعطست فلم يمتنع وعطست
 فشممتها فرجعت إلى أبي فآخبرتها فلما جاءها قالت عطس عندك ابني فلم تشمته وعطست فشممتها فقال ان ابنك عطس فلم يمتنع فشممتها وعطست
 فشممت الله فشممتها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا عطس احدكم فحمد الله فشمته فان لم يحمد الله فلا تشمتوه **حدثنا محمد بن عبد الله بن نيار**
 نا وكيع نا عكرمة بن عمار عن اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابي حرم وحدثنا اسحاق بن ابراهيم واللفظ له نا ابو النضر هاشم بن القاسم نا عكرمة بن عمار نا اياس
 ابن سلمة بن الاكوع ان ابا عبد الله سمع النبي صلى الله عليه وسلم وعطس رجل عنده فقال له يرحمك الله ثم عطس اخري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ
 من كرم **حدثنا يحيى بن ايوب** وقتيبة بن سعيد وعنه بن محمد السعدي قالوا نا السعدي يعنون ابن جعفر بن العلاء عن ابي حرم عن ابي هريرة ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال التثاؤب من الشيطان فاذا تثاؤب احدكم فليكظمه واستطاع **حدثني ابو غسان** المسمى مالك بن عبد الواحد نا بشر بن الفضل
 نا سهيل بن ابي صالح قال سمعت ابا لابي سعيد الخدري يقول **حدثني** ابي عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تثاؤب احدكم فليمسك بيده فان الشيطان
 يدخل **حدثنا قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز بن سهيل** عن عبد الرحمن بن ابي سعيد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا تثاؤب احدكم فليمسك بيده
 فان الشيطان يدخل **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع** عن سفيان عن سهيل بن ابي صالح عن ابن ابي سعيد الخدري عن ابي حرم قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اذا تثاؤب احدكم في الصلوة فليكظمه واستطاع فان الشيطان يدخل **حدثنا عثمان بن ابي شيبة نا جرير** عن سهيل
 عن ابيه نا عن ابن ابي سعيد عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يمثل حديث بشر وعبد العزيز **حدثني محمد بن رافع** وعبد بن
 حميد قال عبد نا وقال ابن رافع نا عبد الرزاق نا معمر بن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلقت الملائكة من نور
 وخلق الجان من نار وخلق آدم ما وصف لكم **حدثنا اسحاق بن ابراهيم** وعنه بن المنذر بن العنزي وعنه بن عبد الله الرزي جميعا عن الثقف واللفظ
 لابن المنذر قال نا عبد الوهاب نا خالد بن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدت امة من بني اسرائيل لا يدري ما فعلت الا اراها
 الا الفار الا تزونها اذا وضح لها البان الابل لم تشربها واذا وضح لها البان الشاء شربتها قال ابو هريرة فحدثت هذا الحديث كعبا فقال انت سمعت من رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قلت نعم قال ذلك مرارا قلت اقرأ التوراة قال اسحاق في روايته لا تدري ما فعلت **حدثني ابو كريب محمد بن العلاء نا ابو اسامة** عن هشام
 عن محمد بن ابي هريرة قال الفارة مستح واية ذلك انه يوضع بين يديها لبن الغنم فتشربه ويوضع بين يديها لبن الابل فلا تذوقه فقال له كعب اسمعت هذا من
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افاضت على التوراة **حدثنا قتيبة بن سعيد نا علي بن عقييل** عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 يبلغ المؤمن من حجر واحد مرتين **حدثنا ابو الطاهر** وحملته قال نا ابن وهب عن يونس ح وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن حاتم قال نا
 يعقوب بن ابراهيم نا ابن اخي ابن شهاب عن عه عن ابن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **حدثنا هناد بن خالد** نا زدي
 وشيبان بن فروخ جميعا عن سليمان بن المغيرة واللفظ لشيبان قال نا سليمان نا ثابت عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن صهيب قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عجا لاهل المؤمن ان امره كله خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن ان اصابته شرا فاشكر فكان خيرا لانه ان اصابته فراعصبر فكان خيرا له

حدثنا ابو كريب نا ابو خالد يعني الاحمر عن سليمان التيمي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله حدثني زهير بن حرب عن محمد بن عبد الله بن نيار واللفظ لزهير قال نا القاسم بن مالك عن عاصم بن كليب عن أبي بردة قال دخلت على أبي موسى وهو في بيت ابنة الفضل بن عباس فعطست فلم يمتنع وعطست فشممتها فرجعت إلى أبي فآخبرتها فلما جاءها قالت عطس عندك ابني فلم تشمته وعطست فشممتها فقال ان ابنك عطس فلم يمتنع فشممتها وعطست فشممت الله فشممتها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا عطس احدكم فحمد الله فشمته فان لم يحمد الله فلا تشمتوه حدثنا محمد بن عبد الله بن نيار نا وكيع نا عكرمة بن عمار عن اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابي حرم وحدثنا اسحاق بن ابراهيم واللفظ له نا ابو النضر هاشم بن القاسم نا عكرمة بن عمار نا اياس ابن سلمة بن الاكوع ان ابا عبد الله سمع النبي صلى الله عليه وسلم وعطس رجل عنده فقال له يرحمك الله ثم عطس اخري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ من كرم حدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة بن سعيد وعنه بن محمد السعدي قالوا نا السعدي يعنون ابن جعفر بن العلاء عن ابي حرم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال التثاؤب من الشيطان فاذا تثاؤب احدكم فليكظمه واستطاع حدثني ابو غسان المسمى مالك بن عبد الواحد نا بشر بن الفضل نا سهيل بن ابي صالح قال سمعت ابا لابي سعيد الخدري يقول حدثني ابي عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تثاؤب احدكم فليمسك بيده فان الشيطان يدخل حدثنا قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز بن سهيل عن عبد الرحمن بن ابي سعيد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا تثاؤب احدكم فليمسك بيده فان الشيطان يدخل حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع عن سفيان عن سهيل بن ابي صالح عن ابن ابي سعيد الخدري عن ابي حرم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تثاؤب احدكم في الصلوة فليكظمه واستطاع فان الشيطان يدخل حدثنا عثمان بن ابي شيبة نا جرير عن سهيل عن ابيه نا عن ابن ابي سعيد عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يمثل حديث بشر وعبد العزيز حدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبد نا وقال ابن رافع نا عبد الرزاق نا معمر بن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلقت الملائكة من نور وخلق الجان من نار وخلق آدم ما وصف لكم حدثنا اسحاق بن ابراهيم وعنه بن المنذر بن العنزي وعنه بن عبد الله الرزي جميعا عن الثقف واللفظ لابن المنذر قال نا عبد الوهاب نا خالد بن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدت امة من بني اسرائيل لا يدري ما فعلت الا اراها الا الفار الا تزونها اذا وضح لها البان الابل لم تشربها واذا وضح لها البان الشاء شربتها قال ابو هريرة فحدثت هذا الحديث كعبا فقال انت سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت نعم قال ذلك مرارا قلت اقرأ التوراة قال اسحاق في روايته لا تدري ما فعلت حدثني ابو كريب محمد بن العلاء نا ابو اسامة عن هشام عن محمد بن ابي هريرة قال الفارة مستح واية ذلك انه يوضع بين يديها لبن الغنم فتشربه ويوضع بين يديها لبن الابل فلا تذوقه فقال له كعب اسمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افاضت على التوراة حدثنا قتيبة بن سعيد نا علي بن عقييل عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يبلغ المؤمن من حجر واحد مرتين حدثنا ابو الطاهر وحملته قال نا ابن وهب عن يونس ح وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن حاتم قال نا يعقوب بن ابراهيم نا ابن اخي ابن شهاب عن عه عن ابن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله حدثنا هناد بن خالد نا زدي وشيبان بن فروخ جميعا عن سليمان بن المغيرة واللفظ لشيبان قال نا سليمان نا ثابت عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن صهيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجا لاهل المؤمن ان امره كله خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن ان اصابته شرا فاشكر فكان خيرا لانه ان اصابته فراعصبر فكان خيرا له

واجموا على انه مسمود بالحمد واما لفظ التثيمت فقول يرحمك الله وقيل يقول احمد ليه يرحمك الله وقيل يقول يرحمنا الله واياكم قال واختلفوا في رد العاطس على المسمت
 فقيل يقول يهديك الله ويصلح لك امره وقيل يقول يغفر الله لنا ولكم وقال مالك الشافعي بخير من هذين وبذا هو الصواب وقد صحت الاحاديث بهما قال ولو تكررت العاطس قال
 مالك يشمته ثلاثا ثم يمسك (قوله صلى الله عليه وسلم اذا عطس احدكم فحمد الله فشمته فان لم يحمد الله فلا تشمتوه) هذا التصريح بالامر بالتثيمت اذا حمد العاطس وتصريح بالنهي عن
 تشيمته اذا لم يحمده فيكون تشيمته اذا لم يحمد فلو حمد ولم يسمه الانسان لم تشمته وقال مالك لا تشمت حتى يسلم حمده قال فان رايت من يلميه شتمته فشمته قال القاضي قال بعض شيوخنا وانا امر العاطس
 بالحمل حصل له من المنفعة بخروج ما احتقن في دماغه من الاجرة (قوله دخلت على ابي موسى وهو في بيت ابنة الفضل بن عباس) هذه البنت هي ام كلثوم بنت ابي حرم
 الاشعري تزوجها بعد فراق ابن ابي حرم ولدت لابن ابي موسى ابنة موسى ومات عنها فزوجها بعد فراق ابن ابي حرم ولدت لابن ابي موسى ابنة موسى ومات عنها فزوجها بعد فراق ابن ابي حرم
 من شيطان (اي من تكلمه وتسميه وقيل ضيف اليه يرضيه في البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العاطس يحبل العاطس بيده التثاؤب قالوا لان العاطس يرل على الشاؤد
 خفة البدن والتثاؤب بخلافه لا يكون غالبا مع ثقل البدن وامتلأ واسترغاء وميل الى الكسل واضافته الى شيطان لانه الذي يدعوى الى الشهوات والمراد التخذير من سبب النبي يتولد منه
 ذلك هو التوسع في الماكل واكثر الاكل واعلم ان التثاؤب ممدود (قوله صلى الله عليه وسلم اذا تثاؤب احدكم فليكظمه واستطاع) وقع به هنا في بعض النسخ تثارب بالمخففا وفي اكثرها
 تثارب بالواو وكذا وقع في الروايات الثلاث بعد تثارب بالواو قال القاضي قال ثابت ولا يقال تثارب بالمخففا بل تثارب بتثيد الهمزة قال ابن دريد اصله من
 تثارب الرجل بالتثيد فهو مثاب اد الاسترخى وكسل وقال ابو جبري يقال تثارب بالمد مخففا على ثفا علت ولا يقال تثارب وتثاربت واما اللظم فهو الاسك قال العلماء
 امر بكظم التثاؤب ورواه ووضع اليد على الغم لتلايلغ الشيطان مراده من تشويه صورته ودخوله فمه وضكته منه والله اعلم **باب في احاديث متفرقة**
 (قوله صلى الله عليه وسلم وخلق الجان من نار) الجان ابن و المارج اللهب المختلط بسواد النار (قوله صلى الله عليه وسلم فقدت امة من بني اسرائيل لا يدري
 ما فعلت والارباب الفار الا تزونها اذا وضح لها البان الابل لم تشربها واذا وضح لها البان الشاء شربته) معنى هذا ان يوم الابل والبا نهارت على بني اسرائيل دون يوم الخنم والبا نهافل تنا
 الفارة من لبن الابل ودون الخنم على انها سخن من بني اسرائيل (قوله قلت اقرآ التوراة) هو هزيمة الاستفهام هو استفهام انكار ومعناه ما اعلم ولا اعزى شي الا عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ولا افضل عن التوراة ولا غير من كتب الاوائل شيئا بخلاف كتب الاحبار وغيره من لم يعلم اهل الكتاب (قوله صلى الله عليه وسلم لا يدري المؤمن من حجر واحد مرتين) الرواية

باب النبي عن المذموم اذا كان فيه افراط وعياف منه فنته على العمل

باب النبي التثبت في الحديث وحكم كتابه العلم

حدثنا يحيى بن يحيى ان يزيد بن زريع عن خالد المحمدي عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقال يحدك قطعت
 عنق صاحبك قطعت عنق صاحبك مرارا اذا كان احكم ما دحا صاحبه لا محالة فليقل حسب فلانا والله حسبه ولا اركي على الله احدا احسبه ان كان يعلم ذلك
 كذا وكذا او حدثني محمد بن عمرو بن عباد بن جميلة بن ابي رواد نا محمد بن جعفر ح وحدثني ابو بكر بن نافع نا عند رقال شعبة نا خالد المحمدي عن عبد الرحمن
 ابن ابي بكر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر عند رجل فقال رجل يا رسول الله ما من رجل بعد رسول الله افضل منه في كذا او كذا فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ويحك قطعت عنق صاحبك مرارا يقول ذلك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان احكم ما دحا صاحبه لا محالة فليقل حسب فلانا ان كان يرى انه كذا
 ولا اركي على الله احدا وحدثنا عمرو الناقد ناهاشم بن القاسم ح وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا شيبة بن سوار كلاهما عن شعبة بهذا الاسناد نحو هذا
 يزيد بن زريع ليس في حديثها فقال رجل ما من رجل بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل منه حدثني ابو جعفر محمد بن الصديق نا اسمعيل بن زكريا
 عن يزيد بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي بردة عن ابي موسى قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم جلا يثني على رجل ويثني في المدحة فقال لقد هلكتما وقطعت ظهر الرجل
 حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وحدثنا جميعا عن ابن مهدي واللفظ لابن المنذر قال نا عبد الرحمن بن سفيان عن حبيب بن عمار عن ابي معمر
 قال قا رجل يثني على امرئ فجعل المقاد يثني عليه التراب قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نثني في وجوه المداحين التراب حدثنا
 محمد بن المنذر وحدثنا بشر واللفظ لابن المنذر قال نا محمد بن جعفر نا شعبة عن منصور عن ابراهيم عن هارم بن الحارث ان رجلا جعل يمدح عثمان فعمد
 المقاد ونجني على ركبتيه وكان رجلا ضيفا جعل يثني في وجهه الخصاص فقال له عثمان ما شانك فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رايتم المداحين فاحثوا
 في وجوههم التراب وحدثنا محمد بن المنذر وابن بشار قال نا عبد الرحمن بن سفيان عن منصور ح وحدثنا عثمان بن ابي شيبة نا الاشبلي عبيد الله بن
 عبيد الرحمن بن سفيان الثوري عن الاعمش ومنصور عن ابراهيم عن هارم عن المقاد عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديثنا نصير من على الجحش
 حدثني ابي ناصح يعني ابن جويرية عن نافع ان عبد الله بن عمر حدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اراني في المنام اشموك بسواك فجزى بنى
 رجلا من احدهما اكبر من الاخر فناولت السماك الاصغر منها فقبل لي كبر قد فتمت الى الاكبر حدثنا هارون بن معروف نا سفيان بن عيينة
 عن هشام عن ابيه قال كان ابو هريرة يحدث ويقول اسمي يا ربة الحجر وعائشة تصلي فلما قضت صلواتها قالت لعروة الاعمش
 الى هذا ومقاتلة ارقانا ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يهدث حد يثا لوعده العاد لخصا حدثنا هارون بن خالد الازدي نا همام عن زيد
 ابن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تكتبوا عنى ومن كتب عنى غير القرآن فليحرقه وحدثنا
 عنى ولا حرج ومن كذب على قال هارم احسبه قال متعوا فليتبوا مقعده من النار

المشهوره لا يدرغ برغ الغين وقال القاضي روي على وجهين احدهما بضم الغين على الخبر معناه المؤمن المدوح وهو الكيس الحازم الذي لا يستغفل فيخرج مرة بعد
 اخرى ولا يظن لذلك وقيل ان المراد المدح في امور الآخرة دون الدنيا والوجه الثاني بحرف الغين على النبي ان يوتي من جهة الغفلة فان سبب الحديث
 معروف هو ان النبي صلى الله عليه وسلم اسرا بامرأة الساعديوم بدر فن عليه وعاهده ان لا يخرض عليه ولا يجره واطلقت فلحق بقومه ثم رجع الى التحريض والهجا ثم
 اسره يوم احد فسال المن فقال النبي صلى الله عليه وسلم المؤمن لا يدرغ من محرمتين وهذا السبب ليضعف الوجه الثاني وفيه انه ينبغي لمن نال الضرر من
 جهة ان يكتسبها السابغ فيها تانية **باب** النبي عن المدح اذا كان فيه افساد وخيف منه فنته على المدح ذكر سلم في هذا الباب الاحاديث الواردة
 في النبي عن المدح وقد جارت احاديث كثيرة في الصحيحين بالمدح في الوجه قال العلماء وطبق الجمع بينهما ان النبي محمول على المجازفة في المدح والزيادة في الاوصاف
 او على من يخاف عليه فنته من اعجاب نحوه اذا سمع المدح واما من لا يخاف عليه ذلك الكمال تقواه ورسوخ عقده ومعرفته فلان النبي في مدحه في وجهه اذا لم يكن فيه مجازفة بل ان كان
 يحصل بذلك مصلحة كتنشيط للخي او الاذيا ومنه او الدوام عليه او الاقدار به كان سحبا والسدا علم (قوله ولا اركي على الله احدا) اى لا اقطع على عاقبة احد لا
 ضميره لان ذلك منيب عنى ولكن احسب ان لوجود الظاهر يقتضيه لذلك (قوله صلى الله عليه وسلم قطعت عنق صاحبك وفي رواية قطعت ظهر الرجل)
 معناه اهلكتموه وهذه استعارة من قطع العنق الذي هو القتل لا اشتراكها في الهلاك لكن هلاك هذا المدح في دينه وقد يكون من جهة الدنيا لا يشبهه عليين حال الاعجاب
 (قوله ويلطريه في المدحة) اى بكسر الميم والاطراء مجازفة المدح في المدح (قوله امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نثني في وجوه المداحين التراب) هذا الحديث قد علم على
 ظاهره المقاد الذي هو راديه ووافقه لفته وكانوا يثنون التراب في وجهه حقيقة وقال آخرون معناه غيبوهم فلا تعطوهم شيئا مدحهم وقيل اذا مدحتم فاذكروا انكم من تراب فتواضوا
 ولا تجبروا هذا ضعيف (قوله حدثنا الاشمعي عبيد الله بن عبيد الرحمن بن سفيان الثوري) هكذا هو في نسخة بلادنا ابن عبيد الرحمن بضم العين مصفرا قال القاضي وقع لكثر شيئا
 ابن عبد الرحمن كبر والاول هو الصحيح وهو الذي ذكره البخاري وغيره باب التثبت في الحديث وحكم كتابه العلم (قوله ان ابا هريرة رضى الله عنه كان يحدث وهو يقول
 اسمي يا ربة الحجر) اى عائلته مراده بذلك تقوية الحديث باقراره ذلك وسكوته عليه ولم تنكر عليه شيئا من ذلك سوى الاكثار من الرواية في المجلس الواحد نحو هذا
 ان يحصل بسببه سهو ونحوه (قوله صلى الله عليه وسلم لا تكتبوا عنى غير القرآن ومن كتب عنى غير القرآن فليحرقه) قال القاضي كان بين السلف من الصحابة
 والتابعين اختلاف كثير في كتابة العلم فكلهم يثنون منهم واجازوا اكثرهم ثم اجمع المسلمون على جوازها وزال ذلك لخلاف وآخلفوا في المراد بهذا الحديث
 الوارد في النبي فقبل هو في من يوثق بحفظه ويخاف انكاله على الكتابة اذا كتب وتحمل الاحاديث الواردة بالا باحة على من لا يوثق بحفظه كحديث
 اكتبوا لابي شاه وحدثني صحيحته على رضى الله عنه وحدثني كتاب عمرو بن حزم الذي فيه الفرائض والسنن والديات
 وحدثني كتاب الصدقة ونصب الزكاة الذي بعث به ابو بكر رضى الله عنه النار رضى الله عنه حيين وجهه الى البحر من حديث

حدثنا هلال بن خالد نا حماد بن سلمة نا ثابت عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن صهيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان يملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر فلما اكبر قال للملك اني قد كبرت فابعث الى غلام اعلم السحر فبعث اليه غلاما يعلم فكان في طريقه اذا سلك راهب فقعد ليه وسمع كلامه فاعجبه فكان اذا اتى الساحر منزلا بالراهب وقعدا ليه فادى الى الساحر ضربه فشكا ذلك الى الراهب فقال ذا خشيت الساحر فقل حبستوى هلى واذا خشيت اهلك فقل حبستوى لساحر فبينما هو كذلك اذا اتى على اية عظيمة قد حبست الناس فقال ليوم اعلم الساحر افضل ام الراهب افضل فاخذ حجر فقال اللهم ان كان الراهب احب اليك من امر السحر فاقتل هذا الراهب حتى يمضى لنا من فرأها فقتلها ومضى الناس فاتي الراهب فاخبره فقال له الراهب اى بنى انت اليوم افضل منى قد بلغ من امرى ما ترى وذلك سببتلى فان ابليت فلان لى على وكان الغلام يبرئ الائمة والابصر ويلاوى الناس من ساثر الاداء فسمع جليس للملك كان قل عى فانه يهدى كثيرة فقال ماها هنالك اسمع ان انت شفيتنى قال لى لا يشفى احد انما يشفى الله فان امننت بالله دعوت الله فشفاك فانم بالله فشفاه الله فانى الملك مجلس اليه كان يجلس فقال له الملك من ردد عليك بعمرك قال ربي قال بولك رب غيرى قال ربي وربك الله فانم به فلم يزل يعدن به حتى دل على الغلام فجزى بالغلام فقال له الملك اى بنى قد بلغ من محرك ما تبرئ الائمة والابصر وتفضل وتفعل فقال لى لا يشفى احد انما يشفى الله فانم به فلم يزل يعدن به حتى دل على الراهب فجمعى بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فانى قد عابا بالمشاير فوضع المشاير فى مفرق راسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جئى مجلس الملك فقيل له ارجع عن دينك فانى فوضع المشاير فى مفرق راسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جئى بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فانى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا او كذا فاصعدوا به الى الجبل فاذا بلغت ذروة فان رجع عن دينه الا فطر حواء فذهبوا به فصعدوا به الى الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فخرج بهم الجبل فمسقطوا وجاء عيشى الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال له الملك ما فعل اصحابك فقال له الملك ما فعل اصحابك فقال كفانيهم الله فقال للملك انك كسنت بقاتك حتى تفعل ما امرك به قال وما هو قال جمع الناس فى صعيد واحد وتصلبني على جذع شمر حتى سها من كنانتي ثم وضع السهم فى كبد القوس ثم قل بسم الله رب الغلام ثم ارميت ذلك قتلتني فجمع الناس فى صعيد واحد وصلبني على جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم فى كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوضع السهم فى صدره فوضع السهم فى موضع السهم فمات فقال الناس انما يرب الغلام انما يرب الغلام فأتى الملك فقيل له ارايت ما كنت تحزن وقد والله نزل بك حدك قد امن الناس فامر بالخذود بافواه التسكك فخذت واضرم النيران وقال من لم يرجع عن دينه فاحموه فيها او قيل له اقمهم ففعلوا حتى جاءت امرأة ومهاصبى لها فتقاعست ان تقع فيها فقال لها الغلام يا أم صبري فانك على الحق **حدثنا** هارون بن معروف ومحمد بن عباد وتقاربا فى لفظ الحديث والسياق كل واحد وقالنا حاتم بن اسمعيل عن يعقوب بن مجاهد بنى حذرة عن عبادة بن الوليد بن عبادة عن الصامت قال خرجت انا وابى نطلب العلم فى هذا الحي من الانصار قبل ان يهلكوا فكان اول من لقينا ابا اليسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه غلام له معه ضامة من صحف وعلى بي اليسر برودة ومعافى وعلى غلامه برودة ومعافى

باب قصة اصحاب الازهد وادوا السحر والارهاب والقلام
 له
 وان من القلام
 بلعقد كراوى
 بن ملان ١١
 ١٢
 ١٣
 ١٤
 ١٥
 ١٦

البهيرة ان ابن عمر بن العاص كان يكتب ولا يكتب وغير ذلك من الاحاديث وقيل ان حديث النبي سوخ بهذه الاحاديث وكان النبي حين خيف اختلاطه بالقرآن فلما من ذلك اذن فى الكتابة وقيس انما بنى من كتابته الحديث مع القرآن فى صحيفة واحدة لسلايختلط فثبت على القارى والمد اعلم واما حديث من كذب على فليتبوا مقعده من النار فسبق شرحه فى اول الكتاب والمد اعلم **باب** قصة اصحاب الازهد وادوا السحر والارهاب والفساد هذا الحديث فيه اثبات كرامات الاولياء وقيل جواز الكذب فى الحرب ونحوها وفى انقاذ النفس من الهلاك سوار لغوا نفس غيره ممن لا حرمة والاكه الذى خلق الله والمنتار مهورنى رواية اكثر من ويجوز تخفيف الهمة بقلها بما اردودى المنتار بالنون وهما لنتان صحيحان سبق بيانهما قريبا وذرورة الجبل اعلاه وهى بضم الذال وكسر با ورجع بهم الجبل اى اضطرب تحرك حركة شديدة وحكى القاضى عن بعضهم انه رواه فزحف بالزاي والحار وهوى بضم الحاء لکن الاول هو الصحيح المشهور والقرور بضم القافين السفينة الصغيرة وقيل الكهيرة واختر القاضى الصغيرة بعد وكايتة خلاف الكثير والنفقات بهم السفينة اى القلبيت والصعيد هنا الارض البارزة وكبد القوس مقبضها عند الرمي (قوله نزل بك عذرك) اى ما كنت تحذر وتخاف والازهد وهو الشئ العظيم فى الارض وجمعه اغاديد والسلك الطريق واغواهم ابو ابيها قوله من لم يرجع عن دينه فاحموه فيها هكذا هو فى عاسة النسخ فاحموه بهمة قطع بعد ما حارسا كنه ونقل القاضى اتفاق النسخ على جزاوه وقع فى بعض نسخ بلادنا فاحموه باللفظ وهذا ظاهرا ومعناه اطروه فيها كرها ومعنى الرواية الاولى ارسوه فيها من قولهم حميت الحديد وغيره ها اذا وغلتهما النار حتى (قوله فتقاعست) لى توقفت ولزمت موضعها وكبرهت الدخول فى النار ولسه التوفيق **باب** حديث جابر الطويل وقصة الى اليسر (قوله عن يعقوب بن مجاهد بنى حذرة) هو بحاء هسهلة مفتوحة ثم زلس ثم راء ثم ار والوا اليسر بفتح الياى المشناة تحت والسين المهلهلة وسمكوب بن عمر وشهد العقبة وبرد هو ابن عشرين سنة وهو آخر من توفى من اهل بدر رضى الله عنهم توفى بالمدينة سنة خمس وخمسين (قوله ضامة من صحف) هى كسر الضاد المعجمة اى رزمة يعضم بعضها الى بعض هكذا وقع فى جميع نسخ مسلم وضامة وكذا نقله القاضى عن جميع النسخ وقال القاضى وقال بعض شيوخنا صوابه اضمامة بكسر الهمزة قبل الضاد قال القاضى ولا يوجد عندى صحة ما جارت به الرواية سألنا قالوا اضمارا واضمارا لجماعة الكتب لفاثة لما يلغ فى الشئ هذا كلام القاضى وذكر صاحب نهاية الغريب ان الضامة لنت فى الاضمامة والمهور فى اللغة الاضمامة بالالف وقوله وعلى الى اليسر برودة ومعافى البردة مثله مخط وقيل كما امر ربح فيه صفت يلبس الاعراب وجمعه البرود والمعافى بفتح الميم نوع من الثياب يعمل بقية تسمى معافى وقيل هى نسبة الى قبيلة نزلت تلك القرية والميم فيه زائدة

على
 الكهيرة
 جودان
 ١٧

فقال له ابي يعزم اني ارى في وجهك سقعة من غضب قال جل كان لي على فلان بن فلان الحرامى مال فأتيت اهله فسلمت فقلت ثم هو قالوا اذ فرج علي ابن له
 جفرت فقلت له ابن ابوك قال سمع صوتك فدخل ريكه ابي فقلت اخبرني الى فقد علمت ابن انت فخرج فقلت ما حراك علوان اخنبات مني قال نا والله احدك ثم لا
 الكذب خشيت والله ان اخبرتك فأكذبك وان اعدك فأكفك وكنت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنت والله معسرا قال قلت لله قال الله قلت ابي
 قال الله قال قلت لله قال الله قال فأتى بصحيفته فماها بيده قال فان وجدت قضاء فاقضه والا انت في حيل فاشهد بصر عيني هاتين ووضع اصبعي على عيني وسمع
 اذني هاتين ووعاه قلبه هذا وأشار الى مناط قلبه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول من انظر معسرا او وضع عنه اظله الله في ظله قال فقلت له انا يا عم لو انك اخذت
 بردة غلامك او اعطيتة معا فريتك واخذت معا فريته بردتك فكانت عليك حلة وعليه حلة فمسر راسي وقال اللهم بارك فيه يا ابن اخي بصري عيني هاتين
 وسمع اذني هاتين ووعاه قلبي هذا وأشار الى مناط قلبه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول اطعموهم ما تاكلون واليسوهم ما تلبسون وكان ان اعطيت من متاع
 الدنيا هون علي من ان ياخذ من حسناتي يوم القيمة ثم مضينا حتى اتينا كما بر بن عبد الله في مسجدا وهو يصلي في ثوب واحد مشتتلا به فخطبت القوم حتى جلست
 بينه وبين القبلة فقلت برحك الله اتصلي في ثوب واحد رداءك الى جنبك قال فقال بيده في صدره هكذا وافرقت بين اصابعه وقوسها اردت ان
 يدخل علي الاحق مثلك فيراني كيف اصنع فيصنع مثله انا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجدا فاهذا وفي يد عرجون ابن طاب فراى في قبلة المسجد
 نخامة تحكما بالعرجون ثم اقبل علينا فقال يكمن يجب ان يرض الله عنه قال فخشعنا ثم قال يكمن يجب ان يرض الله عنه قال فخشعنا ثم قال يكمن يجب ان يرض الله عنه
 قلنا لا ايتنا يا رسول الله قال فان احركم اذا قام يصلي فان الله تبارك وتعالى يقل وجهه فلا يصنق قيل وجهه لا عن يمينه وليصنق عن يساره تحت رجله اليسرى
 فان عجلت به ياردة فلعل بثوبه هكذا ثم طوى ثوبه بعضه على بعض فقال رو في عبيد افنا فرتي من الحى يشند الى اهله فجاء مخلوق في راحته فاخذ رسول الله
 صلى الله عليه وسلم جعله على راس العرجون ثم لطم به على الرقبة فقال جابر فممن هناك جعلتم الخلق في مساجدكم سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بطن
 بواط وهو يطلب الجدي بن عمرو والجهمي وكان الناضح يعقبه منا الخمسة والسنة والسبعة فلارت عقيبته رجل من الانصار على ناضحه فاناخه فركبه ثم بعثه
 فتكلم عليه بعض التلذذين فقال له شالعتك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا اللد عن بعيره قال نا يا رسول الله قال انزل عندنا فليصحبنا ملعون
 لا تدعوا على انفسكم ولا تدعوا على اولادكم ولا تدعوا على مواالكم لا توافقوا من الله ساعة يستل فيهما عطاء فيستجيب لكم ليس ناعم رسول الله صلى الله عليه وسلم

جمع اذني هاتين

جمع اذني هاتين

جمع اذني هاتين

(قوله سقعة من غضب) هي بفتح السين المهلبة وضبابها الفتان وباسكان الفاراي علامة تميز (قوله كان لي على فلان بن فلان الحرامى) قال القاضي رواه الاكثرون الحرامى بفتح الحاء
 وبالراء نسبة الى بني حرام ورواه الطبري وغيره بالزاي المبعثرة مع كسر الحاء ورواه ابن امان الجذامي بحميم مضمومة وذل بحجة (قوله ابن الجعفر) الجعفر هو الذي قارب بلوغ وقيل هو الذي
 تولى على الاكل وقيل ابن خمس سنين (قوله جل اريكه امي) قال ثعلب هي السر الذي في الحجة ولا يكون السر المرفود قال لازهرى كل الحيات عليه فهو اريكه (قوله قلت الله
 قال الله) الاول بجزء ممدودة على الاستفهام والثاني بلا مد الهاء فيها المسوسة هذا هو المشهور قال القاضي رويناه بجراد ففتحها ما قال واكثر اهل العربية للجزير غير كسر (قوله بصري
 هاتين وسمع اذني هاتين) هو بفتح الصاد ورفع الراء وباسكان الميم مع ورفع العين بزة رواية الاكثرين ورواه جماعة بضم الصاد وفتح الراء فيناي امان وسمع بكسر الميم اذناي امان وكلاهما صحيح الاول
 اولى (قوله اشار الى مناط قلبه) هو بفتح الميم وفي بعض النسخ المعتمة نياط بكر النون ومنها ما واحد وهو عرق معلق بالقلب (قوله فقلت له يا عم لو انك اخذت بردة غلامك واعطيتة
 معا فريتك اخذت معا فريته واعطيتة بردتك فكانت عليك حلة وعليه حلة) هكذا هو في جميع النسخ واخذت بالواو وكذا نقل القاضي عن جميع النسخ والروايات ووجه الكلام ومصوابه ان
 يقول او اخذت بالاولان المقصود ان يكون على احد يماردتان وعلى الآخر معا فريتان واما الحلة فهي ثوبان ازاد رواه قال اهل اللغة لا تكون الا ثوبين سميت بذلك لان احدهما يكمل على الآخر
 وقيل لا تكون الحلة الا الثوب الجدي الذي يحل من طيه (قوله يرضي في ثوب واحد) اي لمتحاشتا لا يرضي شتا الصماء انتهى منه وفيه دليل بجواز الصلوة في ثوب واحد مع وجود
 الثياب لكن الافضل ان يزيد على ثوب عند الامكان وانما فعل جابر به للتعليم كما قال (قوله اردت ان يدخل علي الاحق مثلك) المراد بالاحق هنا الجاهل وحقية الاحق من يعل
 بالبروع علمه بغيره وفي هذا جواز مثل هذا اللفظ للتعريف والتايد بجزء تعليم وتبيينه ولان لفظ الاحق والغالم قل من يفتك من الاتصاف بهما وبه الالفاظ هي التي يودب بها المتقون و
 الروعون من استحق التايد والتوبيخ والاعلاظ في القول لان بالقول غيرهم من الفاظ السد (قوله عرجون ابن طاب) سبق شرحه قريبا وسبق البصائر والبرهان من التمر والعرجون
 (قوله فخشعنا) هو بخاء المبعثرة كذا رواية الجهمي ورواه جماعة بالحيم وكلاهما صحيح والاول من الخشوع وهو الخضوع والتذلل والسكون والرضا فضل البصر والرضا الخوف واما الثاني
 فعناه الفزع (قوله صلى الله عليه وسلم فان الله قبل وجهه) قال العلامة تاويله اي ابجته التي عظمها او الكعبة التي عظمها قبل وجهه (قوله صلى الله عليه وسلم فان عجلت به
 بادرة) اي غلبته بصقعة او نخامة بدت منه (قوله صلى الله عليه وسلم اردني عبيد افنا فرتي من الحى يشند الى اهله فجاء مخلوق) قال ابو عبد الله الجهمي بفتح العين وكسر الهمزة في قوله
 الزعفران وهو قال الامسي هو اخلاط من الطيب يجمع الزعفران قال ابن قتيبة ولا اري القول الا ما قاله الاصمعي والمخلوق بفتح الخاء هو طيب من الزاوع مختلفة يجمع بالزعفران
 وهو البعير على تغيير الاصمعي وهو ظاهر الحديث فانه امر باحضار بعير فاحضر خلقا فلوم يكن هو بولم يكن ممثلا وقوله يشند اي يسي ويعد وعد واشد يداو في هذا الحديث
 تنظيم المساجد وتنزيهاها من الاوساخ ونحوها وفيه استحباب تطيبها وفيه ازالة المنكر باليد من قدره وتقليم ذلك الفعل باللسان (قوله في غزوة بطن بواط) هو بضم الباء
 الهمزة وفتحها والواو مخففة والطاء مهمل قال القاضي قال اهل اللغة هو بالضم وهو رواية اكثر المحققين وكذا قيده البكري وهو جبال جهينة قال ورواه العدي
 بفتح الباء وصححه ابن سراج (قوله وهو يطلب الجدي بن عمرو) هو بالميم المفتوحة واسكان الجيم هكذا هو في جميع النسخ عندنا وكذا نقل القاضي عن عامة الرواة والنسخ قال وفي
 بعضها التجدي بالنون بدل الميم قال والمعروف الاول وهو الذي ذكره الخطابي وغيره (قوله الناضح) هو البعير الذي سقى عليه اما العقبه بضم العين فهي ركوب هذا الزوية
 وهذا الزوية قال صاحب العين بي ركوب مقدار فرسخين وقوله وكان الناضح يعقبه منا الخمسة بكذا هو في رواية اكثرهم يعقبه بفتح اليا وضم القاف وفي بعضها يعقبه
 بزيادة تاء وكسر القاف وكلاهما صحيح يعقبه يعقبه واعقبه واعقبنا ولما عقبنا كل من هذا (قوله فتكلم عليه بعض التلذذين) اي تلكا وتوقف

حتى اذا كان عشيئ شديدة و دونها ماء من مياه العرب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رجل يتقلب منا فيمرد الحوض فيشرب ويمسقينا قال جابر فقلت فقلت هذا رجل يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنى رجل مع جابر فقامت بك اربعين صحرا فانطلقنا الى البئر فنزعنا في الحوض سبخلا او سبخلين ثم قلنا انما هذا فمردنا فيه حتى اقعنا فكأن اول طالع علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انا ذناب قلنا نعم يا رسول الله فاشرع ناقته فشربت فشئق لها فشئقت فبالت ثم عدل بها فانها ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الحوض فتوضأ منه ثم قدمت فتوضأت من متوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهب جبار بن حشر يقضي حاجته فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي وكانت على بردة ذهبت ان اخالفت بين طرفيها فلم تبلغ لي وكانت لها ذبذوب فنكسها ثم خالفت بين طرفيها ثم جمعت حتى قدمت عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ بيدي فاذا رني حتى اقامني عن يمينه ثم جاء جبار بن حشر فتوضأ ثم جاء فقام عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بايدينا جميعا فلما قمنا خلفه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفقه وانا لا اشعر ثم فطنت به فقال هكذا ابدا يعني شد وسطك فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا جابر قلت لبيك يا رسول الله قال اذا كان واسعا خالفت بين طرفيه واذا كان ضيقا فاشدده على حقوك سيرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قوت كل رجل منا كل يوم مرة فكان يمشيها ثم يمشيها في ثوبه وكنا نختبئ بقسيها وناكل حتى فرحت اشدا انا فاقدم اخطبها رجل منا يوما فانطلقنا به نبعثه فشهد ناله انه لم يعطها فاعطياها فقام فاحدنا هائس تامع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزلنا واديا فيحرف من هب رسول الله صلى الله عليه وسلم لقصه حاجته فاتبعت با دوة من ماء فظفر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ير شيئا يستتر به واذا انقضى انقضى الوادي فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم الى احداهما فاخذ بغصن من اغصانها فقال انقضى على باذن الله فانقادت معه كالبعير المحض الذي يصانها قائل حتى اتى الشجرة الاخرى فاخذ بغصن من اغصانها فقال انقضى على باذن الله فانقادت معه كذلك حتى اذا كان بالمنتصف ما بينهما

(قوله شئناك له) هو شين من كثرة بعير مكة بئر منى فلو ادنا وذكرا القاضى رحمه الله تعالى ان الرواة اختلفوا في رواه بعضهم بالشين المعجمة كما ذكرناه وبعضهم بالمهمله قالوا ولا هما كلمه زبر للبعير قال منها شاشات بالبعير بالمهمله اذا زجرته وقلت له شاش قال الجوهري وساسات بالحاء بالهمزى ودوية وقلت له شيشوشو يضم الياوشين المعجمة وبعدها همزة ودنى بها الحديث النهي عن لعن الدواب وقد سبق بيان هذا امر بمفارقة البعير الذي لعنه صاحبه (قوله حتى اذا كان عشيئ) هكذا الرواية فيها على التصغير مخففة الياوشين الاخرة ساكنة الاولى قال سيوطي صغروا على غير تكبيرها وكان اصلها عشيئ فايد لوا من احدى الياوشين شيئا (قوله صلى الله عليه وسلم فيمرد الحوض) اى يطينه ويصلي (قوله فزعنا في الحوض) جلالا اى اخذنا وجدنا وانا على وجه الين اسكان الجيم الدلو المملوءة وسبق بيانه امرات (قوله حتى اقعنا) هكذا هو في جميع نسخنا وكذا ذكره القاضى عن الجوهري قال في رواية السمرقندى صحفناه بالصاد وكذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين عن رواية سلم ومعناها ملاناه (قوله صلى الله عليه وسلم انا ذناب قلنا نعم) هذا التعليم من صلى الله عليه وسلم لامة الاواب الشرعية والورع والاحتياط والاستينان في مثل هذا ان كان يعلم انها راضيان وقدر اصد ذلك صلى الله عليه وسلم ثم لم يجره (قوله فاشرع ناقته فشربت فشئق لها فشئقت فبالت) معنى اشرعها ارسل رأسها في الماء لتشرب يقال تشققت واشتقتاى كقفتها بزمانها وانت راكبتها وقال ابن دريد هو ان تجذب زمامها حتى تقارب اسنما قادمة الرجل (قوله فبالت) بفاوشين معجمة وجمي مفتوحات والجمي مخففة والغاوشاصلية يقال فجع البعير اذا فرج بين رجله للبول وفجع بشيد الشين اشدين فجع بالتخفيف قاله الازهري وغيره هذا الذي ذكرناه من ضبط هو الصحيح الموجود في عامة النسخ وهو الذي ذكره الخطابي والهروي وغيرهما من اهل الغربية ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين فنجت بتشديد الجيم وتكون الفاء زائدة للطف في فجع الحميدي في غريب الجمع بين الصحيحين له قال معناه قطعت الشرب من قولهم شجيت المفايزة اذا قطعتها بالير قال القاضى وقع في رواية الوردى فنجت بالشاء المشددة والجيم قال ولا معنى لهذه الرواية والرواية الحميدي قال وانك بعضهم اجتماع الشين والجيم وادى ان صوابه فنجت بالحاء المهمله من قولهم شحافاه اذا فتح فيكون بمعنى فنجت هذا كلام القاضى واصلحهم اقدمناه عن عامة النسخ والذمى ذكره الحميدي ايضا صحح والساده اعلم (قوله ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الحوض فتوضأ منه) فيه دليل بجواز الوضوء من الماء الذي شربته منه الا بل ونحوها من الحيوان الطاهر وان لا كراهية فيه وان كان الماء دون قلتين وبكذا ذهبنا (قوله لها ذبذوب) اى اهداب اطراف احدى ذبذبت كذر الذالين سميت بذلك لانها تشد بذب على صاحبها اذا مشى اى تتحرك وتضطرب (قوله فنكسها) تخفيف الكاف وتشديد ال (قوله فاقصبت عليها) اى امسكت عليها بعضى وحديثه عليها لم يمسح (قوله قدمت عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ بيدي فاذا رني حتى اقامني عن يمينه ثم جاء جبار بن حشر الى الحوض) هذه الرواية في المصنفين في المصلوة وان لا يكون اذا كان حاجة فان لم يكن بحاجة كره ومنها ان الماسم الواجب على بين الامام وان وقف على يساره حوله الامام ومنها ان الماسم من يكون صفوا والامام كما لو كانا ثلثة او اكثر بناه من العلماء وكافة الا ابن مسعود وصاحبه فيهم قالوا انقلب الاثنان عن جانبيه (قوله يرتقى) اى ينظر الى نظراتنا (قوله صلى الله عليه وسلم واذا كان ضيقا فاشدده على حقوك) هو فتح الحاء وكسر باء ومعناه الازار والمراد منها ان يبلغ السرقة وفيه جواز المصلوة في ثوب محدود وان اذا شد البير وصلى فيه وهو ساكن في سرته وركبته صحت صلاته وان كانت غيرة ترى من اسفله لو كان على سطح ونحوه فان هذا الايض (قوله كان قوت كل رجل منا كل يوم مرة فكان يمشيها ثم يمشيها في ثوبه) هو بفتح الميم على اللغه المشهورة على ضمها وسبق بيانه وفيه ما لا نوا علينا من ضيق البعير في سبيل الله وطاعته (قوله وكنا نختبئ بقسيها) القسي جمع قوس ومعنى نختبئ نصر ب الشجريات وردة فناكله وفرحت اشدا اناى تخرجت من خشونة الورق وحرارة (قوله فاقدم اخطبها رجل منا يوما فانطلقنا به نبعثه فشهد ناله انه لم يعطها فاعطياها) معنى اقسام الحلف وقوله اخطبها اى فانتة ومعناه ان كان للتمر قاسم يقسمه بينهم فيعطى كل انسان ثمرة كل يوم فنقسم في بعض الايام ونسى انسانا فلم يعطه ثمرة وظن انه اعطاه فتنازعنا في ذلك شهيد ناله انه لم يعطها فاعطياها بعد الشهادة ومعنى نبعثه زفره ونعيم من شدة الضعف والجهد وقال القاضى الاشبه عندى ان معناه نشد جانبيه في دعواه ونشهد له وفيه دليل لما لا نوا علينا من البعير وفيه جواز الشهادة على النفس في المحض الذي يحاط به (قوله نزلنا واديا فيحرف) هو بالفاء اى واديا وشاطئ الوادى جانبيه (قوله فانقادت معه كالبعير المحض) هو البعير المشوش وهو الذى يجعل في الفخذ شاش بكسر الحاء وهو عود يجعل في الفم البعير اذا كان صعبا ويشد فيه جبل ليزل ويقاد وقد تمنع لصعوبته فاذا اشتد عليه آلمه النقاد شيئا فلهذا قال الذى يصانها قائده وفى هذا هذه المعجزات الظاهرات لرسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله حتى اذا كان بالمنتصف ما بينهما الامم) اى المنصف فبفتح الميم والصاد وهو نصف المسافة ومن صرح بفتح الجوهري واخره ون

من صحيح مسلم
من صحيح مسلم
من صحيح مسلم
من صحيح مسلم
من صحيح مسلم

من صحيح مسلم
من صحيح مسلم
من صحيح مسلم
من صحيح مسلم
من صحيح مسلم

كانت

حل ثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب واللفظ لأبي بكر قال أنا عبد الله بن إدريس عن أبيه عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال اليهودي لعمر بن لو عينا
معتش يهودي نزلت هذه الآية أليوم أكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً لعلم اليوم الذي أنزلت فيه لا تأخذنا ذلك اليوم
عيداً قال فقال عمر فقد علمت اليوم الذي أنزلت فيه والساعة وابن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزلت نزلت ليلة جمع ونحن مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعرفات **وحل ثنى** عبد بن حميد أنا جعفر بن عون أنا أبو عيسى عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال جاء رجل من اليهود
إلى عمر فقال يا أمير المؤمنين أيت في كتابكم تغرغون بما لو علينا نزلت معتش اليهودي لا تأخذنا ذلك اليوم عيداً قال وأى يترقال ليوم أكملت لكم دينكم واتممت عليكم
نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً فقال عمر إنى لعلم اليوم الذي نزلت فيه والمكان الذي نزلت فيه نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات
في يوم جمعة **وحل ثنى** أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح وحرمله بن يحيى قال أبو الطاهر نا وقال حرمله أنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني
عروة بن الزبير أنه سأل عائشة عن قول الله عز وجل وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتيمى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع قالت يا ابن أخي
هي اليتيمة تكون في فحش ولها تشاك في ماله فيعجبها أهلها ويحلها فيريدون أن يتزوجوها فيفسدوا في صدقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره فهو إن يتكحوا هو إن
يقسطوا من ويبلغوا عن أهل سنتهم من الصلح والبر أن يتكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن قال عروة قالت عائشة نعم إن الناس استفتوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية فيمن فأنزل الله عز وجل ويستفتونك في النساء قل الله يفتنكم فيهن وما يتبعن عليكم في الكتاب في يتألفن النساء اللاتي
لا تؤنوهن ما كتب هن وتزويجون أن تكوهن قالت والذي ذكر الله أنه يتولى عليكم في الكتاب الآية الأولى التي قال الله فيها وإن خفتم أن لا تقسطوا
في اليتيمى فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت عائشة وقول الله تعالى في الآية الأخرى وتزويجون أن تتكحوا رغبة أحدكم عن بيتته التي تكون في حرة حين
تكون قليلة المال والجمال فهو إن يتكحوا ما رغبوا في مالها وجمالها من بيتته النساء إلا بالقسط من أجل رغبة من حل ثنا الحسن الحلواني وعبد بن حميد جميعاً
عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد نا أبي عن صالح عن ابن شهاب قال أخبرني عروة أنه سأل عائشة عن قول الله تبارك وتعالى وإن خفتم أن لا تقسطوا
في اليتيمى وساق الحديث بمثل حديث يونس عن الزهري وزاد في آخره من أجل رغبة من حل ثنا أبو بكر بن أبي شيبة
وأبو كريب قال أنا أبو أسامة ناهشام عن أبيه عن عائشة في قول الله عز وجل وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتيمى قالت أنزلت في الرجل تكون اليتيمة
هو وليها ووارثها ولها مال وليس لها أحد يخاصم دونها فلا يتكحوا ما لم يرضها ويسعى صحتها فقال وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتيمى فانكحوا ما طاب
لكم من النساء يقول وأحللت لكم ودع هذه التي تضرها **وحل ثنى** أبو بكر بن أبي شيبة نا عبدة بن سليمان عن هشام عن أبيه عن عائشة في قوله
عز وجل وقائتلى عليكم في الكتاب في يتيمى النساء اللاتي لا تؤنوهن ما كتب هن وتزويجون أن تتكحوا من قالت أنزلت في اليتيمة تكون عند الرجل
ففسد كره في ماله فيرغب عنها أن يتزوجها ويكره أن يتزوجها غيرة فيفسد كره في ماله فيعضلها فلا يتزوجها ولا يتزوجها غيرة **وحل ثنى** أبو بكر نا أبو أسامة نا
هشام عن أبيه عن عائشة في قوله عز وجل يستفتونك في النساء قل الله يفتنكم فيهن الآية قالت هذه اليتيمة التي تكون عند الرجل لعلمها أن تكون
قد شركت في ماله حتى في لعن في يرغب يعني أن يتكحوا ويكره أن يتكحوا رجلاً فيفسد كره في ماله فيعضلها **وحل ثنى** أبو بكر بن أبي شيبة نا عبدة بن سليمان
عن هشام عن أبيه عن عائشة في قوله عز وجل ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف قالت أنزلت في وإلى مال اليتيم الذي يقوم عليه ويصلح إذا
كان محتاجاً إن يأكل منه **وحل ثنى** أبو بكر نا أبو أسامة نا هشام عن أبيه عن عائشة في قوله عز وجل ومن كان غنياً فليستعفف
ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف قالت أنزلت في ولي اليتيم إن يصيب من ماله إذا كان محتاجاً بقدر ماله بالمعروف

(قوله في قوله تعالى اليوم أكملت لكم دينكم أنها نزلت ليلة جمع ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات) هكذا في نسخ الرواية ليلة جمع وفي نسخة ابن مهران ليلة جمعة
وكلاهما صحيح فمن روى ليلة جمع فهي ليلة المزدلفة وهو المراد بقوله ونحن بعرفات في يوم جمعة لأن ليلة جمع هي عشية يوم عرفات ويكون المراد بقوله ليلة جمعة يوم جمعة ومراد عمر
رضي الله عنه نا قد أخذنا ذلك اليوم عيداً من وجهين فانه يوم عرفته ويوم جمعة وكل واحد منهما عيد لابل الإسلام (قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من
النساء مثنى وثلاث ورباع) أي ثنتين ثنتين أو ثلاثاً ثلاثاً أو رباعاً رباعاً وليس فيه جواز جمع أكثر من أربع (قولها) يقط في صداقتها) أي يبدل
(قولها) على سنتهن) أي على عادتهن في مهرهن ومهور ما لهن (قولها فيضربها) يقال ضربه واضربه فالتثنية بحذف الباء والرباعية بأشباتها
(قولها فيعضلها) أي يمنعها الزواج (قولها شركته في مال حتى في العزق) شركته بكسر الراء أي شاركته والعزق بفتح العين وهو النخل
(قولها في قوله تعالى ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف) ان يجوز للولي ان يأكل من مال اليتيم بالمعروف إذا كان محتاجاً) هو الصانع شافع
وأبو بكر وقال طائفة لا يجوز وحكى عن ابن عباس وزيد بن أسلم قالوا وهذه الآية منسوخة بقوله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتيمى ظلماً الآية وقيل بقوله تعالى
ولا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل وأختلف الجمهور فيما إذا اكل بل يلزمه رد بدها وبها وجهان لأصحابنا أصحابنا لا يلزمه قال فقهاء العراق انما يجوز له الأكل إذا سافر في
مال اليتيم والشاعلم (قولها) امره وان يستغفر والأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فسبواهم قال القاضي الظاهر أنها قالت هذا عندما سمعت أهل مصر يقولون في
عثمان ما قالوا واهل الشام في على ما قالوا والحورية في الجميع ما قالوا واما الامر بالاستغفار الذي اشارت اليه فهو قوله والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا
ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان وبهذا اتج مالك باللاحق في الفم لمن سب الصحابة رضي الله عنهم لان الله تعالى انما جعل لمن جاء بعدهم ممن يستغفر لهم والله اعلم
(قوله عن ابن عباس رضي الله عنهما ان القائل متعمداً لا توبه) واتج بقوله تعالى ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالد فيها هذا هو المشهور عن ابن عباس
رضي الله عنهما وروى عنه ان له توبة وجواز المغفرة له لقوله تعالى ومن يعمل سوءاً او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً

حاشية العلامة ابن الحسن السدي على صحيح الامام مسلم بن الحجاج

التمر العالية لمسلم مع التوى طبع اصح المطابع والسافة لمتن

مسلم المعرط طبع مصر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب البيوع

قوله كان اهل الجاهلية يتبايعون لحم الجوز الى حبل كحبله الى حبل الحبله على هذا يكون اجلا للبيع ويكون المبيع غيره والمتبادر من لفظ الحديث ان حبل الحبله هو المبيع والمعنيان يناسبان النهي آتيا الثاني فلكون المبيع معدوما واما الاول فلكون الاجل مجهولا.

قوله لا يبيع بعضكم نفي بمعنى النهي وفي بعض النسخ لا يبيع على لفظ النهي ولا يبيع الحمل على حقيقة الاخبار لوجود مثل هذا البيع والقول بان الاخبار عن البعض بالنفي صحيح ضرورة ان البعض يتكون هذا البيع ولا يضر فيه كون لبعض الاخبار يأتي به مد فوم بان المراد بالبيع ههنا الاستغناء بشهادة الذوق وبانه لا فائدة في الاخبار عن البعض بانهم يتركون هذا البيع اذ هو معلوم بالضرورة فلا يحيل كلامه الشارع عليه على ان اللائق بكلام الشارع الحمل على بيان الاحكام على بيان الوقت فتأمل ثم قيل المراد به انه لا يبيع احد على سواه خفية وقيل بل المراد حقيقة البيوع كان يجزئ البائع الاجل عند المشتري ويقول له عندي متاع احسن من هذا الذي يشتريه او اخس فيفسد البيوع على البائع الاول وان كان الغالب مثل هذا في المشتريين والله تعالى اعلم.

قوله اذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جنبا الى هذه الرواية صريحة في خيار المجلس وقالة لاحتمال حمل التفرقة على التفرق بالا قول على ان الحمل على التفرق بالا قول غير ظاهر لوجوه منها ما ذكره الاني فقال عمل التفرق على انه بالابان اظهر من حمله على التفرق بالا قول والعمل بالظاهر اولى وايضا فالمتساومان ليس بينهما عقد فالخيار ثابت لهما بالا قول انتهى.

قوله ثم خرجت المزارعة وامر بالمواجزة كان المراد بالمزارعة هي الخابرة وهي كراء الارض ببعض ما يخرج منها والمراد بالمواجزة كراء الارض بالذهب والفضة والمراد بالامر ترخيص او اباحة والله تعالى اعلم بقى ان النهي عن الخابرة محمول على التنزيه عند كثير من المحققين او على صورة جهالة البديل ونحوه جمعا بين احاديث الباب وقد حقه النووي بما لا مزيد عليه.

قوله فله اي ذلك احب هذا من كلام ذلك الرجل للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانه لما فهم من كلامه صلى الله تعالى عليه وسلم انه ما رضى على حلته على انه لا يفعل ما يطلب منه صاحبه قال فله اي لصاحبه ما احب وهذا محذوف بيينه قوله اي ذلك المذكور من الامرين احب اي فهو له والمقصود ان صاحبه ان احب الوضع فله ذلك اي اطاعه في الوضع وان احب الرفق والاهمال والتاجيل فله ذلك اي اطاعه فيه والله تعالى اعلم والاشارة بذلك الى المتعدد كثير وورد في الكلام ومنه قوله تعالى عوان بين ذلك والحديث من هذا القبيل كما لا يخفى ويمكن اي يجعل اي في قوله فله اي ذلك موصولة مبتدأ خبره الجار والمجرور المتقدم وجملة احب صلة له والعاكف محذوف اي فله اي الامرين احبه وهذا الاقرب من جعل كلمة اي شرطية كما في الوجه الاول فافهم.

قوله من ادرك ماله بعينه عند رجل قد افلس فهو احق به من غيره محمول على ما اذا كان سائلا لم يسجد من قوله ولم يفركه وقد اخذ بهذا الحديث الجمهور ومن لم يأخذه يحمله على ما اذا اخذه على سوما للشراء مثلا او على البيع بشرط الخيار للبائع اي اذا كان الخيار للبائع والمشتري مفلس فالنسب له ان يختار الفسخ ولا يخفى انه تاويل بعيد بل باطل عند حدة النظر وقد ذكر ان الباعث على

هذا التاويل ان ظاهر الحديث يخالف ظاهر قوله تعالى فنظرة الميسرة حيث لم يشترع للدائن عند الافلاس الا الانتظار ويخفى ان الانتظار فيما لا يوجد عند المفلس ولا كلام فيه واما الكلام فيما وجد عند المفلس ولا بد ان الدائنين يأخذون ذلك الموجود عندة والحديث يبين ان الذي يأخذ هذا الموجود هو صاحب المتاع ولا يجعل مقسوما بين تمام الدائنين وهذا لا يخالف القرآن ولا يقتضي خلافه فافهم والله تعالى اعلم.

قوله اذ قيل الميسور واتجاوز عن المعسور اي الشيء المعسور و قيل بفتح الهمزة والباء الموحدة من القبول والميسور ما تيسر من الدين وعند ابي جعفر اقول بضم الهمزة من الاقالة والميسور على هذا صاحب الشيء الميسور والمعسور صاحب الشيء المعسور لانه لا يقال للخير معسور ولا ميسور ذكره الاني.

قوله فقيل له ما كنت تعمل قال فاما ذكره واما ذكر الخ هذا القول كالتفسير لدخول الجنة وبيان لسبب دخوله اي انه داخل الجنة بهذا الطريق حيث قيل له ما كنت تعمل ثم غفر له والفاء فيه تفسير مثلها في قوله تعالى فوسوس اليه الشيطان فقال يا دم ويحتمل ان يقال انه سأل بعض اهل الجنة عن سبب الدخول بعد دخوله او لانه احد في الرواية فسأله والوجه الاول الصق بسائر الروايات والله تعالى اعلم.

قوله مطلق الغنى الاضافة الى القاعل اي مطلق المديون الغنى القادر على الاداء وتأخيره عن وقته مع القدرة عن الاداء ظلم وقيل انها الى المغنول اي تأخير دين الدائن الغنى عن وقته ظلم فكيف للدائن الفقير.

قوله وكسب الحجاج مظاهر الحديث يفيد حرمة مطلقا ولكن بعض الاحاديث يفيد الحرمة في حق الجردون العبد وعلى هذا الابدان هذا الحديث ما ثبت من اعطاءه صلى الله عليه وسلم الجرد الذي حجه لانه معلوم انه كان عبدا على انه يجوز ان يملكه الله عليه وسلم اعطى بطريق الاجر بل بطريق الكرم والله تعالى اعلم.

قوله انا لقتل كلب المرية بضم الميم وفتح الراء وتشديد الياء تصغير المريعة.

قوله فاقترء هن على الناس ثم نهي عن التجارة في الخمر الخ اي لما حرم الربا ذكر عند ذلك الحرمة في تجارة الخمر لمناسبة بينهما والله تعالى اعلم.

قوله في اعطيات الناس هو بفتح الهمزة جمع اعطية جمع عطاء **قوله** قد كنا نشهدة ونصعبه فلم نسهمها منه هذا دليل بعدم العلم على عدم الشيء وهو باطل باتفاق العقلاء فالاستدلال بمثله عجيب العجيب انه وقع منه مثله مرة ثانية كما رواه في المؤطا في قضية منع ابي الدرداء رضي فانه روى عنده حديث الربا فقال لكني اراه جائزا او نحوه فقابل الحديث بمجرد الرأي وكل ذلك خطأ غفرا لله لنا وله.

قوله قال الربا في النسبية هي بوزن كريمة بهمزة في اخره وبادغام ويجوز همزة وكسرتون كجلسة فهي ثلاثة اوجه ذكره في المجمع والمراد ان الربا في مختلف الجنس لا يكون الا في التاجيل والتأخير الى اجل والله تعالى اعلم.

قوله اكل الربا اي اخذه سواء اكل او لم يأكل وانما ذكر الاكل لانه المطلوب عادة من الاخذ وقوله موكله اي معطيه.

قوله ان الحلال يتبع ليس لمعنى ان كل ما هو حلال عند الله تعالى فهو بيتن بوصفا لحل يعرفه كل احد بانه حلال وان ما هو حرام فهو كذلك والا لم يبق شيء متشاككا ضرورة ان الشيء لا يكون في الواقع احراما

او حلا لا فاذا صار الكل بيتا ما بقي الشيء محلا للاستنباه واما المعنى والله تعالى اعلم ان الحلال بين حكما اى من حيث انه لا يضرب تناوله وكذا الحرام من حيث انه يضرب تناوله اى هما يعرف الناس حكمهما لكن ينبغي للناس ان يعرفوا حكم المحتمل لمتروك بين كونه حلالا او حراما ولم هذا عقب هذا بيان حكم المشتبه فقال فمن اتقى الحرام حكم المشتبه ان تناوله يخرج الانسان عن الورع ويقرب الى تناول الحرام والله تعالى اعلم وقد يقال لعل المعنى الحلال الحاصل بين وكذا الحرام الحاصل بين يعلمها كل احد لكن المشتبه غير معلوم لكثير من الناس وفيه انه ان اريد بالحاصل الحاصل في علم الناس فلا فائدة في الحكم اذ يرجع المعنى الى ان المعلوم بالحاصل معلوم بالحاصل ولا فائدة فيه وان اريد بالنظر الى الواقع فكل شئ في الواقع اما حلال خالص او حرام خالص فاذا صار كل منهما بيتا لم يبق شئ مشتبهما -

قوله فقيل لسعيد فانك تحتكر قال سعيد ان معصرا الذي كان يحدث هذا الحديث كان يحتكر يريدين فعل مما لا يشتمله الاحتكار المنهى عنه في الحديث والا لما فعله من اخذت عنه هذا الحديث اذا المسلم لا يخالف امر النبي صلى الله عليه وسلم بعد علمه به واما الاحتكار فمخصوص بالقوت وكان احتكار سعيد ما كان في القوت والله تعالى اعلم -

كتاب الفرائض

قوله فهو لا ولي رجل ذكر اضافة اولى الى رجل للبيان والمراد اقرب الى الميت من رجل وقوله ذكر للتأكيد ودفع ما يتوهمان المراد بالرجل الشخص مطلقا يشمل الذكر والانثى اولد فع ترجم ان الحكم عام وذكور الرجل بناء على ما جرى عليه العادة حيث يذكر الرجل و يكتب به عن ذكر المرأة لكونه الاصل والانثى تابع له في الاحكام -

قوله حتى نزلت اية الميراث يستفتونك وفي رواية يوصيكم الله ولا يخفى ما بين الحديثين من التعارض في بيان الآية النازلة و لعل سببه ان بعض الرواة لما سمحوا اية الميراث بيوتها من عند انفسهم فوقعوا في الخطاء ونشأ منه التعارض والله تعالى اعلم وقال القاضي ابوبكر بن العربي في شرح الترمذي في هذا التعارض لم يوفق بيانه الى الان اللهم الا ان يقال نزلت اية الفرائض صحيح وقوله قل الله يقبلكم في الكلاله وهم من الرواة فانها اخراية نزلت انتهى لكن قال بعض المحاضرين في المجلس كون الامريا لعكس اولى لان جابرا ما كان لاولاد واما كانت له بنات الاب وميراث بنات الاب المذكور في آية يستفتونك الآية لاني يوصيكم الله في اولادكم والله تعالى اعلم -

كتاب الوصايا

قوله ما حق امرء مسلم الى قوله يبيت الفعل بمعنى المصدخر عن الحق اما يتقديران او بدونها ومثله قوله تعالى ومن ايتته يريكم البرق وعلى تقديرا القول بتقديران يجوز نصبه كما هو شأن ان المقادير في جواز العمل وجملته الا ووصيته حال اى ليس حقه البيوتة في حال الا والحال ان الوصية مكتوبة عنده -

قوله انك ان تذر زوجتك هي ان المصدرية الناصية اوات الشرطية المجازمة وعلى الثاني فلا بد من تقديرا لمبتدأ في قوله خير اى فهو خير وعلى الاول فلا حاجة -

قوله قلت قال لثلاث قال فسكت بعدا لثلاث لعله اراد انه سكت عن النبي عنه اى لم يبينه عنه ولم يرد انه سكت عن الكلام بعدا فقد قال نعم والثلاث كثير كما في كثير من الروايات فلا معارضة بين هذه الرواية وبين تلك الروايات والله تعالى اعلم -

قوله لو ان الناس غفصوا من الثلث الى الربع الخ هو مبني على معنى الثلث كثيرانه كثيرا نظرا الى ما بينه الايصاء به ولو قيل ان معناه انه كثيرا كافي في الوصية لا حاجة فيها الى الزيادة عليه لما كان في الحديث دلالة على استعجاب الانتفاء من الثلث والله تعالى اعلم **قوله** انقطع عنه عمله الا من ثلاثة لا يخفى ان الاستثناء متفرد من مقدر اى من كل الاعمال الا من ثلاثة اعمال وحينئذ يصير المعنى انقطع عنه عمله من كل عمل وهو لا يخفى عن ركافة والجواب ان العمل بمعنى الثواب الذي هو اثر العمل فانه المنقطع من سائر الاعمال الثابت في الاعمال الثلاثة والمعنى انقطع عنه الثواب من كل عمل الا من ثلاثة اعمال والله تعالى اعلم -

لعله هو استثناء من لازم الظاهر اى انقطع هو عن عمله الا من ثلاث اى انتفاء العمل عن غير تلك منقطع عن العمل منه وقد سمعت من رجل علمه الله تعالى يقول ان المراد به انك الله ما كتبه الله فلو لم من الايمان سحت قال في حيزه تعالى اولئك كتب في قلوبهم الزللون كتب في قلوبهم الزللون عبد التواب تاليفه عليه

قوله دعوني فالذي اتا فيه خيرا بن تنازعكم عندي يخلفي عما اتا فيه من الخير فاتركوا التنازع وقوموا عنى والله تعالى اعلم ولم يرد ان كتابة الكتاب خير من تركها اذ لو اراد ذلك لاطاعوه فيه واحضروا عنده الكتاب والله تعالى اعلم بالصواب -

قوله فقال عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسينا كتاب الله تعالى الخ حاصل ما قالوا في الاعتذار ان الامر منه صلى الله تعالى عليه وسلم ما كان امر عزيمة واجاب حتى لا يجوز لاحد مراجعة ويصير المراجعة عاصيا بل كان الامر مشورا او نذبا وكانوا يراجعونه صلى الله عليه وسلم في بعض تلك الاوامر سيما غير وقد علم من حاله انه كان موقفا للصواب في المصالح وكان صاحب الهام من الله تعالى جل ذكره وتساءل ولم يقصد عمر بقوله قد غلب عليه الوجع انه يتوهم عليه الغلظة واما اراد التخفيف عليه وانه يتعب تعباً شديداً بسبب املاء الكتاب لما مع من الوجع الشديد فلا يناسب ان يباشر الناس بما يصير سببا للحقوق غاية المشتبه به في تلك الحالة فرأى ان عدم احضار الدواة والورق اولى من احضارها مع ان خشى ان يكتب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم امورا يعجز عنها الناس فيستحقون العقوبة بسبب ذلك لانها منصوصة لا مجال لاحتمال اجتهاد فيها او خاف لعل بعض الضعفاء والمتفققين يتطرقون به الى القدح في بعض ذلك المكتوب لكونه في حال المرض فيصير سببا للفتنة فقال حسينا كتاب الله لقوله تعالى ما فرطنا في الكتاب من شئ وقوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم فعلم ان الله تعالى اكمل دينه فامن الضلال على الامة انتهى كلامهم قلت ولا يخفى عن نظر اما ان الامر ما كان امرا يجاب فيشكل عليه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لن تضلوا بعده ابداً وهو ذلك فان مقتضاها ان يكون امرا يجاب اذ السعي في الخلاص عن اسباب الضلال او فيما يامن به الامة عن الضلال واجب على الناس سواء قلنا انه لو ادان يكتب استخلاف الى بكر رضى الله تعالى عنه كما عليه كثير من المتقدمين ويؤيد عليه بعض الاحاديث الصحيحة او شيئا اخر كيف دون نص على خلافة ابى بكر لخلف الرضى عن الرضى ولا شك انه خير كثير واما انه خشى ان يكتب امورا تصير سببا للعقوبة او سببا للقدح المتأفقين فغير معقول بعد ان قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لن تضلوا بعده ابداً ضرورة انه صلى الله تعالى عليه وسلم اخبرهم بان الكتاب سبب للامن من الضلالة ودوام الهداية فكيف يظن انه سبب للعقوبة او الفتنة بعد اهل النفاق وغيره كيف ومثل هذا الظن يؤهم تكذيب ذلك الخبر وهو لن تضلوا بعده فاهم ولا يخفى ان لزوم تكذيب الخبر امر ههنا من لزوم الخلفه للامر فهذه الجواب الى الفساد واقرب منه الى الصلح والله تعالى اعلم **قوله** وما قولهم في تفسير حسينا كتاب الله انه تعالى قال ما فرطنا في الكتاب اذ قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم فلا يخفى ان تلك الايات لا تخفى

ان الناس لا يخفون في شئ مما علموا من الهداية وامنهم من الضلالة الى شئ اخر ومعلوم ان كتاب الله وان كان جامعا لكل شئ لكن لا يقدر كل احد على استخراج كل شئ منه وقد فرض بيانه اليه صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لتبين للناس ما نزل اليهم فعمل بعض ما بين لنا صلى الله تعالى عليه وسلم ما في الكتاب يصير سببا لدوام الهداية والامن من الضلالة وغيرها صلى الله تعالى عليه وسلم لا يصل الى ذلك البيان كما لا يخفى **قوله** تعالى اليوم اكملت لكم دينكم فهو لا يستغنى عن البيان ايضا كيف والعلماء قد اجهدوا واختلفوا وقاسوا بعد ذلك والحاصل ان بيان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من الامور المحتاج اليها قطعاً سيما اذا كان هو ما وعد عليه القاء على الهداية والامن من الضلالة فما معنى القول بالغمض عنه وان كتاب الله يغني عنه وانه لا حاجة لنا الى بيان كيف وقد نزل الله تعالى اولم يكفهم ان انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم ومع ذلك فقد كان صلى الله تعالى عليه وسلم يبين للناس بعد ذلك والتاس لا يستغنون عن بيانه ولا شك ان بيانه خير من اجتهاد الناس سيما وقد وعد عليه القاء على الهداية والدوام فلا يظن هذا ذكر واجب على انه يجوز ان يكون كتابه من قبيل الامور المتبركة التي يدوم الله بسبب الهداية ويرفع عن الامة الضلالة ويكون تلك البركة محظوظة بذلك الكتاب فلا وجه للقول بمعارضته بهذه الايات قلت والوجه عندي ان يقال ان عمر رضى الله تعالى عنه فهم من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لن تضلوا بعده ابداً او نحوه ان معناه لن تجتمعوا على الضلالة ولا يصير كلكم ضالا لانه لا يصل احد منكم اصلا واحذ هذا المعنى من استناد الضلال الى ضمير الجمع في قول لن تضلوا وذلك لانه قد ظهر عنده من اخباراته صلى الله تعالى عليه وسلم حال صحته انه ستغترق الامة وستغرق المارقة وستحدث الفتن فعلم ان المراد هو ان كل

بذلك الكتاب عن الضلالة لا امن كل احد وقد علم من الكتاب نحو قوله تعالى على الله الذين امنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض ومثل كنتم خير امة

الله الذين امنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض ومثل كنتم خير امة

الله الذين امنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض ومثل كنتم خير امة

الله الذين امنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض ومثل كنتم خير امة

الله الذين امنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض ومثل كنتم خير امة

ومثل لتكونوا شهداء على الناس ومن بعض اخباراته صلى الله تعالى عليه وسلم مثل لا يجتمع امتي على الضلالة ان هذا المعنى حاصل لهذه الرواية بدون ذلك الكتاب الذي قصه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يكتبه وراى انه صلى الله تعالى عليه وسلم ما قصد بذلك الكتاب الا زيادة الاحتياط في حصول ذلك المعنى لما كان عليه صلى الله تعالى عليه وسلم من كمال الشفقة ووفور الرحمة صلى الله تعالى عليه وسلم تسليماً مثل ما فعل صلى الله تعالى عليه وسلم يوم بدر ومع ذلك صلى الله تعالى عليه وسلم في رواية انه صلى الله تعالى عليه وسلم امرهم امر مشورة بانهم يخافون عتاه لا جد كمال الاحتياط في امرهم فاجاب عمر بما اجاب للتنبيه على انها حق بمراعاة الشفقة عليه صلى الله تعالى عليه وسلم في تلك الحالة التي هي حالة غاية المرض وانه ما قصد صلى الله تعالى عليه وسلم حاصل لما ان الله تعالى وعده في كتابه وهذا المعنى قوله حسبنا كتاب الله اي يكفي في حصول هذا المعنى ما وعد الله في كتابه وهذا مثل ما فعل ابو بكر يوم بدر حين راى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في صلاة التعبد المشقة بسبب ما غلب عليه من الداء والقصر وامر ابن عباس رضي فرأى ان الاحتياط كان خيراً فكان يبكي لاجل ذلك والله تعالى اعلم ومع ذلك كان يعظم عمر غاية التعظيم ويثني عليه غاية الثناء وقد قال في احاديث كراهة الصلوة بعد العصر انه اخبرني به جماعة من الصحابة ارضاهم عندي عمر فما كان يرى ان هذا كان ضلالة من عمر او شيئاً لا يليق نعوذ بالله من سوء العقيدة في اهل الصلاح قالوا بل كل من ياخذ من هذا الحديث ما كان لا يرى من رواه ايضاً وقد يقال لعله حمل قوله لن تضلوا بعده على وجب الظن والرجاء بطريق الاجتهاد لا بالوحى وكتير ما كان صلى الله تعالى عليه وسلم يقول مثل ذلك بناء على الظن وهذا شأن فيما بين الناس ومن جملة ذلك قوله صلى الله تعالى عليه وسلم في حديث السهو في الصلوة في حديث ذي اليمين المشهور كل ذلك لم يكن اي في ظني فلهذا قام عند عمر من القرائن والدلالات انه قال بذلك اجتهاداً الا وحيماً اذ الحاضر السامع للكلام يفهم من قرائن الاحوال ما لا يفهمه الغائب فقال ما قال للتنبيه على ان حالة المرض لا يساوي اجتهاداً والمطلوب فيها التخفيف عليه لا التشديد والتعب فالمناسب بجملة الحالة ترك الكتاب والتوكيل على الله تعالى الكريم وبالجملة انه صلى الله تعالى عليه وسلم ما ترك الكتاب بعد لقبيل والقائل من الناس عنده الا لما علم ان ذلك الكتاب لا يتوقف عليه شيء من امور الامة لا من اصل الهداية ولا من دوامها والا لما استقام تركه منه كيف هو مبعوث لذلك صلى الله تعالى عليه وسلم والله اعلم بحقيقة الحال -

كتاب الايمان

قوله اتيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في نفر من الاشعرين فاستصلمه لعل معناه في امرهم ولاجلهم وقوله نستعمله مبدئي على انه اذا جاء طالباً المحمل لهم ومبلغاً عنهم انهم يطلبون فكان الكل ما رواه مستعملين فنسب الفعل اليهم ويهدى التناويل يندفع ما يتوهم من التداخل بين هذه الرواية وبين الرواية الثانية والله تعالى اعلم -

قوله بخمس ذود غر الذرى ولعل اختلاف العدد بالنظر الى الوصف اعطاهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بستة ابعرة الا ان الخمس منهن غر الذرى والشارفة من تلك الخمسة اشد واكمل في ذلك الوصف فلذا اخصل الثلاثة في الرواية الاولى والله تعالى اعلم والا قرب ان مثل هذا النسيان بعض الرواة بعض العدد والاعتقاد في مثله على اكثر العديدين او الاعداد والله تعالى اعلم -

قوله ما حنثت يميني هو بنشدن النون وهو جواب لولا ان لم لعل الاختلاف في روايات حديث عدي بن حاتم محمول على تعدد الوقائع والله تعالى اعلم -

قوله فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لو كان استثنى لولدت الخ هذا مبدئي على انه صلى الله تعالى عليه وسلم قد علم القدر المعقول بالاستثناء في حق سليمان خاصة وليس لمراد ان كل من يقول ذلك فله مثل ذلك -

قوله لان يليم هو مبتدأ خبره قوله اثم عبد الهبة اسم تفضيل اي اكثر اشياء اي الاصرار على مقتضى الحلف لفضل البر في القسم اكثر اشياء من الحنث فيه مع الكفارة اذا كان مقتضى الشرع الحنث مع الكفارة -

قوله فاوف بنذر الكافر يعقد موقفاً على اسلامه فان اسلم لزمه الوفاء به في الخير والكفر وان كان يمينه عن العقادة منجزاً لكن لا نسلم انه يمينه موقفاً وحديث الاسلام يجب ما قبله من الخطايا لا ينافيه لانه في الخطايا لا في النذور وليس النذر ميمتها والله تعالى اعلم -

قوله للفتك النار لفتح النار حرها اي اصابتك بحرها واخذتاك بلهيمها **قوله** اخوانكم وخولكم هو يفتحون اي خدمكم وعبيدكم الذين يتخولون الامور اي يصاحبونها وقيل الخول المحشم والانتباء جمع خائل ويقع على العبد والامة ما خوذ من التخويل والتمليك وقيل الرعاية وهو بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اي هم اخوانكم في الاسلام او بالنصب بتقدير احفظوا -

قوله اعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيره ما استبعد وقوع مثل ذلك بانه كيف يكون رجل له ستة عبيد من غير بيت ولا مال ولا طعام ولا قليل ولا كثير قلت يمكن ان يكون فقيراً حصل له العبيد في غنيمته و مات بعد ذلك عن قريب ويمكن طرق اخر ايضاً والحاصل ان الخبر اذا صح لا يترك العمل به بمثل تلك الاستعدادات والله تعالى اعلم -

قوله دبر رجل من الانصار الخ يجعله من لا يقول ببيع المدبر على التدبير المقيد وحكمه جواز البيع والله تعالى اعلم -

كتاب القسامة والحد

قوله من لواقصر اي اقسم متوكلاً على الله -

قوله لا يجزى دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله الا بالحق ثلاث الشيب لزان هذا بيان لتلك الصفات الثلاث ببيان المتصفين بها تشتم المقصود من هذا الحديث بيان انه لا يجوز قتله الا باحدى هذه الحصائل الثلاث لانه لا يجوز القتال معه فلا اشكال بالباقي لان الموجود هنا كالقتال لا القتل على انه يمكن ادراجه في قوله النفس بالنفس بناء على ان معناه النفس يقتل بسبب النفس اما لانه قتل للنفس اولاً انه ان لم يقتل بقتل النفس والباقي كذلك فيشمل لاصائل ايضاً ويجوز ان يجعل قتل الصائل من بالقتال لا القتل اما القاطع فايضاً يمكن ادراجه في النفس بالنفس اما لانه ان لم يقتل بقتل اولاً انه لا يقتل الا بعد ان يقتل نفساً واما الساب لست من الانبياء فهو داخل في قوله والنار له لدينه بناء على انه مرتد الا انه يلزم حينئذ ان قتله لا يرتاد لالحد فينبغي ان يقبل نوبته والله تعالى اعلم -

قوله قال عمر بن الخطاب وهو جالس على منبر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عليه وسلم ان الله بعث محمداً بالحق الخ قال النووي في اعلان عمر رضي الله تعالى عنه بالرحم وهو على المنبر وسكوت الصحابة رضي الله عنهم غيرهم من الحاضرين عن حنث لفته بالانكار دليل على ثبوت الرحم انتهى **قوله** اذ اذ ان اجماع سكوتهم لكن ثم قال في قول عمر وكان الحملان وجوب الحد بالحبل اذا لم يكن لهما زوج او سيد مذ هب عمر وتابعه مالك واصحابه جلهير العلماء على انه لا حد عليها بمجرد الحمل انتهى **قلت** ان كان اعلان عمر دليل كما قرره ويكون اجماعاً سكوتياً يلزم ان يكون قول الجاهل هو هنا مخالفاً للاجماع لان عمر اعلن بوجوب الحد بالحبل كما اعلن بالرحم وان لم يكن دليل لا يتم الاستدلال به على ثبوت الرحم ايضاً والعجب من النووي انه قرره دليلاً او حين وافق مطلوبه ثم جاء بخلافه حين لم يوافق ثم الاستدلال بالسكوت وعدم الانكار مشهور بينهم ويعدونه اجماعاً سكوتياً فلزم مخالفة الاجماع واراد عليهم الزاماً لهم التحقيق انه ليس بدليل اصلاً اذ لا يجب احوال قول المجتهد بل قول المقلد اذا وافق مجتهداً فكيف قول الخليفة اذا كان مجتهداً فالاستدلال بالسكوت على الموافقة والاجماع ليس بشيء عند معان النظر والله تعالى اعلم -

قوله احق ما بلغني عنك هذا الحديث يقضي انه حمله على الاقرار وهو مخالف للرواية المشهورة الدالة على انه اعرض عنه حين اقربه ولما هو المشهور انه لفته الرجوع عن الاقرار فعله من تغيير بعض الرواة وهذا غير مستبعد فان هذه الواقعة واحدة وقد روى فيها كيفيات متعددة للاقرار الرابع بحيث لا يمكن اجتماعها نعم ان غالب الرواة ما خالفوا في بيان الحكم الشرعي وهو ان الرحم كان بعد الاقراءات الرابع فكانهم يعتنون بالحكم واما الكيفيات والتصويرات فكثيرا يحصل منهم فيها نوع تغيير يسبب مرور الزمان لانهم ما كانوا يكتبون بل يحفظون والله تعالى اعلم لكن يلزم من هذا انه لا ينبغي الاستدلال بكل حرف من حروف الحديث اذا كان ذلك الحرف مما اختلفت الرواة فيه فاقرهم بشر ايت الطيبى اجاب في شرح المشكوة فقال لا يبعد انه صلى الله تعالى عليه وسلم بلغه حديث ما عرّفوا حضرة بين يديه فاستنطقه لينكر ما نسب اليه لدرء الحد فلما اقر اعرض عنه الى اخر ما ذكره الرواة الاخرون فيكون في هذه الرواية اختصاراً والله تعالى اعلم -

قوله فان اعترفت فارحبها استدلال به على ان الاقرار الواحد كاف وليس بجديد لظهور ان الاطلاق متروك اذ لا يصح الاقرار بالرحم كيف ما كان

الاقراء كيف ولو اعترفت مع دعوى الكراهة او الجنون او غير ذلك فلاحد فالمراد ان اعترفت بالوجه الموجب للرجم وكان ذلك الوجه معلوماً عندهم مشهوراً بينهم فاعتقد بذلك ولا يخفى ان حديث ما عرّفنا هو في ان الاقرار لمعتبر هو الاقرار اربع مرات فيجب الحمل على ذلك فلا يتم الاستدلال على خلافه فافهم على ان الثابت في حديث ما عرّفنا اقرار بالاتفاق ولو كان الواحد موجباً لما حسن التناخير عنه فهذا الحديث ان حملنا على اطلاقه فاما ان نقول باننا نأسخّر الحديث ما عرّفنا ولا يثبت التسخير بل تاريخه واما انه معارض فيجب الاخذ بالاحوط والاحوط في هذا الباب هو السقوط لان الحد ودرأه بالشبهات على ان مذهب الخصم وجوب الجمع مهما أمكن وقد عرفت ان الجمع ممكن بل مذهبه حمل المطلق على المقيد كما ههنا فتأمل -

قوله فامرهم بما فرجها ظاهره رجم الكفرة ومن لا يقول به يعتزله بان حكمه صلى الله تعالى عليه وسلم بالرجم كان النوريات **قلت** فيجب علينا اتباعه صلى الله تعالى عليه وسلم في الحكم بالثورة عليهم بالرجم على ان هذا مستبعد بل ظاهر قوله تعالى وان حكمت فاحكم بينهم فيما انزل الله ولا تتبع اهواءهم عما جاءك من الحق الآية يقتضى انه يجب عليه الحكم بينهم بشريعتهم صلى الله تعالى عليه وسلم واما اجزاء التورية فكانت الزاماً لهم والله تعالى اعلم -

قوله قلنا كان عملنا مستشاراً للناس بسبب انه كتب اليه خالد بن الوليد ان الناس قد ائتمروا بالشرب وتجاوزوا العقوبة وقوله فامر به عمر اي بعد اتفاق الصحابة عليه كما ثبت بذلك الرواية تبقى ان الحد لا تزداد بالقياس والمصالح والاجراء لا يتسخر ولا جواب لا بالترجم ان العمل في وقته صلى الله تعالى عليه وسلم كان مختلفاً ما بين اربعين الى ثمانين فاخذوا بالغلظة ذلك كله ويمكن انهم علموا منه صلى الله تعالى عليه وسلم ونوط الزيادة الى اخف الحد وتغيير الوقت والله تعالى اعلم والمراد بالحدود في اخف الحد والحدود المذكورة في القرآن من حد الزنا والسرقة والقذف واخفها حد القذف -

قوله والعجاء جرحها جرح الجرح بالفتح مصدر وهو المراد اسم منه -

كتاب الاقضية

قوله قضى بيمين وشاهد لعل من لا يقول بظاهرة ياوله بان المعنى قضى بشاهد لليمين تارة وبيمين المديعى عليه اخرى بناء على ان المراد بالشاهد الجنس وياول رواية قضى باليمين مع الشاهد انه قضى بيمين المديعى عليه مع وجود الشاهد لواحده المديعى والله تعالى اعلم - **قوله** فمن قضيت له بحق مسلم الخ هذا يدل على ان قضاء القضاة كسبوا في تحليل وتخريم ومن يقول يؤثر في العقود والفسوخ يحمل هذا الحديث على غير العقود والفسوخ -

كتاب الجهاد

قوله ومن معه من المسلمين خيراً اعطف على خاصة نفسه خيراً منصوب بنزع الخافض اي بخيراى اوصافه في معاملته مع الله بالتقوى والشدة على النفس وفي معاملته مع الخلق بالرفق والمسامحة -

قوله فقال هم منهم هذا المحمول على حالة الضرورة وما سبق من المنع عن قتل الصبيان على حالة الاختيار -

قوله فانزل الله عز وجل ما قطعتم من لينة وذلك انه حين قطع تادوة يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد فيما بالك تقطع الخغل وتخرفها قال السهيلي قال اهل التاويل وقع في نفوس بعض المسلمين شئ من هذا الكلام حتى انزل الله تعالى الآية ذكره في الواهب -

قوله فقال لا تقطه يا خالد لعل من يقول بان السلب حق القاتل سواء قرر الامام له ام لا يحمل هذا الكلام على تأخير الخطاء تاديباً والله تعالى اعلم ولا يخفى ان اول الحديث يوافق قوله ولعل من يقول انه ليس له ذلك الا بتقرير الامام يحمل اول الحديث على انه اراد الاعطاء له من نفسه من خمس الخمس تكريماً ولكن ظاهر الحديث لا يوافقها ولا فهم الصحابة فافهم والله تعالى اعلم -

قوله وفيها ضعفة ورقة من الظهر الرقة بنشد يد القاف اي ضعف في الحال من حيث المركب -

لان الحديث بالنظر الى من اخذ من فيه صلى الله عليه وسلم كالكتاب

قوله ثم شن الغارة اي النهب اي فرقها في كل ناحية - **قوله** بينى وبين هذا الكاذب الاثم الخ اي وبين من يعاملني معاملة من يتصف بهذه الاوصاف وهذا بناء على انه ما رضني بمعاملته وان معاملة عن في نفسها لا تكون كذلك وهذا يجوز بين الاكابر في المعاملات ومن هذا القبيل قوله فرايتاه كاذباً اي عاملتها معاملة من يري صاحبها متصفاً بهذه الاوصاف في طلب المال واظهار الغضب بالمنع عنه وذلك ان الغضب الذي جرى وان لم يكن منهم بسبب منع الارث بل بسبب ان ابا بكر لما منعهم المال ارثاً للنص الذي سمعه كانه خطر ببالهم انه لو اعطاهم شيئاً تكروماً لكان احسن لكن اظهاره بعد المنع يشبه انهم غضبوا بالمنع الارث ولا يتحقق ذلك الا اذا كان المنع لا يكون حقاً والله تعالى اعلم قوله فقال ابو بكر عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا نورث هذا الحديث قد رواه جماعة منهم عائشة وابوهييرة و ابو الدرداء وعلى تقديرانه ما رواه الا ابو بكر لا يراد منه من الاحاد فكيف يعمل به في مقابلة الكتاب وكما حديث المتواتر وانما الفرق بين حديث الاحاد وغيره بالنظر الى من بلغه بالواسطة على ان كثيرا من العلماء جوزوا تخصيص ما مر الكتاب بخبر الاحاد بالنظر الى من بلغه ايضا فالحاصل ان العمل بهذا الحديث بالنظر الى ابي بكر كان واجبا عليه في ذلك بل لو ترك العمل به لكان عاصياً فان قلت فيما وجه عدم مرضي فاطمة رضي الله تعالى عنها حينئذ بما فعل ابو بكر رضي الله تعالى عنه قلت لعل عدم مرضيها ما كان بمنع الارث بعد سماع الحديث بل كان بعدم اعطاء ابي بكر شيئاً اياها تكريماً واحساناً اذ مقتضى ما كان بينهم من المحبة انه اذا جاز احد هم الى الاخر يطلب شيئاً بسبب فان لم يكن هناك ذلك السبب فليعطه ذلك الشئ بسبب اخراق ان قلت فلماذا منع ابو بكر رضي الله تعالى عنه الاعطاء عنها بطريق التكرم والاحسان مع انه كان هو اللائق بما كان بينهم من المحبة قلت قد ذكره ابو بكر رضي الله تعالى عنه ان مقصوده ان يفعل في المال ما فعل فيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وان يضعه في المواضع التي وضعه صلى الله تعالى عليه وسلم وفيها ورأى ان ذلك اثم بل خاف الضلال على تركه ان تركه ومعلوم ان المال ما كان لابي بكر حتى يفعل فيه ما يريد فهل يلام الرجل على فعل فعله اقتداء به صلى الله تعالى عليه وسلم قلنا قلت كيف يصح لابي بكر رضي الله تعالى عنه منع الاعطاء بعد ان ظهر تاديبها بالمنع وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم من اذى فاطمة فقد اذاني قلت معلوم انه لا يمكن القول بتأديبها بمنع الاعطاء على وجه الارث بعد ما سمعت حديث نحن معاشرة الانبياء لانورث وانما كان تأديبها لو سلم بمنع الاعطاء تكريماً واحساناً وقد علمت ان الصديق ترك الاعطاء بذلك الوجه لمصلحة اهم عنده على انه يمكن ان الاعطاء بذلك لم يخطربها الصديق ببناء على انه ما سبق منها الطلب بذلك الوجه وانما سبق منها الطلب بوجه الارث فلم يصدر من الصديق رضاً ما يوجب تأديبها قصداً وانما عمل ذلك بلامدخل للاختيار ومثل ذلك لا يعد من الابداء ولو فرض شمول مدلول لفظ الابداء بمثله لغة لكان في حكم المستثنى في الحديث معناه وقد صدر مثله عن علي مع فاطمة رضي الله تعالى عنها كما هو مشهور في واقعة حديث يابا تراب وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده مع ان الامرياً المعروف واقامة الحد وعلى المسلمين واجب ولا يعد ما يحصل بسببه ايداء بل اصلاحاً فكذلك من امر مستكره لشخص لا يعد ايداء ولا يكون في حكمه ما هو من هذا القبيل او قريب منه فتأمل والله تعالى اعلم -

قوله فالتمس مصالحة ابي بكر ومبايعته اما لانه ما سبق له مبايعة في هذه المدة او قد سبقت الا انها ما كانت سبباً للمخالطة بينهما فكانها ما كانت مبايعة فالراد تجددها على وجه يصير سبباً للمخالطة وبالجرح الثاني يحصل التوفيق بين هذا الحديث وبين ما روى انه بايع في اليوم الثاني والثالث والله تعالى اعلم فقالوا قد بلغت من التبليغ اي ان الذي عليك هو التبليغ وقد حصل منك وليس عليك اجابتنا فلا تكلفنا بها - **قوله** قوموا الى سيدكم لا دليل فيه على قيام التعظيم والتكريم اذ لو اريد ذلك لقليل قوموا السيدكم واما هذا الحديث فانها يدل على القيام بعون المريض عند النزول والقيام لاستقبال العظيم ونحو ذلك والله تعالى اعلم - **قوله** انها كانت وصيفة لعبد الله اي امته والوصيف العبد - **قوله** ومن يتبعه اشرف الناس امضعفاء هم الايد بالاشراف الجبابرة المتكبرون الاشداء وبالضعفاء من بخلافهم والله تعالى اعلم -

قوله فالتمس مصالحة ابي بكر ومبايعته اما لانه ما سبق له مبايعة في هذه المدة او قد سبقت الا انها ما كانت سبباً للمخالطة بينهما فكانها ما كانت مبايعة فالراد تجددها على وجه يصير سبباً للمخالطة وبالجرح الثاني يحصل التوفيق بين هذا الحديث وبين ما روى انه بايع في اليوم الثاني والثالث والله تعالى اعلم فقالوا قد بلغت من التبليغ اي ان الذي عليك هو التبليغ وقد حصل منك وليس عليك اجابتنا فلا تكلفنا بها - **قوله** قوموا الى سيدكم لا دليل فيه على قيام التعظيم والتكريم اذ لو اريد ذلك لقليل قوموا السيدكم واما هذا الحديث فانها يدل على القيام بعون المريض عند النزول والقيام لاستقبال العظيم ونحو ذلك والله تعالى اعلم - **قوله** انها كانت وصيفة لعبد الله اي امته والوصيف العبد - **قوله** ومن يتبعه اشرف الناس امضعفاء هم الايد بالاشراف الجبابرة المتكبرون الاشداء وبالضعفاء من بخلافهم والله تعالى اعلم -

قوله لا يقتل قرشي صابراً لم يرد الاخبار بان لا يتحقق بل اراد انه لا يجوز لاحد قتله بعد اليوم مكبراً والله تعالى اعلم قال المطوب الاخبار ربا سلمهم وثباتهم عليه ويمكن ان يكون اخباراً عن وقته صلى الله تعالى عليه وسلم والله تعالى اعلم.

قوله قد ضربه ابناء عفرات يمكن ان يكون فيه تغليب ببناء على ما سبق ان احدهما كان ابن عفرات والاخر غيره فهذا تغليب في الاضافة كما يغلب اطلاق نفس الاسم كما في عمر بن ونحوه والله تعالى اعلم.

قوله انك كالذي قال الاول اللهم الظاهر ان الاول منصوب على الظرفية اي قال في العصر السابق والزمان القديم والله تعالى اعلم.

قوله عجب عليه بحجة اي مترس عليه بيقية بها ويقال للترس الجوبية وقيل اي قاطع بينه وبين سلاح الكفار من الجوب بمعنى القطع ويتجوب بفعل منه.

قوله معه الجعبة من النبل الجعبة الكنانة التي يجعل فيها السهام.

قوله ولا نعمة عين بضم النون وفتحها اي قرعة عين والتقدير ولا نعمت العين بالكتابة اليه نعمة والجعبة عطف على جملة ما كتبت اليه.

قوله فمن عرف برئى اي من عرف بقلبه انه منكرو مرجعه الى انه انكر بقلبه فرجع الى ما في الرواية الثانية فمن كرهه فقد برئى على هذا ينبغي ان يحمل قوله ومن انكر سلم على الانكار باللسان والله تعالى اعلم.

قوله ولكن لا احد سعة فاحمله ببيان ان خروجه صلى الله تعالى عليه وسلم يتضمن المشقة على المسلمين اي ولكن يشق عليهم خروجه صلى الله تعالى عليه وسلم لان خروجه بدونهم شاق عليهم وخروجه معهم يحتاج الى الجهد وهو غير متيسر كل مرة لانه ولا لهم.

قوله خير من الدنيا وما فيها اي عند اهلها ببناء على زعمهم اياها خيراً كبيراً.

قوله سألنا عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه عن هذه الآية ولا تصيبن الذين قتلوا في سبيل الله الخ ولعل سبب السؤال ان بقاء الرجز مشترك بين ثنما الموات وبقاء الجسد غير موجود في احدهما بال تخصيص الشهيد يكون لهم احياء وحاصل لدفع ان ادواهم في اجساد يتلذذون تعبير الجحنة بخلاف سائر الموات فحصل لفرق بين الشهداء وغيرهم وبه خصت الشهداء بانهم احياء.

قوله من خير معاش الناس لهم رجل المعاش بمعنى الحيوية وهو على تقدير المصنف اي من خير حياة الناس حياة رجل والله تعالى اعلم.

قوله لا يجتمع كافر وقائله المراد به من قتل الكافر ثم مات على الايمان وهو المراد بقوله في الرواية الثانية ثم سداى استقام على الايمان حتى مات عليه واما قوله اجتمعوا ايضاً احدهما المراد يعيب الكافر المؤمن بالاجتماع معه في العذاب بان يقول ما نفعك ايمانك وجهادك والله تعالى اعلم بقوله سد من يؤيد الله به الدين من الفجوة كما في الحديث الصحيح والله تعالى اعلم.

قوله قال لا ادري ما استثنى بعض نساء وشك من الراوى بانه هل استثنى بعض نساء النبي ايضاً فقال غيري وغير رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وبعض نساءه او ما استثنى فلم يقبل وبعض نساءه.

قوله وان مات جرى عليه عمله اي يكتب له عمله من غير بقاء له بخلاف ما ذكر في حديث اذا مات ابن ادم انقطع عنه عمله الا من ثلثة فان العمل هناك باق وههنا العمل منقطع الا انه يكتب له بمجرد فضله تعالى فلا منافاة.

قوله ظاهرين على الحق اي قاهرين على العدو في طلب الحق ولا حيل يضربته.

قوله من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين تكبير خير اللعظيم او الابهام والتعظيم ومضمون الكلام على الاول ان من حرم الفقه في الدين فقد حرم الخير العظيم وعلى الثاني ان من حرم الفقه في الدين فقد حرم الخير من اصله وهذا مبني على المبالغة وان سائر افراد الخير بالنظر الى الفقه في الدين كالاخير ثم المراد بالفقه في الدين هو العلم الذي يورث الخشية ويزيل الخفلة قال تعالى انها يحشمى الله من عبادة العلماء وقال تعالى فلو

لا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين وليتذروا قومهم اذا رجعوا اليهم والله تعالى اعلم.

كتاب الصيد

قوله فما اصبحت بقوسك فاذكر اسم الله اي عند الرمي لا بعد الرمي وقت الاكل توفيقاً بينه وبين سائر احاديث الباب والحاصل ان النظر في احاديث الصيد يفيد قطعاً ان التسمية عند الاصطيد واجب في كل الصيد كما عليه الجمهور فالقول بعد موجوبه في الصيد بعيد جداً والله تعالى اعلم.

قوله ان الله كتب الاحسان على كل شئ اي كتب عليكم الاحسان في كل شئ فكلمة على بمعنى في.

كتاب الاضاحي

قوله ما انهر الدم وذكر اسم الله فكل المراد بها هي الالة بقربنة الاستثناء اعني ليس السن والظفر ولا نها هي محل الكلام وقوله وانهر على بناء الفاعل وقوله وذكر اسم الله على بناء المفعول بتقدير معه اي ذكر اسم الله مع استعمال الالة وقوله فكل اي ذبيحته.

قوله هذا حديث قدسي وترك يريد ان هذا حديث وليس هو راياً متى الا ان الناس نسوه وذكروا العمل به فلذلك يجادلوه بعضهم في العمل ويقولون لا نخون ان سعيك ليكره والله تعالى اعلم.

كتاب الاشرية

قوله اصبحت شارفاً بالفاء في اخره هي الناقاة المسنة.

قوله الايا حمر للشرف النواء الشرف بضم الراء وتسكن تخفيفاً جمع شارف بمعنى الناقاة والنواء بكسر النون وخفة واو ومد جمع نارية بمعنى السميعة اي انهض الى النوق السماء والشجرها لاضياً فك.

قوله متناً من الاقتاب القتب للجهد كالاكاف لغيره.

قوله فحدثني ان وفد عبد القيس قدموا الخ كان هذا الحديث سألني اليها بواسطة فلينا في الحديث السابق انها احداثك ما سمعت والله تعالى اعلم.

كتاب اطعمة

قوله قال الشيطان لامبيت لكم ولا عشاء في مجمع البوار مصدر ربات والعشاء بالفتح طعام العشاء وليستعمل لمطلق ايضاً اي يقول الشيطان لا ولادة لا يحصل لكم طعام ولا مبيت مسكن بسبب تسميته وحتمل كون الخطاب لاهل البيت دعاء عليهم اي جعلكم الله محرومين كما احرمتمونا اقول هذا بعيد فان الخطاب بادركتم لبيت اعوانه انتهى قلت يحتمل قوله ادركتم خطاباً باهل البيت على انه دعاء عليهم فيكون الخطابون في كلا الموضعين اهل البيت فتأمل.

قوله فان الشيطان يا كل بشماليه الخ فلا توافقه بل خالفه.

قوله كان يتنفس في الاناء محمول على انه يتنفس والناء في يده مع الايانة عن فيه والني محمول على التنفس والناء على الفم والحاصل ان معنى هذا الحديث انه كان يتنفس في حالة كون الاناء في يده ومعنى النى انه نهي عن التنفس في حالة كون الاناء على فيه والله تعالى اعلم.

قوله فقالت بك وبك اي اي شئ بك اي ايك حنون ويمكن ان لا يقبل الاستيفاهم والحاصل انها سبته للحنون ونحوه والله تعالى اعلم.

قوله احدى سوءاتك يا مقداد اي لا بد فعلت سوءة من الفعلات فصارت ما فعلت احداى سوءاتك فاذكرني ذلك الذي فعلت الذي هو احداى سوءاتك والحاصل ان قوله احداى سوءاتك مفعول لفعل مقدر اي اذكرني احداى سوءاتك وقيل خبر محذوف والتقدير هذه الصريحة احداى سوءاتك والله تعالى اعلم.

قوله فهو انا وابي واحي الصمير للموجود في البيت اي الموجود في البيت يومئذ انا وابي واحي او هو للشان والخبر محذوف اي فالشان انا وابي واحي في البيت يومئذ.

قوله المؤمن يا كل في معي واحداى المؤمن يبارك له في قليل بسبب ذكره اسم الله تعالى على الطعام بحيث كانه يا كل في سبع البطن والكاف لا يبارك له فكانه يا كل في تمام البطن والله تعالى اعلم.

كتاب اللباس

قوله وابرار القسم اي اذا حلف احد على فعل آخر ويمكن لذلك
الأخر ان يبره مباشرة ذلك الفعل كان الحسن في حقه ابراره -

قوله لا ينظر الله الى من جرت ثوبه ليس المراد انه يغيب عن نظره آذ
ذلك مستحيل بل المراد انه لا ينظر اليه نظر رحمة لا ابد والالساد كما تراء
بل في الاولين وذلك ايضاً ليس بلازم لانه يغفر الذنوب بل هو مما
يستحقه فاعل هذا الفعل والله تعالى اعلم -

قوله فقال من عني الكلب الذي كان في بيتك وعلى هذا فالوعد كان
مقيداً بعد ما لم نع اما لفظاً مثلاً لوقال انشاء الله تعالى ونحوه او معنى فلا
يشكل الامر بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ما يخلف الله وعده ولا رسله
واما قوله ان لا تدخل بيتاً وكذا قوله لا تدخل الملايكة فالمراد طائفة من
الملائكة لا الكل والايشكل الامر بالكتابة ونحوهم -

قوله وهو في كتاب الله فقالت المرأة الخ لو فسر كونه في كتاب الله بان
قوله تعالى حكاية عن الشيطان ولا تم فليغيرن خلق الله يفيد الغنى عنه
لكان واضحاً ايضاً -

قوله ولا يجدن ريحها كناية عن عدم دخوله في الجنة مع
الاولين بطريق الاستحسان وفضل الله واسعه والله سبحانه وتعالى اعلم -

كتاب الآداب

قوله فقال احسنت الانصار اي فيما يتضمنه صديحهم من
مراعاة تعظيم الاسم الشريف لا في منعهم عن التسمية بالاسم الشريف
والله تعالى اعلم -

قوله كانوا يسبون بانياءهم فسموا باسمها روى بعض
نسب اليه مريم بانها اخته او المراد بالتسمية بانياءهم الاضافة
اليهم والله تعالى اعلم -

قوله انهم يزعمون ان معهما الماء وجبال الخبز اي فهو يقيد
عليه ان يضرب لك -

قوله اهنون على الله من ذلك اي من ان يضرا احد ابداً لك نعم من اراد
الله له الشقاء فذلك يتبعه سواء كان معه الماء والخبز او لا والله تعالى اعلم -

قوله لو اعلم انك تنظرنى لطعنت به في عينك الخ لعل المراد لو
علمت انك تجي فتظرنى البيت لا تنظرنى عند الباب حتى طعنت
به في عينك حين نظرت والله تعالى اعلم -

قوله ما كان عليك من جناح اي اثم عند الله واما القاضى فلا
يلتضى الا بالشهود والله تعالى اعلم -

قوله عن نظر الفجأة فامرني ان اصرف بصري يعني لا اثم في
نفس نظر الفجأة ولكن الاثم في استد متبه فلا بد من تركها بصر
النظر الى غير ذلك الامر الذي يحرم النظر اليه والله تعالى اعلم -

قوله فقالوا ما لنا بئد الخ كأنهم فهموا ان النبي ليس للتحريم
او ارادوا التفيتش عن ذلك بما ذكره بان النبي ان كان للتحريم يتركوا
الجوس في الطرقات والا يقعدوا الخ اجنهم الى ذلك لكن قوله فان
ايتم يناسب الاول فلا يرد ان الرباء عن امر الشارع وفقهه لا يجوز
فكيف تحقق منهم والله تعالى اعلم -

قوله وعيادة المريض واتباع الجنائز يجتمعا ان يراد بالعبادة
والاتباع على قدر الحاجة وهي عيادته عند حاجته الى بعض الامور
لقضاء تلك الحاجة اذا خيف عليه الهلاك ان لم تقض تلك الحاجة
وكذا اتباع جنازته بعد الضرورة والكفاية ويجتمعا ان يحمل الوجوه
على التاكيد دون الوجوب المتعارف والله تعالى اعلم -

قوله فقولوا وعليكم بالواو في بعض الروايات وتركها في بعضها
قا ما روايات الترك فهي صريحة في رد مقالهم عليهم واماً
روايات اثبات الواو فهي مشعرة عن الجهر وهو مبني على ان
السام الموت وهو على الكل فكانهم اخبروا بان ذلك علينا وعليكم
ويجتمعا ان يقال ان الواو للاستيناف والمقصود هو الرد وهو اوجه
بما سيجي من انما تجاب عليهم ولا يجابون اذ ذلك صريح بان
المقصود الدعاء عليهم لا الاخبار والمشاركة في الدعاء غير سديد فتأمل
قوله بعد ما ضرب علينا الحجاب قلت والرواية الالية نذراً
ثانياً على خلاف ما اراد والله تعالى اعلم -

له وجه المعنى
ظهر تطبيق الجواب
بالسؤال والله تعالى
اعلم منه رح

قوله واخز غوبه خوز الخف وغيره من باب ضرب ونصرفه خواز
قوله كنت احتش له اي اقطع الحشيش -

قوله هديه الى الخ كأنها اخفت الفلوس عنه وقد سمع هو بانها
تريد بيع تجارية فطلب منها ان تهب الجارية اياه فاعتذرت
بانها قد تصدقت بالجارية وارادت بالتصدق مطلق الاعطاء
والله تعالى اعلم -

قوله يخيل اليه انه يفعل الشيء وما يفعله التحقيق في معناه
انه يخيل اليه انه يقدر على هذا الفعل ويجس من نفسه القدرة ثم اذا
قاربه ويقدر عليه لغلبة اثر السحر وليس المراد انه يعتقد ما لم يفعله
انه فعله والله تعالى اعلم -

قوله قال ان شدة الحمى من ذبح جهنم فابردوها بالماء يحتمل ان
يكون كناية عن تغطية المحموم والسعي في خروج العرق منه بما يمكن
على ان المراد بالماء العرق المعلوم بانه يبرد الحمى ويحتمل ان يكون كناية
عن الاشتغال بها يستحق به المحموم الرحمة من التصديق وغيرها من
اعمال البر على ان المراد بالماء ماء الرحمة المعارض لتأرجحهم وقد حمله
بعضهم على التصديق بالماء والله تعالى اعلم -

قوله ارايت لو كانت لك ابل فهبطت وادياً الخ يريد ان راعي الابل
والغنم اذا ترك العدو الخصبه واخذ العدو الخديبة يصير معاً
بين الناس منسوباً الى العجز مطعوناً مع ان النزول في كلتا العديتين
بقدر الله كذلك ان راعي الناس فيخاف على النزول في ارض البلاد من
العناب ما يخاف على الراعي وان كان الامر كله بقدر الله تعالى
والله تعالى اعلم -

قوله ان بالمدينة جناً اسلموا فاذا ارايتهم منهم شيئاً الخ هذا الخ
يناقى قوله تعالى يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم لانه لا يقتضيه
عدم رؤية الشياطين والجن دائماً ولا على كل حال وفي كل هيئة فيكون
ان يظهروا على بعض الهيئات في بعض الاوقات نعم هو يروننا من
حيث لا نراهم ايضاً احياناً وعلى بعض هيئاتهم والله تعالى اعلم -

قوله اشعر كلمة تكلمت به العرب كلمة لبيد يحتمل ان كلمة
لبيد مبتدأ لكونها معرفة واشعر كلمة خبر عنها لكونه نكرة ويجتمعا العكس
وهو انظر لا يقال يلزم على تقدير العكس تنكير المبتدأ مع تعريف الخبر
وهو غير جائز لانه قلب لاصح من كل وجه وان كان تنكير المبتدأ اجزأ
مطلقاً او مع التخصيص كما فيها نحن فيه لانا نقول بل يجوز ذلك فيما اذا كان
المبتدأ اسماً لتفصيل منه قوله تعالى ان اول بيت وضع للناس للذي
ببكة فافهم -

كتاب الفضائل

قوله اصطف كنانة من ولد اسمعيل كان المراد ان الله تعالى اثارهم
من بين الناس بالملكات الفاضلة بين العقلاء كالشجاعة و
السخاوة وغيرهما وخصهم بالرياسة وبها يعد شرقاً ونجدة
عند الفضلاء وكان المراد باصطفاء قريش وبني هاشم واما اصطفاء
صلى الله تعالى عليه وسلم من بني هاشم فمن كل وجه من جهة الدنيا
والدنيا والله تعالى اعلم -

قوله اصاب ارضاً فكانت منها طائفة طيبة الخ الظاهر ان
الطائفة الاولى اشارة الى اهل الاستخراج والاستنباط والثانية
الى اهل الحفظ واداء الروايات وقد جمع بين الطائفتين في توضيح المشل
في قوله من فق في دين الله ونفعه ما بعثني الله فعلم وعلم ببناء على
ان من الموصولة اريد به الطائفتان وقوله فقه وصف للطائفة الاولى
وقوله ونفعه ما بعثني اي عينه بالحفظ والعلم والتعليم من غير
استنباط واستخراج منه وصف للطائفة الثانية والواو بمعنى او
والله تعالى اعلم -

قوله انا النذير العربي ان الذي معه دليل صدقه حيث اخذ
الجيش منه ثيابه فصارعاً رياً بذلك فتكذب مثل هذا النذير يعيد
عن العقل كناية البعد -

قوله ارحم بالعباد بكسر العين -
قوله وان له لظائر بين يكملان رضاعاً في الجنة لعل هذا من باب
التشريف لا من باب الحاجة الى التربية او الى الرضاغة في الجنة والله
تعالى اعلم -

قول من العذراء في خدرها هو بكسر الخاء المعجزة الستة
قول فقال عليه امننت بالله وكذبت نفسي اي امننت بالله لا يستحق
 ان يحلف به كاذباً فصدقت الخالف به وكذبت نفسي -
قول ذلك ابراهيم الذي يستحق ان يقال له خير البرية
 ابراهيم ولو بنا لنظر الى انه خير من كان في عصره وليس فيه نقي استحقاق
 غيره لهذا الاسم الا بطريق الفحوى فلا عبرة به في مقابلة اناسيد ولد
 ادم وكانه صلى الله تعالى عليه وسلم كره ان يواجهه بمثل هذا الخطاب الذي
 ربما يؤدي الى التعظيم على الواحد الذي لا ينبغي والله تعالى اعلم -
قول نحن احق بالشك من ابراهيم الخ قد اوضحنا معنى هذا
 الحديث على وجه البسط حسب الطاقة في اول الكتاب في كتاب
 الريميان -

قول فان سالك فاخبريه قد علمها ما علم لتقول هي ذلك على
 تقدير السؤال ثم ان الله تعالى خالصها عن كيداء من غير حاجة الى
 ذلك الكلام الذي علمها والله تعالى اعلم -
قول فلما جاءه صكه ففقا عينه كانه ما علم انه جاء باذن الله و
 امره باشتغاله بامر من الامور التي تتعلق بقلوب الانبياء عليهم
 السلام فلما سمع منه اجاب رثك ونحوه وصار ذلك قاطعاً له عما كان
 فيه وما انتقل ذهنه الى انه جاء بامر الله تعالى حركه نوع غضب
 وشدة حتى فعل ما فعل والله تعالى اعلم والحاصل كان الله تعالى
 اراد اظهار وجهه عند ملائكة الكرام فصار ذلك سبباً لهذا الامر -
قول فانه ينفخ في الصور فيصعق من في السموات ومن في الارض
 لعل اشر هذه النفخة تسرى في كل من كان له حس مما من حي وميت سوى
 من استثنى فتسرى الى الاموات من الكفرة الذين كانوا معذبين قبل
 ذلك فيقفون العذاب في تلك الحالة فلذلك اذا بعثوا من تلك الحالة
 يقولون من بعثنا من مرقودا والى الشهداء الذين هم احياء عند ربهم
 ولا يشاء ان الاتبياء احق بالحياة منهم وقد ورد في حياتهم وانهم يعيرون
 في قبورهم شئ كثير فالظاهر ان بعض اثار هذه النفخة تسرى اليهم ثم
 يحصل لهم الاقامة عند النفخة الثانية وهذا معنى قوله او كان ممن
 استثنى الله تعالى ونحوه والله تعالى اعلم وهذا اندفع ما ذكر القاضي
 ان هذا الحديث من اشكل الاحاديث لان موسى قد مات فكيف تدرك
 الصعقة وانما يصعق الاحياء وقوله ممن استثنى الله تعالى يدل على انه
 كان حياً ولم يأت ان موسى رجع الى الحياة ولا انه حي انتهى ولا يخفى ان
 ما ذكره القاضي من جواب هذا الايراد لا يوافق الاحاديث اصلاً بخلاف
 ما ذكرنا والله تعالى اعلم بحقيقة الحال -

قول لا ينبغي لعبدى اذ لعبدى انا خير من يونس اي ليس لاحد
 ان يقول ذلك افتخاراً وتفوقاً او اما التحديث عن نعم الله لمن انعم
 الله تعالى عليه شكراً او التحديث بامر الله تعالى طاعة فلا شك في جواز
 وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اناسيد ولد ادم من هذا القبيل لان
 قبيل الافتخار ولد لك قال صلى الله تعالى عليه وسلم عند ذلك ولا فخر
 والله تعالى اعلم -

قول هو اعلم منك اي في بعض العلوم وقول موسى ايضاً صحيح
 بالنظر الى بعض العلوم فلا يلزم الكذب في كلامه وهذا هو مقتضى كلام
 الخضر الذي سيجئ والله تعالى اعلم -

قول قال موسى اي رب كيف اذ به فيه بيان شرف العلم وانها
 يطلب زيادته دائماً وكيف فيه قوله تعالى لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم
 قل رب زدني علماً -

قول فانطلقا بقية يومهما وليلهما هي اما بالنصب على بقية او
 بالجر على يومهما ويعتبر اضافة بقية الى مجموع اليوم والليلة لا الى كل
 واحد اذ هما قد انطلقا تسامرا الليل ويحتمل العطف على البقية ويكون
 الجواز والله تعالى اعلم -

قول فقال له الخضر اني بارضك السلام قال انا موسى جواب من
 اسلوب الحكيم وتنبيه على ان الذي ينبغي ان يكون اهم هو السؤال عن
 سلم لا عن كيفية تحقق السلام في تلك الارض والله تعالى اعلم -

قول فيك ابو بكر وبك الثاني يحتمل التشديد والتخفيف وعلى الاول
 كان الناس لشدة بكائه ترحموا عليه فبكوا وعلى الثاني فهو معنى وزاد في
 البكاء واستمر عليه ونحو ذلك والمقصود التأكيد والله تعالى اعلم -

قول قال امر معاوية بن ابي سفيان سعداً فقال ما منعك ان تسب
 اباك

ابا تراب هذا الكلام يربح في اذنه امره بالسب لانه سأل عن سب ابي تراب
 سببه نعم لعل مراده بالسب تحطيته ونحوه مما يجوز بالنسبة الى اهل
 الاجتهاد لا اللعن وغيره وسببه ما جرى بينهما وذلك يصير سبباً لبعض
 الكدورات المفضية الى مثل هذا على مقتضى طباع البشرية وهم كانوا
 بشر والله يغفر لنا ولهم والله تعالى اعلم -

قول فلم يكمل من النساء غير مريم اي فمن تقدم والافه وقته
 صلى الله تعالى عليه وسلم كمل من النساء خديجة وفاطمة وعائشة وغيرهن
 والله تعالى اعلم ولعل المراد من الكمال الوصول الى مرتبة منه فلا يشك
 الكلام بام موسى عليه الصلوة والسلام والله تعالى اعلم -

قول يسالنيك العدل في ابنة ابي قحافة الظاهر من سوق مسلم
 هذا الحديث بعد حديث ان الناس كانوا يتحرون بهذا ايامهم يوم عائشة
 انه حمل العدل على التسوية في اهداء الناس الهدايا بان يامرهم النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك ويترك التقييد بيوم عائشة وهو
 الاقرب واما حمل على التسوية في المحبة فذاك بعيد اذ ليس ذلك في
 اختيار احد حتى يكلف به ويسال عنه والله تعالى اعلم -

قول لا سهل فيرتقى ولا سهل فينتقل قلت مقتضى العطف
 والمقابلة ان يكون قولها لا سهل ولا سهل صفة لشئ واحد اما الجبل
 او اللحم لكن المعنى لا يسا عد الاجعل لا سهل صفة الجبل والسهل صفة
 اللحم ولا يخفى ما فيه من الفك والركاكة فالوجه ان يحمل قولها لا سهل
 على انه صفة للحجر باعتبار المكان والمحل والنسبة مجازية ولا سهل
 صفة للجبل باعتبار الحال فالنسبة مجازية فافهم والله تعالى اعلم -
قول ان لا اذره اي لا اترك الخبر بل اذكرة بتمامه فيفضي ذلك الى
 الظويل الممل وهذا منها بيان لحال الزوج بالاجتهال وكان التعاقد
 كان على ما يحرم الاجتهال والتفصيل فلا يرد ان هذا مخالف لمقتضى
 التعاقد -

قول ولا يوجب الكف اي التي ليعلم البتة اي المرأة المبتوتة المفترقة
 عندها فالمطوب ذم الزوج بانه لا يدرى عن اهله لاني الاكل ولا
 في الشرب ولا حالة النوم والله تعالى اعلم -

قول مالك خير من ذلك اي خير مما يمدح به
قول فلو جمعت كل شئ على صبغة النكاح والخطاب بالفتح اي
 ايها المخاطب المعلوم او بالكسر اي ايتها المخاطبة لان الكلام كان مع
 النساء ويحتمل ان الصبغة للمؤنث الغائب بسكون التاء على بناء المفعول
 والناث لما في كل شئ من الكثرة وقولها ما بلغ اي كان الفضل المتقدم
 والله تعالى اعلم -

قول ان قلت ذلك ان كان لي وزن له الخ لفظ قلت يحتمل الخطاب
 والتكلم وجزاء الشرط محذوف اي فهو قريب او غير بعيد او نحو ذلك
 وقوله ان كان بتخفيف ان المشددة اي ان الشأن كان الخ لتعليل الجزاء
 وكان الكلام في فضله باعتبار علم الكتاب فلا اشكال بعثمان وعلى و
 نحوهما رضي الله تعالى عنهم والله تعالى اعلم -

قول حتى قد رمكة فاتي المسجد والتمس النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم ولا يعرفه الخ لا يخفى ان هذه الرواية في قضية ابي ذر غير موافقة
 للرواية السابقة في قضيةه وتبين ان يقال في التوفيق لعله ما تيسر له في
 تلك الليلة سماع القرآن وتحقيق امور اليمان كما ينبغي فبعد رجوعه
 من بيت ابي بكر تلك الليلة اراد ان يدخل على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 فها هو التحقيق ذلك الامر وما سبقه معرفة بيته صلى الله تعالى عليه وسلم
 ليدخل عليه ولعله نسي بيت ابي بكر ايضاً كما هو حال بعض الغرباء
 فقد يشتهى على البعض بيوت البلدة التي ما عهدوها فبقي متحيراً في
 ذلك ملتسماً لبيته صلى الله تعالى عليه وسلم وهو لا يعرف البيت ولعل
 هذا هو محل قوله فالتمس النبي اي طلب ان يدخل عليه صلى الله تعالى
 عليه وسلم فالتحقيق مطووبة ولا يعرفه اي لا يعرف بيته وكراهة
 ان يسأل عنه اي لما سبق له في السؤال او لا فعلم منه ان السؤال عنه
 لا يفيد للمطوب بل يؤدي الى الهلاك بلا فائدة ولعل ما سبق في الرواية
 السابقة من قول ابي ذر ثم عذرت ما عذرت اشارة الى هذه الايام التي هي
 ايام التماس الدخول عليه لتحقيق المطوب والله تعالى اعلم -

قول وكان يقال له الكعبة البمانية والكعبة الشامية اي يقال
 لاجل وجود هذا البيت الاسمان على الكعبتين احداهما على تلك الكعبة
 والثاني على الكعبة المتعارفة حتى يحصل التميز بينهما في الاطلاق وقوله

ابا تراب هذا الكلام يربح في اذنه امره بالسب لانه سأل عن سب ابي تراب
 سببه نعم لعل مراده بالسب تحطيته ونحوه مما يجوز بالنسبة الى اهل
 الاجتهاد لا اللعن وغيره وسببه ما جرى بينهما وذلك يصير سبباً لبعض
 الكدورات المفضية الى مثل هذا على مقتضى طباع البشرية وهم كانوا
 بشر والله يغفر لنا ولهم والله تعالى اعلم -

له ولهذا الحديث
 تقديره وفي اثناء الله
 تعالى في حاشيته على
 البخاري في كتاب الجواز
 - ١٢ -

صلى الله تعالى عليه وسلم انت مريحي من ذى الخصلة والكعبة اليمانية و الشامية اى ومن هذين الاسمين الحاصلين لجيل وجود ذى الخصلة والله تعالى اعلم

قوله ما سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لحي يمشى انه فى الجنة الا لعبد الله بن سلافة يجتعل ان الحصر والنظر الى خسوس الابطوط وهو لفظ انه فى الجنة او بالنظر الى خصوص الحالة وهى حالة المشى او بالنظر الى ما والحاصل ان لفظه انه فى الجنة حالة المشى لا يمكن الا فى حقه ولا يحتمل ان يحصر بالنظر الى السماء وهو الذى اختاره النووى والله تعالى اعلم

قوله وفيها شريح حسن الهيئة الخ لعله دخل فى المجلس بعد الفراغ من الصلوة ثم قال القوم فيه ما قالوا بعد قيامه من المجلس كما قالوا قبل دخوله فى المجلس وهذا يحصل التوفيق بين الروايتين والله تعالى اعلم

قوله لعل الله اطلع على اهل بدار فقال اعلموا ما تشتموا اظهار الكمال الرضى عنهم وانه لا يتوقع منهم من الاعمال بحسب الاعمال لا غلب لا الخير فهذا اكتابة عن كمال الرضى عنهم وعن صلاح حالهم وتوفيقهم غالباً على الخيرات وليس المقصود الاذن لهم فى المعاصى كيف شاءوا والله تعالى اعلم

قوله تسبق شهادة احداهم بيمينه ويميته شهاده اى انهم كثر كذبهم يرون ان الناس لا يقبلون شهادتهم فيحتاجون لذلك الى الحلف عند الشهادة حتى يرجون به الشهادة بين الناس فتارة يقدمون الحلف على الشهادة وتارة يؤخرونه عن الشهادة والحاصل ان هذا الكلام كناية عن فشوا الكذب بينهم والله تعالى اعلم

قوله يشهدون قبل ان يستشهدوا واغفلت الناس لا يطالبون منهم الشهادة لعلهم انهم ليسوا بشهداء وهم يشهدون مع ذلك زوراً والله تعالى اعلم فهذه اكتابة عن شهادة الزور وما ورد من مدح الشهود بهذا الاخوان فهو بمعنى انهم يظهرون شهادتهم عند الطلب متحيزين الذى لى شهادتهم فيتحيزون لذلك والله تعالى اعلم

قوله لا يبق من هو على ظهر الارض و لعل من علم بحياته كالبليس لعل من تلك الساعة على ظهر الارض وعلى هذا الحديث لا يتانى فى حياة خضر لوقرهنه والله تعالى اعلم

كتاب البر والصلة

قوله لم يتكلم فى المهد الا ثلاثة و لعل الثلاثة كلهم كانوا فى المهد وقت الكاهن وشاهد يوسف ما كان فى المهد وقت التكلم وكذا الصبي وقصته اصحاب الاخذ وداو المراد بقوله فى المهد اى فى غير اوان الكلام اوفى حال الرضاع بطريق الكناية وعلى هذا قل لعل شاهد يوسف بلغ اوان الكلام فى الجملة و ان لم يكن بلغ اوان ذلك الكلام الذى تكلم به وكذا غيره والله تعالى اعلم

قوله ان ابراهيم الصلة الولد اهل ذى ابيه الظاهر ان المعنى ان اكل البر اعظمه ان يبرأ به بحيث يصل اهل ذى ابيه تقيماً لبره وعلى هذا فابراهم لا يخلو عن تجريد والا فلا يستقيم اضافة البر بربى يستبغى اضافته الى البار اذ اسم التفضيل يضاف الى جنسه وقوله صلة الولد كناية عن كونه يصلهم تقيماً لبر الوالد والا فبأ لا تقصير على براهه لا يحصل افضل البر ويحتمل ان يكون المراد ان تمام البر وكما له ان يصل اهل ذى ابيه فقوله ابراهيم كناية عن كماله وتمامه وعلى الوجهين فلعل الاقتصار على الوالد للتنبيه بالادنى على الاعلى لان بر الام اكمل اولان ود الام قد يكون فى غير محلها لنقصان عقل النساء فلا يكون وصل ذلك مؤكداً بخلاف عادته والله تعالى اعلم

قوله ان الله تعالى خلق الخلق حتى اذا فرغ منهم الخ لم يحتمل ان المراد خلق السموات والارض وغيرها ذلك مما ذكر الله تعالى فى قوله قل انكم لتكفرون بالذى يخلق بخلق الخ حتى الى اخر ما ذكر وذلك لان ما ذكره هناك مبدأ الخلق و

عنه قوله فى الحديث الثالث نعم وايك هذه الكلمة للتعجب لا للحلف وللهذا نظا ترك كثيرة فى كلام العرب واكثر الناس يخطئون فى فهمها - عبد المتواضع

مشكاة وليس المراد خلق الاحاد اذ هي ماقت بعد ويمكن ان المراد بخلق الخلق خلق نوع المكلف من نوع الانسان والجن فقط ولو حمل على احاد الانسان بالنظر الى ظهورهم يوماً بالمتناق كان ممكناً والله تعالى اعلم

قوله وكونوا عباد الله اخوانا كانه اجمال لكل ما يتعلق بالمعاملة بين المسلمين بعد ان سبق تفصيل البعض تنبيهاً على تعبير التفصيل والمعنى كونوا اخواناً فيما بينكم فى المعاملة ولكن لما كان بعض الاخوان ربها ان اخوتهم تصير سبباً للمعاونة فيما لا ينبغي ازال ذلك بقوله عباد الله تنبيهاً على ان الاخوة مطلوبة مع مراعاة طاعته تعالى بل هى الاله كما يقتضى ذلك التقدير فالمطلوب الجمع بين كونكم عباداً لله فلا تخلو بطاعته وكونكم اخواناً فى المحبة والمعاونة فى الخير فهذه الكلمة من جوامع الكلم ولو اخذ الدنيا بتمامها بهذه الكلمة تكفيهم

قوله هل لك عليه من نعمة تربها اى هل اوجبت عليه حقاً من النعم الدنيوية تذهب اليه لتربها اى تملكها وتستوفى فيها هذ اذا حصل الرب على المالكية وان حصل على التربية والاصلاح فمعنى تربها تقوم بها وتستجى فى تقيمها واصلاحها اى هل هو مملوك او ولدك ممن هو فى نفقتك وشفتك لتحسن اليه فلا يردان سبق نعمة من الذهب لا يحل بل هو انتم واكمل نما الخ سبق نعمة من المزرعى الزائر فافاد لهذا السؤال والله تعالى اعلم

قوله يا عبادى كلكم ضال فبه وفى مثله من قوله كلكم جائم ونحوه اشارة الى تسوية الكل فى هذه الامور فلا ينبغي لبعضهم ان يطعم فى بعض هذه الامور وفيه اشارة الى التبتل عن الخلق وفيما بعد اشارة الى ان الحاجة فى الكل اليه تعالى فلا بد من التبتل اليه وتفويض الامور بالكلية اليه فسمجان المنفرد بالتحريك الغنى بالكلية والحاجة اليه بكل بالكلية

قوله فاذا اخذه لم يقبلته اى لم يطلقه وهو كناية عن الاخذ بكل وجه اى لا ياخذ به بحيث يكون مطلقاً من وجه وما اخذاً من وجه بل ياخذ به بحيث لا يبقى مطلقاً اصلاً والله تعالى اعلم

قوله ان اشرف الناس منزلة اى من شرفهم وقالوا مثال هذا الباب وهون حوخير الناس و اشرف الناس محمول على التبعية والمراد فلا ينبغي فى الكلام الشديد مع احد لئلا يتقيد الناس بذلك او المراد ان هذ الرجل من جملتهم فينبغ الا لانه معه فى القول خوفاً من شرفه والله تعالى اعلم ويحتمل ان معنى من ودعه الناس هو من تركوا تعرضه بما فيه من الشر ولا يظهروا ذلك عنده خوفاً من شرفه وهذا الرجل منهم فلا ينبغي لى تعرضه بالقول الشديد ونحوه والله تعالى اعلم

قوله بافجاد من عنده هى بفتح الهجزة جمع فجدة بالحركة وهو متاع البيت من فراش ومفارق ومطور

قوله لمن اصاب من الخير شيئاً ما اصابه هذ ان اللام فى لمن اصاب مفتوحة وما فى ما اصابه نافية قال القرطبي معناه ان هذين الرجلين ما اصابا منك خيراً وان كان غيرهما قد اصابه لكن تنزىل هذه المعنى على اعراب الكلام فيه صعوبة ووجه ان اللام فى لمن هى لام الابتداء وهى متضمنة للقسم ومن موصولة مرفوعة بالابتداء وصلتها اصاباً على ما مضى فى اصاب وما بعد متعلق به وخبره مخذوف تقديره والله لرحل اصاب منك خيراً فترى اونا جرت ثم نفي عن هذين الرجلين اصابة ذلك الخبر بقوله ما اصابه هذان ولا يصح ان يكون ما اصابه خبر لمن المبتدأ لخواه عن عائد يعود على المبتدأ واما الضمير فى اصابه فهو الخبر كما فى قوله يصح ما قلنا والله تعالى اعلم انك قلت والوجه عندى جعل من شرطية مبتدأ خبره جملة الشرط كما هو مذهب اهل التحقيق وجزاء جملة ما اصابه هذان والحاجة فيه الى العائد على من كما قرره المحققون والمعنى اى ارباب اصاب شيئاً من الخير فلا يصيبه هذان والمقصود بيان ان اصابة هذين للخير يبلغ يد عائتك الى حد الامتناع فلا يتحقق وان فرض اصابة الخبر اى حد كان وهذا معنى صحيح واعراب واضح بلا اشكال واما ما ذكره فلا يخلو عن التكلف فى الاعراب والبعدى المعنى بل عدم ارتباط الجملتين بظهور ذلك للتأمل والله تعالى اعلم

قوله فقال لا اشيعر الله بطنه المعلوم من حال معاوية بين يديه ان الله استجاب فيه دعاء نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم و لعل سببه والله تعالى اعلم انه ترك احابة دعوة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واجابة دعوة واجبة على الفور حتى على المصلحة فى الصلوة لقوله تعالى استجبوا لله وللرسول

خلق الانواع الاحاد وخلق الانسان

اذا دعا كما يحببكم فصار مستحقاً للدعاء عليه ودعاؤه على المستحق يستجاب بعينه وعلى غير المستحق يصير رحمة كما قال فأيما أحد دعوا عليه من امتي بدعوة ليس لها باهل ان تجعلها ظهوراً الخ فلا منافاة بين الحديثين والله تعالى اعلم وهذا ما اشار اليه كثير من المحققين واما ان قال انه ما كان مستحقاً للدعاء فلعله يقول ان الاستجابة في حق معاوية لان هذا الدعاء كان قبل الاشتراط على الله تعالى وان الاشتراط كان في نحو اللعن وغيرها من امور الآخرة وهذا ادعاء ببعض مصائب الدنيا والثاني بعيد الحديث التسمية والله تعالى اعلم-

قول ان الرجل يصدق حتى يكتب الخ صيغة المضارع اعني يصدق للاستقرار اي يدوم على الصدق ويسقى عليه وكذا قوله يكذب فيما بعد - **قول** ان الصدق يهدي الى البراي يجعل الرجل باراً متصفاً بالبر حيث ان الصدق يركم في الرواية الآتية ويحتمل انه يهدي الى سعي صالح الاضلال والاختراز عن سببها اذا الذي يلتزم الصدق على نفسه اذا سئل عنه هل فعلت لا يمكن له ان يجيب بخلاف الواقع فلا بد له ان يأتي بفعل يصلح لظهار ولاياتي بما لا يصلح لذلك واما الكلاب فيجترى على ما يريد اعتماداً على انكاره عند السؤال عنه ويحتمل ان يكون الصدق سبباً للتوفيق لصالح الاعمال والكذب بالعكس يجعل الله سبحانه وتعالى اياها كذلك -

قول وهل ترى بي من جتوت قلت والمسكين من تغير الحال عليه ما ذري ان هذه الكلمة منه عين الجنون نسأل الله العفو والعافية - **قول** فقال ابو موسى والله ما متنا الخ قال القرظبي يعني ما مات معظم الصحابة حية وقعت بينهم الفتن والمحن فرمى بعضهم بعضاً بالسهام وقتل بعضهم بعضاً ذكر هذا في معرض التأسف على تغيير الاحوال وحصول الخلاف لمقاصد الشرع من التعاطف والتواصل على قرب العهد وكما لم يذكر انتهى -

قول فلم تجد عندي غير تمرة واحدة قلت وفي الرواية الآتية ثلاث تمرات ولعل وجه التوفيق ان معنى فلم تجد عندي غير تمرة واحدة اي لنفسها فانها قسمت الثلاثة لنفسها منها واحدة والله تعالى اعلم **قول** ثم يوضع للقبول في الارض الخ قيل غالب الناس يحبهم بعض دون بعض قلت غالب الناس اوساط بين الطائفتين ليسوا من المحبوبين ولا من المبغوضين - **قول** قال بابيك انت اي انت مفدي بابيك -

كتاب القدر

قول ويوم يارب كل مات معطوف على جملة يجمع خلق فلا يلزم ان يكون الامر بعد الفخ فلا ينافي الحديث الروايات الآتية والله تعالى اعلم -

قول فقال من كان من اهل السعادة فسيصير الى عمل اهل السعادة يحتمل ان يقرب فسيصير بالتشديد ليكون موافقاً لقوله فييسر لفظاً ومعنى ويحتمل ان يقرب بالتخفيف والله تعالى اعلم -

قول بين لنا ديننا كنا نمتنا خلقنا الان اي بين لنا عقيدتنا في مسئلة قدر الافعال بياناً واضحاً وافياً ولا تعتمد في البيان على سابق علمنا بل نزلنا في التوضيح في البيان والمبالغة فيه منزلة من لا علم له بشيء كانه خلق الان فيبين لنا بيانه قال القرظبي كانا خلقنا الان يعقناهم غير علمين بهذه المسئلة فكانهم خلقوا الان بالنسبة الى علمها وفاقبديته استدعاء اوضح البيان -

قول صرف قلوبنا على طاعتك كلمة على متعلقة بصرف لكن يتضمن معنى التثبيت -

قول يولد على الفطرة كان المراد بالفطرة خلواً للذهن عن الشبهة المبتدعة للذهن عن قبول ملة الاسلام وذلك لان الخلو عن تلك الشبهة يوجب للانسان كانه على الملة لان الملة لسلاستها اذا لم يكن للانسان مانع عنها يسارع الى قبولها والله تعالى اعلم -

قول لا تبدل خلق الله الآية فان قلت هذا مناف للحديث فان يفيد التبدل لخلق الله ظاهر المأ فيه من قوله ابواه يهودان فانه يفيد ان ابويه يغيرانه عما خلق عليه قلت يحتمل ان هذا انفي بمخرج الفهم على حد لارفت ولا فسوق ولا جدال في الحبر ويحتمل ان المراد انه ليس بجدل تبدل خلق الله يجعل الولد مولوداً اعلى غير الفطرة فان خلق الله هو ان يكون الولد مولوداً اعلى لفطرة لا دائماً عليه وليس لاحد ان يعبد ذلك

يجعل الولد مولوداً اعلى غير الفطرة والله تعالى اعلم -

كتاب الذكر

قول يقول الله عز وجل من جاء بالحسنة الخ قلت لوجعلنا هكذا الحديث تفسير الحديث ان رحمتي سبقت غضبي لكان له وجه فانظر الى آثار رحمة الله واثار غضبه ايها الغلب اكثر ولو ضمنا الى ذلك نعمة اليجاد من العدم الى الوجود الكامل مع ما يحتاج اليه من الآلات والاسباب فهذه نعمة سبقت الاستحقاق من العبد والعبد فظهر معنى هذا الحديث ظهوراً تاماً والله تعالى اعلم -

قول قد خفت اي ضعف - **قول** اذا ادان يدعوب دعوة دعائها وان اراد ان يدعوب دعوا دعوتها فانه امراد بالدعوة المرددة من الدعاء لان هذا الوزن للمرة واما الدعاء فاسم جنس يطلق على القليل والكثير واطلق ههنا على ما فوق الواحد اي ان اراد المرة من الدعاء فيكتفي بهذه الدعوة اعني اللهم اتنا في الدنيا الخ وان اراد اكثر من ذلك ياتي بهذه في ذلك فلا يترك هذه الدعوة قط والله تعالى اعلم -

قول كلمتان خفيفتان الخ الظاهر ان كلمتان خير مقدم وقوله سبحانه الله والحمد لله الخ مبتدأ لان قوله سبحانه الله الخ اريد به اللفظ فيكون معرفة وكلمتان نكرة ولا يجعل المبتدأ نكرة مع كون الخبر معرفة الا في موضع هذا ليس منها وعلى هذا افتقروا الخبر للتشويق على حد ثلاثة تشويق الدنيا البيت ويحتمل ان يكون خبره محذوقاً والتقدير عند الله كلمتان او في الاثر كلمتان ونحو ذلك وعلى هذا فسبحان الله الخ بدل وبين ان خبره من رفيعته ههنا سبحانه الله الخ والله تعالى اعلم -

قول قلت ناقح حظلة الخ في الحديث دليل واضح على ان الشك في الأيمان ليس بكفروا نبي الكفر الشك في المؤمن به وفرق بينهما فافهم **قول** ان رحمتي تغلب ما لا انه يعامل بالرحمة ما لا يعامل بالتعذيب لما سبق من حديث من هم بالحسنة واما لان مظاهر الرحمة في العالم اكثر من مظاهر الغضب حيث ان الملكة كلها مظاهر للرحمة واكثرهم اكثر خلق الله وكذا ما خلق الله في الجنة من الحود والولدان وغير ذلك والله تعالى اعلم -

قول لمن قدر الله عليه الخ كانه لم يقل ذلك شكاً بل قال لانه كحقه من شدة الحال ما غير عقله وصيرة كالمجنون المبهوت فلم يدرك ما ذاك يقول وماذا يفعل وهكذا حال العاجز المنتحبر في الامر يفعل كل ما يقدر عليه في ذلك الحال ولا يدري انه ينفعه ذلك امر لا والله عز وجل **قول** اعلم ما شئت فقد غفرت لك الظاهر لكما لفضل الانسان على التواب الي بابيه في كل ان وتنبه له على التزام التوبة حين الابتلاء ببلاء المعصية وليس ذلك باذن في المعصية والله تعالى اعلم -

قول قد غفرتك حدك اي ما زعمت انه حد والافالحد لا يغفر بالصلوة بل يجب اقامته بعد الصلوة والله تعالى اعلم -

قول نامي بصدره اي نهض به مع ثقل ما اصابه من الموت ليقرب الى ارض اهل الخيرو فيه دليل على صحة توبته وصدق رغبته -

قول ويضعها على اليهود الضمير لا مثال الجبال لا لامتثال الجبال التي كانت على المؤمنين ومعنى وضع امتثال الجبال على اليهود وانه تعالى لا يغفر لهم ذنوبهم التي هي امثال الجبال فكانه وضعها عليهم لا انه يضع عليهم ذنوب المؤمنين لانه يخالف قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت ويمكن ان يقال معني ولا تزر الخ انه تعالى لا يعذب حياً ولا يعاقبه بنزاه غيره لانه لا يحبس عليه ذنب غيره وههنا اليهود يجعل عليهم ذنوب المؤمنين بسبب كفرهم وذنوبهم جزاء لهم على كفرهم وذنوبهم فصار الحمل من جملة الجزاء على ذنوبهم فافهم والله تعالى اعلم وعلى هذا فيمكن ان يقال على ظاهر **قول** يقول في النجوى قال سمعته يقول يدني المؤمن من ربه يريد ان هذا الحديث في النجوى لما فيه ذكرنا يجري بين المؤمن وبين الله تعالى من المسارة يوم الحساب والله تعالى اعلم -

قول ويشتر الذي ذكر الله ما خلقنا تخلفنا عن الغزو اذا اظا هر حينئذ ان يقال وعلى الثلاثة الذين تخلفوا الا خلفوا لانه يوههم ان النبي صلوات الله تعالى عليه وسلم خلفهم عن الغزو ومع انهم تخلفوا بانفسهم فهو من تقوير المعصية عليهم يقتضى تخلفوا والله تعالى اعلم كما لا يخفى ان ما قرره العلماء

له فلا يشك في حديث ابن بلعاء من كل القبيض الحسن والباقون يدخلون النار والله تعالى اعلم منه

في تحقيق معنى التوبة وكذا ما يقتضيه كثير من الأحاديث هو أنها
 تتحقق بأدى نزوع وانها اذا تحققت بشرائطها ترد عند الله تعالى
 وهذا الاوافق ما يقتضيه هذا الحديث من حال هؤلاء الثلاثة قد
 يمكن ان يقال ذلك حال العوام على العموم وهذا المذكور في هذا الحديث
 حال الخواص فلا اشكال اذ لا يقاس حال الخواص في امثال هذه
 الاشياء بحال العوام او يقال كانت توبة مقبولة عند الله حين وجبت
 منهم بشرائطها لكن التوقف كان في امرهم من حيث نزول الوحي
 بقبول توبتهم وهو امر زائد على نفس التوبة والله تعالى اعلم.

قوله ان تصل عليه وقد نهاك الله ان تصل عليه قبه انه كيف يجوز
 لعسر وان يقول ذلك او يعتقد وفيه اتهام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 بارتكاب المنهي عليه قلت لعده جوز النسيان والسهو فارد ان يذكر
 ذلك ويمكن تنزيل الاستفهام على الجملة الخالية بناء على ما قالوا ان
 القيد لاخير في الجملة هو مناط الاثبات والنفي فصار المطلوب هل
 نهاك الله ام لا ولم يقل ذلك للتردد منه بين النهي وعدمه بل ليتوسل
 به الى فهم ما ظنه نهياً والله تعالى اعلم ويؤيد الثاني رواية الترمذي
 اليس قد نهي الله ان تصل على المنافقين اي بيّن لي ان الذي اظنه
 نهياً اني هو ام لا فافهم.

قوله ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها لانه ليجوز
 الظل ولا شمس قلت يمكن ان يقال انه ظل قضي وان الظل يكفي في
 تحقيقه النور وان لم يكن هناك شمس والنور من تحقيق فافهم.

قوله وطوله ستون ذراعاً الظاهر انه الذراع المتعارف في ذلك
 الزمان فانه الذي يحصل به البيان وقيل بل ذراع ادم وليس بشيء
 اما اول فلانه لا يحصل به البيان قطعاً الا اذا كان ذراع ادم متعارفاً
 فيما بين الناس واما ثانياً فلانه يجمل باعتبار الاعتدال الاعضاء فلو فرض
 الانسان ستين ذراعاً بذراع نفسه لكان ذراع اقل شيء ولا يتحقق
 فيه الاعتدال قطعاً فلا وجه للقول بان صورة ادم كانت كذلك وثالثاً
 يلزم ان يكون ذراع ادم مختلفاً في المنافع اذ يلزم ان يكون قصيراً جداً
 بالنظر الى تمام مقامه وذلك يجمل بالمنافع التي خلق الذراع لها
 كما لا يخفى.

قوله فما لي لا يدخلني الاضعفاء الناس اي فما لي لا افتخر عليك
 والحال انه لا يدخلني الا اولياء فان ادركتهم ومنزل
 ضيا فيهم والله تعالى اعلم.

قوله اليس قد وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً الظاهر ان اسم
 ليس ضمير الشأن والا فالظاهر انتم كما لا يخفى.

قوله ما اسالكم عن الصغيرة واركبكم للكعبة ههنا من صبيغ
 التعجب تعجب من حالهم في انهم يبعثون عن الصغيرة كأنهم يقصدون
 الاحتراز عنهما مع احتراءهم على ارتكابهم الكبائر وهذا الكلام منه رحمة الله
 تعالى على وفق ما قال ابو عبد الله بن عمر حين سأل عن دم البعوض
 يصيب الثوب فقال عبد الله بن عمر انظر الى هذا يسأل عن دم البعوض
 قد قتلوا ابن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رواه الترمذي في
 فضائل حسين.

قوله وليس به الدين الا البلاغ الاستثناء منقطع اي ليس بالبأعث
 له على هذا المقال الدين بل يكون البلاغ والله تعالى اعلم.

قوله فاذا جاءوها نزلوا فلم يقتلوا بسلاح الخ كأنهم يقتلون
 اولاً الكفرة حتى اذا غلبوهم يقصدون البلدة فيدخلون فيها لا قتال
 ثانياً عند دخولهم البلدة والله تعالى اعلم وبهذا يتدفع ما يتخيل من
 التناقض بين هذا واكسب من منهم من القتال والله تعالى اعلم بحقيقة الحال.

قوله اخسأ فلن تعد وقد كانه ما اتى بالخببي على وجهه لان
 الخبيبي كان تمام الالية وهو قوله تعالى فارتقب يوم تأتي السماء بدخان
 مبين وهو ما اتى بلفظ الدخان منه تماماً فكيف بالباقي فذلك قال
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلن تعد وقد ركب يعني هذا الذي اتيت به
 من الامر الناقص جداً هو قدر الساحة الكاذب ولا تقدر تجا وقد ركب
 والله تعالى اعلم.

قوله انه لن يرى احد منكم ربه حتى يموت هذا يدل على ان كل
 من يدعي ذلك فهو كاذب ولا يدل على انه صلى الله تعالى عليه وسلم
 لم يره ليلة المعراج ان ثبت لقوله احد منكم والله تعالى اعلم.

قوله فخفض فيه ورفع حتى ظنناه في طائفة النخل اي بالغ

له والخبر
 انهم كيف
 يقولون
 في هذه
 الصلوة في
 ركوعه
 فانه لا
 يجزي الركعة
 في هذه
 الصلوة الا
 بعد الصلاة
 ان الركعة
 فكل ركعة
 يقولون
 ان ركوعه
 ادم عليه
 السلام
 كان هكذا
 والله تعالى
 اعلم
 على وصي
 الصلوة
 في بيعة
 حنابلة
 انهم

في تقريبه واستعمل فيه كل من خفض ورفع حتى ظنناه لغاية
 المبالغة في تشديده انه في طائفة من نخل المدينة وقيل ههنا بتشديد
 فاء خفض ورفع اي احقره مرة بانه اعوردها من على الله وانه ينحدر
 امرة وعظمه بجعل الخوارق بيده او خفض صوته بعد لقيه لكثرة التكلم
 فيه ثم رفع بعد الاستراحة ليبلغ كاملاً قلت والمعزيان لا يناسبهما
 الغاية فالوجه هو المعنى اول الذي ذكرنا والله تعالى اعلم.

قوله اخوفني عليك قويل النون بدل عن اللام واللام اخوف لي
 قلت يؤيده رواية الترمذي باللام.

قوله ان يخرج كلمة ان شرطية وقوله فامرؤاى بكل امرء من استعمال
 الشكر في العموم مثل عامت نفس.

قوله كعبا سيب النحل اي كعبا سيب النحل يعا سيبه.

قوله لا يدان لاحد الا قوة قلت وكانه لان الله تعالى ما اراد موتهم
 بريح نفس عيسى عليه السلام والما كانت حاجة الى قتالهم.

قوله الا عظماً واحداً وهو عجب الدنيا الخ ظاهر هذا الحديث يفيد
 انه لا يتعد الا لشئاً بامرة وان البعث ليس ايحاً اجد يد من كتم العاد
 المحض بل هو جمع الاجزاء المنفردة وهو الذي يفيد ظاهر قوله تعالى رب
 اني كيف تحي الموتى الية والله تعالى اعلم.

قوله اذا نظر احدكم الى من فضّل عليه في المال الى اخوة ضمير فضل
 الاول راجع الى من وعليه لحد كونه فضل لثاني لحدكم وعليه من.

قوله فقال رجل مسكين قد انقطعت لي الحبال الخ يلزم على ظاهره انه
 كذب فكيف يتكلم به الملك فلعل المراد به انه رجل كذا او كذا بالنظر الى
 يظهر للخطاب اذا نظر الى حاله فظاهراً من المعنى ان الرجل كذا او كذا
 فيما ترى ويظهر لك من حالي ويمكن ان يقال ان الله تعالى ايا حله التكلم
 بالكلام المذكور لمصلحة الابتلاء كما ابا ح مثله لدفع الظلمة من المظلوم
 او لمصلحة بين الناس ونحوه والحاصل ان الله تعالى يبيد لبعض المصالح
 التكلم بما ظاهراً كذب او كذب بالحقيقة ايضاً فحين ابيح ذلك فلا
 اشكال على المتكلم بذلك لانه ما اتى الا بما يحار له فلا اثر عليه ولا يقدح
 ذلك في عصمته عن المعاصي لان هذا التكلم في حقه ليس بمعصية بل
 ما امر الله تعالى به عينا يصير واجباً وطاعة فإين المعصية والله تعالى اعلم.

قوله ولا اراها الا الفاء وهذا الحديث وحديث الضمير الذي سبق
 في الصحيح يفيد ان بقاء ما مسخه الله تعالى من الاقوام قد سبق تخلف
 في الصحيح دل على انه لا يبق له ولا يبق له نسل ووجه التوفيق ان هذا الحديث
 وحديث الضمير يمتثل ان يكونا قبل العلم بانه لا يبق له على سبيل الاحتياط
 والتخمين كما يدل عليه سوق هذا الحديث وحديث الضمير ويحتمل ان
 يكون المراد بيان المجانسة بان تلك الاقوام مسخت قاراً تاخذ القار المعثور
 بعض طباعها وتعلم منها فلذلك القار المعثور يشرب بعض الالبان
 دون بعض وكذا حديث الضمير بان بعض الاقوام مسخت ضمناً فينبغي
 ان يترك الضمير المعثور للمجانسة بالمسوخ لان الموجود عين المسوخ
 والله تعالى اعلم.

قوله لا يلدغ المؤمن من اخرى ليس من شأنه على مقتضى ايمانه ان
 يصدق الكاذب الذي ظهر كذبه مرة ثانية فيجذب في المرتين لقوله
 تعالى ان جاءكم فاسق بنية فتدينوا وهذا هو مورد الحديث واما الاختلاف
 بوجه اخر والغفلة عن الدنيا فهو شئ اخر سيما اذا كان طبعاً فلعل ذلك
 هو المراد بها وورد ان المؤمن غير كريم والمنافق خب لئيم والله تعالى اعلم.

قوله اسر بنا ليلتنا كلها حتى قام قائم الظهيرة الغاية ليست غاية
 لاسراء الليلة بل غاية لحد وفيدل عليه السياق اي وسرنا النهار حتى قام
 قائم الظهيرة اي وقف لظل الذي يقف عادة عند الظهيرة حسب ما يرى
 ويظهر فان الظل عند الظهيرة لا يظهر له سرية حركة حتى يظهر بمراى
 العين انه واقف وهو سائر حقيقة والله تعالى اعلم.

قوله واكثر ما كان الوحي يوم توفى الظاهر انه اراد باليوم الوقت و
 معنى به عن اخر العصر طلقاً والله تعالى اعلم.

قوله تسخنها اية مدنية ومن يقتل الخ وجه الجمع بين هذه
 الرواية السابقة انه اجاب عما يظهر من التعارض بين الايتين وعدم
 موافقة اية الامن تاب لمذ هبة بوجهين احدهما ان اية ومن يقتل في
 المؤمنين اية الامن تاب في المشركين كما هو مقتضى شأن النزول و
 الثاني ان المناخرة منها نزولاً تسخت المتقدم منها وقد علم

والله تعالى اعلم.

۳۲۶ قولہ و تقول اليوم يبد وبعضه الخ اي تطوف عريانة
 ۳۲۹ وت نشد هذا الشعر وتحاصله اليوم اي يوم الطواف اما ينكشف
 كل الفرج او بعضه وعلى التقديرين فلا احد لاحد ان ينظر اليه
 الله تعالى اعلم ويهذه التمت الفوائد المتعلقة بصحيح مسلم
 والحمد لله الذي بنعمته تتم
 الصالحات

يقول العبد الفقير الى ربه الغني ابوتاب عبد التواب الملتاني نقلت هذه الحاشية من نسخة في مكتبة شيخ
 الاسلام عارف بك في المدينة المنورة حين اقامتي بها في المحرم من العام الخامس والاربعين من القرن الرابع عشر
 من الهجرة النبوية ولكن حان الانتقال ولم يتم نسخها بل ولم يقدر نسخها على يدي الا قدر خمسين منها
 فاوصيت فيها جتي واخي لوجه الله الشيخ العلامة محمد علي بن العارف بالله الشيخ عبد الرحمن اللكهنوي
 ابن الشيخ هادي اهل فنجاب الحافظ محمد رحمهما الله مصنف زينة الاسلام واحوال لاخرة وغيرهما فاحسب بنسخ
 باقى الثلاثة اخماس فجزاه الله عنى وعن سائر المسلمين خيرا
 ورفع قدره وجعله من الفائزين - امين

عرصہ دراز کی محنت و کوشش کے بعد
 تدریجی کتب خانہ

سنن ابن مائتا

نہایت اعلیٰ معیار پر شائع ہو گئی ہے

اہل علم کو مدت دراز سے معیاری اور خوشخط سنن ابن ماجہ کی جستجو تھی، کیونکہ اب تک اس کے جو چھاپے دستیاب
 تھے وہ سب کج حروف میں اور آڑے ترچھے حاشیوں کے ساتھ شائع ہوئے تھے جن سے استفادہ کرنا دشوار تھا۔
 تدریجی کتب خانہ نے اہل علم کی ضرورت کا احساس کر کے صحاح ستہ کی اس اہم کتاب، اپنی بخاری شریف
 اور مسلم شریف کی طرح، نہایت اعلیٰ معیار پر تیار کیا ہے۔ اس کا متن نہایت خوشخط اور روشن، اور حاشی بھی صاف
 اور جلی خط میں لکھے گئے ہیں۔ نیز اہل علم کی سہولت کی خاطر متن اوپر اور حاشی زریں حصہ میں شل شرح نوی لکھے گئے ہیں
 اور ان میں مندرجہ ذیل شروح و تعلیقات شامل ہیں :-

- ① إنباح الحاجه : للشيخ عبد العننى المجددى
 - ② مصباح الرجا جہ : للعلامة السيوطي
 - ③ حل اللغات و شرح المشكلات : للعلامة فخر الحسن گنگوہي
 - ④ مزید اضافہ جات از کتب معتبرہ
- اس کے علاوہ کتاب کے شروع میں مندرجہ ذیل مفید رسائل کا بھی اضافہ کیا گیا ہے :-
- ① ماتمس اليه الحاجه لمن يطالع سنن ابن ماجه : للعلامة النعلاني
 - ② ابن ماجه وسننه : للشيخ فؤاد عبد الباق
 - ③ شروط الاثمة الستة : للمقدسي
 - ④ شروط الاثمة الخمسة : للحازمي
 - ⑤ التعليقات عليهما : للشيخ محمد زاهد الكوثري

یقین ہے کہ آج تک اس شاندار پیمانہ پر، اس قدر خوشخط اور کامل اہتمام کے ساتھ ابن ماجہ
 نہ کسی جگہ چھپی اور نہ آئندہ چھپنے کی امید ہے

تقطیع ۲۰×۳۰ کل صفحات ۳۲۲ - سفید ولایتی کاغذ - جلد ڈائی دار

قدیمی کتب خانہ - مقابل آرام باغ - کراچی

اسماء كتب الصحیح

(مرتبة ترتيباً الفبائياً)

اسم الكتاب	الصفحة	الجزء	اسم الكتاب	الصفحة	الجزء
صفات المنافقين واحكامهم	۳۶۸	۲	باب الهمزة		
صفة القيامة والجنة والنار (باب)	۳۸۳	۲	الاداب	۲۰۶	۲
الصلاة	۱۶۳	۱	الاستسقاء (صلاة)	۲۹۲	۱
صلاة الاستسقاء	۲۹۲	۱	الاشربة	۱۶۱	۲
صلوة الخوف (باب)	۲۴۸	۱	الاضاحي	۱۵۳	۲
صلوة العيدين	۲۱۹	۱	الاعتكاف	۳۴۱	۱
صلوة المسافرين وقصرها	۲۳۱	۱	الاقضية	۴۴	۲
الصيام	۳۲۶	۱	الالفاظ من الادب وغيرها	۲۳۴	۲
الصيد والذبايح وما يؤكل من الحيوان	۱۲۵	۲	الامارة	۱۱۹	۲
باب الطاء			الايمان	۲۶	۲
الطب والمرضى والرقى (باب)	۲۱۹	۲	الايمان	۲۶	۱
الطلاق	۳۴۵	۱	باب الباء		
الطهارة	۱۱۸	۱	البر والصلة والادب	۳۱۲	۲
باب العين			البيوع	۲	۲
العنق	۳۹۱	۱	باب التاء		
العلم	۳۳۹	۲	التفسير	۲۱۹	۲
العيدين (صلوة)	۲۸۹	۱	التوبة	۳۵۴	۲
باب الفاء			باب الجيم		
الفتن واشراط الساعة	۳۸۸	۲	الجمعة	۲۴۹	۱
الفرائض	۳۳	۲	الجنائز	۳۰۰	۱
الفضائل	۲۳۵	۲	الجنة وصفة نعيمها واهلها	۳۴۸	۲
فضائل الصحابة (باب)	۲۴۲	۲	الجهاد والسير	۸۱	۲
فضائل القران وما يتعلق به	۲۶۴	۱	باب الحاء		
باب القاف			الحج	۳۶۳	۱
قتل الحيتة وغيرها	۲۳۴	۲	الحدود	۶۳	۲
القدر	۳۳۲	۲	حديث امر زرع	۲۸۴	۲
القسامة والمخاريب والقصاص والديات	۵۴	۲	الحيات (قتل)	۲۳۴	۲
باب الكاف			الحيض	۱۳۱	۱
الكسوف	۲۹۵	۱	باب الخاء		
باب اللام			الخوف (صلاة)	۲۴۸	۱
اللباس والزينة	۱۸۴	۲	باب الذال		
اللعان	۳۸۸	۱	الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار	۳۴۱	۲
اللقطة	۴۸	۲	باب الراء		
باب الميم			الرؤيا	۲۴۰	۲
المساجد ومواضع الصلوة	۱۹۹	۱	الرضاء	۲۶۶	۱
المسافرين (صلوة)	۲۳۱	۱	باب الزاي		
المساقاة والمزارعة	۱۳	۲	الزكاة	۳۱۵	۱
باب النون			الزهد والرقائق	۴۰۴	۲
النذر	۴۴	۲	باب السين		
النكاح	۳۳۸	۱	السلام	۲۱۲	۲
باب الهاء			باب الشين		
الهيئات	۳۶	۲	الشعر	۲۳۹	۲
باب الواو			باب الصاد		
الوصية	۳۸	۲	الصحابة (فضائل)	۲۴۲	۲